2272
.837
.996
1874
Y.S

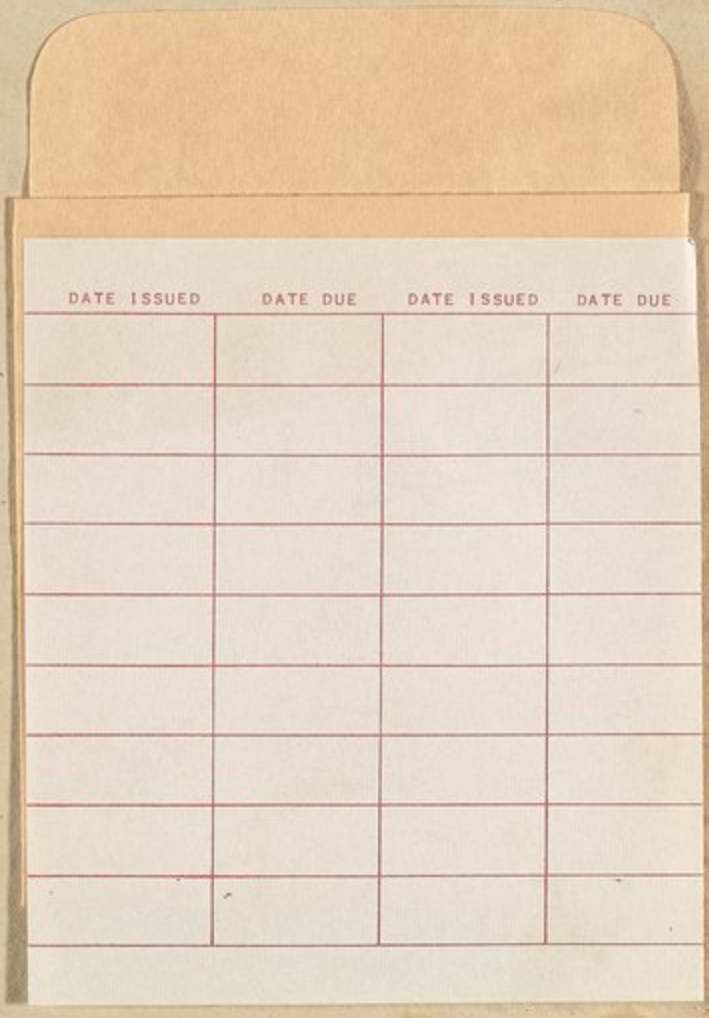

DATE ISSUED	DATE DUE	DATE ISSUED	DATE DUE

Princeton University Library
32101 072711052

al-Zurqānī, Muḥammad

Sharḥ ʿalā al-Mawāhib

(فهرسة الجزء الخامس من شرح الزرقانى على المواهب)

(RECAP)
2272
.837
.996
.1874
v.5

صحيفة	
٢	النوع الثانى فى لباسه صلى الله عليه وسلم وفراشه
٤	(عمامته عليه الصلاة والسلام)
١٦	(ثيابه عليه الصلاة والسلام)
٢٨	(صفة ازاره صلى الله عليه وسلم)
٣١	(لبس الطيلسان)
٣٤	(الخاتم)
٤٣	(فص خاتمه صلى الله عليه وسلم)
٤٤	(نقش خاتمه عليه الصلاة والسلام)
٤٩	(السراويل)
٥١	(الخف)
٥٢	(نعله صلى الله عليه وسلم)
٦٠	(فراشه صلى الله عليه وسلم)
٦٤	النوع الثالث فى سيرته صلى الله عليه وسلم فى نكاحه
٧٧	النوع الرابع فى نومه عليه الصلاة والسلام
٨٥	*(كتاب فى المعجزات والخصائص)*
٨٥	المقصد الرابع فى معجزاته صلى الله عليه وسلم الدالة على ثبوت نبوته وصدق رسالته وماخص به من خصائص آياته وبدائع كراماته وفيه فصلان
٨٦	الاول فى معجزاته
١٢٢	(معجزة انشقاق القمر)
١٣٠	(رد الشمس له صلى الله عليه وسلم)
١٣٦	(تسبيح الطعام والحصى فى كفه الشريف صلى الله عليه وسلم)
١٤٠	(تسليم الحجر عليه صلى الله عليه وسلم)
١٤٦	كلام الشجر له وسلامها عليه وطواعيتها له وشهادتها له بالرسالة صلى الله عليه وسلم)
١٥٣	(حنين الجذع شوقا اليه صلى الله عليه وسلم)
١٦٠	(سجود الجمل وشكواه اليه صلى الله عليه وسلم)
١٦٤	(سجود الغنم له صلى الله عليه وسلم)
١٦٤	(قصة كلام الذئب وشهادته له صلى الله عليه وسلم بالرسالة)
١٦٨	(حديث الحمار)
١٦٩	(حديث الضب)
١٧١	(حديث الغزالة)

صحيفة
١٧٣ (طاعة داجن البيوت له صلى الله عليه وسلم)
١٧٤ (نبع الماء الطهور من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم)
١٨٢ (تفجير الماء ببركته وابتعائه بمسه ودعوته)
١٩٦ (تكثير الطعام القليل ببركته ودعائه)
٢٠٩ (ابراء ذوى العاهات واحياء الموتى وكلامهم له وكلام الصبيان وشهادتهم له بالنبوة
٢١٦ الفصل الثانى فيما خصه الله تعالى به من المعجزات وشرفه به على سائر الانبياء من الكرامات والآيات البينات (وفيه أربعة أقسام)
٢٣٨ الاول ما اختص به صلى الله عليه وسلم من الواجبات
٢٥٣ القسم الثانى ما اختص به صلى الله عليه وسلم مما حرم عليه
٢٥٩ القسم الثالث ما اختص به صلى الله عليه وسلم من المباحات
٢٧٨ القسم الرابع ما اختص به صلى الله عليه وسلم من الفضائل والكرامات
٢٧٨ منها انه أول النبيين خلقا الخ
٢٧٩ ومنها انه أول من أخذ عليه الميثاق وانه أول من قال بلى
٢٧٩ ومنها ان آدم وجميع المخلوقات خلقوا لاجله
٢٧٩ ومنها ان الله كتب اسمه الشريف على العرش الخ
٢٧٩ ومنها ان الله تعالى أخذ الميثاق على النبيين آدم فمن بعده ان يؤمنوا به وينصروه
٢٨٠ ومنها انه وقع التبشير به فى الكتب السالفة
٢٨٠ ومنها انه لم يقع فى نسبه من لدن آدم سفاح
٢٨٠ ومنها انه نكست الاصنام لمولده
٢٨٠ ومنها انه ولد مختونا مقطوع السرة
٢٨١ ومنها انه خرج نظيفا ما به قذر
٢٨١ ومنها انه وقع ساجدا رافعا اصبعيه الخ
٢٨٢ ومنها شق صدره الشريف
٢٨٢ ومنها ان الله ذكره فى القرآن عضوا عضوا الخ
٣٨٣ ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان يبيت جائعا ويصبح طاعما الخ
٢٨٣ ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا مشى فى الصخر غاصت قدماه فيه الخ
٢٨٧ ومنها انقطاع الكهنة عند مبعثه وحراسة السماء من استراق السمع الخ
٢٨٩ ومنها انه أتى بالبراق مسرجا ملجما
٢٨٩ ومنها انه أسرى به صلى الله عليه وسلم الخ
٢٩٠ ومنها ان الملائكة تسير معه حيث سار الخ
٢٩٠ ومنها أنه يجب علينا أن نصلى ونسلم عليه

صحيفة	
٢٩٠	ومنها انه اوتى الكتاب العزيز وهو امى الخ
٢٩٠	ومنها حفظ كتابه هذا من التبديل والتحريف الخ
٢٩٣	ومنها انه انزل على سبعة احرف
٢٩٣	ومنها كونه آية باقية الخ
٢٩٣	ومنها انه تعالى تكفل بحفظه
٢٩٥	ومنها انه عليه السلام خص بآية الكرسي الخ
٢٩٩	ومنها انه اعطى مفاتيح الخزائن
٣٠٠	ومنها انه اوتى جوامع الكلم
٣٠٠	ومنها انه بعث الى الناس كافة
٣٠٢	ومنها نصره صلى الله عليه وسلم بالرعب مسيرة شهر
٣٠٣	ومنها احلال الغنائم
٣٠٤	ومنها جعل الارض له ولامته مسجدا وطهورا
٣٠٥	ومنها ان معجزته عليه الصلاة والسلام مستمرة الى يوم القيامة
٣٠٥	ومنها انها كثر الانبياء معجزة
٣٠٧	ومن ذلك انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين الجذع ونبع الماء الخ
٣٠٨	ومنها انه خاتم الانبياء والمرسلين
٣٠٨	ومنها ان شرعه مؤبد الى يوم الدين
٣٠٩	ومنها انه لو ادركه الانبياء لوجب عليهم اتباعه
٣٠٩	ومنها انه أرسل الى الجن
٣١٤	ومنها انه ارسل الى الملائكة
٣١٧	ومنها انه ارسل رحمة للعالمين
٣١٨	ومنها ان الله خاطب جميع الانبياء باسمائهم ولم يخاطبه هو الا بيا ايها الرسول الخ
٣١٩	ومنها انه حرم على الامة نداؤه باسمه
٣٢٠	ومنها انه حبيب الله الخ
٣٢٠	ومنها انه تعالى اقسم على رسالته وبحياته وبلده وعصره
٣٢٠	ومنها أنه كلم بجميع أصناف الوحي
٣٢٠	ومنها ان اسرافيل هبط عليه ولم يهبط على نبي قبله
٣٢١	ومنها أنه سيد ولد آدم
٣٢٢	ومنها أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
٣٢٢	ومنها انه اكرم الخلق على الله
٣٢٢	ومنها اسلام قرينه
٣٢٣	ومنها انه لا يجوز عليه الخطأ

صحيفة	
٣٢٣	ومنها أن الميت يسئل عنه عليه الصلاة والسلام فى قبره
٣٢٤	ومنها انه حرم نكاح ازواجه من بعده
٣٢٥	ومنها ما عده ابن عبد السلام أنه يجوز ان يقسم على الله به
٣٢٥	ومنها انه يحرم رؤية أشخاص أزواجه فى الازرار الخ
٣٢٧	ومنها أن أولاد بناته ينسبون اليه
٣٢٧	ومنها ان كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة الا سببه ونسبه
٣٢٨	ومنها أنه لا يتزوج على بناته
٣٣١	ومنها أنه لا يجتهد فى محراب صلى اليه يمنة ولا يسرة
٣٣١	ومنها ان من رآه فى المنام فقد رآه حقا الخ
٣٤٦	ومما اختص به عليه الصلاة والسلام ان اتسمى باسمه ميمون الخ
٣٤٨	ومنها انه ليس لاحد ان يتكنى بكنيته ابى القاسم الخ
٣٤٨	ومنها انه يستحب الغسل لقراءة حديثه والتطيب الخ
٣٥٠	ومنها انه يكره لقارئ حديثه ان يقوم لاحد
٣٥٠	ومنها ان قراء حديثه لا تزال وجوههم نضرة الخ
٣٥٠	ومنها انه تثبت الصحبة لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم لحظة
٣٥٢	ومنها ان اصحابه كلهم عدول الخ
٣٥٤	ومنها ان المصلى يخاطبه بقوله السلام عليك أيها النبى
٣٥٥	ومنها أنه كان يجب على من دعاه وهو فى الصلاة ان يجيبه
٣٥٥	ومنها أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره
٣٥٩	ومنها انه يحرم نداؤه من وراء الحجرات
٣٥٩	ومنها انه يحرم الجهر له بالقول
٣٦١	ومنها انه معصوم من الذنوب الخ
٣٦١	ومنها انه لا يجوز عليه الجنون الخ
٣٦٢	ومنها ان من سبه او انتقصه قتل
٣٧١	ومما عد من خصائصه انه اذا قصده ظالم وجب على من حضره ان يبذل نفسه دونه
٣٧١	ومن خصائصه عليه السلام انه كان يخص من شاء بما شاء من الاحكام الخ
٣٧٨	ومنها انه كان يوعك كما يوعك رجلان لمضاعفة الاجر
٣٧٩	ومنها ان جبريل ارسل اليه ثلاثة أيام فى مرضه يسأله عن حاله
٣٧٩	ومنها انه صلى عليه الناس افواجا افواجا بغير امام الخ
٣٨٠	ومنها انه لا يبلى جسده وكذلك الانبياء
٣٨٠	ومنها انه لا يورث الخ
٣٨٢	ومنها انه حى فى قبره الخ

صحيفة	
٣٨٦	ومنها انه وكل بقبره ملك يبلغه صلاة المصلين عليه الخ
٣٨٨	ومنها ان منبره على حوضه
٣٨٩	ومنها ان ما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة
٣٩٠	ومنها انه صلى الله عليه وسلم اول من ينشق عنه القبر الخ
٣٩٤	ومنها انه يعطى المقام المحمود
٣٩٤	ومنها انه يعطى الشفاعة العظمى فى فصل القضاء الخ
٣٩٥	ومنها انه صاحب لواء الحمد يوم القيامة
٣٩٥	ومنها انه اول من يقرع باب الجنة
٣٩٧	ومنها انه اول من يدخل الجنة
٣٩٧	ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم الكوثر
٣٩٨	ومنها الوسيلة
٣٩٨	(خصائص أمته صلى الله عليه وسلم)
٤١٩	ومن خصائص هذه الامة احلال الغنائم ولم تحل لاحد قبلها
٤٢١	ومن خصائص هذه الامة أيضا الوضوء
٤٢٤	ومنها مجموع الصلوات الخمس
٤٢٦	ومنها الاذان والاقامة
٤٢٦	ومنها البسملة
٤٢٧	ومنها التأمين
٤٢٨	ومنها الاختصاص بالركوع
٤٢٩	ومنها الصفوف فى الصلاة كصفوف الملائكة
٤٢٩	ومنها تحية الاسلام
٤٣٠	ومنها الجمعة
٤٣٢	ومنها ساعة الاجابة التى فى الجمعة
٤٣٥	ومنها اذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله تعالى اليهم الخ
٤٣٦	ومنها السحور وتعجيل الفطر الخ
٤٣٨	ومنها ليلة القدر الخ
٤٣٨	ومنها أن لهم الاسترجاع عند المصيبة
٤٣٩	ومنها ان الله تعالى رفع عنهم الاصر الذى كان على الامم قبلهم
٤٤٠	ومنها ان الله تعالى أحل لهم كثيرا مما شدد على من قبلهم
٤٤١	ومنها ان الله تعالى رفع عنهم المؤاخذة بالخطا الخ
٤٤٢	ومنها ان الاسلام وصف خاص بهم الخ

صحيفة

٤٤٥ ومنها ان شريعتهم أكمل من جميع الشرائع المتقدمة

٤٤٧ ومنها انهم لايجتمعون على ضلالة

٤٤٨ ومنها ان اجماعهم حجة وان اختلافهم رحمة

٤٥١ ومنها ان الطاعون لهم شهادة ورحمة الخ

٤٥٢ ومنها انهم اذا شهد اثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة

٤٥٢ ومنها انهم اقل الامم عملا واكثرهم اجرا الخ

٤٥٣ ومنها انهم اوتوا الاسناد

٤٥٤ ومنها انهم اوتوا الانساب والاعراب

٤٥٥ ومنها انهم اوتوا تصنيف الكتب

٤٥٦ ومنها ان فيهم اقطابا واوتادا الخ

٤٦٢ ومنها انهم يدخلون قبورهم بذنوبهم الخ

٤٦٣ ومنها انهم اختصوا فى الآخرة بانهم أول من تنشق عنهم الارض الخ

٤٦٣ ومنها انهم يدعون يوم القيامة غرا محجلين الخ

٤٦٣ ومنها انهم يكونون فى الموقف على مكان عال

٤٦٤ ومنها ان لهم سيما فى وجوههم من اثر السجود

٤٦٥ ومنها انهم يؤتون كتبهم بأيمانهم

٤٦٥ ومنها ان نورهم يسعى بين ايديهم الخ

٤٦٥ ومنها ان لهم ماسعوا ومايسعى لهم الخ

٤٧٢ ومن خصائص هذه الامة انهم يدخلون الجنة قبل سائر الامم

٤٧٢ ومنها انه يدخل منهم الجنة سبعون الفا بغير حساب

•(تمت)•

الجزء الخامس من شرح الامام العلامه محمد بن عبد
الباقى الزرقانى المالكى على المواهب
اللدنية للعلامة القسطلانى
نفع الله المسلمين
بعلومهما
آمين
م

وهو أحد ثمانية أجزاء والله المعين

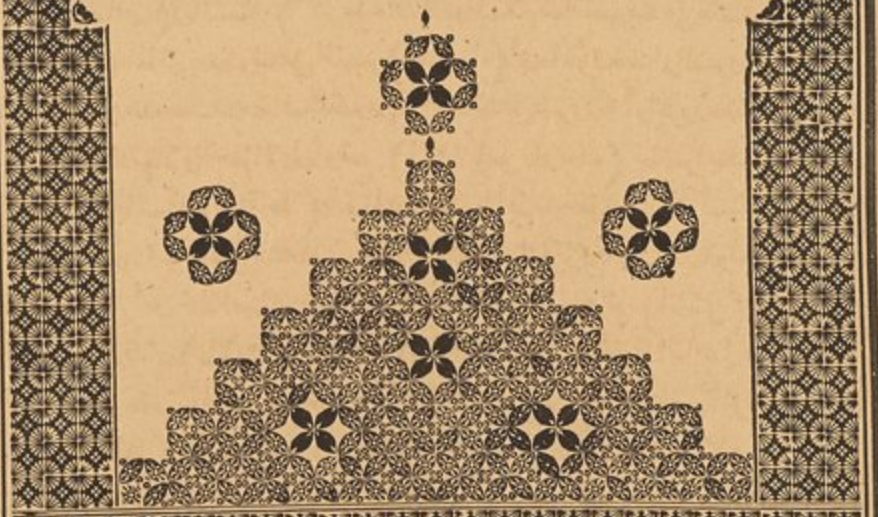

بسم الله الرحمن الرحيم

(النوع الثانى فى لباسه) بالكسر ما يلبسه (صلى الله عليه وسلم وفراشه) أى بيانهما وصفتهما والفراش ما يفرش فهو بمعنى مفروش ككتاب بمعنى مكتوب (قال البخارى) اثناء كتاب اللباس من صحيحه (باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتجوز) بالجيم من التجوز (من اللباس) والبسط (يعنى يتوسع) تفسير ليتجوز (فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه) وللكشميهنى يتحرى بحاء مهملة بعدها راء كذا فى الفرع وقال فى الفتح وتبعه العينى بالجيم والزاى أى المفتوحة المشددة بعدها ألف قال العينى وما أظنه صحيحا الا بالحاء والراء قاله المصنف (او) معنى يتجوز (لا يضيق بطلب النفيس الغالى) كذا فى نسخ كالفتح بأو اشارة الى تفسير يتجوز بأحد أمرين وفى بعض نسخ المصنف بالواو على انه تفسير للتوسع بمجموعهما (بل يستعمل ما تيسر) بلا كلفة ولذا أورد البخارى فى الباب حديث عمر فى جلوس النبى صلى الله عليه وسلم فى المشربة لما حلف لا يدخل على نسائه شهرا وفيه فدخلت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على حصير قد أثر فى جنبه وتحت رأسه مرفقة من أدم حشوها ليف واذا أهب معلقة وقرظ وحديث أم سلمة استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحبات الحجرات كم من كاسية فى الدنيا عارية يوم القيامة ففيه التحذير من لبس رقيق الثياب الواصفة للجسد وهو وجه ادخاله فى هذه الترجمة وروى أبو نعيم وابن عدى عن عبادة بن الصامت صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شملة

أراد أن يتوشح بها فضاقت فعقدها فى عنقه هكذا وأشار سفيان الى قفاه ليس له غيرها (وقال القاضى عياض) فى الشفاء (كان عليه الصلاة والسلام قد اقتصر منه على ما تدعو ضرورته اليه وزهد) ماضى معطوف على اقتصر (فيما سواه) أى ماسوى مقدار الضرورة وفى نسخة من الشفاء وزهده مصدر مضاف للضمير مرفوع عطفا على ضرورته أو مجرور عطفا على مجرور الى بدون اعادة جار والنسخ الاولى أوضح (فكان يلبس ما وجده) حاضرا عنده بلا تكلف (فيلبس فى غالب أحواله الشملة) بفتح المعجمة وسكون الميم ما يشتمل به من الاكسية التى يلتحف بها كما فى الفتح وقيل يختص بما له هدب وقال ابن دريد كساء يؤتزر به وهى البردة وتسمية العوام ما يلف على الرأس شملة اصطلاح حادث (والكساء) قريب من البرد (الخشن) بفتح فكسر ضد اللين والرقيق (والاردية) جمع رداء (والازر) جمع ازار ولفظ الشفاء بدل هذين والبرد الغليظ وهو بضم أوله ثوب فيه خطوط ومطلق الثوب وليس هذا عجزا عن فاخر الملابس بل لعدم ميله لها كما أفاده بقوله (ويقسم على من حضره) أى حضر عنده كما هو لفظ الشفاء (اقبية) جمع قباء وهو المخيط من اللباس (الديباج) نوع معروف من الحرير (المخوصة) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الواو وفصاد مهملة وهاء المزينة (بالذهب) أى المنسوجة بأعلام من ذهب كالخوص وقيل المكفوف أو المطوق أو المزرر بالذهب (ويرفع) أى يدخر (لمن لم يحضر) القسمة الى ان يحضر فيعطيها له اشارة لقصة مخرمة التى رواها البخارى وغيره عن مسور بن مخرمة قال قال لى أبى بلغنى انه صلى الله عليه وسلم جاءته اقبية فاذهب بنا اليه فذهبنا فوجدناه فى منزله فقال ادعه لى فأعظمت ذلك فقال يا بنى انه ليس بجبار فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه قباء من ديباج مزرور بالذهب فقال يا مخرمة خبأت لك هذا وجعل صلى الله عليه وسلم يريه محاسنه ثم اعطاه له فنظر اليه فقال رضى مخرمة فأعطاه اياه وجزم الداودى ان قوله رضى مخرمة من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ورجح الحافظ انه من كلام مخرمة (اذ المباهاة) تعليل لاقتصاره على ما تدعو ضرورته اليه أى لان اظهار الفخر (فى الملابس) جمع ملبس بفتح الميم والباء وهو واللباس بمعنى وأصل المباهاة المفاخرة فتنزل اظهارها والعجب بها (والتزين بها) أى اظهار الزينة فى الملابس منزلة ذلك (ليست من خصال الشرف والجلالة) العظمة (وانما هى من سمات النساء) ومن فى حكمهن كالاطفال وأكثر من يتباهى بذلك محدث النعمة ومن لا قدر له (والمحمود) عند الله وعند الناس (نقاوة) بفتح النون وضمها أى نظافة (الثوب) أى كونه نقيا من الوسخ والنجاسة (والتوسط فى جنسه) فلا يكون عاليا جدا ولا خسيسا (وكونه لبس) بضم فسكون (مثله) أى مما تلبسه امثاله (غير مسقط لمروءة جنسه) أى لا يعد مسقطا لمروءة امثاله فينبغى ان يوافق امثاله فى لباسهم ولا يخالفهم فيوقع الناس فى الفتنة وبقية كلام عياض مما لا يؤدى الى الشهرة فى الطرفين (انتهى) أى غاية التعظيم وغاية الخسة فيكون بين بين وخير الامور أوساطها قال النووى كانوا يكرهون الشهرتين الثياب الجياد والثياب الرذلة اذ الابصار تمتد اليهما جميعا وبهذا ورد الحديث (وقد روى ابو نعيم فى الحلية) والطبرانى فى الكبير (عن ابن عمر) بن الخطاب (مرفوعا ان من كرامة المؤمن على الله) أى نفاسته وعزته أى من حسن حاله الذى يثيبه عليه ويصير به مقربا عنده (نقاء ثوبه) نظافته ونزاهته عن

الادناس (ورضاه) بالقصر (باليسير) من ملبس وما كل ومشرب اومن الدنيا ودخل زائر على أبي الحسن العروضي فوجده عريانا فقال نحن اذا غسلنا ثيابنا تكون كما قال القاضي أبو الطيب

قوم اذا غسلوا ثياب جمالهم * لبسوا البيوت وزرروا الابوابا

(وله أيضا من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وسخة ثيابه فقال أما وجد) وفي نسخة اما رأى (هذا شيأ ينقي به ثيابه) استفهام توبيخي على وسخ ثوبه ولم يخاطبه لئلا يكسر خاطره واشارة الى ان الحكم لا يختص به (فقد كانت سيرته صلى الله عليه وسلم في ملبسه اتم) اسم تفضيل وكذا (وأنفع للبدن واخفه عليه) والمفضل عليه محذوف أي مما جرت العادة بلبسه (فانه لم تكن عمامته بالكبيرة التي يؤذي حملها) حاملها (وتضعفه وتجعله عرضة للآفات) كصداع ومرض عين وزكام (كما يشاهد من حال أصحابها ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية) بكسر الواو وفتحها لغة حفظ (الرأس من الحر والبرد بل) كانت (وسطا بين ذلك) المذكور من الكبر والصغر قال الحافظ في فتاويه لا يحضرني في طول عمامة النبي صلى الله عليه وسلم قدر محدود وقد سئل عنه الحافظ عبد الغني فلم يذكر شيأ وقال السيوطي لم يثبت في مقدارها حديث وفي خبر مايدل على انها عشرة أذرع والظاهر أنها كانت نحو العشرة أو فوقها بيسير وقال السخاوي في فتاويه رأيت من نسب لعائشة ان عمامته في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء وكل منهما سبعة اذرع وهذا شيء ما علمته وقال مكي لم يتحرر كما قال بعض الحفاظ في طولها وعرضها شيء وما للطبراني ان طولها سبعة أذرع ولغيره عن عائشة انه سبعة في عرض ذراع وانها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وأن عذبتها في السفر من غيرها وفي الحضر منها لا أصل له وفي تصحيح المصابيح لابن الجزري تتبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لاقف على قدر عمامته صلى الله عليه وسلم فلم اقف على شيء حتى أخبرني من اثق به انه وقف على شيء من كلام النووي ذكر فيه انه كان له عمامة قصيرة ستة اذرع وعمامة طويلة اثنا عشر ذراعا (وكان يدخلها) أي بعضها (تحت حنكه فانها) أي الهيئة المذكورة او العمامة بهذه الهيئة وفي نسخة فانه أي هذا الفعل باعتبار أثره الذي ترتب منه وهو كون العمامة تحت الحنك (تقي العنق) الوصلة بين الرأس والجسد (الحر والبرد) ففي هذا الفعل نفع له حتى لا يكون عريا دونهما وهو أثبت لها عند ركوب الخيل والابل والكر والفر وكذلك الاردية والازر أخف على البدن من غيرها كالجوخ والفراء والمضربات (وقد أطنب ابن الحاج في المدخل في الاستدلال لاستحباب التحنيك ثم قال واذا كانت العمامة) أي لبسها (من باب المباح فلا بد فيها من فعل سنن تتعلق بها من تناولها باليمين) لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في شأنه كله (والتسمية) اذ هي ثوب والتسمية عند لبسه مستحبة (والذكر الوارد ان كانت مما لبس جديدا) روى أبو داود واحمد والترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة أو قميصا أو رداء ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسئلك من خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروى أحمد وأبو يعلى عن علي سمعت رسول الله يقول اذا لبس ثوبا جديدا الحمد لله

الذى رزقنى من الرياش أى الجمال ما اتجمل به فى الناس وأوارى به عورتى وللطبرانى عن جابر كان صلى الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا جديدا قال الحمد لله الذى وارى عورتى وجملنى فى عباده والمراد العورة اللغوية أى النقص كأنه قال رزقنى ما ازيل به النقص عنى وأحصل به الكمال (وامتثال السنة فى صفة التعميم من فعل التحنيك والعذبة وتصغير العمامة يعنى) كونها (سبعة اذرع ونحوها يخرجون منها التحنيك والعذبة فان زاد فى العمامة قليلا لاجل حر أو برد فيساغ فيه) وأما كثيرا لا لذلك فبدعة مكروهة مخالفة للسنة وسرف وتضييع للمال قاله ابن الحاج لكن قال ابن عبد السلام اذا كان ذلك شعارا للعلماء فيستحب ليعرفوا فيسألوا ويطاعوا وتبعه السبكى واستنبطه من قوله تعالى يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى ان يعرفن فلا يؤذين (ثم قال بعد ان ذكر قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فعليك بان تتسرول قاعدا وتتعمم قائما انتهى) كلام ابن الحاج وقضيته ان المصطفى كان يفعل ذلك وعهدته عليه وذكر البرهان الناجى بالنون ان التعمم قاعدا والتسرول قائما يورثان الفقر والنسيان (ولم يكن صلى الله عليه وسلم يطول اكمامه ويوسعها بل كان كم قميصه) صلى الله عليه وسلم (الى الرسغ) بزنة قفل بصاد وسين لغتان صحيحتان وبالصاد رواه الترمذى وأبو داود وبالسين غيرهما (وهو منتهى الكف عند المفصل لا يجاوز اليد فيشق على لابسه ويمنعه سرعة الحركة والبطش ولا يقصره عن هذا فيبرز للحر والبرد) فجعله الى الرسغ وسط وخير الامور اوساطها ولا يعارضه رواية اسفل من الرسغ لاحتمال تعدد القميص أو المراد التقريب لا التحديد والاختلاف بحسب أحوال الكم فحال جدته وعقب غسله يكون اطول لعدم تثنيه وتجعده واذا بعد عن ذلك تثنى وقصر ولا يعارضه أيضا ما رواه الحاكم وصححه وأبو الشيخ عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كمه الى الاصابع لان الرسغ مخصوص بقميص السفر أما فى الحضر فكان يلبس قميصا من قطن فوق الكعبين وكمه مع الاصابع كما جمع بينهما بذلك بعضهم نقله السيوطى قائلا ويؤيده ما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقى عن على انه كان يلبس القميص ثم يمد الكم حتى اذا بلغ الاصابع قطع ما فضل ويقول لا فضل للكمين على الاصابع انتهى (وقد روى عن اسماء) بفتح الهمزة ممدودا (بنت يزيد) ابن السكن الانصارية تكنى ام سلمة ويقال ام عامر صحابية لها احاديث روى لها الاربعة وهى بنت عمة معاذ وقتلت يوم اليرموك تسعة بعمود خبائها (قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ رواه الترمذى) فى الشمائل مقيدا بالقميص ورواه فى الجامع كان كم يد رسول الله قال الزين العراقى فيحتمل حمله عليه ويحتمل العموم انتهى وقد قال الترمذى انه حسن غريب مع ان فيه شهر بن حوشب مختلف فيه ورواه أبو داود أيضا والبيهقى فى الشعب وله شاهد عنده من حديث أنس وابن عباس فالمجبرت رواية شهر ولذا حسنها الترمذى (وكان ذيل قميصه ورداؤه الى انصاف الساقين) كما رواه الترمذى عن سلمة كان عثمان يأتزر الى انصاف ساقيه وقال كانت ازرة صاحبى يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والمراد بالجمع ما فوق الواحد بدليل اضافته الى المثنى قبل وجمع انصاف اشارة الى التوسعة (لم يتجاوز الكعبين فيؤذى الماشى ويجعله كالمقيد ولم يقصر عن عضلة ساقيه) بعين مهملة وضاد معجمة قال

فى القاموس محركة وكسفينة كل عصبة معها لحم غليظ قال الحافظ العراقى وهى هنا اللحمة المجتمعة اسفل من الركبة من مؤخر الساق (فيتأذى بالحر والبرد أشار اليه) ابن القيم (فى زاد المعاد) فى هدى خير العباد (وأخرج الترمذى) والنسائى (عن الاشعث) بشين معجمة ومثلثة (ابن سليم) المحاربى الكوفى ثقة روى له الستة مات سنة خمس وعشرين ومائة (قال سمعت عمتى) اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء بنت الاسود بن حنظلة لا تعرف من الثالثة روى لها النسائى والترمذى فى الشمائل كما فى التقريب (تحدث عن عمها) عبيد بن خالد ويقال ابن خلف المحاربى ويقال عبيد بفتح اوله ويقال عبيدة بفتح العين وزيادة هاء وذكره ابن عبد البر بضم اوله وبالهاء صحابى يعد فى الكوفيين له حديث فى اسبال الازار رواه الترمذى فى الشمائل والنسائى ولم يسم فى رواية الترمذى ووقع فى التجريد انه عم أبى الاشعث المحاربى ذكره فى الاصابة قال بعض والاصح ما فى نسخ من الشمائل عن عم ابيها اذ عمها ابن حنظلة لا ابن خالد واذا قال المصنف على الشمائل وقع فى تهذيب الكمال عن عم أبيه وحينئذ رجع الضمير المجرور الى أشعث وعم عمة الشخص عم ابيه (قال بينا انا امشى فى المدينة اذا انسان خلفى) أى فى اثناء اوقات مشيى وجود انسان فبينا ظرف لهذا الفعل المقدر واذا مفعوله بمعنى الوقت فلا يلزم تقديم معمول المضاف واذا للمفاجأة وكثيرا ما يذكر فى جواب بينا خلافا لقول ابن الاثير الافصح فى جواب بينا و بينما ان لا يكون فيه اذ واذا فانه نوزع بوقوعه كثيرا فى الاحاديث الصحيحة وتقديم المسند اليه للتخصيص او للتقوى (يقول) خبر انسان المخصص بالوصف (ارفع ازارك) على عادته فى نصح اصحابه فعن النعمان بن بشير سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انذرتكم النار حتى ان رجلا لو كان بالسوق لسمعه من مقامى هذا حتى وقعت خميصة له كانت على عاتقه رواه البخارى (فانه) أى الرفع (اتقى) بفوقية أى أقرب لسلوك التقوى لبعده عن الكبر والخيلاء او للتنزه عن القاذورات ويؤيده رواية انقى بالنون من النقاء أى انظف فان جر الازار على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه كذا فسره جمع ووقف فيه بعضهم بانه لا يعرف له أصلا وانما هو اسناد مجازى لانه سبب لكون فاعله اتقى (وابقى) بموحدة اكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد اللابس الى الرفق بما يلبسه وحفظه وتعهده لان اهماله تضييع واسراف (فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انما هى) أى الازار تؤنث وتذكر فلا حاجة الى انه انثه باعتبار الخبر وهو (بردة) بضم فسكون كساء صغير مربع ويقال كساء اسود صغير واسقط من الرواية لفظ ملحاء قال المصنف بفتح الميم والمهملة بينهما لام ساكنة ممدود وهى فى الاصل البياض يخالطه سواد أو المراد بردة سوداء فيها خطوط بيض تلبسها الاعراب وقيل ما فيه بياض اغلب والظاهر ان هذا جواب لقوله ابقى بموحدة أى انها بردة مبتذلة لا يؤبه بها الراعى ما يقيها اذ ليست من الثياب الفاخرة وقيل فهم من الامر برفعها انه أمره بتقصيرها فقال هى ملحاء أى مليحة نفيسة لا تقطع ويمكن ان يتكلف ويجعل جوابا للرواية انقى بالنون بانه فهم انه من النظافة من الدنس لا النجاسة فقال ثوب لا اعتبار له ولا يلبس فى المحافل انما هى ثوب مهنة وأما مطابقته لاتقى بفوقية فلا تخ لا كلفة فيه انتهى وقال غيره اراد أن مثل هذا لا خيلاء فيه اذ ليس من لباس الزينة فاجابه بطلب

الاقتداء به وان لم تكن خلاسة الذريعة حيث (قال أمالك فيّ) بشد الياء أي في افعالي وأقوالي (اسوة) بضم أوله افصح من كسره اقتداء واتباع كانه صلى الله عليه وسلم علم انه لم يفهم مراده فغير الاسلوب (فنظرت) تأملت لبسته (فاذا ازاره) ينتهي (الى نصف ساقيه) صلى الله عليه وسلم (وأخرج الطبراني من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل) بن أبي طالب الهاشمي أبي محمد المدني صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخرة وامه زينب بنت علي مات بعد الاربعين ومائة روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه (عن ابن عمر قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم اسبل ازاري) ارخيته (فقال يا ابن عمر كل شئ لمس الارض من الثياب في النار) عقابا للابسه (وفي البخاري) في اللباس (من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما اسفل من الكعبين) من الرجل (من الازار في النار) ما موصولة وبعض صلته محذوف وهو كان وأسفل خبره فهو منصوب ويجوز الرفع أي ما هو أسفل افعل تفضيل ويحتمل انه فعل ماض ويجوز أن ما نكرة موصوفة باسفل ذكره الحافظ وقال المصنف ما موصولة في محل رفع مبتدأ وفي النار الخبر واسفل خبر مبتدا محذوف وهو العائد على الموصول أي ما هو أسفل وحذف العائد لطول الصلة أو المحذوف كان وأسفل نصب خبرها ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان الجنس ثم في فرع اليونينية الاصل المعتمد من البخاري ففي النار بزيادة الفاء وفي الهامش في بلاد مرقوما عليها علامة أبي ذر كذا ساقه المصنف متعقبا قول الحافظ قوله في النار للنسائي من طريق آخر ففي النار بزيادة فاء وكانها دخلت بتضمين ما معنى الشرط أي ما دون الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له (قال الخطابي يريد أن الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه ان الذي دون الكعبين من القدم يعذب بالنار عقوبة له وحاصله انه من باب تسمية الشئ باسم ما جاوره او حل فيه وتكون من) في قوله من الكعبين (بيانية) زاد الحافظ ويحتمل ان تكون سببية والمراد الشخص نفسه او المعنى ما أسفل من الكعبين من الذي يسامت الازار في النار أو التقدير لابس ما اسفل الخ أو يقدر ان فعل ذلك محسوب في افعال أهل النار أو فيه تقديم وتأخير أي ما اسفل من الازار من الكعبين في النار وكل هذا استبعاد ممن قاله لوقوع الازار حينئذ في النار وأصله ما أخرجه عبد الرزاق عن عبد العزيز بن أبي داود أن نافعا سئل عن ذلك فقال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين لكن في حديث ابن عمر كل شئ لمس الارض من الثياب في النار وأخرج الطبراني بسند حسن عن ابن مسعود أنه رأى اعرابيا يصلي قد أسبل فقال المسبل في الصلاة ليس من الله في حل ولا حرام ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي فعلى هذا لا مانع من حمل الحديث على ظاهره فيكون من وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أو يكون من الوعيد لما وقعت به المعصية اشارة الى ان الذي يتعاطى المعصية أحق بذلك انتهى (وللطبراني من حديث عبد الله بن مغفل) بمعجمة وفاء ثقيلة المزني صحابي بايع تحت الشجرة ونزل البصرة مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك (رفعه ازرة المؤمن) أي الحالة التي ترضى منه في الائتزار وتحسن شرعا ان يكون الازار (الى انصاف ساقيه) فقط قال الطيبي وجمعها اشارة الى التوسعة في الامر (وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين) فيجوز

ارخاؤه لهما وان كان الافضل لنصف الساق (وما أسفل من ذلك ففي النار) فيه ما تقدم وقد أبعد المصنف النجعة بالعزو للطبراني فقد رواه النسائي من حديث ابي هريرة وأبي سعيد وابن عمر والضياء من حديث انس وأبو داود وابن ماجه والنسائي أيضا عن أبي سعيد قال صلى الله عليه وسلم ازرة المسلم الى نصف الساق ولا حرج او لا جناح فيما بينه وبين الكعبين وما كان اسفل الكعبين فهو في النار (والازرة بالكسر الحالة وهيئة الائتزار مثل الركبة والجلسة) وهذا اصوب في ضبط الحديث وان ضمها الاكثر (واعلم طهرك الله ثوبي وثوبك) الحسي والمعنوي (ونزه سري وسرك ان هذا الاطلاق محمول على ما ورد من قبل) بكسر ففتح أي جهة (الخيلاء) وفي نسخة من قيد بالدال أي من التقييد بها (فهو الذي ورد فيه الوعيد بالاتفاق) ونص الشافعي على ان التحريم مخصوص بالخيلاء فان لم يكن لها كره (وقد أخرج أصحاب السنن) أبو داود والنسائي وابن ماجه ولما دخل فيهم الترمذي ولم يخرجه استثناه فقال (الا الترمذي) ولا ينافيه قوله (واستغربه) أي قال انه غريب لانه لا يلزم منه ان يخرجه وزعم بعضهم ان الا للعطف كما يقول الكوفيون وانه لما لم يخرجه من طريق عبد العزيز غير الاسلوب ولست بواثق من ذا الكلام فان جمعا من الحفاظ كالسيوطي نسبوه للثلاثة ولم ينسبوه للترمذي وقد راجعت جامعه فما وجدته فيه (وابن أبي شيبة من طريق عبد العزيز بن أبي رواد) بفتح الراء وتشديد الواو وصدوق عابد ربما وهم ورمي بالارجاء مات سنة تسع وخمسين ومائة (عن سالم بن عبد الله بن عمر) أحد الفقهاء اشبه ولد أبيه به (عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاسبال) المذموم او الذي فيه الكلام بالجواز وعدمه كائن (في) هذه الثلاثة (الازار والقميص والعمامة من جر منها شيأ خيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتية ممدود (الحديث) تمته عندهم لم ينظر الله اليه يوم القيامة أي نظر رحمة ورضا اذ لم يتب (فبين في هذه الرواية ان الحكم ليس خاصا بالازار وان جاء في اكثر طرق الاحاديث بلفظ الازار قال الطبري) محمد بن جرير (انما ورد الخبر بلفظ الازار لان أكثر الناس في عهده صلى الله عليه وسلم كانوا يلبسون الازار والاردية فما لبس الناس القميص) وفي نسخة القمص وهي انسب بالجمع في قوله (والدراريع) جمع درّاعة (كان حكمها حكم الازار في النهي قال ابن بطال) تعقبا على ابن جرير (هذا قياس صحيح لو لم يأت النص بالثوب فانه يشمل جميع ذلك) فلا داعية للقياس مع وجود النص (وفي تصوير جر العمامة نظر) اذ لا يتأتى جرها على الارض كالثوب والازار (الا أن يكون المراد ما جرت به عادة العرب من ارخاء العذبات) لان جر كل شيء بحسبه (فهما زاد على العادة في ذلك كان من الاسبال وهل يدخل في الزجر عن جر الثوب تطويل اكمام القميص ونحوه) أم لا يدخل (محل نظر) لعدم النص عليه (والذي يظهر أن من اطالها حتى خرج عن العادة كما يفعله بعض الحجازيين) وغيرهم كفلاحي مصر (دخل في ذلك) وقال الزين العراقي ما مس الارض منها لا شك في تحريمه بل لو قيل بتحريم ما زاد على المعتاد لم يبعد (قال ابن القيم وأما هذه الاكمام الواسعة الطوال) بكسر الطاء وخفة الواو (التي هي كالاخراج وعمائم كالابراج) جمع برج ويجمع أيضا على بروج (فلم يلبسها عليه الصلاة والسلام هو ولا احد من اصحابه وهي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر

فانها من جنس الخيلاء) وهي ممنوعة (انتهى وقال صاحب المدخل) ابن الحاج (ولا يخفى على ذي بصيرة ان كثيرا بعض من ينسب الى العلم اليوم فيه اضاعة المال المنهي عنها لانه قد يفضل من ذلك المكم ثوب لغيره انتهى) وهو حسن (لكن حدث للناس اصطلاح بتطويلها وصار لكل نوع من الناس شعار يعرفون به) فيجوز لمن صارت شعاره بل قد يطلب لان مخالفته تخل بمروءة صاحبه (ومهما كان من ذلك على سبيل الخيلاء فلا شك في تحريمه) ولو كان شعارا (وما كان على طريق العادة فلا تحريم فيه) بل يجوز (ما لم يصل الى جر الذيل الممنوع منه ونقل القاضي عياض عن العلماء كراهة كل ما زاد على العادة) للناس (وعلى المعتاد في اللباس) لمثل لابسه (في الطول والسعة) فينبغي تجنب ذلك (وفي حديث أبي هريرة عند البخاري) ومسلم كلاهما في اللباس (مرفوعا) بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم قال الحافظ الشك من آدم شيخ البخاري (بينما) بالميم (رجل) هو قارون كما جزم به الكلاباذي في معاني الاخبار وكذا الجوهري في صحاحه وذكر السهيلي في مبهمات القرآن عن الطبري ان الرجل المذكور اسمه الهيزن من اعراب فارس وفي تاريخ الطبري عن قتادة ذكر لنا انه يخسف بقارون كل يوم قامة وانه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيامة زاد مسلم كالبخاري في ذكر بني اسرائيل ممن كان قبلكم (يمشي في حلة) هي ثوبان أحدهما فوق الآخر وقيل ازار ورداء وهو الاشهر (تعجبه) نفسه هذا لفظ الحديث وشرحه الحافظ بقول القرطبي اعجاب المرء بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم (مرجل) بكسر الجيم المشددة (جمته) بضم الجيم وشد الميم مجتمع الشعر اذا تدلى من الرأس الى المنكبين والى اكثر من ذلك واما الذي يتجاوز الاذنين فهو الوفرة وترجيل الشعر تسريحه ودهنه (اذ خسف الله به) الارض ولفظ الجلالة ثابت في البخاري (فخسف مبني للفاعل وان سقط في غالب نسخ المواهب (فهو يتجلجل) بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة اي يتحرك وقال ابن فارس الجلجلة ان يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق فالمعنى ينزل في الارض مضطربا متدافعا (الى يوم القيامة) وفي رواية لمسلم فهو يتجلجل في الارض حتى تقوم الساعة وما حكى ان في بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين قال الحافظ تصحيف وحكى عياض انه روى يتجال بجيم واحدة ولام ثقيلة بمعنى يتغطى اي تغطيه الارض ومقتضى الحديث ان الارض لا تأكل جسده فيلغز به فيقال كافر لا يبلى جسده بعد الموت وعند الحارث بن أبي اسامة بسند ضعيف جدا عن ابن عباس وابي هريرة مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من شفر جهنم فيتجلجل فيها الان قارون لبس حلة فاختال فيها فخسفت به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وحاصل الاحاديث انه حكاية عن وقوعه في الامم السابقة وبه جزم النووي ولابي يعلى عن العباس بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أقبل رجل يتبختر بين ثوبين الحديث وظاهره وقوعه في زمنه عليه الصلاة والسلام لكن سنده ضعيف جدا فان ثبت حمل على التعدد أو يجمع بأن المراد من كان قبل المخاطبين بذلك كابي هريرة انتهى ملخصا (وفي الطبراني وأبي داود) من حديث أبي جري بجيم وراء مصغرا واسمه جابر بن سليم رفعه (ان

رجلا) هو الهيزن او قارون (ممن كان قبلكم لبس بردة فتبختر فيها فنظر الله اليه) نظر غضب (فمقته فأمر الارض فأخذته) فصرح فى هذه الرواية بأنه من الامم الماضية فيرد قول الكرمانى يحتمل انه من هذه الامة وسيقع بعد بل ابداء هذا الاحتمال فى حديث البخارى عجيب فانه صرح فى ذكر بنى اسرائيل بقوله ممن كان قبلكم وكذا رواه مسلم كما مر فكيف يتكلم الشخص على كتاب لا يحيط بما فيه (وهذا الوعيد المذكور يتناول الرجال والنساء على هذا الفعل المخصوص) اذ النساء شقائق الرجال (وقد فهمت ذلك أم سلمة رضى الله عنها فأخرج النسائى والترمذى وصححه من طريق ايوب) السختيانى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء (فقالت أم سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن فقال صلى الله عليه وسلم يرخين شبرا) فيخص به عموم الوعيد (فقالت اذا تنكشف) بالرفع لانتفاء شرط النصب وهو قصد الجزاء بما بعد اذا (أقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه) اذ به يحصل أمن انكشاف الاقدام (وحاصل ما ذكر فى ذلك) فى الاحاديث (ان للرجال حالين حال استحباب وهو أن يقتصر بالازار) وغيره (على نصف الساق وحال جواز وهو الى الكعبين وكذلك للنساء حالان حال استحباب وهو ما يزيد على ما هو زائد للرجال بقدر الشبر وحال جواز بقدر ذراع وأن الاسبال يكون فى القميص والازار والعمامة وانه لا يجوز) أى يحرم (اسباله) ارخاؤه (تحت الكعبين ان كان للخيلاء وان كان لغيرها فهو مكروه للتنزيه قال النووى وظواهر الاحاديث فى تقييدها بالخيلاء يدل على ان التحريم مخصوص بالخيلاء) لا مطلقا (قال وهذا نص الشافعى على الفرق كما ذكرنا انتهى) وسبقه الى ذلك ابن عبد البر فقال مفهوم خيلاء ان الجار لغيرها لا يلحقه الوعيد الا ان جر القميص او غيره من الثياب مذموم على كل حال (تنبيه قال العراقى) الحافظ زين الدين عبد الرحيم المشهور (فى شرح الترمذى الذراع الذى رخص فيه للنساء هل ابتداؤه من الحد الممنوع منه الرجال وهو) ما اسفل (من الكعبين او من الحد المستحب للرجال وهو انصاف الساقين او حده من أول ما يمس الارض الظاهر ان المراد الثالث بدليل حديث أم سلمة) هند بنت أبى امية أم المؤمنين (الذى رواه أبو داود والنسائى واللفظ له وابن ماجه قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كم تجر المرأة من ذيلها قال شبرا قالت اذا ينكشف عنها قال فذراع لا تزيد عليه فظاهره ان لها ان تجر على الارض منه ذراعا) اذ الجر السحب وانما يكون على الارض (قال والظاهر أن المراد بالذراع ذراع اليد وهو شبران لا ذراع البنيان لما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين) خصهن لان السؤال عن ذلك جاء منهن والا فالحكم عام (شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فدل على ان الذراع المأذون فيه شبران) لان الروايات يفسر بعضها بعضا (وهو الذراع الذى يقاس به الحصر اليوم انتهى) كلام العراقى (وانما جاز ذلك للنساء لاجل الستر لان المرأة كلها عورة الا ما استثنى) من وجهها وكفيها (وقد كان له عليه الصلاة والسلام عمامة) بكسر العين كما فى القاموس وغيره وحكى بعض ضمها المغفر والبيضة وما يلف على الرأس (تسمى السحاب) وهبها العلى كما قال ابن سيد الناس وعمائم أخر غيرها كما بينه الشامى (ويلبس تحتها القلانس اللاطئة) اللاصقة قال المصباح

لطئ بالارض يلطأ مهموز مثل اصق وزنا ومعنى (والقلانس جمع قلنسوة بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو وقد تبدل ياء تحتانية) فيقال قلنسية (وقد تبدل ألفا وتفتح السين) حين ابدالها ألفا (فيقال قلنساة وقد تحذف النون من هذه بعدها هاء تأنيث غشاء مبطن يستر به الرأس) أبيض او اسود أو غيرهما من قماش او جلد على ظاهره لكن قيد بالقماش (قاله الفراء) أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الاسدى مولاهم الكوفى نزيل بغداد النحوى المشهور صدوق فى الحديث علق له البخارى وكان ربما تديناما مات بطريق مكة سنة سبع وماتتين وله سبع وستون قال فى نزهة الالباب لقب الفراء لانه كان يفرى الكلام فريا (فى شرح) كتاب (الفصيح) لثعلب (وقال ابن هشام هى التى تقول لها العامة الشاشيه وفى المحكم) لابن سيده (هى ملابس) جمع ملبس (الرؤس معروفة وقال أبو هلال العسكرى هى التى تغطى بها العمائم وتستر من الشمس والمطر كأنها عنده رأس البرنس انتهى) قول ابن هشام (وروى الترمذى) وبقية اصحاب السنن ومسلم كلهم (عن جابر رضى الله عنه قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء) بغير احرام قال الحافظ العراقى اختلفت ألفاظ حديث جابر هذا فى المكان والزمان الذى لبس فيه العمامة السوداء فالمشهور أنه يوم الفتح وفى رواية البيهقى يوم ثنية الحنظل وذلك يوم الحديبية ويجاب بأن هذا ليس اضطرابا بل لبسها فى الحديبية وفى الفتح معا اذ لا مانع من ذلك الا أن الاسناد واحد انتهى وزعم بعضهم ان سوادها لم يكن اصليا بل لحكاية ما تحتها من المغفر وهو أسود وكانت متسخة متلوثة ويؤيده ما فى بعض طرق الحديث الآتى خطب وعليه عصابة دسماء ورد بأنه خلاف الظاهر بلا دليل ولا معنى يعضده بل هو منابذ لما أبدوه من حكمة لبسه السواد فى ذلك اليوم (وفى رواية أنس عند البخارى) ومسلم وسائر الستة كلهم من طريق مالك عن الزهرى عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم (دخل) مكة (عام) وفى رواية يوم (الفتح وعلى رأسه المغفر) وفى رواية عن مالك خارج الموطا مغفر من حديد (وهو بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء زرد ينسج من) زرد (الدروع) المتصل بها جمع درع وهو ما يلبس من الحديد كالثوب (على قدر الرأس) ويجعل عليه كما فى المحكم (ويجمع بينهما بأن العمامة السوداء كانت فوق المغفر) او تحته وقاية من صدأ الحديد فأراد أنس بذكر المغفر كونه دخل متأهبا للقتال وأراد جابر بذكر العمامة كونه دخل غير محرم هكذا تكلم المصنف هذا الجمع فى فتح مكة نقلا عن بعضهم ونحوه قول مغلطاى لا منافاة لان المغفر يكون تحت العمامة فاعتبر بعض الرواة ما ظهر والآخر ما بطن (وجمع بينهما القاضى عياض بأن أول دخوله كان على رأسه المغفر ثم بعد ذلك كان على رأسه العمامة بعد ازالة المغفر بدليل قوله فى حديث عمرو) بفتح العين (ابن حريث) بضم المهملة ومثلثة ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن مخزوم القرشى المخزومى صحابى صغير مات سنة خمس وثمانين (عن أبيه) كذا فى النسخ وهو خطأ فان راوى ذا الحديث انما هو عمرو كما فى مسلم وأصحاب السنن والترمذى فى الشمايل أيضا عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه فأسقط المصنف جعفر بن وأتى بلفظ عن أبيه فوهم وأوهم (خطب الناس) أى وعظهم (وعليه عمامة سوداء) زاد مسلم قد أرخى طرفها بين كتفيه (لان الخطبة

انما كانت عند باب الكعبة بعد تمام فتح مكة قال الولى بن العراقى) العلامة أحمد ولى الدين بن عبد الرحيم الحافظ بن الحافظ وهو أولى وأظهر فى الجمع من الاول لما يلزم على الاول من كونه لبسهما معافى آن واحد ولم تأت به رواية لكن تعقبه بعضهم بأن الصواب الجمع الاول لرواية دخل مكة وعليه عمامة سوداء فمفادها ان العمامة كانت على رأسه حين الدخول لان زمان الحال يجب اتحاده مع زمن عامل ذى الحال كما أشار اليه ابن الطلاع وردبأن الصواب والوجه صحته نظرا الى اتساع زمان دخول مكة فلا يقدح فيه ماذكر فالحكم عليه بأنه خطأ مجازفة (وقد تقدم نحو ذلك فى غزوة فتح مكة وعن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتم) أى لف العمامة على رأسه (سدل) عمامته أى ارخى طرفها وهل من الجانب الايمن او الايسر قال الحافظ العراقى المشروع من الايسر ولم يعين الايمن الا فى حديث أبى امامة بسند ضعيف عند الطبرانى فى الكبير وهل المراد بالسدل سدل الطرف الاسفل حتى تكون عذبة او الاعلى فيغرزها ويرسل فيها شيأ خلفه يحتمل الامرين قال ولم أر التصريح بكون المرخى من العمامة عذبة الا فى حديث عبد الاعلى بن عدى عند أبى نعيم فى معرفة الصحابة انه صلى الله عليه وسلم دعا عليا يوم غدير خم فعممه وأرخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم سيما الاسلام وهى حاجز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان أى طرفهما فالطرف الاعلى يسمى عذبة لغة وان خالف العرف الآن انتهى (رواه الترمذى فى الشمايل) وفى الجامع أيضا وقال حسن غريب الا ان لفظه فيهما كان اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك قال الحافظ وأما مالك فقال انه لم ير أحدا يفعله الا عامر بن عبد الله بن الزبير (زاد مسلم وقد أرخى طرفها بين كتفيه) لا محل لذكرها هنا فانه حديث آخر أخرجه مسلم وغيره عن عمرو بن حريث فهذا مؤخر من تقديم محله عقب قوله أولا خطب الناس وعليه عمامة سوداء فكان يقول زاد الخ كما أشرت اليه ولمسلم أيضا عن عمرو بن حريث كانى أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه (وروى أبو محمد بن حيان) بفتح المهملة والنحتية هو الحافظ الملقب بأبى الشيخ قال فى اتمام الدراية من أنواع الكنى من يلقب بكنيته كابى الشيخ بن حيان اسمه عبد الله وكنيته أبو محمد وأبو الشيخ لقب له انتهى ومر بعض ترجمته (فى كتاب اخلاق النبى صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر) جوابا لقول سائله أبى عبد السلام بن أبى حازم قال قلت لابن عمر كيف (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال يدير كورا العمامة على رأسه) بضم الكاف كما قاله الزمخشرى والازهرى وصاحب المغرب قال بعض وشذت طائفة فقالوا بالفتح لكن جزم المصباح والقاموس والمختار بالفتح (ويغرسها من ورائه ويرخى لها ذؤابة) بدال معجمة مضمومة فواو وألف فموحدة مهموز صغيرة الشعر المرسلة فان لويت فعقيصة وتطلق أيضا على طرف العمامة وهو المراد هنا قال الحافظ العراقى وهذا الحديث يقتضى ان الذى كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى (وروى مسلم من حديث عمرو بن حريث قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر) فى غير يوم الفتح اذ خطبته يومه كانت عند باب الكعبة ولم ينقل ان هناك منبرا (وعليه عمامة سوداء

قد أرخى طرفها) قال عياض بالافراد لا التثنية كما وقع في بعض النسخ وقال القرطبي شارحا لهذه النسخة يعني بهما الاعلى والاسفل (بين كتفيه) ورواه الاربعة أصحاب السنن بدون قوله قد أرخى الخ كما مر (وعنده) أي مسلم (أيضا عن جابر دخل مكة وعليه عمامة سوداء ولم يذكر قد أرخى طرفها بين كتفيه وعنده أيضا دخل مكة وعليه عمامة سوداء ولم يذكر فيه ذؤابة فدل على انه لم يكن يرخيها دائما بين كتفيه) بل تارة وتارة جمعا بين مختلف الاحاديث (لكن قد يقال ان دخول مكة كان وعليه اهبة القتال والمغفر على رأسه فلبس في كل موطن ما يناسبه) فلا تعارض أيضا كذا قاله ابن القيم وتعقبه الشامي بأنه لم يستحضر أن النسائي رواه وزاد قد أرخى طرف العذبة بين كتفيه وذكر صاحب القاموس في شرح البخاري كان له صلى الله عليه وسلم عذبة طويلة نازلة بين كتفيه وتارة على كتفه وانه ما فارق العذبة قط وقال خالفوا اليهود ولا تصموا فان تصميم العمائم من زي أهل الكتاب وانه قال أعوذ بالله من عمامة صماء قال الحافظ السيوطي في فتاويه لم أر قوله طويلة لكن يمكن أخذه من احاديث ارخائها بين الكتفين وقوله وتارة على كتفه لم أقف عليه من لبسه لكن من لبسه وأما حديث خالفوا اليهود الخ وحديث اعوذ بالله الخ فلا أصل لهما ثم مفاد الاحاديث ان العذبة من السنة لان سنية ارسالها اذا أخذت من فعله فاولى سنية اصلها وكونها بين الكتفين لان حديثه صحيح افضل منه على الايمن اضعف حديثه قال السيوطي من علم ان العذبة سنة وتركها استنكافا أثم وغير مستنكف فلا (قال ابن القيم في الهدى النبوي وكان شيخ الاسلام) احمد أبو العباس (بن تيمية) الحافظ الشهير (يذكر في سبب الذؤابة شيأ بديعا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اتخذها صيحة المنام الذي رآه بالمدينة لما) حين (رأى رب العزة) كما قال صلى الله عليه وسلم أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في احسن صورة (فقال يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى) قال ابن الاثير أي فيم يتقاول الملائكة المقربون سؤالا وجوابا فيما بينهم قال التوربشتي فشبه تقاولهم في الكفارات والدرجات وما يجري بينهم من سؤال وجواب بما يجري بين المتخاصمين انتهى أي واستعيره اسمه ثم اشتق منه يختصم فهو استعارة تصريحية تبعية وقال البيضاوي هو اما عبارة عن تبادرهم الى كتب تلك الاعمال والصعود بها الى السماء واما عن تقاولهم في فضلها وشرفها وايثارها على غيرها واما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل لاختصاصهم بها وتفضيلهم على الملائكة بسببها مع تقاولهم في الشهوات وتماديهم في الجنايات (قلت لا ادري فوضع يده) وفي رواية كفه (بين كتفي) حتى وجدت بردها بين ثديي فعلمت ما بين السماء والارض وفي رواية فعلمت ما في السموات وما في الارض وفي اخرى وتجلى لي علم كل شيء فقال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الاعلى قلت نعم في الكفارات والدرجات فالكفارات المكث في المساجد بعد الصلوات والمشي على الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في المكاره قال صدقت يا محمد ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته امه وقال يا محمد اذا صليت فقل اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني وتتوب علي واذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني اليك غير مفتون والدرجات افشاء السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام (وهو) أي الحديث بتمامه كما سقته (في

الترمذى) من حديث ابن عباس ومعاذ (وسأل) الترمذى (عنه شيخه) البخارى (فقال صحيح قال) ابن تيمية (فمن تلك الغداة أرخى الذؤابة بين كتفيه قال ومثل هذا من العلم تنكره ألسنة الجهال وقلوبهم) لانهم لا يفهمون معناه (قال) ابن القيم (ولم أر هذه الفائدة فى شأن الذؤابة لغيره انتهى وعبارة غير الهدى وذكر ابن تيمية انه صلى الله عليه وسلم لما رأى ربه واضعا يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة انتهى) والعبارتان بمعنى (لكن قال العراقى بعد أن ذكر لم نجد لذلك أصلا انتهى) وقال ولده الحافظ ولى الدين ان ثبت ذلك فهو رحلة ولا يلزم منه تجسيم لان اليد والكف يقال فيهما ما قاله اهل الحق فهم بين مؤول وساكت عن التأويل مع نفى الظاهر وكيفما كان فهو نعمة عظيمة ومنة جسيمة حلت بين كتفيه فقابلها بأكرام ذلك المحل التى حصلت فيه تلك النعمة انتهى لكن قال المكى على الشمائل هذا من ضلال ابن القيم وشيخه ابن تيمية اذ هو مبنى على مذهبهما من اثبات الجهة والجسمية قال المناوى اما كونهما من المبتدعة فسلم واما كون هذا بخصوصه بناء على التجسيم فلا لانهما انما قالا الرؤية المذكورة منام كما فى الحديث ونحن نؤمن بأن له يدا لا كيد المخلوق فلا مانع من وضعها وضعا لا يشبه وضع المخلوق بل وضعا يليق بجلاله وعجب من الشيخ كيف حمله التحامل على انكار مثل هذا مع وجود خبر الترمذى انتهى وقد سألت شيخنا ما وجه رد ابن حجر وجزمه بانه ضلال مع ان ما ذكره المناوى واضح واجروه فى أحاديث التشبيه كلها والمذهبان شهيران فأجابنى بانه انما يحتاج للتأويل من لا يقول بظاهره اما من يقول به ويعتقده فلا معنى لذكر شئ من التأويل بل يجزم ابتداء بأنه من ضلاله انتهى فلله دره لكن نازع بعض اصحابنا الحنابلة فى كون ابن تيمية وتلميذه من المجسمة قائلا انه لم يقع فى كلام غير هذين وأطلعنى على خطوط علماء كالحافظ ابن حجر وجمع معاصرين له وقبله ناصة على أنهما من أهل السنة (وروى ابن أبى شيبة) وأبو داود الطيالسى والبيهقى (عن على قال عممنى النبى صلى الله عليه وسلم بعمامة سدل طرفها على منكبى) لم يبين اهو الايمن أو الايسر وروى الطبرانى بسند ضعيف عن ابى امامة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولى واليا حتى يعممه ويرخى لها من جانبه الايمن نحو الاذن فقد يؤخذ من عمومه ان المنكب هنا الايمن لكن قال الحافظ العراقى واذا وقع ارخاء العذبة من بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض اهل العلم فهل المشروع فعله ارخاؤها من الجانب الايسر كما هو المعتاد او الايمن لشرفه قال ولم أر ما يدل على تعيين الايمن الا فى حديث ضعيف عند الطبرانى وبتقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها الى الجانب الايسر كما يفعله بعضهم الا انه صار شعار الامامية فينبغى تجنبه لترك التشبه بهم انتهى (وقال ان الله امدنى يوم بدر ويوم حنين بملائكة معممين هذه العمة) بالكسر فاحب فعل ما امدنى به من أوليه او اعمه (وقال ان العمامة حاجز) أى مميز (بين المسلمين) لانهم يتعممون (والمشركين) لانهم لا عمائم لهم (قال) الحافظ العلامة الفقيه (عبد الحق) بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الازدى ابو محمد (الاشبيلى) بكسر أوله والموحدة وسكون الشين المعجمة والتحتية قبل اللام نسبة الى اشبيلة من امهات بلاد الاندلس كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله عارفا بالرجال صالحا خيرا زاهدا ورعا ملازما للسنة متقللا من الدنيا مشارا كافى الادب والشعر له تصانيف

قوله فهو رحلة لعله وصلة أو نحو ذلك مما يلائم المقام

كثيرة

كثيرة مات سنة احدى وثمانين وخمسمائة وله احدى وسبعون سنة (وسنة العمامة بعد فعلها أن يرخى طرفها ويتحنك به فان كانت بغير طرف ولا تحنيك فذلك يكره عند العلماء) أى يكون خلاف الاولى وليس المراد انه يكره بنهى مخصوص كذا قال شيخنا (واختلف فى وجه الكراهة فقيل لمخالفة السنة فيها وقيل لانها كذلك) بلا عذبة ولا تحنيك (كانت عمائم الشياطين) فكرهت للتشبه بهم (وجاءت الاحاديث فى ارسال طرفها على أنواع منها ما تقدم انه أرسل طرفها على منكب على رضى الله عنه) فتحصل به سنة العذبة (ومنها ان عبد الرحمن بن عوف قال عممنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها بين يدى ومن خلفى) قال الحافظ العراقى يحتمل ان المراد أرخى طرفها الواحد لابن عوف من خلفه وطرفها الآخر من بين يديه ثم رده من خلفه فصار الطرف الواحد بعضه بين يديه وبعضه من خلفه كما يفعله كثير وصار اليوم شعار الفقهاء الامامية فينبغى تجنبه لترك التشبه بهم ويحتمل ان المراد بذلك على مرتين وانه عممه مرة فسدلها بين يديه وعممه أخرى فسدلها من خلفه ذكره أبو داود أى رواه بسند ضعيف وفيه راو لم يسم عن عبد الرحمن ودل مجموع الاحاديث على حصول السنة لكل من فعله مع على ومع عبد الرحمن ومن فعله لنفسه بين كتفيه قيل وهو الافضل لانه الذى فعله صلى الله عليه وسلم لنفسه كما تقدم وروى الخطابى وابن عساكر عن ابن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم معتما بعمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه ومثله فى مسلم من حديث جابر وابن حريث لكن روى الطبرانى عن ثوبان كان صلى الله عليه وسلم اذا اعتم أرخى عمامته بين يديه ومن خلفه (وعن ابن عباس انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس) أى فى مرضه الذى توفى فيه واوصاهم بالانصار ولم يصعد المنبر بعد ذلك (وعليه عمامة دسماء) بمهملتين وبالمد ضد النظيفة وقد يكون ذلك لونها فى الاصل ويؤيده ان فى رواية اخرى عصابة سوداء قاله الحافظ ولذا قال المصنف (أى سوداء) وقال غيره أى ملطخة بعرقه بدسومة شعره لكونه كان يكثر دهنه قال الحافظ العراقى كذا فى رواية للترمذى عمامة وفى رواية عصابة وهكذا رواه البخارى أطول منه بلفظ صعد النبى صلى الله عليه وسلم المنبر قد عصب رأسه بعصابة دسماء فقال أما بعد فهذا الحى من الانصار الحديث قال ولا مخالفة والعصابة هى العمامة (رواه الترمذى فى جامعه) وشمائله مختصرا والبخارى مطولا كما علم (وفى حديث ركانة) بضم الراء وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبى صحابى من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة ومات فى اول خلافة معاوية له حديث فى سنن أبى داود والترمذى هو (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان) الرواية بدون ان كما فى الفتح والجامع فقوله (فرق) بالرفع (ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس) قال الطيبى أى الفارق بيننا ان نعتم على القلانس وهم يكتفون بالعمائم وقال ابن العربى أى ان المسلمين يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة اما ليس القلنسوة وحدها فزى المشركين قال والعمامة سنة المرسلين وقد صح حديث لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة فدل على انها عادة أمر بتركها فى الاحرام قال ابن تيمية وهذا بين فى أن مفارقة المسلم للمشرك فى اللباس مطلوبة للشارع اذا الفرق بالاعتقاد والعمل بلا عمامة حاصل فلولا انه مطلوب أيضا لم يكن فيه فائدة (رواه الترمذى أيضا) وقال غريب وليس اسناده بالقائم

ومن ثم قال السخاوى هو واه وعن أبى المليح بن اسامة عن أبيه رفعه اعقوا تزدادوا حلما أخرجه الطبرانى والترمذى فى العلل وضعفه عن البخارى وصححه الحاكم فلم يصب وله شاهد عند البزار عن ابن عباس بسند ضعيف أيضا كما فى الفتح (وعن ابى كبشة الانمارى) بالفتح وسكون النون بعدها ميم نسبة الى انمار بطن من العرب قال فى الاصابة الانمارى المذحجى مختلف فى اسمه فقال ابن حبان سعيد بن عمرو وقال غيره نزل الشام واسمه عمرو بن سعيد وقيل عمر بضم العين وقيل عامر وقيل سليم وجزم الترمذى وأبو أحمد الحاكم بأنه عمر بن سعيد له حديث وروى عن أبى بكر أيضا (قال كانت كام) بكسر الكاف وميمين بينهما ألف (أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بطحا) بضم الموحدة وسكون الطاء وبالحاء (رواه الترمذى أيضا وفى رواية لكمة) أصحاب النبى الخ (وهما جمع كثرة وقلة للكمة) بضم الكاف وشد الميم (القلنسوة) بالجر بدل (يعنى أنها كانت منبطحة غير منتصبة) وفى المصباح اللكمة بالضم القلنسوة المدورة لانها تغطى الرأس ونحوه فى القاموس (وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له لكمة) بالضم (بيضاء رواه الدمياطى) ففيه ان أصحابه اقتدوا به فى اتخاذها (وكان أحب الثياب اليه) من جهة اللبس (صلى الله عليه وسلم القميص) أى كان يميل الى لبسه أكثر من غيره لانه استر للبدن من الازار والرداء لاحتياجهما الى حل وعقد بخلاف الثوب ولخفة مؤنته وخفته على البدن ولابسه اقل كبرا من لابس غيره فهو احبها اليه لبسا والحبرة أحبها اليه رداء فلا يعارض حديث أنس الآتى كان أحب الثياب الى رسول الله يلبسه الحبرة أو الثوب أحب الخميط والحبرة أحب غيره (كما فى الشمائل للترمذى) وجامعه أيضا وأبى داود فى اللباس والنسائى فى الزينة كلهم (من حديث أم سلمة قالت) بين به انه ساقه بلفظه أو لا دفعا لتوهم انه أتى بمعناه (كان أحب الثياب اليه) من جهة اللبس (القميص) روى بالنصب خبر واسم كان أحب كما هو المشهور وروى برفعه ونصب أحب على انه الخبر والاسم القميص ورجح بأنه وصف فهو أولى بكونه حكما ولا يرد عليه ان المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين صنع تقديم الخبر لان محله حيث لا لبس كما فى قوله فما زالت تلك دعواهم وما كان قولهم الا أن قالوا (وعن معاوية بن قرة) بضم القاف وفتح الراء الثقيلة أبى اياس المزنى البصرى ثقة ثبت عالم عابد من رجال الجميع مات سنة ثلاث عشرة ومائة وهو ابن ست وسبعين سنة (عن أبيه) قرة بن اياس بن هلال المزنى صحابى نزل البصرة ومات سنة أربع وستين روى له الاربعة (قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى) أى مع (رهط) بسكون الهاء وقد تفتح اسم جمع لا واحد له من لفظه وهم من ثلاثة الى عشرة أو ما دون عشرة ليس فيهم امرأة أو الى أربعين ولا ينافى ذلك رواية انهم أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطا رهطا وقرة مع أحدهم (من مزينة) مصغر قبيلة وأصله اسم امرأة سميت به القبيلة لانها جماعة تنسب الى أصل واحد فيسمون باسمه ذكرا كان أو أنثى (لنبايعه) على الاسلام (وان قميصه لمطلق) أى محلول (الازرار أو) بالشك من معاوية لا ممن دونه كما وهم كذا قيل والذى قاله المصنف الشك من شيخ الترمذى وهو الحسين بن الحرث لا من معاوية كما وهم قال زر قميصه مطلق بدل وان قميصه لمطلق قال قرة (فأدخلت يدى فى جيب قميصه) بفتح الجيم وسكون التحتية وموحدة يطلق على فتحة القميص المحيطة بالعنق وعلى

مايجعل فى صدره ليجعل فيه الشئ وبه فسره أبو عبيد واليه أشار البخارى وقال ابن بطال كان جيب السلف عند الصدر قال الحافظ ومقتضى حديث قرة هذا انه كان فى صدره لقوله أولا انه رآه مطلقا أى غير مزرر انتهى فقول المصنف على الشمايل المراد به هنا بالمعنى الاول خلافه لكنه المناسب لقوله (فمست) بكسر السين الاولى أفصح من فتحها (الخاتم) أى خاتم النبوة بيدى بلا حائل والظاهر ان قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك أو علم قدر حجمه وصفته فلذا اغتفر له صلى الله عليه وسلم هذا الفعل المنافى لرعاية الادب لاسيما بحضرة الناس (رواه الترمذى) وصححه وأبوداود وابن ماجه وابن حبان وصححه أيضا (وعن أنس قال كان قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم) الذى أعده للبسه (قطنا) فلا ينافى مايأتى انه ليس من طامس شعر اسود وجبة صوف وغير ذلك (قصير الطول والكمين) وفى هذا الحديث اشتمال على نوع الملبوس فلا يرد انه علم مما مر فلا حاجة لاعادته (رواه الديلمى) الحافظ ابو محمد عبد المؤمن ورواه البيهقى فى الشعب عن انس كان له قميص من قطن قصير الطول قصير الكم وروى البخارى عن ابن سيرين قال حدثنى من لا أتهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس القطن والكتان واليمنية زاد أبو الشيخ وسنة نبينا احق ان تتبع (وعن انس بن مالك قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه) الضمير لاحب الثياب وفى رواية يلبسها فالضمير للثياب أو التأنيث باعتبار المضاف اليه وهو حال من قوله الثياب (الحبرة) خبر كان كما جزم به المصنف وروى برفعه اسمها كما قاله غيره وانما احبها للينها وحسن انسجام نسجها واحكام صنعتها وموافقتها لجسده الشريف فانه على غاية من النعومة واللين ونحو الخشن يؤذيه اولانها خضراء وثياب اهل الجنة خضر وردبان حديث ابى جحيفة يدل على انها حمراء اولانها اشرف الثياب عندهم فاحبها اظهارا للنعمة عليه ودفعا لوهم قلوب الوافدين عليه الذين لم يتمكن الاسلام من قلوبهم فيكون حبها لامر أخروى لا دنيوى والاشرف انما يذم اظهاره اذا كان لغرض دنيوى كالفخر والعجب على اقرانه رواه الترمذى والبخارى ومسلم وابوداود فقصر المصنف شديدا (والحبرة) بزنة عنبة (ضرب من البرود) القطن اليمانية (فيه حبرة) سميت حبرة لانها تحبر اى تحسن والتحبير التحسين والتزيين قاله القرطبى وقال الداودى لونها أخضر لانها لباس اهل الجنة كذا قال وقال ابن بطال هى من برود اليمن تصنع من قطن وكانت اشرف الثياب عندهم ذكره فى الفتح ومر الجمع بينه وبين حديث ام سلمة كان احب الثياب اليه القميص بوجهين وجمع أيضا بأن حبه للقميص حين يكون عند نسائه وللحبرة حين يكون عند صحبه لان عادة العرب الائتزار والارتداء وبانه كان يتخذ القميص من الحبرة قال الزين العراقى وان رجعنا الى الترجيح عند التعارض فحديث انس هذا اصح لاتفاق الشيخين عليه وحديث أم سلمة انما يعرف من ذلك الوجه فقط (وعن أبى رمثة) بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة البلوى ويقال التميمى ويقال التيمى ويقال هما اثنان قيل اسمه رفاعة بن يثربى ويقال عكسه ويقال عمارة بن يثربى ويقال حبان بن وهيب وقيل جندب وقيل خشخاش صحابى قال ابن سعد مات بافريقية ذكره التقريب (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه بردان) تثنية برد وهو ثوب مخطط (اخضران) اى ذو خطوط خضر كذا قاله بعضهم واعترض

بانه خروج عن الظاهر بلا دليل وردبان البردانة ثوب مخطط كما علم فوصفه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو كان اخضر خالصا لم يكن بردا (رواه الترمذى وعن عطاء عن ابى يعلى عن ابيه) كذا فى نسخ وفى أخرى عن عطاء عن ابى يعلى عن ابيه وكلتاهما لا يصح فالحديث فى ابى داود والترمذى والنسائى عن ابن يعلى عن يعلى لا ذكر فيه لعطاء اصلا وابن يعلى كما جزم به الولى العراقى فى شرح ابى داود هو صفوان بن يعلى بن امية ثقة روى له الستة وابوه يعلى بن أمية التميمى الحنظلى وهو الذى يقال له يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وهى امه ويقال ام ابيه صحابى شهد حنينا والطائف وتبوك وله احاديث (قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت مضطبعا ببرد أخضر) بان جعل وسطه تحت ابطه الايمن والقى طرفيه على كتفه الايسر من جهة صدره وظهره سمى اضطباعا لابداء الضبعين وهما العضدان ويقال للابط ضبع للمجاورة وقيل الضبع وسط العضد وقيل ما بين الابط الى نصف العضد وقيل هو ما تحت الابط (رواه الترمذى) فى الحج حدثنا محمود بن غيلان حدثنا قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن ابن يعلى عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا وعليه برد وقال هذا حديث حسن صحيح وفى نسخة رواه ابو داود وهى صحيحة ايضا فقد رواه فى الحج حدثنا محمد بن كثير أنبأنا سفيان عن ابن جريج عن ابن يعلى عن يعلى قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم مضطبعا ببرد اخضر واخرجه النسائى عن محمد بن يحيى وقبيصة كلاهما عن سفيان عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا قال قبيصة وعليه برد قال الولى العراقى فظهر بهذا انه اختلف فيه على سفيان الثورى والظاهر ان رواية ادخال عبد الحميد ارجح لان معها زيادة علم فهى اولى بالتقديم وانضم الى ذلك كون ابن جريج مدلسا ولم يصرح بالسماع من صفوان ابن امية فعنعنته غير مقبولة (وعن عروة بن المغيرة بن شعبة) الثقفى الكوفى ثقة روى له الستة (عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم لبس) وهو سائر الى تبوك (جبة رومية) بتشديد الياء وتخفف قال الحافظ واكثر الروايات شامية ولا تناقض لان الشام كانت يومئذ مساكن الروم قال ابن الاثير وجاء فى بعض الطرق انها كانت من صوف وانما نسبها للروم او الشام لكونها من عمل اهلها أو ملابسهم (ضيقة الكمين) فتوضأ فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منهما حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه كما فى الحديث (رواه الترمذى) بهذا اللفظ مختصرا والافهو فى الصحيحين وغيرهما مطولا (وعن ابى ذر قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض) وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابى ذر (رواه البخارى) هكذا فى اللباس ومسلم فى الايمان فاقتصر المصنف منه على حاجته (وعن عائشة قالت خرج النبى صلى الله عليه وسلم ذات غداة) بزيادة لفظ ذات للتأكيد اى بكرة والعرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف نفسه (وعليه مرط) بكسر فسكون ومهملة كساء (شعر) بالاضافة وفى رواية من شعر واستعمال المرط فى الشعر مجاز ففى القاموس انه ما نسج من صوف او خز وهما

غير

غير الشعر (اسود) صفة مرط أو شعر فعلى الاول قيدت به لان المرط اذا اطلق انما يكون اخضر وعلى الثانى قيدت به لان الشعر يكون اسود وغيرا سود وزعم ان ظاهر قولها وعليه مرط انه جعله على رأسه مشتملا عليه لا انه ائتزر به ردبانه ليس فيه ما يفيد ذلك ويؤيده اطباقهم على تفسير المرط بانه كساء من خز أو صوف يؤتزر به (رواه الترمذى) ومسلم ايضا (وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الصوف) من مزيد تواضعه ولبسه من سنن الانبياء قال ابن مسعود كانت الانبياء يركبون الحمر ويلبسون الصوف ويحتلبون الشاة رواه الطيالسى وعنه صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت رواه الترمذى وقال غريب والحاكم وصححه على شرط البخارى كلاهما عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحرث عن ابن مسعود قال المنذرى توهم الحاكم أن حميدا الاعرج هذا هو حميد بن قيس المكى وانما هو حميد ابن على وقيل ابن عمار احد المتروكين والكمة بضم الكاف وشد الميم القلنسوة الصغيرة (وكان له كساء ملبد) اى مرقع او ما نخن وسطه حتى صار يشبه اللبد كما يأتى قريبا فى المصنف (يلبسه ويقول انما انا عبد ألبس كما يلبس العبد رواه الشيخان) ولم أره فيهما ولا فى أحدهما بهذا اللفظ فى مظانه فليراجع (فان قلت قد علم من هذا) المنقول عن المصطفى فى لباسه (ومن سيرة السلف) جمع سالف وهو المتقدم ويجمع ايضا على سلاف كخدم وخدام وجمع سلف على اسلاف كسبب واسباب فقوله (الصالح) راعى فيه لفظ سلف ولو راعى معناه لقال الصالحين (بذاذة الهيئة) بموحدة ومعجمتين بينهما الف ثم تاء تأنيث أى سوءها (ورثاثة الملابس) أى عدم حسنها فهو بمعنى البذاذة كما فى القاموس (فما بال الشاذلية) بالدال المهملة ومعجمة نسبة الى شاذلة بلدة بالمغرب (من الصوفية) صفة مقيدة (يجملون هيآتهم) اى يحسنون صورهم وأحوالهم الظاهرة (وملابسهم) فيلبسون الثياب الفاخرة (وطريقهم الاقتداء بالسنة الشريفة والسلف الصالح) جملة حالية قلت (أجاب العارف الربانى) اى العابد العارف بالله تعالى (سيدى على) ابن العارف الكبير سيدى محمد (الوفائى) اليقظ الحاذ الذهن العديم النظير المالكى الشاذلى انسان عين الاولياء العلم الشهير (أذاقنا الله حلاوة مشربه) اى ما كان عليه من المعانى والتجليات والمعارف مصدر بمعنى الشرب نفسه كما فى القاموس لكنه هنا من اطلاق المصدر بمعنى اسم المفعول والمعنى رزقنا الله حالة نستلذ بما يجرى عنه من العلوم والمعارف كلذة شارب الحلوبة (ومن خطه الكريم نقلت بما لفظه) متعلق باجاب (ذلك) أى تجميلهم الهيئة والملابس (لانهم نظروا الى المعانى والحكم) جمع حكمة وهى تحقيق العلم واتقان العمل وفيها اقوال كثيرة (فوجدوا السلف الصالح لما وجدوا اهل الغفلة) عن حقوق الله تعالى (والشغل) بحظوظ أنفسهم (بدنياهم منهمكين) مقبلين (على الزينة الظاهرة) جادين فى طلبها (تفاخر ابدنياهم واطمئنانا اليها واشعارا بانهم من اهلها) وجواب لما (خالفوهم اظهارا لحقارة ما حقره الحق مما عظمه الغافلون) من الشهوات الفانية مما فيه حظ للنفس من مال ونساء وغيرهما (وتنويها) اظهارا ورفعة شأن (بالغنى عما اطمأن) ركن (اليه الغافلون فكان أطمارهم) جمع طمر بكسر فسكون

ثيابهم الخلقة (يومئذ تقول الحمد لله الذى أغنانا به) اى الله من الشغل بما هو سبب للسعادة الابدية دون التفات لما فى ايدى الناس مما عظموه وقدموه على ما هو سبب لذلك (عما افقر احوج (نفسه) اليه (من) فاعل أفقر (همه) اهتمامه (دنياه) اى تحصيلها فالراغب فيها يجعلها نصب عينه ويشتغل بها فتلهيه عن الطاعات (فلما طال الامد) الزمن (وقست القلوب) لم تلن لذكر الله (بنسيان ذلك المعنى واتخذ الغافلون رثاثة الاطمار وبذاذة الهيئة حيلة على جلب دنياهم انعكس الامر) اى ان رثاثة الهيئة كانت سببا للوصول الى الحق بالاعراض عن الدنيا فصارت سببا للهلاك بالوقوع فى المعاصى بالتحيل على اكل المال بالباطل (فصار مخالفة هؤلاء فى ذلك لله هو قول السلف وطريقتهم كما تقدم قال) سيدى على (وقد ارشد الاستاذ ابو الحسن الشاذلى) بذال معجمة ومهملة نسبة الى شاذلة قرية بافريقية الشريف تقى الدين على بن عبد الله بن عبد الجبار شيخ الطائفة من ذرية محمد بن الحنفية قال ابن دقيق العيد ما رأيت اعرف بالله من الشاذلى وقال ابن عطاء الله نشأ بالغرب الاقصى ومبدأ ظهوره بشاذلة ولم يدخل فى طريق الله حتى كان يعد للمناظرة فى العلوم الظاهرة ذو علوم جمة وجاء فى الطريق بالعجب العجاب وكان العز بن عبد السلام يحضر مجلسه مات فى ذى القعدة سنة ست وخمسين وستمائة بحمراء عيذاب متوجها الى مكة ودفن هناك (قدس الله سره العزيز الى ذلك بقوله لبعض من أنكر عليه جمال هيئته من اصحاب الرثاثة) متشبثا بانها سيرة السلف (يا هذا هيئتى هذه تقول الحمد لله) الذى اغنانى عن الناس والالتفات لما فى أيديهم (وهيئتك هذه تقول اعطونى شيأ من دنياكم) اصلح به رثاثتى (والقوم افعالهم دائرة مع الحكمة الربانية مرادهم رضا ربهم) اذ الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما (انتهى ما قاله سيدى على ورضى) رحمه الله تعالى وهو كلام نفيس لا غرو فى صدوره ممن جمع بين العلم والولاية (وقد ورد فى الحديث الصحيح) الذى اخرجه مسلم والترمذى (عنه صلى الله عليه وسلم) من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة فقال (ان الله جميل) ذاتا وافعالا والعرب تصف الشئ بفعل ما هو من سببه قاله الزمخشرى ولله تعالى الجمال المطلق ومن احق بالجمال ممن كل جمال فى الوجود من آثار صنعه فله جمال الذات وكمال الصفات ولولا حجاب النور لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه من خلقه (يحب الجمال) اى التجمل منكم فى الهيئة أو فى قلة اظهار الحاجة لغيره وسر ذلك انه كامل فى أسمائه وصفاته ويحب ظهور آثارها فى خلقه فانه من لوازم كماله وهو وتر يحب الوتر جميل يحب الجمال عليم يحب العلماء جواد يحب الجود قوى يحب القوى فالمؤمن القوى احب اليه من الضعيف حى يحب اهل الحياء والوفاء شكور يحب الشاكرين صدوق يحب الصادقين محسن يحب المحسنين الى غير ذلك وعبر بالجمال دون الحسن لان الحسن انما يوصف به المفرد نحو خاتم حسن فاذا اجتمع من ذلك جمل ووصف صاحبها بالجمال فالحسن متعلق بالمفردات والجمال بالمركبات ذكره السهيلى وغيره وبقية الحديث عند مسلم والترمذى معاقب قوله الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وبالطاء المهملة رواية مسلم ولفظ الترمذى غمص بالصاد المهملة بدل الطاء كما بينه عياض

ومعناهما

ومعناهما واحد أى احتقارهم قال الحافظ وأخرج الطبرى من حديث على ان الرجل يحبه ان يكون شراك نعله اجود من شراك نعل صاحبه فيدخل فى قوله تعالى تلك الدار الآخرة الآية وقد جمع الطبرى بينه وبين حديث ابن مسعود بأن حديث على محمول على من فعل ذلك ليتعاظم به على صاحبه لا من احب ذلك لتتم اجابة نعمة الله ثم الرجل المبهم فى حديث ابن مسعود هو سواد بن عمرو الانصارى اخرجه الطبرانى من طريق ووقع ذلك لجماعة غيره وللبيهقى من حديث أبى سعيد ان الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى اثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس (وفى الحديث الآخر) المروى عند ابن عدى عن ابن عمر رفعه (ان الله) جميل يحب الجمال سخى يحب السخاء (نظيف يحب النظافة) لان من تخلق بشئ من صفاته ومعانى اسمائه محبوب له مقرب عنده ونظافة الثوب والبدن مطلوبة عقلا وشرعا وعرفا وتزيد فى العين مهابة وفى القلب جلالة (وفى السنن) الثلاثة لابى داود والترمذى والنسائى وصححه الحاكم وابن حبان (عن أبى الاحوص) بالحاء والصاد المهملتين عوف بن مالك (الجشمى) بضم الجيم وفتح المعجمة الكوفى مشهور بكنيته ثقة من أواسط التابعين روى له مسلم والاربعة قتل فى ولاية الحجاج على العراق (عن أبيه) مالك بن نضلة بفتح النون وسكون المعجمة ويقال ابن عوف بن نضلة صحابى قليل الحديث قال البغوى سكن الكوفة وروى حديثين (قال رآنى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى أطمار) كاحمال جمع طمر بزنة حمل (وفى رواية النسائى وعلى ثوب دون) أى حقير بدل أطمار (فقال هل لك من مال فقلت نعم قال من أى المال) أى من أى نوع من أنواعه (قلت من كل ما آتى) بالمد أعطى (الله من الابل والشاء قال فكثر نعمته وكرامته) أى اظهر اثرهما (عليك) بحسن الملابس والهيئة (وفى رواية النسائى) وأبى داود والترمذى ايضا والحاكم كما فى الجامع (قال) صلى الله عليه وسلم (اذا آتاك الله) بالمد (مالا) أى شيأ له قيمة يباع بها سمى مالا لانه يميل القلوب أو لسرعة ميله أى زواله قاله سفيان الثورى قال الراوى وهذه مناسبة معنوية والا فليس مشتقا من ذلك فان عين المال واو والامالة من الميل بالياء ومن شرط الاشتقاق الاتفاق فى الحروف الاصلية (فلير) بالبناء للمجهول أى فليرالناس (أثر) بالتحريك (نعمة الله عليك) اى سمة افضاله فان من شكر النعمة افشاءها كما فى خبر (وكرامته) قال البغوى هذا فى تحسين ثيابه بالتنظيف والتجديد عند الامكان من غير مبالغة فى النعومة والترفه وظاهرة الملبس على الملبس على عادة العجم والمترفهين (وفى حديث جابر) بن عبد الله (انه) قال (رأى) رسول الله صلى الله عليه وسلم (رجلا شعثا) اى لم يتعهد نفسه بما يصلحه (قد تفرق) انتشر (شعره فقال ما كان) اى اما كان كما هو الرواية فلعل الهمزة سقطت من قلم المصنف (يجد هذا) الرجل الشعث (ما يسكن) بضم اوله وشد الكاف (به رأسه) اى شعر رأسه اى بضمه ويلينه من نحو زيت فعبر بالسكون عن ذلك والاستفهام فيه وفيما بعده للتوبيخ والغرض منه التشريع والحث على النظافة والاحتراز عن الرثاثة (ورأى رجلا) آخر كما هو الرواية (عليه ثياب وسخة فقال ما كان) بسقوط همزة الاستفهام سهوا والا فهى ثابتة فى الرواية أيضا (يجد هذا) الرجل الوسخ الثياب (ما يغسل به ثيابه) من نحو غاسول اوصابون كذا قاله بعض فما بالقصر بمعنى

شيأ وضبطه بعضهم ماء بالمد منون قائلا وفيه الامر بغسل الثوب اذا كثر وسخه ولو بالماء فقط اذ به يزال الوسخ والنجاسة اذا كانت فيه والاستفهام انكارى توبيخى أى كيف لا يتنظف ويحسن هيئته مع تيسر تحصيل الدهن والصابون وما يقوم مقامه مع انه عام الوجود سهل التحصيل خفيف المؤنة والمنة قال الطيبى انكر عليه بذاذته لما يؤدى الى ذلته وأما خبر البذاذة من الايمان فاثبات للتواضع للمؤمن كما ورد المؤمن متواضع وليس بذليل وله العزة دون الكبر ومنه حديث أبى بكر انك لست ممن يفعله خيلاء فيستحب التنظف مؤكدا من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى من نظف ثوبه قل همه (رواه أحمد) وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم قائلا على شرطهما وأقره الذهبى (وفى السنن) للترمذى وقال حسن وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى مرفوعا (ان الله يحب ان يرى أثر نعمته) اى انعامه (على عبده) وله شاهد من حديث أبى سعيد عند أبى يعلى أى بأن يلبس ثيابا تليق بحاله من النفاسة والنظافة ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع مراعاة القصد وترك الاسراف جمعا بين الادلة قاله فى الفتح (فهو سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده) بمعنى يثيبه على ذلك (فانه من الجمال الذى يحبه وذلك من شكره على نعمه وهو) أى الشكر (جمال باطن فيحب ان يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة والجمال الباطن بالشكر عليها ولاجل محبته تعالى للجمال أنزل على عباده) اى خلق لهم (لباسا يجمل به ظواهرهم ويقوى يجمل بواطنهم فقال تعالى يا بنى آدم قد أنزلنا عليكم لباسا) أى خلقناه لكم بأسباب من السماء كالمطر لان به تتكون الاشياء التى منها يحصل اللباس فصار كأنه تعالى انزل اللباس أى أنزلنا أسبابه فعبر بالسبب عن المسبب (يوارى) يستر (سوآتكم وريشا) وهو ما يتجمل به من الثياب لان الريش زينة للطائر كما ان الوريش زينة للآدميين ولذا قال الزجاج والوريش لباس الزينة استعير من ريش الطير لانه لباسه وزينته ويحتمل انه عطف اى انزلنا لباسين لباسا موصوفا بالمواراة ولباسا موصوفا بالزينة وهذا اختيار الزمخشرى قال الطيبى انما عطف ريشا على لباسا ليؤذن بأن الزينة أيضا غرض صحيح كقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة وكما ان ستر العورة مأمور به كذلك أخذ الزينة مأمور به قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد (ولباس التقوى) العمل الصالح او السمت الحسن بالنصب عطفا على لباسا والرفع مبتدأ خبره (ذلك خير) ذلك من آيات الله اى دلائل قدرته لعلهم يذكرون فيؤمنون وفيه التفات عن الخطاب الى الغيبة (وقال فى أهل الجنة ولقاهم) اعطاهم (نضرة) حسنا واضاءة فى وجوههم (وسرورا وجزاهم بما صبروا) أى بصبرهم عن المعصية (جنة) ادخلوها (وحريرا) ألبسوه (فجمل وجوههم بالنضرة) الحسن (وبواطنهم بالسرور) الفرح (وأبدانهم بالحرير فهو سبحانه كما يحب الجمال فى الاقوال والافعال واللباس والهيئة يبغض) بضم الياء وكسر الغين من ابغض على اللغة الفصحى وضم الغين من بغض لغة رديئة كما فى القاموس ووقع لبعضهم فيه وهم فاحذره ومر التنبيه عليه (القبيح من الاقوال والافعال) كالسب والضرب (والهيئة فيبغض القبيح واهله ويحب الجمال وأهله ولكن ضل) لم يهتد الى الصواب (فى هذا الموضع فريقان) الفريق الاول (فريق

قالوا

قالوا كل ما خلقه الله تعالى جميل فهو يحبه كما خلقه) ويزعمون انه لو لم يحبه ما خلقه (ونحن نحب جميع ما خلقه فلا نبغض منه شيأ قالوا ومن رأى الكائنات منه سبحانه رآها كلها جميلة واحتجوا بقوله تعالى الذى أحسن كل شئ خلقه) بفتح اللام فعلا ماضيا صفة وبسكونها بدل اشتمال ولا حجة لهم فيها لان المراد أحسنه من حيث الايجاد (فهؤلاء قد عدموا الغيرة لله من قلوبهم) متعلق بعدموا (و) عدموا (البغض فى الله) لانهم يحبون ابليس والكفار ونحوهم والله يبغضهم (وانكار المنكر) لجهلهم له فلا ينكرونه والله تعالى يقول ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر (واقامة الحدود) فلزمهم تعطيل الشرع (والفريق الثانى قالوا قد ذم الله تعالى جمال الصورة وتمام القامة والخلقة) أى سلامتها من الآفات (فقال عن المنافقين واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم) لجمالها (وفى صحيح مسلم) وسنن ابن ماجه من حديث أبى هريرة (مرفوعا) عن النبى صلى الله عليه وسلم (ان الله لا ينظر الى صوركم) لا يجازيكم على ظاهرها وفى رواية لمسلم ايضا الى أجسادكم ولا الى صوركم (و) لا الى (اموالكم) الخالية عن الخيرات اى لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه (وانما ينظر الى قلوبكم) التى هى محل التقوى واوعية الجواهر وكنوز المعرفة (واعمالكم) ممن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ومعنى النظر هنا الاخبار بالرحمة والعطف ومعنى نفيه نفى ذلك فعبر عن الكائن عند النظر بالنظر مجازا (قالوا وقد حرم علينا لباس الحرير ولباس الذهب والفضة) بل (و) استعمال (آنية الذهب والفضة) فى نحو أكل وشرب (وذلك من اعظم جمال الدنيا وقال تعالى ولا تمدن عينيك) اى لا تنظر (الى ما متعنا به ازواجا) اصنافا (منهم زهرة الحياة الدنيا) زينتها وبهجتها باسكان الهاء وفتحها بعقوبة وهما لغتان (لنفتنهم فيه) بأن يطغوا اذ بزيادة النعمة يزداد الطغيان ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى فجعل ذلك فتنة ونهى احب خلقه اليه عن النظر له (وفى الحديث) الذى رواه احمد وابو داود وابن ماجه والحاكم عن ابى امامة قال ذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا فقال ألا تسمعون الا تسمعون ثم قال (البذاذة) بفتح الموحدة وذالين معجمتين اى رثاثة الهيئة وترك الترفه وادامة التزين والتنعم فى البدن والملبس ايثار الخمول بين الناس (من الايمان) اى من اخلاق اهله ان قصد به تواضعا وزهدا وكف نفس عن فخر وتكبر لا اظهار فقر وصيانة مال فتعريض للنعمة للكفران واعراض عن شكر المنعم المنان وفهم هؤلاء الفريق الحديث على الاطلاق فضلوا (وقد ذم الله المسرفين) فى غير ما آية (والسرف كما يكون فى الطعام والشراب يكون فى اللباس) بقياس المساواة (وفصل النزاع) بيننا وبين هؤلاء الفريقين (ان يقال الجمال فى الصورة) انما تحسينها بازالة الشعث (واللباس) بكونه لبس جنس لابسه (والهيئة ثلاثة انواع منه ما يحمد ومنه ما يذم ومنه ما لا يتعلق به مدح ولا ذم) فهو جائز (فالمحمود منه ما كان لله واعان على طاعة الله وتنفيذ اوامره والاستجابة) اى الاجابة (له كما كان صلى الله عليه وسلم يتجمل للوفود) الملاقاتهم استعانة على تنفيذ أوامر الله لما جرت به عادة البشر من انقيادهم

لصاحب الهيئة وقبول كلامه (وهو تظير لباس آلة الحرب للقتال) لاعلاء كلمة الله وتخويف اعدائه (ولباس الحرير في الحرب) على قول من اجازه (والخيلاء) التبختر فيه واظهار العجب (فان ذلك محمود اذا تضمن اعلاء كلمة الله) الشهادة له بالوحدانية ولنبيه بالرسالة (ونصر دينه وغيظ عدوه والمذموم منه) وهو النوع الثاني (ما كان للدنيا والرياسة والفخر والخيلاء وان يكون هو غاية العبد واقصى مطلبه فان كثيرا من الناس ليس له همة في سوى ذلك) المذكور وبئست الهمة كما قال الشاعر يحجو

انى رأيت من المكارم حسبكم * أن تلبسوا خز الثياب وتشبعوا

(واما ما لا يحمد ولا يذم) وهو النوع الثالث (فهو ما خلا عن هذين القصدين وتجرد عن هذين (الوصفين) لا يحمد ولا يذم فهو جائز (والمقصود من هذا الحديث ان الله تعالى يحب من عبده ان يجمل لسانه بالصدق) بأن لا يكذب لمجانبته للايمان (وقلبه بالاخلاص والمحبة والانابة) الرجوع (وجوارحه بالطاعة) فرضا ونفلا (وبدنه باظهار نعمه عليه في لباسه) بلبس الوسط اللائق بمثله لا الفائق جدا ولا الدون (وتطهيره له من الانجاس والاحداث) كما قال تعالى وثيابك فطهر (و) بازالة (الشعور المكروهة) كالعانة والابط (والختان) للرجال والخفاض للنساء (وتقليم الاظفار وغير ذلك مما وردت به السنة الشريفة (وعن جابر بن سمرة) بن جنادة بضم الجيم بعدها نون السوائي بضم المهملة والمد صحابي ابن صحابي نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة اضحيان) بكسر الهمزة وسكون المعجمة وكسر المهملة اى مقمرة منيرة لا ظلمة فيها ولا غيم من اولها الى آخرها قال الزمخشري وافعلان في كلامهم قليل جدا ونونه منونة صفة لليلة وان كانت الفه ونونه زائدتين كما في النهاية والقياس اضحيانة وكأنه لتأويل ليلة بليل ومنع بعض اضافته لانه صفة للقمر اى ليلة قمر اضحيان وتعقب بأنه لا يمنع من الاضافة لجواز ان ليلة مضافة الى اضحيان بعد حذف موصوفه والاصل ليلة قمر اضحيان فحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه (فجعلت أنظر اليه صلى الله عليه وسلم) مرة (والى القمر) اخرى لانظر ايهما احسن في عيني (وعليه حلة حمراء) بيان لما أوجب التأمل فيه لمزيد حسنه حينئذ (فاذا هو أحسن عندي من القمر) قيد بالعندية لخوار اباعتنائه بهذه القصة لا لتخصيصه واخراج غيره فانه عند كل احد واجهه كذلك وفي رواية عند ابن الجوزي وغيره عن جابر في عيني بدل عندي (رواه الدارمي) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي ابو محمد الحافظ صاحب المسند ثقة متقن روى عنه مسلم وابو داود والترمذي مات سنة خمس وخمسين ومائتين وله اربع وسبعون (والترمذي) كلاهما من حديث ابن سمرة وزعم النسائي ان اسناده الى جابر خطأ انما هو مسند عن البراء بن عازب فقط وتعقب بأن الحديث صحيح عنه وعن البراء معا كما قاله البخاري وقدم المصنف هذا الحديث في أول هذا المقصد قاصدا منه مزيد جماله صلى الله عليه وسلم واعاده هنا لقوله وعليه حلة حمراء فلا تكرار (وعن عون) بمهملة مفتوحة فواو ساكنة فنون (ابن ابي جحيفة) السوائي الكوفي روى عن ابيه وجماعة وعنه شعبة وسفيان وغيرهما ثقة روى له الستة مات سنة ست عشرة ومائة (عن ابيه)

أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة والمد ويقال اسم أبيه وهب أيضا مشهور بكنيته ويقال له وهب الخير صحابي معروف وصحب عليا ومات سنة اربع وسبعين (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) في بطحاء مكة في حجة الوداع كما صرح به عند البخاري (وعليه حلة حمراء) هذا هو المقصود من سوق الحديث هنا (كأني أنظر الى بريق) لمعان صدر لا بمعنى البروق والا لقال بريق (ساقيه) وفيه جواز نظر ساق الرجل وهو اجماع حيث لا فتنة (قال سفيان) راوي هذا الحديث عن عون قيل هو الثوري وقيل ابن عيينة (أراه) بالضم أظنه أي الثوب (حبرة) وفي نسخة أراها على الاصل أي أظنها مخططة لا حمراء قانية قاله لان مذهبه حرمة الاحمر الخالص لكن لم يبد لذلك مستندا يصلح للاستدلال به وتأويله فيه الصرف عن الظاهر والظن ليس بكاف فيه وقول الشارح وذلك لما يأتي انه لم يكن احمر خالصا بل فيه خطوط حمر فيه أن الآتي انما هو كلام ابن القيم لا دليل ويأتي انه غلط وأما قوله عقب ذلك فلم يتأمله سفيان حق التأمل لهابة النبي صلى الله عليه وسلم فظنه احمر فاحدى الكبر اذ يوهم ان سفيان صحابي مع انه تابع تابعي (وعن البراء بن عازب) بن الحرث بن عدي الانصاري الاوسي صحابي ابن صحابي نزل الكوفة وكان لدة ابن عمر واستصغر يوم بدر ومات سنة اثنتين وسبعين (قال ما رأيت أحدا من الناس أحسن في حلة حمراء) قيد لبيان الواقع لا للتقييد (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) بل هو الاحسن كما هو مفاد التفضيل عرفا وان صدق لغة بالتساوي المدرنة بين شيئين والغالب التفاضل فاذا نفى افضلية أحدهما ثبتت افضلية الآخر بدلالة العرف مجازا أو استعمالا للاخص في الاعم (رواهما) أي حديث أبي جحيفة والبراء (الترمذي) في الجامع والشمائل (وفي رواية البخاري ومسلم) عن البراء قال كان صلى الله عليه وسلم رجلا مربوعا (رأيته في حلة حمراء لم أر شيأ) أي احدا وعبر عنه بشيأ منكرا مبالغة في التعميم والتأكيد فيشمل غير البشر أيضا كالشمس والقمر (قط) بضم الطاء ثقيلة على أشهر اللغات (أحسن منه) وأتى بقط اشارة الى انه كان كذلك من المهد الى اللحد (وفي رواية لابي داود) والترمذي أيضا كلاهما عن البراء (قال ما رأيت من) زائدة لتأكيد النفي والنص على استغراق جميع الافراد أو بيانية أي أحدا من (ذي) صاحب (لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا مثله فهو أحسن صورة قيل أو سيرة أو هما واستبعد بقوله في بقية الحديث له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل (وقوله من ذي لمة بكسر اللام) وشد الميم (أي شعر الرأس دون) أي اقل من (الجمة) بضم الجيم وتثقيل الميم (سميت بذلك لانها ألمت بالمنكبين) ولم تصل اليهما (فاذا زادت) بأن وصلت المنكبين (فالجمة) قال الحافظ الزين العراقي ورد في شعره صلى الله عليه وسلم ثلاثة أوصاف جمة ووفرة ولمة فالوفرة ما بلغ شحمة الاذن واللمة ما نزل عن شحمة الاذن والجمة ما نزل عن ذلك الى المنكبين هذا قول جمهور أهل اللغة وهو الذي ذكره صاحب المحكم والنهاية والمشارق وغيرهم واختلف فيه كلام الجوهري فذكره على الصواب في مادة لمم فقال واللمة بالكسر الشعر المتجاوز شحمة الاذن فاذا بلغت المنكبين فهي جمة وخالف ذلك في مادة وفر فقال والوفرة الى شحمة الاذن ثم الجمة ثم اللمة وهي التي ألمت بالمنكبين وما قاله في باب الميم هو الصواب الموافق

لقول غيره من اهل اللغة انتهى (وفى رواية النسائى) عن البراء (مارأيت رجلا أحسن فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم) فاتفقت الروايات عن البراء مع تعدد طرقها على وصف الحلة بأنها حمراء والمتبادر الحمرة الخالصة فدعوى عدمها بلا دليل غير مسموعة (قال فى القاموس الحلة بالضم ازار ورداء) مثلا (برد أوغيره) والافثى وجد ثوبان على البدن كانا حلة على مايفيده قوله (ولا تكون) أى توجد حلة (الامن ثوبين أوثوب له بطانة) وفى المصباح الحلة لا تكون الامن ثوبين من جنس واحد والجمع حلل كغرفة وغرف وفى الفتح قال أبو عبيد الحلل برود اليمن والحلة ازار ورداء ونقله ابن الاثير وزاد اذا كانا من جنس واحد وقال ابن سيده فى المحكم الحلة برد أوغيره وحكى عياض ان اصل تسمية الثوبين حلة انهما يكونان جديدين كما حل خيطهما وقيل لا يكون الثوبان حلة حتى يلبس احدهما فوق الآخر فاذا كان فوقه فقد حل عليه والاول اشهر انتهى (وقال ابن القيم وغلط من ظن انها كانت حمراء بحتا) بفتح الموحدة وسكون المهملة وفوقية خالصة (لايخالطها غيرها) أى الحمرة (وانما الحلة الحمراء) أى المراد بها هنا (بردان يمانيان منسوجان) وجملة (بخطوط حمر مع الاسود) حال من ضمير منسوجان (كسائر البرود اليمانية وهى معروفة بهذا الاسم باعتبار مافيها من الخطوط الحمر) فغلبت على غيرها (والا فالاحمر البحت) الخالص (ينهى عنه اشد النهى) فهو حرام ولكن يحتمل أن المبالغة فى النهى لانه شعار المتكبرين لا لحرمة ذاته (وفى صحيح البخارى) من حديث طويل عن البراء (انه صلى الله عليه وسلم نهى عن المياثر الحمر) بمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة ماجعل به الشباب وتطلق أيضا على الاوطية الحرير كما فى القاموس وغيره فيحتمل انها من حرير فنهى عنها لاجله ويحتمل لحمرتها فلا حجة فيه (وفى صحيح مسلم عن ابن عمر قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين) مصبوغين بالعصفر (فقال ان هذا لباس الكفار) أى مما تلبسه (فلا تلبسهما) حذرا من التشبه بهم فيما هو مخصوص بهم (ومعلوم أن ذلك) المعصفر (انما يصبغ صباغا احمر) فالنهى عن لبسه نهى عن الاحمر فيفيد حرمته والجواب انه انما نهى عنه لانه من لباس الكفار وكانوا كثيرا فحط النهى التشبه بهم وقد ارتفع ذلك فصار داخلا فى عموم المباح (قال) ابن القيم (وفى جواز لبس الاحمر من الثياب والجوخ وغيرهما نظر وأما كراهته فشديدة فكيف يظن به صلى الله عليه وسلم انه لبس الاحمر القانى) بالقاف والنون أى الخالص وهذه من الكلمات التى انما تستعمل تابعة كاصفر فاقع وأبيض يقق وأسود حالك (كلا لقد أعاذه الله منه وانما وقعت الشبهة من لفظ الحلة الحمراء والله اعلم انتهى) كلام ابن القيم قال الشهاب المكى وماقاله هو الغلط لان حمل الحلة على ماذكره لايشهد له لغة ولا شرع فان زعم أنه عرف ذلك الزمن قلنا له اين دليلك على ذلك وليس النهى عن المعصفر لمجرد الحمرة بل لما فيه من التشبه بالنساء فانه من زينتهن وحدهن وليس فى لبسه صلى الله عليه وسلم الاحمر القانى محذور لانه لبيان الجواز فهو واجب عليه وان نهى عنه انتهى (وقال النووى اختلف العلماء فى الثياب المعصفرة وهى المصبوغة بعصفر فأباحها جميع العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وبه قال الامام الشافعى وأبو حنيفة ومالك لكنه قال غيرها أفضل منها) فهى خلاف الاولى وزعم بعض أن الرواية عن مالك انما

هى فى المزعفر لا المعصفر فاشتبه على النووى خطأ صراح لان عنه روايتين احداهما الاباحة المستوية الطرفين نقلها ابن العربى فى كتاب الجامع فقال وأما الاحمر ومنه المعصفر والمزعفر فأجازه مالك والشافعى وأبو حنيفة وكره بعض العراقيين المزعفر للرجال انتهى والثانية الكراهة وهى المشهورة فى المذهب ففى المدونة كره مالك الثوب المعصفر المقدم للرجال فى غير الاحرام انتهى والمقدم بضم الميم وسكون القاف وفتح الدال المهملة القوى الصبغ المشبع الذى ردى العصفر مرة بعد اخرى قال فى التوضيح وأما المعصفر غير المقدم والمزعفر فيجوز لبسهما فى غير الاحرام نص على الاول فى المدونة وعلى المزعفر فى غيرها قال مالك لا بأس بالمزعفر لغير الاحرام وكنت البسه (وفى رواية عنه انه اجاز لباسها فى البيوت وأفنية الدور وكرهه فى المحافل والاسواق وغيرها) كالمساجد (وقال جماعة من العلماء هو مكروه كراهة تنزيه) ومنهم مالك والشافعى فى المعتمد فى مذهبهما (وحملوا النهى) الوارد فى الصحيحين عن أنس نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يتزعفر الرجل (على هذا) المذكور من كراهة التنزيه (لانه ثبت انه عليه الصلاة والسلام لبس حلة حمراء) فلبسه لبيان الجواز لا ينافى نهيه وابن القيم هو الغالط كما مر وروى أبو الشيخ وابن سعد من طريق على بن زيد عن اسحق بن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن أبيه قال اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها ولفظ ابن سعد أوقية ورجاله ثقات لكن على واسحق فيهما كلام (وفى الصحيحين من حديث ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم صبغ بالصفرة) أى الورس كما فى رواية أبى داود الاتية ولابن سعد عن بكر المزنى كانت له ملحفة مورسة فاذا دار على نسائه رشها بالماء وله عن قيس بن سعد أتانا صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاغتسل ثم أتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها فكأنى انظر الى اثر الورس على عكنه بضم ففتح أى طيات بطنه (وحمل بعضهم النهى على المحرم بالحج أو العمرة) لان الصبغ بنحو الورس من الطيب وقد نهى المحرم عنه (وقد أتقن البيهقى المسئلة فى) كتاب (معرفة السنن فقال نهى الشافعى الرجل عن المزعفر) نهى كراهة (وأباح له المعصفر قال الامام الشافعى وانما رخصت فى المعصفر لانى لم أجد أحدا يحكى عنه صلى الله عليه وسلم النهى عنه الا ما قال على رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم نهانى ولا أقول نهاكم) عن المعصفر أى فالنهى خاص به لمعنى اقتضاه فى وقت النهى (قال البيهقى وقد جاءت احاديث تدل على أن النهى على العموم) الشامل للمعصفر (ثم ذكر حديث مسلم) السابق قريبا (ان هذه من لباس الكفار) ومر الجواب عنه (وأحاديث غيرها ثم قال ولو بلغت هذه الاحاديث الشافعى لقال بها ان شاء الله) اذ لا تسعه مخالفتها لكنه علق ذلك لاحتمال أنها بلغته وأبدى فيها قادحا (ثم ذكر باسناده ما صح عن الشافعى أنه قال اذا صح الحديث بخلاف قولى فاعملوا بالحديث ودعوا قولى وفى رواية مذهبى) ومراده من سرقه ان يكون مذهبه النهى عن المعصفر أيضا (قال البيهقى قال الشافعى وأنهى الرجل الحلال بكل حال) خاليا أو مع الناس (أن يتزعفر) وخص الحلال لانه الذى يظن به لبس المزعفر ونحوه أما المحرم فلا يظن به ذلك لانه طيب (قال وآمره اذا تزعفر أن يغسله) ولا ينافيه أن المصطفى كان يصبغ ثيابه بالزعفران كما يأتى لانه لبيان الجواز كما مر أولانه لم يصبغ الثوب كله والنهى على كله (قال البيهقى فتبع) الشافعى (السنة

فى المزعفر فتابعتها فى المعصفر أولى به) لكثرة احاديثه الثابتة عند البيهقى على احاديث المزعفر (انتهى) كلامه (ورأيت فى فتاوى شيخنا العلامة قاسم احد أئمة الحنفية) فى زمانه (ومحققيها كراهته للتحريم مع صحة الصلاة فيه واستدل له بما ذكرته من الاحاديث) التى فيها النهى عنه ابقاء لها على ظاهرها (وبما فى حديث طاوس) بن كيسان اليمانى (عند الحاكم وقال على شرطهما عن ابن عمرو بن العاصى قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وعلى ثوب معصفر) وصبغه احمر كما مر (قال من اين لك هذا قال صبغته لى اهلى) حليلتى (قال احرقه) بكسر الهمزة وفتحها مقطوعة قال القاموس حرقه بالنار وأحرقه وحرقه بمعنى فاحترق والغرض منه الزجر فقط لا الامر بحرقه حقيقة لانه اضاعة مال (انتهى) كلام قاسم (وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس برده الاحمر فى العيدين والجمعة) ليبين حل لبس ذلك فيهما ففيه رد على محرم لبس الاحمر القانى وزعم أن المراد بالاحمر هنا ما هو ذو خطوط تحكم بلا دليل كما مر فكان الشارح لم ير كلام المكى وقال على ذا الحديث لعله فعل ذلك فى الجمعة فى بعض الاحيان لبيان الجواز فيها وأن لبس البياض فيها أفضل لا واجب (وعن يحيى بن عبد الله بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ) مثلث الباء (ثيابه بالزعفران قميصه) بالنصب بدل من ثيابه (ورداءه وعمامته رواهما الدمياطى) وفى الاول تقصير فقد رواه البيهقى فى السنن عن ابن عمر بلفظه (وهو) أى الثانى (عند أبى داود بلفظ يصبغ بالورس) بفتح الواو وسكون الراء آخره سين مهملة نبت يصبغ به (والزعفران ثيابه حتى عمامته) فصرح فى الحديثين بان الصبغ للثياب ولذا ترجم عياض فى حديث ابن عمر انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة يعنى ثيابه وقيل شعره ولما فى السنن أيضا كان يصفر بها لحيته واجيب باحتمال انه مما يتطيب به لا أنه كان يصبغ بها لحيته (وكذا رواه من حديث زيد بن اسلم) العدوى (وأم سلمة وابن عمر) بن الخطاب (لكن يعارضه ما فى الصحيح انه صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر) وهل النهى لرائحته أو للونه تردد ولفظ الصحيح نهى أن يتزعفر الرجل وما ساقه هنا لفظ النسائى وهو مطلق فيحمل على المقيد بالرجل ومر قريبا جوابه بأن نهيه لا يخالف فعله لانه للكراهة والفعل لبيان الجواز واما حديث عمران عند الطبرانى اياكم والحمرة فانها أحب الزينة الى الشيطان ففى اسناده ضعف وحديث رافع بن خديج انه صلى الله عليه وسلم رأى الحمرة قد ظهرت فكرهها رواه أحمد لا يدل على التحريم لحمل الكراهة على التنزيه (والله أعلم) بالحق * (واما صفة ازاره صلى الله عليه وسلم فعن أبى بردة) بضم الموحدة وراء ودال مهملة الحرث أو عامر (بن أبى موسى الاشعرى) قاضى الكوفة وهو ثقة نبيل ومن ذريته أبو الحسن الاشعرى مات سنة اربع ومائة وقيل غير ذلك وقد جاوز الثمانين انه (قال أخرجت الينا عائشة كساء) من صوف ملبدا كما يأتى (وازارا غليظا) صفة ازارا (فقالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذين) وكان لبسهما تواضعا أو اتفاقا لا عن قصد اذ كان يلبس ما وجد (رواه البخارى) فى فرض الخمس واللباس ومسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى اللباس (وفى رواية) عند مسلم موصولة والبخارى تعليقا عن أبى بردة قال أخرجت الينا عائشة (ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التى تدعونها)

يقصبة

بتحتية وفوقية وفى مسلم يسمونها (الملبدة) بضم الميم وفتح اللام والموحدة المشددة (وفى رواية) للبخارى فى الخمس اخرجت لنا عائشة (كساء ملبدا قال ابن الاثير) فى النهاية (أى مرقعا) بضم الميم وفتح الراء وشد القاف (يقال لبدت القميص البده ولبدته) بالتخفيف (ويقال للخرقة التى يرقع بها صدر القميص اللبدة) بالكسر (وقيل الملبد الذى ثخن) غلظ (وسطه وصفق) بضم الفاء صفاقة فهو صفيق خلاف سخيف (حتى صار يشبه اللبد) بالكسر وزان حمل ما يتلبد من شعر أو صوف واللبدة أخص منه كما فى المصباح (وروى مسلم من حديث عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة) أى ضحوة وذات مقحمة للتأكيد أى خرج فى ساعة من ضحوة (وعليه مرط مرحل من شعر أسود) وقدم المصنف هذا الحديث ناسبا للترمذى الا أن فى هذا زيادة مرحل فلذا أعاده (والمرط بكسر الميم واسكان الراء كساء من صوف أو خز يؤتزر به) والخز اسم دابة ثم أطلق على الثوب المتخذ من وبرها كذا فى المصباح أى وبر تلك الدابة وصريح تفسير المصنف كالقاموس والمصباح ان استعماله فى الشعر مجازا ذا الصوف والخز خلاف الشعر (والمرحل بتشديد الحاء المهملة المفتوحة كمعظم هو الذى فيه صور الرحال) جمع رحل (قال فى القاموس فى مادة رح ل وكمعظم برد فيه تصاوير رحل) بمهملة (قال وتفسير الجوهرى اياه بازار خز فيه علم غير جيد انما ذلك تفسير للمرجل) بالجيم فالتبس عليه (وقال فى مادة ر ج ل يعنى بالجيم وبرد مرجل كمعظم فيه صور الرجال) بالجيم (انتهى وقال النووى الذى رواه الجمهور وضبطه المتقنون) من اتقن (بالحاء المهملة أى عليه صور رحال الابل و) لا يرد كيف لبس ما فيه صور وقد نهى عن التصوير لانه (لا بأس بهذه الصور وانما يحرم تصوير الحيوان) التام الخلق (وقال الخطابى المرحل) بمهملة (الذى فيه خطوط والله أعلم) بحقيقته (وعن عروة) بن الزبير أحد الفقهاء فهو مرسل (ان طول رداء النبى صلى الله عليه وسلم أربعة اذرع وعرضه ذراعان وشبر) ويأتى له عزوه لتخريج الدمياطى وقد رواه أبو الشيخ فى الاخلاق النبوية عن عروة بلفظ وعرضه ذراعان ونصف قال الحافظ العراقى وفيه ابن لهيعة (وعن عروة أيضا ان ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان يخرج فيه الى الوفد) القادمين عليه (رداء أخضر فى طول أربعة اذرع وعرضه ذراعان وشبر وعن معن بن عيسى) بن يحيى الاشجعى مولاهم المدنى القزاز ثقة ثبت قال أبو حاتم هو اثبت أصحاب مالك مات سنة ثمان وتسعين ومائة (قال حدثنا محمد بن هلال) المدنى صدوق توفى سنة اثنتين وستين ومائة (قال رأيت على هشام) بن عبد الملك بن مروان الاموى أحد ملوك بنى أمية (برد النبى صلى الله عليه وسلم من حبرة) برثمة عنبة (له حاشيتان وعن ابن عمر) بن الخطاب (قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ازار يتقعقع) أى يصوت عند رد بعضه على بعضه لجدته (وعن يزيد) بتحتية فزاى (ابن أبى حبيب) الازدى مولاهم المصرى بالميم عالمها تابعى ثقة فقيه وكان يرسل واسم أبيه سويد وكان يزيد حبشيا من العلماء الحكماء مات سنة ثمان وعشرين ومائة (انه صلى الله عليه وسلم كان يرخى الازار) أى ازاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشى لئلا يصيبه قذر أو شوك وهذا بيان لصفة ائتزاره وقد رواه ابن سعد عن يزيد بلفظه (وعن ابن عباس قال رأيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يأتزر تحت سرته وتبدو) تظهر (سرته ورأيت عمر بن الخطاب يأتزر فوق سرته رواها كلها الدمياطي) الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الشهير

* (فصل) *

ترجم به لانه ليس من صفة الازار (وعن أسماء بنت أبي بكر) الصديق مما رواه عنها مولاها قال (انها أخرجت) الينا (جبة طيالسة) نوع من الثياب لها علم (كسروانية) وفي لفظ كسروانى (لها لبنة ديباج وفرجاها مكفوفان) وفي رواية وفروجها مكفوفة (بالديباج) أي عمل على جيبها وكميها وفرجها كفاف من حرير وكفة كل شئ بالضم طرفه وحاشيته (وقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت) ماتت رضى الله عنها (قبضتها) أي أخذت الجبة (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى) وفي رواية للمريض منا اذا اشتكى (نستشفي) نطلب الشفاء (بها) لمخالطتها العرقه وملابستها لبدنه (رواه مسلم وقوله جبة طيالسة باضافة جبة الى طيالسة) لا بالتنوين (وكسروانية بكسر الكاف وفتحها والسين ساكنة والراء مفتوحة نسبة الى كسرى ملك الفرس) بكسر الكاف وفتحها فيهما في كسروانية على اللغتين في المنسوب اليه (ولبنة بكسر اللام واسكان الباء) الموحدة (رقعة) أي قطعة حرير (في جيب القميص) ولو جديدا وليس المراد أنها جعلت فيه لاصلاح خلله (وفيه) من الفقه (جواز لبس ما له فرجان وأنه لا كراهة فيه وأن المراد بالنهي عن الحرير المتمحض) الخالص (منه وانه ليس المراد تحريم كل جزء منه بخلاف الخز والذهب فانه يحرم كل جزء منهما) على الرجال في الذهب (قاله النووي) في شرح مسلم (*لطيفة* قيل لما كان صلى الله عليه وسلم لا يبدو) يظهر (منه الا طيب كان آية) علامة (ذلك في بدنه) جسده (الشريف انه لا يتسخ له ثوب فما اتسخ له ثوب قط قيل ولم يقمل) بفتح الميم (ثوبه قط) أي لم يوجد فيه شئ من قمل وان كانت المادة للتكثير (وقال) أبو الربيع سليمان (بن سبع) باسكان الموحدة وقد تضم (في) كتاب (الشفاء والسبتي) بفتح السين وسكون الموحدة ففوقية نسبة الى سبتة مدينة بالمغرب وجزم الرشاطي بأن سبتة بالفتح والتي ينسب اليها السبتي بالكسر قاله في التبصير (في اعذب الموارد وأطيب الموالد لم يكن القمل يؤذيه) لعدم وجوده في ثيابه (تعظيما وتكريما له صلى الله عليه وسلم) على نحو ما على لا حب لا يهتدي لمناره *ويرشد الى هذا ان لفظ ابن سبع لم يكن فيه قمل لانه نور ولان أصله من العفونة ولا عفونة فيه وأكثره من العرق وعرقه طيب (لكن يشكل عليه ما رواه أحمد والترمذي في الشمائل عن عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفلي ثوبه) بفتح التحتية وسكون الفاء ثم لام من فلى يفلي كرمى يرمي يفتشه (ويحلب شاته) زاد في رواية أبي نعيم ويخدم نفسه وفي رواية لاحمد وابن حبان يخيط ثوبه ويخصف نعله ولابن سعد يرقع ثوبه ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية له يعمل عمل البيت وأكثر ما يعمله الخياطة (ومن لازم التفلي وجود شئ يؤذيه في الجملة اما قملا أو برغوثا أو نحو ذلك) فدعوى انه لم يكن القمل يؤذيه مدفوعة (ويمكن أن يجاب بان التفلي لاستقذار ما علق بثوبه الشريف من غيره ولو لم يحصل منه أذى في حقه صلى الله عليه وسلم وهذا فيه بحث لان اذى القمل هو غذاؤه من البدن

على ما اجرى الله العادة واذا امتنع الغذاء لا يعيش الحيوان عادة) وأجاب شيخنا بأنه لم يجعل التغلية لازالة القمل الحاصل من غيره بل لازالة القذر الحاصل فى ثوبه ولا يلزم أن يكون حيوانا وبتقديره فيجوز انه فلى ثوبه قبل مضى مدة لا يصبر الحيوان فيها على عدم التغذى (ونقل الفخر الرازى أن الذباب لا يقع على ثيابه قط وأنه لا يمتص دمه البعوض) وهذا أيضا من جملة اللطيفة وتعقب ذلك كله بعضهم بعدم ثبوته (وأما الطيلسان وهو بفتح) الطاء و (اللام) على الاشهر الافصح بزنة فيعلان وحكى عياض والنووى والمجد كسر اللام وضمها وفيه لغة طالسان بالالف حكاها ابن الاعرابى (واحدة الطيالسة والهاء فى الجمع للعجمة) أى انهم جمعوه على لغة العجم (لانه فارسى معرب) قال المجد اصله تالسان ويجمع أيضا على طيالس بلا هاء كما قال البطليوسى قال ابن قرقول شبه الاردية يوضع على الرأس والكتفين والظهر (وهو الساج أيضا) بسين مهملة فألف فجيم وجمعه سيجان (وقال ابن خالويه فى شرح الفصيح يقال للطيلسان الاخضر الساج) وقال هشام بن عمار هو الطيلسان الاسود وسوى بينهما القاموس فقال الساج الطيلسان الاخضر أو الاسود وفى النهاية الساج الطيلسان المقور وفى المغرب للمطرزى هو من لباس العجم مدور اسود وقولهم فى الشتم ابن الطيلسان يعنى انك اعجمى (وفى الجمل لابن فارس الطاق) بهملة فألف فقاف (الطيلسان) وفى القاموس الطاق ما عطف من الابنية جمعه طاقات وطيقان وضرب من الثياب والطيلسان أو الاخضر انتهى فأخطأ من قال صوابه اطلاق الطيلسان (فقال ابن القيم لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه لبسه ولا أحد من أصحابه بل ثبت فى صحيح مسلم من حديث النواس) بفتح النون والواو الثقيلة فألف فمهملة (ابن سمعان) بن خالد الكلابى أو الانصارى الصحابى المشهور سكن الشام له فى مسلم والاربعة (عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر الدجال فقال يخرج ومعه سبعون ألفا من يهود أصبهان عليهم الطيالسة) جمع طيلسان كما مر (ورأى انس جماعة عليهم الطيالسة) بمسجد البصرة (فقال ما اشبههم بيهود خيبر) أخرجه البخارى عن ابى عمران قال نظر أنس الى الناس يوم الجمعة فرأى طيالسة فقال كأنهم الساعة يهود خيبر قال فى الفتح وعند ابن خزيمة وأبى نعيم ان أنسا قال ما شبهت الناس اليوم فى المسجد وكثرة الطيالسة الا بيهود خيبر والذى يظهر أن يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم أنس لا يكثرون منها فشبههم بيهود خيبر ولا يلزم منه كراهة لبس الطيالسة وقيل انكر الوانها لانها كانت صفرا انتهى وتعقبه العينى فقال اذا لم يفهم منه الكراهة فما فائدة تشبيهه اياهم باليهود فى استعمال الطيالسة ومن قال من العلماء انه كره الوانها حتى يعتمد عليه ومن قال ان يهود ذلك الزمان كانوا يستعملون الصفر من الطيالسة وكيف سلمنا ذلك فلم يكن تشبيه أنس لاجل اللون وقد روى الطبرانى عن ام سلمة ربما صبغ صلى الله عليه وسلم رداءه وازاره بزعفران أو ورس ثم يخرج انتهى وهذا على عادته فى التحامل على الحافظ فطلق التشبيه لا يستلزم الكراهة للاحتمال الذى استظهره أنه تشبيه فى مطلق المخالفة للناس واما انكاره القول الذى حكاه بأنه لا لون انما هو قصوره أو مكابرة فمن حفظ حجة واما حديث أم سلمة فهو لبيان ان نهيه عن التزعفر للكراهة لا التحريم (قال) ابن القيم (ومن ههنا كرهه جماعة

من السلف والخلف لما روى أبو داود والحاكم فى المستدرك) باسناد فيه مقال لكن قال فى الفتح سنده حسن (عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من تشبه بقوم) أى تزيا فى ظاهره بزيهم وفى تعرفه بفعلهم وفى تخلقه بخلقهم وسار بسيرتهم وهديهم فى ملبسهم وبعض افعالهم أى والتشبه حق طابق فيه الباطن الظاهر (فهو منهم) وقيل معناه من تشبه بالصالحين وهو من أتباعهم اكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق يهان ويخذل قال القرطبى لو خص اهل الفسق والمجون بلباس منع لبسه لغيرهم فقد يظن به من لا يعرفه انه منهم فيظن به ظن السوء فيأثم الظان والمظنون فيه بسبب العون عليه وعلى التفسير الاول فالقصد منه الزجر والتنفير لا حقيقة ذلك اذ التزيى بزى الكفار حرام لا ردة ان لم يذهب بنحو الزنار للكنيسة (وفى الترمذى) وضعفه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه (ليس منا) أى من العاملين بهدينا والجارين على منهاج سنتنا (من تشبه بغيرنا) فى نحو ملبس وهيئة ومأكل ومشرب وكلام وترهب وتبتل ونحو ذلك (واما ما جاء فى حديث الهجرة) فى الصحيح (انه صلى الله عليه وسلم جاء الى ابى بكر رضى الله عنه متقنعا) قال الحافظ اى مطيلسا رأسه وهو اصل فى لبس الطيلسان (بالهاجرة) اى فى الهاجرة (فانما فعله صلى الله عليه وسلم تلك الساعة ليختفى بذلك للحاجة ولم يكن عادته التقنع) اى تغطية الرأس واكثر الوجه برداء اوغيره (وقد ذكر انس) فيما رواه الترمذى فى الشمائل والبيهقى عن انس (عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يكثر القناع) اى استعماله اذهو بكسر القاف اوسع من المقنعة والمراد تغطية الرأس واكثر الوجه برداء اوغيره (وهذا انما كان يفعله للحاجة من الحر ونحوه) كالبرد وفى هذا الحصر نظر فقد قيل سبب اكثاره انه قد علاه من الحياء من ربه مالم يحصل لبشر قبله ولا بعده وما ازداد علما بالله الا ازداد حياء فحياء كل عبد بقدر علمه بربه فألجأه ذلك الى ستر منبع الحياء ومحله وهو العين والفم وهما من الرأس فالحياء من عمل الروح وسلطانها فى الرأس ثم هو ينتشر فى جميع البدن فأهل اليقين قد ابصروا بقلوبهم ان الله يراهم فصارت جميع الامور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته ومنته زادوا حياء فأطرقوا رؤسهم اجلالا وقنعوها خجلا ومن زعم ان المراد بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقى العمامة من نحو دنس لم يحم حول الحمى بل فقه فى البحر وهو فى غاية الظلما (قال شيخ الاسلام ولى الدين ابن العراقى فى شرح تقريب الاسانيد التقنع معروف وهو تغطية الراس بطرف العمامة او برداء أو نحو ذلك انتهى) وقال السيوطى هو التطيلس (وقال ابن الحاج فى المدخل واما قناع الرجل) أى تقنعه أو استعماله (فهو أن يغطى رأسه بردائه ويرد طرفه على أحد كتفيه انتهى) واحترز به عن قناع المرأة فانه خرقة لطيفة تجعلها على رأسها (واما قول ابن القيم انه عليه الصلاة والسلام انما فعل ذلك للحاجة فيرد عليه حديث سهل بن سعد انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر القناع رواه البيهقى فى الشعب والترمذى) باسناد ضعيف قاله الحافظ العراقى (و) لكن له شاهد فـ(ـالبيهقى فى الشعب أيضا وابن سعد فى طبقاته من حديث انس بلفظ يكثر التقنع) ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته بالماء (فهذا وما اشبهه يرد قول ابن القيم انه لم ينقل عنه عليه الصلاة والسلام انه لبسه) ومما شابهه قول ابن مسعود كان اذا نزل عليه الوحى اشتد ذلك عليه وعرفنا ذلك منه فنتحى

خلفنا

خلفنا وجعل يغطى رأسه بثوبه فأتانا فأخبرنا انه قد أنزل الله عليه انا فتحنا لك فتحا مبينا وقول
ابن عباس خرج صلى الله عليه وسلم متقنعا بثوبه فقال يا أيها الناس ان الناس يكثرون والانصار
يقلون فمن ولى منكم امرا ينتفع فيه أحدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم رواهما أحمد
وغيره وروى أبو عبيد فى الغريب انه صلى الله عليه وسلم مر على ابل سمان فتقنع بثوبه ثم قرأ
لا تمدن عينيك الآية وفى طبقات ابن سعد مرسلا ذكر الطيلسان لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال هذا ثوب لا يؤدى شكره وفيه احاديث كثيرة (واما قوله ولا أحد من الصحابة فيرده
ما اخرجه) الترمذى وصححه و(الحاكم فى المستدرك بسند على شرط الشيخين عن مرة بن
كعب) أو كعب بن مرة كما هو الرواية وليس شكا بل ايماء الى انه يقال له الامران وكعب بن
مرة قول الاكثر البهزى السلمى بضم السين المهملة سكن البصرة ثم الاردن ومات سنة بضع
وخمسين وحاصله انه صحابى واحد اختلف فى أن اسمه كعب واسم ابيه مرة او اسمه مرة وابوه
كعب ويقال هما اثنان احدهما الذى سكن البصرة وروى عنه اهلها والثانى سكن الشام
كما بينه فى الاصابة بما يطول (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فتنة ففقربها) أى
اشار الى قرب وقوعها (بمر رجل مقنع فى ثوب) وفى لفظ برداته (فقال هذا يومئذ) أى يوم
وقوع الفتنة (على الهدى فقمت فاذا هو عثمان بن عفان) رضى الله عنه فهذا صحابى من
اجلاء الصحابة تقنع وراء المصطفى كذلك واقره وروى أبو يعلى وابن عساكر صعد النبى صلى
الله عليه وسلم المنبر واصحابه تحت المنبر وأبو بكر مقنع فى القوم فهذا خير الصحابة تقنع بحضرة
المصطفى واقره وروى ابن عساكر ان عمر تقنع فى خلافته يوم عيد (واخرج سعيد بن منصور
فى سننه عن أبى العلاء قال رأيت الحسن بن على يصلى وهو مقنع رأسه واخرج ابن سعد عن
سليمان بن المغيرة قال رأيت الحسن) بن على (يلبس الطيالسة) بكسر اللام (واخرج) ابن
سعد أيضا (عن عمارة) بضم العين والتخفيف (ابن زاذان) بزاى وذال منقوطتين الصيدلانى
البصرى صدوق كثير الخطا (قال رأيت على الحسن طيلسانا اندقيا) بفتح الهمزة
واهمال الدال نسبة الى اندق قرية بسمرقند وقرية ببخارى كما فى القاموس وغيره فهؤلاء أربعة من
الصحابة تطيلسوا وأما التابعون فثبت عن طاوس وعمر بن عبد العزيز والحسن البصرى
اخرجه ابن سعد عنهم ومسروق وابراهيم النخعى وسعيد بن المسيب عن ابن أبى شيبة ومحمد بن
واسع عند ابن عساكر وميمون بن مهران عند ابن احمد فى زوائد الزهد وروى البيهقى عن خالد
ابن حوراس قال جئت مالك بن أنس فرأيت عليه طيلسانا فقلت يا أبا عبد الله هذا شئ احدثته
ام رأيت الناس عليه قال لا بل رأيت الناس عليه والآثار عن السلف فى ذلك كثيرة (وأما
ماذكره ابن القيم من قصة اليهود) الخارجين مع الدجال ويهود خيبر (فقال الحافظ ابن حجر
انما يصلح الاستدلال به فى الوقت الذى تكون الطيالسة من شعارهم) خاصة (وقد ارتفع ذلك
فى هذه الازمنة فصار ذلك داخلا فى عموم المباح) قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده
(وقد ذكره) العز (بن عبد السلام فى امثلة البدعة المباحة) فأصاب وكفى به حجة (وقد
يصير من شعار قوم فيصير تركه من الاخلال بالمروأة) فيرتفع عن الاباحة الى الطلب (وقيل
انما أنكر أنس الوان الطيالسة لانها كانت صفراء) وقد صح النهى عن الصفرة ولا ينافيه

لبسه صلى الله عليه وسلم الورس لانه لبيان أن النهى للكراهة فقط (والله اعلم) على أن الحافظ السيوطى قال فى الاحاديث الحسان بعد كلام قبيل من هذا أن كل من وقع فى كلامه من العلماء كراهة الطيلسان وكونه شعار اليهود انما أراد المقور الذى على شكل الطرحة يرسل من وراء الظهر والجانبين من غير ادارة تحت الحنك ولا القاء طرفيه على الكتفين وأما المربع الذى يدار من تحت الحنك ويغطى الرأس وأكثر الوجه ويجعل طرفاه على الكتفين فلا خلاف انه سنة انتهى ومن خطه نقلت * (وأما الخاتم ففى الصحيحين) فى اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق) بكسر الراء وفى رواية من فضة وكان اتخاذه سنة سبع كما جزم به ابن سيد الناس وجزم غيره بأنه فى السادسة وجمع الحافظ بأنه كان فى أواخر السادسة وأوائل السابعة لانه انما اتخذه لما أراد المكاتبة للملوك فى مدة الهدنة مع قريش وكانت فى ذى القعدة سنة ست ورجع الى المدينة فى الحجة ووجه رسله للملوك فى المحرم فاتخذه قبل توجيه الرسل وكان صانع الخاتم يعلى ابن منية بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وهو اسم أمه واسم أبيه امية روى الدارقطنى وغيره عن يعلى بن منية قال انا صنعت للنبى صلى الله عليه وسلم خاتما لم يشركنى فيه احد نقش فيه محمد رسول الله (وكان فى يده ثم فى يد ابى بكر) الصديق (ثم فى يد عمر) مدة خلافتهما (ثم كان فى يد عثمان) ست سنين من خلافته (حتى وقع) من عثمان كما فى رواية البخارى (فى بئر اريس) بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة حديقة بالقرب من مسجد قباء قال المصنف لا تصرف على الاصح وقال الكرمانى الاصح الصرف فأمر عثمان بنزح البئر فلم يوجد ومعنى كونه فى يدهم انهم كانوا يلبسونه ففيه كما قال النووى التبرك بآثار الصالحين والتبرك بلابسهم ويؤيده رواية البخارى عن ابن عمر فلبس الخاتم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان فى بئر اريس وقيل معنى فى يدى فى تصرفى فلا يلزم منه لبسه فانه كان عند معيقيب جعله ابو بكر أمينا عليه كما رواه أبو داود وغيره وجمع بانهم كانوا يلبسونه احيانا للتبرك ومقره عند معيقيب وفى رواية لمسلم انه سقط من معيقيب فى بئر أريس قال الحافظ وهذا يدل على ان نسبة سقوطه الى عثمان نسبة مجازية او بالعكس وان عثمان طلبه من معيقيب فختم به شيأ واستقر فى يده وهو مفكر فى شئ يعبث به فسقط فى البئر أو رده اليه فسقط منه والاول هو الموافق لحديث أنس وللنسائى عن ابن عمر وفى يد عثمان ست سنين فلما كثرت عليه الكتب دفعه الى رجل من الانصار فكان يختم به فخرج الانصارى الى قليب لعثمان فسقط منه فالتمس فلم يوجد انتهى فان كان المراد بالانصارى معيقيبا بالمعنى الاعم اذ هو مهاجرى والا فالف رواية مسلم وزاد فى رواية أبى داود والنسائى فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه محمد رسول الله فكان يختم به وله شاهد من مرسل على بن الحسين عند ابن سعد فى الطبقات وفى الصحيح عن أنس كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فى يده وفى يد أبى بكر بعده وفى يد عمر بعد أبى بكر فلما كان عثمان جلس فى بئر أريس فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان ننزح البئر فلم نجده قال الحافظ وغيره كان ذلك فى السنة السابعة من خلافته ومن يومئذ انتقض أمر عثمان وخرج عليه الخوارج وكان ذلك مبدأ الفتنة التى أفضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان قال بعض العلماء

فكان في هذا الخاتم النبوي من السر شيء مما كان في خاتم سليمان لانه لما فقد خاتمه ذهب ملكه قال ابن بطال يؤخذ منه ان قليل المال اذا ضاع يجب البحث في طلبه والاجتهاد في تفتيشه وقد فعل صلى الله عليه وسلم ذلك لما ضاع عقد عائشة وحبس الجيش على طلبه حتى وجد قال الحافظ وفيه نظر فاما عقد عائشة فقد ظهر اثر ذلك بالفائدة العظيمة التي نشأت عنه وهي رخصة التيمم فكيف يقاس عليه غيره وأما فعل عثمان فلا حجة فيه أصلا لان الظاهر انه انما بالغ في التفتيش عليه لكونه أثر النبي صلى الله عليه وسلم قد لبسه واستعمله وختم به ومثل ذلك يساوي عادة قدرا عظيما من المال ولو كان خاتم غيره صلى الله عليه وسلم لا كتفى في طلبه بدون ذلك وبالضرورة يعلم أن المؤنة الحاصلة في الايام الثلاثة تزيد على قيمة الخاتم لكن اقتضت صفته عظم قدره فلا يقاس عليه ما ضاع من المال اليسير انتهى والثاني واضح وأما الاول فاقامة النبي صلى الله عليه وسلم على التماس العقد لم تكن لترقب الثمرة ففيه الحجة قال ابن بطال وفيه أن من فعل الصالحين العبث بخواتيمهم وما يكون بأيديهم وليس ذلك بعائب اهم قال الحافظ وانما كان كذلك لان ذلك من مثلهم انما ينشأ عن فكر وفكرتهم انما هي في الخير قال الكرماني معنى يعبث به يحركه او يخرجه من اصبعه ثم يدخله فيها وذلك صورة العبث (وفيهما) أي الصحيحين (أيضا عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة فيه فص حبشي) أي حجر من الحبشة جزع او عقيق (وكان يجعل فصه مما يلي كفه) لانه ابعد عن الزهو والاعجاب ليقتدى به لكن لما لم يأمر به جاز جعله في ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين والكف مؤنثة سميت بذلك لانها تكف أي تدفع عن البدن وقد تسمح المصنف في العزو للصحيحين فالذي في البخاري عن أنس كان خاتمه من فضة فصه منه وفي مسلم كان فصه حبشيا ويأتي للمصنف الافصاح بذلك وأما وكان يجعل فصه الخ فاتفقا عليه من حديث ابن عمر في خاتم الذهب لا انس في الفضة (واخرج أحمد والنسائي والترمذي) وأبو داود (والبزار في مسنده عن بريدة) بن الحصيب بمهملتين مصغر كبريدة (ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتما من حديد فقال مالي اجد) أي اشم مجازا او (منك) بمعنى عندك (ريح الاصنام) كذا في النسخ وفيها سقط فالمروي عند الجماعة المذكورين انه رأى رجلا جاءه وعليه خاتم من شبه فقال مالي أجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه الحديث * وشبه بفتح المعجمة والموحدة ضرب من النحاس قال الخطابي انما قال ذلك لان الاصنام كانت تتخذ منه * وقوله حلية أهل النار أي زي الكفار فكرهه لذلك اولما تحته (ثم قال له) بعد ما جاءه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي ارى عليك حلية أهل الجنة فطرحه وقال يا رسول الله من أي شيء اتخذه قال (اتخذه من فضة) وفي رواية من ورق (ولا تزده على مثقال) وفي رواية ولا تتمه مثقالا بكسر فسكون درهم وثلاثة اسباع درهم قال ابن الاثير وهو في الاصل مقدار من الوزن أي شيء كان قل او كثر فمعنى مثقال ذرة وزنها (وقد اختلف العلماء في) جواز (لبسه) أي الخاتم (في الجملة فاباحه كثير من أهل العلم من غير كراهة) ولو مع قصد زينة على ظاهره لان قصده لا يمنع اتباع السنة في أصل لبسه (ومنهم من كرهه اذا قصد به الزينة) لانه قصد سيئ (ومنهم من كرهه الا

لذى سلطان) سلطنة عظمى فادونها (لحديث أبى داود والنسائى عن أبى ريحانة) شمعون بفتح المعجمة وعين مهملة ويقال مجمعة ابن زيد الازدى حليف الانصار ويقال مولى النبى صلى الله عليه وسلم صحابى شهد فتح دمشق وقدم مصر وسكن بيت المقدس (ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الخاتم الا لذى سلطان) أى من له سلطنة على شئ ما بحيث يحتاج الى الختم به لا السلطان الاكبر خاصة ولا حجة فيه لانه ضعيف كما يأتى (ولانه عليه الصلاة والسلام انما اتخذه لحاجة ختم الكتب التى يبعثها الى الملوك كما فى حديث أنس) فى الصحيحين (انه صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى) ملك الفرس (وقيصر) ملك الروم (والنجاشى) ملك الحبشة (فقيل له) وعند ابن سعد فقالت له قريش (انهم لا يقبلون كتابا الا بختم) عليه صونا للاسرار أن تنتشر وصيانة للتدبير أن لا يخرم (فصاغ خاتما) أى أمر بصياغته اذ الصائغ يعلى ابن منية كما مر (ونقش فيه محمد رسول الله) ثلاثة اسطر كما يأتى (وانما لبسه أبو بكر لاجل ولايته) الخلافة (فانه كان يحتاج اليه) لختم الامثلة والاحكام والرسائل الى امراء الامصار وغير ذلك (كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحتاج اليه وكذلك عمر وعثمان) كانا يحتاجان اليه (وحكى ابن عبد البر عن طائفة من العلماء كراهة لبسه مطلقا ولو لذى سلطان) احتجاجا بحديث أنس انه صلى الله عليه وسلم نبذه ولم يلبسه

(وفى الشمائل للترمذى عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم اتخذ) أى اقتنى (خاتما من فضة فكان يختم به) الكتب التى يرسلها للملوك (ولا يلبسه) ويأتى الجواب عن هذا للمصنف بانه لعله الذى كان من حديد ملوى عليه فضة وأجيب أيضا بأن المراد بنفى اللبس على الدوام أى لا يلبسه دائما بل غبا فلا ينافى خبر كان يلبسه فى يمينه ولا خبر كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه ونحو ذلك وبأن له خاتمين للختم وهو الذى كان لا يلبسه والثانى كان يلبسه أو المراد لم يلبسه أولا حين اتخذه للختم ثم لبسه اشارة الى انه اتخذه آلة تستعمل وبأن معناه لم يلبسه حين الختم كما يفعله الاعاجم يختمون وهم لابسون للخاتم واستبعد (وفى الصحيحين من حديث) ابن شهاب قال حدثنى (انس) بن مالك (انه رأى فى يده صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق) أى فضة (يوما واحدا) وللنسائى عن ابن عمر اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فلبسه ثلاثة أيام فان قلنا ان قوله من ورق سهو وصوابه من ذهب فيجمع بأن قول أنس يوما واحدا ظرف لرؤية أنس لا لمدة اللبس وقول ابن عمر ثلاثة أيام ظرف لمدة اللبس وان قلنا لا وهم فيها جمعنا بأن مدة لبس خاتم الذهب ثلاثة أيام ومدة خاتم الفضة يوم واحد كما قال أنس ولا ينافيه رواية البخارى أيضا سئل أنس هل اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما قال أخر ليلة صلاة العشاء الى أن قال فكأنى انظر الى وبيص خاتمه لحمله على أنه رآه فى تلك الليلة كذلك واستمر فى يده بقية يومها ثم طرحه فى آخر ذلك اليوم ذكره الحافظ (ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه) حين رآهم اتخذوا خواتيم للزينة اولكونهم شاركوه (فطرح الناس خواتيمهم) التى نقشوها على نقشه وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبسه حتى مات (والصواب القول الاول) وهو الاباحة لذى سلطان وغيره (فان لبس النبى صلى الله عليه وسلم الخاتم انما كان فى الاصل لاجل المصلحة لختم الكتب التى يرسلها

الى

الى الملوك ثم استدام لبسه) وذلك ظاهر فى الجواز المطلق (ولبسه اصحابه معه) ولم يكونوا أصحاب سلطنة (ولم ينكره عليهم بل اقرهم عليه فدل ذلك على الاباحة المجردة) عن الحاجة للختم به (وأما حديث النهى عن الخاتم الا لذى سلطان فقال ابن رجب) الحافظ عبد الرحمن الشهير الحنبلى (ذكر بعض أصحابنا ان أحمد ضعفه) وهو من أئمة الحديث فلا حجة فيه وفى فتح البارى وقد سئل مالك عن حديث أبى ريحانة فضعفه وقال سأل صدقة بن يسار سعيد بن المسيب فقال البس الخاتم وأخبر الناس انى قد افتيتك انتهى (واما ما جاء فى حديث الزهرى عن انس) المذكور عن الصحيحين قريبا (انه صلى الله عليه وسلم لبسه يوما واحدا ثم القاه فقد اجيب عنه بثلاثة أجوبة أحدها انه وهم) غلط (من الزهرى) على جلالته واتقانه (وسهو جرى على لسانه لفظ الورق) فعبر به (وانما الذى لبسه يوما واحدا ثم ألقاه كان من ذهب كما ثبت ذلك من غير وجه) أى ازيد من طريق (فى حديث ابن عمر وأنس أيضا) الذى رواه هو عنه وهذا الجواب نقله القاضى عياض عن جميع أهل الحديث وتبعه النووى وقال الكرمانى لا يجوز توهيم الراوى اذا امكن الجمع وليس فى الحديث أن الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب او على ما نقش عليه نقش خاتمه أى الذى اتخذه ليختم به الى الملوك لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضبا ممن تشبه به فى ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التى نقشوها على نقشه فعاد فلبسه حتى مات انتهى والثانى محتمل وأما الاول فبعيد جدا اذ قوله فطرح خاتمه بعد قوله من ورق ظاهر فى انه المراد لا الذهب على انه مسبوق بهذا قال الحافظ وحاصله انه جعل الموصوف فى قوله فطرح خاتمه وطرحوا خواتيمهم خاتم الذهب وان لم يجر له ذكر قال عياض وهذا يسوغ لو جاءت الرواية مجملة ورواية ابن شهاب لا تحتمل هذا التأويل وأما النووى فارتضاه وقال هذا هو التأويل الصحيح وليس فى الحديث ما يمنعه (الثانى ان الخاتم الذى رمى به عليه الصلاة والسلام لم يكن كله فضة وانما كان حديدا عليه فضة و) يدل على ذلك انه قد (روى أبو داود عن معيقيب) بضم الميم وفتح العين المهملة ثم اسكان التحتية ثم قاف مكسورة ثم مثناة تحت اخرى ساكنة ثم موحدة (الصحابى) ابن أبى فاطمة الدوسى حليف بنى عبد شمس من السابقين الاولين هاجر الهجرتين وشهد المشاهد وولى بيت المال لابى بكر وعمر وتوفى فى آخر خلافة عثمان وقيل فى خلافة على سنة أربعين وله عقب وكان به جذام (وكان على خاتم النبى صلى الله عليه وسلم قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد ملوى عليه فضة) واسناد هذا الحديث جيد كما يأتى (فلعل هذا هو الذى لبسه يوما واحدا ثم طرحه) وأطلق عليه انه من ورق لكون بعضه منه فلا وهم (ولعله هو الذى كان يختم به ولا يلبسه) واستبعد باقتضائه تعدد الخاتم واجيب بأنه ضرورى حتى لا تخالف الروايات (الثالث ان طرحه انما كان لئلا يظن انه سنة مسنونة فانهم اتخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه فبين بطرحه انه ليس بمشروع) أى واجب (ولا سنة) بل مباح (ثم ان الخاتم) من حيث هو لا بالنظر لخصوص ما لبسه المصطفى (يكون تارة من فضة وتارة من ذهب وتارة من حديد وتارة من صفر) بضم فسكون صنف من جيد النحاس (ورصاص) ولم يفصح به فيما يأتى (او نحوها) كالمتخذ من

ياقوت (وتارة من عقيق فأما الذهب) اى حكمه من جواز وعدمه (ففى الصحيحين) من جملة حديث طويل (عن البراء بن عازب قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) اى عن لبسه (وآنية الفضة) ذكر هذا الاقسام قبل الاشتمال الحديث عليه (وفيهما) ايضا فى كتاب اللباس والنسائى فى الزينة (عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى) الرجال نهى تحريم (عن) لبس (خاتم الذهب وفيهما ايضا) فى اللباس (عن ابن عمر) عبد الله (انه صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب) أى امر بصياغته فصيغ له او وجده مصوغا فاتخذه ولبسه (فجعله فى يمينه وجعل فصه مما يلى باطن كفه) لانه ابعد من الزينة والاعجاب وأصون للفص لكن لما لم يأمر بذلك جاز جعله فى ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين (فاتخذ الناس خواتيم الذهب) أى صاغوها مثل خاتمه (قال) البراء (فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فألقاه) فعل ذلك زيادة فى اظهار تجنبه (ونهى عن التختم بالذهب) ولم يقتصر على الالقاء لانه بمجرده لا يدل على الحرمة ولم يقل نهى عنه لئلا يتوهم عود الضمير على خصوص الخاتم الذى ألقاه (وهو) أى التحريم المستفاد من النهى (مذهب الائمة الاربعة مالك والشافعى وأبى حنيفة وأحمد) ذكرهم بعد قوله الاربعة تبركا (واكثر العلماء رضى الله عنهم ورخصت) سهلت (فيه طائفة) من بين أنواع ما يتخذ من ذهب (منهم اسحق بن راهويه وقال مات خمسة من اصحابه عليه الصلاة والسلام خواتيمهم من ذهب) وفصلهم بقوله (قال مصعب بن سعد) بن أبى وقاص الزهرى المدنى ثقة من رجال الجميع مات سنة ثلاث ومائة (رأيت على طلحة) بن عبيد الله (وسعد) بن أبى وقاص مالك الزهرى (وصهيب) بن سنان أحد السابقين (خواتيم الذهب وعن حمزة بن ابى أسيد) بضم الهمزة وفتح السين المهملة الانصارى الساعدى المدنى صدوق روى له البخارى وأبو داود وابن ماجه (والزبير بن المنذر بن أبى اسيد) وقد ينسب الى جده صدوق روى له البخارى (انهما نزعا من يد أبى أسيد) مالك بن ربيعة شهد بدرا وغيرها ومات سنة ثلاثين وقيل بعد ذلك حتى قال المدائنى مات سنة ستين قال وهو آخر من مات من البدريين (خاتما من ذهب حين مات وكان بدريا) والظاهر أنهم لم يبلغهم النهى او حملوه على التنزيه (رواهما) أى قول مصعب وقول حمزة مع الزبير (البخارى فى تاريخه وروى النسائى عن سعيد بن المسيب قال قال عثمان لصهيب مالى أرى عليك خاتم الذهب فقال قد رآه من هو خير منك فلم يعبه قال من هو) استفهمه لاحتمال انه أراد العمرين او احدهما (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) والظاهر انه رآه قبل النهى ثم يحتمل انه بلغه او حمله على التنزيه فهؤلاء اربعة ولم يذكر المصنف الخامس وذكره الحافظ فقال واغرب ما ورد من ذلك ما جاء عن البراء الذى روى النهى فاخرج ابن ابى شيبة بسند صحيح عن ابى السفر قال رأيت على البراء خاتما من ذهب وعن شعبة عن أبى اسحق نحوه اخرجه البغوى فى الجعديات واخرج احمد من طريق محمد بن مالك قال رأيت على البراء خاتما من ذهب فقال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فألبسنيه فقال البس ما كساك الله ورسوله قال الحازمى اسناده ليس بذاك ولو صح فهو منسوخ قلت لو ثبت النسخ عند البراء ما لبسه بعد النبى صلى الله عليه وسلم وقد روى حديث النهى المتفق على صحته

عنه فالجمع بين روايته وفعله اما بأن يكون حمل النهى على التنزيه او فهم الخصوصية له من قوله
ليس ما كساك الله ورسوله وهذا اولى من قول الخازمى لعل البراء لم يبلغه النهى ويؤيد
الاحتمال الثانى ان فى رواية احمد كان الناس يقولون للبراء لم تختم بالذهب وقد نهى عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيذكرهم هذا الحديث ثم يقول كيف تأمرونى ان اضيع
ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ما كساك الله ورسوله انتهى (واما خاتم الفضة
فاباحه كثير من العلماء) اباحة مستوية الطرفين فلا ينافى حكاية غيره الاجماع على الجواز
لانه يصدق بالكراهة التى قال بها بعضهم (ولبسه النبى صلى الله عليه وسلم وجماعة من اصحابه
قال الرافعى يجوز للرجل التختم بالفضة وكذا قال النووى فى الروضة وغيرها) بجوازه
(وكتب اصحابنا طافحة) مملوءة (بجوازه) من طفح الاناء اذا امتلأ حتى فاض والمراد كثرة
القول فى كتبهم بالجواز المستوى (وروى أبو داود وصححه ابن حبان من حديث بريدة)
بضم الموحدة (ابن الحصيب) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين واسكان التحتية وموحدة قال
الغسانى وصحفه بعضهم فقال بفتح الخاء المعجمة وتقدم (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
لابس خاتم الحديد مالى أرى عليك حلية أهل النار) أى ما يتزين به أهلها (فطرحه وقال
يارسول الله من أى شئ اتخذه قال اتخذه من ورق) فضة (ولا تتمه مثقالا) بكسر فسكون
درهم وثلاثة اسباع درهم (وأخرجه ايضا النسائى والترمذى وقال غريب وأخرجه أحمد
وابو يعلى فى مسنديهما) والبزار فى مسنده (والضياء فى) الاحاديث (المختارة مما ليس فى
الصحيحين) وصرح ابن تيمية والزركشى وغيرهما بأن تصحيح الضياء اعلى من تصحيح الحاكم
(ورجاله رجال الصحيحين الا عبد الله بن مسلم) السلمى المروزى قاضيها (المعروف بأبى طيبة)
بفتح الطاء المهملة فتحتية ساكنة (وهو محدث مشهور) قال فى التقريب صدوق يهم من
الثامنة (وتصحيح ابن حبان لحديثه دال على قبوله) وكذا الضياء (فأقل احواله أن يكون
من درجة الحسن) فتقوم به الحجة (والاصل فى النهى كونه للتحريم ولان الاصل فى استعمال
الفضة للرجال التحريم الا ما رخص فيه فاذا حد فيه حد وجب الوقوف عنده) فيجب نقصه
عن مثقال وان قل النقص ليخرج عن النهى (وبقى ما عداه على الاصل) فلو نقص فى ميزان
وتم فى آخر لم يجز على هذا القول قاله شيخنا (وقد قال ابن الرفعة فى باب ما يكره لبسه من)
كتاب (الكفاية وينبغى أن ينقص وزنه عن مثقال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
وساق الحديث) المذكور (وقوله ينبغى يصلح للوجوب وغيره) لاستعمالها فى الامرين
(وحمله عليه) أى الوجوب (اولى لانه ساق الحديث مساق) أى سوق (الاحتجاج لهذا
الحكم فلا يصرف النهى عن حقيقته الا بصارف وظاهر صنيع ابن الملقن فى شرح منهاج
النووى يقتضيه فانه قال فى زكاة النقد فرع فى ابى داود وصحيح ابن حبان من حديث
بريدة انه عليه الصلاة والسلام قال لذلك الرجل وذكر الحديث) اى حديث بريدة (فساقه
سوق الفروع التى لا خلاف فيها بين الاصحاب) حيث لم يعزه لمعين (وظاهر ذلك تحريم المثقال
وفى القوت للاذرعى) بفتح الهمزة والراء وسكون الذال المعجمة نسبة الى اذرعات بكسر الراء
ناحية بالشام (لم يتعرض اصحابنا) الشافعية (لمقدار الخاتم ولعلهم اكتفوا بالعرف فما خرج

عنه كان اسرافا كما قالوا في الخلخال) بفتح الخاء (للمراة ونحوه) وهذا هو الذي اعتمده متأخرو الشافعية رملي منهم والهيثمي (والصواب الضبط بما نص عليه في الحديث وليس في كلامهم ما يخالفه هذا لفظه وهو يشير الى هذا الحديث) اي حديث بريدة اتخذه الخ (وكذا مشى عليه ابن العماد في التعقبات وعبارته واذا جاز لبس الخاتم فشرطه ان لا يبلغ به مثقالا للحديث انتهى) وحاصل تطويله ان النهي للتحريم عند ابن الرفعة والاذرعي وابن الملقن وابن العماد (لكن قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي ان النهي في قوله ولا تتمه مثقالا محمول على التنزيه فيكره ان يبلغ به وزن مثقال) والصارف له عن التحريم لم يذكره (قال وفي رواية أبي داود في رواية صاحب المعالم) هو الخطابي أحمد بن محمد بن ابراهيم ابن خطاب البستي الحافظ المشهور والمعالم شرحه لابي داود سماه معالم السنن (عنه) أي عن أبي داود بواسطة لانه رواها عن أبي سعيد بن الاعرابي وأبي بكر بن داسة عن أبي داود (ولا تتمه مثقالا ولا قيمة مثقال وليست هذه الزيادة في رواية) أبي علي محمد بن أحمد (اللؤلؤي) لسنن أبي داود نسبة الى بيع اللؤلؤ (ومعنى هذه الزيادة انه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في صنعته الى ان يكون قيمة مثقال) وان لم يبلغ وزنه (فهو داخل في النهي أيضا على هذه الزيادة وقد افتى السراج العبادي بأنه يجوز أن يبلغ به مثقالا وان ما زاد عليه حرام) ففي فتواه حمل النهي على التنزيه والمعتمد من مذهب مالك ندب الخاتم الفضة ان قصد اتباع السنة في لبسه لا مباهاة او زينة وانه يجوز كونه درهمين لا ازيد (وأما خاتم الحديد فأخرج ابو داود في سننه) وفي نسخة في الخاتم من سننه (والبيهقي في شعب الايمان والادب وغيرهما من تصانيفه من طريقه) أي أبي داود (والنسائي في كتاب الزينة من سننه وابن حبان في صحيحه) المسمى بالانواع والتقاسيم كلهم من حديث بريدة بن الحصيب (ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه وهو بفتح المعجمة والموحدة وباسكانها وكسر المعجمة) الثي هي الشين فهما لغتان (نوع من النحاس كانت الاصنام تتخذ منه وسمي بذلك لشبهه بالذهب لونا فقال مالي اجد) اشم (منك ريح الاصنام) فضمن اجد معنى اشم وأطلق على الاثر الذي يدرك منه ريحا مجازا (فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية اهل النار) اي زي الكفار فطرحه) وقال من اي شيء اتخذه قال اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا وهذا الحديث ذكره المصنف ثلاث مرات لاختلاف غرضه منه فذكره مبدأ بحث الخاتم مختصرا استدلالا على كون الخاتم من فضة وثانيا استدلالا على كونه لا يزيد على مثقال وثالثا هنا استدلالا على كراهة كونه من حديد أو نحاس فهو حديث واحد والرجل الجائي واحد بلا شك وتجويز أنه غيره خطأ وتصرف فيه المصنف بالاختصار اولا فلا يصح دعوى أن الراوي لم يذكر خاتم النحاس لعدم سماعه من المصطفى لانها من عدم الوقوف على الحديث (واخرجه الترمذي لكنه قال من صفر) بضم الصاد المهملة واسكان الفاء وبالراء (بدل من شبه وهما بمعنى) وهو نوع من جيد النحاس وروى عند ابن عدي عن ابن عباس اراد صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى الاعاجم يدعوهم الى الله فقال رجل انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فقال له جبريل انبذه من اصبعك فنبذه واصر بخاتم من نحاس فقال له

جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فأقره جبريل (قال النووي في شرح المهذب قال صاحب الابانة) هو الفوراني (يكره الخاتم من حديد اوشبه وتابعه صاحب البيان فقال يكره الخاتم من حديد اورصاص أونحاس لحديث بريدة) المذكور (وقال صاحب التتمة) هو المتولي (لايكره الخاتم من حديد اورصاص لحديث الصحيحين) عن سهل بن سعد (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للذي خطب) لم يسم (الواهبة نفسها) للنبي صلى الله عليه وسلم وهي خولة بنت حكيم أوام شريك أوغيرهما على ماتقدم في الزوجات حيث قالت جئت لاهب لك نفسي فنظر صلى الله عليه وسلم اليها وصوب اى خفض رأسه فلما طال مقامها قال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال عندك شئ تصدقها قال لاشئ قال انظر شيأ فذهب ثم رجع فقال والله ان وجدت شيأ قال (اطلب) وفي رواية التمس (ولو) كان المطلوب أو الملتمس (خاتما من حديد) فأصدقها اياه أوفانه حسن أو جائز فحذف كان واسمها وجواب لو (قال ولو كان فيه كراهة لم يأذن فيه) فدل على جواز التختم به بلا كراهة وتعقب بأنه لايلزم منه جواز اللبس فيحتمل انه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته (وفي سنن أبي داود باسناد جيد) أي مقبول (عن معيقيب) بضم الميم وعين وقاف بعد كل تحتية نحو حدة ويقال بحذف الياء الثانية تقدم قريبا وبعيد في الكتاب (الصحابي كان خاتمه عليه الصلاة والسلام من حديد ملوي عليه فضة) وفي كتاب الاحجار للتيفاشي خاتم البولاد مطردة للشيطان اذا لوى عليه فضة (والمختار أنه لايكره لهذين الحديثين وقال) النووي (في شرح مسلم في الكلام على حديث المرأة الواهبة نفسها وفي هذا الحديث جواز اتخاذ خاتم الحديد وفيه خلاف للسلف) بالجواز والكراهة (حكاه القاضي) عياض في شرح مسلم (ولاصحابنا) الشافعية (في كراهته وجهان اصحهما لايكره لان الحديث في النهي عنه ضعيف انتهى) كلام النووي واعترض تضعيفه للحديث بتصحيح ابن حبان والضياء وغيرهما له فاعتذر عنه المصنف بأنه تضعيف نسبي لاحقيقي فقال (ولعل تضعيف النووي للحديث انما هو بالنسبة الى مقاومة حديث سهل بن سعد في الصحيحين وغيرهما في قصة الواهبة نفسها لامطلقا) فمعنى التضعيف تقديم حديثهما عليه على القاعدة في تقديم مرويهما عند التعارض على غيره وان كان صحيحا اوحسنا (كيف) يتوهم أنه ضعفه مطلقا أي حقيقة (وله في ذلك شواهد عدة ان لم ترفعه الى درجة الصحة لم تدعه ينزل عن درجة الحسن) قال بعض فضلاء الشافعية وهذا الاعتذار جرى فيه على عادة أهل القرن العاشر من الانتصار لكلام النووي كيفما كان والانصاف ان خبر النهي دليل صالح لكراهة التنزيه وحديث الصحيحين بيان للجواز معها فلا معارضة ولذا رجح المالكية كراهة الحديد ونحوه وانما يقدم خبر الشيخين عند تحقق المعارضة (وأما خاتم العقيق) كامير نوع أحمر يكون باليمن وبسواحل بحر رومية جنس كدر كما يجري من اللحم المملح وفيه خطوط بيض خفية من تختم به سكنت روعته عند الخصام وانقطع عنه الدم من أي موضع ونحاتة جميع اصنافه تذهب حفر الاسنان ومحروقه يثبت منحركها الواحدة بها والجمع عقائق قاله القاموس (فعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تختموا بالعقيق واليمن أحق بالزينة) وهذا رواه ابن عساكر (وفي سنده مجهول) بل قال

في اللسان هو موضوع بلا ريب لكن لا أدري من وضعه وقال في الميزان فيه حسين بن ابراهيم البالي راويه عن حميد عن أنس وحسين لا يدري من هو فلعله من وضعه (وروى) عند ابن علي من طريق حسين المذكور عن حميد عن أنس (بلفظ فانه ينفي الفقر) قيل أراد به اتخاذ خاتم فضة من عقيق وقال ابن الاثير يريد أنه اذا ذهب ماله باع خاتمه فوجد به غنى انتهى وزد بزيادة الديلمي "عقب ينفي الفقر واليمين أحق بالزينة وبحديث علي "تختموا بالخواتيم العقيق فانه لا يصيب أحدكم غم مادام عليه رواه الديلمي" وفيه داود بن سليمان كذبه ابن معين فدل السياق على ان المراد حقيقة التختم وهو جعله في الاصبع ولذا قال بعضهم الاشبه ان صح الحديث أن يكون لخاصية فيه كما أن النار لا تؤثر فيه ولا تغيره وأن من تختم به أمن الطاعون وتيسرت له امور المعاش ويقوى قلبه ويهابه الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج قال السخاوي وكل هذا ممكن في العقيق لو صح وقد قال ابن عدي "راويه حديث باطل والحسين مجهول ومن ثم حكم ابن الجوزي "بوضعه واقره السيوطي "في مختصره (وروى يعقوب بن ابراهيم) بن عبد الله الازدي نزيل بغداد له في الترمذي وابن ماجه يعني عن هشام بن عروة عن أبيه (عن عائشة) كما رواه ابن عدي "والبيهقي في الشعب من طريقه قال السخاوي وتسمية أبيه ابراهيم تحريف على بعض رواته وانما هو الوليد كما أخرجه ابن عدي أيضا (مرفوعا تختموا بالعقيق فانه مبارك) أي كثير الخير والضمير للتختم أو نفس العقيق أو المكان والاول هو المتبادر لان البركة تتبع الفعل اذ هو المحصل لها ويكفي في البركة نفي الفقر اللازم معه نفي الهم اللازم معه الصحة (ويعقوب متروك) بل كذبه أحمد وأبو حاتم وغيرهما قال الزركشي "وروى تختموا بتحتية أي اسكنوا العقيق وأقيموا به وقال حمزة بن حسن الاصفهاني الرواة يروونه تختموا وانما هو تختموا وهو اسم واد بظاهر المدينة قال ابن الجوزي "وهذا بعيد وقائله أحق أن ينسب اليه التصحيف لما ذكرنا من طرق الحديث انتهى لكن قال الحافظ حمزة معذور فان أقرب طرق هذا الحديث كما يقتضيه كلام ابن عدي "رواية يعقوب المذكورة وهذا الوصف بعينه قد ثبت لوادي العقيق في حديث عمر عند البخاري في الحج سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بوادي العقيق اتاني الليلة آت من ربي فقال صل "في هذا الوادي المبارك انتهى وقال في زهر الفردوس يؤيد قول الاصبهاني "ما خرجه البخاري بلفظ اتاني جبريل فقال صل "في هذا الوادي المبارك يعني العقيق وقال عمرة في حجة وفي الفتح روى أحمد عن عائشة تختموا بالعقيق فانه وادٍ مبارك وهو بجيمة وتحتية أمر بالتختم أي التزول به (وروى أبو بكر بن شعيب) عن مالك عن الزهري عن عمرو بن الشريد (عن فاطمة رضي الله تعالى عنها مرفوعا من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيرا) أخرجه ابن حبان في الضعفاء وقال ابن شعيب يروي عن مالك ما ليس من حديثه لا يحل الاحتجاج به ولذا قال (وهذا أيضا لا يثبت) قال السخاوي وهو عند الطبراني وأبي نعيم وغيرهما من طرق سواه ومع ذلك فهو باطل (وكذا ورد فيه أحاديث غير هذه) كحديث عمر تختموا بالعقيق فان جبريل اتاني به من الجنة وقال تختم به وأمر أمتك أن تتختم به رواه الديلمي وهو موضوع وحديث علي من تختم بالعقيق ونقش فيه وما توفيقي الا بالله وفقه الله لكل خير وأحبه الملكان الموكلان به وهذا كذب قاله السخاوي (وكلها كما قال الحافظ ابن رجب لا تثبت) وان كثرت طرقها (وقال العقيلي

قوله بلفظ فانه الخ في بعض نسخ المتن ما نصه بلفظ تختموا بالعقيق فانه الخ اه

لا يصح

لا يصح في التختم بالعقيق عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء) ومارواه المطرزي في اليواقيت ان ابراهيم الحربي سئل عنه فقال انه صحيح وقال يروى ايضا بالتحتية أي اسكنوا العقيق واقيموا به فغير معتمد بل المعتمد بطلانه قاله السخاوي قال السيوطي في مختصر الموضوعات وأمثل ماورد في هذا الباب حديث البخاري في تاريخه من تختم بالعقيق لم يفقر له الا بالتي هي أحسن انتهى فهذا أصل اصيل فيه (وروى) أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عبد الله (بن فنجويه) بفتح الفاء وسكون النون وضم الجيم وسكون الواو وفتح التحتية آخره فوقية روى السنن عن ابن السني هكذا يقرؤه المحدثون كنظائره لانهم لا يحبون وبه وأهل الادب يفتحون الجيم والواو ويسكنون الباء (في كتاب الخواتيم له باسناد ضعيف عن علي مرفوعا من تختم بالياقوت الاصفر منع الطاعون واسناده ضعيف) تكرار بلا فائدة وحديث تختموا بالزبرجد فانه يسر لا عسر فيه موضوع قاله الحافظ وحديث تختموا بالزمرد فانه ينفي الفقر رواه الديلمي ولا يصح ويروى في الخاتم الذي فصه من ياقوت أنه ينفي الفقر ولا يصح أيضا قاله السخاوي (وأما فص) بتثليث الفاء ووهم الجوهري في جعله الكسر لحنا كما في القاموس نعم قال ابن السكيت والفارابي انه ردي (خاتمه صلى الله عليه وسلم) فاختلف هل كان منه أم من غيره واذا أردت معرفة ذلك (فروى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة) زاد أبو داود وكله فحديث معيقيب كان خاتمه من حديد ملويا عليه فضة يحمل على التعدد جمعا بين الروايتين قاله المصنف تبعا للحافظ (فصه منه أخرجه البخاري وغيره) كابي داود من رواية حميد عن أنس قال العراقي لم ينقل كيف كانت صفة الخاتم أمربعا أم مثلثا ام مدورا الا أن الترييع أقرب الى النقش فيه وحميد الراوي سئل عن ذلك فلم يدر كيف كان انتهى وقال ابن بطال ليس كون نقش الخاتم ثلاثة اسطر أو سطرين أفضل من كونه سطرا واحدا قال الحافظ قد يظهر أثر الخلاف في أنه اذا كان سطرا واحدا يكون الفص مستطيلا لضرورة كثرة الاحرف فاذا تعددت الاسطر أمكن كونه مربعا أو مستديرا وكل منهما أولى من المستطيل (وفي صحيح مسلم) والسنن من طريق ابن شهاب عن أنس (ان خاتمه صلى الله عليه وسلم) كان من ورق و (كان فصه حبشيا قال النووي قال العلماء يعني حجرا حبشيا أي فصا من جزع) بسكون الزاي خرز يماني فيه بياض وسواد يشبه به الاعين (أو عقيق فان معدنهما بالحبشة واليمن انتهى) وهذا أقرب مما قيل ان معدنهما من اليمن وهي من الحبشة او ان لونه حبشي أي اجر يميل الى السواد أو صانعه حبشي أو مصنوعا كصنع الحبشة هذا عصارة ما في الزبر المتداولة والوجه الذي لا محيد عنه ماقاله الجلال السيوطي وغيره اعتمادا على ما في مفردات ابن البيطار أن الحبشي نوع من الزبرجد يكون ببلاد الحبش لونه يميل الى الخضرة من خواصه انه ينفي العين ويجلو ظلمة البصر (فان صح انهم كانوا يعنون بالحبشي العقيق) أو نحوه من الحجارة (فيكون له خاتمان أحدهما فصه عقيق) أو نحوه (والآخر فصه فضة) فلا تعارض بين روايتي مسلم والبخاري وبهذا جمع البيهقي فقال في الشعب حديث كان فصه حبشيا فيه دلالة على أنه كان له خاتمان احدهما فصه حبشي والآخر فصه منه ان كان الزهري حفظ حديث من ورق والاشبه بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشيا هو الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي فصه منه هو الفضة وفي حديث معيقيب كان

خاتمه من حديد ملوى عليه فضة فربما كان في يده وليس في شيء من الاحاديث أنه ظاهر بينهما أي لبسهما معا ووافقه على هذا الجمع ابن العربي والقرطبي والنووي قال الحافظ وهو أظهر (وفي شرح مسلم للنووي حكاية) عن بعضهم فانه قال قال ابن عبد البر رواية فصه منه أصح وقال غيره كلاهما صحيح و (انه صلى الله عليه وسلم كان له في وقت خاتم فصه منه قال وفي حديث آخر فصه من عقيق انتهى) كلام النووي وتعقبه ابن جماعة بأنه يحتاج الى اثبات ذلك اذ لم يقل احد انه كان له خواتيم ولا انه اتخذ ولا لبس غير واحد وبأن العقيق يبعد أن ينقش عليه ورد نفيه بأنه معارض بالروايات الكثيرة الظاهرة في التعدد والا تعارضت وبأن الاستبعاد لا يمنع الوقوع (لكن لم يرو عنه عليه الصلاة والسلام انه لبس خاتما) كله تأكيد لخاتما (عقيقا) نعت له وهو استدراك لدفع توهم أنه لما أمر بالعقيق وان لم يثبت أن خاتمه كله عقيق وأن اقتصاره على الفص لانه في مقابلة رواية فصه منه ومعناه كما قيه (وأما نقش خاتمه عليه الصلاة والسلام ففي صحيح مسلم) والبخاري كلاهما (عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع خاتما) أي أمر بصنعه يعلى بن منبه كما مر من رواية الدارقطني وغيره وما روى أن معاذا بعث اليه بخاتم من اليمن من ورق فصه حبشي كتب عليه محمد رسول الله لم يثبت ومع ذلك هو أقرب للصواب مما روى انه قدم به على النبي صلى الله عليه وسلم فقال آمن كل شيء من معاذ حتى خاتمه وهو غلط لان معاذا لم يقدم من اليمن الا بعد وفاة المصطفى ومثله لا يعادل ما في الصحيحين فلا يقال انه معارض لرواية ان معاذا بعث به أو قدم به عليه (من ورق) وفي رواية للبخاري اتخذ خاتما من ورق (ونقش فيه محمد رسول الله وقال للناس اني اتخذت خاتما من فضة) ولفظ البخاري من ورق (ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش) بالجزم على النهي وفي رواية ينقشن بنون التوكيد الثقيلة (أحد على نقشه) حال من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف أي نقشا كائنا على نقشه وعما ثلاثة قاله الطيبي وقال الزين العراقي هل قصد به اسمه فقط فرسول الله صفة لمحمد لا خبره ويكون كما لو كتب محمد بن عبد الله كما نقش ابن عمر على خاتمه عبد الله بن عمر فيكون المبتدأ محذوفا أي مالكه أو صاحبه محمد رسول الله وكانه رمز به الى صاحبه كما رمز في كتب الحديث الى صاحب تلك الرواية بكتابة اسمه عليها أو أراد به الاتيان باحدى كلمتي الشهادة على أنه مبتدأ وخبر وعليه فهل اريد بعض القرآن فيكون فيه حجة على جواز ذلك ويدل على أنه أريد احدى كلمتي الشهادة الحديث الوارد في نقش كلمتي الشهادة على الخاتم (قال الترمذي معنى قوله لا تنقشوا عليه نهي أن ينقش احد على خاتمه محمد رسول الله) لانه كان يختم به للملوك فلو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روى ان معاذا نقش على خاتمه محمد رسول الله لم يثبت وعلى فرض الثبوت فهو قبل النهي أو خصوصية لمعاذ (وفي رواية للنسائي) عن أنس (اتخذ خاتما من ورق فصه حبشي ونقش فيه محمد رسول الله) وهذه الرواية صحيحة ترد رواية أن معاذا بعثه من اليمن (وفي رواية البخاري والترمذي) كلاهما في اللباس عن أنس ان أبا بكر لما استخلف كتب له مقادير الزكاة (وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول) بالتنوين وعدمه على الحكاية (سطر والله) برفعه وجره حكاية (سطر قال في فتح الباري ظاهره انه لم يكن فيه زيادة على ذلك) وروى ابن سعد هذا الحديث من مرسل ابن سيرين وقال فيه

قوله ان خاتمه الخ ليس معمولا لاثبت بل هو بدل من قوله انه لما أمر فهو معمول لتوهم هكذا ينبغي أن تفهم هذه العبارة وان لم يذكر جواب لما تأمل اه مصححه

بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ ولم يتابع على هذه الزيادة قال واما ما اخرجه عبد الرزاق
عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل انه اخرج له خاتما وزعم انه صلى الله عليه وسلم كان يلبسه
فيه تمثال اسد قال معمر فغسله بعض اصحابنا فشربه ففيه مع ارساله ضعف لان ابن عقيل مختلف
في الاحتجاج به اذا انفرد و بفرض ثبوته لعله لبسه مرة قبل النهي واخرج ابو الشيخ في الاخلاق
النبوية من رواية عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء بعدها نون عن عزرة بفتح المهملة
وسكون الزاي بعدها راء ابن ثابت عن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعرعرة ضعفه ابن المديني وزيادته هذه شاذة
انتهى (و) ظاهره (انه كان على هذا الترتيب لكن لم تكن كتابته على الترتيب العادي فان
ضرورة الاحتياج الى أن يختم به تقتضي أن تكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم
مستويا) قال بعضهم قد يقال هذا تعويل على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن
طورها بل في تاريخ ابن كثير عن بعضهم أن كتابته كانت مستقيمة وكانت تطبع كتابته مستقيمة
(وأما قول بعض الشيوخ) يعني الاسنوي (ان كتابته كانت من) أسفل الى (فوق يعني
الجلالة اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد أسفلها) وانه يقرأ من أسفل (فلم ار التصريح بذلك في شيء
من الاحاديث بل رواية الاسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك فانه قال محمد سطر والسطر الثاني رسول
والسطر الثالث الله) فلا تقبل دعوى الاسنوي خصوصا مع قوله في حفظي فلم ينقله فضلا عن
كونه رواية وان تبعه ابن رجب حيث قال ما لفظه ورد أن اول الاسطر كان الله ثم الثاني رسول
ثم الثالث محمد انتهى فعليه بيان قوله ورد وتأييد ابن حماعة لذلك بأنه أليق بكمال ادبه رد بأن
الاليق اتباع التنزيل وهو فيه محمد رسول الله والتقديم اللفظي اقوى من الخطي (وعن ابن عمر
أنه صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه فلما قبض صار في يد أبي بكر في يمينه فلما قبض صار
في يد عمر في يمينه ثم صار في يد عثمان في يمينه ثم ذهب يوم الدار) أي يوم قتل عثمان في داره (عليه
لا اله الا الله رواه بركة بن محمد الحلبي كما حكاه ابن رجب في كتاب الخواتيم ثم قال وهي رواية ساقطة
جدا فان بركة مذكور) أي مرمي (بالكذب) في الحديث (وفي لفظه) هنا (ما يدل على
بطلانه وهو قوله ذهب يوم الدار عليه لا اله الا الله فانه انما سقط في بئر أريس قبل الدار وقد عاش
عثمان بعده مدة واتخذ له خاتما عوضه وانما كان نقشه) أي الخاتم الذي اتخذه (محمد رسول
الله لا كلمة الاخلاص) كما أخرجه أبو داود والنسائي في حديث ابن عمر بلفظ فاتخذ عثمان خاتما
ونقش فيه محمد رسول الله فكان يختم به وله شاهد في طبقات ابن سعد من مرسل علي بن الحسين
وكذا كان نقش الخاتم النبوي كما في الصحيحين وغيرهما فلا عبرة بهذه الرواية كرواية انه كان فيه
كلمتا الشهادة معا ورواية ابن سعد عن أبي العالية ان نقشه صدق الله ثم أطلق الخلفاء محمد رسول
الله وفي الاكليل للحاكم مرفوعا اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر
الاصول ان نقش خاتم موسى لكل اجل كتاب وفي الطبراني مرفوعا كان فص خاتم سليمان سماويا
ألقي اليه فأخذه فوضعه في خاتمه فكان نقشه انا الله لا اله الا أنا محمد عبدي ورسولي (* تنبيه
قال شيخ الاسلام) قاضي القضاة بمصر (الشرف) أي شرف الدين يحيى بن محمد (المناوي)
بضم الميم ولد سنة ثمان وتسعين وسبعمائة ولازم الولي العراقي وتخرج به في الفقه والاصول

وسمع الحديث عليه وعلى الشرف بن كوكب وتصدى للاقراء والافتاء وتخرج به الاعيان وولى تدريس الشافعي وله تصانيف وتوفي ليلة الاثنين ثاني عشر جمادى الآخرة سنة احدى وسبعين وثمانمائة ورثاه تلميذه الحافظ السيوطي بعد ما قال انه آخر علماء الشافعية ومحققيهم بقوله

فلت لما مات شيخ العصر حقا باتفاق
حين صار الامر ما بين جهول وفساق
ايها الدين لك الويل الى يوم التلاق

(وتحصل السنة بلبس الخاتم مطلقا) وبينه بقوله (ولو مستعارا أو مستأجرا) اذ المدار على اللبس فلا فرق بين ملك الذات والمنفعة ويحتمل أن معنى الاطلاق سواء كان في اليمنى أو اليسرى وقواه شيخنا في التقرير بأن التأسيس خير من التأكيد (لكن الاوفق للسنة الملك والاستدامة على ذلك) لانه ظاهر الاحاديث (ويجوز تعدادا الخواتيم اتخاذا وأما الاستعمال فمفهوم كلام الرافعي عدم الجواز) لانه لم يأت في رواية انه صلى الله عليه وسلم لبس خاتمين معا كما مر عن البيهقي (وبه صرح المحب الطبري فقال المتجه أنه لا يجوز للرجل أن يلبس خاتمين من فضة في يديه أو في احداهما لان استعمال الفضة حرام الا ما ورد به الرخصة ولم ترد الا في خاتم واحد لكن ذكر الخوارزمي) بضم الخاء المعجمة وكسر الراء وسكون الزاي (في الكافي انه يجوز له أن يلبس زوجا) أي خاتمين (في يد وفرادى في الاخرى فان لبس في كل واحدة زوجا فقال الصيدلاني في الفتاوى لا يجوز وقال الدارمي في الاستذكار يكره للرجل لبس فوق خاتمين فاقتصاره على الكراهة يدل على عدم الحرمة فاذا تقرر ذلك فالمسئلة ذات خلاف والذي يظهر كلام المحب الطبري) وهو مذهب مالك ولو كان وزن المتعدد درهمين (فان تسامحنا اعتمدنا على ما أفتى به الصيدلاني انتهى) والمعتمد عند الشافعية جواز التعدد اتخاذا ولبسا بشرط أن لا يعد سرفا (ويجوز التختم في اليمين واليسار) وتحصل السنة بكل منهما (واختلف الناس في أفضلهما فقيل اليسار وهو نص الامام أحمد في رواية صالح قال التختم في اليسار احب الي وهو مذهب الامام مالك ويروى أنه كان يلبسه في يساره وكذلك الامام الشافعي وفي صحيح مسلم عن أنس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى) فهذا حجة الائمة الثلاثة ومن وافقهم لصحته قال النووي أجمعوا على أن السنة للرجل جعله في خنصره وحكمته انه ابعد عن الامتهان فيما يتعاطى باليد وأنه لا يشغل اليد عما تزاوله بخلاف غير الخنصر انتهى (وفي سنن أبي داود عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره) فهذا من أدلتهم أيضا (وروى اسمعيل بن مسلم عن السليطي) بفتح السين المهملة وكسر اللام وسكون التحتية وطاء نسبة الى جده الاعلى اذ هو محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم بن عبدة بن قطن بن سليط التميمي السليطي النيسابوري كان شيخا صالحا كذا في اللباب فشرح به الشارح ماهنا ولا يصح اذ هذا الشيخ لم يرو عنه اسمعيل بن مسلم ولا هو بصحابي فحمله عليه ينابذ قوله (قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة قمراء) ذات قمر (وكأني أنظر الى عكن) بضم ففتح جمع عكنة طيات (بطنه) من السمن (وكأنها القباطي) بضم القاف جمع قبطي وقبطية بضمهما ثوب من كتان رقيق يعمل بمصر نسبة الى القبط بالكسر على غير قياس فرقا بين الثوب والانسان (والى وبيص) بفتح

قوله للسنة الملك في بعض نسخ المتن للسنة لبسه بالملك الخ اه

الواو وكسر الموحدة وسكون التحتية ومهملة بريق ولمعان (خاتمه في يساره واسمعيل هذا قال البخار ترکه ابن المبارك) عبد الله (وربما) قليلا (روى عنه) وضعفه منجير بشواهده (وقد ذكر بعض الحفاظ كما أفاده الحافظ ابن رجب أن التختم في اليسار مروى عن عامة الصحابة والتابعين) فهو القوى وعورض هذا بقول الحافظ تبعا لشيخه العراقي ورد تختمه في اليمنى من رواية تسعة من الصحابة وفي اليسرى من رواية ثلاثة ورد بأن العراقي نفسه نقل التختم في اليسار عن الخلفاء الاربعة وابن عمر وعمرو بن حريث فهؤلاء ستة على ان اصل المعارضة ساقط لان معنى كونه مرويا عن عامتهم انهم قائلون بأفضليته على اليمين لا انهم نقلوه عن النبي صلى الله عليه وسلم (وربحت طائفة التختم في اليمين وهو قول ابن عباس وعبد الله بن جعفر) رضي الله عنهم (وروى حماد بن سلمة) بن دينار البصري الثقة العابد روى له مسلم والاربعة ومايقع في نسخ من زيادة أبي قبل سلمة خطأ فليس لهم من يسمى بذلك (قال رأيت ابن أبي رافع) بالراء قال في التقريب عبد الرحمن بن أبي رافع شيخ لحماد بن سلمة مقبول من الرابعة روى له الاربعة انتهى وقال البخاري في حديثه مناكير (يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب (يتختم في يمينه) زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (وقال) عبد الله بن جعفر (كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه احمد والنسائي وابن ماجه والترمذي) كذا في نسخة صحيحة كالمروى عند الجماعة المذكورين ومايقع في غالب النسخ من اسقاط قوله فسألته الى قوله وقال كان سقط من الناسخ ويلزم منه أن الحديث مرسل اذ عبد الرحمن تابعي صغير وهو خلاف الواقع فانه حدث به عن ابن جعفر موصولا كما رأيت زاد في رواية ويقول الزينة احق باليمين من الشمال (وقال) الترمذي (قال محمد يعني البخاري هذا أصح شئ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب) أي باب تختمه باليمين ولا يلزم منه الصحة الحقيقية فلا ينافي قوله في ابن أبي رافع لمناكير (وفي الشمايل للترمذي) حدثنا زياد بن يحيى عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه (عن جابر أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وهذا فيه ضعف لحال عبد الله بن ميمون) بن داود القداح المخزومي المكي قال البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال أبو زرعة واه وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به (ويروى من حديث عباد) بفتح المهملة والموحدة الثقيلة (ابن صهيب عن جعفر) الصادق (ابن محمد) الباقر (عن أبيه) محمد بن علي بن الحسين (عن جابر بن عبد الله قال قبض) مات (رسول الله صلى الله عليه وسلم والخاتم في يمينه وعباد بن صهيب متروك) قاله البخاري وأبو حاتم والنسائي وقال ابن المديني ذهب حديثه وقال ابن حبان يروى المناكير عن المشاهير حتى يشهد المبتدي في الصناعة أنها موضوعة وقال الامام أحمد ما كان بصاحب كذب وقال أبو داود وهو صدوق فيما قد روى وجمع الحافظ في أماليه بأنه كان لا يتعمد الكذب بل يقع ذلك في روايته من غلطه وغفلته ولذا تركوه (وروى البزار في مسنده من حديث عبيد بن القاسم) الاسدي الكوفي يقال هو ابن اخت سفيان الثوري (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه وعبيد هذا كذاب) كذبه ابن معين واتهمه ابو داود بالوضع ثم عجب من المصنف رحمه الله تعالى في سوقه هذه الاحاديث الضعيفة

جدا والتى لا تخلو من مقال احتجاجا للقول بان التختم فى اليمين أفضل الموهم انه ليس فى الصحيحين وقد روى البخارى والترمذى عن ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم يتختم فى يمينه ورواه مسلم والنسائى عن أنس فهذا هو الذى يقاوم حديث مسلم كان خاتمه فى هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى كما مر ولذا اختلف الائمة فى أيهما أفضل (قال الحافظ ابن رجب وقد جاء التصريح بأن تختمه عليه الصلاة والسلام فى يساره كان آخر الامرين فى حديث رواه سليمان بن محمد) بن يحيى بن عروة بن الزبير الاسدى أو هو الانصارى الحارثى المدنى وكلاهما مقبول ومن طبقة واحدة (عن عبد الله بن عطاء) الطائفى الكوفى صدوق يخطئ ويدلس (عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه ثم انه حوله الى يساره) اخرجه ابن عدى وابو الشيخ واعتمد ذلك البغوى فى شرح السنة وجمع بها بين الاخبار وتعقبه الطبرى بأن ظاهره النسخ وليس بمراد وقال الحافظ لو صح هذا لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف انتهى وله شاهد عند ابن عساكر عن عائشة باسناد ضعيف أيضا وجمع البيهقى بين احاديث تختمه فى يمينه وأحاديث تختمه فى يساره بأن الذى لبسه فى يمينه خاتم الذهب ثم نبذه كما فى حديث ابن عمر والذى فى يساره خاتم الفضة قال وأما رواية الزهرى عن أنس ان الذى فى يمينه خاتم الفضة فكأنها خطأ فقد تقدم أن الزهرى وهم فى الخاتم الذى طرحه النبى صلى الله عليه وسلم فقال انه فضة وان الذى فى روايات غيره انه ذهب وعلى هذا فالذى كان لبسه فى يمينه هو الذهب انتهى ملخصا (وقال وكيع التختم فى اليمين ليس بسنة) وانما فعله لبيان الجواز فلا يرد عليه الاحاديث وقال ابن أبى حاتم سألت ابا زرعة عن اختلاف الاحاديث فقال لا يثبت هذا ولا هذا ولكن فى يمينه أكثر قال الحافظ ويظهر لى ان ذلك يختلف باختلاف القصد فان قصد التزين به فاليمين افضل وان كان لتختم فاليسار اولى لانه يكون كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ويترجح اليمين مطلقا بأن اليسار آلة الاستنجاء فيصان الخاتم اذا كان فى اليمين عن ان تصيبه النجاسة ويترجح التختم فى اليسار بالتناول وجنحت طائفة الى استواء الامرين وجمعوا بذلك بين مختلف الاحاديث (ونص الامام احمد أنه يكره التختم فى السبابة والوسطى) لمخالفة السنة (وروى) فى التعبير بها شئ لانها الضعيف وهذا صحيح رواه مسلم وأبو داود والترمذى (عن على انه قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أتختم فى هذا أو هذه وأومأ الى السبابة والوسطى) وقال ابن جماعة فى الصحيحين تعيين الخنصر بل فى مسلم وابى داود النهى عن لبسه فى السبابة والوسطى ولم يثبت فى الابهام والبنصر منها شئ عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن صحبه فثبت ندبه فى الخنصر فقط انتهى (والله اعلم) بالحق من ذلك (وفى الباب وكان عليه الصلاة والسلام يتختم) كما دلت عليه الاحاديث الكثيرة صراحة وما فى بعضها مما يدل على عدم لبسه فقال البيهقى انها مخالفة للاثبات وللاحاديث الصحيحة (وربما خرج وفى خاتمه خيط مربوط يستذكر به الشئ) كما رواه الدارقطنى وضعفه عن رافع بن خديج رأيت فى يد النبى صلى الله عليه وسلم خيطا فقلت ما هذا قال استذكر به (ورواه ابن عدى بسند ضعيف من حديث وائلة) بمثلثة (بلفظ كان صلى الله عليه وسلم اذا اراد حاجة أوثق فى خاتمه خيطا) ليذكرها به (وروى ابو يعلى) وابن سعد وغيرهما (عن ابن عمر كان اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط فى اصبعه

خيطا

خيطا ليذكرها) وفى رواية ابن سعد ربط فى خنصره او فى حلقة خاتمه الخيط والذكر والنسيان من الله لكن ربط الخيط سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا رآه ذكر ما نسى فهذا سبب موضوع دبره الله لعباده كسائر الاسباب كحوز الاشياء بالابواب والاقفال ونحوهما واهل اليقين وهم الانبياء لا تضرهم الاسباب بل يتعين فعلها عليهم للتشريع والنسيان كما قال بعض العارفين من كمال العرفان لان الله نزه نفسه عنه وجعله من حقيقة العبد (وكذا هو فى رابع الخلعيات) بكسر الخاء وفتح اللام وهى عشرون جزأ جمعها احمد بن الحسن الشيرازى وسماها الخلعيات خرجها عن ابى الحسن على بن الحسين الموصلى الخلعى نسبة الى بيع الخلع لانه كان يبيعها الملوك بمصر وبها ولد سنة خمس واربعمائة وكان فقيها شافعيا صالحا له كرامات وتصانيف وروايات متسعة وكان اعلى أهل مصر اسنادا وولى القضاء بها يوما واحدا ثم استعفى واختفى بالقرافة ومات بمصر سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة (لكن فيه سالم بن عبد الاعلى أبو الفيض) راو به عن نافع عن ابن عمر (رماه ابن حبان بالوضع بل اتهمه أبو حاتم بهذا الحديث) فقال ابنه سألت أبى عنه فقال انه باطل وسالم ضعيف وهذا منه وقد قال الدارقطنى انه تفرد به وروى ابن شاهين فى الناسخ له النهى عنه وكذا فعله ثم قال وجميع اسانيده يعنى فى الطرفين منكرة ولا أعلم شيأ منها صحيحا * (وأما السراويل) قال ابن سيده فارسى معرب يذكر ويؤنث ولم يعرف أبو حاتم السجستانى التذكير والاشهر عدم صرفه قاله الحافظ والتأنيث أكثر فى القاموس فارسية معربة وقد تذكر جمعها سراويلات أو جمع سروال وسراولة او سرويل بكسرهن وليس فى الكلام فعويل غيرها والسراوين بالنون لغة فى السراويل والشروال بالشين لغة يعنى المجمة وفى المصباح الجمهور أن السراويل اعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات (فاختلف هل لبسها النبى صلى الله عليه وسلم أم لا فجزم بعض العلماء بانه عليه الصلاة والسلام لم يلبسه ويستأنس له) أى يقرب لنا بأن نظن انه كذلك (بما جزم به النووى فى ترجمة عثمان بن عفان رضى الله عنه من كتاب تهذيب الاسماء واللغات انه رضى الله عنه لم يلبس السراويل فى جاهلية ولا اسلام الا يوم قتله) مخافة ان تظهر عورته بعده لتيقنه وقوعه باخباره صلى الله عليه وسلم وعلل الاستئناس بقوله (فانهم كانوا أحرص شئ على اتباعه صلى الله عليه وسلم) ولم يقل يدل له لجواز ان عثمان تركه لمانع قام به لا لان المصطفى لم يلبسه (لكن قد ورد فى حديث عند أبى يعلى الموصلى بسند ضعيف جدا عن ابى هريرة قال دخلت السوق يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى) بمعنى عند (البزازين) او يقدر منتهيا فى جلوسه اليهم نسبة الى البز الثياب أو متاع البيت من ثياب ونحوها وبائعه البزاز كما فى القاموس وقول المصباح لا يقال بزاز أى قياسا لانه اذا زيد على المنسوب اليه ياء النسب فقياسه بزى لا بزاز لكنه سماعى (فاشترى سراويل بأربعة دراهم) ووقع فى الاحياء بثلاثة دراهم قال الحافظ ومافى الحديث اولى (وكان لاهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزن وارجح) اى زن الثمن وارجحه يقال وزن المعطى واتزن الآخذ (فقال الوزان ان هذه الكلمة ما سمعتها من أحد) لما فيها من مساهلة المشترى ولينه مع البائع على خلاف عادة الناس لا من جهة الصيغة (قال ابو هريرة فقلت له كفى بك من

الوهن) الضعف (والجفاء) بالمد ضد البر (فى دينك ان لا تعرف نبيك) اذ لو عرفته ما استغربت مساهلته اذ عادته الرفق والانصاف كيف وقد قال احب الله عبدا سمحا اذا باع سمحا اذا اشترى فالمراد لومه بأن عدم معرفته بنبيه دليل على عدم اعتنائه بدينه وتساهله فى امره حيث لم يحرص على سماع الاحكام والمواعظ منه (فطرح الميزان ووثب الى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يقبلها فجذب يده رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وقال ياهذا انما تفعل هذه الاعاجم بملوكها) جمع اعجم لحرصهم على الكبر والعظمة فالمراد نفس العجم وان كان لغة من لا يفصح ولا يبين كلامه وان عربيا ففيه مجاز لان الملكنة لما غلبت فى العجم دون العرب اطلق ذلك هنا (ولست بملك انما أنا رجل منكم فوزن وارجح) المناسب لغة اتزن لانه آخذ للثمن فلعله عبر بوزن لانه وزنه ليدفعه للبائع (واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السراويل قال ابو هريرة فذهبت لاحمله عنه فقال صاحب الشئ احق بشيه) اصله بالهمزة قلبت ياء وادغمت فيها الياء (أن يحمله الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم قال) ابو هريرة (قلت يارسول الله فانك لتلبس السراويل قال اجل فى السفر والحضر وبالليل والنهار فانى امرت بالستر فلم اجد شيأ استر منه وكذا أخرجه ابن حبان فى الضعفاء عن ابى يعلى ورواه الطبرانى فى الاوسط والدارقطنى فى الافراد) بفتح الهمزة (والعقيلى فى الضعفاء ومداره) مرجعه وان تعددت طرقه (على يوسف بن زياد الواسطى) اى انه تفرد به وهو واه لا يحتمل تفرده بل بالغ ابن الجوزى فذكر الحديث هذا فى الموضوعات وتعقبه السيوطى واقتصر الحافظ وغيره على انه ضعيف فقط (لكن قد صح شراء النبى صلى الله عليه وسلم له) للسراويل من غير هذا الطريق فقد روى احمد واصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان عن سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبد بزا من هجر فاتينا مكة فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى فقاومنا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه وقال للوزان زن وأرجح وروى النسائى واحمد عن ابى صفوان مالك بن عميرة الاسدى انه باع من النبى صلى الله عليه وسلم قبل ان يهاجر رجل سراويل فلما وزن له ارجح له وهذه القصة غير التى ساقها المصنف لانها بعد الهجرة اذ ابو هريرة انما جاء فى خيبر قال فى الاصابة مالك بن عميرة بفتح العين وقيل عمير مصغرا بلاها حديثه يشبه حديث سويد بن قيس فقيل انهما واحد اختلف فى اسمه (وفى الهدى والظاهر انه صلى الله عليه وسلم انما اشتراه ليلبسه) قال الحافظ وما كان ليشتريه عبثا وان كان غالب لبسه الازار ويحتمل انه اشتراه لغيره وفيه بعد (وقد روى انه لبس السراويل) فى الحديث الضعيف السابق للمصنف قريبا ولذا مرضه (وكانوا يلبسونه فى زمانه وباذنه) اقتى بهذا تأييد الاستظهاره (قال ابو عبد الله الحجازى) أحمد بن محمد بن على بن حسن بن ابراهيم الانصارى الخزرجى الفاضل الاديب الشاعر البارع المصنف اجازله العراقى والهيثمى ومات سنة خمس وسبعين وثمانمائة (فى حاشيته على الشفاء وما قاله فى الهدى من انه صلى الله عليه وسلم لبس السراويل قالوا ما بقى قلم) تبرا منه لانه لم يجزم بذلك وانما قال الظاهر من شرائه ذلك وهذا صحيح قاله المكى بل قال الشامى يؤيد ابن القيم ان البيهقى فى الشعب وابن الجوزى فى الوفاء وغيرهما من العلماء اوردوا الحديث فى باب ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه (وقد

اورد

اورد ابو سعيد النيسابورى) بفتح النون نسبة الى نيسابور أشهر مدن خراسان (ذكر الحديث
فى تجارته صلى الله عليه وسلم من كتابه شرف المصطفى) ولا دلالة فيه على لبسه (وقد ترجم
البخارى فى كتاب اللباس من صحيحه باب السراويل وورد فيه حديث المحرم) وهو قال رجل
يارسول الله ماتأمرنا ان نلبس اذا أحرمنا قال لاتلبسوا القمص والسراويل والعمائم
والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين
(لكونه لم يرد فيه شئ على شرطه) فاكتفى بما دل عليه الحديث ان الحلال يجوز له لبس
السروال وروى ابو نعيم عن ابى هريرة مرفوعا اول من لبس السراويل ابراهيم الخليل قيل
ولذا كان اول من يكسى يوم القيامة كما فى الصحيحين وروى الترمذى وقال غريب عن ابن
مسعود رفعه كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل
صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة بالضم القلنسوة الصغيرة صححه الحاكم ورده
المنذرى (* واما الخف فروى الترمذى عن بريدة) بن الحصيب (أن النجاشى) بفتح النون
على المشهور كما فى الاصابة (أهدى للنبى صلى الله عليه وسلم خفين اسودين ساذجين) بفتح الذال
المعجمة وكسرها أى غير منقوشين ولا شعر عليهما أو على لون واحد لم يخالط سوادهما لون آخر
قال الولى العراقى وهذه اللفظة تستعمل فى العرف كذلك ولم أجدها فى كتب اللغة بهذا المعنى
ولا رأيت المصنفين فى غريب الحديث ذكروها وقال المصنف الساذج معرب شاذه (فلبسهما)
بفاء التفريع او التعقيب ففيه ان المهدى اليه ينبغى له التصرف فى الهدية عقب وصولها بما
اهديت لاجله اظهارا لقبولها ووقوعها الموقع ووصولها وقت الحاجة اليها واشارة الى
تواصل المحبة بينه وبين المهدى حتى ان هديته لها مزية على ماعنده وان أعلى واغلى ولا ينحصر
ذلك فى التألف ونحوه بل مثله من يعتقد صلاحه أو علمه او يقصد جبر خاطره أو دفع شره او نفوذ
شفاعته عنده فى مهمات الناس واشباه ذلك (ثم توضأ ومسح عليهما) ففيه جواز المسح على
الخفين وهو اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وهو متواتر وقبول الهدية حتى
من أهل الكتاب فانه أهدى له قبل اسلامه كما قاله ابن العربى واقره الزين العراقى (وعن المغيرة
ابن شعبة قال اهدى دحية) الصحابى (للنبى صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما) وهذا الحديث
رواه الترمذى عن شيخه قتيبة عن يحيى بن زكريا عن الحسن بن عياش عن أبى اسحق
الشيبانى عن الشعبى عن المغيرة فذكره وعقبه بقوله (وقال اسرائيل) فيحتمل التعليق
والوصل بأن يكون من مروى قتيبة عن يحيى عن الحسن عن اسرائيل وهو ابن يونس بن أبى
اسحق السبيعى الهمدانى ابو يوسف الكوفى ثقة تكلم فيه بلا حجة روى له الستة مات سنة ستين
ومائة وقيل بعدها (عن جابر) بن يزيد الجعفى شيعى تركه الحفاظ ووثقه شعبة فشذ (عن
عامر) الشعبى التابعى المشهور الثقة قال الحافظ العراقى ولم يبين الترمذى هل هذه الزيادة من
رواية عامر عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبى مرسلة أو من رواية الشعبى عن
دحية قال ولا اراها الا من رواية الشعبى عن دحية من غير طريق اسرائيل (وجبة) بضم
الجيم عطف على خفين أى اهدى له خفين وجبة (فلبسهما) أى الخفين كما يشعر به أذ كيف
يصح عوده للخفين والجبة وزعم ان الخرق انما يقال للخفين لا الجبة عجب فلبسهما (حتى تخرقا

قوله أبو سعيد لعله أبو سعد حيث ذكر فى مواضع أخرى ويعرد

لايدرى النبى صلى الله عليه وسلم اذ كيان) بفتح الهمزة والذال المعجمة وكسر الكاف وشد التحتية وألف ونون خبر قوله (هما) وفى نسخة اذ كياهما ولفظ الترمذى اذ كى هما بذال معجمة من الذكاة بمعنى الذبح أى اهما مما ذكى ذكاة شرعية (أم لا) تظير أقائم الزيدان ومعنى الثلاثة واحد اذ المراد لايدرى هل الخفان من حيوان مذكى ام غير مذكى ونفى الصحابى دراية المصطفى لذكره ذلك له اولما فهم من قرينة كونه لم يسأل عنهما ففيه طهارة مجهول الاصل ولو نحو شعر شك هل ذبح اصله ام لا وفيه استعمال الثياب الخلقة وهى العتيقة جدا وانه من التواضع فانه صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبس الخفين حتى تخرقا وقد روى الترمذى عن عائشة مرفوعا لاتستخلق ثوبا حتى ترقعيه (رواه الطبرانى) والترمذى أيضا فى شمائله وجامعه (*واما نعله صلى الله عليه وسلم والنعل كما قال صاحب المحكم ماوقيت به) ذكر والنعل مؤنثة باعتبار الملبوس لان تأنيثها غير حقيقى فيجوز الوجهان (القدم) عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم أفرد كلا بترجمة كغيره (ففى البخارى) وأبى داود والترمذى وابن ماجه فى اللباس والنسائى فى الزينة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس ان نعل النبى صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان) بكسر القاف وموحدة ولام وللمستملى والحموى ان نعلى النبى صلى الله عليه وسلم كان لهما بالتثنية فيهما (والقبالان تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذى) يعقد فيه الشسع الذى (يكون بين الاصبعين) الوسطى والتى تليها والمراد أن لكل فردة قبالين بدليل رواية التثنية فى البخارى وقال الكرمانى أى لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد ورده الحافظ بما للطبرانى والبزار برجال ثقات والترمذى فى الشمائل عن أبى هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان ولنعل أبى بكر قبالان ولنعل عمر قبالان وأول من عقد عقدا واحدا عثمان انتهى أى اتخذ قبالا واحدا وجه بأنه أراد ان يبين ان اتخاذ القبالين ليس لكراهة قبال واحد ولا لمخالفة الاولى بل لكونه عادة (وعن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى) بضم الميم وفتح المثلثة أوفتح الميم واسكان المثلثة وتنوين آخره مع تشديده روايتان والآخر المشدد هو النون على الرواية الاولى والياء على الثانية من التثنية وهو جعل الشئ اثنين ولايليق جعله من الثنى وهو رد شئ الى شئ (شراكهما) تثنية شراك بالكسر وخفة الراء وكاف وهو أحد سيور النعل يكون على وجهها ويقال هو السير الرقيق الذى يكون فى النعل على ظهر القدم (رواه الترمذى فى الشمايل) قال العراقى باسناد صحيح وابن ماجه بسند قوى (وفيها) أى الشمائل (أيضا) باسناد صحيح (عن أبى هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان) فوافق أبو هريرة انسا على ذلك قيل وكانت نعله صفراء ولابى الشيخ عن أبى ذر أنها كانت من جلود البقر (و) روى البخارى والترمذى فى الشمائل (عن عيسى بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصرى نزيل الكوفة صدوق أفرط فيه ابن حبان والذنب فيما استنكر من حديثه لغيره (قال أخرج الينا أنس بن مالك نعلين جرداوين) بالجيم لاشعر عليهما استعير من أرض لانبات فيها وفى رواية جردا وتين بالتأنيث (لهما قبالان) قال الحافظ العراقى هكذا رواه البخارى والترمذى بالاثبات ولابى الشيخ من هذا الوجه ليس لهما قبالان على النفى فلعله تصحيف

قوله تثنية شراك لايخفى ان الذى فى المتن مفرد لامثنى ولايتجه ماذكره الشارح الاولو قال المصنف شراكاهما كما لايخفى فتنبه اه مصححه

من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين ونون آخره جمع ألسن وهو النعل الطويل وهذا هو الظاهر فلا ينافي رواية البخاري والترمذي قال ابن طهمان (فحدثني ثابت) البناني بضم الموحدة (بعد) أي بعد هذا المجلس فبعد بالضم مقطوع عن الاضافة ومن قال بعد اخراج أنس النعلين البنا فغير سديد لصدقه بما اذا كان التحديث بعد الاخراج وهما بالمجلس وذلك لا يناسب قوله (عن أنس) اذ لو كان بالمجلس لكان المتبادر ان أنسا هو الذي يحدث بلا واسطة فدل على اختلاف المجلس (انهما كانتا نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الحافظ فرواية عيسى عن أنس اخراجه النعلين فقط واضافتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية عيسى عن ثابت عن أنس انتهى (و) أخرج البخاري ومسلم وغيرهما في حديث طويل والترمذي في الشمائل مختصرا واللفظ له كلهم من طريق الامام مالك عن سعيد المقبري (عن عبيد) بضم العين (ابن جريج) بضم الجيم التميمي مولاهم المدني ثقة (انه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية) بكسر المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية وشد التحتية المدبوغة بالقرظ أو التي سبت عنها الشعر أي حلق وقطع قاله الكرماني والمصنف والثاني ظاهر جواب ابن عمر وفي الفتح منسوبة الى السبت قال أبو عبيد هي المدبوغة بالقرظ قال وزعم بعض الناس انها التي حلق عنها الشعر يشير الى مالك نقله عنه ابن وهب ووافقه وكأنه مأخوذ من لفظ السبت لان معناه القطع فألحق بمعناه وأيد ذلك جواب ابن عمر المذكور وفي التبصير السبتية بالكسر يقال نعل سبتي وهو الذي يكون من طاق واحدة (قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب ان ألبسها) اقتداء به قال ابن الاثير وغيره وجه السؤال كونها نعال اهل النعمة والسعة ولم تنعلها الصحابة في صدر الحديث عند الشيخين عن عبيد انه قال لابن عمر رأيتك تصنع أربعا لم ار أحدا من أصحابك يصنعها وعد منها هذه فأجابه بأنه لبسها اقتداء بالمصطفى ولعل ترك الصحابة للبسها ان فرض صحة الاستغراق وان ما نفاه عنهم السائل هو الواقع اذ يحتمل ان نفيه باعتبار علمه انهم لم يبلغهم فيه شيء وامتاز ابن عمر عنهم بحفظ ذلك عن المصطفى فالحجة فيما رآه وفعله لا في تركهم (و) في الشمائل أيضا (عن عمرو) بفتح العين (ابن حريث) بضم الحاء ومثلثة القرشي المخزومي صحابي صغير روى له الجماعة (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين) أي مخروزتين من الخصف وهو ضم شيء الى شيء والمراد ان نعله وضع فيه طاق على طاق ففيه رد زعم أنها كانت من طاق واحدة وأن العرب كانت تمدح به وتجعله من لباس الملوك لكن جمع بأنه كانت له نعل من طاق ونعل من اكثر كما دلت عليه عدة اخبار وهو حسن ثم هذا الحديث وان كان فيه راو مبهم لان الترمذي رواه من طريق اسمعيل السدي قال حدثني من سمع عمرو بن حريث فذكره لكن صح من غير ما طريق أنه كان يخصف نعله قال المصنف ولم أر التصريح باسم من حدثه عنه في رواية واظنه عطاء بن السائب فانه اختلط آخرا والسدي سمع منه بعد الاختلاط فأبهمه قال الحافظ العراقي روى أبو الشيخ بسنده عن يزيد بن أبي زياد قال رأيت نعل صلى الله عليه وسلم مخصرة ملسنة ليس لها عقب خارج وروى ابن سعد عن هشام بن عروة رأيت نعل النبي صلى الله عليه وسلم مخصرة

معقبة ملسنة لها قبالان والمخصرة التي لها خصر رقيق أو التي قطع خصرها حتى صارا مستدقين والنعل الملسن ما فيه طول ولطافة على هيئة اللسان وقيل التي جعل لها لسان ولسانها الهيئة الثابتة في مقدمها كما في النهاية قال العراقي والجمع بين قول يزيد ليس لها عقب وقول هشام معقبة ممكن بأن يزيد لم يطلق العقب وانما قال ليس لها عقب خارج وهشام أثبت كونها معقبة أي لها عقب من سيور يضم به الرجل كما يفعل في كثير من النعال او يكون لها عقب غير خارج انتهى (وعن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن) أي الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب الفأل الحسن وأصحاب اليمين هم اهل الجنة (ما استطاع) مدة استطاعته له بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره فنبه على ان المحافظة على التيمن ما لم يمنع مانع لا بد منه قال الحافظ ويحتمل أنه احترز عما لا يستطاع فيه التيمن شرعا كفعل الاشياء المستقذرة باليمين كالاستنجاء والتمخط (في ترجله) بجيم تسريح شعر (وتنعله) لبس نعله (وطهوره) بضم الطاء أي تطهره وفي رواية بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء (رواه الترمذي) بهذا اللفظ في الشمائل في قصر امزو تقصير شديد فقد رواه الشيخان وابو داود والاربعة والامام أحمد عن عائشة كان يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وشأنه كله وتقديم بعض الالفاظ على بعض لا أثر له لانه من تصرف الرواة قال ابن دقيق العيد هذا عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وتأكيد شأنه بكله يدل على التعميم لان التأكيد يرفع المجاز وقد يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا وما يندب فيه التياسر ليس من الافعال المقصودة بل هي امارات أو غير مقصودة هذا كله على رواية اثبات الواو وأما على حذفها فقوله في شأنه متعلق بيحب لا بالتيمن أي يحب في شأنه كله التيمن في طهوره الخ اي لا يترك ذلك حضرا ولا سفرا ولا حالة فراغه ولا شغله انتهى (وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا انتعل أحدكم) أي لبس نعله (فليبدأ باليمين) اي بالجانب اليمين ولفظ البخاري بالرجل اليمنى وللحموي والمستملي باليمنى أي بالنعل اليمنى (واذا نزع) وفي رواية انتزع (فليبدأ بالشمال لتكن) الرجل (اليمنى) لفظ البخاري ولفظ الترمذي فلتكن اليمنى (أولهما تنعل وآخرهما تنزع) بينائه كتنعل للمفعول وأولهما وآخرهما نصب خبر تكن او على الحال والخبر تنعل وتنزع بفوقيتين وتحتانيتين مذكرين باعتبار الفعل والخلع وزعم ابن وضاح ان قوله تكن الخ مدرج قاله الحافظ أي والاصل الرفع وليس هذا تأكيدا للاستغناء عنه بالاول كما زعم بل له فائدة هي ان الامر بتقديم اليمنى اولا لا يقتضي تأخر نزعها لاحتمال نزعهما معا ثم هذا الحديث رواه البخاري وابو داود والترمذي في اللباس وفي الشمائل قال ابن عبد البر فمن بدأ في الانتعال باليسرى اساء بمخالفة السنة ولكن لا يحرم عليه لبس نعله وقال غيره ينبغي ان ينزع النعل من اليسرى ثم يبدأ باليمنى قال الحافظ ويمكن ان مراد ابن عبد البر ما اذا لبسهما معا فيبدأ باليسرى فلا يشرع له نزعهما ثم لبسهما على الترتيب المشروع لفوات محله قال المصنف وفيه تأمل لان من فعل ذلك فعليه نزعهما معا ويستأنف لبسهما على ما امر به فكأنه ألغى ما وقع منه اولا ونقل عياض وغيره الاجماع على ان الامر فيه للاستحباب (وكان عليه الصلاة والسلام ينهى ان ينتعل الرجل) يلبس نعله

قوله مذكرين باعتبار الخ لا يخلو عن نظر فتأمل اه مصححه

(قائما)

(قائما) وفى رواية وهو قائم لان لبسها قاعدا السهل وامكن فهو نهى تنزيه وارشاد ولذا أخذ منه الطيبى وغيره تخصيص النهى بما فى لبسه قائما تعب كالتاسومة والخف لا قبقاب اوسر موجة (رواه ابو داود) عن جابر بن رجال ثقات قاله الحافظ العراقى وقال النووى اسناده حسن (والترمذى) عن جابر وقال غريب ثم رواه عن أنس وقال كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث انتهى ونفيه الصحة لا ينافى أنه حسن كما علم (وقد ذكر أبو اليمن) بضم الياء واسكان الميم (ابن عساكر تمثال) أى صفة تمثال (نعله الكريم عليه افضل الصلاة والتسليم) اى ما يؤخذ منه صفة تصويره والا فهو لم يذكر تمثاله (فى جزء مفرد) فحوى ثمان ورقات فى النصف (رويته قراءة وسماعا وكذا أفرده بالتأليف أبو اسحق ابراهيم بن محمد بن خلف السلمى المشهور بابن الحاج من اهل المرية) كغنية موضع (بالاندلس) كذا فى القاموس وفى التبصير المرى بياءين ثقيلتين مع فتح أوله وكسر الراء نسبة الى المرية مدينة بالاندلس (وكذا غيرهما ولم اثبتها هنا اتكالا على شهرتها وصعوبة ضبط تسطيرها الا على حاذق) وقد ذكر فى ألفية السيرة صفتها نظما فى ابيات (ومن بعض ماذكر) أبو اليمن فى جزئه المذكور (من فضلها وجرب من نفعها وبركتها ماذكره أبو جعفر احمد بن عبد المجيد وكان شيخا صالحا ورعا قال حذوت هذا المثال لبعض الطلبة فجاءنى يوما فقال رأيت البارحة من بركة هذا النعل عجبا اصاب زوجى امر أتى بلاء على اللغة الفصحى (وجع شديد كاد يهلكها فجعلت النعل على موضع الوجع وقلت اللهم اشف ببركة هذا النعل) زوجى وفى نسخة وهى صافى جزء ابى اليمن اللهم ارنى بركة صاحب هذا النعل (فشفاها الله للحين) اى سريعا (وقال ابو اسحق ابراهيم) بن محمد السابق قريبا فى مؤلفه (قال ابو القاسم بن محمد ومما جرب من بركته ان من امسكه عنده متبركا به كان امانا له من بغى البغاة وغلبة العداة) بضم العين فقط لثبوت الهاء فهو كقضاة قاله ابن القاصح وغيره (وحرزا من كل شيطان مارد) عات خارج عن الطاعة (وعين كل حاسد وان امسكته الحامل بيمينها وقد اشتد عليها الطلق تيسر أمرها بحول الله تعالى وقوته ولله در ابى اليمن بن عساكر حيث قال يامنشدا) الشعر فالمفعول محذوف (فى رسم) أثر (ربع) منزل (خال) من اهله اسم فاعل (ومناشدا) مخاطبا (لدوارس الاطلال) أى الاطلال الدارسة جمع طلل وهو الشاخص من الآثار ودرس وسها ذهاب آثارها ونزل الاطلال منزلة العقلاء الناطقين وأثبت لهم المناشدة تخييلا فهو استعارة بالكناية أو المناشدة باسان الحال فلا تجوز ولا تشبيه (دع ندب) اترك ذكر محاسن (آثار) يقال ندبت المرأة الميت اقبلت على تعداد محاسنه كأنه يسمعها فهو كالدعاء (و) اترك (ذكر ما آثر) جمع مأثرة بفتح الثاء وضمها المكرمة كما فى المختار وفى المصباح هى كالمأثرة بالضم المكرمة المتوارثة (لاحبة بانوا) انفصلوا أى ذهبوا وانقضوا (وعصر) دهر (خال) ماض (والثم) بكسر المثلثة من باب ضرب قبل (ثرى) تراب ندى (الاثر الكريم) أى الثم التراب الذى حصل له الندا وة من أثر النعل الكريمة ان أمكن ذلك والا فقبل مثالها (فحبذا) اللثم (ان فزت) ظفرت (منه بلثم ذا التمثال) سعدت بأعظم المطالب فجواب ان محذوف كفاعل حب (أثر) خبر محذوف أى وهذا التمثال اثر من آثار المصافى (له بقلوبنا اثر) تأثير بمعنى صورة منتقشة فيها (لها) أى لاجل الصورة فلذا

قوله الى المرية هكذا فى النسخ بياءين لكن الذى فى تقويم البلدان لابى الفداء يوافق ما فى القاموس فتدبر اه مصححه

انث الضمير العائد على الاثر (شغل) بالبناء للمجهول (الحلى) نائب الفاعل (بحب ذات الخال) صاحب الشامة فى الخد تخالف لونه فتزيده حسنا والمعنى انه يتذكر بحسن صورة ما انتقش فى قلبه من ذلك الاثر حسن الشامة بخد محبوبته ويحتمل ان قوله لها متعلق بمحذوف وشغل مصدر اى من انتقش فى قلبه تلك الصورة وتعلق بها شغل لاجلها شغلا كشغل الفارغ بصاحبة الشامة (قبل لك الاقبال) جملة دعائية او خبرية معترضة بين الفعل ومفعوله وهو (نعلى اخمص) برتة احمر قدم مرتفع عن الارض (حل الهلال) اسم له ثلاث ليال وبعدها قمر (بها محل قبال) اى قبل النعلين اللتين شرفتا بملاصقة قدم ظهر فيه محل قبالها صورة الهلال بتأثير القبالين اثرا أشبه الهلال نورا وبهاء (ألصق) بفتح الهمزة وكسر الصاد الزق (بها قلبا يقلبه الهوى) بالقصر الحب والتعلق ثم اطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشئ حال كونه (وجلا) بكسر الجيم خائفا (على الاوصاب) على بمعنى اللام جمع وصب الاوجاع (والاوجال) جمع وجل كسبب واسباب الخوف اى اجعل قلبك مشغولا بتلك النعل حالة كونه خائفا لما اصابه من الاوجاع وانواع الخوف لتقصيره فى محبتها وآثارها (صافح بها) الصق بأثر نعله (خدا) اى جنسه فشمل الخدين فاستعمل المصافحة فى الالصاق مجازا اذ حقيقتها وضع يده فى يد غيره (وعفر وجنة) مثلث الواو والفتح اشهر (فى تربها) بضم فسكون لغة فى تراب (وجدا) حزنا (وفرط) بسكون الراء (تغال) بفتح الفوقية والمعجمة اى زيادة تعلق فى محبتها وهذا ظاهر وهو الذى رأيته بجزء ابن عساكر وفى نسخة فعال بفاء بدل الفوقية من اضافة الصفة للموصوف اى فعال مفرطة وعطفه على وجدا عطف سبب على مسبب اى الصق وعفر وجنتك فى تراب مسته لما اصابك من حزن لافعالك المذمومة لعلك تنال ببركة صاحبها فيكفر عنك آثامك وتقصيرك فى الطاعة (سبيل) ماذكر من المصافحة والتعفير (حر جوى) حرقة وشدة وجد (ثوى) اقام (بجوانح) ضلوع تحت الترائب مما يلى الصدر (فى الحب) اى لاجله ففى للتعليل (ماجنحت) مالت (الى الابلال) بكسر الهمزة وسكون الموحدة الاذهاب (ياشبه نعل المصطفى روحى الفدا) ناداها بذلك تنزيلا لها منزلة العقلاء لشرفها (لمحلك) اى الذى مسسته (الاسمى) المرتفع (الشريف) البالغ فى العلو (العالى) على غيره من الموجودات وفى نسخة الاسم الشريف اى المرتفع على غيره من الاسماء (هملت) جرت (لمراك) اى لمحل المرتية منه قال القاموس وهو من جرأى ومسمع اى بحيث اراه واسمعه والاقرب انه مصدر ميمى اى لرؤيتك (العيون وقد نأى) بعد (مرقى العيون) بميم وراء بعدها قاف كما فى نسخ وهو الذى فى جزء ابن عساكر مصدر ميمى اى بعد انقطاع دمع العيون السائل والفه منقلبة عن همزة تسهيلا لالتقاء الساكنين وفى نسخة مرمى بميم بدل القاف العيان أى المكان الذى تصل اليه رؤيا العين (بغيرما) زائدة (اهمال) لتطلب رؤيالك (وتذكرت عهد) مشيه صلى الله عليه وسلم بوادى (العقيق) موضع قرب المدينة (فتاثرت) تثرت (شوقا) ميل نفس (عقيق المدمع) الدمع المشبه للعقيق فى الحمرة (الهطال) كثير السيلان (وصبت) مالت (فواصلت الحنين) الشوق وشدة البكاء والطرب (الى الذى * مازال بالى) قلبى (منه فى بلبال) بفتح الموحدة هم ووسوسة صدر (اذكرتنى) أيتها

قوله وفى نسخة الاسم الخ انظر ما يكون المعنى عليه الا ان يجعل متعلق الفدا محذوفا ويكون لمحلك الاسم جملة اسمية من مبتدا وخبر تأمل اه مصححه

الصورة المشبهة نعل المصطفى (قدما) بفتحتين (لها قدم) بكسر ففتح (العلا) الشرف من اضافة الصفة للموصوف أى العلا القديم لاصالته فيه وفى آبائه وشرف القدم لشرف صاحبها أفضل العالمين صلى الله عليه وسلم (والجود والمعروف والافضال) بجر الثلاثة على العلا (أذكرتنى) أى زدتنى ذكرا فلا يعارض قوله (من لم يزل ذكرى له يعتاد) بصيرلى عادة وهى تكرار الشئ على نهج واحد (فى الابكار) جمع بكرة مابين الصبح وطلوع الشمس (والآصال) العشى وهو مابعد العصر الى الغروب والمراد اذكرتنى اياها الصورة محبوبا لم يزل ذكرى له متكررا على ممر الاوقات فان المراد بالابكار ماقابل الآصال وذلك شامل لجميع أجزاء الليل والنهار (ولها المفاخر) جمع مفخرة المنقبة من حسب ونسب وغيرهما اما فيه او فى آبائه (والمآثر) الآثار الحميدة التى يتفاخر بها ويتباهى (فى الدنا) جمع دنيا بالف تقيض الآخرة وكأنه جعل كل جزء من اجزاء الزمان دنيا لجمعها وان مآثره لاتختص بنوع دون غيره بل هى عامة فى جميع المزايا (و) فى (الدين فى الاقوال والافعال لوان خدى يحتذى) يقطع (نعلالها * لبلغت من نيل المنى آمالى) كل ما املته من عز وشرف (أوان اجفانى لوطء نعالها * ارض) تمشى عليها (سمت) ارتفعت (عزا بذا) بسبب هذا (الادلال) الصورى وهو فى نفس الامر غاية العز والشرف (وما احسن قول ابى الحكم بن المرحل) بالفتح مالك بن المرحل واسم أبيه عبد الرحمن بن على بن عبد الرحمن احد فضلاء المغاربة له نظم حسن قاله الحافظ فى تبصيره (فى قصيدة ذكرها ابو اسحق بن الحاج) فى تأليفه المذكور اولا (بوصف حبيبى) متعلق بقوله (طرز الشعر) حسنه (ناظمه) فأشبه ذكره وصفه فى شعره جعل الطراز الذهب اوغيره فى الثوب ففيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الشعر بثوب مطرز وأثبت له التطريز تخييلا اوهو مجاز مرسل أطلق الملزوم وأراد لازمه (ونمنم) بنونين وميمين زخرف ونقش (خد الطرس) بالكسر الصحيفة أوالتى محيت ثم كتبت كما فى القاموس واقتصر المصباح على الثانى والمراد هنا الورق الابيض (بالنقش راقمه) كاتبه وفيه استعارة بالكناية وتخييلية شبه الورق البياض بعد كتبه بحسناء زينت بنقش وغيره فذلك التشبيه استعارة بالكناية واثبات الخد له تخييل والنمنمة ترشيح لانها بمعنى النقش تناسب المشبه به والرقم تجريد ان فسر بالكتابة وهو يطلق عليها وعلى الوشى هو (رؤف) فهو خبر محذوف وبالخفض بدل من حبيبى لاصفة له اذ رؤف من أسمائه والعلم ينعت ولا ينعت به (عطوف اوسع) أكثر (الناس رحمة) شبه الرحمة التى هى رقة القلب بالمكان الواسع ثم وصفها بانها أوسع الرحمات ففيه مجاز من اطلاق اللازم وارادة الملزوم (وجادت عليهم بالنوال) بالفتح العطاء (غمائمه) جمع غمامة وهى السحاب شبه يديه بالغمام فى كثرة الخير الواصل للناس منهما فكأنه قال هو أكثر الناس رحمة ولذا أفاض عليهم من عطاياه الحسية والمعنوية ماعمهم حتى انه لكثرة نعمه عليهم عم بذلك كل جزء منهم (له الحسن والاحسان فى كل مذهب) طريق حسى ومعنوى (فآثاره محبوبة ومعالمه) جمع معلم مظنة الشئ ومايستدل به عليه يعنى أن أفعاله وأقواله كلها رحمة للعالمين وآثاره الحميدة مستمرة على ممر الايام والدهور محبوبة للعامة والخاصة لعظم مايحصل لهم من التأسى

بها والاقتداء ودفع المضار عنهم ومعجزاته الدالة على نبوته ونقدمه على غيره لا تنكر (به ختم الله النبيين كلهم) كما قال وخاتم النبيين (وكل فعال) بفتح الفاء الوصف الحسن والقبيح وبكسرها جمع فعل والاظهر فتحها لوصفه بالمفرد في (صالح) دون صالحة ولكن يوجه وصف المكسورة بصالح بانه باعتبار لفظ كل أو نعت سببي أي صالح كل فعل منها او يؤول باسم مفرد كشيء الصادق باجزاء كثيرة (فهو خاتمه) أي انه طبع على كل وصف حسن على فتح الفاء وعلى كسرها فالمعنى انه طبع على الافعال الحميدة فكأنها جمعت فيه وختم عليها بحيث لا تتعداه الى غيره (أحب رسول الله حبا لو أنه) بدرج الهمزة (تقاسمه قومي) عشيرتي أو جميع المسلمين جعلهم قومه لمشاركتهم له في الاسلام (كفتهم قساماته) جمع قسيمة وهي النصيب (كأن فؤادي كلما مر ذكره * من الورق) بضم فسكون جمع ورقاء الحمام حال من (خفاق) شديد الخفقان وهو الاضطراب خبر كأن (أصيبت قوادمه) أربع او عشر ريشات في مقدم جناحه جمع قادمة (أهيم) اخرج فلا ادري أين اتوجه واسلك طريقا لا ادري أي مكان استقر فيه (اذا هبت نواسم) رياح (أرضه * ومن) يضمن (لفؤادي أن تهب نواسمه) جمع نامة فالتجئ اليه في تحصيله (فانشق) بالرفع عطفا على أهيم (مسكا) طيب معروف ووصفه بقوله (طيبا) اشارة الى شدة رائحته وحسنه (وكأنما * نوافجه) بالجيم جمع نافجة وعاء المسك (جاءت به ولطائمه) جمع لطيمة وعاء المسك أو سرته او عير تحمله وهو المناسب هنا اذ المعنى اذا هبت نواسم أرض الحبيب شم منها رائحة كالمسك الجيد اذا قرب منه وسببها أن نوافجه عند هبوب الرياح جاءت مشتملة على المسك محمولة على عير فكثرة الرائحة ورونقها نشأ من كثرة ما حضر من نوافج المسك المشتملة عليه (ومما دعاني) نادا في وضميره لما (والدعاوى) بفتح الواو وكسرها (كثيرة) جملة معترضة (الى الشوق) متعلق بدعاني وهو ميل النفس الى الشيء ورغبتها فيه مع (أن الشوق مما أكتمه) أكتمه ولا أظهره ومما دعاني خبر مبتدؤه (مثال النعلين من أحب هويته) بالهاء وفي نسخة حويته بالحاء وكلاهما حسن مناسب لقوله (فهما انا في يومي وليلي لاثمه) مقبله وفيه التضمين وهو افتقار البيت الى ما بعده (أجر) أسحب (على رأسي ووجهي أديمه) جلده والمراد الرقعة المصور فيها جلدا او ورقا أو غيرهما (والثمه) أقبله (طورا) تارة وضميره للمثال أو الاديم المشتمل عليه (وطورا ألازمه) بضمه الى صدري مثلا واديم ذلك بحيث لا أفارقه (امثله) اصوره وأفرض اني اشاهده (في رجل أكرم من مشى) عليه الصلاة والسلام (فتبصره عيني) أي اشدة استحضاري له في ذهني كأن عيني تبصره (وما انا حامله) بلام قبل الميم كالتأكيد لقوله فتبصره وفي نسخة حاكه بالكاف اي لا اتمكن من حقيقته وانما احكم بمثاله فقط وفي اخرى حامله بالميم قبل اللام اي لست بحامل له كما هو معلوم (أحز لحذي) عند مروري المثال عليه كأني اريد اخذ شيء منه (ثم احسب) اظن (وقعه * على وجنتي) ما ارتفع من لحم خدي (خطوا) بفتح فسكون أي مشيا منه صلى الله عليه وسلم (هناك) على وجهي لشدة تعلق به وانه (يداومه) أي ذلك المشي اي يتأنى فيه او يطلب دوامه (ومن) يتكفل (لي بوقع النعل) النبوي (في حر وجنتي) حال كونه (لماش علت فوق النجوم براجه) بفتح الموحدة رؤس السلاميات من ظهر الكف اذا قبض

قوله حامله بالميم قبل اللام الخ لكن يلزم على هذه النسخة اختلاف الروي كما لا يخفى اه مصححه

الشخص كفه نشزت وارتفعت والجملة فى محل جر نعت لماش (سأجعله فوق التراتب) عظام الصدر اوماولى الترقوتين منه اومابين الثديين (عوذة) رقية (لقلبى) متعلق بها (لعل القلب يبرد حاجه) بحاء مهملة فألف فجيم حرارته الشديدة (واربطه) بضم الباء وكسرها (فوق الشؤن) موصل قبائل الراس وهى القطع المشعوب بعضها الى بعض كما فى القاموس (عميمة) حرزا (لجفنى لعل الجفن يرقأ) بالهمز (ساجه) دمعه السائل (الا) اداة استفتاح افدى (بأبى تمثال نعل محمد * لطاب) اللام فى جواب قسم مقدر اى والله لقد طاب ذلك التمثال (لحاذيه) صانعه (وقدس) طهر (خادمه) من الادناس المعنوية ببركة خدمته لذلك التمثال (يود) بفتح الواو يحب (هلال الافق) بسكون الفاء الناحية من السماء (لو انه هوى) سقط الينا (يزاحمنا) يدافعنا (فى لثمه ونزاحمه) لاجل لثمه ففى بمعنى اللام (وماذاك) الود المفهوم من يود (الا ان حب نبينا * يقوم بأجسام الخليقة لازمه) حرارة الحب وتزايده اى ان سبب محبة الهلال النزول ان حب المصطفى يقوم بالاجساد فيثير حرارة تحركها الى التبرك باثاره صلى الله عليه وسلم فاذا وجد من قامت به المثال لم يمكنه التخلف عنه (سلام عليه) لا ينقطع بل يتكرر (كلما هبت الصبا) بالقصر ريح (وغنت) صوتت (بأغصان) شجر (الاراك) جمع اراكة (المقيمة به) ولابى بكر احمد ابن الامام أبى محمد عبد الله بن الحسين) الانصارى المدعو بحميد (القرطبى) شهرة وهو مالكى (رحمه الله تعالى) كان مقرئا مجودا فقيها محدثا ضابطا نحويا ماهرا أديبا كاتبا بارعا متين الدين صادق الورع سريع العبرة كثير البكاء معرضا عن الدنيا لا يضحك الا تبسما ودائم يعقبه بالبكاء والاستغفار مقتصدا فى مطعمه وملبسه معانا على ذلك مؤيدا من الله حتى بلغ من الورع رتبة لم يزاحم عليها أقرأ ببلده مالقة القرآن ودرس الفقه وأسمع الحديث وأدب بالعربية ثم رحل قاصدا الحج فلما وصل مصر عظم صيته بها فعرض وتعذر عليه الحج فطلب السلطان زيارته فأبى فألح عليه حتى أذن له فعرض عليه جائزة سنية فلم يقبلها وتوفى فحضر جنازته السلطان ومن لا يحصى سنة ثنتين وخمسين وستمائة ومولده سنة سبع وستمائة رحمه الله تعالى (ونعل) بالرفع أو الجر على ماقبله ان كان قبله شئ أو خبر مبتدا محذوف أى وهذه نعل (خضعنا) ذللنا (هيبة) اجلالا (لبهائها) حسنها حين أبصرناها (وانا متى نخضع لها أبدا) فى كل زمان (نعلو) نرتفع (فضعها) أى النعل أيها الظافر بها (على أعلى المفارق) الرأس (انها * حقيقة) أى نهايتها (تاج) تزين الرأس كالتاج وهو الاكليل (وصورتها نعل) أى كصورته (بأخص خير الخلق حازت) ضمت (مزية) فضيلة (على التاج) التى تتزين به الملوك (حتى باهت المفرق) بزنة مسجد حيث يفرق الشعر (الرجل طريق الهدى) الموصلة له (عنها استنارت) أى نارت (لبصر) والسين للتأكيد (وان بحارا لجود من فيضها حلوا) بضم الحاء واللام صارت شديد الحلاوة بما فاض عليها من بركة النعل من حلى الشئ يحليه اذا صيره حلوا وأصله حليو احذفت الياء لثقلها وضمت اللام لمناسبة الواو ولم يقل حليت تنزيلا للجماد منزلة العقلاء فأتى بالواو (سلونا) عما شئتم ؟ فلنا به علم واحاطة (ولكن عن سواها) غيرها فلا تسألونا عنها فانا لا يمكننا معرفة حقيقتها لما كسيته من المهابة (و) لذلك (اغضاء * نهيم بمغناها) فنبين معجمة محلها

؟ قوله سلونا عما شئتم الخ لعل الاوفق جعله من السؤال لا من السؤال كما يرشد اليه آخر البيت تأمل اه مصححه

الذى أقامت به (الغريب) البعيد فى الصفة عن الاماكن المعروفة للناس لانها اذا حلت محلا استنار واشرق (ومانسلو) نصبر عنها بل يزيد شوقنا وتحيرنا (فماشاقنا) حولك تفوسنا الى مانهواه (مذراقنا) اصابنا (رسم) اثر (عزها هيم) قريب مشفق (ولامال كريم) نفيس (ولانسل) اولاد (شفاء لذى سقم) بضم فسكون مرض (رجاء) بالمدّاى مرجوة (لبائس) من اصابه الضراسم فاعل من بئس (امان لذى خوف كذا يحسب) يعدّ (الفضل) من قولهم حسبت المال بفتح السين احصيته عددا (* واما فراشه صلى الله عليه وسلم) قدرا وصفة قال المصباح بالكسر فعال بمعنى مفعول ويطلق عليه فرش تسمية بالمصدر (فقد كان صلى الله عليه وسلم اخذ من ذلك بما تدعو ضرورته اليه) فكان يقتصر منه قدرا وصفة على قدر الحاجة (وترك ماسوى ذلك) فلم يتخذه (وفى صحيح مسلم) فى اللباس وسنن ابى داود والنسائى وابن ماجه ومسند احمد عن جابر (قوله صلى الله عليه وسلم فراش) قال الطيبى مبتدا مخصصه محذوف اى واحد كائن (للرجل وفراش) واحد كائن (لامرأته) أى جنسها فشمل مالو تعددت او كانت سرية قال ويدل على المحذوف قوله (والثالث للضيف) أى جنسه وجنس الفراش فيصدق بتعدده عند الاحتياج اليه لكثرة ضيفانه عادة والمراد من يبيت عنده فلا يختص بقادم من سفر ولاغيره (والرابع للشيطان) فلا يندب اتخاذه قال القرطبى بين به غاية مايجوز للانسان أن يتوسع فيه ويترفه به من الفرش لان الافضل أن يكون له فراش يختص به ولامرأته فراش فقد كان صلى الله عليه وسلم ليس له الا فراش واحد وأما فراش الضيف فيتعين للمضيف اعداده لانه من اكرامه والقيام بحقه ولانه لايتأتى له شرعا الاضطجاع ولا النوم معه وأهله على فراش واحد والرابع لايحتاجه فهو سرف ونسبته للشيطان ذم له لكنه لايدل على تحريم اتخاذه وانما هو من قبيل خبران الشيطان ليستحل الطعام الذى لايذكر اسم الله عليه ولايدل ذلك على التحريم انتهى (قال العلماء) كما نقله النووى فى شرح مسلم (معناه مازاد على الحاجة) يعلم منه ان ما احتيج له ولو كثر ينبغى اتخاذه لاخصوص الرابع (فاتخاذه انما هو للمباهاة والاختيال) التكبر (والانتهاء بزينة الدنيا) ولايراد ان هذا يقتضى تحريمه لمنع ذلك بان مجرد اتخاذ الثياب الفاخرة والفرش النفيسة لمساواته لغيره من اهل الدنيا او الزيادة عليهم فيما يقتنونه ليس حراما مالم يقارنه قصد تحقير غيره مثلا (وما كان بهذه الصفة فهو مذموم وكل مذموم يضاف) ينسب (للشيطان) ابليس اوغيره (لانه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه) فاضافته اليه مجاز بهذا الاعتبار (وقيل انه على ظاهره وانه اذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه مبيت ومقيل) فكأنه اتخذه وقد امرنا بمايدفعه عن امتعتنا والمراد انه يستعمله اى وقت اراد وخصهما لانهما وقت الراحة (واما تعداد الفراش للزوج والزوجة فلا بأس به) اى يجوز (لانه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض ونحوه) فلا يراد ان السنة بيات الرجل مع زوجته بفراش واحد فالالئق عدم اتخاذه لعدم الحاجة له وبقية كلام النووى واستدل بعضهم بهذا على انه لايلزمه النوم مع امرأته وله الانفراد عنها بفراش وهو استدلال ضعيف لان المراد بهذا وقت الحاجة بالمرض وغيره كما ذكرنا وان كان النوم مع الزوجة ليس واجبا لكنه بدليل آخر

والصواب أنه اذا لم يكن لواحد منهما عذر فى الانفراد فاجتماعهما فى فرش واحد أفضل وهو ظاهر فعله صلى الله عليه وسلم الذى واظب عليه مع مواظبته على قيام الليل فاذا أراد القيام لوظيفته قام وتركها فيجمع بين وظيفته وقضاء حقها المندوب وعشرتها بالمعروف لاسيما ان عرف من حالها حرصها على هذا ثم لا يلزم من النوم معها الجماع انتهى (وعن عائشة رضى الله عنها انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه) قيدت به لان الفراش قد يكون للجالس والمراد عندها فى غالب أحواله فلا يرد أنه نام عندها على قطيفة كما فى الحديث التالى ولما رواه الترمذى عن حفصة كان فراشه مسحا بكسر فسكون فراش خشن من صوف أو شعر ولابى الشيخ عنها كان فراشه قطيفة (ادما) بفتحتين جمع أدمة أو أديم جلدا مدبوغا أو أحمرا ومطلق الجلد (حشوه) بالفتح أى الادم باعتبار لفظه وان كان معناه جمعا فالجملة صفة لادم أو حالية من فراش (ليف) بالكسر للنخل واحده أى القطعة منه ليفة كما فى الصحاح فما كان من غيره لا يسمى ليفا فتعليل كونه من النخل بأنه الكثير بل المعروف عندهم يفهم اطلاقه على غيره وهو خلاف مقتضى الجوهرى قال بعض المحققين الظاهر أن قولها انما الخ قصر تعيين لما كان ينام عليه والظاهر وقوعه جواب سائل او قائل (رواه الشيخان) وغيرهما كالترمذى وفيه أن النوم على الفراش المحشو واتخاذه لا ينافى الزهد فيه من أدم او غيره حشوه ليف او غيره لان عين الادم والليف ليست شرطا بل لانها المألوفة عندهم فيلحق بها كل مألوف مباح نعم الاولى لمن غلب عليه الكسل وميل نفسه الى الراحة والترفه أن لا يبالغ فى حشو الفراش لانه سبب ظاهر فى كثرة النوم والغفلة والبطء عن الخيرات والمهمات بدليل حديث حفصة عند الترمذى كان فراشه مسحا ثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته أربع ثنيات لكان أوطأ فثنيناه فلما أصبح قال ما فرشتموه قلنا هو فراشك الا أنا ثنيناه بأربع قلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعتنى وطأته صلاتى الليلة (وروى البيهقى) وأبو الشيخ فى كتاب الاخلاق النبوية وابن سعد (من حديثها) أى عائشة (قالت دخلت على امرأة من الانصار فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة) وفى رواية عباءة (مثنية فبعثت الى بفراش حشوه الصوف فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا عائشة قلت) يا رسول الله (فلانة الانصارية) مفاده انها سمتها له فنسى الراوى اسمها او ابهمها الغرض فعبر عنها بفلانة (دخلت فرأت فراشك فبعثت الى بهذا فقال ردّيه يا عائشة فوالله لو شئت لاجرى الله معى جبال الذهب والفضة) فاتخاذى لهذا الفراش ليس عجزا عن غيره بل اختيارا لعدم الترفه المشعر بالمباهاة وحظ النفس واتباعا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم وفى رواية ابن سعد وابى الشيخ والحسن بن عرفة فلم أردّه وأعجبنى ان يكون فى بيتى حتى قال ذلك ثلاث مرات فقال ردّيه يا عائشة فوالله الخ قالت فرددته وفيه انها لم ترده بمجرد أمره لانها لم تفهم تحتمه بل فهمت انه اراد ان شئت ولذا لما صرح بتحتمه ردته (وعن عبد الله بن مسعود نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير) قال ابن بطال هى ما صنع من سعف النخل وشبهه قدر طول الرجل فأكثر قاله فى الفتح ولعل المراد بها الخصفة الآتية فى حديث عمر (فقام وقد أثر فى جنبه)

لانه لم يكن عليه غير ازاره (الحديث) تمنه فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر على الخز والديباج وأنت نائم على هذا الحصير يارسول الله بأبي وامي لو كنت آذنتنا فنفرشنا لك شيأ يقيك منه فقال مالي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها (رواه) بقامه أحمد و (ابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح) وكذا صححه الحاكم والضياء (و) رواه (الطبراني واللفظ له) اي الطبراني عن ابن مسعود (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة كأنها بيت حمام) لشدة حرها (وهو نائم على حصير قد اثر بجنبه فبكيت) شفقة عليه (فقال ما يبكيك يا عبد الله قلت يارسول الله كسرى) ملك الفرس (وقيصر) ملك الروم (يطؤن) يمشون (على الخز) بخاء وزاي معجمتين (والديباج) وأراد بالجمع مافوق الواحد أو أراد قومهما (وأنت نائم على هذا الحصير قد اثر بجنبك وأنت رسول الله وأفضل خلقه وهما كافران (فقال فلا تبك يا عبد الله فان لهم الدنيا) وهي فانية كأنها لم تكن (ولنا الآخرة) وهي باقية وهي الحيوان ولنا في الجنة مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (وقوله كأنها بيت حمام بتشديد الميم أي ان فيها من الحر والكرب) بفتح فسكون الحزن يأخذ بالنفس عطف مسبب على سبب (كما في بيت الحمام) من ذلك (وعن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير قال فجلست فاذا عليه ازاره وليس عليه غيره واذا الحصير قد أثر في جنبه واذا أنا بقبضة من شعير) بفتح الشين وتكسر (نحو الصاع واذا اهاب) جلد لم يدبغ أو مطلقا دبغ أولم يدبغ والمراد جنس اهاب فلا ينافي رواية الصحيحين اهب (معلق فابتدرت عيناي) بادرت بارسال الدمع مسرعة (فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يانبي الله ومالي لا ابكي وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزانتك) أي الاماكن المعدة للادخار (لا ارى فيها الا ما ارى) من شعير نحو صاع (وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار وأنت نبي الله وصفوته) مختاره (وهذه خزانتك لا ارى فيها الا ما ارى) كره مبالغة في اظهار التأسف (قال يا ابن الخطاب) وفي رواية البخاري ومسلم فوالله ما رأيت في بيته شيأ يرد البصر غير أهبة ثلاثة فقلت ادع الله فليوسع على امتك فان فارس والروم قد وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب بهمزة استفهام وواو عطف على مقدر بعدها قال الكرماني أي أنت في مقام استعظام التجملات الدنيوية واستجمالها وفي رواية للشيخين أيضا أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أي انت في شك ان التوسع في الدنيا مرغوب عنه فقلت يارسول الله استغفر لي أي من اعتقادي ان تجمل الدنيا مرغوب فيه قال (اما ترضى ان تكون لنا الآخرة) الباقية (ولهم الدنيا) الفانية وجمع ضمير لهم على ارادتهما ومن تبعهما اوكان على مثل حالهما بدليل رواية الشيخين (رواه ابن ماجه باسناد صحيح) بهذا اللفظ (و) رواه (الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم) ولا معنى لاستدراكه فانه بعض حديث المشربة الذي اخرجه الشيخان غايته ان فيه بعض المغايرة في الفاظ والمعنى واحد (واللفظ) اي الحاكم (قال عمر رضي الله عنه استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقلت لغلام له اسود اي رباح براه

مفتوحة

مفتوحة وموحدة خفيفة النوبى استأذن لعمر فأذن لى بعد ثلاث (فدخلت عليه فى مشربه) بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها غرفة يرقى عليها بدرجة كما فى الصحيح بفتح المهملة والجيم أى درجة جلس فيها صلى الله عليه وسلم لما حلف لا يدخل على نسائه شهرا (وانه لمضطجع على خصفة) بفتحات وعاء من خوص للتمر وفى رواية الشيخين وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ وفى اخرى لهما فاذا هو مضطجع على رمال ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه (وان بعضه لعلى التراب ومحت رأسه وسادة) بكسر الواو ومخدة زاد فى الصحيح من ادم (محشوة ليفا وان فوق رأسه لاهاب معلق) بالنصب اسم ان وكتب بحذف الالف على لغة ربيعة وجرى عليها كثير من المحدثين يكتبون المنصوب بصورة المرفوع اكتفاء بالنطق به منصوبا وعطين أى متغيرا منتنا قال القاموس عطن الجلد كفرح وانعطن وضع فى الدباغ وترك فافسد وأنتن او نضح عليه الماء وفى رواية للشيخين وعند رأسه اهب معلقة بفتح الهمزة والهاء وضمهما جمع اهاب وفى رواية لهما غير أهبة ثلاثة بفتحتين جمع (وفى ناحية المشربة قرظ) بفتح القاف والراء والظاء المعجمة ورق السلم الذى يدبغ به وفى رواية الشيخين وان عند رجليه قرظا مصبوبا (فسلمت عليه وجلست فقلت أنت نبى الله وصفوته وكسرى وقيصر على سرر) بضمتين جمع سرير (الذهب وفرش الديباج والحرير فقال اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الدنيا وهى وشيكة) بهمزة وكاف قريبة (الانقطاع) أى الزوال وفى نسخة وسيلة بهملة ولام أى طريق الانقطاع عن الآخرة (وانا قوم أخرت لنا طيباتنا فى آخرتنا) اضافة الآخرة لهم لانهم المنتفعون بها حتى كأنها منسوبة لهم لا لغيرهم وفى رواية للشيخين اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا فقلت استغفر لى يا رسول الله قال النووى فى شرح مسلم وهذا يحتج به من يفضل الفقر على الغنى لما فى مفهومه ان بمقدار ما يتعجله من طيبات الدنيا ينقوته من ادخار الاجر له فى الآخرة وقد يتأوله الآخرون بأن المراد أن حظ هؤلاء من النعيم ما تعجلوه فى الدنيا ولا حظ لهم فى الآخرة لكفرهم (وعن عائشة رضى الله عنها كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سرير مرمل) بضم الميم وفتح الراء وشد الميم (بالبردى) بفتح فسكون نبات يعمل منه الحصر على لفظ المنسوب الى البرد كما فى المصباح فالمعنى ان قوائم السرير موصولة مغطاة بما نسج من ذلك النبات وفى حديث عمر فى الصحيح فاذا هو مضطجع على رمال حصير قال المصنف بكسر الراء وتضم أى سرير مرمول بما يرمل به الحصير أى ينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة فيه كالخيوط فى الثوب (وعليه) أى السرير (كساء اسود وقد حشوناه بالبردى فدخل ابو بكر وعمر عليه فاذا النبى صلى الله عليه وسلم نائم عليه فلما رآهما استوى جالسا) اكراما لهما (فنظر فاذا أثر السرير فى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله ما يؤذيك) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا أى أما يؤذيك (خشونة ما نرى من فراشك وسريرك وهذا كسرى وقيصر) أتى بالاشارة لتحققهما (على فرش الديباج والحرير) حتى كأنهما مشاهدان يشار اليهما (فقال عليه الصلاة والسلام لا تقولا هذا فان فراش كسرى وقيصر فى النار) كناية عن عذابهما واحقارهما بجعل النار ظرفا لفراشهما محيطة به (وان فراشى وسريرى هذا عاقبته

الى الجنة) لم يقل فى الجنة على غط ما قبله اشارة الى تصرفه فيها كيف شاء وذلك ابلغ فى تعظيمه من مجرد كون فراشه وسريره بها (رواه ابن حبان فى صحيحه) المسمى بالانواع والتقاسيم (ويروى انه عليه الصلاة والسلام ما عاب مضجعا قط) أى مكانا يضطجع فيه (ان فرش له اضطجع) على ما فرش له (والا) يفرش له شئ (اضطجع على الارض وتغطى صلى الله عليه وسلم باللحاف) بزنة كتاب كل ثوب يتغطى به والجمع لحف كما فى المصباح (قال عليه الصلاة والسلام) كما رواه البخارى عن عائشة اجتمع صواحبى الى ام سلمة فقلن والله ان الناس يتحرون لهدايا هم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريد عائشة فمرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان او حيثما دار فذكرت ذلك ام سلمة له قالت فأعرض عنى فلما عاد الى ذكرت له ذلك فأعرض عنى فلما كان فى الثالثة ذكرت له فقال يا ام سلمة لا تؤذينى فى عائشة فوالله (ما اتانى جبريل) وفى رواية ما نزل على الوحى (وانا فى لحاف امرأة منكن غير عائشة) لما بلغنها فى تنظيف ثيابها أو لمكان والدها وانه لم يفارق النبى صلى الله عليه وسلم فى اغلب أحواله فسرى سرته الى ابنته مع مزيد حب المصطفى لها وفيه فضلها على جميع نسائه ويحتمل ان المراد غير خديجة لانها ماتت قبل ذلك فلم تدخل فى الخطاب بقوله منكن قاله الحافظ وجزم السيوطى بما ابداه احتمالا ثم المصنف ذكر هذا الحديث دليلا لقوله تغطى باللحاف لان الاستثناء من النفى اثبات فكأنه قيل أتانى وأنا متغط بلحاف عائشة والمتبادر أنها معه فيه * (النوع الثالث فى) * بيان (سيرته) طريقته التى كان يفعلها (صلى الله عليه وسلم فى نكاحه) حال من سيرة أو صفة لها فلا يرد منع تعلق حرف فى جزء متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد ثم المراد الوطء وان أطلق على العقد أيضا لقوله (قد كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من الجماع بالاكمل من) بيانية للاكمل كأنه قال يأخذ بالاكمل من النكاح وهو (ما) أى قدر (تحفظ به الصحة وتتم به اللذة) الحاصلة بالجماع عادة فلا يقال اللذة ليست محصورة فى شئ بحيث لا يمكن زيادة عليه (و) يحصل بها (سرور النفس) فهو عطف مسبب على سبب (ويحصل به مقاصده) جمع مقصد وهو ما يراد من الشئ ويطلب (التى وضع لاجلها) أى وضعه الشارع حيث أباحه وهذا عطف على تحفظ اعم مما قبله اذ لم يذكر فيه دوام نوع الانسان (فان الجماع فى الاصل وضع لثلاثة اشياء هى مقاصده الاصلية احدها حفظ النفس) بمنع الآفات عنها التى قد تفضى الى الهلاك (ودوام النوع الانسانى الى ان تتكامل العدة التى قدر الله تعالى بروزها فيه الى هذا العالم) بتكونه ووجوده بعد ان لم يكن فشمل السقط ومن مات ببطن أمه (الثانى قضاء الوطر) صوابه كما فى زاد المعاد الثانى اخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن الثالث قضاء الوطر أى الحاجة أى فعل المطلوب (ونيل اللذة والتمتع بالنعمة وهذه هى الفائدة التى فى الجنة اذ لا تناسل هناك ولا احتقان) اجتماع منى فى الصلب (يستفرغه الانزال) المضر بقاؤه بجملة البدن (وفضلاء الاطباء يرون ان الجماع من احد أسباب الصحة) كذا فى نسخ كزاد المعاد بمن زائدة فى الاثبات على قول الاخفش اذ الجماع نفسه أحد أسباب الصحة لا بعض سبب منها اللهم الا أن يقال أسباب الصحة كثيرة وأحدها يحصل باخراج الفضلات المضرة بالبدن والجماع بعض

ذلك السبب (لكن لا ينبغي) لا يندب ندبا مؤكدا (اخراج المني الا في) امرين (طلب النسل) لتكثير الامة المحمدية (و) في (اخراج ما احتقن منه) لانه من التداوي وقد امر نا به لا مجرد قضاء الشهوة واللذة وقول المصباح معنى ينبغي كذا يندب ندبا مؤكدا لا يحسن تركه اي يذم تاركه والا فالمطلوب من حيث هو لا يحسن تركه اذ لو حسن لطلب الترك كالفعل (فانه اذا دام احتقانه احدث امراضا ردية منها الوسواس والصرع والجنون وغير ذلك) هذا كله علة لطلب اخراج المجتمع من المني (وقد يبرئ استعماله من هذه الامراض كثيرا) اي يمنع من وقوعها بدليل التعليل بقوله (فانه اذا طال احتباسه فسد واستحال الى كيفية سمية توجب أمراضا رديئة) بهمزة وتقلب ياء اذ هو بعد استحالته الى السمية لا يخرج بصفة كونه منيا هكذا قرره شيخنا وهو وجيه وقال في الشرح يعني ان الجماع كما يحفظ الصحة قد يزيل الامراض الناشئة من احتقان المني ويحسن أن يكون قوله اذا طال الخ علة لقوله أو اخراج المحتقن فالاولى تقديمه على قوله وقد يبرئ وقد زاد ابن القيم بعد قوله ردية ولذلك تدفعه الطبيعة اذا كثر عندها من غير جماع وقال بعض السلف ينبغي للرجل ان يتعاهد من نفسه ثلاثا ان لا يدع المشي فاذا احتاج اليه يوما قدر عليه وأن لا يدع الاكل فان امعاءه تضيق وان لا يدع الجماع فان البئر اذا لم تنزح ذهب ماؤها (قال محمد بن زكريا) احد علماء الطب (من ترك الجماع مدة طويلة تضعفت قوى اعضائه وانسدت مجاريها وتقلص ذكره) انضم وانزوى كما في القاموس (قال ورأيت جماعة تركوه انوع من التقشف فبردت) بضم الراء وفتحها (أبدانهم) اي سكنت حرارتها (وعسرت حركاتهم ووقعت عليهم كآبة) غم وسوء حال بفتح الكاف واسكان الهمزة بزنة تمرة كما في المصباح وزاد القاموس كآبة بالمد (بلا سبب وقلت شهواتهم وهضمهم) للطعام (أشار اليه) يعني ذكره العلامة ابن القيم (و زاد المعاد) في هدى خير العباد قائلا فيه أيضا (ومن منافعه) وان لم يكن من مقاصده الاصلية (غض البصر) عن الحرام (وكف النفس) عن الزنا ومقدماته (والقدرة على العفة عن الحرام) هذا كالتفسير لما قبله (و) من منافعه (تحصيل ذلك) المذكور (للمرأة فهو ينفع نفسه في دنياه) بنيل اللذة ودفع الامراض (وآخرته) بعدم استحقاق العقاب ان لم يعف عن الحرام ونيل الثواب بقصده الحسن (وينفع المرأة) الى هنا تم كلام الهدى فكان الاولى تأخير قوله أشار اليه في زاد المعاد الى هنا (ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة) بين الناس لا تنكر (والتمادح به سيرة) طريقة (ماضية) قديمة أو نافذة مقررة من مضى الامر اذا قضى وتقرر (ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يتعاهده) اي يتردد اليه ويكرره (ويقول كما في حديث أنس عند الطبراني في الاوسط والنسائي في سننه) والحاكم في مستدركه وقال على شرط مسلم والبيهقي في السنن قال الحافظ واسناده حسن والامام أحمد في كتاب الزهد ووهم من عزاه لمسنده كلهم عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (حبب) بالبناء للمفعول (الي من دنياكم النساء) لنقل ما يظن ٣ من الشريعة مما يستحيا من ذكره بين الرجال (والطيب) لانه حظ الملائكة ولا غرض لهم في شيء من الدنيا سواه فكأنه يقول حبي لهاتين انما هو لاجل غيري قال الطيبي جيء بالفعل مجهولا دلالة على ان ذلك لم يكن من جبلته وطبعه وأنه مجبور على هذا الحب رحمة

٣ قوله لنقل ما يظن لعله يسقط

للعباد ورفقا بهم بخلاف الصلاة فمحبوبة له بذاتها فلذا قال (وجعلت قرة عيني في الصلاة) ذات الركوع والسجود لانها محل المناجاة ومعدن المصافاة وقيل المراد صلاة الله وملائكته عليه ومنع بأن السياق يأباه وقدم النساء للاهتمام بنشر الاحكام وتكثير سواد الاسلام وأردف بالطيب لأنه من أعظم الدواعي لجماعهن مع حسنه بالذات وكونه كالقوت للملائكة وأفرد الصلاة عنهما لانها غيرهما بحسب المعنى اذ ليس فيها تقاضي شهوة نفسانية كما فيهما وقرة عينه (اي لمناجاته فيها ربه تعالى) ولذا خصها دون بقية اركان الدين (زاد الامام أحمد في الزهد) بعد قوله والطيب (وأصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن) كذا نسب ابن القيم والزركشي هذه الزيادة لكتاب الزهد وتعقبه السيوطي بأنه مر على الزهد مرارا فلم يجدها فيه لكن في زوائده لابنه عبد الله بن أحمد عن أنس مرفوعا قرة عيني في الصلاة وحبب الي النساء والطيب الجائع يشبع والطعام آن يروى وأنا لا اشبع من النساء فلعله أراد هذه الطريق قال بعضهم في معنى هذا الحديث قولان أحدهما انه زيادة في الابتلاء والتكليف حتى لا يلهو بما حبب اليه من النساء عما كلف به من أداء الرسالة فيكون ذلك أعظم لاجره وأكثر لمشاقه والثاني لتكون خلوته مع من يشاهدها من نسائه فيزول عنه ما يعتريه به المشركون من أنه ساحر شاعر فيكون تحببهن اليه لطفا به وعلى القولين فهو له فضيلة وقال بعضهم من بعض في لان هذه من الدين لا من الدنيا وان كانت فيها (فمحبة النساء والنكاح من كمال الانسان) لدلالته على قوة الجسم واعتداله وهو من اخلاق الانبياء (وهذا خليل الله ابراهيم امام الحنفاء) أفضل الخلق بعد المصطفى على الراجح (كانت عنده سارة) بالتشديد والتخفيف من النسوة المختلف في نبوتهن (أجمل نساء العالمين وأحب هاجر) بالهاء والالف والجيم وبقال آجر (وتسرى بها) فولدت له اسمعيل (وروى سعد بن ابراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلا عابدا مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين سنة روى له الجميع (عن عامر بن سعد) ابن أبي وقاص الزهري المدني ثقة مات سنة أربع ومائة (عن أبيه) سعد بن أبي وقاص مالك أحد العشرة (قال كان الخليل ابراهيم عليه الصلاة والسلام يزورها جر في كل يوم من الشام على البراق) بضم الموحدة (شغفا بها) زيادة حب (وقلة صبر عنها) وهذا موقوف صحابي (وهذا داود عليه الصلاة والسلام) جعل ومن قبله وبعده لشهرتهم وشهرة اتصافهم بما ذكر بمنزلة المحسوس المشاهد فأشار اليهم (كان عنده تسع وتسعون امرأة) على زهده وأكله من عمل يده مع ما أوتي من الملك (فأحب تلك المرأة) التي كانت زوج رجل من بني اسرائيل لانه رآها فأعجبته فسأله تطليقها فطلقها ابطيب خاطره (وتزوج بها فكمل المائة) بها فولدت سليمان (وهذا سليمان ابنه كان يطوف في الليلة على تسعين امرأة) كما في رواية وفي أخرى سبعين وأخرى ستين وأخرى مائة ويأتي بسطه قريبا * (تنبيه) * علم مما تقدم اجمالا انه لم يرد لفظ ثلاث و (وقع في الاحياء للغزالي) في موضعين (وتفسير آل عمران من الكشاف) عند قوله تعالى فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا وتبعه البيضاوي (وكثير من كتب الفقهاء) والراغب وابن عربي في الفصوص (حبب الي من دنياكم ثلاث وقالوا انه عليه الصلاة والسلام قال ثلاث ولم يذكر

الا اثنتين الطيب والنساء) لتذهب النفس كل مذهب ممكن فى تعيين ما يصلح جعله مثالا للمتروك وفى حديث ما يفيد أنه الطعام روى أحمد عن عائشة كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ثلاثة أشياء النساء والطيب والطعام فأصاب ثنتين ولم يصب واحدة أصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام واسناده صحيح لكن فيه رجل لم يسم (ومنه قول الشاعر ان الاحامرة) بالحاء المهملة جمع أحمر لا بمعجمة لانه ليس جمع الحمار (الثلاثة أهلكت * مالى وكنت بهن قدما) بكسر فسكون (مولعا) بضم فسكون ففتح (الخمر) وهو أحمر (والماء القراح) سماه أحمر مجازا اذ لا لون له (وأطلى * بالزعفران) والطلا به ليس من الثلاثة فهو مثل الآية والحديث ولم يفهم من قال لا شاهد فيه لانه على نهجه اذا المراد التنظير على الطى وأنه مستعمل فى القرآن وشعر العرب (فلا زال مولعا) بفتح الواو واللام الثقيلة وفى صحاح الجوهرى وأهلك الرجال الاحمران اللحم والخمر فاذا قلت الاحامرة دخل فيه الخلوق وأنشد الاصمعى

ان الاحامرة الثلاثة أهلكت * مالى وكنت بهن قدما مولعا
الراح واللحم السمينة والطلا * بالزعفران فلن ازال مولعا انتهى

فلم يذكر الماء (وذكرها) اى افظة ثلاث الامام أبو بكر محمد بن الحسن (بن فورك) بضم الفاء واسكان الواو والاصبهانى الاصولى النحوى المتكلم الواعظ صاحب التصانيف القريبة من مائة مات مسموما سنة ست وأربعمائة ودفن بنيسابور وقبره بظاهرها يستسقى به ويجاب الدعاء عنده (فى جزء مفرد ووجهها وأطنب فى ذلك) فقال الصلاة طاعة المطيع فى الدنيا لربه تعالى فهى منها وقتا ومحلا لاحكما واسما والطيب والنساء من الدنيا وقتا وحكما ومحلا ووصفا ولذا أفرد الصلاة ليدل على انها مخصوصة بأنها فى الدنيا وهى وصلة الى الآخرة وبها تقر عينه وعين من يفعل مثله على التحقيق لانها اتصال بالله ومناجاة له ووقوف بين يديه وخشوع له وتقرب اليه ولهيبتها يرجو العبد التقريب والتقديم والنجاة والايناس والرحمة والمنزلة وانما ذكر العبادة وهو يريد المعبود كما يقال الحجر من البيت لانه متصل به والداخل فيه كالداخل فى البيت ولان العبادة تذكر بالمعبود وتقرب اليه والشئ يضاف الى الشئ اذا كان له به تعلق وسبب لحديث سبقت رحمتى غضبى قالوا معناه سبق المرحوم المغضوب عليه لان السبق فى الرحمة والغضب لا يصح لانهما وصفان راجعان الى الارادة من صفات الذات وكل ما وقع فى التوسط مما يراد به الآخرة فليس من الدنيا وما كان منها مما يراد به الدنيا فهو من الدنيا ولذا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما أريد به وجه الله نقله عنه السخاوى (وهذا يسمى عندهم طيا) وهو أن يذكر جمع ثم يؤتى ببعضه ويسكت عن ذكر باقيه لغرض للمتكلم) كابهامه على السامع لعدم ارادة المتكلم وقوف السامع عليه لنكتة فانه الطعام هنا كما عند أحمد كما مر فطواه لخسته (وأنشد الزمخشرى) شاهدا (عليه) قول جرير

(كانت حنيفة اثلاثا فثلثكم * من العبيد وثلث من موالينا)

فصرح بثلثين وطوى ذكر الثالث كأنه قيل والثالث من الاخيار الذين ليسوا موالى ولا عبيدا ويحكى أن بعض بنى حنيفة سئل من اى الاثلاث هو من بيت جرير فقال من الثالث الملغى ذكره الدماميني وزعم بعض انه لا شاهد فى البيت لانه ذكرها وجعلها اثلاثا عبيدا

وموالى حلفاء فبقى نفس القبيلة وصميمها وهى مذكورة أولا (وفائدة الطى عندهم تكثير ذلك الشئ) لتذهب النفس كل مذهب ممكن قال بعض بقى ان فى لفظ ثلاث تغليب المؤنث على المذكر عكس القاعدة لنكتة وغير الاسلوب فى الثالث فعبر عنه بالفعل اشارة لمغايرته لما قبله وفيه عطف الفعل على الاسم الجامد والمعروف عطفه على المشتق كما قال ابن مالك

واعطف على اسم شبه فعل فعلا * وعكسا استعمل تجده سهلا

(لكن) هذا التكلف انما يجئ لو ورد لفظ ثلاث ولم يرد فقد (قال ابن القيم وغيره من رواه حبب الى من دنياكم ثلاث فقدوهم ولم يقل صلى الله عليه وسلم ثلاث) كما قضى به سبر كتب الحديث المشهورة (والصلاة ليست من امور الدنيا حتى تضاف اليها انتهى نعم تضاف اليها لكونها ظرفا لوقوعها فقط فهى عبادة محضة) فلو ثبتت صحت اضافتها لذلك (وقال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر فى تخاريج) احاديث (الكشاف ان لفظ ثلاث لم يقع فى شئ من طرقه وزيادته تفسد المعنى) لان الصلاة ليست من امور الدنيا (وكذا قال شيخ الاسلام الولى ابن العراقى) الحافظ ابن الحافظ (فى اماليه وعبارته ليست هذه اللفظة وهى ثلاث فى شئ من كتب الحديث) فليست مدرجة ايضا كما زعمه من لا المام له بالفن فالمدرج الملحق بحديث من قول راو بلا ظهور فصل (وهى مفسدة للمعنى فان الصلاة ليست من امور الدنيا وكذا صرح به الزركشى) فى الاحاديث المشتهرة له فقال لم يرد فيه لفظ ثلاث وزيادته مخلة للمعنى فان الصلاة ليست من الدنيا (وغيره) وكأنهم لم يعتبروا توجيه ابن فورك ومن وافقه بأنها منها وقتا ومحلا ولا توجيه الزمخشرى وغيره بانه من الطى لانه انما يصار اليه لو وجدت اما حيث لم توجد فلا داعية للتوجيه بل ذكره والاعتناء به يوهم قاصر الباع فى الحديث ورودها (كما حكاه) اى جميع ما نقله عن الحافظ والولى والزركشى (شيخنا) السخاوى (فى المقاصد الحسنة واقره) قائلا ما رايته فى شئ من طرق الحديث بعد مزيد التفتيش وقال فى جزء له فى هذا الحديث يمكن ان تكون الصلاة من امور الدنيا بالنظر الى اللذة الحاصلة لمديمها كما قال فى الاحياء جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا لان كل ما يدخل فى الحس والمشاهدة فهو من عالم الشهادة وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح بالسجود والركوع انما يكون فى الدنيا فلذا اضافها اليها انتهى (وقال ابن الحاج فى المدخل انظر) نظر تأمل وتدبر (الى حكمة قوله عليه الصلاة والسلام حبب ولم يقل احببت وقال من دنياكم فأضافها اليهم دونه عليه الصلاة والسلام) فلم يقل من دنياى بل ولا من الدنيا (فدل على ان حبه كان خاصا به ولاه تبارك وتعالى) وغاير فقال (وجعلت قرة عينى) فرحها وسرورها (فى الصلاة فكان عليه الصلاة والسلام يشرى الظاهر ملكوتى الباطن وكان عليه الصلاة والسلام لا يأتى الى شئ من الاحوال البشرية الا تأنيسا لامته وتشريعا لها) ليقتدى به (لانه محتاج الى شئ من ذلك) بحيث لو تركه لأضر به ولذا كان يواصل الصوم ويقول انى اطعم واسقى (الا ترى الى قوله تعالى قل لا اقول لكم عندى خزائن الله) التى يرزق منها (ولا) انى (اعلم الغيب) ما غاب عنى ولم يوح الى (ولا اقول لكم انى ملك) من الملائكة (فقال لكم ولم يقل انى ملك فلم ينف الملكية عنه الا بالنسبة اليهم أعنى) بكونه ملكا (فى معانيه عليه الصلاة والسلام لا فى ذاته الكريمة اذ انه عليه الصلاة

والسلام

والسلام يلحق بشريته ما يلحق البشر ولهذا قال سيدى الشيخ ابو الحسن) على (الشاذلى) بمعجمة ومهملة (هو بشر ليس كالابشار) جمع بشر قال المصباح يطلق على الانسان واحده وجمعه لكن العرب ثنوه ولم يجمعوه انتهى لكن فى القاموس قد يثنى ويجمع ابشارا (كما ان الياقوت) من الجواهر معرب واجوده الاحمر الرمانى نافع للوسواس والخفقان وضعف القلب شربا ولجود الدم تعليقا قاله القاموس (حجر ليس كالاحجار وهذا منه) اى الشاذلى (رحمه الله على سبيل التقريب للفهوم) جمع فهم كقفل وقفول (فدل على انه صلى الله عليه وسلم كان ملكى الباطن ومن كان ملكى الباطن ملك نفسه) فلا تغلب عليه بحب شئ من الدنيا (انتهى) كلام المدخل (* وهنا لطيفة * روى) مما لا يصح (انه عليه الصلاة والسلام لما قال حبب الى من دنياكم ثلاث النساء والطيب وجعلت قرة عينى فى الصلاة قال ابو بكر الصديق وانا يا رسول الله حبب الى من الدنياكم) لم يقل من دنياكم تأدبا ولانها يصح اضافتها اليهم لانهم ليسوا مثله فى انه ملكى الباطن (النظر الى وجهك) ويروى القعود بين يديك (وجمع المال للانفاق عليك) حقيقة او حكما كصرف على نحو جيش فانه انفاق عليه حكما (والتوسل بقرابتك اليك) مصدر مضاف لمفعوله اى بقرابتى لك لانه يلتقى معه فى مرة بن كعب او لفاعله اى بقرابتك الموجودين كعلى والعباس وفاطمة وجزم شيخنا بالاول مع انه قال فى تقريره الثانى اظهر ويذكر انه قال بدل هذا والصلاة عليك (وقال عمر) الفاروق (وانا يا رسول الله حبب الى من الدنياكم ثلاث الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والقيام بامر الله) ويروى واقامة حدود الله (وقال عثمان وانا يا رسول حبب الى من الدنياكم ثلاث اشباع الجائع وارواء الظمآن وكسوة العارى) ويروى اطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام (وقال على بن ابى طالب وانا يا رسول الله حبب الى من الدنياكم ثلاث الصوم فى الصيف واقراء الضيف) لم يذكر القاموس ولا المصباح اقراء المزيد لطعام الضيف بل قرى فان ثبت فهو لغة لكن نقله ابو محمد النيسابورى بلفظ قرى بالكسر والقصر (والضرب بين يديك بالسيف قال الطبرى) محب الدين المكى (رواه الجندى) بفتحتين (كذا قال والعهدة عليه) وزاد بعضهم فيه فنزل جبريل فقال وانا حبب الى من الدنياكم ثلاث النزول على النبيين وتبليغ الرسالة للمرسلين والحمد لله رب العالمين اى الثناء على الله ثم عرج ثم رجع فقال يقول الله وهو حبيب اليه من عباده ثلاث لسان ذاكر وقلب شاكر وجسم على بلائه صابر وفى لفظ واذا النداء من قبل الله ان الله يحب من دنياكم ثلاثا فذكرها ويحتمل ان الخطاب للخلفاء الاربعة او لجميع الناس او الامة (وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الناس باربع) خصها باعتبار ما فيها من النهاية التى لا ينتهى اليها احد غيره لا باعتبار مجرد الوصف (بالسماحة) وفى رواية بالسخاء اى الجود لانه كان اجود من الريح المرسلة (والشجاعة) خلق غضبى بين افراط يسمى تهورا وتفريط يسمى جبنا (وكثرة الجماع) لكمال قوته وصحة ذكورته (وشدة البطش) فيما ينبغى على ما ينبغى وقدم السخاء لعموم منافعه وثنى بالشجاعة لانه نبى الجهاد ايها النبى جاهد الكفار فكلفه وهو فرد جهاد الكل ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وثلث بالجماع لان قوته معجزة فى حقه وربع بشدة البطش لانه من لوازم القوة وساغ له مدح نفسه لانه مأمون الخطا ولذا

قوله لما قال حبب الى من دنياكم ثلاث وقع اختلاف النسخ فى اثبات كلمة ثلاث وحذفها وكذا ما يأتى اه

جازله الحكم لنفسه (رواه الطبرانى) فى الاوسط برجال ثقات قاله الحافظان العراقى والهيثمى وتعقبا بأن ابن الجوزى والذهبى والحافظ ضعفوه لان فيه سعيد بن بشير روايه عن قتادة عن أنس وسعيد ضعيف (وقال أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه فى الساعة الواحدة) اى فى قدر من الزمان لا ما اصطلح عليه الفلكيون (من الليل والنهار) الواو بمعنى أو وجزم به الكرمانى ويحتمل انها على بابها بأن تكون تلك الساعة جزأ من آخر أحدهما وجزأ من أول الآخر قاله الحافظ قال بعضهم ويحتمل ذلك لكنه تكلف بعيد جدا (وهن احدى عشرة) تسع زوجات ومارية وريحانة (قال) قتادة (قلت لانس) مستفهما (أو) بفتح الواو (كان يطيقه) اى مباشرة المذكورات فى الساعة الواحدة (قال كنا) معشر الصحابة (نتحدث انه أعطى) بضم الهمزة وكسر الطاء وفتح الياء (قوة ثلاثين) رجلا (رواه البخارى من طريق) هشام عن (قتادة) بن دعامة (قال ابن خزيمة) محمد بن اسحق بن خزيمة بن المغيرة ابن صالح السلمى النيسابورى الحافظ الكبير المعروف عند المحدثين بامام الائمة قال ابن حبان ما رأيت من يحسن صناعة السنن ويحفظ ألفاظها الصحاح وزيادتها حتى كأن السنن كلها نصب عينيه الا ابن خزيمة وقال الدارقطنى كان اماما ثبتا معدوم النظير ومصنفاته تزيد على مائة وأربعين سوى المسائل والرسائل أكثر من مائة جزء مات فى ذى القعدة سنة احدى عشرة وثلثمائة عن نحو تسعين سنة (تفرد بذلك معاذ بن هشام) الدستوائى بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح الفوقانية كما فى الكواكب والتقريب والذى فى اللب بضمها ثم مد نسبة الى دستوا بلد بالاهواز البصرى وقد سكن اليمن صدوق ربما وهم مات سنة مائتين (عن أبيه) هشام بن عبد الله سنبر بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر أبى بكر البصرى ثبت رمى بالقدر مات سنة أربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة روى له الجميع (ورواه سعيد بن أبى عروبة) مهران اليشكرى البصرى ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس فى قتادة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة روى له الستة (وغيره) كشعبة عند أحمد (عن قتادة فقالوا تسع نسوة انتهى وكذا رواه البخارى من طريق سعيد بن أبى عروبة أيضا بلفظ) كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة (وله يومئذ تسع نسوة) كل واحدة منهن تسع مرات فى طلق كذا ذكره البقاعى فى تفسيره (وجمع بينهما ابن حبان فى صحيحه بأن حمل ذلك على حالتين لكنه وهم فى قوله ان) الحالة (الاولى كانت فى أول قدومه المدينة حيث كان عنده تسع نسوة) ويجعل الاولى صفة للحالة يسقط قول شيخنا العلى ابن حبان قدم رواية التسع على رواية احدى عشرة والا فالموافق أن يقول بدل الاولى الثانية لانه نشأ من فهم أن الاولى صفة للرواية وانما هو صفة للحالة بدليل التصريح بقوله (والحالة الثانية فى آخر الامر حيث اجتمع عنده احدى عشرة امرأة وموضع الوهم منه أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة لم يكن تحته سوى سودة) بنت زمعة (ثم دخل على عائشة بالمدينة) قال العلامة حسين الكفوى فى شرح البخارى ويمكن توجيه كلام ابن حبان بأن يجعل الاولى فى قوله أول قدومه عبارة عن الزمان الممتد الى آخر أمره عليه الصلاة والسلام لانه اجتمع عنده تسع نسوة حين قدم المدينة هذا غاية ما يمكن فى اصلاح كلامه انتهى (ثم تزوج أم سلمة وحفصة وزينب بنت

خزيمة) المعروفة بأم المساكين لحبها لهم (فى السنة الرابعة) ومكثت بنت خزيمة عنده شهرين أو ثلاثة وماتت قاله ابن عبد البر وغيره فلم تجتمع مع بقية التسع فالمراد من ذكرها مجرد الرد على ابن حبان بتعداده من دخل بهن فلا ينافى موتها قبل تمام التسع (ثم زينب بنت جحش فى الخامسة ثم جويرية فى السادسة ثم صفية وأم حبيبة وميمونة فى السابعة هؤلاء جميع من دخل بهن من الزوجات بعد الهجرة) وخديجة ماتت قبلها ولم يجمع معها غيرها (على المشهور) زاد الحافظ واختلف فى ريحانة وكانت من سبى بنى قريظة فجزم ابن اسحق بانه عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب فاختارت البقاء فى ملكه والاكثر على أنها ماتت قبله فى سنة عشر وكذا ماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بشهرين أو ثلاثة قاله ابن عبد البر فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات أكثر من تسع مع أن سودة كانت وهبت يومها لعائشة فرجحت رواية سعيد (لكن تحمل رواية هشام) التى تفرد بها ابنه معاذ عنه (على أنه ضم مارية وريحانة اليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا) لكثرة النساء ولذا ضعف استدلال ابن التين لقول مالك بلزوم الظهار من الاماء باطلاقه على الجميع لفظ نسائه بانه للتغليب فلا حجة فيه (وعن طاوس ومجاهد) مرسلا (أعطى صلى الله عليه وسلم قوة أربعين رجلا فى الجماع رواه ابن سعد) ولا ينافيه رواية الصحيح السابقة قوة ثلاثين لجواز أنهم تحدثوا بذلك قبل بلوغهم الزيادة ووقع عند الاسماعيلى من رواية أبى موسى عن معاذ بن هشام أربعين بدل ثلاثين قال الحافظ وهى شاذة من هذا الوجه (وعند أحمد والنسائى وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم رفعه) اى قال قال صلى الله عليه وسلم (ان الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة) فى رواية الطبرانى مائة رجل (فى الاكل والشرب والجماع والشهوة) عطف سبب على مسبب لان الجماع يتسبب عن الشهوة وخصها لان ماعداها راجع اليها اذ الملبس والمسكن من الشهوة ولا يرد أن كثرة الاكل والشرب فى الدنيا مجمع على ذمها لانه لما نشأ عنها من تمور وتوان وتثاقل عن العبادة ومن امراض كتخمة وقولنج وأهل الجنة مأمونون من ذلك كله اذ كل مافيها لا يشبه شيأ مما فى الدنيا الا فى مجرد الاسم ألا ترى الى أنه زاد فى رواية الطبرانى فى الكبير برجال ثقات حاجة أحدهم عرق يفيض من جلده فاذا بطنه قد ضمر (فان قلت وطء المرأة فى يوم الاخرى ممنوع) حرام (والقسم وان لم يكن واجبا عليه على القول المرجوح) عند الشافعية وكثيرين وهو الراجح عند المالكية وطائفة (لكنه عليه الصلاة والسلام التزمه تطييبا لنفوسهن أجيب باحتمال اذن صاحبة اليوم) اى النوبة كما عبر به الفتح فعبر به المصنف لانه يطلق على مطلق الزمن كيوم حنين (له) كما استأذنهن أن يمرض فى بيت عائشة (أو) باحتمال (أنه فى يوم لم يثبت فيه قسم بعد كيوم قدومه) من سفر لانه كان اذا سافر أقرع بينهن فسافر بمن يخرج سهمها فاذا انصرف استأنف (أو) باحتمال أن دورانه (فى اليوم الذى بعد كمال الدورة لانه يستأنف القسم فيما بعد) قال الحافظ وهذا الاحتمال كالاول أليق بحديث عائشة والاحتمال الثانى أخص من الثالث ويحتمل أن ذلك كان يقع قبل وجوب القسم ثم ترك بعدها (أو أنه) اى الدوران فى ساعة (من خصائصه صلى الله عليه وسلم) مع وجوب القسم عليه وفيه أن الخصائص لا تثبت بالاحتمال بل بدليل صحيح وهذه كلها تكلفات ظاهرة والحديث حجة بينة

قوله رواه ابن سعد يوجد فى بعض نسخ المتن هنا زيادة ونصها (وفى رواية عن مجاهد قوة بضع وأربعين رجلا كل رجل من أهل الجنة رواه الحرث ابن أبى اسامة وعند أحمد الخ) اه

للقائلين بان من خصائصه عدم وجوب القسم وإليه أشار البخاري في كتاب النكاح (وقد اختص في باب النساء باشياء كما سيأتي ان شاء الله تعالى) في المقصد الرابع فلا مانع أن تلك الساعة من جملة ما اختص به في بابهن مع وجوب القسم عليه وقد علمت أن الخصائص لا تثبت بالاحتمال قال الحافظ ابن العراقي بل بدليل صحيح وقد قال في فتح الباري وأغرب ابن العربي فقال خص الله نبيه بساعة في كل يوم لا يكون لازواجه فيها حق يدخل فيها على جميعهن فيفعل ما يريد ثم يستقر عند من لها النوبة وتلك الساعة بعد العصر فان اشتغل عنها كانت بعد المغرب ويحتاج الى ثبوت ما ذكر مفصلا انتهى (وعن صفوان بن سليم) بضم السين المدني أبي عبد الله الزهري مولاهم تابعي صغير ثقة مفت عابد قيل لم يضع جنبه الارض أربعين سنة حتى نقبت جبهته من السجود رمي بالقدر روى له الستة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة (مرفوعا) مرسلا (أتاني جبريل بقدر) بكسر فسكون اناء يطبخ فيه مؤنثة (فأكلت منها) باذن اذ وضع الطعام اذن وظاهره أنه من الجنة ولا مانع أن طعامها يخرج الى الدنيا لكنه يسلب الخصوصية في حق غير نبينا (فأعطيت قوة) اى قدرة (أربعين رجلا) من رجال أهل الجنة (في الجماع) قيد به ليدل على أن القوة في غيره أولى اذ هو محل العجز غالبا لا سيما عند الكبر (رواه ابن سعد) برجال الصحيح فقال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسامة بن زيد عن صفوان بن سليم فذكره وهذا مرسل وقد وصله أبو نعيم والديلمي عن صفوان عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رفعه لكن فيه سفيان بن وكيع ضعيف جدا فلذا اقتصر المصنف على رواية ارساله لصحة سندها وقول الشارح قوله وعن صفوان الخ تقدم أن هذا موضوع غلط وسهو فاحش فالمتقدم قريبا في الفصل الثالث من ذا المقصد أنه موضوع انما هو حديث أطعمني جبريل الهريسة أشد بها ظهري وأتقوى بها على الصلاة فيه محمد بن الحجاج اللخمي هو الذي وضع هذا الحديث فأما حديث ابن سعد فذكره المصنف في الفصل الاول من هذا المقصد باسناده الذي ذكرته ليبين أنه صحيح فالحاصل أن حديث القدر صحيح مرسلا ووصله ضعيف ولم يعلم ما في القدر وزعم أنه هريسة لا يصح لان أحاديث الهريسة كلها واهية بل قال ابن ناصر انها موضوعة وقال غيره ضعيفة جدا والذهبي واهية (ولما كان عليه الصلاة والسلام ممن أقدر على القوة في الجماع وأعطى الكثير منه أبيح له من عدد الحرائر ما لم يبح لغيره) وهو الزيادة على أربع (قال ابن عباس تزوجوا فان أفضل هذه الامة أكثرها نساء) رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اكثرها نساء (يشير) بقوله افضل اوخير (اليه صلى الله عليه وسلم وقد بهذه الامة يخرج مثل سليمان عليه الصلاة والسلام) أي منله ممن اكثر من النساء كابيه داود (فانه كان اكثر نساء) من المصطفى (ووقع عند الطبراني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس تزوجوا فان خيرنا اكثرنا نساء) ولاجل هذه الرواية (قيل المعنى) في الرواية التي قبلها (خير امة محمد صلى الله عليه وسلم من كان اكثر نساء من غيره ممن تساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل) لا الاشارة الى المصطفى (قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني والذي يظهر) خلاف هذا القيل و (ان مراد ابن عباس بالخير النبي صلى الله عليه وسلم وبالامة اخصاء صحابته وكانه اشار الى ان ترك التزوج مرجوح اذ لو كان راجحا ما آثر

النبي صلى الله عليه وسلم غيره وكان مع كونه أخشى الناس لله تعالى وأعلمهم به) كما صح في الحديث (يكثر التزوج لمصلحة تبليغ الاحكام التي لا يطلع عليها الرجال) وقد جاء عن عائشة من ذلك الكثير الطيب (ولاظهار المعجزة البالغة في خرق العادة بكونه كان لا يجد ما يتمتع به من القوت غالبا وان وجد فكان يؤثر بأكثره ويصوم كثيرا ويواصل) والصوم يضعف النكاح بل هو له وجاء (ومع ذلك فكان يدور على نسائه في الليلة) أي الساعة (الواحدة) ولم يرد خصوص الليلة لما تقدم في حديث البخاري من الليل والنهار (ولا يطاق ذلك الا مع قوة البدن وقوة البدن تابعة لما يقوم به من استعمال المقويات من مأكول ومشروب وهي عنده عليه الصلاة والسلام نادرة) قليلة جدا (أو معدومة) أصلا (وقال بعض العلماء) في حكمة زيادته على أربع (لما كان الحر افضله على العبد يستبيح من النساء أكثر مما يستبيح العبد وجب أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم افضله على جميع الامة يستبيح من النساء أكثر مما تستبيحه الامة) ولزيادة فضله على جميع الخلق لم يتقيد ما أبيح له بعدد ولم يقصر ما يباح له على ضعف ما يباح للحر فقط وان قصر ما يباح للحر على ضعف ما يباح للعبد عند جمع والا فذهب مالك يجوز للعبد الاربع (قالوا ومن فوائد ذلك زيادة التكليف في القيام بهن مع تحمل اعباء) بالفتح أثقال (الرسالة فيكون ذلك أعظم لمشاقه وأكثر لاجره) لان حب النساء يقتضي عادة الاشتغال بهن بحيث يمنع من القيام بالاعباء فكونه يقوم بها على أبلغ وجه وأتمه غاية المشقة فلذا كثر أجره لانه على قدر المشقة (ومنها أن النكاح في حقه عبادة) مطلقا كما قاله السبكي وهو في حق غيره ليس عبادة عندنا بل مباح من المباحات والعبادة عارضة له قاله المصنف في الخصائص فنقله عن غيره بحث (ومنها نقل محاسنه الباطنة فقد تزوج عليه الصلاة والسلام أم حبيبة بنت أبي سفيان) صخر بن حرب (وكان أبوها في ذلك الوقت عدوه) ويحاربه (وصفية) بنت حيي (وقد قتل أباها وعمها وزوجها) في غزاة خيبر (فلو لم يطلعن من بواطن احواله على انه أكمل خلق الله لكانت الطباع البشرية تقتضي نفرتهن منه وميلهن الى آبائهن وقرابتهن فكان في كثرة النساء عنده بيان لمعجزاته) أي لمعرفتها فيخبرن بها فلا يفوت شيء منها على الناس ظاهرة وباطنة (ولمعرفة كماله باطنا كما عرف منه الرجال كماله ظاهرا) وهذه حكم ونكات لا تتزاحم بل كل من ظهر له شيء منها أبداه (وقد رغب) بالتثقيل (عليه الصلاة والسلام في النكاح فروى أبو داود والنسائي) كلاهما في النكاح (من حديث معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف ولام (ابن يسار) المزني ممن بايع تحت الشجرة وكنيته أبو علي على المشهور وهو الذي ينسب اليه نهر معقل بالبصرة مات بعد الستين (مرفوعا) قال معقل جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال الا انها لا تلد أفأتزوجها فنهاه وقال (تزوجوا الودود) المنجبة الى زوجها بنحو تلطف في الخطاب وبشاشة وأدب وكثرة خدمة (الولود) كثيرة الولادة ويعرف في البكر بأقاربها وفي الثيب بزوجها الاول فلا تعارض بينه وبين ندب نكاح البكر لاحاديث قال الولي العراقي والحق أنه ليس المراد بالولود كثيرة الاولاد بل من هي في مظنة الولادة وهي الشابة دون العجوز التي انقطع نسلها فالصفتان من واد واحد (فاني مكاثر)

مغالب (بكم الامم) السابقة فى الكثرة تعليل للامر بتزوج جامعة الصفتين لان الولود اذا لم تكن ودودا لا يرغب الرجل فيها والودود غير الولود لا تحصل المقصود وفيه استحباب النكاح وفضل كثرة الاولاد لما بها يحصل ماقصد من المكاثرة (وفى ابن ماجه عن أبى هريرة رفعه انكحوا فانى مكاثر بكم الامم) السالفة (وهو معنى ما اشتهر على الالسنة تناكحوا تناسلوا فانى مباه) مغالب (بكم الامم ولم أقف عليه بهذا اللفظ) نحوه لشيخه فى المقاصد فانه ترجم بما اشتهر على الالسنة وقال جاء معناه عن جماعة من الصحابة وذكر حديثى معقل وأبى هريرة وحديث أنس كان صلى الله عليه وسلم يأمر بالباءة وينهى عن التبتل ويقول تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الامم يوم القيامة صححه الحاكم وابن حبان انتهى وذا عجب فقد أورده عياض بلفظ تناكحوا تناسلوا أباهى بكم الامم يوم القيامة وقال مخرجه أخرجه ابن مردوية فى تفسيره عن ابن عمر مرفوعا بسند ضعيف انتهى ولكن له شواهد كما رأيت (وارشد عليه الصلاة والسلام من لم يستطع الباءة) بالموحدة والهمزة المفتوحتين وتاء التأنيث ممدودا وقد لا يهمز ولا يمد وقد يهمز ويمد من غيرهاء قاله المصنف وفى التوشيح بالهمز والمد وقد يترك كان وقيل الاول مؤن النكاح والثانى الوطء وفى المراد هنا القولان أصحهما الثانى والذى يظهر ترجيح الاول وسياق الحديث يدل عليه ولقوله فى الحديث الآخر من كان ذا طول أخرجه الطبرانى انتهى (الى الصوم) قائلا فانه له وجاء بكسر الواو وجيم ممدود وقيل بفتح الواو ومقصور واستبعد أى قاطع لشهوته وأصله رض الانثيين فاطلاقه على الصوم من مجاز المشابهة لان الوجاء قطع وقطع الشهوة اعدام له أيضا ثم انه استشكل بأن الصوم يزيد الحرارة وأجاب العلماء بأنه يثيرها فى ابتدائه فاذا دام سكنت واليه أشار بقوله (لان كثرته تقلل مادة النكاح وتضعف ما يجده المرء من الحرارة القوية التى تبعثه على النكاح) وذلك مشاهد فى آخر رمضان غالبا (وخص الشباب فى قوله) صلى الله عليه وسلم كما رواه أحمد والشيخان والاربعة من حديث ابن مسعود (يا معشر الشباب) من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء (لان للشباب من شهوة النكاح ما ليس لغيرهم) كالشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذا وجد السبب فى الكهول والشيوخ أيضا (وقد ظهر لك أن النكاح اعظم فى الاجر والثواب من الصيام فانه صلى الله عليه وسلم لم يأمر أولا بالصيام انما أمر به عند عدم الطول الى النكاح) والامر للاباحة وان كان ظاهره الوجوب لوروده فى الكتاب والسنة كثيرا للاباحة اذا حللتم فاصطادوا اذا قضيت الصلاة فانتشروا فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه وقوله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وانما يعترى النكاح الوجوب وباقى الاحكام لعارض كما بين فى الفروع وغيرها (واذا كان النكاح ينوى به التناسل لتكثير هذه الامة المحمدية فهو بلا شك أفضل) لسعيه فيما أحبه المصطفى (قال عمر بن الخطاب انى لاطأ النساء ومالى اليهن حاجة رجاء ان يخرج الله من ظهرى من يكاثر به محمد صلى الله عليه وسلم الامم يوم القيامة ذكره ابن أبى جمرة) بجيم وراء (وانظر كون نبينا صلى الله عليه وسلم بالاجماع أعبد الناس مع ما طبعت عليه بشريته من حب الجماع) تجده غاية فى المعجزة (كيف ولم يخل بعبادته شيأ لانه عليه الصلاة والسلام لم يكن يأتيها

الاعلى مشروعيتها) فرضا وكالا (وهذا هو غاية الكمال فى البشرية لانه يرجع ما طبع عليه تابعا لما أمر به) كما قالت عائشة ويقوم ثلثه ثم ينضطجع فان كانت له حاجة ألم بأهله فجعل الجماع تابعا لقيامه وقدمه عليه (وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لا رهبانية فى الاسلام) كما تفعل النصارى (وهى ترك النساء) والانعزال فى الديور ونحوها (ولو كان تركهن أفضل لشرع ذلك فى ديننا اذ هو خير الاديان) نصا واجماعا (وقد قال سليمان عليه الصلاة والسلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة) وللحموى والمستملى لاطيفن من طاف بالشئ وأطاف به لغتان أى دار حوله وهو هنا كناية عن الجماع ففيه استعمال الكناية فى لفظ يقبح ذكره واللام جواب قسم محذوف أى والله لاطوفن ويؤيده قوله فى آخره لم يحنث لانه لا يكون الا عن قسم والقسم لا بد له من مقسم فان قال بذلك أحد فالحديث حجة له على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان الشارع وان اتفق على عدم الجواز أول كان يقال لعل التلفظ باسم الله وقع فى الاصل وان لم يقع فى الحكاية وذلك ليس بممتنع فان من قال والله لاطوفن يصدق انه قال لاطوفن لان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد كذا فى فتح البارى (الحديث رواه البخارى) فى مواضع عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى فأطاف بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته هكذا رواه البخارى فى كتاب النكاح وله فى الجهاد على مائة امرأة وتسعة وتسعين بالشك وله فى الايمان والنذور على تسعين امرأة بفوقية قبل السين وله فى أحاديث الانبياء على سبعين امرأة بسين بعدها موحدة وقال ان رواية تسعين أصح أى بفوقية قبل السين وله فى التوحيد على ستين امرأة وجمع الحافظ بأن الستين كن حرائر ومازاد عليها كن سراري أو بالعكس والسبعون للمبالغة وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون ألغى الكسر ومن قال مائة جبره واذا وقع التردد فى رواية الجهاد وقول بعض الشراح ليس فى ذكر القليل نفى للكثير وهو من مفهوم العدد وليس حجة عند الجمهور ليس بكاف فى هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد معتبر عند كثيرين وفى رواية للبخارى فقال صلى الله عليه وسلم لو قالها لجاهد وا فى سبيل الله فرسانا أجمعون ثم المراد أنه نسى ان يقولها بلسانه والا فلم يغفل عن التفويض الى الله بقلبه كما يقتضيه كمال البوزة وروى ابن عساكر بسند ضعيف ان سليمان كان له اربعمائة امرأة وسبعمائة سرية فقال يوما لاطوفن الليلة على ألف فتحمل كل واحدة منهن بفارس يجاهد فى سبيل الله ولم يستثن فلم تحمل واحدة منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق انسان فقال النبى صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لو استثنى فقال ان شاء الله لولدن ما قال فرسان وجاهدوا فى سبيل الله ولا يلزم من اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك فى حق سليمان فى هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى بل هو رجوى الوقوع وتركه يخشى عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا مع قول الخضر له آخرا ذلك تأويل مالم تستطع عليه صبرا وحكى النقاش ان الشق المذكور هو الجسد الذى ألقى على كرسيه والمعتمد أنه شيطان كما قاله غير واحد من المفسرين والنقاش

صاحب منا كبر انتهى (وهذا فيه معجزة لسليمان عليه الصلاة والسلام اذ البشر عاجز عن الطواف على مائة امرأة فى ليلة واحدة فأظهر الله تعالى قوته) أى قوة سليمان وفى نسخة قدرته أى قدرة الله (بأن اعطى سليمان القوة على ذلك فكان فيها معجزة واظهار قدرة لله تعالى وابداء حكمة ردا على من ربط الاشياء بالعوائد فيقول لا يكون كذا الا من كذا ولا يتولد كذا الا من كذا فألقى الله تعالى فى صلب سليمان ماء مائة رجل) وأورد ابن الجوزى من أين لسليمان أن يخلق من مائه هذا العدد فى ليلة لا جائز أنه بوحى لانه ما وقع ولا جائز أن يكون الامر بذلك اليه لان الارادة لله وأجاب بأنه من جنس التمنى على الله والسؤال له أن يفعل والقسم عليه كقول أنس بن النضر والله لا تكسر ثنيتها ويحتمل ان يكون لما أجاب الله دعوته أن يهب له ملكا لا ينبغى لاحد من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به قال الحافظ والاقرب الاول ويحتمل انه أوحى اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثناء فنسى فلم يقع لفقد الشرط ومن ثم ساغ له الحلف أولا وقال القرطبى لا يظن بسليمان أنه قطع بذلك على ربه الا من جهل حال الانبياء وآدابهم مع الله وفى الفتح أيضا قبل هذا قوله تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله هذا قاله على سبيل التمنى للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف نبه صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث على آفة التمنى والاعراض عن التفويض قال ولذلك نسى الاستثناء ليمضى فيه القدر (وكان له ثلثمائة زوجة وألف سرية) والله أعلم بصحة هذا فغاية ما روى ألف اخرج الحاكم فى مستدركه من طريق أبى معشر عن محمد بن كعب قال بلغنا أنه كان لسليمان ألف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلثمائة حرة وسبعمائة سرية وكذا حكاه وهب فى المبتدا كما فى الفتح فان ورد ما ذكره المصنف أمكن ان الروايات فى عدد من اراد الطواف عليه ولا ينافى ان تحته هذا العدد لكنه لم يرد الطواف الا على بعضه (وهذا لا يعطى تفضيل سليمان على نبينا صلى الله عليه وسلم اذ سيدنا محمد لم يعط الا ماء أربعين رجلا ولم يكن له غير عشر نسوة لان مرتبة نبينا عليه الصلاة والسلام فى الافضلية لا يساويه فيها أحد) بالنص والاجماع (وسليمان عليه السلام تمنى أن يكون ملكا) بقوله وهب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى (فأعطى ذلك واعطى هذه القوة فى الجماع لكى يتم له الملك على خرق العادة من كل الجهات ليمتاز بذلك فكان نساؤه من جنس ملكه الذى لا ينبغى لا يكون (لاحد من بعده كما طلب ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم لما خير بين أن يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا ابى ذلك) أى الملك (واختار ان يكون نبيا عبدا فأعطى من الخصوصية ذلك القدر لكونه اختار الفقر والعبودية فأعطى الزائد وانخرقت له العادة فى النوع الذى اختاره وهو الفقر والعبودية فكان عليه الصلاة والسلام يربط على بطنه الاحجار من شدة الجوع والمجاهدة وهو على حاله فى الجماع لم ينقصه شيأ والناس أبدا اذا أخذهم الجوع والمجاهدة لا يستطيعون ذلك فهو ابلغ فى المعجزة قاله) ابن ابى جمرة (فى بهجة النفوس) وتحليها بمعرفة ما لها وعليها وهو اسم شرحه على الاحاديث التى انتخبها من البخارى وهو تكلف لا حاجة اليه لان نبينا أعطى قوة أربعين رجلا من اهل الجنة كما سبق فى حديث طاوس ومر فى حديث زيد ابن ارقم ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مائة على ان هذا التعسف فى مقام المنع لانه صرح

انه

أنه لم يعط الا قوة اربعين من أهل الدنيا والحديث مصرح بخلافه وقد قال المصنف في الفصل الاول من ذا المقصد والسيوطي بعد ما ذكرا أثر مجاهد أعطى صلى الله عليه وسلم قوة اربعين رجلا كل رجل من أهل الجنة وحديث يعطى الرجل قوة مائة في الجنة قالا فيكون اعطى قوة أربعة آلاف وبهذا يندفع ما استشكله بعضهم فقال كيف يوفى قوة اربعين رجلا فقط وقد اعطى سليمان قوة مائة الف على ما ورد واحتاج الى تكلف الجواب انتهى فان مثار الاشكال حملهما على رجال الدنيا وليس كذلك بل ما ورد في سليمان محمول على رجال الدنيا وفي نبينا على رجال الجنة كما ورد وذلك اربعة آلاف فقد زاد على سليمان بكثير والله اعلم

(النوع الرابع في) شأن او تعلق (نومه عليه الصلاة والسلام) فشمل قدره ووقته وصفته من كونه على اليمين او غيره وما يرقد عليه وما كان يفعله قبل النوم وبعده وغير ذلك (كان صلى الله عليه وسلم ينام اول الليل) بعد صلاة العشاء وما يتصل بها فالاولية نسبية وفي الصحيح عن ابي برزة كان صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها وروى الشيخان وابن ماجه عن عائشة كان ينام اول الليل ويحيي آخره وروى احمد والترمذي وصححه الحاكم عنها كان لا ينام حتى يقرأ بني اسرائيل والزمر وعن جابر كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك اخرجه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وعن العرباض بن سارية كان صلى الله عليه وسلم يقرأ المسبحات قبل ان يرقد وقال ان فيهن آية افضل من الف آية رواه احمد وابو داود والترمذي وحسنه والنسائي ورواه ابن الضريس عن يحيى بن ابي كثير مرسلا وزاد قال يحيى فتراها الآية التي في آخر الحشر وقال ابن كثير الآية هي قوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم والمسبحات ست الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الاعلى (ويستيقظ في اول النصف الثاني) غالبا وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة كان يقوم اذا سمع الصارخ قال الحافظ اي الديك ووقع في مسند الطيالسي في هذا الحديث والصارخ الديك والصرخة الصيحة الشديدة وجرت العادة ان الديك يصيح عند نصف الليل غالبا قاله محمد بن نصير قال ابن التين هو موافق لقول ابن عباس نصف الليل أو قبله بقليل أو بعده وقال ابن بطال الصارخ يصرخ عند ثلث الليل فكان يتحرى الوقت الذي ينادي فيه هل من سائل كذا قال والمراد بالدوام قيامه كل ليلة في ذلك الوقت لا الدوام المطلق وفي البخاري عن أنس كان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته قال الحافظ أي ان صلاته ونومه كان يختلف بالليل ولا يرتب وقتا معينا بل بحسب ما تيسر له القيام ولا يعارضه حديث عائشة لانها أخبرت عما اطلعت عليه فان صلاة الليل كانت تقع منه غالبا في البيت وخبر أنس محمول على ما وراء ذلك انتهى وحاصله ان كلا من عائشة وأنس أخبر بما اطلع عليه (فيقوم فيستاك) كما روى أحمد عن ابن عمر كان لا ينام الا والسواك عند رأسه فاذا استيقظ بدأ بالسواك ولابن عساكر عن أبي هريرة كان لا ينام حتى يستن (ويتوضأ) كما في حديث ابن عباس وغيره (ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج) اليه منه (ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج اليه منه) فتنازع فيه الامران (وكان ينام على جنبه الايمن) وفي نسخة جانبه وهما بمعنى على مفاد قول المجد الجنب والجانب والجنبة محركة

شق الانسان وغيره أو الجانب بمعنى الجنب مجازا على مقتضى قول المصباح الجانب الناحية ويكون بمعنى الجنب أيضا لانه ناحية من الشخص (ذاكرا الله تعالى حتى تغلبه عيناه) بان يأخذه النوم (غير ممتلئ البطن من الطعام والشراب) لضرره بالبدن وتثقيله النوم وعال نومه على الايمن بقوله (لانه عليه الصلاة والسلام كان يحب التيامن فى شأنه كله) ومن جملته النوم (وليرشد أمته) تعليل ثان ارشادى لنفع البدن لا لانه عبادة (لان فى الاضطجاع على الشق الايمن سرا وهو أن القلب معلق فى الجانب الايسر فاذا نام الرجل) الانسان رجلا أو امرأة (على الجانب الايسر استثقل نوما) أى طال نومه لعدم مشقة تقتضى استيقاظه فالسين للتأكيد لا الطلب ونوما تمييز (لانه يكون فى دعة) اى راحة فالعطف فى (واستراحة) تفسيرى والسين للتأكيد (فيثقل نومه فاذا نام على الشق الايمن فانه يقلق) بفتح اللام يضطرب (ولا يستغرق فى النوم) عطف مسبب على سبب (لقلق القلب) اضطرابه (وطلبه مستقره وميله اليه قالوا وكثرة النوم على الجانب الايسر وان كان اهنأ مضر بالقلب بسبب ميل الاعضاء اليه فتنصب المواد فيه) أو اليه وهو أولى ليصدق بانصبابها بمجاورة فتؤذيه قال الولى العراقى اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت فى دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندى قلق لذلك وعدم استغراق فى النوم فالاولى تعليل الاضطجاع على الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره على الايسر انتهى وكونه أولى فى التعليل لا يمنع الاول فان هذا نادر وسببه اعتياده (وأما قول القاضى عياض فى الشفاء وكان نومه صلى الله عليه وسلم على جانبه الايمن استظهارا على قلة النوم) لانه على الايسر أهنأ لهدوء القلب وما يتعلق به من الاعضاء الباطنة (الى آخره ففيه شئ لانه عليه الصلاة والسلام لا ينام قلبه فسواء) بقاء التفريع (كان نومه على الجانب الايمن أو الايسر فهذا الحكم ثابت له وما علله به انما يستقيم فى حق من ينام قلبه) هذا مبنى على أن معنى قوله استظهارا استدلالا على قلة النوم بكونه على الايمن فتوهم كثرته لو نام على الايسر فينافى أن قلبه لا ينام والجواب أن معنى استظهارا طلبا لقلة النوم بسبب كونه على الايمن فعلى بمعنى اللام فلا يرد عليه تعليل المصنف لان غايته لو نام على اليسار علم بقلبه طول زمن النوم لكن لا يسهل الانتباه عليه لاسترخاء أعضائه بسبب النوم على اليسار المقتضى لراحة القلب وقد قال شارح الشفاء استظهارا اى استعانة استفعال من الظهر بمعنى التقوية والاستقامة لان قوة البدن واستمساكه بظهره فكانت عادته النوم على الايمن وزعم انه حالة امتهان لاتكائه على الجانب الذى ينام عليه لا وجه له فالنوم راحة معين على العبادة كالاتكاء على أعضاء السجود (وحينئذ فالاحسن تعليله بحب التيامن أو بقصد التعليم كما مر) اذ هو لا يحتاج للاستظهار لقوة روحه ويقظة قلبه فيغلب ذلك نومه ورد بأن القوى اذا تقوى كان اشد قوة والنوم طبيعى فى الخلق (وارد النوم النوم على الظهر ولا يضر الاستلقاء عليه) على الظهر (للراحة من غير نوم) وقد فعله النبى صلى الله عليه وسلم روى الشيخان وغيرهما عن عبد الله بن زيد المازنى انه ابصر رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى ولا يعارضه ما فى مسلم عن جابر نهى صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره لان

محله اذا ظهرت عورته بذلك بضيق ازار ونحوه فان أمن ذلك جاز فلا حاجة لدعوى نسخ النهى بفعله وزعم انه مخصوص به رد بأن عمر وعثمان كانا يستلقيان رواه البخارى والحميدى والاسماعيلى وزاد أبا بكر الصديق رضى الله عنهم (وارد أمنه ان ينام منبطحا على وجهه) فيكره للرجل والمرأة كالاستلقاء للمرأة (وفى سنن ابن ماجه) والبخارى فى الادب المفرد عن أبى امامة (انه صلى الله عليه وسلم مر برجل فى المسجد منبطحا) حال سوغ مجيئه من النكرة وصفها بقوله فى المسجد وفى نسخة منبطح بالجر صفة لرجل (على وجهه) وفى الادب لوجهه (فضربه برجله) هذا هو الثابت فى ابن ماجه والبخارى فى الادب فما فى نسخ على وجهه بدل برجله لا عبرة بها كيف وفى الحديث اجتنبوا الوجوه لا تضربوها (وقال قم أو اقعد) تخيير لاشك (فانها نومة جهنمية) أى تشبه حال أهل جهنم كما قال تعالى يوم يسحبون فى النار على وجوههم فكره ذلك لما فيه من التشبه بهم كخاتم الحديد (وكان عليه الصلاة والسلام) كما علم من مجموع الاحاديث (ينام على الفراش تارة وعلى النطع تارة) بفتح النون وكسرها مع فتح الطاء وسكونها اما اتخذ من جلد والجمع أنطاع ونطوع (وعلى الحصير تارة) كما فى حديث عمر (وعلى الارض تارة) أخرى (وكان فراشه) كما فى الصحيحين والترمذى عن عائشة قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام عليه (أدما) بفتحتين جلد امدبوغا أو احمر أو مطلق الجلد جمع أديم وصف به المفرد لانه أجزاء من الجلد مجتمعة فهو نظير قوله تعالى من نطفة أمشاج فوصف المفرد بالجمع اذ أمشاج أخلاط جمع مشيج (حشوه ليف) من النخل (وكان) كما رواه الترمذى عن حفصة (له مسح) بكسر فسكون فراش خشن غليظ (ينام عليه) من شعر أو صوف وتقدم هذا فى فراشه (وكان) كما رواه احمد والترمذى عن البراء واللفظ له واحمد وأبو داود عن حفصة واحمد وابن ماجه عن ابن مسعود كان (صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه) بفتح الميم والجيم وحكى كسرها أى استقر فيه لينام ولفظ ابن مسعود وحفصة اذا أوى الى فراشه (وضع كفه) اليمنى كما فى حديث البراء وابن مسعود فسقط من قلم المصنف (تحت خده الايمن) أى وضع راحته تحت شق وجهه الايمن قال الازهرى الكف الراحة مع الاصابع سميت به لكفها الاذى عن البدن (وقال رب) أى مالكى (قنى عذابك يوم تبعث) أى تحيى (عبادك) يوم القيامة فلا تبعثنى كريه المنظر على وجهى غبرة ترهقها قترة أو ترسل من بعث بمعنى أرسل اى لا ترسلنى مع من ترسلهم الى النار زاد فى رواية حفصة ثلاث مرات وذكر هذا مع عصمته تواضعا لله واجلالا له وتعليما لامته أن يقولوا ذلك عند النوم لاحتماله انه آخر العمر فيكون خاتمة عملهم ذكر الله مع الاعتراف بالتقصير الموجب للفوز والرضا (وفى رواية) للترمذى من طريق اخرى عن البراء مثله وقال (يوم تجمع) بدل تبعث (عبادك) وفى رواية ابن مسعود يوم تبعث أو قال تجمع بالشك (وقال أبو قتادة) الحرث أو النعمان الخزرجى فارس المصطفى (كان عليه الصلاة والسلام اذا عرس) بشد الراء وعين وسين مهملات أى نزل وهو مسافر للاستراحة (بليل) أى فى زمن ممتد منه لقوله بعد قبيل الصبح قال أبو زيد عرس تعريسا نزل أى وقت كان من ليل أو نهار فقوله بليل ليس تصريحا بما علم ضمنا من عرس الاعلى قول الاكثر التعريس نزول المسافر بالليل للنوم والاستراحة

(اضطجع) نام (على شقه) بالكسر جانبه (الايمن) لاعتماده على الانتباه وعدم فوات الصبح لبعده (واذا عرس قبيل الصبح) أى قبل دخول وقته (نصب ذراعه) اليمنى (ووضع رأسه على كفه) وفى رواية أحمد وغيره وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده وذلك لانه أعون على الانتباه لئلا ينام طويلا فيفوته الصبح فهو تشريع وتعليم لامته لئلا يثقل نومهم فيفوتهم اول الوقت وفيه ان من قارب وقت الصلاة ينبغى أن يتجنب الاستغراق فى النوم فينام على صفة تقتضى سرعة يقظته محافظة على الصلاة لاول وقتها (وقال ابن عباس كان عليه الصلاة والسلام اذا نام نفخ) من النفخ وهو ارسال الهواء من الفم بقوة والمراد هنا ما يخرج من النائم حين استغراقه فى نومه وبين به أن النفخ يعترى بعض النائمين دون بعض وأنه ليس بمذموم ولا مستهجن ولفظ الترمذى عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ أى لان نومه لا ينقض وضوءه مطلقا لقلبه فلو خرج منه حدث لاحس به وأما رواية أنه توضأ فاما للتجديد أو وجود ناقض وفى البخارى عن ابن عباس نام صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكنا نعرفه اذا نام بنفخه وعن عائشة نام صلى الله عليه وسلم حتى استثقل ورأيته ينفخ ولا حد عنها ما نام قبل العشاء ولا سمر بعدها (وعن حذيفة) ابن اليمان فيما رواه أحمد والبخارى والترمذى وأبو داود (كان عليه الصلاة والسلام اذا اوى) بهمزة وواو ومفتوحتين مقصور على الافصح (الى فراشه) أى دخل فيه (قال) بعد وضع يده اليمنى تحت خده الايمن (باسمك اللهم) اى على ذكرى لاسمك مع اعتقادى لعظمة مدلوله وتفرده بالملك والالوهية (اموت واحيا) اى تميتنى وتحيينى او الاسم بمعنى المسمى وهو ذاته تعالى فالمعنى اموت واحيا متبركا باسمك ومتمسكا به او باسمك المميت والمحيى او اراد بالموت النوم تشبيها بجامع زوال العقل والحركة وبالحياة اليقظة وبقية حديث حذيفة هذا عند الجماعة واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور (وقالت عائشة) فيما رواه مالك وأحمد والشيخان وابو داود والترمذى كان صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة (يجمع) لفظها جمع بالماضى (كفيه) أى ضم احداهما للاخرى (فينفث) الرواية للترمذى فنفث ماضيا ولغيره ثم نفث فيهما أى ينفخ نفخا لطيفا بلا ريق على ما يلوح من ظواهر الاحاديث وان اختلف أهل اللغة فى أن النفث بريق او بدونه وذلك مخالفة لليهود لانهم يقرؤن ولا ينفثون (ويقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس) أى السور الثلاث بكمالها والرواية وقرأ بالماضى وفى رواية فقرأ بالفاء بمعنى الواو لا للترتيب فتقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بعد جمع الكفين وزعم بعض أن الاولى تقديم القراءة على النفث وأن معنى رواية الفاء فاراد النفث فيهما قرأ فنفث خلاف ظاهر الحديث بل تقديم النفث على القراءة لمخالفة السحرة لانهم ينفثون بعد القراءة كما جزم به بعضهم (ثم يمسح) الرواية فمسح (بهما ما استطاع) مسحه فالعائد محذوف (من جسده) أى ما اتصل اليه يده من بدنه وظاهره أن المسح فوق الثوب (يبدأ بهما على رأسه) فصله لانه بيان لجملة مسح أو بدل منه أو استئناف (ووجهه وما اقبل من جسده يصنع ذلك) الجمع والنفث والقراءة (ثلاث مرات) لانه اكمل وان حصل أصل السنة بمرة واحدة كما تفيده رواية أخرى وعبرت بيصنع

دون يفعل أو يعمل ونحوهما البيان أن فعله ذلك فى غاية الجودة لكثرة فوائده اذ الصنع اجادة الفعل على أن فى رواية يفعل (وقال أنس) عند مسلم وأبى داود والترمذى والنسائى (كان عليه الصلاة والسلام اذا اوى الى فراشه) أى دخل فيه قال البيضاوى اوى جاء لازما ومتعديا والاكثر فى المتعدى المد (قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا) ذكرهما لان الحياة لا تتم بدونهما كالنوم فالثلاثة من واد واحد فذكره يستدعى ذكرهما ولان النوم فرع الشبع والرى وفراغ الخاطر من المهمات (وكفانا) دفع عنا شر خلقه (وآوانا) فى كن نسكن فيه يقينا الحر والبرد ونحرس فيه متاعنا فنجب به عيالنا وهو بالمد لقوله مؤو ويجوز القصر وعال الحمد صبينا لسببه الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة الا بضدها بقوله (فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى) اسم فاعل من آوى بالمد وفى نسخة ولا مأوى اى وليس له مكان يأوى اليه من اوى بالقصر لكن الرواية بالاول اى كثير لا راحم له ولا عاطف عليه أو لا يعرف كافيه ولا مؤويه أو لا كافى ولا مؤوى على الوجه الاكمل فلا ينافى أنه تعالى كاف لجميع خلقه ومؤو لهم على نحو ان الكافرين لا مولى لهم (روى ذلك) المذكور من الاحاديث التى أولها وكان فراشه كله (الترمذى) ورواها غيره أيضا وبعضها فى الصحيح كما رأيت وروى البخارى وغيره عن حذيفة ومسلم عن البراء كان صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ قال الحمد لله الذى أحيانا بعد ما اماتنا واليه النشور وأبو داود عن عائشة كان اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا أنت سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك لذنبى وأسألك رحمتك اللهم زدنى علما ولا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انك أنت الوهاب وروى أحمد وابن ماجه عن ربيعة بن كعب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يصلى يقول الحمد لله رب العالمين القوى ثم يقول سبحان الله وبحمده القوى وأما ما كان يقوله اذا أصبح واذا أمسى فكثير ألف فيه تأليف كثيرة ساق منه الشامى هنا جملة صالحة (وقد كان عليه الصلاة والسلام تنام عيناه) بالتثنية وفى نسخة بالافراد على أنه مفرد مضاف يعم وهما روايتان فى البخارى (ولا ينام قلبه) ليعى الوحى الذى يأتيه بل هو دائم اليقظة لا يعتريه غفلة ولا يتطرق اليه شائبة نوم لمنعه من اشراق الانوار الالهية الموجبة لفيض المطالب السنية ولذا كانت رؤياه وحيا ولا تنتقض طهارته بالنوم وكذا الانبياء لقوله صلى الله عليه وسلم انا معشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا رواه ابن سعد عن عطاء مرسلا (رواه البخارى) بمعناه (من حديث عائشة قاله لها عليه الصلاة والسلام لما قالت له أتنام قبل أن توتر) بهمزة الاستفهام الاستخبارى لتسأل عن حكمه لامره أبا هريرة بالوتر قبل النوم فكأنها قالت ما سبب نومك قبله وقد أمرت به قبل النوم فاجابها بما حاصله ان ذلك لمن يخاف فوته بالنوم وانا آمن ذلك ولفظ عائشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد فى رمضان ولا فى غيره على احدى عشرة ركعة يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا قالت عائشة قلت يا رسول الله أتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عينى تنامان ولا ينام قلبى رواه الشيخان وأبو داود والترمذى والنسائى وأخرجه الحاكم عن أنس قال كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه (وانما كان عليه الصلاة والسلام لا ينام قلبه لان القلب اذا قويت فيه الحياة لا ينام) لانحصل له الغشية التى تغطيه عن المعرفة (اذا نام البدن)

اذ النوم غشية ثقيلة تهجم على القلب تغطيه عن المعرفة بالاشياء ولذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل النوم مزيل للقوة والعقل كما فى المصباح فنوم البدن والعين مجاز لانه انما يرد على القلب الضعيف لا القوى شبه ما يحصل للعين والبدن مما يمنعهما من الاحساس بالغشية المانعة للقلب عن المعرفة وأطلق عليه اسمه واشتق منه الفعل (وكمال هذه الحالة) وهى يقظته وعدم قيام الغشية به (كان لنبينا صلى الله عليه وسلم) ولباقى الانبياء عليهم الصلاة والسلام فهو من خصائصه على الامم لا على الانبياء بنص حديثه والفرق بيننا وبينهم أن النوم يتضمن أمرين راحة البدن وهو الذى شاركونا فيه والثانى غفلة القلب وقلوبهم مستيقظة اذا ناموا سليمة من أضغاث الاحلام مشتغلة فى تلقف الوحى والتفكر فى المصالح على مثل حال غيرهم اذا كان يقظانا ولذا كانت رؤياهم وحيا ولا ينقض النوم وضوأهم (ولمن) لو او للاستئناف فهو من عطف الجمل واللام متعلقة بمحذوف اى يحصل لمن (احيا الله قلبه بمحبته واتباع رسوله من ذلك) الحال الذى كماله للمصطفى (جزء بحسب نصيبه منها) اى محبته عليه الصلاة والسلام (فمستيقظ القلب) بأن لم تقم به تلك الحالة التى تمنع من الادراك (وغافله) بأن غاب عنه ولم يتذكره (كمستيقظ البدن) عائد لمستيقظ القلب (ونائمه) لغافله لكن لو شاركوا الانبياء فى جزء ما من ذلك ليسوا كهم لانتقاض وضوئهم ورؤياهم ليست وحيا باجماع (والى هذا الذى ذكرته أشار صاحب المعارف العلية والحقائق السنية) الشريفة (سيدى على بن سيدى محمد وفى بقوله عينى تنام لكن قلبى والله ما ينام وكيف ينام) استفهام انكارى بتقدير أن شخصا انكر عليه (عاشق) محب مفرط فى الحب (سبى) مأخوذ عن نفسه مستولى عليه محبوبه حتى كأنه معه لا حركة له ولا شعور فهو كالاسير مع آسره (فى الحب) بضم الحاء المحبة وكسرها المحبوب (مستهام) هائم اى متحير بسبب الحب كالهائم الذى لا يدرى اين يتوجه (ناظر الى وجه الحب) وفى نسخة المحبوب (شاخص على الدوام) اى فاتح عينيه ينظر الى وجه حبيبه لا يفتر عن ذلك أصلا (أتاه بالمعنى مرسوم) مكتوب من محبوبه (ان تفنى) تمحى (الرسوم) الآثار المتعلقة بالغير اشارة الى مقام الجمع عندهم وهو أن لا ينظر الى غير الله فى أمر ما والمراد أتاه الهام وتوفيق الهى منه تعالى بأن يقطع التعلق بالخلق ويقبل على الله سرا وعلانية (فقام بالحى القيوم) القائم بتدبير الخلق وحفظه (ياسعد من يقوم) بأوامره (وقد جمع العلماء بين هذا الحديث وبين حديث نومه صلى الله عليه وسلم فى الوادى) حيث كانوا غافلين من سفر اختلف فى تعيينه ففى مسلم عن ابن مسعود أقبل صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلؤنا فقال بلال انا الحديث وفى الموطا عن زيد بن أسلم مرسلا عرس صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة ووكل بلالا ولعبد الرزاق عن عطاء بن يسار أن ذلك كان بطريق تبوك وللبيهقى نحوه عن عقبة بن عامر ولابى داود كان ذلك فى غزوة جيش الامراء وتعقبه ابن عبد البر بانها موتة ولم يشهدها النبى صلى الله عليه وسلم وهو كما قال لكن يحتمل ان المراد بها غيرها ذكره الحافظ (عن صلاة الصبح) وسبب الجمع اشكال احد الحديثين بالآخر اذ مقتضى عدم نوم القلب ادراكه كل ما يحتاج اليه فلا يغيب عن عمله وقت الصبح فكيف نام (حتى طلعت الشمس وحميت حتى أيقظه عمر رضى الله عنه بالتكبير) كما أخرجه البخارى ومسلم

عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا أسرينا حتى اذا كنا في آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة عند المسافر أحلى منها فما أيقظنا الا حر الشمس وكان أول من استيقظ فلان يعني أبا بكر كما عند البخاري في علامات النبوة ثم فلان ثم فلان ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا اليه الذي أصابهم فقال لا ضير أو لا ضرر ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلاة فصلى بالناس الحديث وزاد الطبراني فقلنا يا رسول الله أنعيدها من الغد لوقتها قال نهانا الله عن الربا ويقبله منا وفي رواية ابن عبد البر لا ينهاكم الله عن الربا ويقبله منكم قال الحافظ اختلف هل كان نومهم عن صلاة الصبح مرة أو أكثر فجزم الاصيلي أن القصة واحدة وتعقبه عياض بأن قصة أبي قتادة مغايرة لقصة عمران وهو كما قال ففي قصة أبي قتادة ان أبا بكر وعمر لم يكونا مع النبي وأنه أول من استيقظ صلى الله عليه وسلم وقصة عمران انهما كانا معه وأول من استيقظ أبو بكر ولم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم حتى أيقظه عمر بالتكبير وفي القصتين غير ذلك من وجوه المغايرات ومع ذلك فالجمع ممكن ولا سيما مع ما في مسلم وغيره ان عبد الله بن رباح راوي الحديث عن أبي قتادة ذكر أن عمران سمعه وهو يحدث فقال انظر كيف تحدث فاني كنت شاهد القصة فما أنكر عليه من الحديث شيأ لكن لمدعي التعدد أن يقول يحتمل أن عمران حضر القصتين فحدث باحداهما وصدق عبد الله بن رباح لما حدث عن أبي قتادة بالاخرى ويدل على التعدد اختلاف المواطن كما قدمنا وحاول ابن عبد البر الجمع بأن زمان رجوعهم من خيبر قريب من زمان رجوعهم من الحديبية واسم طريق مكة يصدق عليهما ولا يخفى تكلفه ورواية عبد الرزاق بتعيين غزوة تبوك ترد عليه ولابي داود والطبراني من حديث عمرو بن أمية شبيها بقصة عمران وفيه أن الذي كلأ لهم الفجر ذو مخبر بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة وفي مسلم عن أبي هريرة ان بلالا كلأ لهم الفجر وان النبي صلى الله عليه وسلم كان أول لهم استيقاظا كما في قصة ابي قتادة ولابن حبان عن ابن مسعود انه كلأ لهم الفجر وهذا ايضا يدل على تعدد القصة انتهى وقال النووي اختلف هل كان النوم مرة او مرتين ورجحه القاضي عياض انتهى وقد قدمت هذا في خيبر مع زوائد نفيسة (فقال النووي له جوابان احدهما ان القلب انما يدرك الحسيات) اراد بها ما يشمل القوى الباطنة (المتعلقة به كالحدث والالم ونحوهما ولا يدرك ما يتعلق بالعين لانها نائمة والقلب يقظان) بسكون القاف (الثاني انه كان له حالان حال كان قلبه لا ينام وهو الاغلب وحال ينام فيه قلبه وهو نادر فصادف) هواي النادر (هذا) مفعول (اي قصة النوم عن الصلاة قال) النووي (والصحيح المعتمد هو الاول والثاني ضعيف) بل شاذ لمخالفته لصريح ولا ينام قلبي الشامل لسائر الاحوال اذ الفعل المنفي يفيد العموم قاله المكي (قال في فتح الباري وهو كما قال ولا يقال القلب وان كان لا يدرك ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر مثلا لكنه يدرك اذا كان يقظانا مرور الوقت الطويل فان من ابتداء طلوع الفجر الى ان حميت الشمس مدة طويلة لا تخفى على من لم يكن مستغرقا لانا نقول يحتمل ان

يقال كان قلبه صلى الله عليه وسلم اذذاك مستغرقا بالوحى ولا يلزم من ذلك وصفه بالنوم كما كان يستغرق صلى الله عليه وسلم حالة القاء (اى تبليغ (الوحى) بمعنى الموحى اليه فكان يستغرق بحيث يؤخذ عن الناس اذا نزل عليه (فى اليقظة وتكون الحكمة فى ذلك) الاستغراق (بيان التشريع بالفعل لانه اوقع فى النفس كما فى قصة سهوه فى الصلاة) حين سلم من ركعتين وغير ذلك (وقريب من هذا جواب ابن المنير ان القلب قد يحصل له السهو فى اليقظة لمصلحة التشريع ففى النوم بطريق الاولى او على السواء) حيث فرضنا ان نومه ويقظته سيان (وقال ابن العربى فى القبس) عن موطا مالك بن انس (النبى صلى الله عليه وسلم كيفما اختلف حاله من نوم او يقظة فى حق) اى اشتغال بمعرفته (وتحقيق) اى اثباته بأدلته (ومع الملائكة فى كل طريق ان نسى فبما تكدمن المنسى اشتغل وان نام فبقلبه ونفسه على الله اقبل ولهذا قالت الصحابة كان صلى الله عليه وسلم اذا نام لا نوقظه حتى يستيقظ لانا لا ندرى ما هو فيه) هو لفظ الصحيحين ما يحدث له قال الحافظ بضم الدال بعدها مثلثة اى من الوحى كانوا يخافون من ايقاظه قطع الوحى فلا يوقظونه لاحتمال ذلك قال ابن بطال يؤخذ منه التمسك بالامر الاعم احتياطا ولذا استعمل عمر التكبير سلوكا لطريق الادب والجمع بين المصلحتين وخص التكبير لانه أصل الدعاء الى الصلاة (فنومه عن الصلاة او نسيانه شيأ منها لم يكن عن آفة وانما كان بالتصرف من حالة الى حالة مثلها لتكون لنا سنة انتهى) كما قال صلى الله عليه وسلم لو ان الله اراد ان لا تناموا عنها لم تناموا ولكن اراد ان تكون لمن بعدكم فهكذا المن نام او نسى رواه احمد (وقد اجيب عن اصل الاشكال بأجوبة اخرى ضعيفة منها ان معنى قوله لا ينام قلبى اى لا يخفى عليه حالة انتقاض وضوئه ومنها ان معناه لا يستغرقه النوم حتى يوجد منه الحدث وهذا قريب من الذى قبله) او هو عينه (قال ابن دقيق العيد كان قائل هذا اراد تخصيص يقظة القلب بادراك حالة الانتقاض) فلا ترد قصة النوم (وذلك بعيد لان قوله صلى الله عليه وسلم ان عينى تنامان ولا ينام قلبى خرج جوابا عن قول عائشة اتنام قبل ان توتر وهذا كلام لا تعلق له بانتقاض الطهارة الذى تكلموا فيه) اى هؤلاء المجيبون (وانما هو جواب يتعلق بأمر الوتر فتحمل يقظته على تعلق القلب باليقظة للوتر وفرق بين من شرع فى النوم مطمئن القلب به وبين من شرع فيه متعلقا باليقظة قال) ابن دقيق العيد (وعلى هذا الفرق فلا تعارض ولا اشكال فى حديث النوم حتى طلعت الشمس لانه يحتمل انه اطمأن فى نومه لما اوجبه تعب السير معتمدا على من وكله) بشد الكاف اعتمد عليه (بكلاءة الفجر) بكسر الكاف والمد وتخفف حفظه (انتهى) كلام ابن دقيق العيد (ومحصله) اى جوابه الذى فلك به التعارض (تخصيص اليقظة المفهومة من قوله ولا ينام قلبى بادراك وقت الوتر ادراكا معنويا بالتعلق به وان نومه فى حديث الباب كان نوما مستغرقا) لتعب السير واعتماده على من وكله بالفجر (ويؤيده قول بلال) حين قال له النبى صلى الله عليه وسلم ماذا صنعت بنا يا بلال فقال (اخذ بنفسى الذى اخذ بنفسك) اى غلبنى النوم كما غلبك او استولى الله بقدرته على كما استولى عليك مع منزلتك (كما فى حديث ابى هريرة عند مسلم ولم ينكر عليه) بل قال صدقت كما فى رواية ابن اسحق (ومعلوم ان نوم بلال كان مستغرقا وقد اعترض عليه بأن ما قاله يقتضى اعتبار

خصوص السبب) مع انه لاعبرة به بل بعموم اللفظ (واجاب) هو عنه (بأنه يعتبر اذا قامت عليه قرينة وارشد اليها السياق وهو هنا كذلك ومن الاجوبة الضعيفة ايضا قول من قال كان قلبه يقظانا) بسكون القاف (وعلم بخروج الوقت لكن ترك اعلامهم لمصلحة التشريع) وجه ضعفه انه صلى الله عليه وسلم لا يقر عمدا على محرم بحيث يترك الاعلام به للتشريع فانه يمكن بالقول (والله تعالى اعلم انتهى) كلام فتح الباري من اول قوله جمع العلماء الى هنا الا ما نقله عن القبس فليس فيه وزاد ومن الاجوبة الضعيفة أيضا قول من قال المراد بنفي النوم عن قلبه انه لا يطرا عليه اضغاث احلام كما يطرا على غيره بل كل ما يراه في نومه حق ووحي فهذه عدة اجوبة اقربها للصواب الاول على الوجه الذي قررناه * (فائدة) * قال القرطبي اخذ بهذا بعض العلماء فقال من انتبه من نومه عن صلاة فاتته في حضر فليتحول عن موضعه وان كان واديا فليخرج عنه وقيل انما يلزم في ذلك الوادي بعينه وقيل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يعلم من حال ذلك الوادي ولا غيره ذلك الا هو وقال غيره يؤخذ منه ان من حصلت له غفلة في مكان عن عبادة استحب له التحول منه ومنه امر الناعس في سماع الخطبة يوم الجمعة بالتحول من مكان الى مكان آخر وقد بين مسلم في حديث ابي هريرة سبب الارتحال من ذلك الموضع بقوله فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان انتهى ولله الحمد كثيرا مباركا فيه

* (كتاب في المعجزات والخصائص) *

(المقصد الرابع في معجزاته صلى الله عليه وسلم الدالة على ثبوت نبوته) صفة لازمة لا مخصصة اذ كلها دال على ذلك (وصدق رسالته) شدتها وقوتها الدلالة معجزاته على تحقق رسالته تحققا لا مرية فيه وذلك مستلزم لشدتها وفي القاموس الصدق بالكسر الشدة والرسالة بالكسر والفتح اسم مصدر من ارسل رسولا بعثه برسالة يؤديها فيجوز حملها على ما بعث به من الاحكام ليؤديها وعلى بعثه بما جاء من الوحي لكن وصفها بالصدق على هذين مجاز بناء على ما شاع من استعمال الصدق في الاقوال خاصة فالاول أولى (وما خص به) اي ثبت له من الامور الفاضلة دون غيره اما من الانبياء أو الامم وهو عطف على معجزاته عام على خاص أو من عطف ما بينه وبين المعطوف عموم وخصوص وجهي (من خصائص آياته) من اضافة الصفة للموصوف اي آياته الخاصة اي الفاضلة في الشرف على غيرها وبهذا لا يرد أنه عين قوله وما خص به وشرط المبين بالكسر زيادته على المبين بالفتح (وبدائع كراماته) جمع كرامة أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة ولا هو مقدمة لها تظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته محبوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها أو لم يعلم فدخل في أمر خارق جنس الخوارق وخرج بغير مقرون بدعوى النبوة المعجزة وبنفي مقدمتها الارهاص وبظهور الصلاح ما يسمى معونة مما يظهر على يد بعض العوام وبالتزام متابعة نبي ما يسمى اهانة كالخوارق المؤكدة لكذب الكذابين كبصق مسيلمة في البئر وبالمحبوب بصحيح الاعتقاد الاستدراج كما خرج السحر من جهات عدة كما قال السبكي قال ابن أبي شريف والذي يتلخص من كلام من تكلم في الخوارق أنها ستة أنواع ارهاص وهو ما اكرم به النبي قبل النبوة ومعجزة وهو ما ظهر بعد دعوى النبوة وكرامة للولي ومعونة واستدراج واهانة وفيه فصلان

(الاول فى معجزاته) اى بعضها اذ هو لم يستوفها * (اعلم أيها المحب لهذا النبى الكريم والرسول العظيم سلك) ذهب (الله بى وبك) قال فى المختار السلك بالفتح مصدر سلك الشئ فى الشئ فانسلك اى ادخله فيه فدخل وبابه نصر قال تعالى كذلك سلكناه فى قلوب المجرمين وأسلكه فيه لغة وايذكر فى الاصل يعنى الجوهرى سلك الطريق اذا ذهب وبابه دخل وأظنه سها عن ذكره لانه مما لا يترك قصدا (مناهج سنته) اى الطرق الموصلة الى سيرته الحميدة جمع منهج كمذهب ويجمع أيضا على منهاج (واماتنا على محبته) المراد سؤال الاخلاص فى حبه ودوام ذلك للموت فلا يزول عنه مادام حيا لا سؤال الموت ولا أنه مع المحبة وان سبقه انتفاؤها (بمنه) انعامه لاتعداد النعم بقرينة أن المطلوب أصل النعم (ورحمته) انعامه أو ارادته فعطفها على منه مرادف على الاول ومن عطف السبب على المسبب على الثانى اى ارادة الرحمة اذ الارادة سبب للمن (أن المعجزة هى الامر الخارق للعادة) وجودا كنبع الماء من الاصابع اوعدما كنجاة ابراهيم من النار (المقرون بالتحدى الدال على صدق الانبياء) صفة لازمة اذ كل خارق مقرون بدعوى الرسالة دال على صدقهم (عليهم الصلاة والسلام وسميت معجزة لعجز البشر عن الاتيان بمثلها) اذ لا تنسب شئ منها لكسبهم لخرقها للعادة (فعلم) من هذا التعريف (أن لها شروطا) اركانا أربعة لابد منها الا ما كان خارج الماهية اذ الخارق للعادة المقرون بالتحدى مفهوم المعجزة لا خارج عنها وما كان كذلك ركن لا شرط (أحدها أن تكون خارقة للعادة) بأن ينقطع اثر على سبب جرت العادة الالهيه بترتبه عليه كانقطاع الاحراق عن نار نمروذ فى حق ابراهيم وبأن يترتب أثر على سبب لم تجر العادة الالهية بترتبه عليه (كانشقاق القمر) للمصطفى (وانفجار الماء من بين أصابعه) صلى الله عليه وسلم (وقلب العصا حية) لموسى عليه الصلاة والسلام روى عن ابن عباس والسدى أنه لما ألقى عصاه صارت حية عظيمة صفراء شعراء فاغرة اى فاتحة فاها بين لحييها ثمانون ذراعا وارتفعت عن الارض بقدر ميل وقامت على ذنبها ووضعت لحييها الاسفل على الارض والاعلى على سور القصر ثم توجهت نحو فرعون روى انها أخذت قبته بين نابيها فهرب وأحدث قيل أخذه البطن فى ذلك اليوم أربعمائة مرة وانهزم الناس مزدحمين فمات منهم خمسة وعشرون ألفا قتل بعضهم بعضا وصاح فرعون يا موسى أنشدك بالذى أرسلك خذها وأنا أومن بك وأرسل معك بنى اسرائيل فأخذها فعادت عصا ذكره البغوى وفى التنزيل فاذا هى ثعبان مبين وفيه فاذا هى حية تسعى قال البغوى الثعبان الذكر العظيم من الحيات ولا ينافيه قوله كأنها جان والجان الحية الصغيرة لانها كانت كالجان فى الخفة والحركة وهى فى جثتها حية عظيمة (واخراج ناقة من صخرة) لصالح عليه السلام كما ذكر ابن اسحق وغيره أن عاد الما هلكت عمرت ثمود بعدها وكثروا وعمروا اعمارا طوالا حتى جعل أحدهم يبنى المسكن من المدر فينهدم والرجل حى فنحتوا البيوت من الجبال وكانوا فى سعة فعتوا وافسدوا وعبدوا الاصنام فبعث الله اليهم صالحا من أوسطهم نسبا وأفضلهم حسبا وموضعا وهو شاب فدعاهم الى الله حتى شمط وكبر لا يتبعه الا قليل مستضعفون فألح عليهم بالدعاء وا كثر لهم التخويف فسألوه آية تصدقه فقال أية آية تريدون قالوا تخرج معنا غدا الى عيدنا وكان لهم عيد يخرجون فيه بأصنامهم فى يوم معلوم

من السنة تقدعوا لهتنا وندعوا لهتنا فان استجيب لك اتبعناك وان استجيب لنا اتبعتنا فقال
صالح نعم فخرج معهم وخرجوا بأوثانهم الى عيدهم فسألوها أن لا يستجاب لصالح فى شئ من
دعائه فلم تجبهم فقال سيدهم جندع بن عمرو يا صالح أخرج لنا من هذه الصخرة لصخرة منقودة
فى ناحية من الحجر يقال لها الكاثبة ناقة مخترجة جوفاء وبراء عشراء والمخترجة ماشاكل البخت
من الابل فان فعلت صدقناك وآمنا بك فأخذ صالح مواثيقهم بذلك فقالوا نعم فصلى ركعتين
ودعا ربه فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها ثم تحركت الهضبة فانصدعت عن ناقة كما
وصفوا لا يعلم ما بين جنبيها الا الله عظما وهم ينظرون ثم تنجبت سقبا بهمله مفتوحة وقاف
ساكنة وموحدة اى ولدا وهم ينظرون مثلها فى العظم فآمن به جندع ورهط من قومه وأراد
اشرافهم الايمان فنهاهم دواب بن عمرو بن لبيد والحباب صاحبا أوثانهم ورباب بن صعر كاهنهم
فقال صالح هذه ناقة الله لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فكنت الناقة وسقبها ترعى الشجر
وتشرب الماء غبا فاذا رفع رأسها حتى تشرب كل ما فى البئر فلا تدع قطرة ثم ترفع رأسها فتتفجج
فيحلبون ما شاؤا فيشربون ويدخرون حتى يملؤا أوانيهم كلها ثم تصدر من غير الفج الذى منه
وردت لا تقدر أن تصدر من حيث تريد يضيق عنها حتى اذا كان الغد يومهم فيشربون ساشاؤا
من الماء ويدخرون ليوم الناقة فهم من ذلك فى سعة ودعة وكانت تصيف بظهر الوادى فتهرب
منها اغنامهم وبقرهم وابلهم الى بطنه فى حره وجدبه وتشتو ببطنه فتهرب مواشيهم الى ظهره
فأضر ذلك مواشيهم للبلاء والاختبار وكبر ذلك عليهم فأجمعوا على عقرها وكانت عنيزة أم غنم
لها بنات حسان وابل وبقر وغنم وصدوف بنت المحيا وكانت جميلة غنية وكانتا من أشد الناس
عداوة لصالح وتحبان عقرها لما اضرت بمواشيهما فدعت صدوف ابن عمها مصدع بن مهرج بن
المحيا وجعلت له نفسها على عقر الناقة فأجابها ودعت عنيزة قدار بن سالف رجلا أحمر أزرق
قصيرا عزيزا متبعا فى قومه فقالت أعطيك اى بنائى شئت على أن تعقر الناقة فانطلق هو ومصدع
فاستغويا غواة ثمود فاتبعهم سبعة فانطلقوا فرصدوها حين صدرت عن الماء وكمن لها قدار فى
أصل صخرة على طريقها وكمن مصدع فى اخرى فرت عليه فرمى بسهم فانتظم به عضلة ساقها
فشد قدار عليها بالسيف فكشف عرقوبها فخرت ورغت ثم نحرها فى لبتها فخرج أهل البلد
فاقتسموا لحمها وطبخوه فانطلق سقبها حتى أتى جبلا منيعا يقال له صنو وقيل فاره وأتى صالح
فقيل له عقرت الناقة فأقبل وخرجوا يعتذرون اما عقرها فلان ولا ذنب لنا فقال صالح
أدركوا الفصيل فعسى أن يرفع عنكم العذاب فلما رأوه على الجبل ذهبوا ليأخذوه فأوحى الله
الى الجبل فتطاول حتى ما نالته الطير وجاء صالح فلما رآه الفصيل بكى حتى سالت دموعه ثم رغا ثلاثا
وانفجرت الصخرة فدخلها فقال صالح لكل رغوة اجل يوم تمتعوا فى داركم ثلاثة أيام ذلك وعد
غير مكذوب وقيل اتبع السقب أربعة من التسعة الذين عقروا الناقة منهم مصدع رماه بسهم
فانتظم قلبه ثم جر برجله فأنزله فألقوا لحمه مع لحم أمه فقال صالح انتهكتم حرمة الله فأبشروا
بعذابه ونقمته تصبحون غدا وكان يوم الخميس وجوهكم مضفرة ثم تصبحون يوم العروبة
وجوهكم محمرة ثم تصبحون وجوهكم مسودة ثم يصبحكم العذاب فلما رأوا العلامات طلبوا قتله
فأنجاه الله فلما كان ليلة الاحد خرج هو ومن أسلم معه الى الشام فنزل رملة فلسطين فلما كانت

ضحوة اليوم الرابع تحنطوا وتكفنوا وألقوا أنفسهم الى الارض يقلبون أبصارهم اليها مرة والى السماء مرة فلما اشتد الضحاء أتتهم صيحة من السماء فقطعت قلوبهم فهلكوا كبيرهم وصغيرهم وقدار بضم القاف وفتح الدال المهملة الخفيفة فألف فراء (واعدام جبل)

فخرج غير الخارق للعادة كطلوع الشمس كل يوم والقمر كل ليلة * (الثانى أن تكون مقرونة بالتحدى وهو طلب المعارضة والمقابلة قال الجوهرى يقال تحديت فلانا اذا باريته) اى عارضته (فى فعل ونازعته) عطف تفسير (للغلبة) اى لاجل أن يغلبه (وفى القاموس نحوه وفى الاساس) للزمخشرى (حدا يحدو) فهو واوى (وهو حادى الابل واحتدى حداه) بضم المهملة والمد (اذا غنى) للابل يحثها على السير (ومن المجاز تحدى أقرانه اذا باراهم ونازعهم) تفسيرى (للغلبة) فقول الجوهرى يقال اى مجازا (وأصله الحداء) الغناء (يتبارى فيه الحاديان ويتعارضان فيتحدى كل واحد منهما صاحبه اى يطلب حداءه ثم اتسع فيه حتى استعمل فى كل مباراة) مغالبة (انتهى من حاشية) العلامة شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله (الطيبى) بكسر الطاء وسكون الياء نسبة الى الطيب بلد بين واسط وكور الاهواز (على الكشاف) تفسير الزمخشرى قال السيوطى وهو اجل حواشيه فى ست مجلدات ضخمات قال وله المام بالحديث لكنه لم يبلغ فيه درجة الحفاظ ومنتهى نظره الكتب الستة ومسند احمد ومسند الدارمى لا يخرج من غيرها وكثيرا ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف فلا يحسن الطيبى تخريجه ويعدل الى ذكر ما هو فى معناه مما فى هذه الكتب وهو قصور فى التخريج انتهى (وقال المحققون التحدى الدعوى للرسالة) فما جاء به بعدها من الخوارق فهو معجزة وان لم يطلب الاتيان بالمثل الذى هو المعنى الحقيقى للتحدى * (والشرط الثالث من شروط المعجزة أن لا يأتى أحد بمثل ما أتى به المتحدى) الطالب للمعارضة وهو مدعى الرسالة (على وجه المعارضة) له (وعبر عنه بعضهم بقوله دعوى الرسالة مع أمن المعارضة وهو أحسن من التعبير بعدم المعارضة لانه لا يلزم من عدم المعارضة امتناعها والشرط انما هو عدم امكانها) لاعدمها (وقد خرج بقيد التحدى الخارق من غير تحد وهو الكرامة للولى) وهى وان لم تكن معجزة له لكنها كرامة لنبيه كذا قيل وتظر فيه ابن أبى شريف بأن المعروف أن المعجزة هى الخارق الذى يظهر على يد مدعى النبوة بعد دعواها ومن بعد الارهاصات والكرامات معجزات فسبيل التغليب والتشبيه وليست معجزات حقيقة قال التفتازانى والولى هو العارف بالله وصفاته حسبما يمكن المواظب على الطاعات المتجنب عن المعاصى المعرض عن الانهماك فى اللذات والشهوات قال شارح الهمزية ويتجه أن هذا ضابط الولى الكامل وأن أصل الولاية يحصل لمن وجدت فيه صفات العدالة الباطنة بالشروط المذكورة عند الفقهاء (وبالمقارنة الخارق المتقدم على التحدى كاظلال الغمام وشق الصدر الواقعين لنبينا صلى الله عليه وسلم قبل دعوى الرسالة

فانها ليست معجزات انما هى كرامات ظهورها على الاولياء جائز والانبياء قبل نبوتهم لا يقصرون عن درجة الاولياء فيجوز ظهورها (تأسيسا لنبوتهم التى ستحصل (وكلام عيسى فى المهد وماشابه ذلك مما وقع من الخوارق قبل دعوى الرسالة عليهم أيضا وحينئذ تسمى ارهاصا أى تأسيسا للنبوة كما صرح به العلامة السيد) الشريف على (الجرجانى فى شرح المواقف و) صرح به (غيره وهو مذهب جمهور أئمة الاصول وغيرهم) خلافا للرازى فى تسميتها معجزة (وخرج أيضا بقيد المقارنة) الامر (المتأخر عن التحدى بما يخرجه عن المقارنة العرفية نحو ما روى بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من نطق بعض الموتى بالشهادتين وشبهه مما تواترت به الاخبار) المفيدة للعلم (وخرج أيضا بأمن المعارضة السحر المقرون بالتحدى فانه يمكن معارضته بالاتيان بمثله من المرسل اليهم) بناء على دخول السحر فى الخارق للعادة وهو نوع قال السنوسى ومن المعتاد السحر ونحوه وان كان سببه العادى نادرا خلافا لمن جعل السحر خارقا وقال ابن أبى شريف الحق ان السحر ليس من الخوارق وان اطبق القوم على عده منها لانه يترتب على اسباب كلما باشرها احد خلقه الله تعالى عقب ذلك فهو ترتيب مسبب على سبب جرت العادة الالهية بترتبه عليه كترتب الاسهال على شرب السقمونيا وشفاء المريض على تناول الادوية الطبية فان كلا منهما غير خارق (واختلف هل السحر قلب الاعيان واحالة الطبائع) بجعل الطبيعة السوداوية صفراوية (ام لا فقال بالاول فائلون حتى جوزوا للساحر أن يقلب الانسان حمارا) وجهرا (وذهب آخرون الى ان احدا لا يقدر على قلب عين ولا احالة) تغيير (طبيعة الا الله) صفة لاحد أى غير الله (تعالى لانبيائه وأن الساحر والصالح لا يقلبان عينا قالوا ولو جوزنا للساحر ما جاز للنبى فأى فرق عندكم بينهما فان لجأتم) اعتصمتم أى عكستم وذهبتم (الى ما ذكره القاضى العلامة ابو بكر الباقلانى من الفرق) بين النبى وبين الساحر (بالتحدى فقط قيل لكم هذا باطل من وجوه احدها ان اشتراط التحدى قول لا دليل عليه لا من كتاب ولا من سنة ولا من قول صاحب) للنبى صلى الله عليه وسلم (ولا اجماع وما تعزى) أى خلا (من البرهان) الدليل (فهو باطل) فيبطل ما بنى عليه (الثانى ان اكثر آياته صلى الله عليه وسلم وأعمها وأبلغها كانت بلا تحد كنطق الحصا ونبع الماء ونطق الجذع واطعامه الكثير من صاع وتفله فى العين وتكليم الذراع المسمومة له اذ أخبرته بذلك (وشكوى البعير) له ان صاحبه يجيعه ويأتى تفاصيل هذا كله (وكذا سائر) باقى (معجزاته العظام) وقعت بلا تحد ويأتى الجواب قريبا وهرت الاشارة اليه (واعله) صلى الله عليه وسلم (لم يتحد بغير القرآن) فى نحو فأتوا بسورة من مثله (وتمنى الموت) تحدى به اليهود بقوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين فلم يفعلوا كما قال تعالى ولن يتمنوه أبدا بما قدمت أيديهم من كفرهم بالنبى المستلزم لتكذيبهم وفى البيضاوى من موجبات النار كالكفر بجحد والقرآن وتحريف التوراة أخرج البخارى والترمذى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه ولابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس موقوفا لو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على وجه الارض يهودى الا مات وللبيهقى عنه رفعه لا يقولها رجل منهم الا غص بريقه وأورده البيضاوى مرفوعا بلفظ

لوتمنوا الموت لغص كل انسان بريقه فمات مكانه وما بقي يهودي على وجه الارض وأشار بحشيه الى انه لم يرد بهذا اللفظ (قالوا أفأف) بفتح الفاء وكسرها منونا وغير منون بمعنى تبا وقبحا (لقول لا يبقى من الآيات ما يسمى معجزة الا هذين الشيئين ويلقى) بالقاف يطرح (معجزات كالبحر المتقاذف بالامواج ومن قال ان هذه ليست معجزات ولا آيات فهو الى الكفر اقرب منه الى البدعة) لكن لم يقل بذلك احد وانما سرى له ذلك من حمل التحدي على المعنى الحقيقي له (قالوا وقد كان عليه الصلاة والسلام يقول عند ورود آية من هذه الآيات أشهد أني رسول الله) كما في البخاري عن سلمة حين خفت أزواد القوم فذكر الحديث في دعائه صلى الله عليه وسلم ثم قال اشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله وله شاهد في مسلم عن ابي هريرة وللبيهقي لما قدم وفد ثقيف قالوا يا رسول الله أمرنا أن نشهد أنه رسول الله ولا يشهد به في خطبته فلما بلغه قولهم قال فاني أول من شهد بأني رسول الله وفي البخاري في قصة جداد دخل جابر واستيفاء غرمائه بل وفضل له تمر فقال صلى الله عليه وسلم لما بشره جابر بذلك اشهد أني رسول الله (كما قال ذلك عند تحققهم مصداق) أي صدق (قوله في الاخبار عن الذي انكأ في المشركين قتلا في المعركة) يوم خيبر كما في البخاري او يوم احد كما لابي يعلى باسناد فيه مقال وهو قزمان بضم القاف وسكون الزاي كما قال جماعة ووقف فيه الحافظ بأن الواقدي ذكر أنه قتل بأحد قال لكن الواقدي لا يحتج به اذا انفرد فكيف اذا خالف (انه من اهل النار) فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراح فكاد بعض الناس يرتاب رواه البخاري عن أبي هريرة وفي حديثه عن سهل فقالوا أينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار وللطبراني عن انس قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن قال ذلك اخبات النفاق فكنا نتحفظ عليه في القتال وفي البخاري عن سهل فقال رجل من القوم انا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه (فقتل نفسه بحضرة ذلك الرجل (الذي اتبعه من المسلمين) قال الحافظ هو الحكم الخزاعي كما في الطبراني فقول الشارح أي الجمع الذي اتبعه من المسلمين خلافه ومرت القصة في غزاة خيبر (قالوا والوجه الثالث وهو الدامغ) بميم ومعجمة المبطل (لهذا القول) بحيث لا يبقى للمتمسك به شبهة قال تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه قال البيضاوي أي فيمحقه وانما استعار لذلك القذف وهو الرمي البعيد المستلزم لصلابة المرمى والدمغ الذي هو كسر الدماغ بحيث تشق غشاءه الذي يؤدي الى زهوق الروح تصوير الابطاله ومبالغة فيه (قوله تعالى واقسموا) أي كفار مكة (بالله جهد أيمانهم) أي غاية اجتهادهم فيها (لئن جاءتهم آية) مما اقترحوا (ليؤمنن بها قل انما الآيات عند الله) ينزلها كيف يشاء (وما يشعركم) يدريكم بايمانهم أي أنتم لا تدرون (انها اذا جاءت لا يؤمنون) لما سبق في علمي وفي قراءة بالتاء خطابا للكفار وفي اخرى بفتح أن بمعنى لعل او معمولة لما قبلها (وقال تعالى وما منعنا أن نرسل بالآيات) التي اقترحها أهل مكة (الا ان كذب بها الاولون) لما أرسلناها فاهلكناهم ولو أرسلناها الى هؤلاء لكذبوا بها واستحقوا الاهلاك وقد حكمنا بامهالهم لاتمام أمر محمد صلى الله عليه وسلم والمنع هنا مجاز عن الترك أي وما سبب ترك الارسال الا تكذيب

الاولين والا فالله تعالى لا يمنعه عن مراده مانع (فسمى الله تعالى تلك المعجزات المطلوبة من الانبياء آيات ولم يشترط تحديا من غيره فصح ان اشتراط التحدى باطل محض) خالص (انتهى ملخصا من تفسير الشيخ أبى امامة بن النقاش واجيب بأنه ليس الشرط الاقتران بالتحدى بمعنى طلب الاتيان بالمثل الذى هو المعنى الحقيقى) اللغوى (للتحدى) حتى يرد عليه ماذكروه (بل يكفى) للتحدى (دعوى الرسالة) فكل ماوقع بعدها من الخوارق آيات سواء كانت بطلب المثل ام لا فلا يرد على هذا الشرط شئ مما ذكروه (والله أعلم) بأنه شرط فى نفس الامر أم لا (* الرابع * من شروط المعجزة) أى الوصف الخارق المسمى معجزة (ان تقع على وفق دعوى المتحدى بها) فليس فيه سلب شئ عن نفسه اذ تقدير كلامه لو لم تقع المعجزة على وفق دعواه لم تكن معجزة فيلزم سلب الاعجاز عنها بعد ثبوته لها وهو باطل وبعبارة لا يخفى ان وقوعها على وفق دعوى المتحدى يفيد أن مفهومه لو لم تقع على وفقه لم تكن معجزة وهذا تناقض بحسب الظاهر والجواب ان فيه تجريدا كانه قيل من شرط المعجزة بمعنى مطلق الخارق لا ما يسمى معجزة بخصوصه (فلو قال مدعى الرسالة آية نبوتى ان تنطق يدى او هذه الدابة) عما يوافق دعواى بدليل ان مقسم الشرط لذلك فلا ينافى قوله (فنطقت يده او الدابة بكذبه فقالت كذب وليس هو بنبى) بيان للكذب (فان الكلام الذى خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدعى لان مافعله الله تعالى) من خلق نطقها بتكذيبه (لم يقع على وفق دعواه) بل وقع مخالفا لها فلو نطقت بما لا تكذيب فيه له كان يقول الله واحد فمعجزة على مايفهمه قوله بكذبه مع انها لم تنطق بموافقة دعواه الا ان يراد بالموافق مالا يناقضها ومفاد قوله او الدابة انه لا يعتبر فى المكذب كونه ممن يعتبر تكذيبه ووقع لبعض من حشى العقائد أنه لا بد من كونه ممن يعتبر (كما يروى ان مسيلمة) بكسر اللام وأخطأ من فتحها (الكذاب لعنه الله تعالى تفل فى بئر ليكثر ماؤها فغارت وذهب مافيها من الماء فهى اختل شرط من هذه) الحالة التى اريد تسميتها معجزة (لم تكن معجزة) بل تارة كرامة وتارة اهانة وغير ذلك (ولا يقال قضية ماقلتم أن ماتوفرت فيه الشروط الاربعة من المعجزات لا يظهر الا على ايدى الصادقين) وهم النبيون (وليس كذلك لان المسيح) بفتح الميم وكسر المهملة الخفيفة آخره حاء مهملة يطلق على الدجال وعلى عيسى عليه السلام لكن اذا اريد الدجال قيد كما قال (الدجال) وقيل هو بالتخفيف عيسى وبالتشديد الدجال وقيل هو بالتشديد لهما وعلى الاول يسمى به الدجال لمسحه الارض اولانه ممسوح العين اولان احد شقى وجهه خلق ممسوحا لا عين فيه ولا حاجب وسمى به عيسى لمسحه الارض بالسياحة اولان رجله كانت لا اخمص لها اولانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن اولانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ اوهو بالعبرانية الصديق أقوال مبسوطة فى شروح البخارى وغيره (يظهر على يديه من الآيات العظام ماهو مشهور كما وردت به الاخبار الصحاح) كما قال صلى الله عليه وسلم ان من فتنته ان معه جنة ونارا فناره جنة وجنته نار فمن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم وان من فتنته أن يقول للاعرابى أرأيت ان بعثت لك اباك وأمك فتشهد أنى ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطان فى صورة أبيه وأمه فيقولان يابنى اتبعه فانه

ربك وان من فتنته ان يسلط على نفس واحدة فيقتلها ينشرها بالمنشار حتى تلقى شقين ثم يقول انظروا الى عبدى هذا فانى بعثه ثم يزعم ان له ربا غيرى فيبعثه الله ويقول له الخبيث من ربك فيقول ربى الله وأنت عدو الله أنت الدجال والله ما كنت قط اشد بصيرة بك منى اليوم وان من فتنته ان يأمر السماء فتمطر ويأمر الارض ان تنبت فتنبت وان من فتنته ان يمر بالحى فيكذبونه فلا يبقى لهم سائمة الا هلكت وار من فتنته ان يمر بالحى فيصدقونه فيأمر السماء ان تمطر ويأمر الارض ان تنبت فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت وأعظمه وأمده خواصر وأدره ضروعا رواه ابن ماجه وابن خزيمة والحاكم فى حديث طويل (لان ماذكر فيمن يدعى الرسالة وهذا) الدجال (يدعى الربوبية وقد قام الدليل العقلى على ان بعثة بعض الخلق غير مستحيلة) كما قام على استحالة الهة غير الله (فلم يبعد أن يقيم الله الادلة على صدق مخلوق اتى عنه بالشرع وانما ودلت الدواطع على كذب المسيح الدجال فيما يدعيه للتغير من حال الى حال وغير ذلك من الاوصاف التى تليق بالمحدثات ويتعالى عنها رب البريات) وقد قال صلى الله عليه وسلم انى سأصفه لكم صفة لم يصفها اياه نبى قبلى انه يبدأ فيقول أنا نبى ولا نبى بعدى ثم يثنى فيقول أنا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا وانه اعور وان ربكم ليس بأعور وانه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب اوغير كاتب (ليس كمثله شئ) الكاف زائدة لانه تعالى لا مثل له (وهو السميع) لما يقال (البصير) بما يفعل (فان قلت أى الاسمين احق وأولى) عطف عله على معلول أى احق لاولويته اوتفسيرى (بما اتت به الانبياء عليهم الصلاة والسلام هل لفظ المعجزة أولفظ الآية والدليل) بدل مفصل من مجمل فالسؤال عن امرين فقط معجزة ومقابلها من الآية والدليل بدليل ذكر لفظ مرة ثانية فقط فالثانى احد دائرين اثنين وبدليل ان الجواب باختيار الشق الثانى بفرديه فلا يرد عليه ان تعبيره بالاسمين لا يصح لان المذكور ثلاثة (فالجواب ان كبار الائمة يسمون معجزات الانبياء دلائل النبوة وآيات النبوة ولم يرد ايضا فى القرآن لفظ المعجزة بل ولا فى السنة ايضا وانما فيهما لفظ الآية والبينة والبرهان) فالتعبير بمعجزة خلاف الاولى لعدم وروده والاولى الآية والدليل ونحوهما لموافقة الوارد وفى الشامى لفظ المعجزة وضعه المتكلمون على ما اشتمل على الشروط الاربعة السابقة من آيات الانبياء ولا ضير فى ذلك خلافا لمن زعمه والتعبير بالآية والبرهان والبينة لا ينافى ذلك وكل معجزة آية وبرهان وبينة ولا عكس كما يظهر بتأمل حد المعجزة والظاهر ان الآية والدليل متساويان انتهى وفيه ان مدعى الاولوية لم يمنع اطلاق المعجزة بل ذكر اولوية الآية والدليل عليها ولم يدع ضيرا ولا منافاة كما ترى (كما فى قصة موسى عليه السلام فذانك) بالتشديد والتخفيف (برهانان) مرسلان (من ربك) الى فرعون وملئه (اى العصا واليد) وهما مؤنثان ذكر المشار به اليهما المبتدا للتذكير خبره برهانان (وفى حق نبينا عليه الصلاة والسلام قد جاءكم برهان من ربكم) كما فسره به سفيان بن عيينة عند ابن ابى حاتم وجزم به ابن عطية والنسفى ولم يحكيا غيره وهو لغة الحجة والنيرة الواضحة التى تعطى اليقين التام وهو صلى الله عليه وسلم برهان بالمعنيين لانه حجة الله على خلقه وحجة نيرة واضحة لما معه من الآيات الدالة على صدقه وهذا

مما سماه الله به من أسمائه تعالى فانه منها كما فى ابن ماجه (وأما لفظ الآيات فكثير بل هو أكثر من أن نسرده هنا) لو سردناه من الكتاب والسنة (كقوله تعالى واذا جاءتهم آية وان فى ذلك لآيات وأما لفظ المعجزة اذا أطلق فانه لا يدل على كون ذلك آية الا اذا فسر المراد به وذكرت شرائطه) الاربعة المتقدمة وهذا أيضا يفيد أولوية غيرها عليها كقوله (وقد كان كثير من أهل الكلام لا يسمى) الخارق (معجزة الا ما كان للانبياء عليهم السلام فقط ومن أثبت للاولياء خوارق عادات) وهم الجمهور (سماها كرامات والسلف كانوا يسمون هذا) ما وقع للانبياء (وهذا) ما وقع للاولياء (معجزة كالامام أحمد وغيره بخلاف ما كان آية وبرهانا على نبوة النبى فان هذا يجب اختصاصه به) فيه تأمل اذ الكلام فى الخارق الواقع لولى هل يسمى معجزة كما يسمى كرامة أم لا وكذا ما وقع لنبى هل يسمى كرامة كما يسمى معجزة أم لا لا فى ثبوت الصفة نفسها فلو قال بخلاف الآية والدليل فانهما مختصان بما ثبت للانبياء لاستقام ويدل له قوله (وقد يسمون الكرامات آيات لكونها تدل على نبوة من اتبعه ذلك الولى فان الدليل مستلزم للمدلول يمتنع ثبوته بدون ثبوت المدلول فكذلك ما كان آية وبرهانا انتهى واذا علمت هذا فاعلم أن دلائل) جمع دلالة قياسا ودليل على غير قياس والمراد الثانى اذ الاول صفة الدليل ويصح ارادة الاول أيضا لان وصف الدلالة بالوضوح يستلزم وضوح الدليل أو أطلق الدلالة وأراد الدليل مجازا من باب تسمية الموصوف باسم صفته ثم جمعت قياسا لان الجمع يتعلق باللفظ سواء استعملت الكلمة فى حقيقتها أو مجازها (نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم كثيرة) عبر بنبوة دون رسالة لانهم كانوا ينكرون نبوته من أصلها لا رسالته فقط ولان الدلائل اذا كانت للنبوة فللرسالة أولى لانه من اثبات الشئ بدليله أى اثبات الرسالة باثبات النبوة لان النبى لا يكذب (والاخبار بظهور معجزاته شهيرة) لكنها كما قال فى الشفاء ثلاثة أقسام * الاول ما علم قطعا ونقل الينا متواترا كالقرآن فلا مرية ولا خلاف فى مجىء النبى صلى الله عليه وسلم به وظهوره من قبله واستدلاله به على ثبوت نبوته وكونه رسولا الى الناس كافة ونحو ذلك وان أنكر مجيئه به وظهوره من قبله احد فهو معاند جاحد وانكاره كانكار وجود محمد صلى الله عليه وسلم فى الدنيا * الثانى ما اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير وشاع الخبر به عند المحدثين والرواة ونقلة السير والاخبار كنبع الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام * الثالث ما لم يشتهر ولا انتشر واختص به الواحد والاثنان ورواه العدد اليسير ولم يشتهر اشتهار غيره لكنه اذا جمع الى مثله اتفقا فى المعنى المقصود به الاعجاز واتفقا على الاتيان بالمعجز كما قدمنا انه لا مرية فى جريان معانيها على يديه واذا انضم بعضها الى بعض أفادت القطع انتهى ملخصا (فمن ذلك ما وجد فى التوراة والانجيل وسائر) باقى (كتب الله تعالى المنزلة من ذكره ونعته) وصفه بالصفات المميزة له حتى كأنهم شاهدوا أنه الذى ذكر اسمه (وخروجه بأرض العرب وما خرج بين يدى أيام مولده) أى أمامه بقربه (ومبعثه من الامور الغريبة العجيبة القادحة فى سلطان الكفر) حجته وبرهانه أى الشبه الباطلة التى يقيمها أهله على صحته زاعمين حقيقتها عبر عنها بالحجج نظرا لزعمهم (الموهنة لكلمتهم) أى كلمة أهل الكفر أى أقاويلهم الباطلة التى رفعوها

عبر عنها بكلمة لانهم لما اتفقوا كانت كأنها كلمة واحدة (المؤيدة لسان العرب المنوهة بذكرهم كقصة الفيل وما أحل الله باصحابه من العقوبة والنكال) كما مر بسطه (وخمود نار فارس) التي كانوا يعبدونها وكان لها ألف عام لم تخمد (وسقوط) أربع عشرة شرفة من (شرفات) بضم الشين واسكان الراء وفتحها وضمها جمع شرفة تحقيرا لها أو لان جمع القلة قد يقع موضع جمع الكثرة (ايوان) كديوان ويقال فيه اوان بوزن كتاب بناء أزج غير مسدود الوجه (كسرى) بكسر الكاف وفتحها ملك الفرس وكانت شرفات ايوانه اثنتين وعشرين (وغيض ماء بحيرة) تصغير بحرة لا بحرلان تصغيره بحير (ساوه) بهمزة فألف فواو مفتوحة فهاء ساكنة مدينة بين الري وهمذان وبحيرتها متسعة جدا كانت أكثر من ستة فراسخ يركب فيها السفن ويسافر فيها الى ما حولها من البلاد والمدن فأصبحت ليلة المولد ناشفة كان لم يكن بها شئ من الماء (ورؤيا الموبذان) بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة كما قاله ابن الاثير وغيره وحكى ابن ناصر كسرها أيضا وبذال معجمة اسم لحاكم المجوس كقاضي القضاة للمسلمين رأى ليلة مولده صلى الله عليه وسلم ابلا صعابا تقود خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها فقال لكسرى أي شئ يكون هذا يا موبذان قال حدث يكون من ناحية العرب (وما سمع من الهواتف) جمع هاتف من الهتف وهو الصوت العالي مطلقا ثم خص بصوت يسمع ممن لا يرى شخصه ولذا خص عند العرب بالجن (الصارخة بنعوته وأوصافه) عطف تفسير وكثر ذلك عند مبعثه صلى الله عليه وسلم وللخرائطي كتاب الهواتف جمع فيه ذلك (وانتكاس الاصنام المعبودة وخرورها) سقوطها (لوجهها من غير دافع لها من أمكنتها الى سائر) باقي (ما روى ونقل في الاخبار المشهورة من ظهور العجائب في ولادته وأيام حضانته) مما تقدم بعضه (وبعدها الى أن بعثه الله نبيا) وبسط ذلك يطول (و) الحال أنه (لم يكن له صلى الله عليه وسلم ما يستقيل به القلوب من مال) يبان لما (فيطمع فيه ولا قوة فيقهر بها الرجال ولا اعوان على الرأي الذي أظهره والدين الذي دعا اليه) بل دعاهم وحده الى ذلك (وكانوا يجتمعون على عبادة الاصنام وتعظيم الازلام) الاقداح التي كانوا يعملون بما تخرجه (مقيمين على عادة الجاهلية في العصبية والحمية والتعادي والتباغي وسفك الدماء وشن الغارات) أي تفريقها والمراد الخيل المغيرة (لا تجمعهم ألفة) بضم أوله التئام واجتماع (دين) بحيث لا يقع بينهم اختلاف ولا حروب (ولا يمنعهم من سوء أفعالهم نظر في عاقبة ولا خوف عقوبة ولا لائمة) بالمد والهمز ملامة أي حالة يلامون بها (فألف صلى الله عليه وسلم بين قلوبهم وجمع كلمتهم حتى اتفقت الآراء وتناصرت القلوب) عاون بعضها بعضا وقواه والمراد أصحابها ونسبه اليها لانه سبب لمعاونة صاحبه (وترادفت الايدي) تتابعت في التعاون والتناصر على اظهار الحق (فصاروا البا) بكسر الهمزة وفتحها لغة وموحدة جمعا (واحدا) فهو كالرديف لما قبله والمعنى انهم صاروا ناظرين متلفتين (الى طلعته) ليذبوا عنه ما يكره ويعاونوه على ما يريد (وهجروا بلادهم وأوطانهم وجفوا قومهم وعشائرهم في محبته وبذلوا مهجهم) جمع مهجة الدم أو دم القلب والروح كما

فى القاموس فقوله (وأرواحهم) تفسيرى على الثالث (فى نصرته ونصبوا وجوههم) جعلوها كالهدف الذى ينصب (لوقع السيوف) والسهام والرماح حيث نصحوا فى محاربة أعدائه ووطنوا أنفسهم على اصابة ذلك لوجوههم وصدورهم (فى) لاجل (اعزاز كلمته) اعلاء دينه واظهاره (بلادنيا بسطها لهم ولا أموال أفاضها عليهم ولا غرض فى العاجل) اى أمر فى الزمن الحاضر (أطمعهم فى نيله يحوونه) فيرغبون بسببه (اوملك اوشرف فى الدنيا يحوزونه) بل ليس ثم ما يحملهم على الجهاد معه وانما محض غرضهم اظهار الحق واخماد الباطل وخص العاجل لانه أدعى للرغبة فى معالجة النفس لحصوله (بل كان من شأنه صلى الله عليه وسلم ان يجعل الغنى فقيرا) يحمله على صرف أمواله فى الجهاد ونحوه من أنواع القرب كأبى بكر أو بان يصيره كالفقراء فى تهذيب النفس وعدم الفخر والاعراض عن الاسباب المشعرة بنحو الكبر (والشريف اسوة الوضيع فهل يلتئم مثل هذه الامور أو يتفق مجموعها لاحد هذا سبيله من قبيل الاختيار العقلى والتدبير الفكرى لا والذى بعثه بالحق) جواب الاستفهام (وحضره هذه الامور ما ريب ناب) يشك (عاقل فى شئ من ذلك وانما هو أمر الهى وشئ غالب سماوى ناقض للعادات يعجز عن بلوغه قوى البشر ولا يقدر عليه الا من له الخلق) جميعا (والامر) كله (تبارك) تعاظم (الله رب) مالك (العالمين) وبهذه الآية استدل سفيان بن عيينة على أن القرآن غير مخلوق أخرجه ابن أبى حاتم لان الامر هو الكلام وقد عطفه على الخلق فاقتضى أن يكون غيره لان العطف يقتضى المغايرة وسبقه الى هذا الاستنباط محمد بن كعب القرظى ذكره فى الاكليل وقال فى فتح البارى قوله تعالى ألا له الخلق والامر يخص به قوله تعالى الله خالق كل شئ ولذا عقبه البخارى بقوله قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر بقوله ألا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن أبى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية فقال الخلق هو المخلوق والامر هو الكلام وسئل مرة عن القرآن اهو مخلوق فقرأ الآية وقال الا ترى كيف فرق بين الخلق والامر فالامر كلامه فلو كان مخلوقا لم يفرق وسبق ابن عيينة الى ذلك محمد بن كعب القرظى وأحمد بن حنبل وعبد السلام ابن عاصم وطائفة اخرجه ابن ابى حاتم انتهى (ومن دلائل نبوته) المستلزمة لرسالته لاستحالة الكذب على النبى وقد قال يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا (عليه الصلاة والسلام انه كان اميا لا يخط كتابا بيده) صفة لازمة فالامى من لا يكتب نسبة الى الام لبقائه على الحالة التى ولدته عليها اذ الكتابة مكتسبة او الى أمة العرب لان اكثرهم اميون وقد قال صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر (ولا يقرؤه) لان عادة من لا يحسن الكتابة لا يحسن القراءة (ولد فى قوم اميين ونشأ بين اظهرهم) أى بينهم واظهر زائد (فى بلد ليس بها عالم يعرف اخبار الماضين ولم يخرج فى سفر ضاربا) بموحدة قاصدا (الى عالم فيعكف) بكسر الكاف وضمها (عليه) ليتعلم منه (فجاءهم باخبار التوراة والانجيل والامم الماضية) اى ذكرا لهم ذلك وعبر عنه بجاء اى اتى كأنه لانه هو الذى جاءهم الى منازلهم حرصا على تبليغ الرسالة ما أمكنه (وقد كان ذهبت معالم) أى آثار (تلك الكتب) التى تخبر بما دلت عليه واستعمال معالم جمع معلم وهو الاثر يستدل به على

الطريق فى آثار الكتب مجار (ودرست وحرفت) أى بدلت (عن مواضعها) التى وضعها الله عليها (ولم يبق من المتمسكين بها وأهل المعرفة بصحيحها الا القليل) ولقلتهم لم يجتمع صلى الله عليه وسلم باحد منهم حتى يظن انه أخذ عنهم (ثم حاج) جادل (كل فريق من أهل الملل المخالفة له بما) أى شئ أى ببراهين (لو استشد) بهمزة وصل وسكون المهملة وفوقية ومعجمة مفتوحتين فمهملة اجتمع (له) أى لرده (حذاق المتكلمين) جمع حاذق وهو العارف بغوامض صناعته ودقائقها (وجهابذة النقاد) أى خبراؤهم جمع جهبذ بالكسر النقاد الخبير كما فى القاموس فجرده المصنف عن بعض معناه لاضافته الى النقاد اذ لا يضاف اسم لما به اتحد معنى (المتفننين) المتنوعين فى المعارف يقال رجل متفنن أى ذو فنون أى أنواع (لم يتهيأ) يتيسر (له نقض) ابطال (ذلك) ولم يقل لهم مطابقة للجمع نظرا الى تنزيلهم منزلة الشخص الواحد فأفرد فان قيل ما السر فى نسبة الحاجة للنبى صلى الله عليه وسلم ونسبة الله تعالى الحاجة لقوم ابراهيم فى قوله وحاجه قومه فالجواب ان ابراهيم لما كسر أصنامهم نصبوا انفسهم لمحاجته والمصطفى أتاهم بالحجج فهو الحاج لهم وكل منهما حاج المخالفين له (وهذا ادل شئ على انه امر جاء من عند الله تعالى) لا صنع لاحد فيه (ومن ذلك) أى دلائل نبوته (القرآن العظيم) او من ذلك الذى حاجهم به وعجز واعنه وهو اظهر لقوله (فقد تحدى) بحذف المفعول اى تحداهم به والباء فى (بما فيه من الاعجاز) سببية لا صلة تحدى لانه ما تحداهم بالاعجاز بل طلب منهم المعارضة فقط بدليل تفسيره التحدى بقوله (ودعاهم الى معارضته) أى طلبها منهم (والاتيان بسورة) وجعل الباء صلة يوهم انه قال ائتوا بالاعجاز الذى فيه مع انه لم يقله انما قال فائتوا بسورة (من مثله) من للبيان اى هى مثله فى البلاغة وحسن النظم والاخبار عن الغيب والسورة قطعة لها أول وآخر أقلها ثلاث آيات (فنكلوا عنه) أى امتنعوا عن الاتيان بمثله بمعنى لم يحاولوا أن يأتوا بشئ يماثله لعلمهم أنهم لا يقدرون (وعجزوا عن الاتيان بشئ منه) عطف علة على معلول (قال بعض العلماء ان الذى أورده عليه الصلاة والسلام على العرب من الكلام الذى أعجزهم عن الاتيان بمثله أعجب فى الآية) العلامة (واوضح فى الدلالة) على ما ادعاه من الرسالة (من احياء الموتى لعيسى (وابراء الاكمه) الذى ولد ممسوح العين (والابرص) من به بياض فى ظاهر البدن بفساد مزاج كما فى القاموس فقول من قال هو الذى بيده بياض مثال لا قيد وخصا لانهما دا آعياه وكان بعث عيسى فى زمن الطب فابرأ فى يوم خمسين الفا بالدعاء بشرط الايمان روى ابن عساكر عن وهب كان دعاء عيسى الذى يدعو به للمرضى والزمنى والعميان والمجانين وغيرهم اللهم أنت اله من فى السماء واله من فى الارض لا اله فيهما غيرك وانت جبار من فى السماء وجبار من فى الارض لا جبار فيهما غيرك وانت ملك من فى السماء وملك من فى الارض لا ملك فيهما غيرك قدرتك فى الارض كقدرتك فى السماء وسلطانك فى الارض كسلطانك فى السماء اسألك باسمك الكريم ووجهك المنير وملكك القديم انك على كل شئ قدير قال وهب هذا للفزع والمجنون يكتب ويسقى ماءه يبرأ ان شاء الله تعالى (لانه اتى أهل البلاغة) وهى ملكة يبلغ بها المتكلم فى تأدية المعانى حدا يؤذن بتوفية خاصة كل تركيب حقها وبقية علوم العرب

الشعر وهو كلام موزون مقفى مراد به الوزن والخبر وهو معرفة الاسماء والانساب والايام اذ كانوا بمكان من ذلك والكهانة وهى معاناة الجن وادعاء معرفة الاسرار فأنزل الله القرآن الخارق لهذه الاربعة فصول من أجل الفصاحة والايجاز والبلاغة الخارجة عن نوعه (وأرباب الفصاحة ورؤساء) جمع رئيس كشريف وشرفاء وزنا ومعنى (البيان) الافصاح مع ذكاء (والمتقدمين فى اللسن) بفتح اللام والمهملة ونون الفصاحة (بكلام) متعلق بقوله أتى (مفهم المعنى عندهم وكان عجزهم عنه أعجب من عجز من شاهد المسيح عند احياء الموتى لانهم لم يكونوا يطمعون فيه) هذا واضح وأما قوله (ولا فى ابراء الاكمه والابرص ولا يتعاطون علمه) ففيه نظر فقد ذكر أهل التفسير أن عيسى بعث فى زمن الطب ومن جملته تعاطى علم ابراء الاكمه والابرص (وقريش كانت تتعاطى الكلام الفصيح والبلاغة والخطابة) بفتح الخاء المعجمة انشاء الكلام فى المحافل جعل الله لهم ذلك طبعا وخلقة فيأتون منه على البديهة بالعجب ويدلون به الى كل سبب فيخطبون بديها فى المقامات الى آخر ما طول به فى الشفاء فى صفة بلاغتهم وفصاحتهم (فدل على أن العجز عنه انما كان ليصير علما على رسالته وصحة نبوته وهذه حجة قاطعة وبرهان واضح) وهو باق دون غيره من المعجزات ومنه تستنبط الاحكام الشرعية والعلوم العقلية ولم تستنبط من معجز سواه ولذا قيل معجزات الانبياء انقرضت بانقراض أعصارهم فلم يشاهدها الا من حضرها ومعجزة القرآن باقية الى يوم القيامة (وقال أبو سليمان الخطابى) نسبة الى جده اذ هو حمد بفتح المهملة واسكان الميم ومهملة ابن محمد بن ابراهيم بن الخطاب الحافظ الفقيه المشهور (وقد كان صلى الله عليه وسلم من عقلاء الرجال عند أهل زمانه بل هو أعقل خلق الله على الاطلاق) تعليل مقدم لقوله (وقد قطع القول) أى انه لكمال عقله لم يرتب (فيما أخبر به عن ربه تعالى بأنهم لا يأتون بمثل ما تحداهم به فقال فان لم تفعلوا) ما ذكر لعجزكم (ولن تفعلوا) ذلك أبد الظهور اعجازه ولم يقل ولن تأتوا بسورة من مثله لما فيه من الكناية والايجاز (فلولا علمه بأن ذلك من عند الله علام الغيوب وانه لا يقع فيما أخبر عنه خلف والا) صوابه اسقاطه اذ جواب لولا قوله (لم يأذن له عقله أن يقطع القول فى شئ بأنه لا يكون وهو يكون) يوجد ولا يصح أن جواب لولا محذوف أى لم يقطع القول لانه يناكده ما بعد والا (انتهى وهذا من أحسن ما يكون فى هذا المجال) بالجيم (وأبدعه وأكمله وأبينه فانه نادى عليهم بالعجز قبل المعارضة) حيث قال ولن تفعلوا فنفى قدرتهم فى المستقبل فلو قدروا لحميتهم فعلوا (وبالتقصير) منهم (عن بلوغ الغرض) لهم (فى المناقضة) هى لغة التكلم بما يتناقض معناه والمعنى انه أخبر بعجزهم قبل ظهور المناقضة منهم فى أقوالهم الدالة على ذلك (صار خابهم) صائحا عليهم بعجزهم عن ذلك (على رؤس الاشهاد فلم يستطع أحد منهم الاقدام به) أى القرب منه (مع توفر الدواعى وتظاهر الاجتهاد) وهم فى كل هذا ناكصون عن معارضته محجمون عن مماثلته يخادعون أنفسهم بالتشغيب والتكذيب والافتراء يقولون ان هذا الا سحر يؤثر وسحر مستمر وافك افتراه واساطير الاولين والمباهتة والرضا بالدنية كقولهم قلوبنا غلف وفى اكنة مما تدعونا اليه وفى آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب ولا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون والادعاء مع

العجز لو نشاء لقلنا مثل هذا وهذه وقاحة لفرط عنادهم ومكابرة فلو استطاعوه ما منعهم ان يشاؤا وقد تحداهم وقرعهم بالعجز بضعا وعشرين سنة ثم قارعهم بالسيوف فلم يقدروا مع استنكافهم ان يغلبوا خصوصا في الفصاحة (فقال) أي أيضا اذ ما قبله في فأتوا بسورة من مثله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا (وكان بما ألقى عليهم خبيرا قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن) في الفصاحة والبلاغة (لا يأتون بمثله) جواب لمقدر ولذا لم يجزم (ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا) معينا نزل رد القولهم لو نشاء لقلنا مثل هذا قال بعضهم التحدي انما وقع للانس دون الجن لانهم ليسوا من اهل اللسان العربي الذي جاء القرآن على اساليبه وانما ذكروا في هذه الآية تعظيما لاعجازه لان للهيئة الاجتماعية من القوة ما ليس للافراد واذا فرض اجتماع الثقلين فيه وظاهر بعضهم بعضا وعجزوا عن المعارضة كان الفريق الواحد اعجز وقال غيره بل وقع للجن ايضا والملائكة منويون في الآية لانهم لا يقدرون ايضا على الاتيان بمثله وقال الكرماني في غرائب التفسير انما اقتصر على الانس والجن لانه صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الثقلين دون الملائكة ذكره في الاتقان (فرضيت هممهم السرية) الشريفة (وانفسهم الشريفة الابية) الممتنعة (بسفك الدماء وهتك الحرم) عجزا عن الاتيان بمثله وعنادا بعدم الايمان (وقد ورد من الاخبار في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما نزل عليه على المشركين الذين كانوا من اهل الفصاحة والبلاغة واقرارهم) بالجر عطف على قوله الاخبار (بالعجاز بجمل كثيرة) فاعل ورد (فمن ذلك ما ورد عن محمد بن كعب) بن سليم بن اسد القرظي المدني ثقة عالم روى له الستة قال الحافظ ولد سنة اربعين على الصحيح ووهم من قال ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قال البخاري ان أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة مات محمد سنة عشرين ومائة وقيل قبلها (قال حدثت) بالبناء للمجهول قال في النور لا اعراف من حدثه (ان عتبة بن ربيعة) الكافر المقتول ببدر (قال ذات يوم وهو جالس في نادي) مجلس (قريش) الذي يجلسون فيه يتحدثون (ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده في المسجد يا معشر قريش الا أقوم الى هذا) وفي رواية الى محمد (فاعرض عليه أمورا لعله ان يقبل منا بعضها) فنعطيه أيها شاء (ويكف عنا قالوا بلى يا أبا الوليد فقام عتبة حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فيما قاله عتبة وفيما عرض عليه من المال وغير ذلك) ولفظه فقال اي عتبة يا ابن أخي انك منا حيث قد علمت من السطة في العشيرة والمكان في النسب وانك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقت به جماعتهم وسفهت به احلامهم وعبت به آلهتهم ودينهم وكفرت من مضى من آبائهم فاسمع مني اعرض عليك أمورا تنظر فيها لعلك تقبل منا بعضها فقال صلى الله عليه وسلم قل يا أبا الوليد أسمع قال يا ابن اخي ان كنت انما جئت بهذا تطلب مالا جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالا وان كنت تطلب الشرف فينا فنحن نسودك علينا حتى لا نقطع امرا دونك وان كنت تريد ملكا ملكناك علينا وان كان هذا الامر الذي يأتيك رئيا قد غلب عليك بذلنا أموالنا في طلب الطب حتى نبرئك او نعذر (فلما فرغ) من كلامه هذا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرغت يا أبا الوليد قال نعم قال فاسمع مني قال فافعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل من الرحمن الرحيم) مبتدأ خبره (كتاب فصلت

قوله جواب لمقدر الخ لعل الاوضح ان يقول جواب للقسم المقدر الذي دلت عليه اللام وجواب الشرط محذوف عملا بقول الخلاصة واحذف لدى اجتماع شرط وقسم * جواب ما أخرت فهو ملتزم تأمل اه مصححه

آياته

آياته) بينت الاحكام والقصص والمواعظ والامثال وأساليب البلاغة (فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها عليه) اى يقرأ بقية السورة (فلما سمعها عتبة انصت لها وألقى يديه خلف ظهره معتمدا عليهما يستمع منه حتى انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السجدة فسجد فيها ثم قال سمعت يا أبا الوليد قال سمعت قال فأنت وذاك) مرفوع وجوبا عند الجمهور ونصوا قولهم أنت ورأيك والنصب على انه مفعول معه او على ان ما قبل الواو جملة حذف ثانى جزأيها (فقام عتبة الى أصحابه فقال بعضهم لبعض نحلف بالله لقد جاءكم ابو الوليد بغير الوجه الذى ذهب به) لشدة تغيره مما سمع (فلما جلس قالوا ما وراءك يا أبا الوليد قال) ورائى أنى (والله قد سمعت قولا ما سمعت بمثله قط والله ما هو بالشعر) وكان بعضهم قال هو شعر لحسن نظمه وفصاحته (ولا بالسحر) وكان قال بعضهم هو سحر لطافته (ولا الكهانة) وكان بعضهم قال ذلك فيه لتحيرهم فيه كل ذلك من التحير والانقطاع (يا معشر قريش أطيعونى و) اجعلوها فى (خلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه) فاعتزلوه (فوالله ليكونن لقوله الذى سمعت نبأ) فان تصبه العرب فقد كفيتموه وان يظهر على العرب فملكه ملككم وعزه عزكم وكنتم أسعد الناس به قالوا سحرك يا أبا الوليد بلسانه قال هذا رأيى فيه فاصنعوا ما بدا لكم هذا بقية حديث محمد بن كعب عند ابن اسحق وزاد فى رواية غيره (قال) عتبة معللا لقوله ليكونن لقوله نبأ (فأجابنى بشئ والله ما هو بسحر ولا شعر ولا كهانة) كما تزعمون (قرأ بسم الله الرحمن الرحيم) لادلالة فيه على أنها من السورة للاجماع على ندب استفتاح القراءة فى غير الصلاة بالبسملة (حم تنزيل من الرحمن الرحيم حتى بلغ فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود) أى خوفتكم عذابا يهلككم مثل الذى اهلكهم (فأمسكت عنه وناشدته الرحم أن يكف وقد علمتم أن محمدا اذا قال شيأ لم يكذب) فكيف يكذب على الله (فخفت أن ينزل بكم العذاب رواه البيهقى وغيره) كابن اسحق حدثنى زيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظى فذكره وفى رواية ان عتبة لم يرجع اليهم وظنوا اسلامه فذهبوا له فغضب وحلف لا يكلم محمدا أبدا وقال قد علمتم أنه لا يكذب الى آخره فان صحا أمكن الجمع بينهما (وفى حديث اسلام أبى ذر) الغفارى (ووصف أخاه أنيسا) بالتصغير ابن جنادة بن سفيان بن عبيد ابن حرام بن غفار الغفارى أسن من ابى ذر وأسلم على يديه وهاجر امعا (فقال والله ما سمعت بأشعر من أخى أنيس قد ناقض اثنى عشر شاعرا فى الجاهلية انا أحدهم) اى عارضهم فى قصائدهم فأتى بمثلها وهذا يدل على فصاحته ومعرفته بالشعر وقدرته عليه قال الجوهرى النقيضة فى الشعر ما ينقض به وقال المجد ان يقول شاعر شعرا فينقض عليه شاعر حتى يجئ بغير ما قال (وانه انطلق الى مكة) لحاجة له (وجاء الى ابى ذر بخبر النبى صلى الله عليه وسلم) فقال رأيت رجلا بمكة يزعم ان الله أرسله (قلت فما يقول الناس فيه (قال) أنيس (يقولون شاعر كاهن ساحر) اى بعضهم يقول هذا وبعض هذا وابطله فقال (لقد سمعت قول الكهنة فما هو) اى النبى أو كلامه ملتبس (بقولهم ولقد وضعته) أى قوله كما هو لفظه فى مسلم (على اقراء) بفتح الهمزة والمد (الشعر) اى انواعه وانحائه اى مقاصده كما فى القاموس فهو جمع قرء بالضم وقيل جمع قرء بالفتح اى طرقه وأنواعه وقال الزمخشرى اقراؤه قوافيه التى يختم بها كاقراء الطهر التى ينقطع الدم عندها واحدها قرء مثلث القاف (فلم يلتئم) بالهمز من الملاءمة اى لم

ارء مناسبا ولا موافقا لها لفظا ولا معنى واين الثريا من الثرى (ولا يلتئم) لا يتفق (على لسان
احد بعدى انه) بفتح الهمزة (شعر) اذ ليس احد اعلم به ولا اقدر عليه منى فلو امكن فعلت
فحيث لم يتفق لى لا يتفق لغيرى والمراد ابطال كونه شعرا بعد ما ابطل كونه سحرا وكهانة ولذا
عقبه بقوله (وانه) أى النبى صلى الله عليه وسلم (لصادق) فى قوله انه من عند الله (وانهم)
أى الكفار (لكاذبون) فى جميع ما قالوه (رواه مسلم) فى الفضائل مطولا جدا (والبيهقى)
فى الدلائل كذلك (وعن عكرمة) مولى بن عباس فيما رواه البيهقى مرسلا (فى قصة الوليد بن
المغيرة) بضم الميم وكسر المعجمة ابن عبد الله المخزومى مات كافرا (وكان زعيم) سيد (قريش فى
الفصاحة أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم اقرأ على) شيأ من القرآن لينظر فيه (فقرأ عليه أن الله
يأمر بالعدل) التوحيد أو الانصاف (والاحسان) اداء الفرائض أو أن تعبد الله كأنك تراه
كما فى الحديث (وايتاء) اعطاء (ذى القربى) القرابة خصه بالذكر اهتماما به (الى آخر الآية)
وخص هذه الآية لمناسبتها للطالب لانه من أقارب وفيها عظة له وتنبيه وهو من رؤساء عقلائهم
فرجا صلى الله عليه وسلم بذلك لكمال رأفته ورحمته أن يهدى للاسلام (قال) الوليد (أعد
قراءتك) فاعاد صلى الله عليه وسلم) الآية (فقال والله ان له لحلاوة) أى عذوبة فصاحة
استعارة لما يستلذه السمع (وان عليه لطلاوة) مثلث الطاء حسنا وبهجة وقبولا واكدهما
بالقسم وان والجملة الاسمية وقدم الخبر للحصر اشارة الى انه لا يشبه غيره من الكلام (وان أعلاه
لمثمر) أى له ثمر طيب كثيرا استعارة تمثيلية والمراد ان أصله قوى ليس من جنس كلام البشر
ومعانيه مفيدة مرشدة لسعادة الدارين وحسن العاقبة (وان أسفله لمغدق) بلام التوكيد
وضم الميم وسكون المعجمة وكسر المهملة من الغدق وهو كثرة الماء وأراد بأسفله ما تضمنه من
المعانى فهو تمثيلية أيضا شبهه لفصاحته وبلاغته بشجرة شربت عروقها ماء غزيرا فاهتزت
وربت وأينعت ثمرتها وكثرت ويجوز كونها مكنية وتخييلية وفى رواية ابن اسحق وان اصله
لعذق وان فرعه لجناه بفتح المهملة وسكون المعجمة النخلة التى أصلها ثابت ورواه ابن هشام
لغدق بفتح المعجمة وكسر المهملة قال فى الروض رواية ابن اسحق أفصح لانها استعارة تامة آخر
الكلام فيها يشبه اوله وجناه بفتح الجيم والنون الثمرة (وما يقول هذا بشر) لانه لا يشبه كلامهم
بوجه من الوجوه لحلاوة نظمه وبديع أسلوبه وبلاغة معانيه وجزالة مبانيه يعنى انه ليس
مفترى مختلقا وخص البشر لانهم المعروفون بالبلاغة والا فهو معجز للجن أيضا على أنه صرح
بذلك فى قوله (ثم قال لقومه والله ما فيكم رجل اعلم بالاشعار منى ولا أعلم برجزه) نوع من الشعر
معروف فهو خاص على عام ففيه حجة لقول الجمهور الرجز شعر (ولا باشعار الجن) منى (والله
ما يشبه الذى يقول شيأ من هذا) المذكور (والله ان لقوله الذى يقول) به (لحلاوة وان عليه
لطلاوة وانه لمثمر أعلاه مغدق أسفله) وأعاد ذلك للتأكيد ولشدة اللذة الحاصلة له بسماعه (وانه
ليعلو) يرتفع على ما سواه (ولا يعلى عليه) وبقية هذا عند البيهقى وانه ليحطم ما تحته (وفى
خبره) أى الوليد (الآخر حين جمع قريشا) يعنى أشرافهم ورؤساءهم (عند حضور الموسم)
للحج (وقال ان وفود العرب ترد) أى تقدم عليكم وقد سمعوا بأمر صاحبكم (فأجمعوا) بقطع
الهمزة واسكان الجيم وكسر الميم (فيه رأيا) اى اعزموا واصمموا عليه من اجمع المختص

بالمعانى

بالمعانى دون الاعيان لا من جمع لانه مشترك بينهما قال تعالى فجمع كيده ثم اتى الذى جمع مالا وعدده واما قوله تعالى فأجمعوا امركم وشركاءكم فوقع الفعل على وشركاءكم بطريق العطف ويغتفر فى التابع مالا يغتفر فى المتبوع أو تقديره كما قيل وأحضروا شركاءكم (لا يكذب) بضم الياء وسكون الكاف وخفة الذال أو بفتح الكاف وشد الذال المكسورة من أكذب وكذب (بعضكم بعضا) اذا اختلفتم قالوا فأنت أقم لنا رأيا نقوله فيه قال بل أنتم فقولوا أسمع (فقالوا نقول انه كاهن) يخبر عن المغيبات ويدعى معرفة الاسرار وكانوا فى العرب كثيرا كشق وسطيح وكان لهم كلام مسجع فمنهم من له جنى يخبره بالاخبار ومنهم من يدعى معرفة ذلك باسباب وأمور يأخذها من كلام سائله وفعله وحاله ويقال له عراف (قال والله ما هو بكاهن) لقد رأينا الكهان (ما هو بزمزمته) اى صوته الذى لا يفهم كصوت الرعد وذلك أصوات الكهنة (ولا سجعه) الذى يسجعه وقت كهانته (قالوا مجنون) اختل عقله فاختل كلامه وفعله (قال) والله (ما هو بمجنون) لقد رأينا المجنون وعرفناه (ولا) هو (بخنقه) بفتح النون وكسرها واسكانها ثلاث لغات ذكره المصنف (ولا بوسوسته) بفتح الواو مصدر شئ يلقى فى القلب وفى السمع بصوت خفى يحدث به المرء نفسه ولذا سمى حديث النفس أى لا يشبهه حاله (قالوا فنقول شاعر قال وما هو بشاعر قد عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه) بفتح الهاء والزاى والجيم احد بحور الشعر لكن المنقول ان اسماءها منقولات للخليل بن أحمد فهى منقولة من الهزج نوع مطرب من الاغانى ولو قيل انه اسم لضرب من الشعر كانت العرب تتغنى به كان اقرب وانسب بقوله (وقريضه) لانه ليس اسم بحر من بحور العروض وهو لغة الشعر مطلقا من قرض بمعنى قطع اى مقطوعه فعيل بمعنى مفعول لان الشاعر يقطع نوعا من الكلام لغرض له (ومبسوطه) اى مطولات قصائده المقابلة لما قبله فيتناول الطويل والبسيط وغيرهما (ومقبوضه) مختصرا وزانه المسمى فى العروض بالمنهوك والمجزوء وتكلف من فسر مبسوطه ببحر البسيط وان زيادة الميم لمشاكلة مقبوضه (ما هو بشاعر) اعاده تأكيدا (قالوا فنقول ساحر قال وما هو بساحر) لقد رأينا السحار وسحرهم فما هو بساحر (ولا نفثه ولا عقده) بفتح فسكون أو بضم ففتح جمع عقدة التى يعقدها فى الخيط وينفخ فيها بشئ يقوله بلا ريق أو معه (قالوا فما نقول) بالنون نحن أو الفوقية أى أنت (قال) والله ان لقوله لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اصله لعذق وان فرعه لجناه (فما أنتم قائلون من هذا شيأ الا وانا اعرف انه باطل) ليس بمقبول عندى ولا عند احد من العقلاء الذين يعرفونه وقدم الضمير لتقوية الحكم لانه يقدم لذلك أو للحصر فى نفسه بادعاء ان غيره يجهل ذلك وفيه بعد وبقية خبره وان أقرب القول فيه ان تقولوا ساحر جاء بقول هو سحر يفرق بين المرء وأبيه وبين المرء وأخيه وبين المرء وزوجه وبين المرء وعشيرته فتفرقوا عنه بذلك فجعلوا يجلسون لسبل الناس حين قدموا الموسم لا يمر بهم أحد الا حذروه اياه وذكروا لهم أمره فصدرت العرب من ذلك الموسم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتشر ذكره فى بلاد العرب كلها (رواه) بتمامه هذا (ابن اسحق والبيهقى) باسناد جيد عن ابن عباس (وأخرج أبو نعيم من طريق) محمد (بن اسحق بن يسار) امام المغازى صدوق مدلس (قال حدثنى) أبى (اسحق بن يسار) المدنى ثقة من التابعين (عن رجل

من بنى سلمة) بكسر اللام بطن من الانصار (قال لما أسلم فتيان بنى سلمة قال عمرو) بفتح العين (ابن الجموح) بفتح الجيم وخفة الميم ابن زيد بن حرام بن كعب الانصارى السلمى من سادات الانصار استشهد باحد (لابنه) معاذ شهد العقبة وبدرا وشارك فى قتل أبى جهل (أخبرنى ما سمعت من كلام هذا الرجل) وكان أسلم قبل أبيه (فقرأ عليه الحمد لله رب العالمين الى قوله الصراط المستقيم فقال) عمرو لابنه (وما أحسن هذا واجله أو كل كلامه مثل هذا قال يا أبت وأحسن من هذا) قال ابن اسحق كان عمرو بن الجموح سيدا من سادات بنى سلمة وشريفا من اشرافهم وكان قد اتخذ فى داره صنما من خشب يعظمه فلما اسلم فتيان بنى سلمة منهم ابنه معاذ ومعاذ بن جبل كانوا يدخلون على صنمه فيطرحونه فى بعض حفر بنى سلمة فيغدو عمرو فيجده منكبا لوجهه فى العذرة فيأخذه ويغسله ويطيبه ويقول لو أعلم من صنع بك هذا لاضربنه ففعلوا ذلك مرارا ثم جاء بسيفه فعلقه عليه وقال ان كان فيك خير فامتنع فلما امسى اخذوا كلبا ميتا فربطوه فى عنقه واخذوا السيف فاصبح فوجده كذلك فأبصر رشده واسلم وقال ابن الكلبى كان آخر الانصار اسلاما (وقال بعضهم) وفى نسخة بعض العلماء (ان هذا القرآن لو وجد مكتوبا فى مصحف فى فلاة من الارض ولم يعلم من وضعه هناك لشهدت العقول السليمة انه منزل من عند الله وان البشر) واولى الجن (لا قدرة لهم على تأليف ذلك فكيف اذا جاء على يد أصدق الخلق وأبرهم واتقاهم و) قد (قال انه كلام الله وتحدى الخلق كلهم ان يأتوا بسورة من مثله فعجزوا فكيف يبقى مع هذا شك انتهى) كلام البعض (واعلم ان وجوه) أى انواع (اعجاز القرآن) التى يعلم بها اعجازه وانه لا يقدر عليه بشر (لا تنحصر) بعدد وان افردها خلائق بالتصنيف وقد قال فى الشفاء بعد ما قال ان تحصيلها من جهة ضبط انواعها اربعة وبسطها ثم زاد عليها جملة قال واذا عرفت ما ذكر من وجوه اعجازا القرآن عرفت انه لا يحصى عدد معجزاته بألف ولا ألفين ولا أكثر لانه صلى الله عليه وسلم قد تحدى بسورة منه فعجزوا عنها قال أهل العلم وأقصر السور انا أعطيناك الكوثر فكل آية أو آيات منه بعددها منه معجزة ثم فيها نفسها معجزات على ما سبق (لكن قال بعضهم انه قد اختلف العلماء فى) وجه (اعجازه على ستة أوجه) أى انها جملة الوجوه التى حصل بها الاعجاز وليس المراد ان من قال بواحد نفى غيره (أحدها ان وجه اعجازه) أى جعل غيره عاجزا عن معارضته والاتيان بمثله (هو الايجاز) قلة اللفظ وكثرة المعانى (والبلاغة) الخارقة عادة العرب بأن يكون فى الحد الاعلى أو ما يقرب منه اختلف هل فيه الحد الاسفل قال الخطابى ذهب الاكثرون من علماء النظر الى أن وجه الاعجاز فيه من جهة البلاغة لكن صعب عليهم تفصيلها فصفوا فيه الى حكم الذوق قال والتحقيق أن اجناس الكلام مختلفة ومراتبها فى درجات البين امتفاوتة فمنها البليغ الرصيف الجزل ومنها الفصيح القريب السهل ومنها الجائز الطلق الرسل وهى أقسام الكلام الفاضل فالاول أعلاها والثانى أوسطها والثالث ادناها وأقربها فجاءت بلاغة القرآن من كل قسم من هذه الثلاثة فانتظم لها بذلك نمط يجمع صفة الفخامة والعذوبة وأطال فى بيان ذلك نقله فى الاتقان ثم قال اختلف فى تفاوت القرآن فى مراتب الفصاحة بعد اتفاقهم على أنه فى أعلى مراتب البلاغة بحيث لا يوجد فى التراكيب ما هو اشد تناسبا ولا اعتدالا فى افادة المعنى منه فاختار القاضى المنع

وان كل كلمة فيه موصوفة بالذروة العليا وان كان بعض الناس أحسن احساسا له من بعض واختار أبو نصر القشيري وغيره التفاوت وأن فيه الافصح والفصيح واليه نحا العز بن عبد السلام وأورد لم يأت القرآن جميعه بالافصح وأجاب غيره بأنه لو جاء على ذلك لكان على غير النمط المعتاد في كلام العرب من الجمع بين الافصح والفصيح فلا تتم الحجة في الاعجاز فجاء على نمطهم المعتاد ليتم ظهور العجز عن معارضته ولا يقولوا مثلا أتيتنا بما لا قدرة لنا على جنسه كما لا يصح للبصير أن يقول للاعمى غلبتك بنظري لانه يقول له انما تتم لك الغلبة لو كنت قادرا على النظر وكان نظرك أقوى من نظري فأما اذ فقد أصل النظر فكيف يصح معنى المعارضة انتهى والرصيف بفتح الراء وكسر المهملة وبالفاء الشديد المضموم والجزل بفتح الجيم وسكون الزاي فلام القوي الشديد الرونق (مثل قوله ولكم في القصاص حياة) أي بقاء عظيم (فجمع في كلمتين) هما المبتدأ والخبر لانهم لا يعتبرون جزء الكلمة وأما قوله ولكم نخبر آخر لحياة أو أحدهما خبر والآخر صلته (عدد حروفهما عشرة أحرف) بحذف ألف أل والياء التي في قوله في لانهم انما يعدون ما ينطقون به لا ما يكتب والعرب لم تكن تعرف الكتابة (معاني كلام كثير)

بياض بأصله

(وحكى أبو عبيد) القاسم بن سلام البغدادي احد الاعلام مر بعض ترجمته (أن اعرابيا سمع رجلا يقرأ فاصدع بما تؤمر) اجهر به من صدع بالحجة اذا تكلم جهارا أو افرق به بين الحق والباطل وأصله الابانة والتمييز وما مصدرية أو موصولة والعائد محذوف أي بما تؤمر به من الشرائع كما في البيضاوي (فسجد) الاعرابي لما أدهشه من بلاغته (وقال سجدت لفصاحة هذا الكلام) اذ ليست آية سجدة وانما هزه العجب لفصاحته حتى ذل ومرغ وجهه في التراب وكان هذا معروفا في مثله حتى قال بعضهم للشعر سجدات وليس المعنى سجدت لله لاجل فصاحته كما وهم (وسمع) أعرابي (آخر رجلا يقرأ فلما استيأسوا منه) يئسوا من يوسف وزيدت السين والتاء للمبالغة في اليأس (خلصوا) اعتزلوا (نجيا) مصدر يصلح للواحد وغيره أي يناجي بعضهم بعضا (فقال أشهد أن مخلوقا لا يقدر على مثل هذا الكلام) لاعجاز بلاغته وخروجها عن طوق البشر فانك لو وزنت قول العالم يطعمهم يوسف ولم يجيبهم ذهبوا ونشاوروا فيما بينهم فيما يقولون بعد هذا وكيف يرجعون لا يبهم عرفت بالذوق أن لا مناسبة بينهما (وحكى الاصمعي) بفتح الهمزة والميم بينهما مهملة ساكنة ثم مهملة نسبة الى جده فانه عبد الملك بن قريب بالتصغير ابن عبد الملك بن علي بن اصمع أبو سعيد الباهلي البصري صدوق سني روى له أبو داود والترمذي مات سنة ست عشرة وقيل سنة عشر ومائتين وقد قارب تسعين (أنه رأى جارية) أي صغيرة السن (خماسية أو سداسية) بلغت خمسا أو ستا (وهي تقول أستغفر الله من ذنوبي كلها) قال الاصمعي (فقلت لها مم تستغفرين ولم يجر عليك قلم) اذ لم تبلغي الحلم (فقالت أستغفر الله لذنبي كله قتلت انسانا بغير حله) بالكسر أي بلا سبب يبيح قتله (مثل غزال) صفة انسانا (ناعم في دله) أي تدلله وتكسره في مشيته (انتصف الليل ولم أصله) اخبارا عن ذنب آخر أي لم أتهجد فيه ثم يحتمل ان المراد بانسانا نفسها اى قتلت نفسي بعدم فعل الطاعات لانتصاف الليل وما صليت ويحتمل غيرها والقتل له حقيقي او مجازي عن هجرها له ونحوه اى كدت اقتله وهذا اظهر اذ قتلها الحقيقي او بالعشق بعيد لصغرها جدا (فقلت لها قاتلك الله ما افصحك) تعجب من

فصاحتها مبالغة فى تعجبه فانها تقال لمن اتى بامر بديع غريب وليس المراد حقيقة الدعاء بل شدة الاستحسان كانه ممن يستحق أن يحسد ويدعى عليه (فقالت اوتعد) بالفوقية للمعلوم والتحتية للمجهول وفتح همزة الاستفهام والواو العاطفة والهمزة مقدمة من تأخير اودا خلة على مقدر معطوف عليه على الخلاف الشهير اى أتعجب وتعد (هذا) الكلام (فصاحة) اى فصيحا (بعد قوله تعالى) أى مع فصاحة القرآن لا يعد غيره فصيحا لسامعه فانه ازرى بكل فصاحة فصيرها كالعدم (واوحينا) وحى الهام اومنام (الى ام موسى) ولم يشعر بولادته غير اخته (ان أرضعيه فاذا خفت عليه فألقيه فى اليم) البحر اى النيل (ولا تخافى) غرقه (ولا تحزنى) لفراقه (انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين) فأرضعته ثلاثة أشهر لا يبكى وخافت عليه فوضعته فى تابوت مطلى بالقار من داخل ممهدله واغلقته والقته فى بحر النيل ليلا (فجمع فى آية واحدة بين أمرين) أرضعيه وألقيه (ونهيين) ولا تخافى ولا تحزنى (وخبرين) وأوحينا الى ام موسى ان ارضعيه وانا رادوه اليك (وبشارتين) انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين وهذا أولى من جعل الخبرين أوحينا وخفت لان أوحينا وحده ليس هو المقصود بالاخبارية وخفت وان كان خبرا فى الاصل لكنه باقترانه بأداة الشرط خرج عن كونه خبرا ولا يضر كون انا رادوه اليك خبرا وبشارة لاختلاف الجهة فيما تم المراد بالفصاحة هنا البلاغة لانها تطلق عليها كما قال عبد القاهر قال فى الشفاء فهذا أى الجمع بين ماذكر فى آية واحدة نوع من اعجازه منفرد بذاته غير مضاف لغيره على التحقيق والصحيح (وحكى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يوما نائما فى المسجد) النبرى (فاذا) بخائية (برجل) بياء الملابسة (على رأسه) اى منتصب القامة بجانب رأس عمر وهو حقيقة عرفية فى مثله (يتشهد شهادة الحق) أى ينطق بالشهادتين فاستخبره (فأعلمه) كما فى الشفاء فسقط من الناسخ لفظ فاستخبره وفى نسخة فاخبره (انه من بطارقة الروم) جمع بطريق ككبريت القائد من قواد الروم تحت يده عشرة آلاف رجل كما فى القاموس وقال الجواليقى لما سمعت العرب ان البطارقة أهل رياسة وصفوا الرئيس به يريدون المدح قال أبو ذؤيب

هم رجعوا بالعرج والقوم شهد * هوازف يحدوها حماة بطارق

(ممن يحسن كلام العرب وغيرها) من عبرانية وسريانية ورومية وهذا توطئة لانه يفهم القرآن والانجيل و يقدر على النظر فى معانيهما ولذا قال (وانه سمع رجلا من اسرى المسلمين يقرأ آية من كتابكم) أيها المسلمون يعنى القرآن (فتأملتها) نظرت بفكرى فى معناها (فاذا هى قد جمع فيها ما انزل الله على عيسى ابن مريم من احوال الدنيا والآخرة) بيان لما اى من الاحوال التى تلزم العبد فى الدنيا التى هى سبب النجاة والفوز فى الآخرة (وهى قوله تعالى ومن يطع الله ورسوله) فيما يأمر انه اوفى الفرائض والسنن (ويخش الله) يخفه فيما صدر عنه من الذنوب (ويتقه) يجتنب ما يوجب عقوبته فيما بقى من عمره (الآية) اى فاولئك هم الفائزون بالنعيم المقيم أو بسعادة الدارين وذلك لانها آمرة بجميع الطاعات وباجتناب جميع المعاصى والمبادرة الى التوبة والفوز بالمطلوب. (وقد رام قوم من أهل الزيغ) الميل عن الحق الى الباطل (والالحاد) الطعن فى الدين (أو تواطر فا من البلاغة وحظا)

نصيبا (من البيان أن يضعوا شيأ يلبسون) بفتح أوله وسكون اللام وفتح الباء وكسرها وبضم أوله وفتح اللام وشد الباء مكسورة من التلبيس شدد مبالغة يخاطون (به فلما وجدوه مكان النجم من يد المتناول) أى بعيدا لا يتخيل الوصول اليه كما لا يتخيل أحد أن يتناول نجما بيده من محله (مالوا الى السور القصار كسورة الكوثر والنصر وأشباههما لوقوع) أى دخول (الشبهة على الجهال) القاصرة عقولهم عن تمييز الحسن من القبيح ولو قال لا يقاع كان أولى لان الغرض منه فعله وترويجه ما يقول (فيما قل عدد حروفه لان العجز انما يقع فى التأليف والاتصال وممن رام ذلك من العرب بالتشبث) التعلق (بالسور القصار مسيلمة) بضم الميم وكسر اللام تصغير مسلمة ففتح لامه خطأ من بنى حنيفة (الكذاب فقال يا ضفدع نقى كم تنقين) أى تصوتين (أعلاك فى الماء وأسفلك فى الطين لا الماء تكدرين ولا الشراب تمنعين فلما سمع أبو بكر الصديق رضى الله عنه هذا) الكلام (قال انه لكلام لم يخرج من ال) بكسر الهمزة وتثقيل اللام (قال ابن الاثير) فى النهاية (أى من ربوبية والال بالكسر هو الله تعالى وقيل الال هو الاصل الجيد أى لم يجئ من الاصل الذى جاء منه القرآن ولما سمع مسيلمة الكذاب لعنه الله والنازعات) غرقا (قال والزارعات) وفى نسخة والمبذرات لكن انما يقال بذر لا أبذر (زرعا والحاصدات حصدا والذاريات) بذال معجمة من ذروت الشئ طيرته وأذهبته (قمحا والطاحنات طحنا والحافرات حفرا والثاردات ثردا) بمثلثة (واللاقمات لقما لقد فضلتم على أهل الوبر) بفتحتين صوف الابل والارانب ونحوها جمعه أوبار (وما سبقكم أهل المدر) بفتحتين قطع الطين اليابس أو العلك الذى لا رمل فيه والمدن والحضر كما فى القاموس (الى غير ذلك من الهذيان) التكلم بغير معقول (مما ذكرت فى الوفود من المقصد الثانى بعضه والله اعلم

* وقال آخر ألم تر كيف فعل ربك بالحبلى أخرج من بطنها نسمة تسعى من بين شراسيف) بشين معجمة وراء وسين مهملة جمع شرسوف كعصفور غضروف معلق بكل ضلع أو مقط الضلع وهو الطرف المشرف على البطن (وأحشى) جمع حشى (وقال آخر الفيل ما الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل) بمثلثة طويل يشبه الحبل فى امتداده (ومشفر) بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفاء (طويل وان ذلك من خلق ربنا القليل ففى هذا الكلام مع قلة) وفى نسخة قلت بالقاء (حروفه من السخافة) قلة العقل (ما لا خفاء فيه على من لا يعلم فضلا عمن يعلم) اذ كل من سمعه يمجه ويعلم ضرورة هجنته ولكنته * (و) الوجه (الثانى أن اعجازه هو الوصف) بالغ فى العلة حتى جعلها محمولة على المبتدا كزيد عدل فلا يرد أن الوصف علة للاعجاز الذى هو تصيير الغير عاجزا لاجل الوصف (الذى صار به خارجا عن جنس كلام العرب) من حسن تاليفه والتئام كلمه وفصاحته ووجوه ايجازه من قصر وحذف جزء جملة مضاف أو موصوف أو صفة فى نحو واسأل القرية أى اهلها ومنادون ذلك اى رجال ويأخذ كل سفينة غصبا أى سفينة صالحة وغير ذلك مما استدل عليه من وجوه الاعجاز وبلاغته الخارقة عادة العرب فى عجائب تراكيبهم وغرائب اساليبهم وبدائع انشاآتهم وروائع اشاراتهم الذين هم فرسان الكلام ومن صورة نظمه العجيب وأسلوبه الغريب المخالف لاساليب العرب ومناهج نظمها ونثرها الذى جاء به القرآن ووقفت عليه تقاطع آياته أى أواخر وقوفها كالتام والكافى وانتهت اليه

فواصل كلماته ولم يوجد قبله ولا بعده نظيره انتهى ملخصا من الشفاء (من النظم) بيان لكلام العرب (والنثر) بمعنى المنظوم والمنثور (والخطب والشعر والرجز) عطف اخص على اعم اذ الراجح أنه شعر (والسجع) بمهملة كلام له فواصل بمعنى المسجوع قال الجد السجع الكلام المقفى أو موالاة الكلام على روى جعه اسجاع وسجوع وسجع كمنع نطق بكلام له فواصل وسجعت الحمامة رددت صوتها وفى المصباح ان تسمية مثل هذا سجعا للتشبيه بهدر الحمامة والفرق بينه وبين الشعر أنه يعتبر فيه الوزن قصدا بخلاف السجع فلا يعتبر فيه الوزن هذا ومغايرة الثانى للاول من حيث انه لوحظ فيه جانب المعنى ككون الكلام مطابقا لمقتضى الحال من التأكيد وغيره والثانى لوحظ فيه جانب اللفظ المتعلق بكيفية التأليف من الحذف لبعض الاجزاء وغيره بدليل قوله من النظم الخ وبه يصرح كلام الفاضى المتقدم (فلا يدخل فى شئ منها) حتى يتصف بشئ من الاوصاف التى بنى عليها كلام العرب بل هو اعلى منها واغلى وان شاركها فى أنه مؤلف من كلماتهم ونزل على اساليب كلامهم نظر الاصل اشتماله على تراكيب من نوع تراكيبهم لكن تراكيب القرآن فى أعلى طبقات الفصاحة فلم يعد شئ منه داخلا فى جنس كلامهم (ولا يختلط) أى يشتبه (بها) بحيث لو جمع شئ منه مع كلامهم تميز عنه تميزا لا يخفى على أحد ومثل ذلك لا يكون من الخلط فى شئ (مع كون الفاظه وحروفه من جنس كلامهم ومستعملة) بالنصب عطفا على محل ما قبله لانه خبر كون (فى نثرهم ونظمهم ولذلك تحيرت عقولهم) وقعت فى الحيرة فالعناد يمنعهم من الاعتراف انه من عند الله وظهور اعجازه يكذبهم فى قولهم مفترى سحر ونحو ذلك (وتدلهت) بفتح اوله والمهملة واللام الثقيلة دهشت وتحيرت فى شأنه (احلامهم) عقولهم فهو قريب مما قبله وفى نسخة تولهت بواو وبدل الدال من الوله وهو الحيرة أيضا قال بعض والاحسن تفسير التدله بذهاب العقل من الهوى فيكون ترقى من حيرته الى ذهابه (ولم يهتدوا الى مثله) اى لم يقدروا على الاتيان بما يماثله او يقرب منه ولا سمعوه من فصحائهم (فى حسن كلامهم) الذى يقدرون عليه وتفى به قواهم البشرية من نثر او نظم او سجع او رجز او شعر (فلا ريب) لا شك فى (انه فى فصاحته قد قرع القلوب) اثر فيها اذا ورد عليها اثرا كثيرا من قرع الباب (ببديع نظمه) اى بسبب تاليفه البديع فهو من اضافة الصفة للموصوف (و) لا ريب انه (فى بلاغته قد اصاب المعانى) ادركها بحيث اخذ منها او فرها واعذبها (باصائب سهمه) من اضافة الصفة للموصوف ايضا فان قيل الباء سببية او آلية وذلك يقتضى مغايرة السبب والآلة للمسبب والمجعول له الآلة والقرآن واحد فالجواب انه يجعل صائب السهم وصفا زائدا على بلاغته ولفظه (فانه حجة الله) برهانه (الواضحة ومحجته) بفتح الميم طريقه (اللائحة) الظاهرة (ودليله القاهر) الغالب فان الدليل اذا قوى وظهر قهر الخصم وقطعه (وبرهانه الباهر) الغالب الظاهر (ما رام) قصد (معارضته شقى الاتهافت) تساقط وذل وانخفض عن نوع العقلاء حتى كأنه رمى نفسه فى المهالك كما أفاده بقوله (تهافت الفراش) بالفتح جمع فراشة طائر معروف يتساقط (فى الشهاب) كسحاب شعلة من نار ساطعة (وذل ذل النقد) بفتح النون والقاف والدال المهملة نوع من الغنم قبيح الشكل (حول الليوث) جمع ليث الاسد (الغضاب) جمع غضبان كعطاش

وعطشان (وقد حكى عن غير واحد ممن عارضه) أى قصد معارضته بكلام يمائله (أنه اعترته) حدثت له وأصابته (روعة) بفتح الراء وسكون الواو وفزعة (وهيبة) أى مخافة (كفته) منعته (عن ذلك) الذى أراده من المعارضة (كما حكى عن يحيى بن حكيم) برنة طبيب قال فى التبصير شاعر أندلسى بديع القول مات سنة خمس وخمسين ومائتين فى عشر المائة انتهى وسمى فى الشفاء والده الحكم بفتحتين (الغزال بتخفيف الزاى) كما جزم به الذهبى فى المشتبه والحافظ فى تبصيره علم منقول من اسم الحيوان لقبه به هشام بن الحكم الجيانى فى صغره لحسنه (وقد تشدد) فهو وصف منسوب لصنعة الغزل (وكان بليغ الاندلس) بفتح الهمزة وضم الدال وفتحها وضم اللام فقط (فى زمانه) أى معروفا بالبلاغة وفصاحة النظم والنثر فى عصره وهو بكرى قرطبى الدار وله شعر فى غاية الحسن وارتحل الى مصر ثم عاد للاندلس ويقال انه بلغ من العمر مائة وثلاثين سنة وأرسل رسولا لبلاد الفرنج فأعجب ملكها ونادمه وسألته زوجته عن سنه فقال عشرين فقالت فما هذا الشيب فقال أما رأيت مهرا ولد أشهب فضحكت (أنه قد رام) قصد (شيأ من هذا) أى معارضة القرآن (فنظر فى سورة الاخلاص ليحذو على مثالها) من حذوته بمهملة ومعجمة اذا قدرت بحذائه أى مقابله فالمعنى ليقول مثلها بزعمه (وينسج) بكسر السين (على منوالها) بكسر الميم خشبة ينسج عليها الثياب وهو بمعنى ماقبله (فاعترته) أى عرض له فى حال النظر (خشية) خوف وتعظيم (ورقة) فى قلبه خشوع أوضعف وابن (حملته على التوبة) عما كان رامه والندم عليه (والانابة) الرجوع عنه لعلمه أنه أمر لا يقدر عليه البشر (ويحكى أن ابن المقفع) بضم الميم وفتح القاف والفاء المشددة قبل العين المهملة كما ضبطه فى المقتفى وفى القاموس رجل مقفع اليدين كمعظم متشنجهما ومروان بن المقفع تابعى وأبو محمد عبد الله بن المقفع فصيح بليغ كان اسمه روزبة أو داذبة بن داذجشنس قبل اسلامه وكنيته أبو عمرو لقب أبوه بالمقفع لان الحجاج ضربه فتقفعت يده وتقفع تقبض انتهى وقال ابن مكى فى تثقيف اللسان الصواب فيه المقفع بكسر الفاء لانه كان يعمل القفاع جمع قفعة وهى شئ يشبه الزنبيل بلا عروة من خوص ويقال انه كاتب المنصور قتله سفيان المهلبى لما ولى البصرة وحضر أهلها وفيهم ابن المقفع فذكر عنده الوطيس فلم يعرفه وسأل الحاضرين عنه فضحك ابن المقفع فلما انصرفوا أمر ابن المقفع بالجلوس حتى خلا المجلس فأمر بتنور عظيم فسجر وأمر بطرحه فيه فاحترق وكان من جملة قوم زنادقة يجتمعون على الطعن فى القرآن وصياغة هذيان يعارضونه بها (وكان افصح أهل وقته) زمانه وعصره الموجود فيه (طلب ذلك و رامه ونظم كلاما وجعله مفصلا وسماه سورا فاجتاز يوما بصبى يقرأ فى مكتب قوله تعالى وقيل يا أرض ابلعى ماءك) الذى قبسع منك فشربته دون ما نزل من السماء فصار أنهارا وبحارا (ويا سماء أقلعى) امسكى عن المطر فأمسكت (وغيض) نقص (الماء وقضى الامر) تم هلاك قوم نوح (الآية) واستوت على الجودى وقيل بعدا للقوم الظالمين الجودى جبل بالجزيرة بقرب الموصل (فرجع ومحا) بجميع (ماعمله) أى غسله وأبطل ما فى صحفه لما رآها لا مناسبة بينها وبين شئ من الكتاب العزيز (وقال اشهد أن هذا لا يعارض أبدا وما هو من كلام البشر) لظهور اعجازه اذ فى هذه الآية من البلاغة المعجزة مع الايجاز أنه

قوله فامر صوابه فسجر كما تقتضيه عبارة القاموس اه مصححه

ناداهما كما ينادى العقلاء وأمرهما بما به يؤمرون تمثيلا لباهر قدرته وعظمته لانقيادهما لما أراد كالمأمور المطيع المبادر للامتثال حذرا من سطوة أمره والبلع استعارة للعفاف والاقلاع للامساك وفيها لطائف أخر مبينة فى علوم البلاغة (ولله در العارف سيدى محمد وفى حيث قال يعنى) يريد بما قاله (النبى صلى الله عليه وسلم والقرآن العظيم له آية القرآن) باضافة البيان أى آية هى القرآن وفى نسخة الفرقان (فى عين جمعه*) يطلق الجمع عندهم على معان منها الاشتغال بشهود الله عما سواه بحيث يجمع الهم و ينقرغ الخاطر الى حضرة قدسه تعالى وعلى شهود ماسوى الله قائما بالله وعلى غير ذلك مما هو معلوم لاهله (جوامع آيات) خبر محذوف من اضافة الصفة للموصوف أى هو آيات جوامع (بها اتضح الرشد) هو (حديث) أى محدث الالفاظ كقوله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث (تنزيه) منزه (عن حدوث) اذ المعانى القائمة بالذات قديمة فأشار الى ان القرآن يطلق بالاشتراك على المعنيين (منزه*) عن كل مالا كمال فيه يعنى أن القرآن مع كونه ألفاظا مؤلفة متصف بغاية الكمال منزه عن سائر صفات النقص (قديم) خبر ثان للمبتدا المقدر ووصفه بالقدم لانه كلامه تعالى النفسى القائم بذاته تعالى (صفات) أى وهو من صفات (الذات ليس له ضد) أمر وجودى يضاده لان بين الضدين تناسبا ما وصفاته تعالى وكمالاته ليس لها فى الوجود ما يناسبها حتى يحكم بالتضاد بينهما (بلاغ) كسحاب أى فيه الكفاية عن جميع الكتب السابقة لجمعه معانيها وزيادة أو هو اسم من الابلاغ أى الايصال أى انه واصل لنا بالتواتر قال الجوهرى الابلاغ الايصال وكذلك التبليغ والاسم منه البلاغ والبلاغ أيضا الكفاية ومنه قول الراجز تزج من دنياك بالبلاغ (بليغ) فى أعلى الطبقات (للبلاغة) قال الجوهرى البلاغة الفصاحة (معجز*) أصحاب البلاغة (له معجزات لا يعد لها عد) لعدم امكان عدها اذ لا تحصر (تحلت) بجامعه (بروح الوحى حلة نسجه*) فاعل تحلت ومفعوله (عقود اعتقاد لا يحل لها عقد) لعدم امكانه اذ هو تنزيل من حكيم حميد (وغاية أرباب البلاغة عجزهم* لديه) عنده (وان كانوا هم الالسن اللد) القوية البالغة فى الفصاحة جمع الدمن لد من باب تعب اشتدت خصومته (فأفاكهم) كذابهم (بالافك) اسوأ الكذب (اعياه غيه*) ضلاله حيث (تصدى) تعرض لمعارضته قال فى القاموس والتصدد التعرض وتبدل الدال ياء فيقال التصدى والتصدية (وللاسماع عن غيه صد) اعراض لفرط نفارها منه (قلى) أبغض (الله أقوالا بها جاء) يترك (هجرها*) بالضم فحشها وقبحها المشتملة عليه (هوانا بها الورهاء) الحمقاء (والبهم) بفتحتين جمع بهمة أولاد الضأن والبقر والمعز (البلد) جمع بليد (تلاها فتل) بفوقية ألقى (الفحش) المشتملة عليه تلك الهذيانات (فى القبح) متعلق بقوله (وجهها*) ما ظهر منها مفعول الفحش (وعن ريبها) كذبها اذ هو أحد معانيه فى القاموس (الالباب) العقول (نزهها الزهد) عدم الرغبة فيها عند سماعها واحتقارها لخروجها عن باب الفصاحة مطلقا فضلا عن فصاحة القرآن (لقد فرق الفرقان) القرآن لفرقه بين الحق والباطل (شمل فريقه*) أى أصحاب هاتيك الاقوال الموصوفة بما ذكر ويحتمل ان فرق بمعنى ميز وضمير فريقه للقرآن أى ميز شمل فريقه القائمين به عن غيرهم (بجمع رسول الله واستعلن الرشد)

قوله متعلق بقوله وجهها وقوله مفعول الفحش لعل الانسب بالصناعة فيهما أن يقول فى الاول متعلق بقوله تلى وفى الثانى مفعول تلى اه مصححه

اتضح

اتضح وضوحا لايخفى على أحد وفيه تلميح بمقام الجمع والفرق عندهم (أتى بالهدى) البين فلا يضرنا انتحال المبطلين (صلى عليه الله * ولم يله بالاهواء اذ جاءه الجد) بالكسر ضد الهزل كما قال انه لقول فصل وماهو بالهزل ويطلق الجد أيضا على الاجتهاد ويصح ارادته هنا (والثالث أن وجه اعجازه) فيما قاله جماعة من الائمة كما فى الشفاء (هو أن قارئه لايمله) لايضجر ولايسأم منه ولو اعاده مرارا مع ان الطباع جبلت على معاداة المعادات (وسامعه لايمجه) بضم الميم لايعرض عنه ولايكره تكراره على سمعه لحقيقة المج طرح المائع من الفم فان كان غير مائع قيل لفظ وعبر فى الاول بالملل تشبيها للقارئ بصانع يتعاطى الصناعة والغالب حصول الملل وفى الثانى بالمج تشبيها للسامع بواضع المائع فى فمه وتشبيه المسموعات بالمذوقات استعارة لطيفة اذ أقام الاذن مقام الفم واللفظ مقام المائع لرقته كما قيل

وتغير المعتاد يحسن بعضه * للورد خت بالانوف يقبل

فاستعير لتركه فكأنه كالنفس لايمل منه مع تكريره لانه مادة الحياة كما قيل

ورى حديثك ما أملت مستمعا * ومن يمل من الانفاس ترديدا

(بل الاكباب) الملازمة (على تلاوته يزيده حلاوة) ترقى من عدم الملل الى زيادة الحلاوة واصاب المحز لان مايمج مرأ ومالح يكره طبعا والحلاوة فى المذوقات وهى أجسام وحلاوة الكلام مجاز ومعناه تميل القلوب اليه وتقبله فيصير بذلك كالحلوا المستلذ من المذوقات (وترديده) اعادته وتكريره مرة بعد أخرى (يوجب له محبة) لزيادة حلاوته وحسنه (وطلاوة) حسنا وبهجة وقبولا مثلث الطاء كما مر قريبا (ولايزال) كما كرر (غضا) بمعجمتين أى جديدا مجازا من غض الصوت والطرف (طريا) أى رطبا ناعما فلا تتغير بهجته ونضارته فكأنه فى كل مرة قريب العهد بالنزول وقال التلمسانى هما بمعنى ولايبعد ان معنى غضا رطبا وطريا ناعما فكأنه قال لايزال طريا ناعما غير يابس وذلك كناية عن حلاوة مايجده الانسان من النشاط عند تلاوته فأشبه النبت الذى تميل النفس اليه وتلتذبه (وغيره من الكلام ولو) فرض أنه (بلغ فى الحسن والبلاغه مبلغه) أى غايته فى حسنه (يمل) بالبناء للمجهول أى يمله قارئه وسامعه (مع الترديد) أى التكرير مرارا (ويعادى اذا أعيد) أى يكره ويثقل وتنفر منه النفس كنفرتها ممن يعاديها وهذا على فرض المحال لما مر أنه لايوجد مثله ولامايقرب منه كذا قال شارح بناء على عود ضمير مبلغه للقرآن فلو أعيد للكلام لم يحج لذلك (وكابنا) معاشر الامة المحمدية النازل الينا بواسطة نبينا صلى الله عليه وسلم (يستلذبه فى الخلوات) أى يجد قارئه لذة اذا اختلى بقراءته وخص الخلوة لانها محل اجتماع الحواس واطمئنان القلوب بذكر الله فهو فيها اعظم لذة وان كان له لذة أيضا بقراءته بين الناس (ويؤنس) بضم الياء واسكان الهمزة وفتح النون مبنى للمجهول اى (يوجد بتلاوته) أنس يدفع الوحشة (فى الازمات) بفتح الهمزة وسكون الزاى جمع أزمة وهى الشدة وقياس ما كان من الصفات على فعلة بفتح فسكون أن يجمع على فعلات بسكون العين نحو ضخمات ويفتح فى الاسم كسجدات وركعات هذا ان كانت سالمة فان اعتلت عينها بالواو والياء فالسكون على الاشهر كما فى المصباح كغيره فانقلب على من قال تسكن فى الاسماء وتحرك فى الصفات (وسواه) بضم

السين وكسرها مقصورا على الرواية اى غيره وتفنن فعبر أولا بغير وهنا بسوى بمعناها (من الكتب) المنزلة قبله كذا استظهر بعض (لا يوجد فيها ذلك) المذكور من اللذة والانس (حتى أحدث) اخترع (والف اصحابها) من يقرؤها (لها) للكتب (لحونا) جمع لحن واحد ألحان الاغانى والنغمات التى تزين بها الاصوات وتوزن بضروب الموسيقى والمراد هنا ترجيع الاصوات للتطريب تحسينا للقراءة والشعر (وطرقا) جمع طريق وهى ما يجرى على قانون الموسيقى ضروبها الموزونة كذا فى النسيم وقال شيخنا وطرقا عطف تفسير والمراد ان غير القرآن يخترعون له اسبابا تحمل الناس على الرغبة فيه والاقبال عليه فالمصنفون للكتب يذكرون فيها اصطلاحات وأشياء تميزها عن غيرها مما هو مؤلف فى فنها ليحملوا الناس على قراءتها (يستجلبون) أى يطلبون وجودها او يجلبون لهم ولمن يسمعهم (بتلك اللحون) والنغمات (تنشيطهم) أى وجود نشاطهم وطربهم (على قراءتها) أى على تطويل قراءتها وزيادتها او على ان يقرأها غيرهم كقراءتهم ان أريد باللحون تغنى القارئ نفسه ويحتمل ان يريد بما احدثوه ما يكون مع القارئ من آلات الطرب كالمزامير كذا قال شارح (ولهذا) أى ما اختص به القرآن من عدم ملل قارئه ومابعده (وصف صلى الله عليه وسلم القرآن) فى حديث رواه الترمذى عن على "ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة قيل فما المخرج قال كتاب الله فيه نبأ من قبلكم وخبر من بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى فى غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم هو الذى لا تزيغ به الاهواء ولا تشبع منه العلماء ولا تلتبس به الالسن ولا يخلق عن الرد ولا تنقضى عجائبه هو الذى لم تنته الجن اذ سمعته ان قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد من قال به صدق ومن حكم به عدل ومن عمل به اجر ومن دعى اليه هدى الى صراط مستقيم هذا لفظه فى الترمذى فاقتصر المصنف على حاجته منه وقدم فيه وأخر فقال (بأنه لا يخلق) بفتح الياء وضم اللام وتفتح اى لا يبلى ويتغير حاله وبضم اوله وكسر اللام من اخلق بمعنى خلق لانه جاء متعديا ولازما فلا مه مثلثة بمعنى واحد (على) بمعنى مع (كثرة الرد) بمعنى الترديد أى كثرة تكرار قراءته والعادة انها تؤثر وتفنى ما كرر كالثوب اذا كرر لبسه فقيده استعارة مكنية وتخييلية لتشبيهه بثوب رقيق يلبس ليتجمل به والمراد اما الملل منه فهو دليل ما قدمه ان قارئه لا يمل واما التصرف فيه بنحو تحريف (ولا تنقضى عبره) بكسر المهملة وفتح الموحدة جمع عبرة بسكونها اى مواعظه التى يعتبر بها الحامل على كمال الايمان الصارفة عن العصيان عبارة عن كثرتها وبقائها (ولا تفنى عجائبه) أى لكثرتها لا تنفد وتنتهى جمع عجيبة وهى كل ما يتعجب منه فكلما اعيد النظر فيها ظهر ما هو اغرب واعجب من الاول (هو الفصل) اى الحد الفاصل بين الحق والباطل او المفصول المتميز عن غيره فعل بمعنى فاعل او مفعول (ليس بالهزل) اللعب اى لا لعب فيه ولا كلام مخيف وهو فى الاصل من الهزال ضد السمن فهو كل سمين لا غث فيه لما فيه من الاوامر والنواهى التى بها سلامتها (لا تشبع منه العلماء) اى لا تستغنى عنه ولا تزال تستنبط منه معانى وفوائد فى كل حين وفى الحديث منهوم لا يشبع ان طالب علم وطالب دنيا فشبهه بما كول به قوام الحياة الا ان كل ما كول

قوله النسيم كذا فى النسخ ولعله التسنيم وليحرر اه مصححه

قوله أى يطلبون الخ هو اشارة لكون السين والتاء فى يستجلبون للطلب كما أن قوله أو يجلبون اشارة لكونهما زائدتين الا ان قوله وجودها لا موقع له فكان الانسب ابداله بجلب تأمل اه مصححه

يشبع آكله اذا امتلأ جوفه منه وهذا بخلاف ذلك موائد فوائده ممدودة والوان لذائذه غير مقطوعة ولا ممنوعة (ولا تزيغ) بفتح الفوقية وكسر الزاى وتحتية ومعجمة تميل (به الاهواء) بالمد جمع هوى وهو ما تهواه وتشتهيه الانفس من الضلال أى لا يضل من اتبعه ويميل الى هوى نفسه الامارة (ولا تلتبس به الالسنة) جمع لسان وهو الجارحة شاع فى اللغات فالمعنى لا يشبهه غيره من الكلام فلا يمكن اختلاطه به وادخاله فيه لان اسلوبه وتظمه لا يشبه غيره فالمراد أنه لا يمكن ان يدس فيه دسيسة (هو الذى لم تنته) لم تنكف وتترك (الجن حين سمعته ان قالوا) بفتح الهمزة ومحله نصب اوجر بتقدير عن (انا سمعنا قرآنا عجبا) فى بلاغته وعلو رتبته وبركته وعزته (يهدى الى الرشد) يدل على الصواب من الايمان والتوحيد وهو تبكيت لقريش اذ مكثوا سنين مع فصاحتهم لم يهتدوا والجن بمجرد سماعه آمنوا بلا توقف وتقدمت قصتهم فى المقصد الاول (اشار اليه) بمعنى ذكره بلفظه (القاضى عياض) فى الشفا من اول قوله هو ان قارنه الى هنا (*والرابع أن وجه اعجازه هو ما فيه من الاخبار بما كان) وجد كاخبار القرون الماضية والامم الهالكة والشرائع الداثرة (مما علموه) وفى الشفا مما كان لا يعلم القصة الواحدة منه الا القذ من الاحبار الذى قطع عمره فى تعلم ذلك فيورده النبى صلى الله عليه وسلم على وجهه فيعترف العالم بذلك بصدقه وان مثله لم ينله بتعليم (ومالم يعلموه فاذا سألوا) بالبناء للفاعل (عنه) عما لم يعلموه (فبينه لهم عرفوا صحته) لموافقته لما بلغهم اجمالا (وتحققوا صدقه) وقد كان أهل الكتاب كثيرا ما يسألونه صلى الله عليه وسلم عن هذا فينزل عليه ما يتلو عليهم منه ذكرا (كالذى حكاه من قصة اهل الكهف) الغار الواسع فى الجبل واختلف فى انه بعربسوس فى بلاد الروم كما تظافرت به الاخبار او قرب ايلة او طرسوس أو غرناطة او قرب زيرا او بين ايلة وفلسطين سألته اليهود عنها لما قدم المدينة كما فى الصحيح عن ابن مسعود وفى الترمذى وغيره عن ابن عباس قالت قريش ليهود اعطونا شيأ نسأل عنه هذا الرجل وملخصها انهم كانوا فى مملكة جبار يعبد الاوثان فخرجوا فجمعهم الله على غير ميعاد فأخذ بعضهم على بعض العهود ففقدهم اهلهم فأخبروا الملك فأمروا بكتابة اسمائهم فى لوح من رصاص وجعله فى خزانته ودخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا فأرسل الله من يقلبهم ويحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لاحرقتهم ولولا انهم يقلبون لاكلتهم الارض ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الاوثان وعبد الله وعدل فبعث الله أصحاب الكهف فبعثوا احدهم يأتيهم بما يأكلون فدخل المدينة مستخفيا فدفع درهما لخباز فاستنكر ضربه وهم برفعه للملك فقال اتخوفنى بالملك وانى دهقانه قال من ابوك قال فلان فلم يعرفه فرفعوه الى الملك فسأله فقال على بالالوح وكان قد سمع به فسمى أصحابه فعرفهم من اللوح فكثر الناس وانطلقوا الى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه المكان فلم يدر أين ذهب الفتى فاتفقوا على ان يبنوا عليهم مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون (وشأن موسى) بن عمران كليم الله لا موسى غيره كما زعم اهل الكتاب وبعض من تلقى عنهم وفى البخارى عن ابن عباس تكذيب قائل ذلك (والخضر عليهما السلام) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وبسكون ثانيه مع فتح أوله وكسره لقب واسمه بليا بن

ملكان على اصح الاقوال وهو بفتح الموحدة وسكون اللام وتحتية فألف وأبوه بفتح الميم وسكون اللام وفى الصحيح مرفوعا انما سمى الخضر لانه جلس على فروة فاذا هى تهتز من تحته خضراء والفروة الارض اليابسة وقال الخطابى الفروة وجه الارض أنبتت واخضرت بعد أن كانت جرداء وهو نبى عند الجمهور قال القرطبى والآية تشهد بذلك لان النبى لا يتعلم ممن هو دونه ولان الحكم بالباطن انما يطلع عليه الانبياء ثم اختلفوا هل هو رسول أم لا وقيل انه ولى قال الثعلبى وهو معمر على جميع الاقوال محجوب عن الابصار وقيل لا يموت الا فى آخر الزمان حين يرفع القرآن وقال ابن الصلاح هو حى عند جمهور العلماء والعامة معهم وشذ بانكاره بعض المحدثين قال النووى وذلك متفق عليه بين الصوفية واهل الصلاح وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به اكثر من أن تحصر وجزم البخارى وابراهيم الحربى وابن العربى وطائفة بموته وانه غير موجود الآن للحديث المشهور انه صلى الله عليه وسلم قال فى آخر حياته لا يبقى على الارض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم احد قال ابن عمر اراد بذلك انخرام قرنه واجاب من اثبت حياته بأنه كان حينئذ على وجه البحر أو هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس باتفاق وجاء فى اجتماعه بالنبى صلى الله عليه وسلم حديث ضعيف رواه ابن عدى وبسط الكلام عليه فى الاصابة والفتح وغيرهما (وحال ذى القرنين) الاكبر الحميرى المختلف فى نبوته والاكثر وصحح انه كان من الملوك الصالحين وذكر الازرقى وغيره انه حج وطاف مع ابراهيم وآمن به واتبعه وكان الخضر وزيره وعن على لا نبيا كان ولا ملكا ولكن كان عبدا صالحا وحكى الثعلبى انه كان من الملائكة وقيل امه من بنات آدم وابوه من الملائكة لقب بذى القرنين واسمه الصعب على الراجح كما فى الفتح او المنذر او هرمس او هردبس او عبد الله وفى اسم ابيه ايضا خلف لطوافه قرنى الدنيا شرقها وغربها او لانقراض قرنين من الناس فى ايامه او لانه كان له ضفيرتان من شعر والعرب تسمى الخصلة من الشعر قرنا او لان لتاجه قرنين او على رأسه ما يشبه القرنين او لكرم طرفيه اماوايا او لغير ذلك اقوال وفى مرآة الزمان ان ذا القرنين مات ببابل وجعل فى تابوت وطلى بالصبر والكافور وحمل الى الاسكندرية فخرجت امه فى نساء الاسكندرية حتى وقفت على تابوته وامرت به فدفن قيل عاش ألف سنة وقيل الفا وستمائة وقيل ثلاثة آلاف سنة انتهى واما ذو القرنين الاصغر فهو الاسكندر اليونانى قتل دارا وسلبه ملكه وتزوج بنته واجتمع له الروم وفارس فلقب بذى القرنين قال السهيلى ويحتمل انه لقب به تشبيها بالاول لملكه ما بين المشرق والمغرب فيما قيل ايضا واستظهره الحافظ وضعف قول من زعم ان الثانى هو المذكور فى القرآن كما اشار اليه البخارى بذكره قبل ابراهيم لان الاسكندر كان قريبا من زمن عيسى وبينه وبين ابراهيم اكثر من الفى سنة والحق ان الذى فى القرآن هو المتقدم لانه آمن بابراهيم وصافحه وسلم عليه وسأله ان يدعو له وتحاكم اليه ابراهيم فى بئر فحكم له واستفهمه عن بناء الكعبة حين كان بينهما هو واسمعيل فقالا نحن عبدان مأموران فقال من يشهد لكما فشهدت خمسة اكبش فقال صدقتما كما ورد فى آثار يشد بعضها بعضا ولان الرازى جزم ان ذا القرنين نبى والاسكندر كافر ولانه من اليونان وذو القرنين من العرب وقد قدمت ذلك بأبسط من هذا فى المقصد الاول (وقصص) بالفتح مصدر وبالكسر جمع قصة

أى سير (الانبياء وامهم) مفصلا بابلغ عبارة والطف اشارة (والقرون الماضية فى دهرها) وشبه ذلك من بدء الخلق ومافى التوراة والانجيل والزبور وصحف ابراهيم وموسى مما صدقه فيه العلماء بها ولم يقدروا على تكذيبه بل اذعنوا له فمن وفق آمن ومن شقى معاند حاسد ومع هذا فلم يقدر واحد من النصارى واليهود مع شدة عداوتهم للنبى صلى الله عليه وسلم على تكذيبه فى شئ مما فى كتبهم كما بسطه فى الشفاء * (والخامس ان وجه اعجازه هو مافيه من علم الغيب) وهو شامل لما سبق مما لم يدركه هو ولا أهل عصره ومايقع بعد ذلك مما لا يعلمه الا الله كما قال (والاخبار بما يكون فيوجد) أى يقع بعد ذلك دالا (على صدقه) لمطابقته لما أخبر به (وصحته) كقوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ليظهره على الدين كله وعد الله الذين آمنوا منكم الآية اذا جاء نصر الله الى آخرها فوجد جميع هذا كما قال فى آيات كثيرة بينها عياض مثل قوله تعالى لليهود لما ادعوا دعاوى باطلة كقولهم ان يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى فكذبهم وألزمهم الحجة فقال مخاطبا لرسوله صلى الله عليه وسلم (قل) لهم (ان كانت لكم الدار الآخرة) الجنة (عند الله خالصة) خاصة (من دون الناس) كما زعمتم أى من باقيهم من المؤمنين غيرهم (فتمنوا الموت ان كنتم صادقين) فى زعمكم ان الجنة مخصوصة بكم لان من تيقن دخولها اشتاق اليها واحب التخلص من الدنيا واكدارها وتعلق بتمنى الموت الشرطان على ان الاول قيد فى الثانى أى ان صدقتم فى زعمكم انها لكم ومن كانت له يؤثرها والموصل اليها الموت فتمنوه (ثم قال) تلوا الآية والاولى اسقاطه (ولن يتمنوه أبدا بما قدمت ايديهم) من كفرهم بالنبى المستلزم لتكذيبهم وتحريفهم التوراة فنفى عنهم التمنى فى جميع الازمنة المستقبلة بقوله لن وابدا (فما تمناه احد منهم) فهو اعظم حجة واظهر دلالة على صحة الرسالة وقد قال صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا يقولها رجل منهم الا غص بريقه يعنى يموت مكانه فصرفهم الله عن تمنيه ليظهر صدق رسوله وصحة ما اوحى اليه ذكره عياض وفى الكشاف فان قلت التمنى من اعمال القلوب وهو سر لا يطلع عليه احد فمن اين علم انهم لن يتمنوه قلت ليس التمنى من اعمال القلوب وانما هو قول الانسان بلسانه ليت لى كذا وليت كلمة تمن ومحال ان يقع التحدى بما فى الضمائر والقلوب ولو كان بالقلوب لقالوا قد تمنيناه بقلوبنا ولم ينقل أنهم قالوه قال القطب فى حواشيه استدل على ان التمنى ليس من افعال القلوب لان التحدى انما يكون بأمر ظاهر وفيه ان التحدى انما يكون باظهار المعجز لالزام من لم يقبل الدعوى والتمنى ليس بمعجز فهو كقول الخصم احلف لى ان كنت صادقا ويمكن ان يقال التحدى هنا لطلب دفع المعجزة فان اخباره بأنهم لن يتمنوه ابدا معجزة طلب دفعها بتمنيهم والدفع انما يكون بأمر ظاهر (ومثل قوله لقريش وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا) فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله ان كنتم صادقين (فان لم تفعلوا ولن تفعلوا) فاتقوا النار (فقطع بأنهم لا يفعلون) باثبات النون على الصواب لان المراد الاخبار لا النهى وفى نسخة بحذفها على الحكاية (فلم يفعلوا) وهذه الآية ابلغ فى الاعجاز من التى قبلها لانه امر معجز فى نفسه فى سائر الازمنة وان كان الخطاب لقريش بخلاف التى قبلها فاعجازه انما هو بمجرد الاخبار عن عدم وقوعه منهم وان كان قول الانسان ليتنى اموت ونحوه ممكنا لهم ولغيرهم

ولذا فرق بينهما عياض وان ساوى بينهما المصنف تبعا للكشاف (وتعقب) عد الخامس وجها للاعجاز (بأن الغيوب التي اشتمل عليها القرآن بعضها وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم كقوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) هو فتح مكة ونزلت هو رجعه من الحديبية عدة له بفتحها وأتى به ماضيا لتحقق وقوعه وفيه من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى وقال جماعة المراد فتح الحديبية ووقوع الصلح فالفتح لغة فتح المغلق والصلح كان مغلقا حتى فتحه الله وعلى هذا القول ليست الآية من الاخبار بالغيب المستقبل (وبعضها بعده كقوله الم غلبت الروم) على قراءة غلبت بالفتح وسيغلبون بالضم أي ان الروم غلبت على الشام وسيغلبهم المسلمون عليها وينزعونها منهم فكان ذلك بعده صلى الله عليه وسلم فأما على القراءة المشهورة بضم الغين وسيغلبون بفتحها فوقع ذلك في عهده صلى الله عليه وسلم كما هو مبين في التفاسير والاخبار بما في جلبه طول (فلو كان كما قالوا) أي الذين عدوا وجه اعجازه الاخبار بما يكون (لنازعوا) أي الكفار أي لخاصموا وطلبوا (وقع المتوقع) اى حصول الامور المتأخر حصولها عن زمن المصطفى مع انهم لم يطلبوا ذلك (و بأن الاخبار عن الغيب جاء في بعض سور القرآن) لا في كلها فلو كان معجزا لطلب منهم أن يأتوا بما يشتمل على الاخبار بالغيب ليصلح معارضة (و) الحال انه لم يطلب ذلك بل (اكتفى منهم بمعارضة سورة غير معينة) بل أي سورة (فلو كان كذلك لعارضوه بقدر اقصر سورة لا غيب فيها) ولم يقع ذلك فلا يصلح جعل اخباره بالغيوب وجه اعجازه (والسادس ان وجه اعجازه هو كونه جامعا لعلوم كثيرة) كبيان علوم الشرائع والتنبيه على الحجج العقليات والرد على الفرق الضالة ببراهين قوية بينة سهلة الالفاظ موجزة كقوله اوليس الذي خلق السموات والارض الآية قل يحييها الذي انشأها اول مرة لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا الى ما حواه من علوم السير والحكم وأخبار الآخرة ومحاسن الآداب قال تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ ومنها علم النجوم لقوله تعالى لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر والطب وكلوا واشربوا ولا تسرفوا والمعارف الجزئية كقصة يوسف اذ لا يعرفها الا من شاهدها وغير ذلك (لم تعاط العرب الكلام فيها) عامة زاد القاضي ولا محمد صلى الله عليه وسلم قبل نبوته (ولا يحيط بها من علماء الامم) السالفة كالحكماء والاحبار (واحد منهم ولا يشتمل عليها كتاب) من كتبهم أي لم يدون قبله حتى يقال أخذ علمه منها (بين الله فيه) أي القرآن (خبر الاولين والآخرين وحكم المتخلفين) عن أمره ونهيه والذين تخلفوا عن الجهاد مع نبيه او عن الايمان وتعللوا بعلل باطلة فبين لهم بطلان عللهم وفضحهم باظهاره (وثواب المطيعين وعقاب العاصين فهذه ستة أوجه يصح ان يكون كل واحد منها اعجازا) لا أن الاعجاز انما حصل بجملتها بل كل واحد حصل به عجازهم عن معارضته (فاذا) فحيث (جمعها القرآن فليس اختصاص احدها بان يكون معجزا باولى من غيره فيكون الاعجاز بجميعها) وان كان بعضها اقوى من غيره في الاعجاز (وقد قال تعالى) دليل سمعي على عجزهم عن معارضته (قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله) ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا (فلم يقدر أحد أن يأتي بمثل القرآن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعده) الى يومنا

هذا بل الى يوم الدين مع انه لا يكاد يعتد من سعى فى تغييره من الملحدة والمعطلة فأجمعوا كيدهم وحولهم وقوتهم فما قدروا على اطفاء شئ من نوره ولا تغيير كلمة منه ولا تشكيك المسلمين فى حرف من حروفه ولله الحمد (على نظمه) أى نظامه البديع المعجز (وتاليفه) كما يؤلف البناء شيأ بعد شئ حتى يتم و يكمل فى غاية الاحكام (وعذوبة منطقه وصحة معانيه وما فيه من الامثال) الكثيرة المقررة لما مثل له لتنزيل المعقول منزلة المحسوس قال البيضاوى ولا مرتما اكثر الله تعالى والانبياء والحكماء فى كلامهم من الامثال ولكثرة اشتماله على الامثال جعله صلى الله عليه وسلم عين المثل مبالغة فقال ان الله انزل القرآن آمرا وزاجرا وسنة خالية ومثلا مضروبا فيه نبؤكم وخبر ما كان قبلكم ونبأ ما بعدكم الحديث رواه الترمذى (والاشياء التى دلت على البعث وآياته والانباء) الاخبار (بما كان ويكون وما فيه من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والامتناع من اراقة الدماء و) ما فيه من (صلة الارحام الى غير ذلك فكيف يقدر على ذلك احد وقد عجزت عنه العرب الفصحاء) فعجز غيرهم أولى اذ عجز أمراء الكلام مع توفر الاسباب فيهم يفيد أن من انتفت عنه تلك الاسباب أولى (والخطباء والبلغاء) هو أعم مما قبله اذ قد يكون بليغا عارفا بمواقع الكلام لكنه ليس معتنيا بتأليف الخطب والمراسلات ونحوهما (والشعراء والفهماء) هو قريب مما قبله (من قريش وغيرها) من المتصفين بذلك (وهو صلى الله عليه وسلم فى مدة ما عرفوه قبل نبوته وأداء رسالته أربعين سنة لا يحسن نظم كلام) أى تأليفه متناسب الكلمات لفظا ومعنى (ولا عقد حساب) أى ولا اصلا مما تستعمله الناس فى معرفة الامور التى يدبرونها فى أنفسهم و يعرفون بها اصول ما يرد عليهم من الوقائع كذا قال شيخنا (ولا يتعلم سحرا ولا ينشد) يقرأ (شعرا) لغيره فضلا عن انشائه (ولا يحفظ خبرا ولا يروى أثرا حتى اكرمه الله بالوحى المنزل والكتاب المفصل) المبين ما فيه من الفوائد الجليلة كالعقائد الحقة والاحكام الشرعية والمواعظ والامثال والاخبار الصادقة أو المجعول سورا أو المنزل نجما نجما أو المفرق بين الحق والباطل (فدعاهم اليه وحاجهم به قال الله تعالى قل لو شاء الله ما تلوته عليكم ولا أدراكم) اعلمكم (به) ولا نافية عطف على ما قبله وفى قراءة بلام جواب لو أى لاعلمكم به على لسان غيرى (فقد لبثت) مكثت (فيكم عمرا) سنينا أربعين (من قبله) لا احدثكم بشئ (أفلا تعقلون) انه ليس من قبلى (وشهد له فى كتابه بذلك فقال تعالى وما كنت تتلو من قبله) أى القرآن (من كتاب ولا تخطه بيمينك اذا) أى لو كنت قارئا كاتبا (لارتاب المبطلون) أى اليهود فيك وقالوا الذى فى التوراة انه امى لا يقرأ ولا يكتب ثم ذكر قسيم ما مر أن القرآن معجز بلا شك فقال (وأما ما عدا القرآن) بالنصب لانه تقدمه ما (من معجزاته عليه السلام) بيان لما (كنبع الماء من بين اصابعه وتكثير الطعام ببركته وانشقاق القمر ونطق الجماد) و يأتى تفصيلها ففيه تفصيل (فمنه ما وقع التحدى به ومنه ما وقع دالا على صدقه من غير سبق تحد) بناء على أن المراد بالتحدى طلب المعارضة أما ان اريد مجرد الاقتران بدعوى النبوة فكلها مسبوقة بالتحدى واما ما قبل البعثة فهو ارهاص لا معجزة على المعتمد كما مر (ومجموع) أى جملة (ذلك) المذكور مما وقع التحدى به ومالم يقع (يفيد القطع) الجزم أى العلم

الضرورى (بانه ظهر على يديه صلى الله عليه وسلم من خوارق العادات شئ كثير) ويسمى ذلك التواتر المعنوى (كما يقطع بوجود جود حاتم) بن عبد الله بن سعد الطائى المشهورة أخباره فى الجود أسلم ابنه عدى سنة تسع وقيل سنة عشر وكان جوادا كابيه وسأل النبى صلى الله عليه وسلم عن امور تتعلق بالصيد كما فى الصحيحين وأخرج احمد عن عدى بن حاتم قال قلت يارسول الله ان أبى كان يصل الرحم ويفعل كذا وكذا فقال ان اباك أراد أمرا فأدركه يعنى الذكر وروى وكيع فى الغرر عن محرز مولى أبى هريرة قال مر نفر بقبر حاتم فركض بعضهم قبره برجله وقال اقرنا وجنهم الليل فناموا فقام صاحب القول فزعا فقال ان حاتما اتانى فى النوم وأنشدنى شعرا حفظته يقول فيه

اتيت بعصبك تبغى القرى * لدى حفرة لجب هامها
وتبغى لى الذم عند المبيت * وحولك طى وأنعامها
فانا سنشبع اضيافنا * وتأتى المطى فتعتامها

فقاموا فاذا ناقة صاحب القول عقير فنحروها وباتوا يأكلون وقالوا قرانا حاتم حيا وميتا وأردفوا صاحبهم فلما تبع النهار اذا رجل راكب بعيرا يقود آخر فقال أنا عدى بن حاتم ان حاتما اتانى فى النوم فزعم انه قراكم ناقة أحدكم وأمرنى أن احمله فشأنكم البعير فدفعه اليهم وانصرف (وشجاعة على) أمير المؤمنين وزهد الحسن البصرى وحلم احنف لاتفاق الاخبار الواردة عنهم على كرم هذا وشجاعة هذا وزهد هذا وحلم هذا (وان كانت افراد ذلك ظنية) أى كل واحد منها ظنى لايوجب العلم ولا يقطع بصحته لكونها (وردت موارد الآحاد) لكنها تفيد التواتر المعنوى الحاصل من مجموعها كالكرم والشجاعة لاتفاقها على معنى واحد مع كثرتها وان كان كل واحد يصف جزئية (مع ان كثيرا من المعجزات النبوية قد اشتهر) بحيث صار يفيد القطع بانفراده ويسميه المحدثون مشهورا ومستفيضا (ورواه العدد الكثير والجم الغفير وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار) الاحاديث (والعناية) الاهتمام (بالسير) جمع سيرة وهى اخبار المغازى (والاخبار) كنبع الماء من بين الاصابع وتكثير الطعام (وان لم يصل عند غيرهم الى هذه المرتبة لعدم عنايتهم) اهتمامهم (بذلك) فبالنسبة لهم لايفيد القطع بخلاف أولئك قال عياض ولا بعد أن يحصل العلم بالتواتر عند واحد ولا يحصل عند غيره فان اكثر الناس يعلمون بالخبر وجود بغداد وأنها مدينة عظيمة دار الامامة والخلافة وآحاد لايعلمون اسمها فضلا عن وصفها وهكذا تعلم الفقهاء من أصحاب مالك بالضرورة ان مذهبه ايجاب أم القرآن فى الصلاة للمنفرد والامام واجزاء النية أول ليلة من رمضان عما سواه وأن الشافعى يرى تجديدها كل ليلة والاقتصار على مسح بعض الراس وان مذهبهما القصاص فى القتل بالمحدد وغيره وايجاب النية فى الوضوء واشتراط الولى فى النكاح وان ابا حنيفة يخالفهما فى هذه المسائل وغيرهم ممن لايشتغل بمذاهبهم لايعرف هذا فضلا عما سواه (فلو ادعى مدع ان غالب هذه الوقائع مفيد للقطع النظرى) المحصل للعلم الضرورى (لما كان مستبعدا) تفريع على قوله وافاد الكثير منه الى آخره (وذلك) أى وجه عدم الاستبعاد (انه) بالفتح اى لانه (لامرية ان رواة

الاخبار فى كل طبقة قد حدثوا بهذه الاخبار فى الجملة ولا يحفظ عن أحد من اصحابه مخالفة الراوى فيما حكاه من ذلك) من الآيات (ولا الانكار عليه فيما هنالك فيكون الساكت منهم كالناطق) لان السكوت فى محل اقرار (لان مجموعهم محفوظ عن الاغضاء) بغين وضاد معجمتين التغافل (عن) وفى نسخة على بمعنى عن اذ انما تعدى بعن (الباطل) سمعوه ولم ينكروه اذ ليس هنالك رغبة ولا رهبة تمنعهم من الانكار (وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم انكار أو طعن على بعض من روى شيأ من ذلك فانما هو من جهة توقف فى صدق الراوى) لافى المروى نفسه (او تهمته بكذب أو توقف فى ضبطه او نسبته الى سوء الحفظ او جواز الغلط) عليه لعدم اتقانه ولا يلزم من ضعف السند ضعف المتن واذا قال (ولا يوجد أحد منهم طعن فى المروى) نفسه (كما وجد منهم فى غير هذا الفن من الاحكام) كما وقع بين عمر وابن عباس فى انكاره عليه نكاح المتعة (وحروف القرآن) أى قراآته المتعددة اذ كل وجه من القراءة يطلق عليه حرف كما صح ان عمر انكر على هشام بن حكيم قراءة قرأ بها فى سورة الفرقان لم يسمعها فجاء به الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال سمعته يقرأ بغير ما اقرأتنيه فقال اقرأ يا هشام فقرأ فقال هكذا انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأ فقال هكذا انزلت ان هذا القرآن أنزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه وهذا كثير (ونحو ذلك) مما يتوقف على النقل ولا يقال بالرأى (والله اعلم وانت اذا تاملت معجزاته وباهر) غالب (آياته) من اضافة الصفة للموصوف (وكراماته عليه السلام وجدتها شاملة للعلوى والسفلى والصامت والناطق والساكن والمتحرك والمائع والجامد والسابق) على وجوده اكراماله ويسمى ارهاصا (واللاحق والغائب والحاضر والباطن والظاهر والعاجل والآجل الى غير ذلك مما لو اعيد) كذا فى النسخ والاولى مما لو عد (اطال) اذ الاعادة تذكار الشئ مرة بعد أخرى وليس ذلك المراد هنا بل المراد لو شرع فى عدها لعجز عن استيعاب افرادها وضبطها (كالرمى بالشهب) جمع شهاب الكواكب المضيئة (الثواقب) التى تثقب مسترق السمع او تحرقه او تخبله (ومنع الشياطين من استراق السمع فى الغياهب) جمع غيهب وهو الظلمة (وتسليم الحجر والشجر عليه وشهادتها له بالرسالة بين يديه ومخاطبتها له بالسيادة وحنين الجذع) لفراقه (ونبع الماء من كفه فى الميضأة) بكسر الميم والقصر وقد تمد المطهرة وزنها مفعلة ومفعال وميمها زائدة ليست منها (والتور) بفوقية مجرور بالعطف انا معروف (والمزادة) بفتح الميم شطر الراوية والقياس كسرها لانها آلة يستقى بها الماء وجمعها مزايد ورب ما قيل مزاد بغير هاء كما فى المصباح (وانشقاق القمر وردّ العين من العور) بل وبعد السقوط (ونطق البعير والذئب والجمل) ويأتى بيان ذلك كله (والنور المتوارث من آدم الى جبهة أبيه) عبد الله (من الازل وما سوى ذلك من المعجزات التى تداولتها الحملة) للاخبار (ونقلتها عن ألسنة الاول) أى المتقدمين (النقلة) المتأخرون فى تصانيفهم (مما لو أعملنا انفسنا فى حصرها افنى المدى) أى الغاية (فى ذكرها) اى لانتهى العمر وفرغ فى عدها ولم يحط بها (ولو بالغ الاولون والآخرون فى احصاء) اى عد (مناقبه لعجزوا عن استقصاء ما حباه) بموحدة أعطاه بلا عوض (الكريم) سبحانه (به من مواهبه ولكان الملم) النازل (بساحل

بحرها مقصرا) أى عاجزا (عن حصر بعض نفرها) مباهاتها (ولقد صح لحبيبه) أمكنهم (ان) يقولوا قولا يقبل منهم ولا يكذبون فيه كأن (ينشد وافيه) قول ابن الغارض (وعلى تفنن) تنوع (واصفيه) أى اتيانهم بانواع كثيرة (لنعته * يفنى) ينقضى (الزمان وفيه مالم يوصف) أوصاف كثيرة ماعثروا على شئ منها حتى يذكروه (وانه لخليق) جدير وحقيق (بمن ينشد فيه) قول الخنساء التى شهد لها النابغة الذبيانى بانها أشعر الناس وقد أسلمت وصحبت

(فما بلغت كف امرئ متناولا * من المجد الا والذى نال أطول)

أجل وأعظم (ولا بلغ المهدون فى القول مدحه * ولو حذقوا) بفتح الذال وكسرها من باب ضرب وتعب مهروا وعلموا غوامض المدح ودقائقه (الا) الوصف (الذى) هو (فيه أفضل) أتم وأكمل من أوصافهم التى ذكروها ذكر عبد العظيم بن أبى الاصبع فى كتابه الاشعار الرائقة أن الاخطل وفد على معاوية يمتدحه فقال له ان كنت شبهتنى بالحية والاسد والصقر فلا حاجة لى به وان كنت قلت كما قالت الخنساء فهات قال وما قالت فأنشده هذين البيتين فقال الاخطل والله لقد أحسنت ولقد قلت فيك بيتين ما هما بدون ما سمعت وأنشد

اذا مات مات الجود وانقطع الغنى * فلم يبق الا من قليل مصرد
وردت أكف الراغبين وأمسكوا * عن الدين والدنيا بكف مجرد

فقال لحالك الله ما زدت على ان نعيت الى نفسى ولم تتعلق للمرأة بغبار (ولله در امام العارفين سيدى محمد وفى فلقد كفى وشفى بقوله ماشئت) من الصفات المتناهية فى الكمال (قلها فيه) صفه بها ولا تخش من ذكرها (فأنت مصدق *) فى كل ما تقوله فيه (فالحب) الذى أودعه الله فى قلوب العارفين (يقضى) يحكم بذلك (والمحاسن) الظاهرة التى لا تخفى على أحد (تشهد) بحقيقة ما وصفته به (ولقد ابدع) أتى بامر بديع لم يسبق اليه (الامام الاديب شرف الدين الابوصيرى) صوابه البوصيرى لانه منسوب الى بوصير كما مر كثيرا (حيث قال دع) اترك (ما ادعته النصارى) جمع نصران كسكارى جمع سكران أو نسبة الى قرية تسمى ناصرة وقيل انها قرية المسيح او الياء فى نصرانى للمبالغة مثل أحمرى (فى نبيهم) عيسى (كقولهم ابن الله وثالث ثلاثة لنهى نبينا صلى الله عليه وسلم عن مثل ذلك بقوله لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى انما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله (و) بعد ذلك (احكم) اقصد (بما شئت مدحا) ثناء حسنا (فيه واحتكم) اختصم أى خاصم فى اثبات فضائله من شئت من الخصماء (وانسب) اعز (الى ذاته) حقيقته (ما شئت من شرف *) عز (وانسب الى قدره) مبلغه (ما شئت من عظم) تعظيم ورفعة فقد وجدت للقول سعة (فان فضل رسول الله ليس له * حد) غاية يوقف عندها (فيعرب) يبين منصوب بأن مضمرة وجوبا بعد فاء السببية فى جواب النفى (عنه) متعلق بيعرب (ناطق) فاعل (بفم) متعلق بناطق على تقدير مضاف اى بلسان فم اذ اوصافه لا تحصى وفضائله لا تستقصى (يعنى ان المداح وان انتهوا الى اقصى الغايات وانهايات لا يصلون الى شأوه) بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وبالواو والهاء غايته وامده (اذ لا حد له) حتى يصلوا اليه (ويحكى

انه رؤى الشيخ) شرف الدين ابو القاسم (عمر بن) على (الفارض) كان يكتب فروض النساء ابن مرشد (السعدى) نسبة الى بنى سعد قبيلة حليمة الحوى الاصل المصرى ولد بالقاهرة فى ذى القعدة سنة ست وسبعين وخمسمائة وترجمه الرشيد العطار فى معجمه فقال الشيخ الفاضل الاديب حسن النظم متوقد الخاطر كان يسلك طريق التصوف ويتصل مذهب الشافعى وأقام بمكة مدة وصحب جماعة من المشايخ وترجمه أيضا المنذرى وغيره مات فى ثالث جمادى الاولى سنة اثنتين وثلاثين وستمائة (فى النوم فقيل له لم امدحت النبى صلى الله عليه وسلم) على سبيل الصراحة والافباطن كلامه مدح له كذا قال بعض وقال آخر يعتقد بعض العوام أن باطن كلامه مدح للنبى صلى الله عليه وسلم وغالب كلامه لا يصح أن يراد به ذلك (فقال أرى كل مدح) أى مادح (فى النبى) اوهو باق على مصدريته ويجوز فى اسناد (مقصرا*) اليه (وان بالغ المثنى عليه واكثرا) بالف الاطلاق فى المبالغة فى الثناء عليه (اذا الله اثنى بالذى هو أهله * عليه) بنحو قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (فما مقدار ما يمدح الورى) الخلق (قال الشيخ بدر الدين الزركشى ولهذا لم يتعاط فحول الشعراء المتقدمين) نعت للشعراء (كأبى تمام) حبيب بن اوس الطائى المشهور صاحب الحماسة قال ابن خلكان أصله من قرية جاسم قرب طبرية وكان بجامع دمشق يسقى الماء ثم جالس الادباء واخذ عنهم حتى قال الشعر فأجاد وشاع ذكره وسار شعره وبلغ المعتصم خبره فحمله اليه فقدم بغداد فجالس الادباء وعاشر العلماء وتقدم على شعراء وقته مات بالموصل سنة ثمان وعشرين ومائتين وقيل بعد ذلك (والبحترى) بضم الموحدة وسكون الحاء المهملة وضم الفوقية ابو عبادة الوليد بن عبيد الشاعر المشهور نسبة الى بحتر بن عقود الطائى كما فى التبصير (و) ابى العباس على (بن الرومى مدحه صلى الله عليه وسلم وكان مدحه عندهم من اصعب ما يحاولونه فان المعانى) التى يتصورونها مادحة له (دون مرتبته) اى حقيقة صفاته الحميدة فان وصفوه بها قصروا فى حقه (والاوصاف دون وصفه وكل غلو) بمعجمة اى كل وصف تجاوز قائله فيه الحد المتعارف بين الناس أو بمهملة اى ارتفاع فى الوصف زائد على العادة (فى حقه تقصير) قليل بالنسبة لمقامه (فيضيق على البليغ مجال النظم) بميم وجيم اى العمل الذى يجول فكره فيه ليأخذ المعانى التى يستحسنها وتليق عنده (وعند التحقيق اذا اعتبرت جميع الامداح التى فيها غلو) بمعجمة ومهملة (بالنسبة الى من فرضت له وجدتها صادقة فى حق النبى صلى الله عليه وسلم حتى كان الشعراء) اذا حاولوا الثناء على أحد بأكمل الصفات وصفوه ببعض اوصاف صفات المصطفى الممكن ثبوتها للممدوح وكأنهم (على صفاته يعتمدون) لانه غاية طاقتهم (والى مدحه كانوا يقصدون وقد اشار البوصيرى بقوله دع ما ادعته النصارى فى نبيهم) ومنه اخذ الحلى قوله فى بديعيته

دع ما تقول النصارى فى نبيهم * من التغالى وقل ما شئت واحتكم

(الى ما اطرت النصارى به عيسى بن مريم من اتخاذه الها) كما قال تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله قال سبحانك (قال النيسابورى انهم صحفوا فى الانجيل

عيسى نبي) بنون تليها موحدة (وأنا ولدته) بالتثقيل خلقت ولادته من مريم بلا أب (فحرفوا الاول بتقديم الباء) على النون (وخففوا اللام في الثاني فلعنة الله على الكافرين) المحرفين للكلم عن مواضعه (فان قلت هل ادعى أحد في نبينا عليه السلام ما ادعى في عيسى اجيب بانهم قد كادوا) قاربوا (أن يفعلوا نحو ذلك) ومافعلوا (حين قالوا له عليه السلام) في قصة سجود الاشجار له والجمل والغنم (أفلا) الهمزة داخلة على محذوف أي اتترك تعظيمك فلا (نسجد لك) ام نعظمك فنسجد فنحن احق بالسجود من الغنم وغيرها (فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لبشر لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها) لما له عليها من الحق (فنهاهم عما) أي أمر (عساه يبلغ) يصل (بهم من العبادة) التي يتجاوز بها الحد حتى يصيروا كفرة او فسقة معتقدين انه حق وهو باطل على نحو قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا نعم روى ابن ماجه وابن حبان عن ابن أبي اوفى قال لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا قال يارسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم واساقفتهم فأردت ان افعل ذلك بك قال لا تفعل فاني لو أمرت شيأ ان يسجد لشيء لامرت المرأة ان تسجد لزوجها والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه (وقد جاء في صفته) صلى الله عليه وسلم (في حديث) هند (بن ابي هالة) وصافه (ولا يقبل الثناء الا من مكافئ) بالهمز (اي من مقارب في مدحه غير مفرط فيه وقال) عبد الله بن مسلم (بن قتيبة) الدينوري (معناه الا ان يكون ممن له) عليه الصلاة والسلام (عليه منة) سبقت له (فيكافئه الآخر) فيقبل لسبق منته عليه (وغلطه ابن الانباري) بالفتح نسبة الى الانبار بالعراق (بانه لا ينفك احد من انعام رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله بعثه رحمة للعالمين) فما من احد الا وله عليه منة (فالثناء عليه فرض عليهم لا يتم الاسلام الا به) لوجوب شكر المنعم (قال وانما المعنى لا يقبل الثناء الا من رجل) وصف طردي والمراد انسان (عرف حقيقة اسلامه) وأجيب عن هذا التغليط بان القرينة قائمة على ان المراد نعمة حادثة خاصة وقد صرح في بعض الروايات بقوله الا عن يد (ثم) للترتيب في الذكر أو للتراخي (حاصل معجزاته و) حاصل (باهر) غالب (آياته) من اضافة الصفة للموصوف (و) حاصل (كراماته) فهما بالجر عطف على معجزاته (كتابه عليه القطب) قطب الدين ابو بكر محمد ابن احمد بن علي (القسطلاني) المصري المولود بها سنة اربع عشرة وسبعمائة وجمع بين العلم والعمل والف في الحديث والتصوف وتاريخ بمصر ومات في محرم سنة ست وثمانين وسبعمائة نسبة الى قسطلينة من اقليم افريقية كما قاله هو رحمه الله في تاريخ مصر ولم يضبطه وقال القطب الحلبي كأنه منسوب الى قسطلينة بضم القاف من أعمال افريقية بالمغرب وقال غيره بفتح القاف وشد اللام (يرجع الى ثلاثة اقسام ماض وجد قبل كونه) أي وجوده (فقضى بمجده) حكم بشرفه وسيادته وعزه بمعنى انهم اعتقدوا ذلك حتى سمى جماعة ابناءهم محمدا ورجاء أن يكون هو والله اعلم حيث يجعل رسالاته (ومستقبل وقع بعد موارائه في لحده)

أى بعد موته (وكان معه من حين حمله ووضعه الى أن نقله الله الى محل فضله وموطن جمعه) المكان الذى تجمع فيه الخلائق لكن عده ما تقدم وجوده من المعجزات وكذا ما قارن حمله الى نبوته مبنى على أن المعجزة لا يشترط اقترانها بالتحدى والراجح كما مر ويأتى خلافه الا أن ذلك لا يرد عليه لانه جعل مجموع الآيات والمعجزات والكرامات منقسما الى ثلاثة أقسام ولا يلزم من انقسام المجموع وجود كل فرد منه فى الاقسام الثلاثة (فاما القسم الماضى وهو ما كان قبل ظهوره الى هذا الوجود فقد ذكرت منه جملة فى المقصد الاول كقصة الفيل وغير ذلك مما هو تأسيس) أى اتخاذ أصل (لنبوته) يدل عليها اذا دعاها (وارهاص لرسالته) من ارهص الحائط جعل لها اصلا فهما متحدان والمراد أن الخوارق التى ظهرت قبل وجوده أو فى زمنه قبل بعثته مقدمات لتصديقه فى دعوى النبوة لانها حققت عنده شرفه وأمانته (قال الامام فخر الدين الرازى ومذهبنا) معاشر أهل السنة (أنه يجوز تقديم المعجزة تأسيسا وارهاصا قال ولذلك قالوا) أى رووا انه (كانت الغمامة) السحابة (تظله يعنى فى سفره قبل النبوة) كما ورد فى اخبار صحاح وزعم أنها لم تصح عند المحدثين باطل كما قاله الزركشى (خلافا للمعتزلة القائلين بانه لا يجوز أن تكون المعجزة قبل الارسال انتهى وقد تقدم أول هذا المقصد) وقبله فى المقصد الاول (أن الذى عليه جمهور أئمة الاصول وغيرهم أن هذا ونحوه مما هو متقدم على الدعوى) للنبوة (لا يسمى معجزة) لفقد شرط التحدى الذى هو دعوى الرسالة (بل تأسيسا للرسالة وكرامة للرسول عليه السلام) والانبياء قبل النبوة لا يقصرون عن درجة الولاية (واما القسم الثانى وهو ما وقع بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فكثير جدا اذ فى كل حين يقع لخواص امته من خوارق العادات بسببه مما يدل على تعظيم قدره الكريم ما لا يحصى كالاستغاثة به) فى الملمات (وغير ذلك) كالتوسل به فى نيل المرامات والاقسام به على رب البريات (مما يأتى فى المقصد الاخير فى اثناء الكلام على زيارة قبره المنير) فكرامات الاولياء كما نقل اليافعى من تتمة معجزات النبى صلى الله عليه وسلم لانها تشهد للولى بالصدق المستلزم لكمال دينه المستلزم لحقيته المستلزم لصدق نبيه فيما أخبر به من الرسالة فكانت الكرامة من جملة المعجزات بهذا الاعتبار (وأما القسم الثالث وهو ما كان معه من حين ولادته الى وفاته فكالنور) أى مثل النور وقولهم مثل كذا كناية عن كذا ومثله فكأنه قال فهو النور وما أشبهه من الخوارق (الذى خرج معه حتى استضاء) أى اضاء (له قصور الشام وأسواقها) من اضاءة ذلك النور وانتشاره (حتى رئيت له أعناق الابل ببصرى) بضم الموحدة وسكون المهملة وراء فالف مقصور مدينة بين المدينة ودمشق وهى حوران وروى ابن سعد مرفوعا رأت امى حين وضعتنى سطع منها نور أضاء له قصور بصرى وحكمته الاشارة الى ما يجىء به من النور الذى اهتدى به الخلق وتخصيص الشام اشارة الى ما خصها من نوره لانه اسرى به اليها وخصت بصرى لانها اول ما دخله ذلك النور المحمدى اذ كانت اول ما فتح من الشام أو اشارة الى انه ينور البصائر ويحيى القلوب الميتة على ان ابن سعد قد روى عن ابن عباس وغيره ان آمنة قالت لما فصل منى يعنى النبى صلى الله عليه وسلم خرج معه نور أضاء له ما بين المشرق والمغرب (ومسح الطائر على فؤاده حتى لم تجد ألما) وجعا (لولادته) وعده فى هذا القسم مع انه

قبل الولادة لانه أراد بحينها اعم منها نفسها وما قاربها فدخل ما وجد زمن الحمل به (والطواف به فى الآفاق) مشارق الارض ومغاربها وبحارها ليعرفوه باسمه ونعته وصورته فى جميع الارض كما فى حديث رواه الخطيب (الى غير ذلك) مما مر بعضه فى المقصد الاول (وكانشقاق القمر عند اقتراحه) اى طلبهم منه تعنتا (عليه) وتحكما واختبارا (وانضمام الشجرتين لما دعاهما اليه) ليستتر بهما حين قضى حاجته (وكاطعام الجيش الكثير من التمر) بنون وزاى (اليسير) صفة كاشفة اذ التمر القليل (فى عدة من المواضع) يأتى بيان بعضها (و) فى اوقات (استيلاء) غلبة وتتابع (الفجائع) أى الشدائد جمع فجيعة حتى كأنها احاطت بجسميع اجساد الصحابة رضى الله عنهم (وغير ذلك مما امده الله به من المعجزات واكرمه به من خوارق العادات تأييدا) تقوية (لاقامة حجته وتمهيد الهداية بحجته) طريقه الواضحة (وتاييدا) بموحدة (لسيادته فى كل امة) جماعة من الناس سواء كانت من اتباعه أم لا لان غير اتباعه وان انكر وارسالته فذلك عناد واستكبار لان براهين رسالته قطعية لا تنكر فهم وان انكروها بالسنتهم فقلوبهم تعترف لها قهرا عليهم كما قال تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون (وتسديدا) بسين مهملة تقوية وتنبيها (لمن اذكر بعد امة) جماعة من الزمان اى مدة طويلة اى لمن تذكر بعد غفلته عن اتباع الحق مدة طويلة لاستغراقه فى شهوات نفسه (مما تتبعه يخرج) هذا الكتاب (عن مقصود الاختصار اذ هو باب فسيح) واسع (الجمال) بجيم (منيع) ممتنع (المنال) النون اى ما يراد حصوله منه على الوجه التام ممنوع لا يمكن الوصول اليه (لكنى انبه من ذلك على نبذة) بضم النون (يسيرة وانوه) اعظم (فى اثنائها بجمله خطيرة) بمعجمة فمهملة مرتفعة القدر والمنزلة (فاقول وما توفيقى) قدرتى على ذلك وغيره من الطاعات (الا بالله عليه توكلت واليه انيب) ارجع اقتباس لطيف (* اما معجزة انشقاق القمر) اى اما الدليل على ثبوت المعجزة التى هى انشقاق القمر (فقد قال الله تعالى فى كتابه العزيز اقتربت الساعة) قربت ودنت القيامة (وانشق القمر) بالفعل آية للمصطفى وقدم اقتراب الساعة عليها تخويفا للمنكرى ذلك واثباتا له وتقريرا فى نفوس المؤمنين لها اذ فيه انشقت السموات فالقادر على ذلك الفعال لما يريد كيف لا يقدر على شق القمر وقد روى ابن مردويه عن ابن مسعود قال الله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر يقول كما شققت القمر كذلك اقيم الساعة وقيل اقتربت اخص من قربت فيدل على المبالغة فى القرب لان افتعل يدل على اعتمال ومشقة فى تحصيل الفعل فهو اخص مما يدل على القرب بلا قيد والمعنى صارت قريبة من بعثته صلى الله عليه وسلم كما فى حديث بعثت انا والساعة كهاتين واشار باصبعيه الوسطى والسبابة لان التفاوت بينهما مقدار سبع وبعثه صلى الله عليه وسلم فى الالف السابعة على المشهور عند المحدثين وغيرهم وانما كانت الساعة قريبة لان عمر الدنيا سبعة آلاف سنة وكسور على المشهور وقيل اكثر من ذلك وروى البيهقى فى شعبه والديلمى عن ابن عباس رفعه قال اقتربت تدعى فى التوراة المبيضة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه (والمراد وقوع انشقاقه بالفعل) عند الجمهور فلقتين فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم كما يأتى فى الاحاديث لا الوعد به يوم القيامة كما قال بعض اهل العلم من القدماء وانه من

التعبير بالماضى عن المستقبل كما قال تعالى أتى امر الله أى سيأتى ونكتة ذلك ارادة المبالغة فى تحقق وقوع ذلك فنزل منزلة الواقع وماذهب اليه الجمهور أصح كما قال الحافظ وغيره (ويؤيده قوله تعالى بعد ذلك) بناء (وان يروا) أى كفار قريش (آية) أى معجزة له صلى الله عليه وسلم (يعرضوا ويقولوا) هذا (سحر مستمر) قوى من المرة وهى القوة أو دائم مطرد فيدل على انهم رأوا قبله آيات أخرى مترادفة ومعجزات متتابعة - حتى قالوا ذلك أو مستبشع من استمر اذا اشتدت مرارته أو مار ذاهب لا يبقى (فان ذلك ظاهر فى أن المراد بقوله انشق وقوع انشقاقه لان الكفار لا يقولون ذلك) أى سحر مستمر فيما ظهر على يد النبى من الآيات (يوم القيامة) لظهور الامر واتضاحه (فاذا تبين أن قولهم ذلك انما هو فى الدنيا تبين وقوع الانشقاق) بالفعل (وأنه المراد بالآية التى زعموا انها سحر وسيأتى ذلك صريحا فى حديث ابن مسعود وغيره) كحذيفة وجبير بن مطعم وابن عباس وفى الدلائل لابى نعيم عن ابن عباس انشق القمر ليلة اربع عشرة نصفا على الصفا ونصفا على المروة قدر ما بين العصر الى الليل ويؤيده أيضا كما فى البيضاوى انه قرئ وقد انشق القمر أى وقد حصل من آيات اقتراب الساعة انشقاق القمر وقال الحليمى من الناس من يقول المراد سينشق فان كان كذلك فقد وقع فى عصرنا فشاهدت الهلال بخارى فى الليلة الثانية منشقا نصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة اربع أو خمس ثم اتصلا فصارا فى شكل أترجة الى أن غاب وأخبرنى بعض من أثق به أنه شاهد ذلك ليلة أخرى نقله البيهقى قال الحافظ ولقد عجبت من البيهقى كيف أقر هذا مع ايراده حديث ابن مسعود المصرح بان المراد بقوله تعالى وانشق القمر أن ذلك وقع فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فانه ساقه هكذا عن ابن مسعود فى هذه الآية قال انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساق حديث ابن مسعود لقد مضت آية الدخان والروم والبطشة وانشقاق القمر انتهى (واعلم ان القمر لم ينشق لغير نبينا صلى الله عليه وسلم) لما طلب الكفار آية وأخرج عبد بن حميد وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال رأيت القمر منشقا بشقتين مرتين بمكة قبل مخرج النبى صلى الله عليه وسلم شقة على أبى قبيس وشقة على السويداء والمراد بمخرجه هجرته الى المدينة كما فى رواية عبد الرزاق لابعثته (وهو من امهات معجزاته عليه السلام) أى معجزاته التى هى كالامهات لغيرها مما دونها (وقد أجمع المفسرون وأهل السنة على وقوعه لاجله صلى الله عليه وسلم) حكاه القاضى عياض مؤيدا له بان الله اخبر بوقوعه بلفظ الماضى واعراض الكفرة عن آياته واعترض بان الحسن البصرى قال المراد سينشق نقله عنه النسفى وأبو الليث ولعله لم يصح عنه اوشذ به عن السلف فلا يعتد به فى خرق اجماعهم (فان كفار قريش لما كذبوه ولم يصدقوه) أى واستمروا على تكذيبه فلم يرجعوا عما هم فيه من الغى والضلال بل زادوا طغيانا (طلبوا منه آية) هى انشقاق القمر كما يأتى ان الوليد ومن معه قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا فشق لنا القمر والاحاديث تفسر بعضها وخير ما فسرته بالوارد فليس المراد مطلق آية (تدل على صدقه) فى دعواه جوابا لما (فاعطاه الله تعالى هذه الآية العظيمة التى لا قدرة للبشر على ايجادها دلالة على صدقه عليه السلام فى دعواه الوحدانية لله تعالى وأنه منفرد بالربوبية وان هذه

الآلهة) بزعمهم (التى يعبدونها باطلة لاتنفع ولاتضر) نفسها فضلا عن غيرها (وأن العبادة انما تكون لله وحده لاشريك له قال الخطابى انشقاق القمر آية عظيمة لايكاد يعدلها شئ من آيات الانبياء) ولذا اختص بها سيدهم (وذلك أنه ظهر فى ملكوت السموات خارجا عن جملة طباع مافى هذا العالم المركب من الطبائع فليس مما يطمع فى الوصول اليه بحيلة فلذلك صار البرهان الدليل الواضح (به اظهر) من غيره (انتهى وقال ابن عبد البر) أبو عمر الذى ساد أهل الزمان فى الحفظ والاتقان (قد روى هذا الحديث يعنى حديث انشقاق القمر جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجم الغفير) المفيد للعلم (الى ان انتهى) وصل (الينا وتأيد بالآية الكريمة) فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر (انتهى ماأراده من كلام ابن عبد البر (وقال العلامة) قاضى القضاة أبو نصر عبد الوهاب (ابن) الامام على بن عبد الكافى بن تمام الانصارى (السبكى) ولد بصرمنة تسع وعشرين وسبعمائة ولازم الاشتغال بالفنون على أبيه وغيره حتى مهر وهو شاب وصنف كتبا نفيسة اشتهرت فى حياته وألف وهو فى حدود العشرين ومات سابع الحجة سنة احدى وسبعين وسبعمائة (فى شرحه لمختصر ابن الحاجب) فى الاصول (والصحيح عندى أن انشقاق القمر متواتر منصوص عليه فى القرآن مروى فى الصحيحين وغيرهما من طرق من حديث شعبة) بن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم الواسطى ثم البصرى ثقة حافظ متقن كان الثورى يقول هو أمير المؤمنين فى الحديث وكان عابدا مات سنة ستين ومائة (عن سليمان بن مهران) الاسدى الكاهلى الكوفى الاعمش ثقة حافظ ورع مات سنة سبع أوثمان واربعين ومائة ومولده سنة احدى وستين هكذا فى نسخ وهى صحيحة وفى بعضها عن شعبة بن سليمان وهى تصحيف فليس فى رجال الكتب الستة شعبة بن سليمان فصحف النساخ عن بابن والحديث فى الصحيحين عن شعبة وسفيان أى ابن عيينة عن الاعمش وهو سليمان بن مهران بكسر الميم (عن ابراهيم) بن سويد النخعى ثقة (عن ابى معمر) بفتح الميم وسكون العين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الموحدة الازدى الكوفى ثقة من كبار التابعين مات فى امارة عبيد الله بن زياد قال الحافظ هذا هو المحفوظ ووقع عند ابن مردويه وأبى نعيم عن ابراهيم عن علقمة والمحفوظ المشهور عن ابى معمر (عن ابن مسعود) واخرجه مسلم من طريق اخرى عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر وقد علقه البخارى عن مجاهد عن ابى معمر عن ابن مسعود فالله اعلم هل عند مجاهد فيه اسنادان اوقول من قال ابن عمر وهم من ابى معمر (ثم قال وله طرق اخرى شتى بحيث لايعترى فى تواتره انتهى وقد جاءت احاديث الانشقاق فى روايات صحيحة عن جماعة من الصحابة منهم أنس) بن مالك (وابن مسعود) عبد الله (وابن عباس وعلى) بن ابى طالب (وحذيفة) بن اليمان (وجبير بن مطعم) النوفلى (وابن عمر) بن الخطاب (وغيرهم فأما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لانه) أى الانشقاق (كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وكان ابن عباس اذذاك لم يولد) اذ ولادته قبلها بثلاث سنين بالشعب على الصحيح المحفوظ (واما أنس فكان ابن أربع اوخمس سنين بالمدينة) فحديثهما مرسل صحابى (وأما غيرهما فيمكن ان يكون شاهد ذلك) فحدث عما شاهده ويمكن أن يكون حمله عن غيره والاظهر الاول

(ففى

(ففى الصحيحين من حديث أنس رضى الله عنه ان أهل مكة) أى كفار قريش وتأتى رواية تسميتهم (سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم آية) معجزة تشهد لما ادعاه من نبوته (فاراهم انشقاق القمر شقتين حتى رأوا حراء) بكسر المهملة وراء خفيفة مذكر مصروف على الصحيح وحكى فتح حائه والقصر وتأنيثه على ارادة البقعة فيمنع صرفه جبل بينه وبين مكة ثلاثة أميال على يسار الذاهب الى منى (بينهما) أى بين الشقتين (وقوله شقتين بكسر الشين المعجمة أى نصفين) كما ضبطه فى الفتح والمصابيح واليونينية والناصرية وضبطه فى الفرع بفتح الشين مصححا عليه ذكره المصنف (و) فى الصحيحين (من حديث ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فى زمنه وايامه (فرقتين) بكسر الفاء وسكون الراء بمعنى قطعتين والمراد نصفين وانتصابه على المصدرية من معنى انشق كقعد جلوسا أو بتقدير وافترق فرقتين (فرقة) بالنصب بدل (فوق الجبل وفرقة دونه) أى فى مقابلته منفصلا عنه لا تحته كما قيل (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا) قال الحافظ أى اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة والجبل حراء كما فى الحديث قبله لكن روى عبد الرزاق والبيهقى من طريقه عن ابن مسعود رأيت القمر منشقا شقتين شقة على أبى قبيس وشقة على السويداء والسويداء بالمد والتصغير ناحية خارج مكة عندها جبل وقوله على أبى قبيس يحتمل انه رآه كذلك وهو بمنى كأن يكون على مكان مرتفع بحيث رأى طرف جبل أبى قبيس ويحتمل أن القمر استمر منشقا حتى رجع ابن مسعود من منى الى مكة فرآه كذلك وفيه بعد والذى يقتضيه غالب الروايات أن الانشقاق كان قرب غروبه ويؤيد اسنادهم الرؤية الى جهة الجبل ويحتمل ان الانشقاق وقع أول طلوعه فان فى بعض الروايات ان ذلك كان ليلة البدر والتعبير بأبى قبيس من تغيير بعض الرواة لان الغرض ثبوت رؤيته منشقا احدى الشقتين على جبل والاخرى على جبل آخر ولا يغاير ذلك قول الراوى الآخر رأيت الجبل بينهما أى بين الفرقتين لانه اذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن يساره مثلا صدق انه بينهما وأى جبل آخر كان من جهة يمينه أو يساره صدق انها عليه أيضا انتهى (وفى الترمذى من حديث ابن عمر) بن الخطاب (فى قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر قال قد كان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فى زمنه ذكره ردا على من يقول سيكون يوم القيامة (انشق فلقتين) باللام (فلقة دون الجبل) أى فى مقابلته (وفلقة خلف الجبل) أى فوقه كما فى الحديث قبله (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا) على نبوتى ومعجزتى وقوع ما طلبوه لانهم أهل بهتان وبحمد هذا ظاهر السياق ويحتمل اشهدوا على ذلك لتخبروا به لانها آية ليلية أتت وقت غفلة (وعند الامام احمد من حديث جبير) بضم الجيم مصغر (ابن مطعم قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصار فرقتين) بالراء أى نصفين وصرح فى هذا بنا صب فرقتين (فرقة على هذا الجبل وفرقة على هذا الجبل) فيه ما سبق قريبا عن الحافظ (فقالوا) أى الكفار (سحرنا محمد فقالوا) وفى بعض طرق حديث ابن مسعود فقال رجل منهم ويقال انه أبو جهل فلو افقتهم له عبر جبير بقالوا (ان كان سحرنا) محمد (فانه لا يستطيع ان يسحر الناس) وفى رواية مسروق عن ابن مسعود فقال كفار قريش سحركم ابن أبى كبشة فقال

رجل منهم ان محمدا ان كان سحر القمر فانه لا يبلغ سحره أن يسحر الارض كلها فسلوا من يأتيكم من بلد آخر هل رأوه فأتوا فسألوا فأخبروهم انهم رأوا مثل ذلك رواه البيهقي في الدلائل (وعن عبد الله بن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كفار قريش هذا سحر ابن ابي كبشة) بفتح الكاف واسكان الموحدة ومعجمة مفتوحة قيل أحد اجداده لامه قالوه عداوة وتحقيرا بنسبته الى غير نسبه المشهور لان عادة العرب اذا انتقصت نسبت الى جد غامض وقيل هو ابوه من الرضاعة وقيل غير ذلك كما مر في جداته (قال) ابن مسعود (فقالوا) كفار قريش (انظروا ما يأتيكم به السفار فان محمدا لا يستطيع ان يسحر الناس كلهم قال فجاء السفار فأخبروهم بذلك) أي رؤية القمر منشقا (رواه أبو داود) سليمان بن داود ابن الجارود (الطيالسي) البصري الثقة الحافظ مات سنة أربع ومائتين (ورواه البيهقي) عن ابن مسعود (بلفظ انشق القمر بمكة فقالوا سحركم ابن أبي كبشة فسلوا السفار فان كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق فانه لا يستطيع ان يسحر الناس كلهم وان لم يكونوا رأوا ما رأيتم فهو سحر فسألوا السفار وقد قدموا من كل وجه فقالوا رأيناه) زاد في رواية فقال الكفار هذا سحر مستمر (وعند ابي نعيم) احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ (في الدلائل) للنبوة (من وجه) اسناد (ضعيف عن ابن عباس قال اجتمع المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم الوليد) بن المغيرة المخزومي الكافر المبيت على كفره الذي انزل الله تعالى في ذمه ولا تطع كل حلاف مهين الآيات وذرني ومن خلقت وحيدا الآيات (وأبو جهل) فرعون هذه الامة المقتول ببدر (والعاصي بن وائل) السهمي احد المستهزئين (والاسود بن المطلب) احد هم (والنضر بن الحرث) المقتول عقب بدر (ونظراؤهم) اشباههم في التوغل في الكفر والعناد (فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا) في انك رسول الله (فشق لنا القمر لنا فرقتين) نصفين (فسأل ربه فانشق) وفي رواية ابن الجوزي في الوفا فقال لهم ان فعلت تؤمنوا قالوا نعم فسأل ربه ان يعطيه ما قالوا فانشق القمر فرقتين ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي يا فلان يا فلان اشهدوا (وعند البخاري مختصرا من حديث ابن عباس بلفظ ان القمر انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) ورواه عنه أبو نعيم وزاد فلقتين قال ابن مسعود لقد رأيت جبل حرا من بين فلقتي القمر وهذا يوافق الرواية الاولى في ذكر حراء (وابن عباس وان لم يشاهد القصة كما قدمته) لانها كانت قبل ولادته (فني بعض طرقه انه حمل الحديث عن ابن مسعود) أي ما يشعر بذلك كما عبر به الحافظ وهي رواية أبي نعيم المذكورة من قول ابن عباس قال ابن مسعود لقد الخ (وعند مسلم من حديث سعيد) بفتح المهملة وكسر العين فيا فدال مهملة آخره ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم احد الاعلام وما يوجد في غالب نسخ المصنف شعبة مخالف للواقع فرواية شعبة لفظها فرقتين لم يختلف عليه رواته فيها ولما في مسلم فالذي فيه عن سعيد (عن قتادة) بن دعامة عن أنس (بلفظ) ان أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية (فاراهم انشقاق القمر مرتين) بدل قوله في الرواية الاولى شقتين (وكذا في مصنف عبد الرزاق عن معمر) عن قتادة عن أنس (بلفظ مرتين أيضا) وكذا أخرجه الامامان أحمد واسحق عن عبد الرزاق وكذا ورد من حديث شيبان عن قتادة أشار له مسلم في

الصحيح

الصحيح (واتفق الشيخان) البخارى ومسلم (عليه من رواية شعبة عن قتادة) عن أنس (بلفظ فرقتين) قال البيهقى قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه مرتين يعنى سعيدا وشيبان ومعمرا قال الحافظ لكن اختلف عن كل منهم فى هذه اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم ولم يقع فى شئ من طرق حديث ابن مسعود بلفظ مرتين انما فيه فرقتين أو فلقتين بالراء أو باللام (كما فى حديث جبير) بن مطعم فرقتين بالراء (عند أحمد وفى حديث ابن عمر فلقتين باللام كما قدمته) من رواية الترمذى (وفى لفظ فى حديث جبير) بن مطعم (فانشق باثنتين) أى بصيرورته اثنتين من الشق أو الباء زائدة (وفى رواية عن ابن عباس عند أبى نعيم فى الدلائل فصار قرنين) وفى لفظ شقتين وعند الطبرى من حديثه حتى رأوا شقتيه (ووقع فى نظم السيرة للحافظ أبى الفضل العراقى وانشق مرتين بالاجماع) فظاهره تعلق بالاجماع بقوله مرتين على ظاهر رواية مسلم وغيره لكن (قال الحافظ ابن حجر) فى الفتح ما ملخصه (وأظن قوله بالاجماع يتعلق بانشق لا بمرتين فانى لا اعلم من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق فى زمنه صلى الله عليه وسلم) وعبارة الحافظ فى الفتح ووقع فى نظم السيرة لشيخنا الحافظ أبى الفضل وانشق مرتين بالاجماع ولا اعرف من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق فى زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لذلك أحد من شراح الصحيحين وتكلم ابن القيم على هذه الرواية فقال المرات يراد بها الافعال تارة ويراد بها الاعيان أخرى والاول أكثر ومن الثانى انشق القمر مرتين وقد خفى هذا على بعض الناس فادعى أن انشقاق القمر وقع مرتين وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير انه غلط فانه لم يقع الا مرة واحدة وقد وقع للعماد ابن كثير فى الرواية التى فيها مرتين نظر ولعل قائلها أراد فرقتين قلت وهذا الذى لا يتجه غيره جمعا بين الروايات ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته يحتمل التأويل المذكور ولفظه

فصار فرقتين فرقة علت * وفرقة للطود منه نزلت

وذاك مرتين بالاجماع * والنص والتواتر السماعى

فجمع بين فرقتين ومرتين فيمكن أن يتعلق قوله بالاجماع بأصل الانشقاق لا بالتعدد مع أن فى نقل الاجماع فى نفس الانشقاق نظرا يأتى بيانه انتهى فعن النظم جوابان أولهما تأويل مرتين بفرقتين ولا ينافيه الجمع بينهما لانه اشارة للروايتين أى ان رواية مرتين محمولة على رواية فرقتين كما أشار اليه ابن كثير ومراده بما يأتى ما جلبه المصنف بقوله وقد أنكر الخ والجواب انه أراد اجماع من يعتد به أما هؤلاء فلا عبرة بخلافهم وذكر الحافظ برهان الدين الحلبى فى النور انه كاتب شيخه العراقى بكلام ابن القيم فلم يرد له جوابا بالكلية (ولعل قائل مرتين أراد به فرقتين) كما قال ابن كثير (وهذا) كما قال الحافظ (الذى لا يتجه غيره جمعا بين الروايات) فانها اذا كثرت ودلت على شئ وخالفها رواية أخرى ترد اليها اذا أمكن دفعا للتعارض على القاعدة (وقد وقع فى رواية البخارى من حديث ابن مسعود) انشق القمر (ونحن) مع النبى صلى الله عليه وسلم (بمنى) وفى رواية مسلم بينما نحن مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى اذ انفلق القمر (وهذا لا يعارض قول أنس ان ذلك كان بمكة لانه) أى أنسا (لم يصرح بانه عليه السلام كان ليلتئذ بمكة فالمراد أن الانشقاق كان وهم بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة والله

قوله والجواب الخ لعل هنا سقطا والاصل والجواب الثانى الخ تأمل اه مصححه

أعلم) زاد الحافظ وعلى تقدير تصريحه فنى من جملة مكة فلا تعارض وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد فأخرج من وجه آخر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمكة قبل أن يصير الى المدينة فوضح أن مراده بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك وقع قبل الهجرة ويجوز ان يقع وهم ليلتئذ بمنى ثم قال والجمع بين قول ابن مسعود تارة بمنى وتارة بمكة اما باعتبار التعدد ان ثبت واما بالحمل على أنه كان بمنى ومن بها لا ينافى انه بمكة لان من كان بمنى كان بمكة من غير عكس ويؤيده أن الرواية التى فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والتى فيها بمكة لم يقل فيها ونحن انما قال انشق بمكة أى انه كان وهم بمكة قبل ان يهاجروا الى المدينة وبهذا يندفع دعوى الداودى ان بين الخبرين تضادا انتهى وقال بعضهم الذى تحرر فى الجمع بين روايات منى ومكة وأن حراء كان بين الفلقتين وان احداهما كانت فوق الجبل والاخرى دونه أن يقال انه تباعد ما بين الفلقتين جدا ليكون أظهر فى دفع الانكار فانه لو تقارب لقالوا انه من غلط الحس فلما اشهدهم صلى الله عليه وسلم على ذلك اشار مرة الى فلقة منه وقال اشهدوا فلان ويا فلان ثم أراهم مرة أخرى فلقة أخرى وقال اشهدوا وكل هذا كان ليلا بمكة والقمر فى وسط السماء بحذاء حراء وبحذاء غيره من الجبال والاماكن البعيدة فلا تعدد فى الشق ولا تدافع بين الروايات ولا يطعن فى شئ منها وهذا ان شاء الله مما لا ينبغى العدول عنه فان القول بان المرات فى الاعيان لا صحة له لغة ولا استعمالا فلو قطع انسان بطيخة قطعتين دفعة واحدة وقال قطعتها مرتين كذبه من سمعه واستهزأ به فعليك بالنظر الحديد وأن تطرح من جبل فكره على التقليد (وقد انكر هذه المعجزة جماعة من المبتدعة كجمهور الفلاسفة متمسكين بأن الاجرام العلوية لما استحالا يتهيأ) لا يمكن (فيها الانخراق والالتئام وكذا قالوه فى فتح أبواب السماء ليلة الاسراء الى) أى مع (غير ذلك) من انكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك (وجواب هؤلاء ان كانوا كفارا أن يناظروا أولا على ثبوت دين الاسلام فاذا تمت) المناظرة وثبت عندهم دين الاسلام (اشتركوا مع غيرهم ممن انكر ذلك من المسلمين) فيناظروا ثانيا باقامة الحجة على اثبات الانشقاق كما حكى ان أبا بكر بن الطيب لما أرسله صاحب الدولة لملك الروم بقسطنطونية وانه أجل علماء الاسلام احضر بعض بطارقته فقال له تزعمون أن القمر انشق لنبيكم فهل للقمر قرابة منكم حتى ترونه دون غيركم فقال وهل بينكم وبين المائدة اخوة ونسب اذ رأيتموها ولم ترها اليهود ويونان والمجوس الذين انكروها وهم فى جواركم فأفحم ولم يحر جوابا والقصة طويلة فى الشرح (ومتى سلم المسلم بعض ذلك دون بعض لزم التناقض ولا سبيل له الى انكار ما ثبت فى القرآن من الانخراق والالتئام فى يوم القيامة) لانه كفر (واذا ثبت هذا استلزم أيضا وقوع ذلك معجزة لنبى الله صلى الله عليه وسلم) يرد عليه أن مجرد ثبوت ذلك فى القيامة انما يستلزم جواز وقوعه والجواز لا يستلزم الوقوع فالمناسب أن يقول استلزم جواز وقوع ذلك معجزة كما عبر به الحافظ فى الفتح وفى نسخة استلزم الجواز ووقوع ذلك معجزة فيمكن أن يجاب على ثبوت الواو بأن وقوع بالرفع مبتدأ خبره محذوف اى وقوعه معجزة ثبتت بالقرآن فيجب قبوله (وقد أجاب عن ذلك القدماء من العلماء فقال الزجاج) بفتح الزاى والتشديد نسبة الى خرط الزجاج أبو اسحق ابراهيم بن السرى الامام العلامة المتوفى سنة

احدى عشرة وثلثمائة وهو سبع الزجاجى صاحب الجمل (فى معانى القرآن انكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالفى الملة) الكفار (انشقاق القمر) لاستحالته بزعمهم الكاذب (ولا انكار للعقل فيه لان القمر مخلوق لله أن يفعل فيه ما يشاء كما يكوره) اى يلفه ويذهب نوره (يوم القيامة ويفنيه انتهى وأما قول بعض الملاحدة لو وقع هذا النقل متواترا واشترك أهل الارض كلهم فى معرفته ولم يختص به أهل مكة لانه أمر صدر عن حس) أمر محسوس بحاسة البصر (ومشاهدة) يشبه عطف التفسير (فالناس فيه شركاء والدواعى متوفرة على رواية) نقل (كل غريب ونقل مالم يعهد ولو كان لذلك أصل لخلد فى كتب التسيير) بفوقية فسين مهملة فتحتيتين فراء اى الهيئة (والتنجيم اذ لا يجوز) عقلا وعادة (اطباقهم على تركه واغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره فأجاب عنه الخطابى وغيره بأن هذه القصة خرجت عن) بقية (الامور التى ذكروها لانه شئ طلبه خاص من الناس فوقع ليلا لان القمر لا سلطان له بالنهار ومن شأن الليل أن يكون الناس فيه نياما ومستكنين فى الابنية) لا يرون القمر بل ولا السماء (والبارز منهم بالصحراء اذا كان يقظانا يحتمل أن يتفق انه كان مشغولا فى ذلك الوقت بما يليه من سمر) حديث الليل (وغيره ومن المستبعد) عقلا وعادة (أن يقصدوا الى مراكز القمر ناظرين اليه لا يغفلون عنه فقد يجوز أنه وقع ولم يشعر به أكثر الناس وانما تصدى لرؤيته من اقترح وقوعه) وقد يقع بالمشاهدة فى العادة أن ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك فى الليل ولا يشاهدها الا الآحاد وكذلك الانشقاق آية وقعت فى الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب لها غيرهم كما فى الفتح تبعا لما بسطه فى الشفاء (ولعل ذلك انما كان فى قدر اللحظة التى هى مدرك البصر) يرد على ترجيحه قول ابن عباس قدر ما بين العصر الى الليل كما مر الا أن يحمل على أن الانشقاق الواقع فى الابتداء كان بقدر ادراك البصر ثم أخذ فى الالتئام فلم يتم وبقى خلاء بين الفلقتين ودام قدر ما بين العصر الى الليل (وقد يكون القمر حينئذ فى بعض المنازل التى تظهر لبعض الآفاق) النواحى (دون بعض كما يكون ظاهرا لقوم غائبا عن قوم) فقد يكون ليلة انشقاقه طالعا بمكة دون غيرها فلو قال غيرهم لم نر انشقاقه تلك الليلة لم يكذبوا (وكما يجد الكسوف أهل بلد دون أهل بلد أخرى) وفى بعضها كلية وفى بعضها جزئية وفى بعضها لا يعرفها الا المدعون علمها ذلك تقدير العزيز العليم (وقد أبدى الخطابى حكمة بالغة فى كون المعجزات المحمدية لم يبلغ منها شئ مبلغ التواتر الذى لا نزاع فيه كالقرآن) اى كبلوغ القرآن ولفظ الفتح الا القرآن وكل صحيح (بما حاصله ان معجزة كل نبى كانت اذا وقعت عامة أعقبت هلاك من كذب به من قومه والنبى صلى الله عليه وسلم بعث رحمة للعالمين) ولو كفارا (فكانت معجزته التى تحدى بها عقلية فاختص بها القوم الذين بعث منهم لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الافهام ولو كان ادراكها عاما لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم انتهى) زاد الحافظ وذكر أبو نعيم فى الدلائل نحو ما ذكره الخطابى وزاد ولا سيما اذا وقعت الآية فى كل لمدة كان عامة أهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون أنها سحر ويجتهدون فى اطفاء نور الله قلت وهو جيد بالنسبة الى من سأل عن الحكمة فى قلة من نقل ذلك من الصحابة وأما من سأل عن السبب فى كون أهل التنجيم لم يذكروه فجوابه انه لم ينقل عن أحد منهم انه نفاه وهذا كاف فان

قوله مخلوق لله ان الخ فى بعض نسخ المتن مخلوق لله تعالى يفعل اه

قوله وانما تصدى الخ فى نسخة من المتن وانما رآه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه اه

الحجة فيمن أثبت لافيمن لم يوجد عنده صريح النفي حتى ان كل من وجد منه صريح النفي يقدم عليه من وجد منه صريح الاثبات انتهى (وكذا أجاب ابن عبد البر بنحوه) اى بنحو جواب الخطابي وقال قد يطلع على قوم قبل طلوعه على آخرين وأيضا فان زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر اليه ومع ذلك فقد بعث أهل مكة الى آفاق مكة يسألون عن ذلك فجاءت السفار وأخبروا بانهم عاينوا ذلك وذلك لان المسافرين في الليل غالبا يكونون في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك وقال القرطبي الموانع من مشاهدة ذلك اذا لم يحصل القصد اليه غير منحصرة ويحتمل أن الله صرف جميع أهل الارض غير أهل مكة وما حولها عن الالتفات الى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدته أهل مكة كما اختصوا بمشاهدة أكثر الآيات ونقلوها الى غيرهم قال الحافظ وفيه نظر لان أحدا لم ينقل أن أحدا من أهل الآفاق غير أهل مكة ذكروا انهم رصدوا القمر تلك الليلة المعينة فلم يشاهدوا انشقاقه فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي أبداه القرطبي جيدا ولكن لم ينقل عن أحد من أهل الارض شئ من ذلك فالاقتصار حينئذ على جواب الخطابي ومن وافقه أوضح * (تنبيه * ما يذكره بعض القصاص أن القمر دخل في جيب النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من كمه فليس له أصل كما حكاه الشيخ بدر الدين الزركشي عن شيخه العماد بن كثير) وسبقهما لذلك النووي في الفتاوى فانه سئل عن رجلين تنازعا في انشقاق القمر على عهده صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما انشق فرقتين دخلت احداهما في كمه وخرجت من الكم الآخر وقال الآخر بل نزل الى بين يديه فرقتان ولم يدخل في كمه فأجاب الاثنان مخطئان بل الصواب انه انشق وهو في موضعه من السماء وظهرت منه احدى الشقتين فوق الجبل والاخرى دونه هكذا ثبت في الصحيحين من رواية ابن مسعود رضي الله عنه انتهى (وأما رد الشمس له صلى الله عليه وسلم) فسيأتي قوله أما معجزة القمر الخ تفصيلا لقوله أولا وجدتها شاملة للعلوي والسفلي الخ ومن جملته القمر والشمس (فروى عن أسماء بنت عميس) بهملتين مصغرا الخثعمية تزوجها جعفر بن أبي طالب ثم أبو بكر ثم علي وولدت لهم وماتت بعد علي وهي أخت ميمونة بنت الحرث أم المؤمنين لامها ووزن أسماء فعلاء عند سيبويه وأصله وسماء من الوسامة اى الحسن فأبدلت الواو همزة وقيل افعال جمع اسم قال التلمساني والاول أولى اى لان المسموع منع الصرف وان جعله كذلك يفيد أن سبب الاخذ حسنها وأعل ابن تيمية حديث أسماء هذا بانها كانت مع زوجها بالحبشة قال الشامي وهو وهم بلا شك اذ لا خلاف أن جعفرا قدم من الحبشة هو وأمراته على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد فتحها وقسم لهما ولاصحاب سفينتهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوحى اليه) مرة بالصهباء (ورأسه في حجر علي رضي الله عنه) جملة حالية وحجر مثلث الحاء بمعنى الحضن والاظهر ان الراس كان على ركبته وهو نائم فاستعمل في المفيدة للظرفية وجعل الحضن محلا للرأس تجوزا من اطلاق اسم الشئ وهو الحجر على ما يقرب منه وهو الفخذ وبالغ في تمكن رأسه من فخذه فشبه ذلك التمكن بالظرفية واستعمل فيه ما يستعمل فيها استعارة تبعية (فلم يصل) علي (العصر حتى غربت الشمس) وأما المصطفى فكان قد صلاها كما يأتي في الرواية الاخرى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصليت يا علي) استفهام تقرير ليترتب عليه الدعاء له واظهار المعجزة أو حقيقي

ولا يشكل بان قلبه لا ينام لاشتغال قلبه حينئذ بالوحي فاستغرق فيه (قال لا) لانهم كانوا لا يوقظونه كما في الصحيح وقد وضع راسه في حجره فهو عذر في اخراج الصلاة عن وقتها ولم يصلها بنحو الايماء لجواز انه لم يكن شرع حينئذ (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك) لانه لم يزجه من منامه وانتظر يقظته وذلك تعظيم لله برعاية نبيه ولرسوله بترك ما يؤذيه (فاردد) بفك الادغام على احدى اللغتين الفصيحتين ويأتي في رواية الطبراني فردد بالادغام وقد قرئ من يرتد بالادغام والفك (عليه الشمس) اي اعدها لمكانها الذي غربت منه ليصلي العصر في وقتها (قالت اسماء) بنت عميس (فرايتها غربت ثم رايتها طلعت) بدعاء المجتبى (بعد ما غربت ووقعت) اي نزلت (على الجبال والارض) بعد مفارقتها لهما فوقعت بعين مهملة وقول الدجلي بالفاء من الوقوف اي لم تستمر وتبين رجوعها ان ثبت رواية والا فالعين اوفق لقولها بعد ما غربت (وذلك بالصهباء) بالفتح والمد موضع على مرحلة من خيبر او على بريد بن فقولها (في خيبر) فيه مضاف اي في قربه (رواه) العلامة الامام الحافظ احمد بن محمد بن سالم بن سلمة الازدي ابو جعفر (الطحاوي) بفتح المهملتين نسبة لطحا قرية بصعيد مصر على ما قاله ابن الاثير ورده السيوطي بانه ليس منها بل من طحطوط بقربها فكره ان يقال الطحطوطي المصري ابن اخت المزني سمع يونس بن عبد الاعلى وهرون بن سعيد وعنه الطبراني وغيره وكان ثقة ثبتا فقيها حنفيا لا مالكيا كما زعم بعض انتهت اليه رياسة اصحاب ابي حنيفة وله مؤلفات ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين ومات سنة احدى وعشرين وثلثمائة (في مشكل الحديث) كتاب جليل اشتهر بالاستار من طريقين عن اسماء (كما حكاه القاضي عياض في الشفاء وقال قال الطحاوي ان احمد بن صالح المصري) ابو جعفر بن الطبري ثقة حافظ روى عنه البخاري وابو داود تكلم فيه النسائي بسبب اوهام له قليلة ونقل عن ابن معين تكذيبه وجزم ابن حبان بانه انما كذب احمد بن صالح الشمومي فظن النسائي انه عنى ابن الطبري مات سنة ثمان واربعين ومائتين وله ثمان وسبعون سنة (كان يقول لا ينبغي لمن سبيله) طريقه السالك فيه (العلم) اي طلبه والاشتغال به ومعرفة الحديث فجعل نفس العلم طريقا لانه يصل به صاحبه الى سعادة الدارين (التخلف عن حفظ حديث اسماء) بنت عميس هذا الذي رويته في رد الشمس (لانه من علامات النبوة) آياته الدالة عليها اذ هو معجزة عظيمة وهذا مؤيد لصحته فان احمد هذا من كبار ائمة الحديث الثقات وحسبه ان البخاري روى عنه في صحيحه فلا يلتفت الى من ضعفه وفي الالفية قال

وربما كان بغير قادح * كالنسائي في احمد بن صالح

(انتهى) كلام عياض (قال بعضهم) تعقبا عليه (هذا الحديث ليس بصحيح وان اوهم تخريج) اي نقل (القاضي عياض له في الشفاء عن الطحاوي من طريقين) صحته فالمفعول محذوف اي بقوله قال وهذان الحديثان ثابتان رواتهما ثقات (فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال انه موضوع بلا شك وفي سنده احمد بن داود وهو متروك الحديث كذاب كما قاله الدارقطني وقال ابن حبان كان يضع الحديث قال ابن الجوزي وقد روى هذا الحديث ابن شاهين فذكره ثم قال) ابن الجوزي (وهذا حديث باطل) وليس فاعل قال ابن شاهين لان

اسناده حسن ولذا قال السيوطى تبعا للحافظ اخطأ ابن الجوزى وقد نص ابن الصلاح وسائر من تبعه على تساهل ابن الجوزى فى كتاب الموضوعات بحيث خرج عن موضوعه لمطلق الضعف قال العراقى

واكثر الجامع فيه اذ خرج * لمطلق الضعف عفى ابا الفرج

حتى انه ادرج فيه كثيرا من الاحاديث الصحيحة قال السيوطى

ومن غريب ما تراه فاعلم * فيه حديث من صحيح مسلم

فهذه غفلة شديدة منه يحكم بوضع حديث فى احد الصحيحين (قال) ابن الجوزى (ومن تغفل واضعه انه نظر الى صورة فضيلة) هى رد الشمس حتى صلى على العصر (ولم يلح عدم الفائدة فيها وان صلاة العصر بغيبوبة الشمس تصير قضاء ورجوع الشمس لا يعيدها اداء انتهى) وتعقب بانه لا وجه له لانها فاتته بعذر مانع من الاداء وهو عدم تشويشه على النبى وهذه فضيلة ودل ثبوت الحديث على ان الصلاة وقعت اداء وبذلك صرح القرطبى فى التذكرة قال فلو لم يكن رجوع الشمس نافعا وانه يتجدد الوقت لما ردها عليه ووجهه ان الشمس لما عادت كأنها لم تغب وفى الاسعاد لو غربت الشمس ثم عادت عاد الوقت ايضا لهذا الحديث وتجويز حمل الغروب فى كلام اسماء على الشروع فيه او مقاربته فيكون عودها قبل غروب الشمس فيحصل به بقاء الوقت فمهما عادت عاد ظهورها كاملة فالوقت باق حقيقة فيه انه لا قرينة هنا على هذا الاحتمال الصارف للفظ عن المتبادر منه الذى حمل عليه الحفاظ المثبتون للحديث والذين زعموا وضعه او ضعفه ولا دلالة فى حديث جابر الآتى امر الشمس فتأخرت ساعة من نهار على انه قبل الغروب بل الظاهر انه بعد الغروب بدليل قوله بعده فزيد له فى النهار ساعة على ان حديث جابر قصة اخرى غير هذه كما بينه (وقد افرد ابن تيمية) الحافظ ابو العباس احمد الشهير (تصنيفا مفردا فى الرد على الروافض ذكر فيه هذا الحديث بطرقه ورجاله وانه موضوع والعجب من القاضى عياض مع جلالة قدره) عظمته (وعلو خطره) بفتح الخاء والطاء علو قدره ومنزلته على ما فى المصباح ففيه تجريد باستعمال الخطر فى مجرد القدر او انه قصد المبالغة وان المعنى علو علو قدره على ان فى القاموس الخطر قدر الرجل (فى علوم الحديث) اذ هو من الحفاظ النقاد (كيف سكت عنه موهما صحته وناقلا ثبوته موثقا رجاله انتهى) ولا عجب اصلا لان اسناد حديث اسماء حسن وكذا اسناد حديث ابى هريرة الآتى كما صرح به السيوطى قائلا ومن ثم صححه الطحاوى والقاضى عياض وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات فأخطأ كما بينته فى مختصر الموضوعات وفى النكت البديعات انتهى يعنى لما تقرر فى علوم الحديث ان الحسن اذا اجتمع مع حسن آخر او تعددت طرقه ارتقى للصحة فالعجب العجاب انما هو من كلام ابن تيمية هذا لا من عياض لانه الجارى على القواعد المعلومة فى الالفية وغيرها لصغار الطلبة ولذا قال الحافظ فى فتح البارى اخطأ ابن الجوزى بذكره فى الموضوعات وكذا ابن تيمية فى كتاب الرد على الروافض فى زعم وضعه انتهى (وقال شيخنا) السخاوى فى المقاصد (قال الامام أحمد لا أصل له وتبعه ابن الجوزى فأورده فى الموضوعات) وكذا نقل ابن كثير عن أحمد وجماعة من الحفاظ أنهم صرحوا بوضعه قال الشامى والظاهر انه وقع لهم من طريق بعض الكذابين ولم يقع لهم

من الطرق السابقة والا فهي يتعذر معها الحكم عليه بالضعف فضلا عن الوضع ولو عرضت عليهم أسانيدها لاعترفوا بان للحديث أصلا وليس بموضوع قال ومامهد وه من القواعد وذكر جماعة من الحفاظ له في كتبهم المعتمدة وتقويته من قواه يرد على من حكم عليه بالوضع انتهى ولذا استدرك السخاوي زعم وضعه فقال (لكن قد صححه الطحاوي والقاضي عياض) وناهيك بهما (وأخرجه ابن منده وابن شاهين من حديث أسماء بنت عميس) باسناد حسن (وابن مردويه من حديث أبي هريرة) باسناد حسن أيضا (انتهى ورواه الطبراني في معجمه الكبير باسناد حسن كما حكاه شيخ الاسلام) قاضي القضاة (ابن العراقي) الحافظ ولي الدين (في شرح التقريب عن أسماء بنت عميس ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم أرسل عليا في حاجة) هي قسم غنائم خيبر كما في رواية للطبراني أيضا (فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فوضع صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر علي فنام فلم يحركه حتى غابت الشمس) فاستيقظ فسأله أصليت قال لا (فقال عليه الصلاة والسلام اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه) امتنع من الحركة قاصرا نفسه (على) حفظ (نبيه) وخدمته (فرد عليه الشمس) كي يصلي العصر أداء (قالت أسماء فطلعت عليه الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض وقام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت وذلك بالصهباء) وعند الطبراني أيضا عن أسماء قالت اشتغل علي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قسمة الغنائم يوم خيبر حتى غابت الشمس فقال صلى الله عليه وسلم يا علي أصليت العصر قال لا يا رسول الله فتوضأ صلى الله عليه وسلم وجلس في المجلس فتكلم بكلمتين أو ثلاثة كانها من كلام الحبشة فارتجعت الشمس كهيئتها في العصر فقام علي فتوضأ وصلى العصر ثم تكلم صلى الله عليه وسلم بمثل ما تكلم به قبل ذلك فرجعت الشمس الى مغربها فسمعت لها صريرا كالمنشار في الخشبة وطلعت الكواكب وبهذا الحديث أيضا بان أن الصلاة ليست قضاء بل يتعين الاداء والا لم يكن للدعاء فائدة (وفي لفظ آخر) عند الطبراني أيضا في الكبير (كان عليه الصلاة والسلام اذا نزل عليه الوحي يغشى عليه) ويعرف ذلك حاضروه (فأنزل عليه يوما وهو في حجر علي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم) لما سرى عنه (صليت العصر قال لا) اي لم أصله (يا رسول الله فدعا الله) بكلمتين أو ثلاثة (فرد عليه الشمس حتى صلى العصر قالت أسماء فرأيت الشمس طلعت بعد ما غابت حين ردت حتى صلى العصر علي) ومن القواعد أن تعدد الطرق يفيد أن للحديث أصلا ومن لطائف الاتفاقات الحسنة أن أبا المظفر الواعظ ذكر يوما قرب الغروب فضائل علي ورد الشمس له والسماء مغيمة غيما طبقا فظنوا انها غربت وهموا بالانصراف فأصحت السماء ولاحت الشمس صافية الاشراق فأشار اليهم بالجلوس وقال ارتجالا

لا تغربي يا شمس حتى ينتهي * مدحي لآل المصطفى ولبجله
واني عنانك اذ أردت ثناءهم * انسيت اذ كان الوقوف لاجله
ان كان للمولى وقوفك فليكن * هذا الوقوف لخيله ولرجله

(قال) ابن العراقي (وروى الطبراني أيضا في معجمه الاوسط باسناد حسن عن جابر) بن عبد الله (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الشمس) أن لا تغرب حتى تقدم عير قريش التي رآها ليلة

الاسراء واخبرهم بانها تقدم يوم كذا وفى النهار ولم تجئ (فتأخرت ساعة من نهار) الى ان قدمت فهذه قصة اخرى كانت وهو بمكة قبل الهجرة كما حمله الحافظ ابن حجر مؤيدا به الحديث المنقطع المذكور بقوله (وروى يونس بن بكير) بن واصل الشيبانى ابو بكر الكوفى صدوق يخطئ روى له مسلم وابو داود والترمذى وابن ماجه والبخارى تعليقا مات سنة تسع وتسعين ومائة (فى زياداته المغازى عن) شيخه محمد (بن اسحق) بن يسار امام المغازى (مما ذكره القاضى عياض) فى الشفاء (لما اسرى بالنبى صلى الله عليه وسلم واخبر قومه بالرفقة) مثلث الراء الجماعة المترافقين فى السفر ولا يذهب اسم الرفيق الا بالتفرق (والعلامة التى فى العير) هى ان يتقدمها جمل اورق (قالوا متى تجئ قال يوم الاربعاء) بتثليث الباء والكسر اولى كما فى المحكم وغيره ممدودا والهمزة مفتوحة على الثلاث وحكى ابن هشام فتح الهمزة وكسر الباء وكسرهما وكسر الهمزة وفتح الباء وقال هذه افصح اللغات (فلما كان ذلك اليوم) بالرفع والنصب والاول اولى لانه نعت فاعل كان التامة بمعنى وجد (اشرفت) بمعجمة وراء مهملة وفاء (قريش) اى قامت على شرف وهو المكان المرتفع لتنظر العير قادمة ام لا (ينتظرون) حال او مستأنف اى يترقبون قدوم عيرهم فى اليوم الموعود (وقد ولى النهار) قارب ذلك اليوم ان يتم ويدخل الليل بغروب الشمس (ولم تجئ) العير (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم) سأل ربه ان يمده ذلك اليوم حتى تجئ العير قبل انقضائه (فزيد له فى النهار ساعة و) ذلك انه (حبست عليه الشمس) امسكها الله بقدرته وعوقها عن سيرها المعتاد حتى قدمت العير قبل غروبها وعورض هذا بما ورد واقتصر عليه البيضاوى والزمخشرى انه صلى الله عليه وسلم قال يقدمها جمل اورق عليه غرارتان مخططتان تطلع عليكم عند طلوع الشمس فخرجوا ينتظرون طلوعها فقال قائل منهم هذه الشمس قد طلعت فقال آخر وهذه الابل قد طلعت يقدمها الخ فقالوا ان هذا لامر حدث وعند ابن ابى حاتم فلما كان ذلك اليوم اى الذى قال انهم يأتون فيه اشرف الناس ينتظرون حتى اذا كان قرب نصف النهار اقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل كما وصف صلى الله عليه وسلم ولا معارضة لانه مر بعيرين بل بثلاثة وكان احدها تأخر روى ابن مردويه والطبرانى عن ام هانئ قالوا اخبرنا عن عيرنا قال اتيت على عير بنى فلان بالروحاء قد اضلوا ناقة لهم فانطلقوا فى طلبها فانتهيت الى رحالهم فليس بها منهم احد واذا قدح ماء فشربت منه ثم انتهيت الى عير بنى فلان بمكان كذا وكذا فيها جمل عليه غرارتان غرارة سوداء وغرارة بيضاء فلما حاذيت العير نفرت وصرع ذلك البعير وانكسر ثم انتهيت الى عير بنى فلان بالتنعيم يقدمهم جمل اورق عليه مسح اسود وغرارتان سودا وان الحديث (وهذا يعارضه ما فى الحديث الصحيح) الذى أخرجه أحمد برجال الصحيح (لم تحبس الشمس على أحد) لفظ أحمد عن أبى هريرة قال صلى الله عليه وسلم ان الشمس لم تحبس لبشر (الا ليوشع) بالشين المعجمة ومهملة (ابن نون) مجرور بالاضافة منصرف على الافصح وان كان أعجميا لسكون وسطه كنوح ولوط ونون ابن افرايم بن يوسف كان يوشع يخدم موسى ويتبعه ولذا سماه الله فتاه وبقية رواية أحمد ليالى سار الى بيت المقدس وأخرجه الخطيب فى تاريخه من حديث أبى هريرة بلفظ ما حبست الشمس على بشر قط الا على يوشع ليالى سار الى بيت المقدس (يعنى حين قاتل

الجبارين

الجبارين يوم الجمعة) بعد موت موسى وهرون فى التيه وكان رحمة لهما وعذابا للاوائل وسأل موسى ربه أن يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر فأدناه كما فى الحديث ونبى يوشع عند الاربعين وأمر بقتال الجبارين فسار بمن بقى معه وقاتلهم يوم الجمعة (فلما أدبرت الشمس) قاربت الغروب (خاف أن تغيب قبل أن يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيه فدعا الله فرد عليه الشمس) ساعة (حتى فرغ من قتالهم) ويقال كان علم النجم صحيحا قبل فلما وقفت ليوشع بطل أكثره ولما ردت لعلى بطل جميعه (قال الحافظ ابن كثير فيه أن هذا كان من خصائص يوشع) وبه اشتهر حتى قال أبو تمام فى قصيدة

فوالله ما أدرى أأحلام نائم ● ألمت بنا أم كان فى الركب يوشع

(فيدل على ضعف الحديث الذى رويناه ان الشمس رجعت حتى صلى على بن أبى طالب العصر وقد صححه أحمد بن صالح المصرى ولكنه منكر) اى ضعيف اذ المنكر من أقسامه (ليس فى شئ من الصحاح والحسان) ممنوع لوروده من طرق ثلاثة حسان كما مر وتقرر أنه يرتقى بذلك للصحة (وهو مما تتوفر الدواعى على نقله) لغرابته (وتفرد بنقله امرأة من أهل البيت مجهولة لا يعرف حالها) فيه نظر أيضا فقد رواه جماعة وتعددت طرقه كما بينه فى النكت وتلخيص الموضوع وسبل الهدى وغيرهم (انتهى) كلام ابن كثير ولم يثبت فى كل النسخ بل بعضها (ويحتمل الجمع بان المعنى لم تحبس على أحد من الانبياء غيرى الا ليوشع بن نون) نحوه قول الحافظ الحصر محمول على الماضى للانبياء قبل نبينا وليس فيه انها لا تحبس بعد الماضى انتهى وهو متعين لدفع التعارض بين الحديثين ومثله كثير فى الاحاديث كقوله لم يتكلم فى المهد الا ثلاثة فالحصر اضافى وجمع أيضا بان خبر يوشع فى حبسه اقبل الغروب وخبرى على فى ردها بعده وبانه قاله قبل قصة خيبر (وكذا روى حبس الشمس لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيضا يوم الخندق حين شغل عن صلاة العصر فيكون) على هذا (حبس الشمس مخصوصا بنبينا وبيوشع) بناء على انها لم تحبس لغيرهما لصحة خبريهما دون غيرهما مما يأتى (كما ذكره) اى حبسها يوم الخندق (القاضى عياض فى الاكمال) شرح مسلم له (وعزاه لمشكل الآثار) للطحاوى (ونقله النووى فى شرح مسلم فى باب حل الغنائم عن عياض) وأقره (وكذا نقله الحافظ ابن حجر فى باب الاذان من) كتابه (تخريج احاديث الرافعى ومغلطاى فى الزهر الباسم) فى سيرة المصطفى ابى القاسم (واقروه) لكنه فى فتح البارى قال لم أقف عليه فى مشكل الآثار انما فيه حديث أسماء المار فان قلت فهى قصة أخرى ثالثة (وتعقب بان الثابت فى الصحيح وغيره أنه صلى الله عليه وسلم صلى العصر فى وقعة الخندق بعد ما غربت الشمس كما سبق فى غزوتها) وأجيب بانه كان فى يوم آخر اذ وقعة الخندق كانت اياما (وذكر البغوى فى تفسيره) بلفظ حكى عن على أن معنى ردوها على يقول سليمان يأمر الله الملائكة الموكلين بالشمس بردها فردوها حتى صلى العصر وقتها وذلك أنه كان يعرض عليه الخيل الجياد غدوة حتى توارت بالحجاب فاختصره المصنف فقال (انها حبست لسليمان عليه السلام أيضا لقوله ردوها على ونوزع فيه بعدم ذكر الشمس فى الآية فالمراد الصافنات) الخيل (الجياد) واجيب بانه لو ثبت عاد

قوله فان قلت فهى قصة الخ هكذا فى النسخ ولا يخفى ما فى هذه العبارة فلعلها محرفة والاصل مع مزيج الشارح والمصنف هكذا (و) ان قلنا هى قصة اخرى ثالثة (تعقب بأن الخ) ولعل راءه مصححه

الضمير للشمس لعلمها وان لم يجر لها ذكر كقوله تعالى حتى توارت قال الحافظ لكنه غير ثابت وجاء أيضا انها حبست عن الطلوع لموسى ففى المبتدا لابن اسحق عن عروة أنه تعالى أمر موسى ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر فدعا ربه ان يؤخر الفجر حتى يفرغ ففعل قال الحافظ وتأخير طلوع الفجر يستلزم تأخير طلوع الشمس لانه ناشئ عنها فلا يقال الحصر انما وقع فى يوشع بطلوع الشمس فلا يمنع حبس الفجر لغيره قال واخرج الخطيب فى كتاب ذم النجوم عن على قال سأل قوم يوسع ان يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فاراهم ذلك فى ماء من غمامة امطرها الله عليهم فكان احدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر فأخرجوا الى داود من لم يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود ولا يقتل منهم فشكا الى الله ودعاه فحبست عليه الشمس فزيد فى النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم واسناده ضعيف جدا انتهى (والله اعلم) بصحة ذلك كله فى نفس الامر وضعفه (قال القاضى عياض واختلف فى حبس الشمس المذكور هنا فقيل ردت على ادراجها) اى احوالها التى كانت تسير عليها نهارا (وقيل وقفت ولم ترد) قال البرهان وهو ظاهر قوله فحبست (وقيل بطء حركتها) قال ابن بطال وهو اولى الاقوال (قال) عياض (وكل ذلك من معجزات النبوة انتهى) قال بعض شراح مسلم والشمس احد الكواكب السيارة وحركتها مترتبة على حركة الفلك بها فحبسها على التفاسير المذكورة انما هو لحبس الفلك لا حبسها فى نفسها انتهى (* واما ما روى من طاعات) اى انقياد (الجمادات) جمع جماد وهو ما لا روح له كالحجر والشجر والمراد جنسها لا جميعها (وتكليمها) خطابها (له بالتسبيح والسلام ونحو ذلك) كحنين الشجر له (مما ورد به الاخبار * فمنها) اى مما روى من الطاعات (تسبيح الطعام والحصا) لف ونشر غير مرتب وهو اولى وفى نسخة تقديم الحصا على الطعام (فى كفه الشريف صلى الله عليه وسلم) اى قول سبحان الله (فخرج محمد بن يحيى) بن عبد الله (الذهلى) بضم الذال المعجمة واسكان الهاء وباللام النيسابورى الحافظ روى عن احمد واسحق وابن المدينى وخلق وعنه البخارى قال ابو بكر بن ابى داود كان امير المؤمنين فى الحديث وقال الخطيب كان احد الائمة العارفين والحفاظ المتقنين والثقات المأمونين مات سنة ثمان وخمسين ومائتين (فى الزهريات) بزاى وراء كتاب قال الخطيب جمع فيه حديث الزهرى وجوده وكان ابن حنبل يثنى عليه ويشكر فضله (قال اخبرنا ابو اليمان) الحكم بفتحتين ابن نافع البهرانى بفتح الموحدة الحمصى مشهور بكنيته ثقة ثبت من رجال الجميع يقال ان اكثر حديثه عن شعيب مناولة مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين (قال انبأنا شعيب) بن ابى حمزة دينار الاموى مولاهم الحمصى ثقة عابد روى له الجماعة قال ابن معين من اثبت فى الزهرى مات سنة اثنتين وستين ومائة او بعدها (عن الزهرى) محمد بن شهاب العلم المشهور (قال ذكر الوليد بن سويد ان رجلا من بنى سليم) بضم السين (كبير السن كان ممن ادرك اباذر بالربذة) بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة قرية قرب المدينة كانت عامرة اول الاسلام ذكره (عن أبى ذر) الغفارى (قال هجرت) بفتح الهاء وشد الجيم سرت وقت الهاجرة وهى اشتداد الحر نصف النهار (يوما من الايام فاذا النبى صلى الله عليه وسلم قد خرج من بيته) الذى كنت

قوله بطلوع الشمس فيه ان حبس الشمس ليوشع انما كان بامساكها عن الغروب كما تقدم لا عن الطلوع فلينظر اه مصححه

قوله من اثبت فى الزهرى هكذا فى النسخ والسقط فيها ظاهر ولعل الاصل من اثبت الناس فى الزهرى وليحرر اه مصححه

أعهد جلوسه فيه فلا ينافي قوله (فسألت عنه الخادم فأخبرني أنه بيت عائشة) اذ بيتها بيته وهو لم يعين بيته الاول الذي خرج منه وفي رواية البيهقي وابن عساكر عن أبي ذر كنت أتتبع خلوات النبي صلى الله عليه وسلم فرأيته يوما خاليا فاغتنمت خلوته (فأتيته وهو جالس ليس عنده احد من الناس وكاني حينئذ أراه) بالضم أظن (أنه في وحي) أي استماعه وفي نسخة انه وحي ومعناها وأرى ان ما هو مشغول به وحي (فسلمت عليه فرد السلام ثم قال ما جاء بك قلت) جاء بي (الله ورسوله) أي حبهما (فأمرني أن اجلس فجلست الى جنبه لا اسأله عن شيء ولا يذكره لي فمكثت غير كثير فجاء أبو بكر يمشي مسرعا فسلم عليه فرد عليه السلام ثم قال ما جاء بك قال قلت جاء بي الله ورسوله فأشار بيده أن اجلس) بفتح الهمزة وكسر النون ووصل همزة اجلس وهي ان المفسرة لانها سبقت بجملة فيها معنى القول دون حروفه وبعدها جملة (فجلس الى ربوة) تثليث الراء ما ارتفع من الارض كما في القاموس وغيره (مقابل النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء عمر ففعل مثل ذلك وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وجلس الى جنب ابي بكر) وفي رواية البيهقي وابن عساكر وجلس عن يمين أبي بكر (ثم جاء عثمان كذلك وجلس الى جنب عمر) أي عن يمينه كما في رواية (ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصيات) جمع حصاة (سبع أو تسع أو ما قرب من ذلك) بالشك من الراوي ويأتي الجزم بسبع في رواية البزار ومن معه فالشك ممن دون أبي ذر (فسبحن في يده) بأن قال سبحان الله حتى (سمع لهن حنين) تصويت (كحنين) تصويت (النحل) بالمهملة وهو تشبيه في علو الصوت فقط فلا يراد ان دوي النحل ليس بألفاظ مفهومة وتسبيح الحصى بألفاظ علم الحاضرون انها تسبيح ويأتي كل منها متكلم باعتبار خلق الكلام فيها حقيقة خرقا للعادة (في كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضعهن) بالارض فخرسن ثم اخذهن (وناولهن ابا بكر) كما في رواية البيهقي وغيره والمخرج متحد ففيه هنا اختصار (وجاوزني فسبحن في كف أبي بكر) حتى سمعت لهن حنينا كحنين النحل كما عند البيهقي وغيره (ثم أخذهن منه فوضعهن في الارض فخرسن وصرن حصى) لا تسبيح فيه (ثم) تناولهن اي من الارض و (ناولهن عمر فسبحن في كفه كما سبحن في كف أبي بكر) وللطبراني والبيهقي حتى سمعت لهن حنينا كحنين النحل (ثم اخذهن منه فوضعهن في الارض فخرسن وصرن حصى ثم) تناولهن أي من الارض و (ناولهن عثمان فسبحن في كفه كنحو ما سبحن في كف ابي بكر وعمر) وللطبراني والبيهقي حتى سمعت لهن حنينا كحنين النحل (ثم اخذهن فوضعهن في الارض فخرسن) فقال صلى الله عليه وسلم هذه خلافة النبوة كما في رواية البيهقي والطبراني وغيرهما وبه يعلم وجه مجاوزته صلى الله عليه وسلم لابي ذر مع انه كان اقرب اليه منهم في المجلس لانه ليس من الخلفاء (وقال الحافظ ابن حجر) في فتح الباري في شرح حديث كنا نسمع تسبيح الطعام (قد اشتهر على الالسنة تسبيح الحصى ففي حديث أبي ذر فتناول النبي صلى الله عليه وسلم سبع حصيات) بسين قبل الموحدة (فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينا ثم وضعهن في يد أبي بكر) بعد وضعهن في الارض (فسبحن ثم وضعهن في يد عمر فسبحن ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن أخرجه البزار والطبراني في الاوسط) والبيهقي في الدلائل وابن عساكر في التاريخ وعندهم أنه سمع لهن حنينا كحنين النحل وقت كونهن مع

الخلفاء الثلاثة كالنبي صلى الله عليه وسلم فالحافظ اختصره (وفي رواية الطبراني فسمع تسبيحهن من في الحلقة) بسكون اللام وفتحها لغة (ثم دفعهن الينا فلم يسبحن مع واحد منا) ولم يذكر عليا فان كان تسبيحها مع غيره صلى الله عليه وسلم مخصوصا بالخلفاء فهو خليفة كابنه الحسن أيضا فيحتمل انه لم يكن حاضرا أو لان خلافته أدركت الفتنة على أن مثله لا يشين مقامه مع ماله من المناقب كما قاله بعض شراح الشفاء واستظهر بعضهم تعدد الواقعة لان الرواية الاولى تقتضي انه لم يكن ثمة غير أبي ذر والثانية تقتضي أنه حضرها جماعة من الصحابة لقوله في رواية ابن عساكر من حديث أنس بعد عثمان ثم وضعهن في أيدي نار جلار جلا فما سبحت خصاة منهن وعلى كليهما لم يحضر علي معهم فقيه اشارة الى عدم امتداد خلافته استقلالا رضي الله عنه وفيه أن الاصل عدم التعدد لا سيما مع اتحاد المخرج الذي هو ابو ذر وروده عن انس لا يقتضي تعدد القصة اذ هي قصة واحدة رواها اثنان وكون مقتضى حديث أبي ذر أنه لم يكن غيره ثمة ومقتضى حديث أنس انه حضرها جمع لا يقتضي التعدد أيضا لانه من اختلاف الرواة بالزيادة والنقص وقد صرح الحافظ وغيره بأن تسبيح الحصى انما هو من هذه الطريق الواحدة مع ضعفها (قال البيهقي في الدلائل) النبوية (كذا رواه صالح بن أبي الاخضر) اليمامي مولى هشام بن عبد الملك نزل البصرة ضعيف يعتبر به مات بعد الاربعين ومائة روى له الاربعة كما في التقريب وسقط في نسخ المصنف لفظ أبي قبل الاخضر مع أنه في الفتح عن البيهقي بلفظ أداة الكنية وهو الصواب (ولم يكن بالحافظ) وان روى (عن الزهري) ونافع وروى عنه ابن مهدي ومسلم وكان يخدم الزهري فقد لينه البخاري وضعفه النسائي (عن سويد بن يزيد السلمي عن أبي ذر والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبي حمزة) بمهملة وزاي واسمه دينار (عن الزهري قال ذكر الوليد بن سويد أن رجلا من بني سليم كان كبير السن) ممن أدرك اباذر بالريذة ذكره عن أبي ذر (انتهى) وذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة ان انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة مما نقل آحادا مع توفر الدواعي على نقله ومع ذلك لم تكذب رواتها وأجاب بأنه استغنى عن نقلها تواترا بالقرآن وأجاب غيره بمنع نقلها آحادا وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع والذي اقول انها كلها مشتهرة عند الناس وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء فحنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك وأما تسبيح الحصى فليس له الا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها وأما تسليم الغزالة فلم أجد له اسنادا لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف ذكره الحافظ عقب كلام البيهقي بلفظ فائدة فاقتصر منه المصنف على قوله (وليس لحديث تسبيح الحصى الا هذه الطريق الواحدة) وكأنه لم يعتبر طريق صالح لقول البيهقي انها غير محفوظة والا فهما طريقان طريق صالح وطريق شعيب وان اتحد المخرج لكن يرد عليه ان ابن عساكر اخرجه عن انس فهي طريق ثان لاختلاف المخرج وان اتحدت القصة (مع ضعفها لكنه مشهور عند الناس) وذلك يجبر ضعف الطريق (وما احسن قول سيدي محمد وفي لسبحة) بضم السين بهاء ونور (ذا الوجه) النبوي (قد سبح الحصى) دلالة على صدقه (ومن مح) بفتح السين وشد الحاء المهملتين صب وسيلان

(سحب) جمع سحاب (الكف) أى ومن اجل عطاياه المشبهة للماء الكثير الذى يصبه السحاب (قد سبح الرعد) دلالة على كماله صلى الله عليه وسلم (وقول الآخر ياحبذا لو لثت كفاه قد سبحت وسطها) بالسكون (الحصاء) بالمد للضرورة على احد القولين فى جواز مد المقصور وفى نسخة الحصاة أى جنسها وفى نسخة الحصباء بزيادة باء وهى تحريف ينزه حضرته البيت (وقد اخرج البخارى) فى علامات النبوة والترمذى فى المناقب (من حديث ابن مسعود) قال كنا نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل فأدخل يده فى الاناء ثم قال حى على الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رأيت الماء يتبع من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل هذا لفظ البخارى وأما قوله (كنا نأكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام) فهو لفظ الترمذى فتسامح المؤلف بعزوه للبخارى واتيانه بلفظ الترمذى فلو عزاه لهما لسهل ذلك وقد قال الحافظ وتبعه المصنف قوله كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل أى فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غالبا ووقع ذلك عند الاسماعيلى صريحا من الوجه الذى اخرجه منه البخارى بلفظ كنا نأكل مع النبى صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام زاد الحافظ وله شاهد عند البيهقى كان ابو الدرداء وسلمان اذا كتب احدهما الى الآخر قال له بآية الصفة وذلك انهما بينا هما يأكلان فى صفة اذ سبحت وما فيها انتهى ولابى الشيخ عن انس أتى صلى الله عليه وسلم بطعام نريد فقال ان هذا الطعام يسبح قالوا أوتفقه تسبيحه قال نعم ثم قال لرجل أدن هذه القصعة من هذا الرجل فأدناها فقال نعم يارسول الله هذا الطعام يسبح ثم قال ردها فردها وظاهر هذين الحديثين انه كان يسبح وهو فى الاناء وظاهر حديث البخارى انه كان يسبح بعد وضعه فى الفم ولا مانع منهما ثم هذا كله مما يستأنس به لان معنى قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده تسبيح حقيقى بلسان المقال لا بلسان الحال ويشهد له قوله ولكن لا تفقهون تسبيحهم اذ لو كان بلسان الحال لفهمناه وفى قوله كنا دليل على تكرره وانه وقع مرارا عديدة وهو آية للنبى صلى الله عليه وسلم اعظم من تسبيح الجبال مع داود وفهم نطق الطير لسليمان (وعن جعفر) الصادق (بن محمد عن ابيه) محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين بن على بن أبى طالب (قال) محمد (مرض النبى صلى الله عليه وسلم فأتاه جبريل بطبق) أى وعاء مجازا وان كان الطبق لغة الغطاء لانه على هيئته (فيه رمان وعنب) من الجنة على الظاهر وزعم انهما من الدنيا اذ لو كانا من الجنة لم يفنيا القوله اكلها دائم لا يسمع لان ذلك فى يوم القيامة (فأكل منه النبى صلى الله عليه وسلم فسبح) اى فأراد الاكل منه اذ تناوله بيده لا بعد الاكل كقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا كذا البعض (رواه) أى ذكره (القاضى عياض فى الشفاء) بلا اسناد تعليقا قال السيوطى ولم اجده فى كتب الحديث يعنى المشهورة فلا ينافى اطلاع عياض عليه (و) من ثم (نقله عنه الحافظ أبو الفضل فى فتح البارى) فى شرح حديث ابن مسعود (واعلم ان التسبيح من قبيل الالفاظ الدالة على معنى التنزيه واللفظ يوجد حقيقة ممن قام به اللفظ) وهو الحيوان الناطق (فيكون فى غير من قام به مجازا) علاقته المشابهة فى النطق (فالطعام والحصى والشجر ونحو ذلك كل

قوله ممن قام به اللفظ هكذا فى النسخ وصوابه العقل اه من هامش

منها متكلم باعتبار خلق الكلام) أى التلفظ مع حياة حلته أو بدونها يحتمل الامرين اذ لا تلازم بين الحياة والنطق (فيها حقيقة وهذا من قبيل خرق العادة) اذ خلق الله فيها النطق بما تنزهه به لا انه عبارة عن أحد كان يسبح حين أحضر الطعام أو الحصيات ونحوهما لانه خروج عن الظاهر بلا دليل وخوارق العادات لا تقاس بالمعهودات (وفى قوله ونحن نسمع تسبيحه تصريح بكرامة الصحابة بسماع هذا التسبيح وفهمه) مع انه ليس بمعهود (وذلك ببركته صلى الله عليه وسلم) حيث سرى سره اليهم وهى أعظم من معجزة داود عليه السلام فى تسبيح الجبال معه لانها لم تسبح بيده بخلاف تيبنا فسبحت بيده ويد من أراده من أمته وتسبيح الطعام أعظم منهما اذ لم يعهد مثله والجبال قد وصفت بالخضوع والخشوع ومن فهم سليمان منطق الطير لانه ناطق فى الجملة بخلاف الطعام والله أعلم (ومن ذلك تسليم الحجر عليه صلى الله عليه وسلم) قال ابن سيد الناس يحتمل ان يكون هذا التسليم حقيقة ويكون الله انطقه بذلك كما خلق الحنين فى الجذع ويحتمل أن يكون مضافا الى ملائكة يسكنون هناك من باب واسأل القرية فيكون من مجاز الحذف وهو علم ظاهر من اعلام نبوته على كلا التقريرين انتهى وبالاول جزم النووى فقال فى شرح مسلم سلامه حقيقة وقيل فى قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده انه حقيقة بتمييز يخلقه الله تعالى ونقله الابى واقره (خرج مسلم من حديث جابر بن سمرة) صحابى بن صحابى نزل الكوفة ومات بها بعد سنة سبعين (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف حجرا بمكة كان يسلم على) اى يقول السلام عليك يا رسول الله ونحوه (قبل ان ابعث انى لاعرفه الآن) استحضارا لمشاهدته حتى كأنه يسمع سلامه الآن قاله عياض وتأكيده بأن وتنكيره اشارة الى ان له شانا خاصا به وانه حجر ليس كسائر الحجارة ولذا روى انه الحجر الاسود فلا يقال لا فائدة فى ذكر حجر واحد مع انه كان لا يمر بحجر ولا شجر الا سلم عليه (وقد اختلف فى هذا الحجر فقيل هو فى الحجر الاسود) كما روى فى بعض المسندات قاله فى الروض والعيون وقال فى الاكمال وفى غير مسلم كانوا يرونه الحجر الاسود انتهى فصرحوا بأنه رواية ولا ينافيه قوله انى لاعرفه الآن اذ الحجر الاسود يشاركه فى معرفته جميع الناس لان المراد انى لاستحضر ذلك ولم أنسه حتى كأنى اسمع سلامه الآن كما ذكره عياض (وقيل هو حجر غيره بزقاق يعرف به) اى بزقاق الحجر (بمكة) وزقاق المرفق (والناس يتبركون بلمسه ويقولون انه هو الذى كان يسلم على النبى صلى الله عليه وسلم متى اجتاز به) ولكن الاول اصح لانه رواية (وقد ذكر الامام ابو عبد الله محمد بن رشيد بضم الراء) مصغر رشد نسبة لجده الاعلى اذ هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن ادريس بن سعيد بن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر بن رشيد الفهرى السبتى ولد بها سنة سبع وخمسين وستمائة وكان اماما حافظا متضلعا من العلوم عالى الاسناد صحيح النقل أخذ عن خلق بالمغرب والشام والحجاز ضمنهم رحلته وعاد الى غرناطة فنشر بها العلم ومات بفاس سنة احدى وثلاثين وسبعمائة (فى رحلته) التى سماها ملء العيبة وهى ست مجلدات (مما ذكره فى شفاء الغرام فى تاريخ البلد الحرام للحافظ تقى الدين محمد بن احمد الشريف الفاسى (عن علم الدين أحمد بن أبى بكر بن خليل) العسقلانى (قال أخبرنى عمى سليمان قال أخبرنى محمد بن اسمعيل) بن عبد الله (ابن أبى الصيف) بصاد مهملة اليمنى سمع بمكة ابا نصر عبد الرحمن اليوسفى والمبارك بن الطباخ

وطبقتهما

وطبقتهما قال الذهبي كان عارفا بالمذهب وحصل كثيرا من الكتب وله نكت على التنبيه مشتملة على فوائد وجمع أربعين حديثا عن اربعين شيخا من أربعين مدينة سمع الكل بمكة وكان على طريقة حسنة وسيرة جميلة وخير مات بمكة في ذي الحجة سنة سبع وقيل ست وسبعمائة (قال أخبرني أبو حفص الميانشي) نسبة الى ميانش قال في المراصد بالفتح وتشديد الثاني أي التحتانية فألف فنون مكسورة وشين معجمة قرية من قرى المهدية فيها ماء عذب اذا قصر الماء بالمهدية استجلب منها (قال أخبرني كل من لقيته بمكة أن هذا الحجر يعني المذكور) في كلام ابن رشيد من انه الحجر المبني في الجدار المقابل لدار أبي بكر المشهورة بسوق الليل (هو الذي كلم النبي صلى الله عليه وسلم) لكنه وان اشتهر لا يعادل الاول لانه رواية (وروى الترمذي) وقال حسن غريب (والدارمي والحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها) وفي الشفاء عن علي فخرج الى بعض نواحيها (فما استقبله شجر ولا حجر الا قال) له كل منهما (السلام عليك يا رسول الله) بأن خلق الله فيه نطقا وان لم يكن معه حياة لانه لا تلازم بينهما كما سبق لكن قال بعض الظاهر انه كان فيه حياة ايضا وهذا كما قاله ابن اسحق كان في بدء النبوة تطمينا لقلبه وتبشيرا له بانقياد الخلق له بعد ذلك واجابتهم لدعوته (وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما استقبلني جبريل) أي نزل علي وأتاني (بالرسالة جعلت) اي صرت (لا أمر بحجر ولا شجر الا قال السلام عليك يا رسول الله) وأمر يقربه الحجر كيف ينكره البشر (رواه البزار وأبو نعيم) وثبت حديث عائشة هنا في نسخ وسقط في أخرى ويأتي للمصنف قريبا اعادته مع حديث علي قبله في قوله ومن ذلك كلام الشجر ولا تكرار لانه ساقهما هنا استدلالا على تسليم الحجر وتمة على كلام الشجر (وعن جابر بن عبد الله) رضي الله عنهما (قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم) في ابتداء بعثته (يمر بحجر ولا شجر الا سجد له) أي انخفض حتى مس الارض على هيئة السجود تواضعا له وتعظيما وتكريما كما سجدت الملائكة لآدم والسجود لغير الله انما يمتنع من البشر (رواه) بيض بعده وقد رواه البيهقي في الدلائل عن جابر بلفظه ومثله لا يقال رأيا فيحتمل انه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم لحديث عائشة قبله ويحتمل من غيره ممن شاهد ذلك لانه من باب الكشف كما زعم بعض اذ لا دخل له في الاحاديث ولا انه شاهد ذلك لانه في ابتداء بعثته ولم يكن جابر حينئذ معه (ومن ذلك تأمين اسكفة) بضم الهمزة والكاف بينهما مهملة ساكنة ثم فاء ثقيلة مفتوحة فهاء عتبة (الباب) العليا وقد تستعمل في السفلى والجمع اسكفات (وحوائط البيت) جمع حائط اي جدرانه المحيطة بجوانبه ونواحيه (على دعائه عليه الصلاة والسلام عن أبي أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي مشهور بكنيته شهد بدرا وغيرها ومات سنة ثلاثين وقيل بعد ذلك حتى قال المدائني مات سنة ستين قال وهو آخر من مات من البدريين (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب يا أبا الفضل) كنيته باسم أكبر أولاده (لاترم) بفتح الفوقية وكسر الراء قال ابن الاثير أي لا تبرح يقال رام يريم اذا برح أي زال من مكانه واكثر ما تستعمل في النفي (منزلك) وأورده في النهاية لاترم من منزلك بزيادة من (أنت وبنوك غدا) وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وقثم ومعبد وعبد

الرحمن كما بينه ابن السرى فى روايته كما ذكره المصنف فى المقصد السابع فاسقاط بعضهم معبدا وعبد الرحمن تقصير والاعتذار عنه بأنه لعله بيان للحاضرين حينئذ لا يصح لمخالفة المروى أن الحاضرين الستة المذكورون وهم من ام الفضل (حتى آتيكم فان لى فيكم حاجة) منفعة أوصلها لكم وجعلها له لشدة رأفتهم أو أوحى اليه بذلك فهى له (فانتظروه حتى جاء بعد ما ضحى فدخل عليهم فقال السلام عليكم فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته قال كيف أصبحتم قالوا أصبحنا بخير بحمد الله تعالى فقال لهم تقاربوا فتقاربوا يزف بعضهم الى بعض حتى اذا أمكنوه) من انفسهم بحيث اتصلوا به (اشتمل) استولى (عليهم) واحاط بهم وضمهم (بملاءته) بضم الميم ولام وهمزة والمد وهى الازار والملحفة وقيل الملاءة الازار له شقتان فان كان له شقة واحدة فريطة براء وطاء مهملتين (فقال يارب هذا عمى وصنو ابى) بكسر المهملة اى قرينه ومثله فى الشفقة على (وهؤلاء أهل بيتى) اى منهم (فاسترهم من النار) امنعهم من دخولها وارتكاب ما يوجب عذابها فهو مجاز عن ذلك اذ الستر ما يمنع المستور ويحجبه وشبه بعد التجوز قوله (كسترى اياهم بملاءتى هذه قال فأمنت) بفتح الهمزة والميم الشديدة (اسكفة الباب وحوائط البيت فقالت آمين آمين آمين) ثلاثا فى نسخ ومثله فى ابن كثير والشامى وفى نسخ مرتين ومثله فى الشفاء وهو اما على التوزيع اى قالت الاسكفة آمين والحوائط آمين واما ان كل واحد منهم ما كرر آمين تأكيدا وتحقيقا للامر قال اذ قد يغفل عن مثله (رواه البيهقى فى الدلائل) النبوية مطولا (وابن ماجه مختصرا ومن ذلك كلامه للجبل) بقوله اثبت اسكن ونحوهما (وكلام الجبل) بقوله اهبط الخ (له صلى الله عليه وسلم) وعد هذا من طاعات الجمادات له من حيث انه صلى الله عليه وسلم لما خاطبه انقاد له حتى علم ما قال واستقر بأمره وبهذا يطابق الترجمة (عن أنس) بن مالك (قال صعد) بكسر العين علا (النبى صلى الله عليه وسلم أحدا) بضمتين وقد يسكن ثانيه وقيل انه ضرورة جبل بالمدينة مر الكلام عليه فى المغازى هكذا عدى صعد بنفسه فى رواية البخارى فى مناقب أبى بكر وعثمان وله فى فضل عمر صعد النبى الى احد فعداه بالى وكلاهما جائز ويعدى أيضا بفى كما فى اللغة (وابو بكر) وفى مناقب عثمان وعمر ومعه ابو بكر (وعمر وعثمان) هكذا الرواية فى البخارى فى المواضع الثلاثة وفى غيره أيضا بتقديم احدا على قوله وابو بكر فما فى كثير من نسخ المصنف من تأخير قوله احدا عن عثمان خلاف الرواية (فرجف) بفتح الراء والجيم تحرك واضطرب (بهم) احد (فضربه النبى صلى الله عليه وسلم برجله) تسميته ضربا حقيقة اذ الضرب امساس جسم جسما بعنف وبعضهم قيد الممسوس بكونه حيوانيا فيكون مجازا تنزيلا للجبل منزلة الحيوان لكونه صار يحس ويفهم ما يقوله المصطفى له (وقال اثبت) امر من الثبات لفظ البخارى فى مناقب الشيخين ولفظه فى مناقب عثمان اسكن (احد) منادى حذفت اداته اى يا احد ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز والحقيقة لكن الظاهر الحقيقة فحمله عليها أولى كقوله احد جبل يحبنا ونحبه ويؤيده ضربه برجله قاله الحافظ والمصنف (فانما عليك نبى وصديق) أبو بكر (وشهيدان) عمر وعثمان وللبخارى فى مناقب عمر فما عليك الا نبى او صديق او شهيد وللتنويع وشهيد للجنس ووقع لبعضهم أى رواة البخارى وهو ابو ذر بلفظ نبى وصديق أو شهيد فقيل أو بمعنى الواو وقيل تغيير

قوله وشبه بعد التجوز قوله الخ هكذا فى النسخ ولا يخفى ان ما بعد كاف التشبيه هو المشبه به لا المشبه فاعمل ذلك محرف والاصل وشبهه بعد التجوز بقوله الخ أى أن الستر من النار بعد التجوز فيه باستعماله فى المنع من دخولها وارتكاب الخ شبهه بالستر بالملاءة المستفاد من قوله كسترى اياهم الخ تأمل اه

الاسلوب للاشعار بغايرة الحال لان صفتي النبوة والصديقية كانتا حاصلتين بخلاف صفة الشهادة فانها لم تكن وقعت حينئذ قاله الحافظ (رواه أحمد) في المسند (والبخاري والترمذي) كلاهما في المناقب وكذا النسائي (وأبو حاتم) وأبو داود في السنة (قال ابن المنير قيل الحكمة في) قوله صلى الله عليه وسلم (ذلك) القول (أنه لما رجف) بابه قتل (أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبين أن هذه الرجفة ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى) لما أمره الله أن يأتيه بسبعين من بني اسرائيل فاختار من كل سبط ستة فزاد اثنان فقال ليتخلف منكم رجلان فتشاجروا فقال ان لمن قعد أجر من خرج فقعد كالب ويوشع وذهب مع الباقين فلما دنوا من الجبل غشيه غمام فدخله موسى بهم وخروا سجدا فسمعوه يكلم موسى يأمره وينهاه ثم انكشف الغمام فقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتهم الرجفة أي الصاعقة أو رجفة الجبل فصعقوا منها أي ماتوا

هكذا بياض بالاصل

(لما سمعوا الكلام وان ذلك) الواقعة لقوم موسى (رجفة الغضب) عليهم (وهذه هزة) بكسر الهاء وشد الزاي نشاط وارتياح (الطرب) الفرح والخفة اللاحقة من السرور (ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي توجب سرورا ما اتصلت به لا رجفانه) بفتحتين اضطرابه الشديد (فأقر) أي أثبت النبي صلى الله عليه وسلم (الجبل بذلك) القول (فاستقر) ثبت (انتهى) كلام ابن المنير ورد عليه أن كونه أراد بيان ذلك لا يظهر مع قوله فاثبت عليك لانه نهى له عن تلك الحالة فلو كانت فرحا لاقره ومنها بل قد يقتضي ذلك زيادة فرحه فتزداد هزته والجواب أنها أراد تسكينه خشية الضرر لاصحابه باستمرار تحركه وقد تتساقط أحجاره فيتهدم بهم فكانه قال كف عن هذا الفرح الزائد أي اظهاره لئلا يتولد منه ضرر والذي يظهر لي أنه أراد لومه على فعله لانه وان كان فرحا لكن فيه ترك الادب مع من عليه ويدل لذلك التعليل بقوله فانما عليك الخ وقد قيل سبب تحركه مهابته صلى الله عليه وسلم أو خوف الجبل من الله أو أنه لزلزلة اتفقت عند صعودهم عليه (وأحد جبل بالمدينة) على اقل من فرسخ منها لان بين أوله وبين بابها المعروف بباب البقيع ميلين وأربعة اسباع ميل تزيد قليلا كما حرره السمهودي (وهو الذي قال فيه أحد جبل) خبر موطئ لقوله (يحبنا ونحبه) حقيقة لان جزاء من يحب أن يحب وزاد في رواية احد وهو من جبال الجنة (رواه البخاري ومسلم) عن انس والبخاري ايضا عن سهل وفي رواية لهما أيضا ان أحدا (واختلف في المراد بذلك فقيل أراد به أهل المدينة) الانصار لانهم جيران أحد فهو من مجاز الحذف (كما قال تعالى واسأل القرية أي اهلها قاله الخطابي) قال الشاعر

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

(وقال البغوي فيما حكاه الحافظ المنذري الاولى اجراؤه على ظاهره) من انه حب حقيقي من الجبل ورجحه النووي وغيره (ولا ينكر وصف الجمادات) التي هي سبب دعوى المجاز لعدم عقلها (بحب الانبياء والاولياء وأهل الطاعة) عطف عام على خاص (كما حنت الاسطوانة) بضم الهمزة والطاء والنون أصلية عند الخليل فوزنها افعوالة وزائدة عند بعضهم والواو أصل فوزنها افعلانة والمراد بها الجذع الذي حن له كما يأتي (على مفارقته صلى الله عليه وسلم)

قوله مع قوله فانما الخ هكذا في النسخ ولعل فيه سقطا والاصل مع قوله اسكن أو اثبت فانما الخ حتى يظهر قوله لانه نهى الخ تأمل اه مصححه

لما تركها وخطب على المنبر فخار كما يخور الثور (حتى سمع الناس حنينها الى أن سكنها) كما يأتى تفصيله (وكما أخبر أن حجرا كان يسلم عليه) بمكة (قبل الوحى) كما مر قريبا (فلا ينكر ان يكون جبل أحد وجميع أجزاء المدينة تحبه) حقيقة (وتحن الى لقائه حال مفارقته اياها انتهى وقال الحافظ المنذرى هذا الذى قاله البغوى جيد) لان فيه ابقاء اللفظ على حقيقته الذى هو الاصل ورفع توهم بقائه على حقيقته وقد صححه النووى وغيره فوضع الله الحب فى الجبل حقيقة كما وضع التسبيح فى الجبال مع داود والخشية فى الحجارة التى قال وان منها لما يهبط من خشية الله وقدمت لذلك مزيدا فى غزوة أحد (وعن ثمامة) بمثلثة مضمومة وميمين خفيفتين ابن شراحيل اليمانى مقبول من أواسط التابعين روى له أبو داود والترمذى والنسائى وروايته له فى الكبرى كما فى التقريب وغيره ووهم من زعم انه ثمامة بن أثال الصحابى لانه لا حديث له فى الكتب الستة (عن عثمان بن عفان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على ثبير) بمثلثة مفتوحة وموحدة مكسورة وتحتية ساكنة وراء مهملة جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب الى منى (بمكة) احترز عن غيره فان ثبيرا متعدد (ومعه أبو بكر وعمر وأنا) أى عثمان الراوى (فتحرك الجبل) تحركا قويا (حتى تساقطت حجارته بالحضيض) بمهملة وضادين معجمتين بينهما تحتية ساكنة (فركضه) صربه صلى الله عليه وسلم (برجله وقال اسكن ثبير) منادى بحذف الاداة (فانما عليك نبى وصديق وشهيدان خرجه النسائى والترمذى والدارقطنى والحضيض القرار من الارض عند منقطع الجبل) كما قيد به الصحاح ومختاره وأسقط القاموس عند منقطع الجبل وهو بفتح الطاء حيث ينتهى اليه طرفه اسم معنى اى مصدر ميمى أما بكسر الطاء فالشئ نفسه اسم عين (وركضه برجله أى ضربه بها) يقال ركض البعير اذا ضربه برجله وأصل الركض تحريك الرجل ومنه اركض برجلك كما فى الصحاح (وعن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء) جبل على ثلاثة أميال من مكة (هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير فتحركت الصخرة) التى هى موضع وقوفهم أو سمى الجبل بقامه صخرة (فقال صلى الله عليه وسلم اسكن حراء) منادى بحذف الاداة (فما عليك الا نبى أو صديق او شهيد) وهم من بعد الصديق فان كلا قتل شهيدا كما مر مفصلا فى الكتاب وعبر بأو بتقدير فما كل أحد منهم عليك والاحد الدائر لا يخرج عن الثلاثة ولا يقتضى وصف كل واحد بالثلاثة اذ اوصف النبوة قاصر على المصطفى ولعل حكمة أو هنا الاشارة الى ان الامر بالسكون يكفى فيه كل واحد بانفراده لشرف كل وجمع فيما مر بالواو لبيان الواقع (وفى رواية وسعد بن أبى وقاص) مالك الزهرى وسعد لم يستشهد بل مات بقصره بالعقيق قرب المدينة فحمل على رقاب الرجال ودفن بالبقيع فلا يعد أنه استشهد بسبب غير القتل (ولم يذكر عليا) معهم فى هذه الرواية وان كان شهيدا فالمتحصل من الروايتين ذكر سعد وعلى معا (خرجهما) أى الروايتين عن أبى هريرة (مسلم وانفرد بذلك) المذكور منهما عن البخارى (وخرجه الترمذى فى مناقب عثمان ولم يذكر سعدا) بل عليا فرجحت رواية مسلم الاولى على الثانية (وقال اهدأ) حراء بالهمز والجزم بالامر (مكان اسكن) وهو بمعناه قال الجوهرى هدأ سكن (وقال حديث صحيح وخرجه الترمذى أيضا عن سعيد بن زيد وذكر أنه كان عليه العشرة) فعد نفسه فيهم

قوله ورفع توهم بقائه الخ هكذا فى النسخ ولعله سقط من قلمه أو قلم الناسخ كلمة عدم والاصل عدم بقائه حتى لا يناقض ما قبله تأمل اه مصححه

ولم

ولم يقتل فيحمل على أنه استشهد بغير القتل (الا أبا عبيدة) بن الجراح (وقال ائبت حراء) مكان اسكن او اهدأ (وكذا رواه الخلعي) بكسر ففتح نسبة الى الخلع لانه كان يبيعها الملوك مصر ابو الحسن علي بن الحسين الموصلي الاصل المصري المولود بها في محرم سنة خمس وأربعمائة الفقيه الصالح له كرامات وتصانيف أعلى اهل مصر اسنادا جمع له احمد بن الحسن الشيرازي عشرين جزأ خرجها عنه وسماها الخلعيات ومات في سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة وتقدم ذلك أيضا (عنه) عن سعيد بن زيد (بنحوه) بنحو رواية الترمذي (ولم يذكر أبا عبيدة بن الجراح) ايضا كما يذكره الترمذي (ورواه ايضا اسحق) بن ابراهيم ابن يونس المنجنيقي أبو يعقوب الوراق (البغدادي) نزيل مصر ثقة حافظ مات سنة أربع وثلثمائة وعنه النسائي (في) كتاب (ما رواه البكار عن الصغار) والاصل فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم خبر الجساسة (والآباء عن الابناء) وهو نوع مهم من فوائده أمن انقلاب السند (ولله در القائل ومال حراء تحته) بالمد وفي نسخة ومال حرا من تحته قصرا بالقصر وبالصرف عليهما وتقدم أن لغاته جمعت في بيت

حراوقباذكروأنثهما معا * ومدأواقصروا صرفن وامنع الصرفا

(فرحابه * فلولا مقال) أي قول النبي صلى الله عليه وسلم له (اسكن تضعضع) انهدم حتى الارض (وانقضى) ذهبت آثاره فلم يبق منه شئ (وحراء وثبير جبلان متقابلان) أي أحدهما مقابل الآخر في الجملة لا بقيد التحاذي وهو الاستواء في المقابلة فلا ينافي أن حراء أقرب الى مكة من ثبير (معروفان بمكة واختلاف الروايات يحمل على انها قضايا) وقائع (تكررت قاله الطبري وغيره) فيكون وقف على كل من أحد وحراء وثبير وتحرك كل وخاطبهم بذلك جمعا بين الروايات لصحة جميعها (لكن صحح الحافظ ابن حجر) في أول كلامه ثم رجع عنه في آخره (انه أحد) حيث (قال) صعد أحدا ولمسلم وأبي يعلى من وجه آخر حراء والاول اصح (ولولا اتحاد المخرج) وهو أنس (لجوزت تعدد القصة ثم ظهر لي ان الاختلاف فيه من سعيد) بن أبي عروبة راوي الحديث عن قتادة عن أنس (فاني وجدته في مسند الحرث بن ابي اسامة عن روح بن عبادة) بن العلاء بن حسان البصري ثقة من رجالهم عن سعيد بن ابي عروبة (فقال فيه أحدا وحراء بالشك وقد اخرجه احمد من حديث بريدة) بن الحصيب الصحابي (بلفظ حراء واسناده صحيح وأخرجه ابو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ احد واسناده صحيح فقوي احتمال تعدد القصة) اذ لا وجه لاعمال بعض الروايات وطرح بعضها مع صحة جميعها (واخرج مسلم من حديث ابي هريرة ما يؤيد تعدد القصة فذكر انه كان على حراء ومعه الجماعة المذكورون هنا) في حديث أنس وهم العمران وعثمان (وزاد معهم غيرهم) وهم علي وطلحة والزبير وقد سبق لفظه قريبا * ولما ذكر احاديث تكليم المصطفى للجبال ذكر حديث تكليم الجبل له فقال (ولما طلبته عليه الصلاة والسلام قريش) حين خرج مهاجرا وارسلوا خلفه من يطلبه وقد صعد ثبيرا (قال له ثبير اهبط يا رسول الله) انزل من فوقي واذهب الى مكان آخر تختفي به عنهم (اني أخاف ان يقتلوك على ظهري فيعذبني الله تعالى) بالنصب عطفا على يقتلوك فانما خاف

العذاب بسبب قتله لانه لو لم يذكره ذلك مع علمه بأنه لامكان فيه يستره كان غشا منه يستحق به العذاب اولانه لو قتل على ظهره غضب الله على المكان الذى يقع فيه مثل هذا الامر العظيم كما غضب على ارض ثمود فلا يرد كيف يعذب بذنب غيره ولا تزر وازرة وزر اخرى وتوجيهه بأن خوفه بمعنى حزنه وتأسفه عليه ونحو ذلك مما لا وجه له (فقال له حراء اثبر) بشد الباء المفتوحة أى اثبت اوهو اسم فعل بمعنى أقبل (يا رسول الله) الهمه الله تعالى ان يقدره على ان يشق ويستتر فى جوفه ونحو ذلك مما تقع به سلامته فلم يذهب اليه لسبق تعبده به نخاف ان يطلبوه فيه (رواه) أى ذكره (فى الشفاء) بلا اسناد بلفظ وقد روى انه حين طلبته قريش فذكره (وهو حديث مروى فى الهجرة من السير) بلا اسناد ولم يخرجه فى مناهل الصفاء (وحراء مقابل) مواجه (ثبير والوادى بينهما وهو على يسار السالك الى منى وحراء قبلى ثبير مما يلى شمال الشمس وهذه الواقعة غير واقعة ثور فى خبر الهجرة) فكأنها كانت قبل توجهه الى غار ثور الذى اختفى فيه (هذا هو الظاهر والله اعلم) لكن مقتضى قوله فى حديث الصحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم والصديق وعدا الدليل غار ثور انهما لم يخرجا من مكة قاصدين سواه (قال السهيلى فى حديث الهجرة وأحسب) اظن (فى الحديث ان ثورا ناداه أيضا الى يا رسول الله لما قال له ثبير اهبط عنى) فيكون ناداه كل من ثور وحراء والله أعلم بصحته (ومن ذلك كلام الشجر له) وهو ما قام على ساق وما عداه نبات وقد يطلق على بعضه شجر كالياقطين والحنطة (وسلامها عليه) أى الشجر وهو اسم جنس يذكر ضميره ويؤنث عطف خاص على عام (وطواعيتها) انقيادها (له) بغير الكلام لان مجيئها بشقها الارض ليس من الكلام فهو مباين وان حمل على الطواعية بالكلام وغيره كان عطف عام والاول اولى (وشهادتها له بالرسالة) خاص على عام (صلى الله عليه وسلم) وهذا كتسليم الحجر وحنين الجذع ونبع الماء من خصائصه على الانبياء والمرسلين كما فى الانموذج (اخرج البزار وأبو نعيم من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اوحى الى) وفى رواية لما استقبلنى جبريل بالرسالة (جعلت) بفتح الجيم مبنى للفاعل أى صرت ويحتمل ضمها مبنى للمفعول أى جعلنى الله (لا أمر بحجر ولا شجر الا قال السلام عليك يا رسول الله) ففيه كلامها له وشهادتها له بالرسالة وروى أبو نعيم فى الدلائل عن برة قالت لما أراد الله كرامة نبيه كان يمضى الى الشعاب وبطون الاودية فلا يمر بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله وكان يرد عليهم وعليكم السلام قال الدبلمى لعله رد عليها السلام مكافأة لا وجوبا اذ ليست مكلفة انتهى والتوقف فيه باحتياجه لنقل قصور فقد علمته رواية ورده بأن السلام شرع تحية موجبة للرد فى حق البشر لانه امان وليست من أهله ساقط فالمكافأة لغير الاهل (وخرج الامام أحمد عن أبى سفيان طلحة بن نافع) الواسطى أبى سفيان الاسكاف نزل مكة صدوق من التابعين (عن جابر) بن عبد الله (قال جاء جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم) أى فى ساعة من يوم (وهو جالس حزين) مغموم على قومه أن يحل بهم العذاب اذ كذبوه لا لحظ نفسه لانه كان لا يغضب لها بل اذا انتهكت حرمات الله والى هذا أشار القاضى عياض بقوله فى الشفاء وحزنه لتكذيب قومه وطلبه الآية لهم لا له اى لانه

على يقين من أمره عالم بقدرة ربه ثم هذا لفظ جابر عند أحمد وفي حديث انس عند الدارمي وغيره ان جبريل قال للنبي ورآه حزينا وهوما أو ردفي الشفاء وهو جملة حالية أي وقد رآه محزونا لعدم اطاعة قومه له في أول البعثة اذ عرض نفسه على القبائل (قد خضب بالدماء) لانه (ضربه بعض أهل مكة) لما صدع بأمر الله فاجتمعوا عليه وأخذوه وقالوا أنت جعلت الآلهة الها واحدا فما رأينا منهم أحدا الا وابو بكر يدفعهم عنه وهو يقول اتقتلون رجلا أن يقول ربي الله كما مر في المقصد الاول (فقال له مالك) أي شئ عرض لك حتى جلست حزينا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل بي هؤلاء) الكفار (وفعلوا) بتكرير الفعل اشارة الى تكرر أذاهم وكثرة أنواعه من غير حصر لانه مرتين فقط فهو على حد كرتين ورب ارجعون ولا يقال حذف المفعول يؤذن بالعموم لانا نقول العموم ولو في نوع فقط بخلاف تكرار الفعل وفي حديث علي عند البزار أخذته قريش فهذا يجؤه وهذا يتلبه وفي حديث عمرو بن العاصي مارأيت قريشا أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم الا يوم اغروا به وهم في ظل الكعبة وهو يصلي عند المقام (فقال له جبريل اتحب ان اريك آية) معجزة تزيل حزنك لان الجماد اذا اطاع دعوته دل ذلك على ان الناس تطيعه بعد لكن تأخير ذلك لحكم خفية او آية تدل من نظر اليها او علمها على صدقك ويزول بها حزنك (فقال نعم) احب ذلك ليزول حزني وأعلم ان الله سينصرني ويلين قلوب قومي لاجابة دعوتي (فنظر الى شجرة من وراء الوادي) الذي كان فيه مع جبريل (فقال) جبريل (ادع تلك الشجرة) اي مرها ان تأتي اليك ولم يأمرها هو اشارة الى ان المعجزة له لا لجبريل (فدعاها فقال فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه) اي بمكان قريب منه صلى الله وسلم عليه (فقال) جبريل (مرها فلتر جع الى مكانها) الذي كانت فيه (فأمرها فرجعت الى مكانها) كما كانت (فقال صلى الله عليه وسلم حسبي حسبي) ذلك دليلا على تصديقهم لي وان انكروا عنادا فلا احزن وفي حديث عمر عند البيهقي فقال لا ابالي من كذبني بعد هذا من قومي ولعله ظهر ذلك لقومه بحيث رأوه فلا عذر لهم في عدم تصديقه لانه بعد رؤية الآيات البينات عناد محض (ورواه الدارمي من حديث انس) بنحوه واخرجه البيهقي من حديث عمر بنحوه ايضا وهي قصة واحدة اختلفت الطرق فيها بعض التغيير والزيادة هذا هو الاصل وتجويز التعدد بعيد (وعن علي قال كنت) امشي (مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة) في ابتداء النبوة (فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله) أي لم يقع في مقابلته (جبل ولا شجر) فنسب الاستقبال لهما اشارة الى ادراكهما حتى كانهما توجها لمقابلته والا فالظاهر فما استقبل جبلا ولا شجرا (الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله) لما في المصباح كل شئ جعلته تلقاء وجهك فقد استقبلته واستقبلت الشئ واجهته فهو مستقبل بالفتح اسم مفعول (رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب) من جهة تفرد راويه فلا ينافي قوله حسن ورواه أيضا الدارمي والحاكم وصححه كما قدمه المصنف في ترجمة تسليم الحجر وأعاده هنا في ترجمة تسليم الشجر فلا تكرار لاختلاف المراد من سوقه وكذا كرر حديث عائشة المذكور أول هذه الترجمة في المحلين لذلك فلا تكرار (وخرج الحاكم في مستدركه) على الصحيحين (باسناد جيد) أي مقبول

(عن ابن عمر) بن الخطاب (قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأقبل أعرابي فلما دنا) قرب (منه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أين تريد) أي تقصد بمسيرك أي مكان (قال الى أهلي) أي الى المكان الذي فيه أهلي ليطابق الجواب السؤال وحذف مكان للعلم به اذ لابد لاهله من مكان اولعدم تعلق غرضه بخصوص المكان اذ مراده الذهاب الى أهله في أي مكان كانوا أو لانهم كانوا نزالة رحالة لامكان لهم وعداه بالى والارادة متعدية بنفسها لتضمنه معنى التوجه وقدم سؤاله تأنيسا له وازالة لما في نفسه من مهابته لانه كان مهيبا لمن رآه وتوطئة لقوله (قال هل لك) غرض في الوصول (الى خير) مما أنت فيه ادلك عليه فلك خبر مبتدا محذوف (قال وما هو) الخير الذي دعوتني له (قال تشهد أن لا اله الا الله وحده) حال لازمة أي متوحدا منزها عن شريك في ذاته وصفاته وفي كونه معبودا بحق (لا شريك له) تأكيد لوحدانيته بعد تأكيد (وأن محمدا عبده ورسوله) قدم العبودية تنزيها للنفس عن الاطراء في مدحه ولم يقل وأني عبده ورسوله لاحتمال أن الاعرابي كان يعرف شهرته بذلك ولا يعرف عينه (قال هل لك من شاهد) آية ومعجزة لأحد الشهود (على ما تقول) من الرسالة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الشجرة) شاهدي وفي رواية قال هذه السمرة بفتح المهملة وضم الميم وراء مفتوحة شجرة عظيمة ذات شوك من الطلح وأشار اليها القريبة منه وجمعها سمر بفتح السين وضم الميم وسكونها كما في اللغة لا بفتح الميم كما وقع لبعض (فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على شاطئ) بمعجمة وألف ومهملة وهمزة جانب (الوادي) الارض المتسعة المستوية من ودى بمعنى سال لما فيها من المياه السائلة (فاقبلت تخد الارض) جملة حالية او مستأنفة (خدا فقامت بين يديه) محاذية له قريبا منه (فاستشهدها ثلاثا) اي قال لها ثلاث مرات وطلب منها ان تشهد له بأنه رسول الله والتثليث للتأكيد ليقوى ذلك في قلب الاعرابي (فشهدت) له بانه رسول الله ثلاثا وتركه لعلمه من السياق (ثم رجعت الى منبتها) بفتح الموحدة قياسا وكسرها سماعا قال المجد المنبت كمجلس موضع النبات شاذ والقياس كمقعد لان قياس اسم المكان من يفعل أن يكون على مفعل بالفتح كمدخل ومخرج ومقعد (الحديث) بقيته ورجع الاعرابي الى قومه وقال يا رسول الله ان يتبعوني آتك بهم والا رجعت اليك وكنت معك (ورواه الدارمي) والبزار والبيهقي وأبو القاسم البغوي ومن طريقه المتقدم اخرجه في الشفاء (ايضا بنحوه) وفيه معجزات خلق الله في الجماد ادرا كا ونطقا وحركة ارادية تجيء بها وتذهب وقد وقعت على سبيل التحدي فكل المعجزة منطبق على كل واحدة منها (وقوله تخد الارض بضم الخاء المعجمة وتشديد الدال المهملة أي تشق الارض) لتسعى بعروقها التي في جوف الارض ولولا ذلك لم تتحرك (وعن بريدة) علم منقول من تصغير بردة قال أبو علي الطوسي اسمه عامر وبريدة لقب ابن الحصيب بمهملتين مصغر وصف من قال بخا معجمة الاسلمي قال ابن السكن اسلم حين مر به صلى الله عليه وسلم مهاجرا بالغميم وأقام بوضعه حتى مضت بدر وأحد وقيل أسلم بعد بدر وسكن البصرة لما فتحت وفي الصحيحين عنه انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة ومناقبه مشهورة واخباره كثيرة وكان غزا خراسان زمن عثمان ثم تحول الى مرو فسكنها الى

ان مات سنة ثلاث وستين كما فى الاصابة وتقدم بعض ترجمته فى الهجرة وغيرها (سأل اعرابى) بعد ان اسلم كما فى نفس رواية البزار وابى نعيم (النبى صلى الله عليه وسلم آية) علامة ومعجزة تقوى اسلامه (فقال له قل لتلك الشجرة) مشيرا لسمرة كانت ثمة يحتمل انها المذكورة فى الحديث قبله وانها غيرها (رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك) بكسر الكاف يطلب منك المجىء اليه والحركة نحوه (قال) بريدة فدعاها (فمالت) فالقاء فصيحة ويحتمل انها بمجرد سماعها قول المصطفى جاءت لتحصيل قصده بدون دعاء الاعرابى لها وهذا أبلغ فى المعجزة لكن المتبادر الاول (الشجرة عن يمينها وشمالها وبين يديها وخلفها) أى مالت ميلا شديدا وتحركت فى جهاتها الاربع لتخلص عروقها من الارض وتتمكن من الحركة نحو المصطفى ولعل حكمة ذلك اظهار أنه خلق فيها قوة وادراكا لفعل ذلك وان أمكن وصولها اليه بتعلق الارادة بذلك بلا سبب يحال عليه (فانقطعت عروقها) على ظاهره أو معناه تخلصت وتعلقت وهذا هو الظاهر لقوله (ثم جاءت تخذ الارض تجر عروقها ولو تقطعت حقيقة فسدت ولم تبق ثابتة بحالها وقيل هى معجزة أخرى مخالفة للعادة ببقائها بعد تقطع عروقها التى هى سبب حياتها والجملتان حالان مترادفتان أو متداخلتان والثانية مؤكدة للاولى ولذا لم تعطف عليها (مغبرة) بضم الميم وكسر المعجمة وسكون التحتية أى مسرعة فى مشيها قال تعالى فالمغيرات صبحا فهو اسم فاعل من اغار وروى بياء موحدة مشددة مكسورة وراء خفيفة اسم فاعل يقال غبر أثار الغبار وروى مغبرة بضم فسكون ففتح الموحدة الخفيفة والراء الثقيلة اسم فاعل أيضا لانه لازم أى اشتد غبارها او علاها الغبار وهو حال امامن ضمير تجر أى تجر العروق فى حال غبرة او من العروق اى فى حال كون العروق مغبرة (حتى وقفت بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قريبة منه مواجهة له (فقالت السلام عليك يا رسول الله) فجمعت الطاعة والشهادة بالرسالة والتوقير (قال الاعرابى مرها) بضم الميم مخففا أو مرها (فلترجع الى منبتها) بكسر الموحدة وفتحها كما مر فأمرها (فرجعت) لمحلها (فدلت عروقها) ادخلتها (فى ذلك الموضع) الذى هو اصلها (فاستقرت) فيه وفى الشفاء فاستوت اى انتصبت قائمة من غير ميل (فقال الاعرابى ايذن) بكسر الهمزة وسكون التحتية واصله ائذن بهمزتين الاولى وصل والثانية فاء الكلمة فلما اجتمع همزتان ثانيتهما ساكنة وجب ابدالها ياء على القاعدة فى ذلك كما فى الالفية وغيرها خلاف قول بعض بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية ويجوز ابدالها ياء (لى ان اسجد لك) فأبى صلى الله عليه وسلم و (قال لو امرت احدا ان يسجد لاحد) أى لو جاز امر مخلوق بالسجود لمثله (لامرت المرأة أن تسجد لزوجها) لوجوب طاعته عليها وحقوقه الموجبة للتعظيم والخضوع وفى شرعنا يمتنع السجود والركوع لغير الله تعالى قيل وكان جائزا فى الشرائع السابقة بقصد التعظيم لا العبادة كما قال تعالى وخروا له سجدا ان كان الضمير ليوسف وسجدت الملائكة لآدم وكان ذلك تحية ملوكهم ولذا طلبه الاعرابى فنهاه وعوضنا عن تلك التحية بالسلام والمصافحة (رواه البزار) فى مسنده وأبو نعيم فى الدلائل ونقله (فى الشفاء) بلا عزو بزيادة وقال ائذن لى اقبل يديك ورجليك فأذن (وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء اعرابى) من بنى

عامر كما فى رواية البيهقى (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال بم أعرف انك رسول الله) كأنه لما علم بدعائه الناس للتصديق برسالته ولاحت عليه علامات السعادة قصد استكشاف أمره بعلامة يستدل بها ليتيقن صدقه صلى الله عليه وسلم وتكون تلك العلامة حجة له على غيره ولعلها تكون سببا لهداية غيره بها (قال ان دعوت) أمرت وفى رواية أرأيت ان دعوت (هذا العذق) بمهملة مكسورة فمعجمة ساكنة فقاف العرجون جامع الشماريخ (من هذه النخلة لنخلة كانت عنده وأما العذق بفتح العين فالنخلة نفسها وقيل تطلق بكسرها على النخلة أيضا لكنه لا يفسر به هنا لقوله من هذه وفى الكلام حذف فأجابنى (أتشهد انى رسول الله) أى اتؤمن بى وبما ارسلت به وتقر بذلك قال نعم كما فى الرواية فسقط من قلم المصنف أو ناسخه (فجعل) أى شرع وصار العذق (ينزل من النخلة) شيأ فشيأ (حتى سقط) على الارض بقعر النخلة فاقبل وهو يسجد ويرفع حتى انتهى (الى النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال) له (ارجع فعاد) الى مكانه الذى كان فيه (فأسلم الاعرابى) زاد فى رواية وقال والله لا كذبك بشئ تقوله بعدها أبدا أشهد انك رسول الله وآمن (رواه الترمذى وصححه) فقال هذا حديث صحيح وكذا رواه البخارى فى التاريخ وابو يعلى وابن حبان والبيهقى (وفى حديث يعلى) بزنة يرضى علم منقول من المضارع (ابن مرة) بن وهب بن جابر (الثقفى) وأمه سيابة بكسر السين المهملة كما فى التقريب وقال التلمسانى بفتحها وتخفيف التحتانية ثم موحدة واليها ينسب أيضا شهد الحديبية وما بعدها قال ابو عمر كان من افاضل الصحابة روى عن النبى صلى الله عليه وسلم احاديث وعن على وعنه ابناه عبد الله وعثمان وآخرون قال ابن سعد أمره النبى صلى الله عليه وسلم ان يقطع اعناب ثقيف فقطعها وهو غير يعلى العامرى وقيل هما واحد اختلف فى نسبه فقيل الثقفى وقيل العامرى قال يعلى كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى مسير فذكر الحديث الى ان قال (ثم سرنا حتى نزلنا منزلا فنام النبى صلى الله عليه وسلم فجاءت شجرة) فى رواية طلحة او سمرة بالشك من الراوى فى الشجرة وهما نوعان من شجر البرية ذات شوك يسمى العضاه (تشق الارض حتى غشيته) وفى رواية طافت به اى دارت حوله (ثم رجعت الى مكانها) موضعها الذى هى نابتة فيه (فلما استيقظ) انتبه (رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له) ذلك (فقال هى شجرة استأذنت ربها فى ان تسلم على فأذن لها) فيه اشعار بعلمه بمجيئها قبل اخبار يعلى له به ولعله علم ذلك فى نومه لانه كان يوحى اليه فيه فتكون الشجرة حين زارته سلمت عليه وعلم بها فحصلت مقصودها (الحديث رواه البغوى) الامام الفقيه الحافظ أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد صاحب المصنفات المباركة فيها القصد الصالح فانه كان من العلماء الربانيين ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير مات بمرو وسنة ست عشرة وخمسمائة عن ثمانين سنة (فى شرح السنة) أحد تصانيفه وهو حديث طويل رواه الامام احمد والطبرانى والبيهقى (وفى حديث جابر بن عبد الله الانصارى سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى غزاة (حتى نزلنا واديا افيح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح التحتية وبالحاء المهملة أى واسعا (فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته) كناية عن التغوط أى لاجل ذلك (فاتبعته بادواة) بالكسر مطهرة جمعها اداوى بفتح الواو (من

قوله فجعل الخ فى نسخة من المتن زيادة قبل قوله فجعل ونصها (فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل) الخ اه

ما ينتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيأ يستتر به) من الناس (فاذا شجرتان) فاجأتاه بلا ترقب وفى رواية بشجرتين بزيادة الباء (فى شاطئ الوادى) بالهمز جانبه (فانطلق) توجه (رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احداهما) حتى قرب منها (فأخذ بغصن من أغصانها) أى أمسكه بيده (فقال انقادى) طاوعينى أو ميلى (على) لتكونى ساترة لى (باذن الله تعالى) تيسيره وتسهيله لا بقوة جذبى (فانقادت معه) طاوعته ومالت حتى سترته كما أراد وانما امسك غصنها ولم يكتف بمجرد دعوتها كما فى الاحاديث قبله لان ذلك كان لاظهار معجزة حتى يسلم الاعرابى وهنا لم يقصد ذلك (كالبعير المخشوش) بمعجمات اسم مفعول أى الذى وضع فى انفه خشاش بالكسر أى عود من خشب لينقاد بسهولة فان كان مفتولا من وبر ونحوه فخزام ومن نحو نحاس فبرة قاله الخطابى وبه علم موقع المخشوش دون المخزوم لان الغصن من جنس العود وهو تشبيه فى السرعة والسهولة (الذى يصانع) يلاين (قائده) بسهولة الانقياد له مستعار من المصانعة وهى المداراة والاعطاء ولذا قيل للرشوة مصانعة قاله الراغب (ثم نهل بالاخرى كذلك) بأن امسك غصنا منها الى آخره (حتى اذا كان بالمنصف بينهما) أى الشجرتين (قال التئما) بفتح الفوقية وكسر الهمزة انضما واجتمعا (على باذن الله) بتيسيره وارادته لا بفعلى (فالتأمتا) اجتمعتا (الحديث رواه مسلم) فى الصحيح (والمنصف بفتح الميم) واسكان النون وفتح الصاد المهملة الخفيفة وبالفاء (الموضع الوسط بين الموضعين والتلاؤم) بالهمز والاتمام (الاجتماع) ومنه التئام الجرح وفى رواية اخرى عند مسلم فقال صلى الله عليه وسلم يا جابر قل لهذه الشجرة يقول لك رسول الله الحقى بصاحبتك حتى أجلس خلفكما فزحفت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما فرجعت احضر وجاست احدثت نفسى فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والشجرتان قد افترقتا فقامت كل واحدة منهما على ساق فوقف صلى الله عليه وسلم وقفة فقال برأسه هكذا يمينا وشمالا وهو حديث واحد طوله بعض الرواة وبعضهم اختصره فكأنه لما أخذ بغصن احداهما قال لجابر قل لهذه الشجرة الخ فلما جاءت فعل بها مثل ما فعل بالاخرى وبقى احاديث أخر فى طاعة الاشجار وانقيادها أوردنا منها فى الشفاء جملة ثم قال فهذا ابن عمر وبريدة وجابر وابن مسعود ويعلى بن مرة وأسامة وانس وعلى وابن عباس وغيرهم قد اتفقوا على هذه القصة نقلها أو معناها ورواها عنهم من التابعين أضعافهم فصارت فى انتشارها من القوة حيث هى (ولله در الابوصيرى) صوابه البوصيرى كما تقدم كثيرا (حيث قال جاءت لدعوته) نداءه (الاشجار ساجدة*) خاضعة (تمشى اليه على ساق بلا قدم) يعينها على المشى قال تعالى والنجم والشجر يسجدان والشجر مالا ساق والنجم مالا ساق له وبلا قدم متعلق بتمشى أو صفة لساق وباؤه للمصاحبة (كأنما) حال من فاعل تمشى وما كافة (سطرت) خطت الاشجار (سطر الما) الذى (كتبت* فروعها) أى عروقها مجازا من اطلاق اسم أحد الضدين على الآخر ليناسب قوله فى الحديث المار فتقطعت عروقها وان كان الفرع لغة من كل شئ أعلاه (من بديع الخط) بيان لما والاضافة بيانية او هى من اضافة الصفة للموصوف أى الخط المبتدع لانه لم يعهد مثله للاشجار (فى اللقم) بفتح اللام والقاف وبضم اللام وفتح القاف

الطريق او وسطه كما فى القاموس (فشبه آثار مشى الشجرة لما جاءت اليه صلى الله عليه وسلم) المفيدة للخيرات (بكتابة كاتب أوقعها على نسبة معلومة فى اسطر منظومة) متسقة ووجه التشبيه ان الخط دال على اللفظ المفيد للمعانى وآثار مشى فروع الشجرة فى الارض مفيد للخيرات فالتشبيه من حيث الفائدة (واذا كانت الاشجار تبادر لامتثال أمره صلى الله عليه وسلم حتى تخر ساجدة بين يديه فنحن أولى) احق (بالمبادرة لامتثال مادعا اليه) لانا عقلاء مكلفون وهى جماد غير مكلف (زاده الله شرفا وكرما لديه) عنده (وتأمل قول الاعرابى ايذن لى أن اسجد لك لما) بكسر اللام وخفة الميم أى للامر العظيم الذى (رأى من سجود الشجرة) بيان لما (فرأى انه احرى) أولى (بذلك) منها (حتى اعلمه عليه الصلاة والسلام ان ذلك) أى السجود (لا يكون الا لله فحق على كل مؤمن ان يلازم السجود للرب المعبود ويقوم على ساق العبودية وان لم يكن له قدم) يقوم عليه بان كان كسيحا او قدم معنوى (كما قامت الشجرة) على ساقها طاعة للمصطفى وهى عبودية لله تعالى * (ومن ذلك حنين الجذع) المعهود الذى كان يخطب عليه (شوقا اليه صلى الله عليه وسلم) لما فارقه وخطب على المنبر (اعلم ان الحنين) بفتح المهملة ونونين بينهما تحتية ساكنة صوت كالانين يكون عند الشوق لمن يهواه اذا فارقه ويوصف به الابل كثيرا (مصدر مضاف الى الفاعل) أى ان الجذع حن (والمراد) بحنينه (شوقه وانعطافه الى النبى صلى الله عليه وسلم) لان الحنين اشتياق المرأة الى ولدها فشبه شوق الجذع بالمرأة على مايفهم من قصر المصباح الحنين على ذلك والحنان على غيرها لكن قال الجوهرى الحنين الشوق وتوقان النفس تقول حن اليه يحن حنينا وفى القاموس الحنين الشوق وشدة البكاء والطرب اوهو صوت الطرب عن حزن اوفرح وعليه فهو بيان للمعنى المقصود بالحنين هنا من جملة المعانى المذكورة (والذى فى الاحاديث المسوقة هنا انه صوت) فتفسيره بالشوق لا تعرض له فى الاحاديث (و) لكن (لعل المراد منه) اى الصوت (الدلالة على الشوق) للمصطفى (اى الصوت الدال على شوقه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) المتبادر انه بالخفض تفسير للشوق فيصير المعنى ولعل المراد من الصوت الدلالة على الصوت لانه جعل تفسيرا للشوق وهذا لامعنى له اللهم الا ان يقرأ الصوت بالرفع خبره مبتدا محذوف اى فالمراد من الحنين الصوت الدال على شوقه ويكون بيانا لحاصل المعنى (والجذع) بكسر الجيم (واحد جذوع النخل) وهو ساق النخلة كما فى القاموس وغيره (وهو بالذال المعجمة) وظاهره كان اخضر او يابسا وقيل يختص باليابس ولا دلالة فى وهزى اليك بجذع النخلة على الاطلاق لان كونه يابسا يدل للتقييد على انه لا دلالة فيه لواحد من القولين لان الواقع انه كان يابسا قال البيضاوى الجذع مابين العرق والغصن وكانت نخلة يابسة لا رأس لها ولا خضرة (وقد روى حديث حنين الجذع عن جماعة من الصحابة من طرق كثيرة تفيد القطع بوقوع ذلك) فهو متواتر فلا يليق تعبيره بروى ممرضا لانه انما يستعمل فيما يشك فيه لا فى الصحيح فضلا عن المتواتر ولو اسقط عن وجعل جماعة فاعل روى بينا نه للفاعل لم يرد عليه هذا (قال العلامة التاج بن السبكى فى شرحه لمختصر ابن الحاجب) فى الاصول (والصحيح عندى أن حنين الجذع متواتر)

وسبقه الى ذلك عياض وغيره كما يأتى (رواه البخارى) فى علامات النبوة والترمذى فى الصلاة (عن نافع عن ابن عمر) كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه زاد الاسماعيلى فسكن وقال صلى الله عليه وسلم لو لم أفعل لما سكن (ورواه احمد من رواية أبى جناب) بجيم ونون خفيفة فألف فموحدة الكلبى مشهور بكنيته واسمه يحيى بن أبى حية الكلبى ضعفوه لكثرة تدليسه مات سنة خمسين ومائة أو قبلها روى له أبو داود والترمذى وابن ماجه (عن ابيه) أبى حية بفتح الحاء المهملة والتحتية الثقيلة واسمه حى بفتح الحاء المهملة وشد التحتية الكلبى الكوفى روى عن سعد وابن عمر وعنه ابنه قال أبو زرعة محله الصدق وفى التقريب مقبول من الثالثة روى له ابن ماجه فقط والمراد من سوقه أن اباحية تابع نافعا فى روايته (عن ابن عمر) فيغتفر ضعف أبى جناب لان القصد المتابعة لا الاحتجاج (ورواه ابن ماجه وأبو يعلى الموصلى وغيرهما من رواية حماد بن سلمة) بن دينار البصرى ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت روى له مسلم والاربعة (عن ثابت) بن أسلم البنانى عابد ثقة روى له الستة (عن أنس واسناده على شرط مسلم) فهو من الطبقة السادسة من مراتب الصحيح (ورواه الترمذى وصححه أبو يعلى وابن خزيمة والطبرانى والحاكم وصححه وقال على شرط مسلم يلزمه اخراجه من رواية اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة) الانصارى المدنى ثقة حجة من رجال الجميع مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل سنة اربع وثلاثين وكان مالك لا يقدم عليه احدا فى الحديث فيما قال الواقدى (عن انس) بن مالك (ورواه الطبرانى من رواية الحسن) البصرى فهؤلاء ثلاثة رووه (عن انس ورواه احمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون ابن عبد الرحمن ابو جعفر البغوى نزيل بغداد ثقة حافظ مات سنة اربع واربعين ومائتين وله اربع وثمانون (والطبرانى وغيرهما من رواية حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار) مولى بنى هاشم ابو عمر ويقال ابو عبد الله صدوق روى له مسلم والاربعة مات بعد العشرين ومائة (عن ابن عباس) عبد الله (ورواه احمد والدارمى وابو يعلى وابن ماجه وغيرهم من رواية الطفيل ابن ابى بن كعب) الانصارى الخزرجى ثقة من كبار التابعين يقال ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ابو بطن لعظم بطنه روى له البخارى فى الادب المفرد (عن ابيه) ابى ابن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الانصارى سيد القراء من فضلاء الصحابة يكنى ابا المنذر ويكنى ابا الطفيل ايضا (ورواه الدارمى من رواية ابى حازم) بمهملة وزاى سلمة ابن دينار المدنى عابد ثقة من رجال الجميع (عن سهل بن سعد) الساعدى (ورواه ابو محمد) الحسن بن على (الجوهرى من رواية عبد العزيز بن ابى رواد) بفتح الراء وشد الواو صدوق عابد رمى بالارجاء روى له الاربعة وعلق له البخارى مات سنة تسع وخمسين ومائة (عن نافع عن تميم) بن اوس بن خارجة (الدارمى) الصحابى المشهور مات سنة اربعين فعد ستة من الصحابة الذين رووه (ثم قال) ابن السبكى (ولست اذعى ان التواتر حاصل بما عددت من الطرق بل من طرق أخرى كثيرة يجدها المحدث ضمن المسانيد والاجزاء وغيرهما) كالمشيخات والمعاجم اى غير القسمين وفى نسخة وغيرها بالتأنيث نظرا للمعنى اى رغير الافراد المذكورة (وانما ذكرت) بالبناء للفاعل مسند الى ضمير المتكلم

وحذف المفعول اى ما وجدته (فى المشاهد منها أو فى بعضها وربما متواتر عند قوم) لكثرة اطلاعهم (غير متواتر عند آخرين) لقلته (انتهى) كلام ابن السبكى (وقال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى) فى حديث تسبيح الطعام (حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له فى ذلك والله اعلم انتهى وقال) هنا (قال البيهقى قصة حنين الجذع من الامور الظاهرة التى حملها الخلف ورووها (عن السلف) رواية الاخبار الخاصة كالتكليف هذا بقية كلام البيهقى (انتهى وهذه الآية من اكبر الآيات والمعجزات الدالة على نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم قال الشافعى فيما نقله ابن ابى حاتم) عن أبيه عن عمرو بن سواد (عنه) اى الشافعى (فى) كتاب (مناقبه) التى الفها ابن أبى حاتم (ما اعطى الله نبيا) مثل (ما اعطى نبينا محمدا فقيل له) القائل عمرو ابن سواد بلفظ قلت (اعطى عيسى احياء الموتى قال اعطى محمدا حنين الجذع حتى سمع صوته فهى اكبر من ذلك وقال القاضى عياض) فى الشفاء (حديث حنين الجذع مشهور منتشر) اى شائع بين الخلق (والخبر به متواتر) لكثرة طرقه الصحيحة ونقل جماعة له عن جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب (اخرجه اهل الصحيح) اى الذين التزموا اخراج الاحاديث الصحيحة فى كتبهم كالبخارى ومسلم وابن خزيمة وابن حبان (ورواه من الصحابة بضعة عشر) بكسر الباء وفتحها من ثلاثة الى تسعة (منهم ابى بن كعب وجابر بن عبد الله وانس بن مالك وعبد الله بن عمر) بن الخطاب (وعبد الله بن عباس وسهل بن سعد وابو سعيد) سعد بن مالك (الخدرى) بالدال المهملة (وبريدة وأم سلمة) ام المؤمنين هند بنت ابى امية (والمطلب ابن ابى وداعة) بفتح الواو وخفة الدال الحرث بن صبيرة بمهملة ثم موحدة ابن سعيد بالتصغير السهمى ابو عبد الله صحابى اسلم يوم الفتح وامه اروى بنت الحرث بن عبد المطلب بنت عم النبى صلى الله عليه وسلم نزل المدينة ومات بها وله احاديث فى مسلم والسنن (انتهى) ما نقله من كلام عياض ومنه كلهم يحدث بمعنى الحديث اى فرواياتهم متفقة بحسب المعنى وكأنه يشير الى ان تواتره معنوى لا اصطلاحى كقول ابن الصلاح ان التواتر لا يكاد يوجد لكن تعقب بأنه حقيق لاجماع من بعدهم على صحتها ثم نسب المصنف ما ذكره عياض من احاديث هؤلاء الى مخرجيها الا اخيرها وهو المطلب وقد اخرجه احمد والزبير بن بكار فقال (فأما حديث ابى بن كعب فرواه الشافعى (فى مسنده وابن ماجه والدارمى واحمد وابو يعلى كما سبق قريبا والبيهقى كلهم) من حديث الطفيل بن ابى بن كعب عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى مستندا (الى جذع اذ كان المسجد عريشا) اى مسقفا بالجريد وكانت الجذوع له كالاعمدة (وكان يخطب الى ذلك الجذع فقال رجل من أصحابه) هو تميم الدارى ففى أبى داود وغيره باسناد جيد أن تميما قال له صلى الله عليه وسلم لما كثر لحمه الا نتخذ لك منبرا يحمل عظامك قال بلى فاتخذ له منبرا الحديث ولا تصريح فيه بأن صانع المنبر تميم بل روى ابن سعد ان تميما لم يعمله وأشبه الاقوال بالصواب أن صانعه ميمون لكونه من رواية سهل بن سعد أخرجه قاسم ابن اصبغ وأبو سعد فى الشرف وهو مولى امرأة من الانصار كما فى الصحيح وقيل مولى سعد ابن عبادة فكأنه فى الاصل مولى امرأته ونسب اليه مجازا واسمها فكيهة بنت عمة عبيد بن

دليم اسلمت وبايعت وأما الاقوال الاخر أن صانعه تميم أو باقوال باللام آخره او المسيم الرومى او صباح بضم المهملة وخفة الموحدة وقبيصة او مينا بكسر الميم او صالح مولى العباس او ابراهيم أو كلاب مولى العباس فلا اعتداد بها لوهائها ويبعد جدا الجمع بينها بأن النجار كانت له اسماء متعددة واحتمال كون الجميع اشتركوا فى عمله يمنع منه قوله فى كثير من الروايات لم يكن بالمدينة الا نجار واحد يقال له ميمون الا أن يحمل على أن المراد واحد فى صناعته والبقية أعوانه فيمكن كما بسطه فى فتح البارى وقدمته فى المقصد الاول مبسوطا (هل لك أن نجعل منبرا تقوم عليه يوم الجمعة) فتستريح من القيام على الجذع (ويسمع الناس خطبتك) أقوى من سماعهم وانت على الارض (قال نعم فصنع له ثلاث درجات هى التى على المنبر) أى اى فوقه لانه كان ثلاث درجات الى ان زاده مروان بن الحكم فى خلافة معاوية ست درجات وسبب ذلك أن معاوية كتب اليه ان يحمل المنبر اليه من المدينة الى الشام فأمر به فقلع فأظلمت المدينة وانكسفت الشمس حتى رأوا النجوم فخرج مروان فخطب فقال انما أمرنى أمير المؤمنين ان ارفعه فدعا نجارا فزاد فيه ست درجات وقال انما زدت فيه حين كثر الناس اخرجه الزبير بن بكار فى اخبار المدينة من طرق قال ابن النجار واستمر على ذلك الى ان احترق مسجد المدينة سنة اربع وخمسين وستمائة فاحترق قال السيوطى وكان ذلك اشارة الى زوال دولة آل البيت النبوى بنى العباس فانها انقرضت عقب ذلك بقليل فى فتنة التتار قال ابن النجار ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين وستمائة منبرا ثم ارسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرا فازيل منبر المظفر فلم يزل منبر بيبرس الى سنة عشرين وثمانمائة فأرسل المؤيد شيخ منبرا فلم يزل الى سنة سبع وستين وثمانمائة فأرسل الظاهر خشقدم منبرا انتهى (فلما صنع) من اثل الغابة كما فى الصحيح (وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعه الذى هو فيه فكان اذا بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخطب تجاوز الجذع الذى كان يخطب عليه خار) بخاء معجمة صوت وهو فى الاصل يختص بصياح البقر ثم توسعوا فيه فى أصوات جميع البهائم قاله الراغب فاطلاقه على صوت الجذع مجاز (حتى تصدع وانشق) عطف تفسير اذ حقيقة الصدع شق الاجسام الصلبة كالزجاج والحديد ثم استعير منه صدع الامر بينه كاصدع بما تؤمر وهو مبالغة فى شدة صياحه كما يقال صاح حتى انفلق ويجوز بقاؤه على ظاهره لكن يؤيد الاول قوله (فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده) فسكت كما فى رواية لزوال المه بقربه منه ومشيه له (ثم رجع الى المنبر الحديث وأما حديث جابر فرواه البخارى من طرق) فى مواضع (وفى لفظ له) فى علامات النبوة وغيرها عن شيخه ابى نعيم عن عبد الواحد بن أيمن عن ابيه عن جابر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة يخطب (الى شجرة او) قال الى (نخلة) بالشك من الراوى وقد اخرجه الاسماعيلى من طريق وكيع عن عبد الواحد فقال الى نخلة ولم يشك قاله الحافظ أى فالشك من شيخ البخارى أبى نعيم الفضل بن دكين وقوله الى نخلة اى الى جذع نخلة (فقالت امرأة من الانصار) لم تسم اوهى فكيهة بنت عبيد بن دليم زوجة سعد بن عبادة وقول المستغفرى اسمها علاثة تصحيف وللطبرانى اسمها عائشة واسناده ضعيف (او رجل) شك من الراوى والمعتمد الاول وقد تقدم

تجاوز الجذع هكذا فى النسخ ولعل فى الكلام حذف العاطف والاصل فتجاوز الجذع وقوله خار جواب اذا اه من هامش

بيانه فى الجمعة والخلاف فى اسمها قاله فى الفتح وقال فى مقدمته فى رواية البيهقى انه تميم الدارى وقدمنا الخلاف فى اسم صانع المنبر ورجحنا ان تميما هو المشير به وأن صانعه الذى قطعه من طرفاء الغابة هو المختلف فى اسمه انتهى ويقع فى نسخ المصنف اورجل (من الانصار) وليس فى البخارى من الانصار ولا يصح لرواية البيهقى فقال تميم وليس من الانصار (الا) بالتخفيف (نجعل لك منبرا قال ان شئتم) جعله فاجعلوا (فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة) برفع يوم اسم كان ونصبه على الظرفية (رفع) بالراء وفى رواية بالدال بدلها وكسر الفاء اى النبى صلى الله عليه وسلم (الى المنبر) ليخطب عليه (فصاحت النخلة) التى كان يخطب عندها اسقط من لفظ البخارى فى العلامات صياح الصبى وزاد فى البيع حتى كادت أن تنشق (فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمها) اى النخلة وفى رواية فضمه أى الجذع (اليه فجعلت تئن انين الصبى الذى يسكن) بضم التحتية آخره نون مبنى للمفعول من التسكين قاله المصنف (قال) عليه الصلاة والسلام (كانت تبكى على ما كانت تسمع من الذكر عندها) أى ذكر الله أو المواعظ او القرآن او نفس المصطفى لانه اطلق عليه الذكر ايضا لكن يبعده تسمع وهو جواب سؤال نشأ من الكلام السابق تقديره لم كانت تبكى (وفى لفظ) للبخارى ايضا فى العلامات والجمعة (قال جابر بن عبد الله كان المسجد) النبوى (مسقوفا على جذوع نخل) أى كانت له كالاعمدة (فكان) بالفاء وفى رواية بالواو (النبى صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم) مستندا (الى جذع منها) حين يخطب وصرح به فى رواية الاسماعيلى (فلما صنع) بالبناء للمفعول (له المنبر) وخطب عليه مقارفا للجذع (سمعنا لذلك الجذع صوتا كصوت العشار) وبقية هذا الحديث فى البخارى حتى جاء النبى صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت قال المصنف بالنون (وهو بكسر العين المهملة) بعدها معجمة خفيفة (النوق الحوامل) التى انتهت فى حملها الى عشرة اشهر جمع عشراء بضم ففتح وقال الخطابى هى التى قاربت الولادة وفى القاموس العشراء من النوق التى مضى لحملها عشرة اشهر او ثمانية أو هى كالنفساء من النساء وتقدم فى الطريق الاخرى فصاحت صياح الصبى حتى كادت ان تنشق (وفى حديث أبى الزبير) محمد بن مسلم المكى صدوق روى له الجميع مات سنة ست وعشرين ومائة (عن جابر عند النسائى فى) السنن (الكبرى) احدى تصانيفه والصغرى هى أحد الكتب الستة (اضطربت) تحركت (تلك السارية) وصوتت تصويتا (كحنين الناقة الخلوج انتهى والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التى انتزع منها ولدها (زاد الفتح وفى حديث أنس عند ابن خزيمة فحنت الخشبة حنين الواله وفى روايته الاخرى عند الدارمى خار ذلك الجذع كخوار الثور وفى حديث أبى بن كعب عند أحمد والدارمى وابن ماجه فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق فاخذ أبى ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلى وصار رفاتا وهذا لا ينافى انه دفن لاحتمال انه ظهر بعد الهدم عند التنظيف فأخذه أبى بن كعب انتهى (والحنين هو صوت المتألم المشتاق عند الفراق) لمن يهواه (وانما يشتاق الى بركة رسول الله ويأسف على مفارقته أعقل العقلاء والعقل والحنين بهذا الاعتبار يستدعى الحياة وهذا يدل على ان الله عز وجل خلق فيه) أى

الجذع (الحياة والعقل والشوق ولهذا حن وأنّ) والانين صوت المريض وهما متقاربان وقيل فى الانين زيادة امتداد الصوت وعبر به ايماء الى انه لحقه ألم كالمريض وهو عطف خاص على عام لان الحنين فى الابل اذا فارقت أولادها شاع فى مطلق الشوق ولو بالكلام وأما الانين فيما لا يفهم كالتأوه ففيه اشارة الى انه كان بصوت يفهم منه الحزن بدلالة طبيعية كانين المريض (فان قلت مذهب الشيخ أبى الحسن الاشعرى) من ذرية أبى موسى الاشعرى الصحابى (أن الاصوات لا يستلزم خلقها فى المحل خلق الحياة ولا العقل) اذ الاصوات من العرض عند الاكثرين ولم يخالف فيه الا النظام وجعل الاشعرى الاصوات اصطكاك الجواهر بعضها ببعض وذلك لا يستلزم الحياة ولا الارادة (أجيب بأنه كذلك ونحن لم نجعل الحياة لازمة) للصوت حتى يلزمنا مخالفة الاشعرى (الا ان الشوق الى الحق) انما يكون (شوقا معنويا) فهو خبر محذوف أولى من تخريجه على نصب ان الجزأين (عقليا لا طبيعيا بهيميا ومذهب الشيخ أبى الحسن) الاشعرى (ان الذكر المعنوى والكلام النفسى يستلزمان الحياة استلزام العلم لها وقد بينا ان هذه المعانى وجدت فى الجذع واطلق الحاضرون على صوته أنه حنين وفهموا انه شوق الى الذكر والى مقام الحبيب عنده) وفى رواية سهل وكثر بكاء الناس لما رأوا به (وقد عامله النبى صلى الله عليه وسلم هذه المعاملة) معاملة الحى العاقل (فالتزمه) اعتنقه وضمه (كما يلتزم الغائب أهله وأعزته يبرد غليل) حرارة (شوقهم اليه وأسفهم) حزنهم (عليه) ففيه دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها ادراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان وفيه تأييد لمن حمل قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده على ظاهره كما فى الفتح (ولله در القائل) وهو صالح بن الحسين الشاعر فى قصيدة طويلة (وحن) صوت (اليه الجذع شوقا) أى لاجل شوقه أو هو مفعول مطلق أى اشتاق اليه شوقا عظيما فالتنوين للتعظيم (ورقة * ورجع صوتا كالعشار) بكسر العين وخفة الشين (مرددا) بفتح الدال صفة صوتا وكسرها حال من فاعل رجع أى ورجع الجذع حال كونه مرددا الترجيع صوتا كصوت العشار (فبادره ضما) اعتناقا (فقر) سكن (لوقته * لكل امرئ من دهره ما تعودا) يعنى انه أمر مطرد فى كل من اعتاد أمرا وانقطع عنه فانه يتألم لذلك ويحزن فاذا رجع اليه فرح واطمأن وهذا الجذع لما ألف مقامه صلى الله عليه وسلم عنده اعتاد ذلك فصار يتألم لفراقه تألم من فارقته احبته فلما ضمه سكن وفرح كمقيم ورد عليه أحبته المسافرون سفرا طويلا لاسيما اذا ظن المقيم ان لا يرجع المسافر اليه (وأما حديث أنس فرواه أبو يعلى الموصلى) الحافظ الثقة أحمد بن على بن المثنى التميمى المتوفى سنة سبع وثلثمائة وقد زاد على مائة وعمر وتفرد ورحل الناس اليه (بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوم الجمعة يسند ظهره الى جذع منصوب فى المسجد) النبوى كالعمود (يخطب الناس فجاء رومى) باقوم بموحدة فألف فقاف مضمومة آخره ميم أو لام أو مينا أو غيرها والاصح الاشهر انه ميمون كما مر عن الحافظ ووقع للمصنف ان الاشهر باقوم وفيه نظر (فقال ألا اصنع لك شيأ تقعد عليه كأنك قائم فصنع منبرا) بكسر الميم من نبره رفعه ورقاه لان القائم عليه يرتفع عن غيره (له درجتان ويقعد على الثالثة فلما قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر جأر) بجيم فهمزة مفتوحة

والجؤار معروف ولذا قال (كجؤار الثور) وهو مثل الخوار بالخاء يقال جأر الثور يجأر أى صاح وقرأ بعضهم عجلا جسدا له جؤار بالجيم حكاه الاخفش كذا فى نور النبراس وقال التلمسانى بضم الخاء المعجمة يهمز ويسهل وهو أولى وبالجيم وهو رفع صوته مع تضرع واستغاثة فصدر بالخاء وذكر الحجازى على الشفاء ان الرواية بالجيم وانه لم يرو بالخاء فيما علم (وارتج) بهمزة وصل وراء ساكنة وفوقية مفتوحة وجيم ثقيلة تحرك واضطرب اضطرابا شديدا (المسجد) أى أهله (لجؤاره) لعظيم هذه الآية وكثر فيه الكلام أو هو على ظاهره بأن تحركت حيطانه وجدارانه لشدة صوته اما حقيقة أو لظن ذلك ممن هو فيه (حزنا) وفى رواية تحزنا أى اظهار حزن وهو خلاف السرور (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فالتزمه) ضمه (وهو يخور) بصوت (فلما التزمه سكت) عن ذلك (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفس) روح (محمد بيده) قدرته وتصرفه حياته وبماته متى أراد (لو لم ألتزمه) اعتنقه وأضمه افتعال من اللزوم وهو عدم الفراق ثم استعير للعناق كما فى الاساس (لما زال هكذا) أى له صياح وجؤار (حتى تقوم الساعة) وفى رواية الى يوم القيامة (حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) قيل وهذا على طريق المبالغة كقوله حتى يلج الجمل فى سم الخياط وان لم يقع فلا يشكل بقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه كل من عليها فان ولا حاجة اليه فلا مانع من بقائه على ظاهره لانه علق بقاءه على عدم التزامه فاذا التزمه فغير وفى وقد علم الله ذلك (فأمر به صلى الله عليه وسلم) بعض صحبه بأخذه ودفنه (فدفن) تحت المنبر كما فى رواية وفى بعض الروايات فدفنت تحت منبره أو جعلت فى السقف كذا فى بعض نسخ الشفاء فيحتمل انه دفن تحت المنبر أولا ثم رفع فى السقف لئلا يداس بالارجل تكريما لاثره صلى الله عليه وسلم فلما هدم المسجد اخذه أبى فكان عنده الى أن بلى وصار رفاتا قال البرقى وانما دفنه وهو جماد لانه صار حكمه حكم المؤمن لطيبه وحنينه الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال غيره لئلا تشتغل به الناس وربما افتتن به بعد العصر الاول وفيه اشارة الى انه سينبت فى الجنة كما يأتى (ورواه) أى حديث أنس المذكور (الترمذى وقال صحيح غريب) لتفرد راويه فيجامع الصحة فلا تنافى ونص على صحته لبيان حاله لا لنفى صحة غيره (وكذا رواه ابن ماجه والامام أحمد من طريق الحسن) البصرى (عن أنس ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب يوم الجمعة يسند ظهره الى خشبة) هى جذع نخلة وفيه تكرر ذلك منه لان خبر كان اذا كان مضارعا يفيد ذلك استعمالا كقولهم كان حاتم يقرى الضيف وفى التنزيل وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة (فلما كثر الناس قال ابنوا لى منبرا أراد أن يسمعهم) فأرسل لامرأة من الانصار أن مرى غلامك النجار كما فى حديث سهل ولا ينافى ذلك ان المشير به تميم وان الرومى قال ألا اصنع لك شيأ كما فى الرواية قبله عن أنس لانه لما شق عليه القيام على الجذع وأراد اسماع الناس أشار تميم بذلك وقال له الرومى ما قال فقال ابنوا لى منبرا ثم أرسل الى المرأة (فبنوا له عتبتين) أى درجتين والثالثة هى التى يجلس عليها كما فى الرواية قبله ولا يفهم من قوله ابنوا وقوله فبنوا انه من طين لانه لم يثبت كما قدمه المصنف فى المقصد الاول والذى فى الصحيحين انه من اثل الغابة وهو بمثلثة شجر كالطرفاء والغابة بمعجمة موضع بالمدينة (فحول

من الخشبة) أى الجذع الى المنبر (قال) الحسن (فأخبرأنس بن مالك انه سمع الخشبة تحن كحنين الوالة قال فمازالت تحن حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنبر فمشى اليها فاحتضنها فسكنت) تركت صياحها الزوال همها وحزنها بمشيه لها وضمها (ورواه أبو القاسم) الحافظ الكبير مسند العالم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (البغوى) الاصل البغدادى الامام الجليل المصنف العارف طال عمره وتفرد فى الدنيا ومات سنة سبع عشرة وثلثمائة عن مائة وثلاث سنين وهو متقدم على محيى السنة البغوى بزمان (وزدافيه فكان الحسن) البصرى (اذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال ياعباد الله الخشبة) أى الجذع (تحن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شوقا اليه) مفعول مطلق لتحن كجلست قعودا أومفعول له والاول أولى لقوله (لمكانه من الله) بلام التعليل ان لم يكن بدلا من قوله اليه أوعلة متداخلة فشوقا علة لتحن ولمكانه علة لشوقا أى ان الخشبة اشتاقت لعلو مقامه وجلالة قدره وهى جماد (فانتم أحق) من الجماد (أن تشتاقوا الى لقائه) وذكر ابن عطية عن أبيه سمعت أبا الفضل الجوهرى فى جامع مصر يقول على سرير وعظه سنة تسع وستين وأربعمائة من احب أهل الخير نال من بركتهم كلب احب أهل الكهف وصحبهم فذكره الله فى محكم تنزيله فالخشبة تحن والكلب يحب فهذه عبرة لاولى الالباب (ولله در القائل وألفى حتى فى الجمادات حبه*) عليه السلام (فكانت لاهداء السلام له تهدى) أى تدل لذلك بان يخلق الله فيها هداية للسلام عليه (وفارق جذعا كان يخطب عنده* فأن أنين الام اذ تجد الفقدا) بألف الاطلاق وهو اشباع حركة الروى فيتولد منها حرف مجانس لها (يحن اليه الجذع ياقوم هكذا*) أى الحنين الزائد المشبه بحنين الام (اما نحن أولى أن نحن له وجدا* اذا كان جذع لم يطق بعد) بضم فسكون (ساعة* فلبس وفاء) منا خبر ليس قدم على اسمها وهو (أن نطيق له بعدا) وهو معرفة بل من أعرف المعارف لان المصدر المنسبك من ان والفعل فى رتبة الضمير كما فى المغنى (وأما حديث سهل بن سعد ففى الصحيحين) فى الصلاة وغيرها (من طرق) عن سهل قال بعث صلى الله عليه وسلم الى امرأة ان مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن (وأما حديث ابن عباس فعند الامام احمد باسناد على شرط مسلم)

ولا يلزم انه كصحة مارواه نفس مسلم كما نبه عليه ابن الصلاح وغيره ولذا كان من الرتبة السادسة من مراتب الصحيح (ورواه ابن ماجه) وابن منيع والطبرانى كما مر (واما حديث ابن عمر ففى البخارى) مختصرا وقدمت لفظه (وأما حديث أبى سعيد الخدرى فعند عبد) بلا اضافة (ابن حميد) بن نصر الكسى بمهملة ابى محمد قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد ثقة حافظ روى عنه مسلم والترمذى مات سنة تسع وأربعين ومائتين وكذا رواه عنه الدارمى (واما حديث عائشة فعند البيهقى) فى الدلائل ولم يذكرها أولا فيمن اجمله من الصحابة (وفى آخره انه صلى الله عليه وسلم خير الجذع بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة) وفيه نوع اجمال بينه قوله (وأما حديث بريدة فعند الدارمى وفيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له حين حن ان شئت) بتاء الخطاب لان الله خلق فيه ادراكا (ان اردك الى الحائط) اى البستان (الذى كنت فيه تنبت لك عروقك) بدل من اردك اومستأنف لبيان علة الرد

ساقط من الاصل

الى مكانه الذى نبت فيه (ويكمل خلقك ويجدد لك خوص) بضم الخاء ورق النخل (وثمرة) اى يعود لك خلقتك بتمامها ونضارتها (وان شئت) غرسك فالمفعول مقدر (اغرسك فى الجنة) بالجزم جواب الشرط (فيأكل اولياء الله من ثمرك) عطف على الجواب فخيره بين الحياة الدنيوية والاخروية (ثم اصغى) بهمله فمعجمة امال (راسه) وقربه (له النبى صلى الله عليه وسلم يسمع ما يقول) اى ليسمع قوله وجوابه (فقال) الجذع (بل تغرسنى فى الجنة) اى تصيرنى من غراسها (فيأكل منى) اى من ثمرى (أولياء الله) المؤمنون (وأكون فى مكان لا ابلى) بفتح الهمزة افنى وضمها خطأ (فيه) وهو الجنة كسائر اهلها واشجارها (فسمعه) اى كلام الجذع (من يليه) اى الجذع او النبى اى يقرب منه فسماعه لم يختص به النبى صلى الله عليه وسلم (فقال النبى صلى الله عليه وسلم قد فعلت) بضم التاء للمتكلم اى جعلتك من غراس الجنة (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (اختار دار البقاء) الجنة (على دار الفناء) الدنيا بفتح الفاء والمد الذهاب والزوال (واما حديث ام سلمة فعند ابى نعيم فى الدلائل النبوية (والقصة واحدة ومافى الفاظها مما ظاهره التغاير) الذى قد يأخذ منه من لا يعلم تعدد القصة (هو من الرواة وعند التحقيق) بالجمع بين المتغاير (يرجع الى معنى واحد فلا نطيل بذكر ذلك) لان غرضنا الاختصار (والله اعلم) وقد قال بعض علماء الحديث من جعل كل رواية غايرت الاخرى مرة على حدة فقد أبعد واغرب وهرب الى غير مهرب * (واما كلام الحيوانات) اى جنسها الاجمعها اذ لم يرد كلام جميعها له وان انقادت له وفرق بين الكلام اللفظى والانقياد بمعنى عملها به وفى حديث ما بين السماء والارض شئ الا ويعلم انى رسول الله الا عاصى الجن والانس رواه البيهقى وغيره (وطاعتها له صلى الله عليه وسلم) عطفها على الكلام اشارة الى ان الانقياد يكون بلفظ وبدونه وجعل المصنف القصد هنا نفس الكلام والانقياد والاحاديث دالة على ذلك وفيما سبق من قوله واما ما روى من طاعات الجمادات وتكليمها له بيان الاحاديث المروية فى ذلك ولعل نكتته زيادة على التفنن الاشارة الى ان القصد بهما واحد يحصل بكل من العبارتين * (فمنها) اى هذه المعجزة المعبر عنها بمجموع الكلام والطاعة والافالظاهر منهما بالتثنية لان كل واحد معجز بانفراده ولعل وجه العدول للافراد النظر للمعنى وهو ان كل واحد من الجزئيات مقصود بالاخبار به وانه معجز (سجود الجمل وشكواه اليه صلى الله عليه وسلم) كثرة العمل وقلة العلف (عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان اهل بيت من الانصار لهم جمل يسنون) يسقون (عليه وانه استصعب عليهم فمنعهم ظهره) اى الانتفاع به كنى عن ذلك بالظهر لان الانتفاع بالابل بالحمل على ظهورها غالبا (وأن الانصار) أصحاب هذا الجمل (جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انه كان لنا جمل) يحتمل ان كان للدوام وأتى باللانقطاع باعتبار استصعابه وقت الشكية منه فكأن السقاية منه انقطعت (نسنى عليه) ظاهر هذا انه يأتى وفى الصحاح وغيره سنت الناقة تسنو اذا سقت الارض والقوم يسنون لانفسهم اذا استقوا وهذا ظاهر فى انه واوى وهو صريح قوله قبل يسنون عليه وهو محذوف الواو واصله يسنوون بواوين حذفت أولاهما لثقل الضمة عليها فالتقى ساكنان فحذفت لام الكلمة ويحتمل ان نسنى واوى وأصله نسنوى قلبت الواو ياء ثم حذفت

لالتقاء الساكنين (وأنه استصعب علينا ومنعنا ظهره) عطف عله على معلول (وقد عطش النخل والزرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا) معي تأنسا به وضبطا لما يفعله في سيره فيقوى يقينهم بمشاهدة المعجزات ويخبرون من وراءهم بها (فقاموا فدخل الحائط) البستان (والجمل في ناحية) جانب منه (فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه فقالت الانصار يارسول الله قد صار مثل الكلب) بفتح فسكون الحيوان المعروف (الكلب) بفتح فكسر اى العقور الذى أصابه داء كالجنون من أكل لحم الانسان ونحوه (وانا نخاف عليك صولته) سطوته ووثوبه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على منه بأس) شدة وضرر لمنع الله له ذلك (فلما نظر الجمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل نحوه حتى خر ساجدا) أى واضعا مشفره بالارض باركا (بين يديه) كما فى رواية وهى مبينة لسجوده اذا السجود الحقيقى لا يتأتى من الجمل (فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بناصيته اذل) حال من الضمير المضاف لناصيته مأخوذ من الذل بالكسر الانقياد لا بضمها الذى هو ضد العز (ما كان قط) اى حالة كونه منقادا انقيادا لم يسبق له مثله فى زمن من الازمنة الماضية واستعمال قط غير مسبوقة بنفى أثبتها ابن مالك فى الشواهد قال وهى مما خفى على كثير من النحاة لجيئها بعد المثبت فى مواضع من البخارى منها فى الكسوف اطول صلاة صليتها قط وفى أبى داود توضأ مثلا ما قط وفى حديث حارثة بن وهب صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وفى حديث جابر ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة أكبر ما كانت قط وفى حديث سمرة فى صلاة الكسوف فقام بنا كاطول ما قام بنا فى صلاة ثم ركع كاطول ما ركع بنا فى صلاة قط ثم سجد بنا كاطول ما سجد بنا فى صلاة قط فى هذه الاحاديث استعمال قط غير مسبوقة بنفى (حتى أدخله فى العمل فقال له أصحابه يارسول الله هذه) انث والجمل مذكر مراعاة للخبر وهو (بهيمة لا تعقل) صفة كاشفة فى القاموس البهيمة كل ذات أربع قوائم ولو فى الماء أو كل حى لا يميز والمراد الثانى (تسجد لك ونحن نعقل فنحن أحق بالسجود لك) منها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغى لبشر أن يسجد لبشر) انما يسجد لله (لو صلح لبشر أن يسجد لبشر لامرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها) قال ابن العربى فيه تعليق الشرط بالمحال لان السجود قسمان سجود عبادة وليس الا لله وحده ولا يجوز لغيره أبدا وسجود تعظيم وهو جائز فقد سجدت الملائكة لآدم واخبر المصطفى انه لا يكون ولو كان لجعل للمرأة فى آداب حق الزوج وقال غيره فيه ان السجود للخلوق لا يجوز وسجود الملائكة خضوع وتواضع له من أجل علم الاسماء التى علمها الله له وانبائهم بها فسجودهم انما هو اتمام به لانه خليفة الله لا سجود عبادة ان الله لا يأمر بالفحشاء (رواه أحمد والنسائى باسناد جيد) رواته ثقات مشهورون كما قاله المنذرى وبقيته عندهما والذى نفسى بيده لو كان من قدمه الى مفرق رأسه يتبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه ويتبجس بفتح التحتية والفوقية والموحدة والجيم الثقيلة فسين مهملة ينفجر وفيه تأكيد حق الزوج وحث على ما يجب من بره ووفاء عهده والقيام بجفه ولهن على الازواج ما للرجال عليهن قاله بعض (والحائط هو البستان) اى المراد به ذلك تجوزا وأصله اسم فاعل من حاطه اذا أحاط به ودار عليه ثم نقل للبستان نفسه الذى فيه الشجر والنخل (وقوله

سنى بالنون والسين المهملة اى نسقى عليه) بيان للمراد من هذه الصيغة وقضيته ان ألفه منقلبة عن ياء ومقتضى الصحاح والنهاية والقاموس انه واوى كما مر فقياسه نسنو أو هما لغتان حكاهما ابن مالك (وفى حديث يعلى بن مرة الثقفى) تقدم التعريف به قريبا (بينما نحن نسير مع النبى صلى الله عليه وسلم) فى سفر (اذ مر بنا بعير يسنى) بضم أوله مبنى للمجهول يسقى (عليه فلما رآه البعير جرجر) بجيمين وراءين بلا نقط اى صوت كثيرا بشدة ورد ذلك لكن بالصوت المعتاد للابل على المبادر ويكون وجه المعجزة قوله (فوضع جرانه) بالكسر مقدم عنقه كما يأتى عند رؤيته صلى الله عليه وسلم فهذا من طاعة الحيوان مع فهمه عليه السلام من جرجرته شكواه (فوقف عليه النبى صلى الله عليه وسلم) من مزيد لطفه وشفقته على خلق الله (فقال أين صاحب هذا البعير فجاءه فقال بعنيه فقال بل نهبه لك يارسول الله) بلا عوض (وانه لاهل بيت مالهم معيشة غيره فقال اما اذ ذكرت هذا من أمره) فلا أقبله بشراء ولا هبة فحذف جواب اما وقوله (فانه) ليس جوابها لعدم ترتبه عليه فهو علة لمقدر أى وطلبت شراءه فانه (شكا) بجرجرته فهم ذلك منها أمر خارق أظهره الله له تعظيما واجلالا قاله شيخنا وقال غيره الظاهر أن شكايته بنطق فهى معجزة (كثرة العمل وقلة العلف) بفتحتين بمعنى المعلوف من قوت الدواب من حبوب وغيرها (فأحسنوا اليه) بقلة العمل وكثرة العلف (رواه البغوى) المتأخر (فى شرح السنة) وتقدم بعض ترجمته وقد روى حديث يعلى أحمد والحاكم والبيهقى بسند صحيح (والجران بكسر الجيم) بعدها راء فألف فنون (قال ابن فارس مقدم عنق البعير من مذبحه) اى محله لو ذبح وهو ما تحت الحلق (الى منحره) اى لبته وهى أصل العنق (وروى الامام أحمد قصة أخرى نحو ما تقدم) عن يعلى (من حديث جابر ضعيفة السند) لكن رواها (البيهقى) فى الدلائل (باسناد جيد) لان رجاله ثقات وكذا رواها الدارمى والبزار واللفظ للبيهقى عن جابر ان جملا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان قريبا منه خر الجمل ساجدا فقال صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس من صاحب هذا الجمل فقال فتية من الانصار هو لنا فقال فما شأنه قالوا سنونا عليه عشرين سنة فلما كبر سنه أردنا نحره فقال صلى الله عليه وسلم تبيعونه قالوا هو لك يارسول الله فقال احسنوا اليه حتى يأتى أجله فقالوا يارسول الله نحن أحق أن نسجد لك من البهائم فقال لا ينبغى لبشر أن يسجد لبشر ولو كان النساء لازواجهن وقد روى ذلك أيضا أحمد فى حديث طويل عن يعلى بن مرة قال فيه وكنت معه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم جالسا ذات يوم اذ جاء جمل حتى ضرب بجرانه بين يديه ثم ذرفت عيناه فقال ويحك انظر لمن هذا الجمل ان له لشانا فخرجت ألتمس صاحبه فوجدته لرجل من الانصار فدعوته اليه فقال ما شأن جملك هذا قال لا أدرى والله ما شأنه عملنا عليه ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية فأتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه قال لا تفعل هبه لى أو بعنيه قال بل هو لك يارسول الله فوسمه بميسم الصدقة ثم بعث به قال المنذرى واسناده جيد قال وفى رواية لاحمد أيضا نحوه لكنه قال فيه انه قال اصاحب البعير ما لبعيرك يشكو لك زعم انك شنأته حين كبر تريد أن تنحره قال صدقت والذى بعثك بالحق لا أفعل (وكذا روى الطبرانى قصة أخرى عن عكرمة عن ابن عباس لكن باسناد ضعيف) ان رجلا من الانصار كان له نخلان

فاغتملا فأدخلهما حائطا فسد عليهما الباب ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد ان يدعوله والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد معه نفر من الانصار فقال يارسول الله انى جئت فى حاجة وانه كان لفلان لى اغتملا وانى ادخلتهما حائطا وسددت عليهما الباب فاحب ان تدعو لى ان يطلقهما الله عز وجل فقال صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا معنا فذهب حتى أتى الباب فقال افتح فشقق الرجل على رسول الله فقال افتح ففتح فاذا أحد الفحلين قريبا من الباب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فقال صلى الله عليه وسلم ائتنى بشئ أشد به رأسه وأمكنك منه فجاء بخطام فشد رأسه وأمكنه منه ثم مشى الى أقصى الحائط الى الفحل الآخر فلما رآه وقع ساجدا فقال للرجل ائتنى بشئ أشد به رأسه فشد رأسه وأمكنه منه وقال اذهب فانه ما الا بصيانك (و) رواها (الامام أحمد أيضا من حديث يعلى بن مرة) الثقفى (واخرج ابن ماجه فى الدلائل) ومن قبله الامام أحمد (عن عبد الله بن جعفر) الصحابى ابن الصحابى (رضى الله عنهما قال اردفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الى حديثا لا احدث به احدا من الناس) لكونه اسره اليه ففهم نهيه عن افشائه (قال وكان احب ما استتر به النبى صلى الله عليه وسلم لحاجته) عند قضائها (هدف) بفتحتين كل شئ عظيم مرتفع على الارض من بناء ونحوه (أو حائش نخل) بمهملة وهمزة وشين معجمة (فدخل حائط رجل من الانصار) لحاجته ولا يرد كيف فعل ذلك بغير اذنه وهو أيضا قد نهى عن البول تحت الشجرة التى من شأنها ان تثمر لانه علم من الرجل السرور بذلك فضلا عن الرضا ومحل النهى مالم يغلب على الظن حصول ما يزيل أثر الحاجة على ان فضلاته طاهرة وكانت الارض تبتلع ما يخرج منه كما مر (فاذا جمل فلما رأى الجمل النبى صلى الله عليه وسلم حن فذرفت) بفتحات من باب ضرب (عيناه) اى سال دمعهما (فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم فمسح ذفراه) بالالف مقصور (وفى رواية سكن) ما به (ثم قال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل) أعاده بمعناه للتأكيد (فجاء فتى من الانصار فقال هو لى يارسول الله فقال ألا) بالفتح والتخفيف (تتقى الله فى هذه البهيمة التى ملكك الله اياها فانه شكا الى) بالنطق أو بفهمه من فعله المذكور وكل معجزة (انك تجيعه وتدئبه) بضم التاء وسكون الدال وكسر الهمزة وموحدة تتعبه بكثرة العمل (قال) البغوى (فى المصابيح وهو حديث صحيح قال ورواه أبو داود عن) شيخه (موسى بن اسمعيل) المنقرى بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف التبوذكى بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ثقة ثبت مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (عن مهدى بن ميمون) الازدى البصرى ثقة روى له الجميع مات سنة اثنتين وسبعين ومائة (والحائش بالحاء المهملة والشين المعجمة ممدودا هو جماعة النخل) اى النخل المجتمع (لا واحد له من لفظه وقوله ذفراه تأنيث ذفر بكسر الذال المعجمة مقصور) هكذا فى نسخ وهى ظاهرة وفى النهاية الذفرى مؤنثة وألفها للتأنيث أو للالحاق وفى نسخة تثنية ذفرى وفيه أن ذفرى لا يصح جعلها مفردا مثنى لاتحاد صورة المثنى والمفرد فانما تثنيته ذفريان بالالف رفعا وذفريين بالياء نصبا وجرا والحديث بلفظ ذفراه بالالف الاعلى لغة من يلزم المثنى الالف فى أحواله وفى نسخة تثنية ذفر بلا ألف ولا يصح مع قوله مقصور وان رجع لقوله ذفراه أشكل بجعل مفرده مذكرا وبما فى القاموس والنهاية انه مؤنث (وهو الموضع الذى

يعرق من فاه البعير عند أذنه) وفى القاموس الذفرى بالكسر من جميع الحيوانات من لدن القدم الى نصف القذال أو العظم الشاخص خلف الاذن جمعه ذفريات وذفارى (ومنها سجود الغنم) صلى الله عليه وسلم عن أنس بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا) بستانا (لانصارى) لم يسم (ومعه أبو بكر وعمر ورجل من الانصار) لم يسم ويحتمل انه انس أبهم نفسه لغرض صحيح (وفى الحائط غنم فسجدت له) تعظيما لما شاهدت نور نبوته وألهمها الله معرفته (فقال ابو بكر يارسول الله نحن أحق بالسجود لك من الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغى) لا يجوز (لاحد أن يسجد لاحد) عبر به المخصوص بالنفى ليشمل الواحد وغيره يختص بالعقلاء فنفيه اشارة الى ان الغنم ونحوها لا يمتنع سجودها تعظيما (رواه ابو محمد عبد الله بن حامد الفقيه فى كتاب دلائل النبوة له باسناد ضعيف) وأبعد المصنف النجعة فقد رواه احمد والبزار (وذكره القاضى عياض فى الشفاء) بدون عزو بل قال وعن انس فذكره (وذكر بالبناء للفاعل اى عياض (ايضا) بلا اسناد وقد رواه البيهقى (عن جابر بن عبد الله عن) قصة (رجل) وليس المراد انه يروى عنه وهو اسلم الحبشى كذا سماه ابن عبد البر واعترضه ابن الاثير بأنه ليس فى شئ من السياقات ان اسمه اسلم قال فى الاصابة وهو اعتراض متجه وقد سماه ابو نعيم يسارا بتحتية وسين مهملة الحبشى وقال الرشاطى فى الانساب اسلم الحبشى أسلم يوم خيبر وقاتل وقتل وما صلى لله صلاة فقال صلى الله عليه وسلم ان معه الآن زوجة من الحور العين انتهى (فى النبى صلى الله عليه وسلم وآمن به وهو) اى النبى لا الرجل كما زعم (على بعض حصون خيبر) جمع حصن القلعة التى يتحصن بها لا القصر كما زعم (وكان) الرجل (فى غنم يرعاها لهم أى لاهل خيبر والظرفية بمعنى المعية او مجازية نحو واذا كنت فيهم (فقال يارسول الله كيف بالغنم) اى ما افعل بها اذا اسلمت وهى فى ملك غيرى وانا اجير فان رددتها خشيت على نفسى سلامى وان مكثت معك ضاعت فارشده الى مايدفع خوفه اذ (قال احصب وجوهها) بهملتين ارمها بالحصباء وهى صغار الحصا والصاد مكسورة من باب ضرب وضمها من باب قتل (فان الله سيؤدى عنك امانتك) يوصلها (ويردها الى اهلها) اصحابها المالكين لها فتخرج أنت عن عهدة ضمانها (ففعل) ما امر به (فسارت كل شاة حتى دخلت الى اهلها) معجزة له صلى الله عليه وسلم فهذا من طاعة الحيوان له وانما فعل هذا لانه كان مستأمنا بيده امانة لاهل خيبر فلذا ردها صلى الله عليه وسلم لاصحابه مع مافيه من تطمين قلبه بخروجه عن عهدتها ولو لم يجعلها فيأمع علمه انها تكون كذلك بعد الفتح وبقية هذا الحديث عند البيهقى انه شهد القتال فقتل أصابه حجر أو سهم ولم يصل صلاة قط فاخبر صلى الله عليه وسلم انه رأى عنده حوريتين (ومنها قصة كلام الذئب) اضافة بيانية اذ المراد معجزة الكلام لا القصة وعبر بقصة دون سابقه نظرا لقولهم قصة الجمل مثلا وأل فى الذئب جنسية لتعدد القصة بدليل رواية أبى هريرة وكلامه وان كان لغيره لكن اقراره به معجزة (وشهادته) بالجر عطف على كلام (صلى الله عليه وسلم بالرسالة اعلم انه قد جاء حديث قصة كلام الذئب فى عدة طرق من حديث أبى هريرة وأنس وابن عمر) بن الخطاب (وأبى سعيد الخدرى) المتبادر تعدد الطرق عن كل واحد من الاربعة وليس بمراد (فأما حديث أبى سعيد فرواه الامام أحمد

باسناد

باسناد جيد) اى مقبول وكذا رواه الترمذى والحاكم وصححاه (ولفظه قال) ابو سعيد لما ثبت ذلك عنده وتحققه وان لم يحضره فكان كالمشاهد له (عدا) هجم (الذئب على شاة فأخذها) بغير اختيار صاحبها فشابه الظالم المتجاوز الحد فعبر بعدا وفى لفظ عرض الذئب لشاة (فطلبه الراعى) سعى خلفه حتى ادركه وفى القاموس طلبه طلبا محركة حاول وجوده وأخذه فكأنه استعمل الطلب فى محاولة الوجود ومع ذلك فيه حذف والتقدير حاول وجوده حتى ادركه (فانتزعها منه فأقعى الذئب) ألصق أليته بالارض ونصب ساقيه وتساند الى ظهره كما فى الصحاح وغيره فقوله (على ذنبه) ليس صلة اقعى لانه ليس من مسماه فهو متعلق بمقدر اى واعتمد على ذنبه اى جعله بين رجليه كما يفعل الكلب ويفيد هذا ما يأتى فى تفسير الاستنفار (وقال) للراعى (ألا) حرف استفتاح (تتقى الله) تخافه وتحذره (تنزع منى رزقا) وفى رواية حلت بينى وبين رزق (ساقه الله الى) سخره لى بأن مكننى منه (فقال الراعى يا عجبا ذئب مقع على ذنبه يكلمنى بكلام الانس) وفى رواية البشر وهما بمعنى تعجب منه اذ ليس شأنه (فقال الذئب) مجيبا له زاد فى رواية اتعجب منى قال كيف لا اعجب من ذئب مستوفز ذنبه يتكلم فقال الذئب والله انك لتترك اعجب من هذا (ألا اخبرك بأعجب من ذلك) وفى رواية انا اخبرك بأعجب من كلامى قال وماذا أعجب قال (محمد يثرب) اسم المدينة المنورة قديما وصح النهى عن تسميتها به (يخبر الناس بأنباء ما قد سبق) من الامم السابقة وأحوالهم وعبر عن الامم بما ليشمل ما وقع لغير العقلاء كانفلاق البحر وناقة صالح وانما كان أعجب لان الاخبار بالغيب معجز فهو أعجب من نطق حيوان انطقه من انطق كل شئ لكن ليس التعجب واقعا على مجرد اخباره بذلك بل على بعدهم وتكذيبهم له مع ظهور الآيات البينات على يديه كما جاء فى بعض طرق الحديث مما ساقه فى الشفاء وغيره فقال ألا اخبرك بأعجب من كلامى رسول الله فى النخلات بين الحرتين يحدث الناس عن نبأ ما سبق وما يكون بعد ذلك وفى لفظ يدع والناس الى الهدى والى الحق وهم يكذبونه (قال) أبو سعيد (فأقبل الراعى يسوق غنمه) المملوكة ففى رواية كان يرعى غنمه (حتى دخل المدينة فزواها) بزاى منقوطة (الى زاوية من زواياها) اى المدينة (ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره) وقد اختلف فى اسم مكلم الذئب المذكور فقيل اهبان بن أوس وقيل سلمة بن الاكوع وأنه صاحب هذه القصة وكانت سبب اسلامه وقيل اهبان بن الاكوع عم سلمة الاسلمى وقيل اهبان بن الاكوع بن عباد الخزاعى وقيل رافع بن ربيعة وقيل اهبان بن صيفى وقيل رافع بن عميرة الطائى فان كانت القصة تعددت فلا خلاف قال ابن عبد البر وغيره كلم الذئب ثلاثة من الصحابة رافع بن عميرة وسلمة بن الاكوع واهبان بن أوس وروى البخارى فى تاريخه وأبو نعيم فى الدلائل عن اهبان بن أوس قال كنت فى غنم لى فشد الذئب على شاة منها فصحت عليه فأقعى الذئب على ذنبه يخاطبنى وقال من لها يوم تشتغل عنها تمنعنى رزقا رزقنيه الله تعالى فصفقت بيدى وقلت والله ما رأيت شيأ أعجب من هذا فقال اعجب من هذا رسول الله بين هذه النخلات يدعو الى الله فاتيت اليه وأخبرته وأسلمت قال البخارى اسناده ليس بالقوى قال الحافظ لان فيه عبد الله بن عامر الاسلمى وهو ضعيف (فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودى بالصلاة جامعة) بنصبهما على الحكاية والاول اغراء والثانى

حال ويجوز رفعهما على الابتداء والخبر ونصب الاول ورفع الثانى وعكسه قاله السيوطى وغيره فى قول البخارى باب النداء بالصلاة جامعة (ثم خرج) من المحل الذى كان فيه حين اخبره الراعى (فقال للاعرابى أخبرهم) بما شاهدته ليسروا ويزدادا ايمانهم (فأخبرهم) وقضية سياقه أن الامر بذلك كان عقب اخباره وليس بمراد فالفاء للتعقيب مع التراخى كتزوج فولد له ففى حديث أبى هريرة عند أحمد فقال له صلى الله عليه وسلم اذا صليت الصبح معنا غدا فاخبر الناس بما رأيت فلما أصبح الرجل وصلى الصبح أمر صلى الله عليه وسلم فنودى بالصلاة جامعة ثم خرج فقال للاعرابى أخبرهم فأخبرهم فقال صلى الله عليه وسلم صدق والذى نفسى بيده لا تقوم الساعة حتى يخرج اى الرجل من أهله فيخبره نعله أو سوطه أو عصاه بما أحدث أهله من بعده (وأما حديث ابن عمر فاخرجه أبو سعد) بفتح فسكون الحافظ العالم الزاهد أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص الانصارى الهروى (الماليني) بفتح الميم وكسر اللام وسكون التحتية ونون نسبة الى مالين من أعمال هراة سمع ابن عدى والاسماعيلى وابن نجيد وأبا الشيخ وغيرهم وعنه الخطيب والبيهقى وخلق وكان ثقة متقنا من كبار الصوفية مات بمصر يوم الثلاثاء سابع عشر شوال سنة اثنتى عشرة وأربعمائة (والبيهقى) فى الدلائل بنحوه (وأما حديث انس فأخرجه ابو نعيم فى الدلائل) النبوية بنحوه (واما حديث أبى هريرة) وهو مروى على وجهين أحدهما موافق لحديث أبى سعيد وهو ما ذكره المصنف بعد بقوله وروى البغوى الخ والثانى قصة اخرى وقعت للذئب مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو ما ذكره بقوله (فرواه سعيد بن منصور) بن شعبة أبو عثمان الخراسانى نزيل مكة ثقة مصنف حافظ مات سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل بعدها (فى سننه قال) أبو هريرة (جاء الذئب فاقعى بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وجعل يصبص بذنبه) اى يحركه يقال بصبص الكلب بذنبه اذا حركه كما فى القاموس (فقال صلى الله عليه وسلم هذا وافد الذئاب جاء يسألكم أن تجعلوا له من اموالكم شيأ) لعله خاطبه بذلك اوحى اليه بالمعنى الذى جاء له الذئب او اعلمه الله بأنه يريد بتحريك ذنبه ذلك (قالوا والله لا نفعل واخذ رجل من القوم حجرا ورماه به) خشية الحاحه فيضجر المصطفى فبادر الى صرفه عنه او خشى ان يأمرهم بشئ للذئاب فلا يستطيعون (فادبر الذئب وله عواء) بالضم والمد اى صياح (فقال صلى الله عليه وسلم الذئب) خبر مبتدا محذوف اى هذا الذئب قدر ما يتموه (وما الذئب) استفهام تفخيم لامره واصله وما حاله فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اقوى فى التفخيم على نحو الحاقة ما الحاقة (وروى البغوى فى شرح السنة واحمد والبزار والبيهقى (وأبو نعيم بسند صحيح عن أبى هريرة أيضا قال جاء ذئب الى راعى غنم فأخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى انتزعها منه قال فصعد الذئب على تل) بفوقية ولام ثقيلة معروف يجمع على تلال مثل سهم وسهام (واستثفر) باسكان المهملة والمثلثة بينهما فوقية مفتوحة ثم فاء (وقال عمدت) قصدت وزنا ومعنى (الى رزق رزقنيه الله) مكنى منه (أخذته) أنا (انتزعته) أنت (منى فقال الرجل تالله) قسم (ان) نافية اى ما (رأيت كاليوم) الكاف بمعنى مثل اى ما رأيت مثل ما رأيت هذا اليوم (ذئب) بالرفع جواب سؤال مقدر كأنه قيل له وما رأيت فقال الذى رأيت ذئب وفى نسخ بالنصب اى فقال رأيت ذئبا (يتكلم) بكلام الانس

فقال

(فقال الذئب أعجب من هذا) اى كلامى (رجل فى النخلات بين الحرتين) بفتح المهملة وشد الراء وتاء التأنيث تثنية حرة وهى ثنية مرتفعة ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار (يخبركم بما مضى) من أخبار الامم (وما هو كائن بعدكم ولا تتبعونه قال وكان الرجل يهوديا فجاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره وأسلم فصدقه النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم) مشيرا الى ترك استغراب مثل ذلك (انها أمارات بين يدى الساعة قد أوشك الرجل أن يخرج) من أهله (فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعد) بالضم اى بعد خروجه (قال القاضى عياض فى الشفاء وفى بعض الطرق) بضمتين جمع طريق مجازا عن الروايات (عن أبى هريرة قال الذئب) للراعى (أنت) اى حالك (أعجب منى) من حالى فى حال كونك (واقفا على غنمك) اى راعيا وحافظا لها (و) قد (تركت نبيا) فالجملة حالية بتقدير قد (لم يبعث الله) نبيا (قط) من أنبيائه السابقة (أعظم) أجل (منه عنده قدرا) منزلة تميز نسبة (وقد فتحت) بالتخفيف والتشديد (له أبواب الجنة) جملة حالية أيضا (وأشرف أهلها على أصحابه ينظرون قتالهم) وهم واقفون فيه صفوفا كصفوف الملائكة وفيه أن الفتح حقيقى لا مجاز عن التهيئة والاعداد كما زعم (وما بينك وبينه الا هذا الشعب) بكسر المعجمة وسكون المهملة وموحدة وهو ما انفرج بين جبلين يعنى انه قريب منك لا عذر لك فى التخلف عنه فيجب عليك الذهاب اليه (فتصير) معدودا (فى جنود الله) حزبه المقاتلين فتخالفك مع هذا أعجب من نطق الذى تعجبت منه (قال الراعى من) يتكفل (لى بغنمى) يحفظها أو من يرعاها الى فن استنقاهما حتى أذهب اليه وأجىء (قال الذئب أنا أرعاها حتى ترجع) اليها من عنده (فأسلم الرجل) الراعى (اليه) الى الذئب (غنمه ومضى) اليه صلى الله عليه وسلم (فذكر) له (قصته) مع الذئب وما كلمه به (واسلامه) الغنم له (ووجوده النبى صلى الله عليه وسلم يقاتل كما قاله الذئب (فقال له النبى صلى الله عليه وسلم) بعد ما قص عليه وأسلم (عد الى غنمك تجدها بوفرها) بفتح الواو وسكون الفاء بتمامها وكمالها لم ينقص منها شئ من قولهم أرض وافرة لم يرع نباتها كذا فسروه وكأنه مرادوا لا فالوفر الاتمام والذى بمعناه الوفور كما فى المصباح وغيره فعاد اليها (فوجدها كذلك) تامة لم ينقص منها شئ (وذبح للذئب شاة منها) جزاء له على صنعه وارشاده للهدى (واستثفر بالسين) المهملة (والمثناة) الفوقية (ثم المثلثة) تليها فاء (وآخره راء كاستفعل) اى بزنته (اى جعل ذنبه بين رجليه كما يفعل الكلب) بيان للمراد باستثفار الذئب وان أطلق الاستثفار على معان أخر فى اللغة ثم قال عياض (وقد روى ابن وهب مثل هذا) المذكور من كلام الذئب (انه جرى لابى سفيان بن حرب) بدل من مثل هذا (وصفوان بن امية) قبل اسلامهما (مع ذئب وجداه اخذ ظبيا) اى اراد اخذه فجرى خلفه من الحل ليأخذه بقرينة قوله (فدخل الظبى الحرم فانصرف الذئب عنه) لانه فى الحرم المحترم صيده او انه افلت منه بعد اخذه (فعجبا من ذلك) اى من كون الذئب عرف حرمة الحرم وكف عن صيد امكنه وليس من العقلاء (فقال الذئب) لما سمع تعجبهما او علم من حالهما (اعجب من ذلك) الفعل الواقع منى (محمد بن عبد الله) كائن (بالمدينة يدعوكم الى الجنة) بدعائه الى الاسلام المقتضى لدخولها (وتدعونه الى النار) بقولكم له لا نوافقك ونعبد آلهتنا

مما هو سبب للخلود فيها وكان هذا اعجب لخلقته لما يقتضيه العقل ونطق حيوان اعجم بقدرة الله واقداره ليس بعجيب فى النظر السديد والعقل السليم وليس بأعجب من عبادة الحجارة (فقال ابو سفيان واللات والعزى لئن ذكرت) بضم التاء اى انا او بفتحها اى انت يا صفوان (هذا) الذى قاله الذئب فى شأن محمد (بمكة) لاهلها (لتركنها خلوفا بضم الخاء المعجمة) واللام واسكان الواو وفاء (اى فاسدة متغيرة يعنى يقع الفساد والتغير فى اهلها) باسلامهم فيغير دينهم الذى يزعمون انه حق وهو ضلال باطل من خلف بمعنى تغير كقوله صلى الله عليه وسلم لخلوف فم الصائم اى تغير ريحه وقيل معناه خالية من اهلها بأن يسلموا ويهاجروا اذ من سمع ذلك لا يتردد فى صحة رسالته وسعادة متبعه من قولهم اتيت الحى فوجدته خلوفا اى ليس فيه احد من الرجال بل النساء ويقال لهن الخوالف كما فى التنزيل لانهن يخلفهن الرجال وما اقتصر عليه المصنف اظهر لان الفساد الذى زعموه لا يختص بالرجال بل عندهم كل من اسلم فسد دينه رجلا كان او امراة (ومن ذلك) اى كلام الحيوانات وطاعتها له (حديث الحمار) اضافة لادنى ملابسة اى الخبر المتعلق بشأنه (اخرج ابن عساكر عن ابى منظور) بفتح الميم وسكون النون وضم الظاء المعجمة قال فى الاصابة فى الكنى غير منسوب هكذا ذكره فى خبر رواه (قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصاب حمارا اسود فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمار فكلمه الحمار) لعله علم بحاله فابتدأه بالكلام ليظهر ما اخبره به او وحى اليه بتكليمه لظهور هذه المعجزة (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك) من عطف المفصل على المجمل بيان لما كلمه به على نحو توضأ فغسل وجهه (قال يزيد بن شهاب) اسم ابيه دنية على الظاهر ويحتمل انه جده الذى قال فيه (اخرج الله من نسل جدى ستين حمارا) يحتمل انه اقتصر على الستين لوصفهم بقوله (كلهم لا يركبه الا نبى) فلا ينافى ان فيهم انا ثم لم يركبها نبى ويؤيده ان فى لفظ كان فى آبائى ستون وكأنه ألهم ذلك فنطق به على حد وأوحى ربك الى النحل وقد زاد فى الجواب على السؤال التذاذا بخطاب الرسول نظير قوله هى عصاى الآية فانه يطال الكلام مع الاحبة تلذذا أو ليرغب فيه خوفا أن يدفعه لغيره ففيه حضه على أخذه واختصاصه به ولا يجعله غنيمة أو فى الغنيمة وعبر بكلهم بميم الجمع الموضوعة للعقلاء تشبيها لاصوله بالعقلاء لشرفهم بركوب الانبياء لهم (وقد كنت اتوقعك ان تركبنى) بدل اشتمال من الكاف فى اتوقعك لانه (لم يبق من نسل جدى غيرى) قد يشعر بأنه من جملة الستين (ولا من الانبياء غيرك) فلذا كنت اتوقع ركوبك وظاهر او صريح قوله لا يركبه الا نبى الحصر فينافى قوله (وقد كنت قبلك) أى قبل وجودك بخيبر أو قبل اختصاصى بك رجاء منه أن لا يأخذه الا هو فلا يرد انه لم يذكر له انه اختص به حتى يقول قبلك (لرجل يهودى) يركبنى بناء على انه من الستين الا ان يكون الحصر بناء على الغالب أو المعنى لا يعتد لركوبه ويقتصر عليه الا نبى دون غيره او انه سلب الحكم عن الجملة فهو من سلب العموم لا عموم السلب (وكنت اعثر به عمدا) أى اتكلف العثار كراهة لركوبه على (وكان يجيع بطنى ويضرب ظهرى) كناية عن اذاه اياه من كونه بضرب ظهره او بالنخس او بغيرهما (فقال له النبى صلى الله عليه وسلم فأنت) اسمك (يعفور) مفرع على عثاره لانه يثير الغبار أو لانه اسود فشبهه

بالتراب فسماه يعفورا كذا تكلف وقد قدمت فى دوابه عليه السلام قول الحافظ وغيره يعفور بالصرف اسم ولد الظبى كأنه سمى بذلك لسرعته وقيل تشبيها فى عدوه باليعفور وهو الخشف أى ولد الظبى وولد البقرة الوحشية انتهى وفى التلمسانى منون مصروف وروى بمنع الصرف للعلمية ووزن الفعل كيعقوب وتعقب بان زيادة الواو أخرجته عن شبه الفعل فالظاهر صرفه ويعقوب انما منع للعلمية والعجمة لا لوزن الفعل ألا ترى أن يعفر بضم الياء يصرف لانه قد زال عنه شبه الفعل كما فى الصحاح وليس فى اوزان الفعل يفعول (فكان صلى الله عليه وسلم يبعثه الى باب الرجل) من اصحابه (فيأتى الباب فيقرعه) يضربه (برأسه فاذا خرج اليه صاحب الدار أومأ اليه) برأسه (ان اجب رسول الله) وفهم مراد المصطفى بالهام من الله فهو معجزة اذ سخره له وفهم مراده (فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى بئر كانت لابى الهيثم بن التيهان) بفتح الفوقية وكسر التحتية المشددة وهاء فألف فنون الصحابى الجليل المشهور (فتردى) ألقى نفسه وطرحها (فيها جزعا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فمات وكانت قبره كما عند ابن حبان فى الضعفاء وقال الواقدى مات يعفور منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وبه جزم النووى عن ابن الصلاح (ورواه أبو نعيم بنحوه من حديث معاذ بن جبل لكن الحديث مطعون فيه) اخرجه ابن حبان فى الضعفاء وقال لا أصل له وليس سنده بشئ وابو موسى المدينى فى الصحابة قال وهذا حديث منكر جدا اسنادا ومتنا لا أحل لاحد ان يرويه عنى الا مع كلامى عليه وهو فى كتاب بركة النبى صلى الله عليه وسلم تخريج ابى طاهر المخلص (وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات) وتعقب بانه شديد الضعف فقط كما قال فى الاصابة اسناده واه لا موضوع (وفى معجزاته عليه الصلاة والسلام ما هو اعظم من كلام الحمار وغيره) وليس فيه ما ينكر شرعا فلا بدع فى وقوعه له فنهايته الضعف لا الوضع على قياس قول المصنف بعد فى الضب وقال شيخنا أى فبتقدير كون كلام الحمار لا أصل له لا ينقص ذلك من مقامه شيأ لكثرة معجزاته وعظمتها وفيه ان مسلما لا يتوهم نقصا حتى ينص على نفيه (ومن ذلك حديث الضب) بفتح المعجمة وموحدة ثقيلة حيوان برى يشبه الورل قال ابن خالويه لا يشرب الماء ويعيش سبعمائة سنة فصاعدا ويقال انه يبول فى كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال ان اسنانه قطعة واحدة ليست متفرقة ويرجع فى قيئه كالكلب ويأكل رجيعه وهو طويل الذماء بعد الذبح وهشم الرأس يمكث ليلة ويلقى فى النار فيتحرك كما فى حياة الحيوان (وهو مشهور على الالسنة ورواه البيهقى فى أحاديث كثيرة لكنه حديث غريب ضعيف قال) الحافظ أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن الزكى عبد الرحمن الحلبى الاصل الدمشقى الدار والمنشا (المزى) بكسر الميم وتشديد الزاى المكسورة نسبة الى المزة قرية بدمشق ولد بحجاب سنة أربع وخمسين وستمائة ونشأ بالمزة وتفقه قليلا ثم أقبل على الحديث ورحل وسمع الكثير ونظر اللغة ومهر فيها وفى التصريف وقرأ العربية وأتقن معرفة الرجال فهو حامل لوائها والقائم باعبائها لم تر العيون مثله صنف تهذيب الكمال والاطراف وأملى مجالس وأوضح مشكلات ومعضلات ما سبق اليها من علم الحديث ورجاله وولى مشيخة دار الحديث الاشرفية مات يوم السبت ثانى عشر صفر

سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة (لا يصح اسنادا) لضعف رواته (ولا متنا) وهو لفظ الحديث (وذكره القاضي عياض في الشفاء) فقال (وقد روى) عند الطبراني والبيهقي وشيخه الحاكم وشيخه ابن عدي كلهم (من حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم كان في محفل) بفتح الميم وسكون المهملة وكسر الفاء جمع كثير (من أصحابه اذ جاءه اعرابي) أي دخل عليهم بغتة رجل من البادية لا يعرف (من بني سليم) بضم ففتح (قد صاد ضبا) جملة حالية (جعله في كمه ليذهب به الى رحله فيشويه ويأكله) على عادة الاعراب (فلما رأى الجماعة) الصحابة (قال) لهم (من هذا) لانه ينكره أولم يعرفه (قالوا نبي الله) ولفظ الدارقطني ومن بعده فقال على من هؤلاء الجماعة فقالوا على هذا الذي يزعم أنه نبي فأتاه فقال يا محمد ما اشتملت النساء على ذي لهجة أكذب منك فلولا أن تسميني العرب بحولا لقتلتك ولسرت الناس بقتلك أجمعين فقال عمر يا رسول الله دعني أقتله فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت ان الحليم كاد أن يكون نبيا ثم أقبل الاعرابي على رسول الله (فأخرج الضب من كمه وقال واللات والعزى) صنمان عبدا في الجاهلية (لا آمنت بك) أي بانك رسول الله (أو يؤمن) بالنصب أي الى أو الاوفي رواية حتى يؤمن (هذا الضب) فأومن انا بك أيضا لمشاهدة المعجزة (وطرحه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي في مقابلته قريبا منه (فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ضب) بالضم منادى مفرد (فاجابه بلسان مبين) كلامه او بكلام ظاهر مفهوم وفي رواية الدارقطني ومن معه فكلمه الضب بلسان طلق فصيح عربي مبين (يسمعه) وفي رواية يفهمه (القوم) الذين عنده (جميعا لبيك) مثنى منصوب على المصدرية اى اجابة لك بعد اجابة (وسعديك) اى مساعدة وطاعة لك بعد طاعة (يا زين) اى من يزين ويحسن كل (من وافى) حضر (القيامة) جعل هزينا لاهلها ومزينا لانه سيدهم وقائدهم والشفيع فيهم وهذه العبارة شائعة في لسان عامة العرب يقولون يا زين القوم لاشرفهم وأحسنهم (قال) صلى الله عليه وسلم (من تعبد) سأله ليقر بعبودية الله فوصفه بما يعرفه كل أحد اذ (قال) أعبد (الذي في السماء عرشه) المراد بالسماء ما قابل الارض أو جهة العلو فلا ينافي أن العرش فوق السموات كما قال وسع كرسيه السموات والارض (وفي الارض سلطانه) أي يظهر عدله وحكمه وقهره لمن فيها من الثقلين وسلطانه وان كان على كل موجود لكن ظهوره فيمن قد يخالف ظاهر فيها (وفي البحر سبيله) طريقه التي جعلها مسلوكة لعباده بتسخير الريح ونحوه مما لا يقدر عليه غيره كما قال تعالى وهو الذي يسيركم في البر والبحر ولذا كان الكفار لا يدعون فيه سواه كما قال فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين وقال التلمساني معناه واضح قدرته اى ما يدل على كمال قدرته وباهر آياته أو معناه سبيل عباده الذين يستدلون بصنعه عليه سبحانه (وفي الجنة رحمته) المختصة العظيمة الباقية وان كان رحيم الدنيا والآخرة (وفي النار عقابه) وفي رواية عذابه فلا يعانه بالله ووصفه بما هو مختص به دال على عظمته (قال) ليكمل ايمانه (فمن أنا قال رسول رب العالمين) اشارة الى عموم رسالته لكل موجود حتى الحيوان والجماد و (خاتم النبيين) فلا نبي بعدك (وقد أفلح) فاز بسعادة الدارين (من صدقك) أقر برسالتك (وخاب) لم ينجح ولم يظفر بالمأمول (من كذبك) بانكار رسالتك وعدم اجابة

دعوتك (فأسلم الاعرابى) لما رأى المعجزة البينة وعلم علما ضروريا بتوحيد الله وانه رسوله (الحديث بطوله) تتمته عند الدارقطنى وابن عدى ومن بينهما فقال الاعرابى أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله حقا ولقد أتيتك وما على وجه الارض أحد هو أبغض الى منك والله لانت الساعة أحب الى من نفسى وولدى وشعرى فقد آمن بك شعرى وبشرى وداخلى وخارجى وسرى وعلانيتى فقال صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى هداك الى هذا الدين الذى يعلو ولا يعلى عليه ولا يقبل الله الا به ولا يقبل الصلاة الا بقرآن قال فعلمنى فعلمه صلى الله عليه وسلم الفاتحة والاخلاص فقال يارسول الله ما سمعت فى البسيط ولا فى الوجيز أحسن من هذا فقال صلى الله عليه وسلم هذا كلام رب العالمين وليس بشعر اذا قرأت قل هو الله أحد مرة فكأنما قرأت ثلث القرآن وان قرأتها مرتين فكأنما قرأت ثلثى القرآن وان قرأتها ثلاثا فكأنما قرأت القرآن كله فقال الاعرابى نعم الاله الهنا يقبل اليسير ويعطى الكثير ثم قال صلى الله عليه وسلم الملك مال فقال ما فى سليم قاطبة أفقر منى فقال لاصحابه اعطوه فأعطوه حتى أثروه فقال عبد الرحمن بن عوف انى اعطيه يارسول الله ناقة عشراء اهديت الى يوم تبوك تلحق ولا تلحق اتقرب بها الى الله دون البختى وفوق العرابى فقال صلى الله عليه وسلم قد وصفت ما تعطى فأصف لك ما يعطيك الله قال نعم قال لك ناقة من درة جوفاء قوائمها من زمرد أخضر ونقها من زبرجد أصفر عليها هودج وعلى الهودج السندس والاستبرق تمر بك على الصراط كالبرق الخاطف فخرج الاعرابى من عند رسول الله فتلقاه الف اعرابى من بنى سليم على الف دابة بالف رمح والف سيف فقال لهم اين تريدون فقالوا نريد هذا الذى يكذب ويزعم انه نبى فقال الاعرابى انى اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا صبوت فخذتهم بحدينه فقالوا كلهم لا اله الا الله محمد رسول الله ثم اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فتلقاهم بالرداء فنزلوا عن ركائبهم يقبلون ما ولوا منه وهم يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله وقالوا يارسول الله مرنا بأمرك قال كونوا تحت راية خالد بن الوليد قال ابن عمر فلم يؤمن فى أيامه صلى الله عليه وسلم من العرب ولا من غيرهم ألف غيرهم (وهو مطعون فيه) بالضعف (وقيل انه موضوع) زعم ذلك ابن دحية وليس كما زعم قال القطب الخيضرى رجال اسانيده وطرقه ليس فيهم من يتهم بالوضع وأما الضعف ففيهم ومثل ذلك لا يجاسر على دعوى الوضع فيه (لكن معجزاته عليه الصلاة والسلام فيما هو ابلغ من هذا) فلا بدع فى كون هذا منها (وليس فيه ما ينكر شرعا خصوصا وقد رواه الائمة) الحفاظ الكبار كابن عدى وتلميذه الحاكم وتلميذه البيهقى وهو لا يروى موضوعا والدارقطنى وناهيك به (فنهايته الضعف لا الوضع) كما زعم كيف وللحديث ابن عمر طريق آخر ليس فيه السلمى رواه أبو نعيم وورد مثله من حديث على عند ابن عساكر وابن عباس رواه ابن الجوزى ومن حديث عائشة وأبى هريرة عند غيرهما (والله اعلم) بما فى نفس الامر (ومن ذلك حديث الغزالة) أى كلامها له وأما تسليمها المشهور على الالسنة وفى المدائح فقال السخاوى ليس له كما قال ابن كثير أصل ومن نسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقد كذب ولكن ورد الكلام فى الجملة وفى فتح البارى وأما تسليم الغزالة فلم أجد له اسناد الامن وجه قوى ولا من وجه ضعيف (روى حديثها البيهقى من طرق) من حديث

ابي سعيد (وضعفه جماعة من الائمة) حفاظ الحديث ونقاده (لكن له طرق يقوى بعضها بعضا) لان الطرق اذا تعددت وتباينت مخارجها دل ذلك على ان للحديث أصلا فيكون حسنا لغيره لا لذاته (وذكره القاضي عياض في الشفاء) بلا سند عن ام سلمة بدون تمريض فيدل على قوته (ورواه ابو نعيم في الدلائل) النبوية (باسناد فيه مجاهيل عن حبيب بن محصن عن ام سلمة) هند بنت أبي امية أم المؤمنين (رضي الله عنها قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحراء من الارض) وفي حديث انس عند ابي نعيم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سكك المدينة فمررنا بخباء واذا بظبية مشدودة الى الخباء فكان السكة التي مر بها كانت واسعة فسماها صحراء مجازا ومرورهم بالخباء بعد سماع الهاتف فلا يخالف قوله (اذا هاتف يهتف) صائح يصيح بالنطق (يارسول الله ثلاث مرات فالتفت فاذا ظبية مشدودة في وثاق واعرابي مجدل) مطروح على الجدالة الارض (في شملة نائم في الشمس فقال ما حاجتك) حتى ناديتني (قالت صادني هذا الاعرابي) وفي حديث ابي سعيد عند البيهقي مر صلى الله عليه وسلم على قوم قد صادوا ظبية وشدوها الى عمود فسطاط فقالت يارسول الله اني وضعت ولي خشفان فاستأذن لي ان ارضعهما ثم اعود اليهم فقال خلوا عنها حتى تاتي خشفيها فترضعهما وتأتي اليكم قالوا ومن لنا بذلك يارسول الله قال انا فأطلقوها فذهبت فارضعتهما ثم عادت اليهم فأوثقوها فان كانت القصة تعددت والا فيمكن ان صائدها واحد من القوم له ولهم فنسب اليهم في رواية ابي سعيد لذلك واخبرته نفس الظبية بخصوص من صادها ولا تنافي بين قوله فأطلقوها وبين كون المصطفى هو الذي اطلقها في حديث ام سلمة لجواز ان نسبته اليهم مجازية لكونه عن اذنهم وكأنه لما استأذنهم وضمن لهم عودها طلبوا منه ان يطلقها بنفسه لتطمئن قلوبهم وكذا قوله فأوثقوها الا ينافي حديث ام سلمة فاوثقها النبي لجواز انه امرهم بايثاقها فنسب اليه (ولي خشفان) بكسر الخاء وسكون الشين المعجمتين ظبيان صغيران قرب ولادتهما (في ذلك الجبل) تشير لجبل بتلك الصحراء (فأطلقني حتى أذهب فارضعهما وارجع) بنصب الافعال الثلاثة (قال وتفعلين) بتقدير الهمزة أي أوتفعلين أي ترجعين ان اطلقتك (قالت عذبني الله عذاب العشار) المكاس (ان لم أعد) وفي حديث انس عند أبي نعيم فقالت يارسول الله أخذت ولي خشفان في البرية وقد انعقد اللبن في أخلافي فلا هو يذبحني فأستريح ولا يدعني فأرجع الى خشفي في البرية فقال لها ان تركتك ترجعين قالت نعم والا عذبني الله عذابا اليما (فاطلقها فذهبت) فأرضعتهما (ورجعت) عن قرب (فاوثقها النبي صلى الله عليه وسلم) كما كانت (فانتبه الاعرابي) من نومه (وقال يارسول الله ألك حاجة قال تطلق هذه الظبية فاطلقها) من وثاقها وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي في السنن بعد قوله فأوثقوها فمر بهم رسول الله فقال أين أصحاب هذه قالوا نحن يارسول الله فقال أتبيعونها قالوا هي لك قال خلوا عنها فأطلقوها (فخرجت تعدو في الصحراء) تجري جريا شديدا (فرحا وهي تضرب برجليها الارض وتقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله) وقال زيد بن أرقم فانا والله رأيتها تسبح في البرية وهي تقول لا اله الا الله محمد رسول الله (وكذا رواه الطبراني بنحوه) من حديث أم سلمة (وساق الحافظ المنذري حديثه) أي لفظ الطبراني في

(في

(فى الترغيب والترهيب من باب الزكاة) ولا يخفاك ما فى حديثها وحديث أبى سعيد من التغاير العديد المقتضى لانهما قصتان وقد بينا لك بعضها مع تعسف الجمع وروى البيهقى فى الدلائل مر النبى صلى الله عليه وسلم بظبية مربوطة الى خباء فقالت يارسول الله حلنى حتى اذهب الى خشفى ثم ارجع فتربطنى فقال صلى الله عليه وسلم صيد قوم وربطه قوم فأخذ عليها فخلفت له فخلها فما مكثت الا قليلا حتى جاءت وقد نقصت ما فى ضرعها فربطها صلى الله عليه وسلم ثم اتى خباء أصحابها فاستوهبها منهم فوهبوها له فخلها ثم قال لو علمت البهائم من الموت ما تعلمون ما اكلتم منها سمينا أبدا (ونقل شيخنا الحافظ ابو الخير) محمد بن عبد الرحمن (السخاوى) فى كتاب المقاصد الحسنة (عن ابن كثير أنه لا أصل له وان من نسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقد كذب) لفظ السخاوى حديث تسليم الغزالة اشتهر على الالسنة وفى المدائح النبوية وليس له كما قال ابن كثير أصل ومن نسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقد كذب (ثم قال شيخنا) تلو هذا (لكنه) أى الكلام (فى الجملة وارد فى عدة احاديث يتقوى بعضها ببعض اوردها شيخنا شيخ الاسلام ابن حجر) الحافظ (فى المجلس الحادى والستين من تخريج احاديث المختصر) الكبير فى الاصول لابن الحاجب (والله اعلم انتهى) فهما امران كلامه له وهذا مفرداته ضعيفة فيجبر بعضها بعضا وتسليمها عليه اى قولها السلام عليك يارسول الله مثلا وهذا لم يرد كما قال ابن كثير خلاف ما يعطيه تصرف المصنف انه قاله فى الكلام (وفى شرح مختصر ابن الحاجب للعلامة ابن السبكى وتسبيح الحصى رواه الطبرانى وابن أبى عاصم من حديث ابى ذر) الغفارى وقد تقدم (وتسليم الغزالة) مجاز عن الكلام اذ هو الذى (رواه الحافظ ابو نعيم الاصبهانى) وكذا الطبرانى عن ام سلمة (والبيهقى) عن ابى سعيد الخدرى (فى دلائل النبوة) لهما وكذا رواه البيهقى فى السنن عن أبى سعيد (ونحن نقول فيهما انهما وان لم يكونا اليوم متواترين فلعلهما استفاض ينقل غيرهما) عنهما وهو القرآن متواترا كما قاله ابن الحاجب جوابا بالقول الشيعة كيف ينقل آحادا مع توفر الدواعى على نقله ومع ذلك لم تكذب رواته (او لعلهما تواترا اذ ذاك) ثم انقطع التواتر بعد (انتهى) قال الحافظ والذى أقوله انها كلها مشتهرة عند الناس وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء وقد مرت عبارته بتمامها فى تسبيح الحصى (ومن ذلك) أى طاعات الحيوانات (داجن) بدال مهملة ثم جيم (البيوت) من دجن اذا أقام بموضع تربى فيه ليسمن ويقال رجن بالراء بدل الدال اذا أقام (وهو ما ألفها من الحيوان كالطير والشاة وغيرهما) كالناقة (روى قاسم بن ثابت) السرقطى الاندلسى الفقيه المالكى المحدث المشارك لابيه الحافظ ثابت بن حزم فى رحلته وشيوخه الورع الناسك مجاب الدعوة مات سنة ثنتين وثلثمائة (عن عائشة رضى الله عنها قالت كان عندنا) بمنزلنا الذى نسكنه (داجن فاذا كان عندنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قر) بالقاف المفتوحة والراء الثقيلة أى سكن (وثبت مكانه) أى وقف او ربض فيه لا يتحرك ادبا معه (فلم يجئ ولم يذهب واذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء وذهب) أى مشى فى البيت وتردد فيه لانه ليس ثقة من يهابه وقيل معناه لم يقر لعدم رؤيته صلى الله عليه وسلم شوقا له وكلاهما آية لالف الحيوان

الذى لا يعقل له ومهابته عنده (وذكره القاضى عياض بسنده) من طريق قاسم واخرجه أحمد والبزار وغيرهما (وأما نبع الماء) قسيم قوله أما معجزة انشقاق القمر بيانا للتفصيل القسم الثالث وهو ما كان معه من حين ولادته الى وفاته (الطهور) صفة لازمة وقال شيخنا مخصصة (من بين أصابعه) أى أصابع يديه (صلى الله عليه وسلم) كما هو ظاهر الروايات الآتية واقتصر على بين الاصابع بالنسبة لاغلب الوقائع أو تجوز بالبينية عما يشمل رؤس الاصابع (وهو أشرف المياه) على الاطلاق كما قاله البلقينى وغيره قال السيوطى

وأفضل المياه ماء قد نبع * من بين أصابع النبى المتبع
يليه ماء زمزم فالكوثر * فنيل مصر ثم باقى الانهر

(فقال القرطبى) صاحب المفهم فيه (قصة نبع الماء) اضافة بيانية اى القصة التى هى نبع الماء (من بين اصابعه قد تكررت منه صلى الله عليه وسلم فى عدة مواطن) جمع موطن المشهد من مشاهد الحرب ومكان الانسان (فى مشاهد عظيمة و وردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعى المستفاد من التواتر المعنوى) وقال عياض هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير والجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة وكان ذلك فى مواطن اجتماع الكثير منهم فى المحافل ومجامع العساكر ولم يرد عن احد منهم انكار على راوى ذلك فهذا النوع ملحق بالقطعى من معجزاته قال فى فتح البارى فأخذ القرطبى كلام عياض وتصرف فيه وحديث نبع الماء جاء من رواية انس عند الشيخين واحمد وغيرهم من خمسة طرق وعن جابر عندهم من اربعة طرق وعن ابن مسعود عند البخارى والترمذى وعن ابن عباس عند احمد والطبرانى من طريقين وعن ابى ليلى والد عبد الرحمن عند الطبرانى فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من اطلاقهما واما تكثير الماء بأن لمسه يده او تفل فيه او امر بوضع شئ فيه كسهم من كنانته فجاء من حديث عمران بن حصين فى الصحيحين وعن البراء بن عازب عند البخارى وأحمد من طريقين وعن أبى قتادة عند مسلم وعن أنس عند البيهقى فى الدلائل وعن زياد بن الحرث الصدائى عنده وعن بريح بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائى أيضا فاذا ضم هذا الى هذا بلغ الكثرة المذكورة او قاربها وأما من رواها من أهل القرن الثانى فهم أكثر عددا وان كان شطر طرقه افرادا وفى الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال هذا الحديث شهده جماعة من الصحابة الا انه لم يرو الا من طريق انس وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو فى السند انتهى وهذا ينادى عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لاحاديث الكتاب الذى شرحه انتهى (ولم يسمع بهذه المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد البر عن المزنى) اسمعيل بن يحيى بن اسمعيل بن عمرو بن اسحق الامام الجليل صاحب التصانيف الزاهد المقلل من الدنيا المجاب الدعوة قال الشافعى لو ناظر الشيطان لغلبه مات لست بقين من رمضان سنة اربع وستين ومائتين ودفن قريبا من الشافعى وولد سنة خمس وسبعين ومائة (انه قال نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم ابلغ فى المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت) جرت وسالت (منه المياه لان خروج الماء من الحجارة معهود) كما قال تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار

وان منها ما يشقق فيخرج منه الماء (بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم) ليس بمعهود كما قال الشاعر

ان كان موسى سقى الاسباط من حجر * فان فى الكف معنى ليس فى الحجر

ولله در البوصيرى حيث قال فى اللامية

ومنبع الماء عدبا من اصابعه * وذى اياد عليها قد جرى النيل

(انتهى) كلام القرطبى قال الحافظ وظاهر كلامه ان الماء نبع من بين اللحم الكائن فى الاصابع ويؤيده قوله فى حديث ابن عباس عند الطبرانى فجاؤا بشئ فوضع صلى الله عليه وسلم يده عليه ثم فرق أصابعه فنبع الماء من أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عصا موسى فان الماء تفجر من نفس العصا فتمسكه به يقتضى أن الماء تفجر من بين أصابعه ويحتمل ان المراد أن الماء نبع من بين أصابعه بالنسبة الى رؤية الرائى وهو فى نفس الامر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه صلى الله عليه وسلم فى الماء فيراه الرائى نابعا منه والاول أبلغ فى المعجزة وليس فى الاخبار ما يرده انتهى وبأتى نحوه فى المتن (وقد روى حديث نبع الماء جماعة من الصحابة) خمسة كما علمت (منهم انس وجابر وابن مسعود) وابن عباس وأبو ليلى (فأما حديث انس ففى الصحيحين) البخارى فى الوضوء وعلامات النبوة ومسلم فى الفضائل ورواه الترمذى فى المناقب والنسائى فى الطهارة كلهم من طريق مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس انه (قال رأيت) أى ابصرت (رسول الله) وفى رواية النبى (صلى الله عليه وسلم و) الحال انه قد (حانت) بالمهملة أى قربت (صلاة العصر) زاد فى رواية للشيخين من حديث سعيد عن قتادة عن أنس وهو بالزوراء بفتح الزاى وسكون الواو وبعدها راء موضع بسوق المدينة وتفسير حانت بقربت هو ما صدر به الكرمانى واقتصر عليه المصنف والحافظ أنسب بقوله صلاة العصر وان كان يطلق لغة أيضا على دخول الوقت قال الحافظ وزعم الداودى ان الزوراء مكان مرتفع كالمنارة وكأنه أخذه من أمر عثمان بالتأذين على الزوراء وليس بلازم بل الواقع ان المكان الذى أمر بالتأذين فيه كان بالزوراء لا أنه الزوراء نفسها وفى رواية همام عن قتادة عن أنس شهدت النبى صلى الله عليه وسلم مع أصحابه عند الزوراء وعند بيوت المدينة اخرجه أبو نعيم (فالتمس) اى طلب (الناس الوضوء) بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وفى رواية فالتمس الوضوء بالبناء للمفعول (فلم يجدوه) وفى رواية بغير الضمير المنصوب أى فلم يصيبوا الماء (فأتى) بضم الهمزة مبنى للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالرفع نائب الفاعل (بوضوء) بفتح الواو اى بانا فيه ما يتوضأ به وفى رواية فجاء رجل بقدح فيه ماء يسير وروى المهلب انه كان مقدار وضوء رجل واحد وعند أبى نعيم والحرث بن أبى اسامة من رواية شريك بن أبى نمر عن انس انه هو الذى احضر الماء ولفظه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق الى بيت ام سلمة فائتنى بقدح ماء اما ثلثه واما نصفه الحديث وفيه انه رده بعد فراغهم اليها وفيه قدر ما كان فيه اولا (فوضع يده فى ذلك الاناء) قال شيخ الاسلام الظاهر انها اليد اليمنى (فامر) بالفاء (الناس ان يتوضؤا منه) اى بالتوضؤ من ذلك الاناء قال أنس (فرأيت الماء ينبع) بتثليث الموحدة يخرج (من

بين اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند آخرهم وفى لفظ للبخارى) من رواية حميد عن انس (كانوا ثمانين رجلا) وفى لفظ للبخارى ايضا من رواية الحسن عن انس كانوا سبعين اونحوه وفى مسلم سبعين اوثمانين (وفى لفظ له) اى البخارى فى العلامات وكذا مسلم فى الفضائل من طريق سعيد عن قتادة عن انس اتى النبى صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده فى الاناء (فجعل الماء ينبع من بين اصابعه واطراف اصابعه حتى توضأ القوم قال) قتادة (فقلنا لانس كم كنتم قال كنا ثلثمائة) لفظه او زهاء ثلثمائة بالشك قال الحافظ بضم الزاى والمد اى قدر ثلثمائة من زهوت الشئ اذا حصرته وللاسماعيلى من طريق خالد بن الحرث عن سعيد ثلثمائة بالجزم دون قوله او زهاء انتهى وبه تعلم ما فى المؤلف من المؤاخذة بالجزم بثلثمائة مع العزو للبخارى وقد ظهر من السياق تعدد القصة اذ كانوا مرة ثمانين اوسبعين ومرة ثلثمائة او ما قارب فهما كما قال النووى قضيتان جرتا فى وقتين حضرهما جميعا انس (قوله حتى توضؤا من عند آخرهم قال الكرمانى حتى للتدريج ومن للبيان اى توضأ الناس حتى توضأ الناس الذين هم عند آخرهم وهو كناية عن جميعهم وعند بمعنى فى لان عند وان كانت للظرفية الخاصة لكن المبالغة تقتضى ان تكون لمطلق الظرفية) لان السياق يقتضى العموم والمبالغة (فكانه قال الذين هم فى آخرهم وقال العينى) احمد بن محمد بن عمر شارح البخارى شرحا واسعا جدا (المعنى توضأ القوم حتى وصلت النوبة الى الآخر وقال النووى من هنا بمعنى الى وهى لغة) والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض (وتعقبه الكرمانى بانها شاذة) فلا يخرج عليها الفصيح مع امكان غيره (قال ثم ان الى لا يجوز ان تدخل على عند) فهو اعتراض ثان على النووى (ويلزم عليه) اى جعل النووى من بمعنى الى (وعلى ما قاله العينى) من قوله الى آخرهم فأشار ايضا الى انها بمعنى الى (ان لا يدخل الاخير) من القوم لان المغيا بالى خارج على المشهور والا فيدخل على قول (لكن ما قاله الكرمانى من ان الى لا تدخل على عند لا يلزم مثله فى من اذا وقعت بمعنى الى) لان كون كلمة بمعنى أخرى لا يلزم أن تكون مثلها استعمالا فلا مانع من دخول من التى بمعنى الى على عند وامتناع دخول الى عليها) وعلى توجيه النووى يمكن أن يقال عند زائدة قاله فى فتح البارى) فى كتاب الطهارة وقال المصنف أى توضأ الناس ابتداء من أولهم حتى انتهوا الى آخرهم ولم يبق منهم أحد والشخص الذى هو آخرهم داخل فى هذا الحكم لان السياق يقتضى العموم والمبالغة لان عند هنا تجعل لمطلق الظرفية حتى تكون بمعنى فى كانه قال حتى توضأ الذين هم آخرهم وأنس داخل فيهم اذ قلنا يدخل المخاطب بكسر الطاء فى عموم خطابه أمرا أونهيا اوخبرا وهو مذهب الجمهور وقال بعضهم حتى حرف ابتداء مستأنف جملة اسمية وفعلية فعلها ماض نحو حتى عفوا وحتى توضؤا ومضارع نحو حتى يقول الرسول فى قراءة نافع ومن للغاية لا للبيان خلافا للكرمانى لانها لا تكون للبيان الا اذا كان فيما قبلها ابهام ولا ابهام هنا (وروى هذا الحديث أيضا) اى حديث نبع الماء لا بقيد المتقدم عن الصحيحين لانه فى سوق المدينة وهذا فى تبوك (عن انس ابن شاهين) فاعل روى (ولفظه قال أنس كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فقال المسلمون يا رسول الله

عطشت دوابنا وابلنا) عطف خاص على عام (فقال هل من فضلة ماء) انما طلبها لئلا يظن أنه صلى الله عليه وسلم موجد للماء والايجاد انما هو لله لا لغيره (فجاء رجل فى شن) بفتح المعجمة ونون ثقيلة قربة بالية (بشئ) من ماء (فقال هاتوا صحفة) اناء كالقصعة وقال الزمخشرى قصعة مستطيلة (فصب الماء) فى الصحفة من الشن (ثم وضع راحته) كفه مع أصابعه (فى الماء قال) انس (فرأيتها) أى الصحفة (تخال) بفتح التاء مضارع بحذف احدى التاءين أى تنفذ (عيونا) تمييز محول عن الفاعل والاصل تخال عيونها بين أصابعه (قال) انس (فسقينا ابلنا ودوابنا وتزودنا) حملنا الماء معنا (فقال) صلى الله عليه وسلم (اكفيتم قلنا نعم يا رسول الله فرفع يده) من الصحفة (فارتفع الماء) برفع يده (واخرج البيهقى عن أنس ايضا قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم الى قباء) موضع معروف بالمدينة كان صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت راكبا وماشيا (فأتى) بالبناء للمفعول (من بعض بيوتهم) اى بيوت اهل قباء (بقدح صغير فادخل يده فلم يسعه) اى ادخال يده والا فالظاهر لم يسعها اى اليد (القدح) اصغره (فأدخل اصابعه الاربعة ولم يستطع ان يدخل ابهامه ثم قال للقوم هلموا الى الشراب قال انس بصر) بضم الصاد وكسرها قال المجد ككرم وفرح اى نظر (عينى ينبع الماء) اى نبعه (من بين اصابعه) وتعديته بصر بنفسه لغة والافصح تعديته بالباء نحو بصرت بما لم يبصروا به (فلم يزل القوم يردون القدح حتى رووا) بفتح الراء وضم الواو (منه جميعا) اى زال ظمؤهم واصله رويوا حذفت الياء لثقل الضمة عليها وضمت الواو الاولى لمناسبة الثانية (واما حديث جابر ففى الصحيحين) فى المغازى والبخارى ايضا فى علامات النبوة واخرجه النسائى فى الطهارة والتفسير كلهم من رواية سالم بن ابى الجعد عن جابر (قال عطش) بكسر الطاء (الناس يوم الحديبية) بالتخفيف والتشديد (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة) مثلث الراء اناء صغير من جلد يشرب فيه (يتوضأ) لفظ البخارى فى الموضعين فتوضأ (منها) قال الحافظ كذا وقع فى هذه الرواية ووقع فى الاشربة من طريق الاعمش عن سالم ان ذلك لما حضرت صلاة العصر (جهش) بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة (الناس) أى أسرعوا الاخذ الماء وللكشميهنى فجهش بزيادة فاء فى أوله (نحوه) عليه السلام وقال المصنف بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة أى أسرعوا الى الماء منتهين لاخذه ولابى ذر بكسر الهاء وللحموى والمستملى جهش باسقاط الفاء وفتح الهاء انتهى فما يوجد فى كثير من نسخ المتن وجهش بواو قبل الجيم مخالف للروايتين (فقال) وفى رواية قال بلا فاء (مالكم) أى أى شئ عرض لكم حتى جهشتم الىّ (قالوا يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا ماء نشربه) وماء بالهمز فى اليونينية وفى بعض النسخ لم يضبطها (الا ما بين يديك) ومعلوم انه لا يكفى وجعلوا ما بين يديه عندهم لعلمهم أنه لا يمنعهم منه فالاستثناء متصل (فوضع) صلى الله عليه وسلم (يده فى الركوة فجعل الماء يثور) بالمثلثة للاكثر وللكشميهنى بالفاء وهما بمعنى أى ينبع ويرتفع لزيادته (من بين أصابعه كأمثال العيون) أى مثلها الذى يخرج منها والغرض وصف الماء الخارج من أصابعه بالكثرة وقال بعض أى كان بين كل أصبعين من أصابعه عين ماء نابعة (فشربنا وتوضأنا قلت) هو مقول سالم بن ابى الجعد راويه عن جابر أى قلت له (كم

كنتم قال لو كنا مائة ألف لكفانا) ذلك الماء لما شاهد من نوراته الدال على عدم انقطاعه (كنا خمس عشرة مائة) يعني ألفا وخمسمائة قال الطيبي عدل عن الظاهر لاحتمال التجوز في الكثرة والقلة وهذا يدل على انه اجتهد فيه وغلب على ظنه هذا المقدار لكن يخالفه قول البراء عند البخاري كانوا يوم الحديبية أربع عشرة مائة ورجح البيهقي هذه الرواية على الاولى بل قيل انها وهم وجمع بأنهم كانوا اكثر من الف واربعمائة فمن قال وخمسمائة جبر الكسر ومن قال واربعمائة الغاه ويؤيده رواية البخاري من وجه آخر عن البراء كانا الفا واربعمائة او اكثر فأو بمعنى بل تفيد ذلك واعتمد النووي هذا الجمع لصحة الروايات كلها كما تقدم بسط ذلك في الحديبية (وقوله يثور) بالمثلثة او الفاء لانهما بمعنى كما قال الحافظ (اى يغلي ويظهر متدفقا) عطف تفسير يقال للشيء اذا زاد وارتفع قد غلى كما في المصباح وبه تعلم انه لا يشترط في الغليان حصوله بحرارة النار (وفي رواية الوليد بن عبادة بن الصامت) الانصاري المدني ابي عبادة ثقة من كبار التابعين ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات بعد السبعين روى له الشيخان والترمذي والنسائي (عنه) اى عن جابر (في حديث مسلم الطويل) صفة لحديث في اواخر صحيحه نحو ورقتين في باب سيرة النبي صلى الله عليه وسلم (في ذكر غزوة بواط) بضم الباء وفتحها وخفة الواو مفتوحة والف ومهملة جبال جهينة على ابراد من المدينة بقرب ينبع ثاني غزواته صلى الله عليه وسلم قال (قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد) امر من النداء محذوف الآخر المعتل اى نادالناس فقل لهم اعطوا اونادوا (الوضوء) بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به فنصب بمقدر (وذكر الحديث بطوله) وهو فقلت الاوضوء الاوضوء ألا وضوء قال قلت يارسول الله ما وجدت في الركب من قطرة وكان رجل من الانصار يبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحاب له ماء في اشجاب على حمارة من جريد قال فقال لي انطلق الى فلان الانصاري فانظر هل في اشجابه من شيء فانطلقت اليه فنظرت اليها فلم اجد الا قطرة وعزلاء شجب منها والى افرغته لشر به يابس الاناء قال اذهب فأتني به فاتيته به فأخذه بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو ويغمز بيده ثم اعطانيه فقال يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب فأتي بها تحمل فوضعها بين يديه فقال صلى الله عليه وسلم بيده هكذا فبسطها وفرق بين أصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة وقال خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله فصببت عليه وقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت فقال يا جابر ناد من كانت له حاجة بماء قال فأتى الناس فاستقوا حتى رووا وبقي فقلت هل بقي أحد له حاجة فرفع صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة وهي ملأى الحديث قال الحافظ وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه فذكر المصنف معناه تبعا للشفاء بقوله (وانه) أي جابرا (لم يجد) عند الانصاري (الا قطرة) أي ماء قليلا جدا (في عزلاء) بفتح المهملة وسكون الزاي ولام بعدها مدة وهمزة فم القربة الاسفل او مصب الماء من الراوية مضاف الى (شجب) بفتح المعجمة وحكي كسرها ولا يصح وسكون الجيم وموحدة أي فم قربة معلقة بعود أو بالية فالشجب عود يعلق عليه القرب والثياب والاواني بالماء على الصحيح وقيل ما قدم من القرب (فأتى) بالبناء للمفعول

والفاعل

والفاعل (به النبي صلى الله عليه وسلم فغمزه) بفتح المعجمة والميم والزاى عصره وحركه أو وضع يده عليه وكبسه بها (وتكلم بشئ لا أدرى ماهو) كانه سر من اسرار الله تكلم به بالسريانية ونحوها ليخفى على غيره كذا قال بعض أو بالعربية وأسره فلم يدره جابر (وقال نادبجفنة) كقصعة لفظا ومعنى انا يشبع عشرة فاكثر ودونها الصحفة تشبع خمسة ثم المأكلة تشبع الرجلين والثلاثة ثم الصحيفة مصغر تشبع الواحد وقيل الجفنة كالصحفة وقيل أعظم منها (الركب) بزيادة الباء أو بتضمين نادمعنى صح أو ائت بدليل قوله (فاتيت بها فوضعتها بين يديه) بالبناء للمفعول كما قاله البرهان وغيره وقيل مفعول نادمحذوف أى نادالقوم يأتوا بجفنة أونزلها منزلة العاقل لان الله خلق فيها ادراكا حتى تنادى هى ثم ظاهره ان الركب كان لهم جفنة معينة يستعملونها فى حوائجهم او يضعون فيها الطعام و يجتمعون عليها عند الاكل مثلا وهذا مقتضى الاضافة وقد علمت ان لفظ مسلم نادبجفنة فقلت يا جفنة الركب ولامنافاة لجواز ان المراد بها الجفنة المخصوصة فالتنوين عوض عن المضاف اليه اوعلى حقيقته لانه يجوز ان يكون معهم غيرها فأراد أى جفنة كانت (وذكر) جابر (ان النبي صلى الله عليه وسلم بسط) بالسين والصاد وبهما قرئ أى وضع (يده فى الجفنة) مبسوطة ليكون ابرك (وفرق اصابعه وصب عليه جابر وقال) جابر (بسم الله) كما أمره بها وزعم ان فاعل قال النبي صلى الله عليه وسلم بعيد بل يخالفه لفظ مسلم المار (قال) جابر (فرأيت الماء يفور) يزيد ويرتفع حتى يتدفق (من بين أصابعه) عليه الصلاة والسلام (ثم فارت الجفنة) أى ارتفع ماؤها فالمضاف مقدرا واسناد مجازى للمبالغة فى فورانه (واستدارت) أى دارت كما هو لفظ مسلم أى دار الماء فيها من تسمية الحال باسم المحل لان الماء اذا زاد بسرعة يرى كانه يدور وقيل الجفنة نفسها دارت لعظم الامر وشرف الموضع فاهتزت واضطربت وتتابعت حركاتها (حتى امتلأت) قال بعض ولا محصل لهذا القيل وفيه نظر (وامر الناس بالاستقاء فاستقوا حتى رووا) اى اخذ كل منهم مايكفيه ويكفى دوابه وشربوا حتى ذهب عطشهم (فقلت) مقول جابر (هل) نافية اى ما (بقى من) زائدة (احد له حاجة) كقوله هل ينظرون الا تأويله وهل ترك لنا عقيل من رباع بدليل زيادة من وقوله (فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة) ويجوز انها استفهامية ومن زائدة والفاء فى فرفع فصيحة أى فقالوا لا فرفع والاولى أولى لان الاصل عدم التقدير (وهى ملأى) اى مملوأة بالماء لم تنقص شيأ مما اخذوه (وروى حديث جابر ايضا الامام احمد فى مسنده بلفظ اشتكى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فدعا بمس) يضم العين وشد السين المهملتين قدح كبير (فصب فيه شيأ من الماء) قليلا (ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه يده وقال استقوا فاستقى الناس فكنت أرى العيون) أى عيون الماء (تنبع) تخرج (من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم وفى لفظ من حديثه) أى جابر (له) أى لاحمد (أيضا قال فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم كفه فى الاناء ثم قال بسم الله) اتبرك واطلب نبع الماء ويحتمل القسم لصحة نيته بذلك واقتصر عليه لانه المأثور فى سائر الافعال لا لبيان جوازه بدون الرحمن الرحيم كما زعم (ثم قال اسبغوا الوضوء قال جابر فوالذى ابتلانى بيصرى)

أى بفقده وذهابه لانه عمى فى آخر عمره (لقد رأيت العيون عيون الماء يومئذ تخرج من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم فارفعها) أى يده (حتى توضؤا اجمعون ورواه ايضا عنه البيهقى فى الدلائل) النبوية (قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر) هو الحديبية (فأصابنا عطش فجهشنا) بفتح الجيم والهاء وتكسر اسرعنا (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) جابر (فوضع يده فى تور) بفتح الفوقية شبه الطست وقيل هو الطست ووقع فى حديث شريك عن انس فى المعراج اتى بطست من ذهب فيه تور وظاهره المغايرة بينهما ويحتمل الترادف فكان الطست اكبر من التور قاله الحافظ وقوله فكان لا يلائم احتمال الترادف الا ان يكون مراده الترادف اللغوى وقال المصنف التور اناء من صفر او حجارة وفى القاموس اناء يشرب فيه مذكر (من ماء بين يديه قال فجعل الماء ينبع من بين أصابعه كأنه العيون) لكثرة نبعه (قال خذوا بسم الله فشربنا فوسعنا) عمنا (وكفانا) حتى روينا ولا يلزم من الوسع الكفاية فى الرى فلذا جمع بينهما (ولو كنا مائة ألف لكفانا) لانه مدد غير منقطع قال سالم بن ابى الجعد (قلت لجابر كم كنتم قال) كنا (الفا وخمسمائة واخرجه ابن شاهين) الحافظ ابو حفص عمر بن احمد البغدادى تقدمت ترجمته وان له المنتهى فى التصنيف له ثلثمائة وثلاثون تصنيفا منها المسند الف وسبعمائة مجلد والتفسير الف مجلد ضخم وحسب الحبار على ثمانية عشر قنطارا من الحبر استخرجها منه وجمع براية اقلامه عنده واوصى ان يمضغ له بها ماء غسله فكفت تمضغه قال ابن ماكولا وغيره ثقة مأمون صنف ما لم يصنفه احد الا انه لحان ولا يعرف الفقه مات سنة خمس وثمانين وثلثمائة (من حديث جابر ايضا وقال) فى سياقه (اصابنا عطش بالحديبية فجهشنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واخرجه ايضا عن جابر احمد) الامام فى المسند (من طريق نبيح) بضم النون ومهملة مصغر ابن عبد الله (العنزى) بفتح المهملة والنون ثم زاى ابى عمرو الكوفى مقبول (عنه) أى جابر قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم اما فى القوم طهور (وفيه) تلو هذا (فجاء رجل باداوة فيها شئ) قليل (من الماء ليس فى القوم ماء غيره فصبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قدح ثم توضأ فأحسن الوضوء) اتم فرائضه ونوافله (ثم انصرف وترك القدح قال) جابر (فتزاحم الناس على القدح) اسقط من هذه الرواية فقالوا تمصصوا فسمع صلى الله عليه وسلم (فقال على رسلكم) بكسر الراء هينتكم (فوضع كفه فى القدح) وفى رواية فضرب يده فى القدح فى جوف الماء (ثم قال اسبغوا الوضوء) أتموه بفرضه ونفله ولا تمصصوا (قال) جابر (فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم) حتى توضؤا أجمعون قال حسبته قال كنا مائتين وزيادة هذا بقية رواية نبيح كما فى الفتح (وأما حديث ابن مسعود فى الصحيح) اى الحديث الصحيح او صحيح البخارى (من رواية علقمة) بن قيس ابن عبد الله النخعى الكوفى التابعى الكبير ثقة ثبت فقيه عابد مات بعد الستين وقيل بعد السبعين عن عبد الله يعنى ابن مسعود قال (بينما) بالميم وفى رواية بينا بلا ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فى سفر كما فى البخارى وجزم البيهقى فى الدلائل بأنه الحديبية لكن

لم يخرج ما يصرح به وقد روى أبو نعيم فى الدلائل ان ذلك فى غزوة خيبر فهذا أولى كما فى الفتح (وليس معنا ماء) جملة حالية (فقال لنا اطلبوا من معه فضل ماء) أى بقية ماء كان او زيادة منه على حاجته (فأتى بماء) بالبناء للمفعول والفاء فصيحة أى فطلبوا الماء فوجده بعضهم فأتى به وفى البخارى فجاؤا بإناء فيه ماء قليل ولابى نعيم عن ابن عباس دعا صلى الله عليه وسلم بلالا بماء فطلبه فلم يجده (فصبه فى اناء) آخر مكشوف ليدخل يده فيه (ثم وضع كفه فيه) أى فى الاناء الثانى والعطف بثم لما بينهما من تراخ قليل (فجعل) أى صار (الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى رواية ابن عباس فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر وفى رواية عن ابن مسعود فجعلت أبادرهم الى الماء أدخله فى جوفى لقوله البركة من الله ثم ماذكره المصنف من لفظ الحديث وعزاه للصحيح مثله فى الشفاء ولفظ البخارى فى علامات النبوة من رواية علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا بإناء فيه ماء قليل فأدخل يده فى الاناء ثم قال حى على الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع النبى صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل (وظاهر هذا ان الماء كان ينبع من بين أصابعه) لا حقيقة بل (بالنسبة الى رؤية الرائى وهو فى نفس الامر للبركة الحاصلة فيه) متعلق بقوله (يفور ويكثر) فى نفسه من غير خروج من اصابعه الشريفة (وكفه صلى الله عليه وسلم فى الاناء فيراه الرائى نابعا من بين اصابعه) وليس بنابع حقيقة (وظاهر كلام القرطبى) المتقدم اول هذا المبحث (انه نبع من تقمر اللحم الكائن فى الاصابع) لقوله نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقدمت ان الحافظ أبدى فيه احتمال كونه بالنسبة للرؤية وان ظاهره ابلغ وليس فى الاخبار ما يرده (وبه صرح النووى فى شرح مسلم) فقال وفى كيفية هذا النبع قولان حكاهما عياض وغيره أحدهما وهو قول اكثر العلماء والمزنى ان الماء كان يخرج من ذات اصابعه والثانى ان الماء كثر فى ذاته فصار يفور من بين اصابعه انتهى ودعوى المصنف ان حديث ابن مسعود ظاهر فى الثانى فيها نظر اذ هو محتمل بل الظاهر منه الاول كبقية الاحاديث (ويؤيده قول جابر فرأيت الماء يخرج من بين اصابعه وفى رواية فرأيت الماء ينبع من بين اصابعه) فقوله يخرج وينبع ظاهر فى انه من ذاتها (وهذا هو الصحيح وكلاهما) أى الامرين كثرته فى نفسه ببركته وخروجه من ذات اصابعه (معجزة له صلى الله عليه وسلم) وقول الاكثر أبلغ فى المعجزة وافرد معجزة نظرا للفظ كلا فيجوز مراعاة لفظها ومعناها واجتمعا فى قوله

كلاهما حين جد الجرى بينهما * قد اقلعا وكلا أنفيهما رابى

(وانما فعل ذلك ولم يخرجه من غير ملابسة ماء ولا وضع اناء تأدبا مع الله تعالى اذ هو المنفرد بابتداع المعدومات) ايجادها على غير مثال سابق (وايجادها من غير أصل) تتولد منه وفى فتح البارى الحكمة فى طلبه صلى الله عليه وسلم فى هذه المواطن فضلة الماء لئلا يظن انه الموجد للماء ويحتمل انه اشارة الى ان الله اجرى العادة فى الدنيا غالبا بالتوالد وان بعض

الاشياء يقع بشهابا لتوالد وبعضها لا يقع ومن جملة ذلك ما يشاهد من فوران بعض المائعات اذا خمرت وتركت زمانا ولم تجر العادة فى الماء الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا انتهى (وروى ابن عباس قال دعا) نادى (النبى صلى الله عليه وسلم بلالا) بماء كما فى الرواية (فطلب) بلال (الماء فقال) بلال (لا والله ما وجدت الماء قال فهل من شن) بفتح المعجمة وبالنون اداوة يابسة (فأتى بشن فبسط كفه) اليمنى على الظاهر (فيه فانبعثت) انفجرت (تحت يده عين فكان ابن مسعود يشرب) ويكثر كما فى الرواية (و) كان (غيره يتوضأ رواه الدارمى) عبد الله بن عبد الرحمن (وأبو نعيم) فى الدلائل قال الحافظ وهذا يشعر بان ابن عباس حمل الحديث عن ابن مسعود فان القصة واحدة ويحتمل أن يكون كل من بلال وابن مسعود أحضر الاداوة فان الشن الاداوة اليابسة انتهى (وكذا رواه الطبرانى وأبو نعيم من حديث ابى ليلى الانصارى) والد عبد الرحمن قيل اسمه بلال وقيل بليل بالتصغير وقيل داود بن بلال وقيل اوس وقيل يسار وقيل اليسر وقيل اسمه كنيته وقال ابن الكلبى أبو ليلى بن بلال بن بليل بن أحيحة وتمم نسبه الى مالك بن الاوس وقال غيره شهد أحدا وما بعدها ثم سكن الكوفة وكان مع على فى حروبه وقيل انه قتل بصفين روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعنه ولده عبد الرحمن وجده وقال الدولابى روى عنه أيضا عامر بن كدين قاضى دمشق وليس كما قال فشيخ عامر هو أبو ليلى الاشعرى كما فى الاصابة وله أحاديث فى السنن (وابو نعيم من طريق القاسم بن عبد الله بن أبى رافع عن أبيه عن جده) أبى رافع واسمه أسلم على اشهر أقوال عشرة تقدمت غير مرة مولى النبى صلى الله عليه وسلم فقد ذكر المصنف ستة صحابة رووا حديث نبع الماء فزاد أبا رافع على الحافظ (ومن ذلك تفجر الماء) وفى نسخة تفجير فاطلق المصدر وأراد أثره وهو التفجر مجازا اذ التفجير من فعل الله لا من الماء فالمراد منه التفجر أو المراد بتفجيره شق محله الذى يخرج منه او المصدر مضاف لمفعوله بعد حذف الفاعل أى تفجير الله الماء بمعنى اخراجه (ببركته) أى يمنه ووجوده فى مكان أخرج منه الماء (وابتعاثه) افتعال من البعث وهو الاثارة والاخراج للماء حتى يجرى وفى نسخة انبعاثه بالنون انفعال وهما بمعنى واحد يقال بعثه فابتعث وانبعث (بمسه) لمحله (ودعوته) دعائه لله تعالى وأخر هذا عن تبعه من اصابعه لقوة ذلك فى المعجزة على هذا الاحتمال كونه اتفاقيا (روى مسلم فى صحيحه) فى فضائل النبى من طريق مالك عن أبى الزبير عن عامر بن واثلة (عن معاذ) بن جبل (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك) التى بها الا ينصرف على المشهور لوزن الفعل كتقول وقد يصرف على ارادة الموضع مكان بين المدينة والشام (وانكم لن تأتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها) أى قبلى بدليل قوله (فلا يمس من مائها شيأ حتى آتى) بالمد أجىء (قال) معاذ (فجئناها وقد سبق اليها رجلان والعين مثل الشراك) بكسر المعجمة وفتح الراء وألف وكاف سير النعل الذى على وجهه شبهه به لضعفه وقلة جريه وليس بمعنى أخدود فى الارض كما توهم (تبض) بفتح التاء وكسر الموحدة وتشديد الضاد المعجمة اى تقطر وتسيل كما رواه ابن مسلمة وابن القاسم فى الموطا ورواه يحيى وطائفة بصاد مهملة اى تبرق قاله الباجى وبهما روى ايضا فى مسلم (بشئ من ماء) يشير الى

تقلله (فسألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستما) بكسر السين الاولى على الافصح وتفتح (من مائها شيأ قالا نعم) لانهما لم يعلما نهيه او حملاه على الكراهة او نسياه ان كانا مؤمنين وقد روى ابو بشر الدولابي انهما كانا من المنافقين (فسبهما) لمخالفتهما أمره ونفاقهما او حملهما النهي على الكراهة ان كانا مؤمنين فان كانا لم يعلما ونسيا فسبهما لكونهما تسببا في فوات ما أراده من اظهار المعجزة كما يسب الناسي والساهي ويلامان اذا كانا سببا في فوات محروس عليه قاله الباجي في شرح الموطا (وقال لهما ما شاء الله أن يقول ثم غرفوا من العين) بأيديهم (قليلا قليلا) بالتكرار (حتى اجتمع) الماء الذي غرفوه (في شئ) من الاواني التي كانت معهم ولا قلب فيه وان أصله غرفوا في شئ حتى اجتمع ماء كثير كما توهم (ثم غسل عليه السلام وجهه ويديه) للبركة (به) أي الماء والذي في مسلم وفي الموطا فيه بدل به وضميره قيل عائد على الشئ أي الاناء والظاهر أنه للماء أيضا وعبر بفي لمشاكلة قوله (ثم اعاده فيها فجرت العين بماء كثير) نقل بالمعنى ولفظ مسلم فجرت العين بماء منهمرا وقال غزير شك أبو علي أي راويه عن مالك نعم لفظ الموطا بماء كثير كلفظ المصنف لكنه لم يعزه له (فاستقى الناس) شربوا وسقوا دوابهم (ثم قال عليه السلام يا معاذ يوشك) يقرب ويسرع من غير بطء (ان طالت بك حياة) أي ان اطال الله عمرك ورأيت هذا المكان (ان ترى) بعينك فاعل يوشك وان بالفتح مصدرية (ما) موصول أي الذي (ههنا) وهو اشارة للمكان (قد ملئ) بالبناء للمفعول (جنانا) نصب على التمييز بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (اي بساتين وعمرانا) أي يكثر ماؤه ويخصب أرضه فيكون بساتين ذات ثمار وشجر كثيرة (وهذا ايضا من معجزاته عليه السلام) لانه اخبار بغيب وقع (ورواه) بمعنى ذكره (القاضي عياض في الشفاء بنحوه من طريق مالك) اي ناسبا له بلفظ روى مالك (في الموطا) عن معاذ (وزاد) بعده (فقال) عياض (قال) معاذ (في حديث ابن اسحق) في السيرة (فانخرق) انفجر انفجارا بشدة (من الماء ما له حس) صوت (كحس الصواعق) جمع صاعقة الصيحة فهو تشبيه محسوس بمحسوس قال التلمساني وهي والصعقة النار تسقط من السماء الى الارض في رعد شديد وصيحة العذاب وقطعة من النار تسقط الى الارض انتهى لكن هذا انما ذكره ابن اسحق في قصة اخرى بعد ارتحاله من تبوك فقال فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة لم يجاوزها اي تبوك ثم انصرف قافلا الى المدينة وكان في الطريق ما يروى الراكب والراكبين والثلاثة بوادي يقال له وادي المشقق فقال صلى الله عليه وسلم من سبقنا الى ذلك الماء فلا يستقين منه شيأ حتى نأتيه فسبق اليه نفر من المنافقين فاستقوا فلما اتاه صلى الله عليه وسلم وقف عليه فلم ير فيه شيأ فقال من سبقنا الى هذا الماء فقيل فلان وفلان فقال اولم انهم ان يستقوا منه شيأ حتى آتيه ثم لعنهم ودعا عليهم ثم نزل فوضع يده تحت الرسل فجعل يصب في يده ما شاء الله ان يصب ثم نضحه به ومسحه يده ودعا بما شاء ان يدعو فانخرق من الماء ما له حس كحس الصواعق فشرب الناس واستقوا حاجتهم منه فقال صلى الله عليه وسلم لئن بقيتم او من بقي منكم ليسمعن بهذا الوادي وهو اخصب ما بين يديه وما خلفه انتهى (وفي البخاري في غزوة الحديبية من حديث المسور) بكسر الميم وسكون المهملة

وفتح الواو وبالراء (ابن مخرمة) بفتح الميم وسكون المعجمة ابن نوفل بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري له ولابيه صحبة مات سنة اربع وستين (ومروان بن الحكم) بن ابي العاصي بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الاموي لم تثبت له صحبة قال الحافظ وهذا الحديث مرسل فمروان لا صحبة له والمسور لم يحضر القصة وقد رواه البخاري في اول كتاب الشروط عن المسور ومروان اخبرا عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سمعا جميعا صحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وأم سلمة وسهل بن حنيف (انهم) اي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه (نزلوا بأقصى الحديبية على ثمد) بفتحتين (قليل الماء يتبرضه) بتحتية ففوقية فموحدة فراء ثقيلة فضاد معجمة يأخذه (الناس تبرضا) نصب على انه مفعول مطلق من باب النقل للتكلف (فلم يلبثه الناس) قال الحافظ بضم أوله وسكون اللام من الالباث وقال ابن التيني بفتح اوله وكسر الموحدة المثقلة أي لم يتركوه يلبث أي يقيم انتهى وقال المصنف بضم أوله وفتح اللام وشد الموحدة وسكون المثلثة في الفرع واصله مصححا عليه (حتى نزحوه) بنون فزاي فحاء مهملة أي لم يبقوا منه شيأ قال الحافظ ووقع في شرح ابن التين بفاء بدل الحاء ومعناهما واحد وهو اخذ الماء شيأ بعد شيء حتى لا يبقى منه شيء (وشكي) بالبناء للمفعول (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش) بالرفع نائب الفاعل (فانتزع سهما من كنانته) بكسر الكاف جعبته التي فيها النبل (ثم أمرهم ان يجعلوه فيه) أي الثمد روى ابن سعد من طريق أبي مروان قال حدثني أربعة عشر رجلا من الصحابة ان الذي نزل البئر ناجية بن الاعجم وقيل هو ناجية بن جندب وقيل البراء بن عازب وقيل عباد بن خالد حكاه الواقدي ووقع في الاستيعاب خالد بن عبادة قال في الفتح ويمكن الجمع بانهم تعاونوا على ذلك بالحفر وغيره (فوالله مازال يجيش) بفتح اوله وكسر الجيم وسكون التحتية ومعجمة (لهم بالري) بكسر الراء ويجوز فتحها (حتى صدروا عنه) أي رجعوا بعد ورودهم زاد ابن سعد حتى اغتفوا بانيتهم جلسوا على شفير البئر وعند ابن اسحق فجاش بالري واحتى ضرب الناس عنه بعطن (والتمد بالمثلثة) المفتوحة (والتحريك) أي فتح الميم (الماء القليل) وقال في الفتح أي حفرة فيها ماء قليل يقال ماء ممدود أي قليل فقوله قليل الماء تأكيد لدفع توهم ان يراد لغة من يقول التمد الماء الكثير وقيل التمد ما يظهر من الماء في الشتاء ويذهب في الصيف انتهى وهذا أولى من تفسير المصنف بالماء القليل لانه يصير في قوله قليل الماء مزيدة لرجوع معناه الى انهم نزلوا على ماء قليل أي قليل الماء لكن تعقب بعض كلام الحافظ بأنه انما يتم ان ثبت لغة ان التمد الماء الكثير واعترض الدماميني قوله تأكيد بانه لو اقتصر على قليل أمكن ارجاع اضافته الى الماء فيشكل كقولنا هذا ماء قليل الماء نعم قال الرازي التمد العين وقال غيره حفرة فيها ماء فان صح فلا اشكال (وقوله يتبرضه الناس تبرضا بالضاد المعجمة أي يأخذونه قليلا قليلا والبرض الشيء القليل) قال الحافظ البرض بالفتح والسكون اليسير من العطاء وقال صاحب العين هو جمع الماء بالكفين (وقوله فما زال) أي استمر (يجيش بفتح المثناة التحتية وبالجيم آخره شين معجمة أي يفور ماؤه ويرتفع وفي رواية) للبخاري عن البراء (انه صلى الله عليه وسلم توضأ فتمضمض ودعا ومج في بئر الحديبية منه فجاشت بالماء كذلك) ولم

قوله منه في نسخة المتن من فيه اه

يذكر القاء السهم (وفى مغازى أبى الاسود) محمد بن عبد الرحمن الاسدى المدنى يتيم عروة من الثقات (عن عروة) بن الزبير أحد الفقهاء مرسلا (انه) صلى الله عليه وسلم (توضأ فى الدلو ومضمض فاه ثم مج فيه) فى الدلو (وأمر ان يصب فى البئر و نزع سهما من كنانته) جعبته (والقاه فى البئر) أى امرهم بالقائه لرواية البخارى قبل (ودعا الله تعالى ففارت) بفاءين من الفوران ارتفعت (حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس على شفيرها) بالمعجمة والفاء حافتها (فجمع) فى هذه الرواية (بين الامرين) التوضؤ والمج منه والقاء سهم من كنانته ففى رواية البخارى اختصار وفيه معجزات ظاهرة وبركة سلاحه وما ينسب اليه صلى الله عليه وسلم (وكذا رواه الواقدى) محمد بن عمر بن واقد الاسلمى الحافظ المتروك مع سعة علمه (من طريق أوس بن خولى) بفتح الخاء المعجمة وفتح الواو وضبطه العسكرى فى كتاب التصحيف كما فى التبصير الانصارى الخزرجى صحابى شهير قال ابن سعد مات قبل حصر عثمان (وهذه القصة غير القصة السابقة) قريبا (فى ذكر نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم مما رواه البخارى) ومسلم كلاهما (فى المغازى من حديث جابر) قال (عطش الناس بالحديبية و بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركوة) فذكر الحديث وفيه (فجعل الماء يفور من بين اصابعه الحديث) المتقدم قريبا (فبين القصتين مغايرة) ظاهرة لانه قال فى حديث جابر فجعل الماء يفور من بين اصابعه وفى حديث البراء انه صب ماء وضوئه فى البئر (وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع فى وقتين انتهى) فالقصة متعددة (فحديث جابر فى نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند ارادة الوضوء) له (وحديث البراء كان لارادة ما هو اعم من ذلك) كشرب وسقى دواب ويحتمل أن يكون الماء (لما تفجر من بين اصابعه ويده فى الركوة و توضؤا كلهم وشربوا أمر حينئذ بصب الماء الذى بقى فى الركوة فى البئر) ظرف لصب (فتكاثر الماء فيها) فتكون قصة واحدة (انتهى) من فتح البارى وزاد وفى حديث زيد بن خالد أنهم اصابهم مطر بالحديبية فكان ذلك وقع بعد القصتين المذكورتين والله اعلم (وفى حديث البراء) بن عازب (وسلمة بن الاكوع مما رواه البخارى) لو زاد ومسلم لاستقام على التوزيع فالبخارى روى حديث البراء ومسلم حديث سلمة (فى قصة الحديبية وهم اربع عشرة مائة و بئرها لاترى) بضم الفوقية (خمسين شاة) الشاة المعروفة و روى اشاءة بكسر الهمزة الاولى وفتح الاخيرة وهى السخلة الصغيرة (فنزحناها) اخرجنا جميع مائها (فلم نترك فيها قطرة فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جباها قال البراء وأتى) بالبناء للمفعول (بدلو منها) أى بماء دلو مما نزحوه (فبصق) بالصاد وفى رواية بالسين وهما لغتان اى القى ريقه (فدعا) الله سرا بعد بصاقه فجمع بينهما على رواية البراء وليس هنا اداة شك فلا يصح احتمال انه شك من الراوى هل بصق أو دعا لقوله (وقال سلمة فما مادعا واما بصق) بكسر الهمزتين بيان للشك فى الرواية لانه لا يلزم من وقوع الشك فى رواية سلمة منه أو ممن بعده وقوعه فى رواية البراء كما هو ظاهر (فيها) أى البئر لا الدلو كذا قيل (فجاشت) البئر أى فار ماؤها وارتفع لفمها (فأروا انفسهم) بشربهم (وركابهم) ابلهم لسقيهم منها (وقال فى رواية البراء ثم مضمض ودعا) الله سرا (ثم صبه) الماء الذى توضأ وتمضمض به (فيها) أى البئر (ثم قال دعوها

ساعة) مقدارا من الزمان وفى رواية للبراء فتركناها غير بعيد ثم انها اصدرتنا ولفظ البخارى من طريق اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال تعدون أنتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم اربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها فلم نترك فيها قطرة فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأتاها فجلس على شفيرها ثم دعا بإناء من ماء فتوضأ وتمضمض ودعا ثم صبه فيها فتركناها غير بعيد ثم انها اصدرتنا ما شئنا نحن وركابنا ولفظه من طريق زهير حدثنا أبو اسحق انبأنا البراء انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ألفا وأربعمائة أو اكثر فنزلوا على بئر فنزحوها فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فأتى البئر وقعد على شفيرها ثم قال ائتونى بدلو من مائها فأتى به فبصق ثم قال دعوها ساعة فأروا انفسهم وركابهم حتى ارتحلوا ولفظ مسلم عن سلمة قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لا ترويها فقعد صلى الله عليه وسلم على جبا الركية فاما دعا واما بصق فيها فجاشت فسقينا واستقينا (قوله على جباها بفتح الجيم والموحدة والقصر ما حول البئر وبالكسر ما جمعت فيه) عبارة غيره ما جمع فيها (من الماء) ويروى شفاها بمعجمة وهما بمعنى (وقوله وركابهم أى الابل التى يسار عليها وفى الصحيحين) البخارى فى التيمم وعلامات النبوة ومسلم فى الصلاة من حديث عوف حدثنا أبو رجاء (عن عمران بن حصين) بن عبيد بن خلف الخزاعى اسلم عام خيبر وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم يقول اهل البصرة عنه كان يرى الحفظة وتكلمه حتى اكتوى روى له مائة وثمانون حديثا فى البخارى اثنا عشر مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين (قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر) اختلف فى انه الحديبية ففى مسلم عن ابن مسعود أقبل صلى الله عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلؤنا فقال بلال أنا الحديث او بطريق مكة كما فى الموطا عن زيد بن أسلم مرسلا أو بطريق تبوك كما رواه عبد الرزاق عن عطاء بن يسار مرسلا والبيهقى عن عقبة بن عامر أو فى جيش الامراء كما فى أبى داود وتعقبه أبو عمر بأنها موءتة ولم يشهدها النبى صلى الله عليه وسلم وهو كما قال لكن يحتمل أن المراد بها غيرها ذكره الحافظ وقول المصنف أو عند رجوعهم من خيبر كما فى مسلم لا وجه له اذ فى قصة عمران قال اول من استيقظ أبو بكر ورواية مسلم أول من استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم فلا يصح تفسير السفر المبهم هنا بما فى مسلم ولذا لم يذكر الحافظ هنا وانما ذكره استدلالا على تعدد الوقعة أى نومهم عن صلاة الصبح كما مر بيانه فى آخر المقصد الثالث (فاشتكى) حذف من الحديث ما لم يتعلق به غرضه هنا وهو وانا اسرينا حتى كنا فى آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان أول من استيقظ فلان وفى علامات النبوة فكان اول من استيقظ من منامه أبو بكر ثم فلان ثم فلان يسميهم ابو رجاء فنسى عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندرى ما يحدث له فى نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير حتى استيقظ بصوته النبى صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذى أصابهم فقال لا ضير أو لا ضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودى بالصلاة فصلى

بالناس فلما انفتل من صلاته اذا هو برجل لم يصل فقال ما منعك أن تصلي قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار فاشتكى (اليه الناس من العطش) أى ما أصابهم من الشدة الحاصلة بسببه (فنزل عليه السلام فدعا فلانا كان يسميه أبو رجاء) بفتح الراء وخفة الجيم والمد عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة العطاردى ويقال اسم أبيه تيم وقيل غير ذلك فى اسم أبيه مخضرم ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يره وأسلم بعد الفتح وهو ثقة معمر مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة روى له الستة (ونسيه عوف) بالفاء الاعرابى العبدى البصرى ثقة رمى بالقدر وبالتشيع مات سنة ست او سبع وأربعين ومائة وله ست وثمانون قال الحافظ وفلان الذى نسيه هو عمران بن حصين بدليل قوله عند مسلم ثم عطش النبى صلى الله عليه وسلم فى ركب بين يديه نطلب الماء ودلت هذه الرواية على انه كان هو وعلى فقط لانهما خوطبا بلفظ التثنية ويحتمل انه كان معهما غيرهما على سبيل التبعية لهما فيتجه اطلاق لفظ ركب وخصابالخطاب لانهما المقصودان بالارسال (ودعا عليا) هو ابن أبى طالب (وقال اذهبا فابتغيا) بموحدة ففوقية من الابتغاء وللاصيلى فابغيا من الثلاثى وهمزته للوصل ولاحد فابغيانا (الماء) والمراد الطلب يقال ابتغى الشئ طلبه وابغ الشئ أى اطلبه لى وفيه الجرى على العادة فى طلب الماء وغيره وأن التسبب فى ذلك لا يقدح فى التوكل (فانطلقنا فتلقينا امرأة) وفى علامات النبوة من رواية سلم بفتح فسكون عن ابى رجاء عن عمران فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها (بين مزادتين) بفتح الميم والزاى قربة كبيرة فيها جلد من غيرها وتسمى أيضا السطيحة (أو سطيحتين) بفتح السين وكسر الطاء المهملتين تثنية سطيحة بمعنى المزادة او وعاء من جلدين سطح أحدهما على الآخر قال الحافظ وأو هنا شك من عوف فى رواية سلم عن أبى رجاء عنها أى حيث جزم بقوله بين مزادتين قال والمراد بهما الراوية زاد المصنف او القربة الكبيرة سميت بذلك لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها انتهى وظاهر حديث الصحيحين هذا انهما وجدا المرأة اتفاقا ووقع فى الشفاء بلا عزو لمخرج عن عمران فوجه رجلين من اصحابه واعلمهما انهما يجدان امرأة بمكان كذا معها بعير عليه مزادتان الحديث فوجداها واتيا بها قال شارحه ولم يسم احد هذه المرأة الا انها اسلمت ولا المكان (من ماء) على بعيرلها فقالا لها اين الماء فقالت عهدى بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوف فقالا لها انطلقى اذن قالت الى اين فالا الى رسول الله قالت الذى يقال الصابئ قالا هو الذى تعنين فانطلقى هكذا فى الصحيح قبل قوله (فجاءا بها الى النبى صلى الله عليه وسلم) وحدثاه الحديث كما فى الرواية أى الذى كان بينهما وبينها (فاستنزلوها عن بعيرها) اى طلبوا منها النزول عنه وجمع باعتبار من تبع عليا وعمران ممن يعينهما قال بعض الشراح المتقدمين انما اخذوها واستجازوا اخذ مائها لانها كانت حربية وعلى فرض ان يكون لها عهد فضرورة العطش تبيح للمسلم الماء المملوك لغيره على عوض والا فتنقص الشارع تفدى بكل شئ نفله الحافظ (ودعا النبى صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ) من التفريغ وفى رواية فأفرغ من الافراغ فيه (من افواه المزادتين أو السطيحتين) اى افرغ الماء من افواههما وجمع موضع التثنية على حد قد صغت قلوبكما اذ ليس لكل مزادة سوى فم واحد زاد الطبرانى فمضمض فى الماء

وأعاده فى افواه المزادتين قال الحافظ وبهذه الزيادة تتضح الحكمة فى ربط الافواه بعد فتحها وان البركة انما حصلت بمشاركة ريقه الطاهر المبارك للماء وفى الشفاء فجعل فى اناء من مزادتيها وقال فيه ماشاء الله ان يقول (واوكأ) اى ربط (افواههما واطلق) اى فتح (العزالى) بفتح المهملة والزاى وكسر اللام ويجوز فتحها جمع عزلى باسكان الزاى قال الخليل هى مصب الماء من الراوية ولكل مزادة عزلا وان من اسفلها قاله الحافظ فالجمع فى العزالى على بابه لانهما مزادتان فلهما اربع عزالى وقال بعض جمع وليس للقربة الا فم واحد قيل لانها كانت تتعدد فى قربهم عزلا وان من اسفل وعزلا وان من فوق وما كان من اسفل يخص باسم العزلى والاحسن ان الجمع قد يطلق على ما فوق الواحد وليس على حد فقد صغت قلوبكما لاختصاصه بما اذا كان المضاف مثنى انتهى (ونودى فى الناس اسقوا) بهمزة قطع مفتوحة من اسقى او بهمزة وصل مكسورة من سقى كما فى الفتح وغيره اى اسقوا غيركم كالدواب (واستقوا) أنتم (فسقى من سقى) ولابن عساكر فسقى من شاء (واستقى من شاء) فرق بينه وبين سقى انه لنفسه وسقى لغيره من ماشية ودواب واستقى قيل بمعنى سقى وقيل انما يقال سقيته لنفسه واسقيته لماشيته ذكره المصنف وكان آخر ذلك ان اعطى الذى اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فأفرغه عليك هكذا فى الصحيح قبل قوله (وهى) اى والحال ان المرأة (قائمة تنظر الى ما يفعل) بالبناء للمجهول (بمائها وايم الله) قال الحافظ بفتح الهمزة وكسرها والميم مضمومة اصله ايمن الله وهو اسم وضع للقسم هكذا ثم حذفت منه النون تخفيفا وألفه الف وصل مفتوحة ولم يجئ كذلك غيرها وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف والتقدير ايم الله قسمى وفيها لغات جمع منها النووى فى تهذيبه سبع عشرة وبلغ بها غيره عشرين وسيكون لنا عودة لبيانها فى كتاب الايمان ويستفاد منه جواز التوكيد باليمين وان لم يتعين (لقد اقلع) بضم الهمزة أى عنها (وانه ليخيل الينا أنها اشدملئة) بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة مفتوحة ثم تاء تأنيث أى امتلاء وفى رواية البيهقى انها أملأ (منها حين ابتدأ فيها) والمراد انهم يظنون ان الباقى فيها من الماء اكثر مما كان اولا وهذا من عظيم آياته وباهر دلائل نبوته حيث توضؤا وشربوا واستقوا واغتسل الجنب بل فى علامات النبوة من طريق سلم بفتح المهملة اوله تليها لام ساكنة غيم ابن زرير بفتح الزاى المنقوطة أوله وراءين بلا نقط بينهما تحتية ساكنة كما ضبطه النووى والحافظ والمصنف وغيرهم انهم ملؤا كل قربة واداوة كانت معهم بعد ما سقط من العزالى وبقيت المزادتان كما وأتين بل ظن الصحابة انه كان اكثر مما كان اولا (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) لاصحابه (اجمعوا لها) تطييبا لخاطرها فى مقابلة حبسها فى ذلك الوقت عن السير الى قومها وما نالها من خوف اخذ مائها الا انه عوض عما اخذ من الماء قاله المصنف وقال الحافظ وفيه جواز اخذ المحتاج برضا المطلوب منه او بغير رضاه ان تعين وفيه جواز المعاطاة فى مثل هذا من الهبات والاباحات من غير لفظ من المعطى والآخذ (فجمعوا لها من بين عجوة) تمر أجود تمر المدينة وفى رواية ما بين كما فى المصنف واقتصر الحافظ على من بين فلا معنى لترجى زيادة بين من المصنف بعد ثبوتها رواية (ودقيقة وسويقة) بفتح أولهما وفى رواية كريمة بضمهما مصغرا منقلا كما قال الحافظ وغيره وعطف سويقه

على دقيقة خاص على عام (حتى جمعوا لها طعاما) كثيرا كما عند أحمد وفيه اطلاق لفظ الطعام على غير الحنطة والذرة خلافا لمن أبى ذلك ويحتمل أن يكون المعنى طعاما غير العجوة وما بعدها قاله الحافظ أى ما يعد طعاما عرفا بحيث ينتفع به ويدخر ليؤكل فى أوقات متفرقة وهو كناية عن كثرة ما جمعوه لها بدليل زيادة أحمد كثيرا (فجعلوه) أى ما جمعوه ولابى ذر فجعلوها أى الانواع المجموعة (فى ثوب) من عندهم على ظاهره لكن فى الشفاء ثم أمر فجمع للمرأة من الازواد حتى ملؤا ثوبها فظاهره أن المراد فى ثوبها (وحملوها على بعيرها) الذى كانت راكبة عليه (ووضعوا الثوب) بما فيه (بين يديها) أى قدامها على البعير (قال لها) صلى الله عليه وسلم كما فى رواية الاسماعيلى وللاصيلى قالوا لها أى الصحابة بأمره صلى الله عليه وسلم (تعلمين) قال الحافظ بفتح أوله وثانيه وتشديد اللام أى اعلمى وقال المصنف بفتح التاء وسكون العين وتخفيف اللام أى اعلى (ما رزئنا) بفتح الراء وكسر الزاى ويجوز فتحها وبعدها همزة ساكنة أى نقصنا (من مائك شيأ) قال الحافظ ظاهره أن جميع ما أخذوه مما زاده الله وأوجده وأنه لم يختلط فيه شئ من مائها فى الحقيقة وان كان فى الظاهر مختلطا وهذا أبدع واغرب فى المعجزة وهو ظاهر قوله (ولكن الله هو الذى أسقانا) بالهمز ولابن عساكر سقانا ويحتمل أن المعنى ما نقصنا من مقدار مائك شيأ وفيه اشارة الى ان الذى أعطاها ليس على سبيل العوض من مائها بل على سبيل التكرم والتفضل وجواز استعمال أوانى المشركين مالم تتيقن فيها النجاسة (فأتت أهلها) وقد احتبست عنهم فقالوا ما حبسك يا فلانة هذا أسقطه من الحديث قبل قوله (فقالت) حبسنى (العجب لقينى رجلان فذهبا بى الى هذا الرجل الذى يقال له الصابئ ففعل كذا وكذا) حكت لهم ما فعل فوالله (انه لأسحر الناس كلهم) لفظ البخارى انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعنى السماء والارض (أو انه لرسول الله حقا) هذا منها ليس بايمان الشك لكنها أخذت فى النظر فأعقبها الحق فآمنت بعد ذلك وأسقط من الحديث فكان المسلمون بعد ذلك يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذى هى منه (فقالت) المرأة (يوما لقومها ما) موصول (أرى) بفتح الهمزة بمعنى اعلم أى الذى اعتقد (أن) بالفتح منقلا (هؤلاء يدعونكم) من الاغارة (عمدا) لا جهلا ولا نسيانا ولا خوفا منكم بل مراعاة لما سبق بينى وبينهم وهذه الغاية فى مراعاة الحمية القليلة فكان هذا القول سبب رغبتهم فى الاسلام كذا رواه أبو ذر بلفظ أن الثقيلة ورواه الاكثرون ما أرى هؤلاء القوم يدعونكم عمدا بفتح همزة أرى واسقاط ان ووجهها بما ذكر ابن مالك ولابن عساكر ما أرى بضم الهمزة أى اظن ان بكسر الهمزة وللاصيلى وابن عساكر ما أدرى بدال بعد الالف أن بالفتح والتشديد فى موضع المفعول والمعنى ما أدرى ترك هؤلاء اياكم عمدا لماذا هو (فهل لكم) رغبة (فى الاسلام الحديث) بقيته فى الصحيحين فاطاعوها فدخلوا فى الاسلام وما كان يزيد الكتاب بهذه البقية وللناس فيما يعشقون والله أعلم (وعن أبى قتادة) الحرث أو عمرو أو النعمان بن ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة الانصارى السلمى بفتحتين المدنى شهد أحدا وما بعدها ولم يصح شهوده بدرا ومات سنة أربع وخمسين على الاصح

الاشهر (قال خطبنا) وعظنا (رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى سفر كما دل عليه السياق وفى حديث أبى هريرة عند مسلم ان ذلك كان حين قفل من غزوة خيبر (فقال) فى خطبته (انكم تسيرون عشيتكم) أى بقية يومكم فالعشية كالعشى آخر النهار كما فى القاموس وفى المصباح ما بين الزوال الى الغروب (وليلتكم) التى تليه (وتأتون الماء غدا ان شاء الله تعالى) تبركوا امتثالا للآية (فانطلق الناس لا يلوى) لا يعطف (احد على أحد) لاشتغال كل منهم بنفسه (فبينا) بلا ميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى ابهار) بالموحدة وتشديد الراء (الليل أى ابيض) كذا فسره المصنف والذى للسيوطى أى انتصف وفى مقدمة الفتح قيل انتصف أو ذهب معظمه اذ بهرة كل شئ اكثره وفى القاموس ابهار الليل انتصف أو تراكمت ظلمته او ذهبت عامته أو بقى نحو ثلثه فلم يذكروا تفسيره بالبياض كما فعل المصنف بل فى الصحاح والقاموس انما ذكرا البياض صفة للقمر لا الليل ولفظ القاموس بهر القمر كمنع غلب ضوءه ضوء الكواكب ولفظ مسلم فبينا رسول الله يسير حتى ابهار الليل وانا الى جنبه فنعس فمال على راحلته فأتيته فدعمته من غير ان أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ابهار الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان من آخر السحر مال ميلة هى اشد من الميلتين الاولين حتى كاد يخفل فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال (فمال) رسول الله صلى الله عليه وسلم أى عدل (عن الطريق) فحذف المصنف هذا من الحديث لعدم غرضه فيه اذ غرضه منه انما هو تكثير الماء لكن صار سياقه يقتضى ان عدوله ونومه كان عند انتصاف الليل مع انه انما كان عند السحر (فوضع رأسه) أى نام (ثم قال احفظوا علينا صلاتنا) بأن تنبهونا قبل خروج وقتها وفى البخارى عن ابى قتادة ذكر سبب نزوله سؤال بعض القوم ذلك فقال صلى الله عليه وسلم أخاف ان تناموا عن الصلاة فقال بلال أنا اوقظكم وفى حديث أبى هريرة عند مسلم وقال لبلال اكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام صلى الله عليه وسلم هو واصحابه فلما قارب الفجر استند بلال الى راحلته مواجه الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ صلى الله عليه وسلم ولا أحد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس (فكان اول من استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) مثله عن ابى هريرة عند مسلم ايضا وفى حديث عمر أن اول من استيقظ ابو بكر ولم يستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم حتى ايقظه عمر بالتكبير ولذا رجح القاضى عياض ان نومهم عن صلاة الصبح وقع مرتين لما فى الحديثين من المغايرات التى يتعسر معها الجمع خلافا للاصيلى فى ان القصة واحدة وايضا فى حديث ابى قتادة ان العمرين لم يكونا مع المصطفى وفى حديث عمران انهما معه وايضا فالذى كلأ الفجر فى قصة ابى قتادة بلال واما فى قصة عمران فروى الطبرانى شيبا بقصته وفيه أن الذى كلأ لهم الفجر ذو مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة وفى ابن حبان عن ابن مسعود أنه كلأ لهم الفجر وأيضا مما يدل على التعدد اختلاف مواطنها كما قدمنا (والشمس فى ظهره) كناية عن كمال

ظهورها

ظهورها وأسقط من الحديث عند مسلم قال فقمنا فزعين قال أبو عمر يحتمل ان يكون تأسفا على ما فاتهم من وقت الصلاة ففيه أن ذلك لم يكن من عادته منذ بعث قال ولا معنى لقول الاصيلى فزعين خوفا أن يكون اتبعهم عدو فيجدهم بتلك الحال من النوم لانه صلى الله عليه وسلم لم يتبعه عدو فى انصرافه من خيبر بل انصرف ظافرا غانما (ثم قال اركبوا) زاد فى رواية أبى هريرة فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال عياض وهذا اظهر الاقوال فى تعليله أو لاشتغالهم بأحوال الصلاة أو تحرزا من العدو أو ليستيقظ النائم وينشط الكسلان قال ابن رشيق وقد علله صلى الله عليه وسلم بهذا ولا يعلمه الا هو أى فهو خاص به سواء كان فى ذلك الوادى أو فى غيره (فركبنا فسرنا) غير بعيد (حتى اذا ارتفعت الشمس نزل) أى علت فى الارتفاع وزاد ارتفاعها والا فقوله والشمس فى ظهره دليل ارتفاعها اذ لا تكون كذلك حتى ترتفع وفى حديث أبى هريرة حتى ضربتهم الشمس وذلك لا يكون الا بعد ان يذهب وقت الكراهة ففيه رد على من زعم ان علة تأخيره كون ذلك كان وقت كراهة كما فى الفتح (ثم دعا بميضأة) بكسر الميم وهمزة بعد الضاد اناء يتوضأ به كالركوة كذا فى الديباج وقال غيره بكسر الميم والقصر وياؤها منقلبة عن واو لانها آلة الوضوء فوزنها مفعلة وقد تمد فوزنها مفعالة (كانت معى فيها شئ من ماء) قال (فتوضأ منها وضوأ) دون وضوء كما هو لفظ الحديث ومعناه وضوأ كامل الفرض دون وضوء تام بالفرائض والسنن كاقتصاره على الوضوء مرة ونحو ذلك (قال وبقى شئ من ماء) وظاهره انه لم يتوضأ منها أحد غيره وفى رواية عن أنس كان صلى الله عليه وسلم فى سفر فقال لابى قتادة أمعكم ماء قلت نعم فى ميضأة فيها شئ من ماء قال ائت بها فأتيته بها فقال لاصحابه تعالوا مسوا منها فتوضؤا وجعل يصب عليهم وبقيت جرعة (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لابى قتادة (احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ) خبر عظيم فى امر مائها وكفايته القوم ومايظهر بها من المعجزة العظيمة (ثم أذن بلال بالصلاة) ولاحد من حديث ذى مخبر فأمر بلالا فأذن واستدل به على مشروعية الاذان للفوائت (فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين) هما ركعتا الفجر (ثم صلى الغداة) الصبح ولاحد فصلى الركعتين قبل الصبح وهو غير بعيد ثم أمره فأقام الصلاة فصلى الصبح زاد الطبرانى من حديث عمران فقلنا يارسول الله أنعيدها من الغد لوقتها قال نهانا الله عن الرياء ويقبله منا وفى رواية ابن عبد البر لا ينهاكم الله عن الرياء ويقبله منكم واختصر المصنف سياق أبى قتادة ولفظه فى مسلم ثم صلى الغداة فصنع ما كان يصنع كل يوم قال (وركب) رسول الله صلى الله عليه وسلم (وركبنا معه) فجعل بعضنا يهمس الى بعض ما كفارة ماصنعنا بتفريطنا فى صلاتنا ثم قال أما لكم فى أسوة ثم قال انه ليس فى النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجئ وقت الصلاة الاخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين يتنبه لها فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ماترون الناس صنعوا قال ثم اصبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله يعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ايديكم فان تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا قال (فانتهينا الى الناس) لانه صلى الله عليه وسلم لما عدل عن الطريق مع طائفة نام وسار بقية الجيش ولم يعلموا بنومه وفيهم الشيخان كما رأيت (حين اشتد) بمجمة قبل الفوقية (النهار

وحى كل شئ وهم يقولون يارسول الله هلكنا عطشنا) هكذا فى مسلم بلا واو وبيان الهلاكهم ويقع فى نسخ المصنف وعطشنا بالواو فان ثبتت رواية فهى عطف علة على معلول (فقال لاهلاك عليكم) بضم الهاء وسكون اللام اسم من هلك وحذف من الحديث ثم قال أطلقوا الى عمرى وهو بضم المعجمة وفتح الميم وبالراء يعنى قدحى فحللته فأتيته به قال (ودعا بالميضأة فجعل) صلى الله عليه وسلم (يصب) فى قدحه (وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد) بفتح الياء وسكان العين (ان رأى الناس) اى لم يتأخروا زمنا عن رؤيتهم (ماء) بالتنوين (فى الميضأة فتكابوا) أى ازدحموا وفى رواية احمد فازدحم الناس (عليها) بمجرد رؤية الماء لشدة عطشهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنوا الملء) بفتح الميم وكسرها وسكون اللام والهمز أى لاوانيكم فلا تزدحموا على الاخذ (كلكم سيروى) ولاحد كلكم سيصدر عن رى (قال ففعلوا) اى تركوا الازدحام (فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب) فى قدحه (واسقيهم) ولاحد فشرب القوم وسقوا دوابهم وركابهم وملؤا ما كان معهم من اداوة وقربة ومزادة (حتى مابقى غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب فقال لى اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يارسول الله قال ان ساقى القوم آخرهم قال فشربت وشرب) رسول الله صلى الله عليه وسلم (الحديث) بقيته وأتى الناس الماء جامين رواه قال فقال عبد الله بن رباح انى لاحدث هذا الحديث فى مسجد الجامع اذ قال عمران انظر أيها الفتى كيف تحدث فانى أحد الركب تلك الليلة قال قلت فانت اعلم بالحديث قال ممن انت قلت من الانصار قال حدث فانت اعلم بحديثكم قال فحدثت القوم فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت ان أحدا حفظه كما حفظته (رواه مسلم) فى الصلاة من حديث ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبى قتادة وحذف المصنف منه كثيرا كما رأيت واحتج بآخره من قال باتحاده مع قصة عمران لانه صدق عبد الله فى تحديثه وأجيب بأن عمران حضر القصتين فحدث باحداهما وصدق عبد الله لما حدث عن أبى قتادة بالاخرى قال فى الشفاء وذكر الطبرى يعنى ابن جرير حديث أبى قتادة على غير ماذكره أهل الصحيح وأن النبى صلى الله عليه وسلم خرج بمد الاهل مؤتة عند ما بلغه قتل الامراء وذكر حديثا طويلا فيه معجزات وآيات وفيه اعلامهم انهم يفقدون الماء غدا وذكر حديث الميضأة قال والقوم زهاء ثلثمائة انتهى (وعن أنس قال أصابت الناس سنة) بفتح السين المهملة أى شدة وجهد من الجدب (على عهد) أى زمن (رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فى يوم الجمعة) خطبة الجمعة على المنبر (قام اعرابى) من سكان البادية لايعرف اسمه قاله المصنف وقال الحافظ لم اقف على تسميته فى حديث أنس وروى احمد عن كعب بن مرة ما يمكن ان يفسر المبهم بأنه كعب وروى البيهقى ما يمكن ان يفسر بأنه خارجة بن حصن الفزارى لكن رواه ابن ماجه من طريق شرحبيل بن السمط انه قال لكعب بن مرة يا كعب حدثنا عن رسول الله قال جاء رجل فقال يارسول الله استسق فرفع يديه فى هذا انه غير كعب (فقال يارسول الله) فيه انه كان مسلما فانتفى زعم انه أبو سفيان بن حرب لانه حين سؤاله لذلك لم يكن اسلم فهى واقعة أخرى كما فى الفتح (هلك المال) الحيوانات لافقد ما ترعاه فليس المراد الصامت وفى رواية هلكت

المواشى واخرى الكراع بضم الكاف يطلق على الخيل وغيرها (وجاع العيال) لعدم وجود مايعيشون به من الاقوات المفقودة بحبس المطر (فادع الله لنا) أن يغيثنا (فرفع يديه) زاد فى رواية حذاء وجهه ولابن خزيمة عن أنس حتى رأيت بياض ابطيه وزاد النسائى ورفع الناس أيديهم مع رسول الله يدعون (ومانرى فى السماء قزعة) بقاف وزاى وعين مهملة مفتوحات قطعة من سحاب متفرق اورقيقه الذى اذا مر تحت السحب الكثيرة كان كانه ظل قال ابن سيده القزع قطع من السحاب رقاق زاد أبو عبيد وأكثر مايجىء فى الخريف قال انس (فوالذى نفسى بيده ماوضعها) أى يده وللكشميهنى ماوضعهما أى يديه (حتى ثار) بمثلثة أى هاج وانتشر (السحاب أمثال الجبال) لكثرته (ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر) ينحدر أى ينزل ويقطر (على لحيته) الشريفة (فمطرنا) بضم الميم وكسر الطاء أى حصل لنا المطر (يومنا) نصب على الظرفية أى فى يومنا (ذلك ومن الغد) من للتبعيض أو بمعنى فى (ومن بعد الغد) والذى يليه (حتى الجمعة الاخرى) بالجر فى الفرع وأصله على أن حتى جارة ويجوز النصب عطفا على سابقه المنصوب والرفع على أن مدخولها مبتدأ خبره محذوف قاله المصنف وفى رواية فمطرنا من جمعة الى جمعة وفى أخرى فدامت جمعة وفى اخرى فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا وأخرى فما كدنا ان نصل الى منازلنا أى من كثرة المطر وأخرى حتى سالت مثاعب المدينة بمثلثة وآخره موحدة جمع مثعب مسيل الماء وفى مسلم فامطرنا حتى رأيت الرجل تهمه نفسه أن يأتى اهله ولابن خزيمة حتى اهم الشاب القريب الدار الرجوع الى اهله (وقام) بالواو ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر فقام بالفاء (ذلك الاعرابى) الذى طلب الدعاء (أوغيره) وفى رواية ثم دخل رجل فى الجمعة المقبلة فظاهره أنه غير الاول لان النكرة اذا تكررت دلت على التعدد وقد قال شريك سألت أنسا أهو الرجل الاول قال لا أدرى وهذا يقتضى انه لم يجزم بالتغاير فالقاعدة أغلبية لان أنسا من أهل اللسان قد تردد ومقتضى رواية أو غيره انه كان يشك فيه وفى رواية للبخارى فأتى الرجل فقال وفى ابى عوانة فمازلنا نمطر حتى جاء ذلك الاعرابى فى الجمعة الاخرى وهذا يقتضى الجزم بكونه واحدا قاله الحافظ (فقال يارسول الله تهدم البناء) وفى رواية البيوت (وغرق المال) وفى رواية هلكت الاموال وانقطعت السبل واحتبس الركبان (فادع الله لنا) وفى رواية فادع الله يمسكها أى الامطار أو السحاب أو السماء والعرب تطلق على المطر سماء وفى رواية أن يمسك الماء عنا ولاحمد ان يرفعها عنا وفى رواية للبخارى فادع ربك أن يحبسها عنا فضحك وفى رواية فتبسم لسرعة ملال ابن آدم (فرفع يديه) بالتثنية وفى رواية يده على ارادة الجنس (فقال اللهم حوالينا) بفتح اللام أى أنزل او امطر حوالينا والمراد اصرف المطر عن الابنية والدور (ولا) تنزله (علينا) قال الحافظ فيه بيان للمراد بقوله حوالينا لانها تشمل الطرق التى حولهم فأخرجه بقوله ولا علينا قال الطيبى فى ادخال الواو ههنا معنى لطيف وذلك انه لو أسقطها لكان مستقيما للاكام ومامعها فقط ودخول الواو يقتضى ان طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من أذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم تجوع الحرة ولا تأكل بثديها فان الجوع ليس مقصودا لعينه ولكن لكونه مانعا عن الرضاع باجرة اذ كانوا يكرهون ذلك أنفا انتهى (فما

يشير) بيده (الى ناحية من السحاب الا انفرجت) انكشفت أو تدورت كما يدور جيب القميص وهذا لفظ البخارى فى الجمعة وشرحه المصنف بما ذكرت ورواه فى الاستسقاء بلفظ الا تفرجت قال المصنف بفتح الفوقية والفاء وتشديد الراء وبالجيم اى تقطع السحاب وزال عنها امتثالا لامره (وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادى قناة) بقاف مفتوحة فنون فألف فتاء تأنيث مرفوع على البدل من الوادى غير منصرف للتأنيث والعلمية اذ هو اسم لواد معين من أودية المدينة بناحية أحد به مزارع وله من تسمية الشئ باسم ما جاوره وقرأت بخط الرضى الشاطبى الفقهاء يقرؤنه بالنصب والتنوين يتوهمونه قناة من القنوات وليس كذلك انتهى وهذا ذكره بعض الشراح وقال هو على التشبيه أى سال مثل القناة قاله الحافظ أى جرى فيه المطر (شهرا ولم يجئ أحد من ناحية الا حدث بالجود وفى رواية) للشيخين من وجه آخر عن أنس (قال) صلى الله عليه وسلم (اللهم حوالينا ولا علينا) وفى بعض الروايات حوالينا بلا ألف وهما بمعنى وهو فى موضع نصب على الظرف أو مفعول به والمراد بحوالى المدينة مواضع النبات والزرع لا نفس المدينة وبيوتها ولا ما حوالها من الطرق والا لم يزل شكواهم بذلك ولم يطلب رفع المطر من اصله بل سأل رفع ضرره وكشفه عن البيوت والمرافق والطرق بحيث لا يتضرر به ساكن ولا ابن سبيل بل سأل ابقاءه فى موضع الحاجة لان الجبال والصحارى ما دام المطر فيها كثرت فائدتها فى المستقبل من كثرة المرعى والمياه وغير ذلك من المصالح وفيه قوة ادراكه صلى الله عليه وسلم للخبر عن سرعة البديهة ولذا بين المراد بحوالينا بقوله (اللهم على الاكام) بكسر الهمزة وقد تفتح وتجمع اكمة بفتحات قال ابن البرقى هو التراب المجتمع وقال الداودى هو اكبر من الكدية وقال القزاز هى التى من حجر واحد وهو قول الخليل وقال الخطابى هى الهضبة الضخمة وقيل الجبل الصغير وقيل ما ارتفع من الارض وقال الثعالبى الاكمة اعلى من الرابية (والظراب) بكسر المعجمة وآخره موحدة جمع ظرب بكسر الراء وقد تسكن قال القزاز الجبل المنبسط ليس بالعالى وقال الجوهرى للرابية الصغيرة (وبطون الاودية) والمراد بها ما يتحصل فيه الماء لينتفع به قالوا ولم يسمع أفعلة جمع فاعل الا اودية جمع وادوفيه نظر وزاد مالك فى روايته ورؤس الجبال ذكره الحافظ (ومنابت الشجر فأقلعت) بفتح الهمزة من الاقلاع أى كفت وامسكت السحابة الماطرة عن المدينة وفى رواية فما هو الا أن تكلم صلى الله عليه وسلم بذلك تمزق السحاب حتى ما نرى منه شيأ أى فى المدينة (وخرجنا نمشى فى الشمس رواه) أى المذكور من الروايتين (البخارى ومسلم) فى مواضع من كتاب الصلاة وغيرها (والجوبة بفتح الجيم والموحدة بينهما واو ساكنة الحفرة المستديرة الواسعة وكل منفتق بلا بناء جوبة أى حتى صار الغيم والسحاب محيطا بآفاق المدينة) قال الحافظ والمراد به هنا الفرجة فى السحاب وقال الخطابى المراد بالجوبة هنا الترس وضبطها الزين بن المنير تبعا لغيره بنون بدل الموحدة ثم فسره بالشمس اذا ظهرت فى خلل السحاب لكن جزم عياض بأن من قاله بالنون فقد صحف (والجود بفتح الجيم واسكان الواو والمطر الواسع الغزير) زاد الحافظ وهذا يدل على ان المطر استمر فيما سوى المدينة فيشكل بأنه يستلزم ان قول السائل هلكت الاموال وانقطعت السبل لم يرتفع الاهلاك ولا القطع وهو خلاف مطلوبه ويمكن

الجواب بأن المراد ان المطر استمر حول المدينة من الاكام والاظراب وبطون الاودية لا في الطريق المسلوكة ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير ولو كانت تجاورها واذا جاز ذلك جاز ان يوجد للماشية أماكن تكنها وترعى فيها بحيث لا يضرها ذلك المطر فيزول الاشكال انتهى (وعن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثنا عن ساعة العسرة) غزوة تبوك سميت بذلك لوقوعها مع عسر شديد كما أفاده عمر (فقال عمر خرجنا الى تبوك في قيظ) حر (شديد فنزلنا منزلا) لما ارتحل من الحجر كما رواه ابن ابي حاتم ولا ينافيه قول ابن اسحق بعد ذكر نزوله بالحجر فلما أصبح الناس شكوا له صلى الله عليه وسلم فقد الماء فدعا فأرسل الله سحابة حتى ارتوا وحملوا حاجتهم لعل قوله فلما أصبح أي بعد ان سار منزلا بعد الحجر كما جمعت بينهما في الغزوة بذلك (اصابنا عطش) لفقد الماء (حتى ظننا ان رقابنا ستنقطع) من العطش (حتى ان) مخففة من الثقيلة اى انه (كان الرجل ليذهب يلتمس الرجل فلا يرجع حتى يظن ان رقبته ستنقطع) من شدة العطش (حتى ان كان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه) ما في كرشه (فيشربه) اى ما ينزل منه مع تغيره وقلته وكانوا يفعلون ذلك في ضرورتهم (ويجعل ما بقي) مما عصره (على كبده) ليخفف عنه بعض الحرارة ببرودة ما يمس كبده من الماء (فقال أبو بكر) الصديق (يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيرا) بالاجابة السريعة (فادع الله لنا) ان يسقينا (قال اتحبون ذلك قال نعم فرفع يديه) نحو السماء كما في الرواية (فلم يرجعهما) بفتح الياء من رجع المتعدى نحو فلا ترجعوهن الى الكفار لا من رجع اللازم اى فلم يرد يديه بعد رفعهما في دعائه من الرفع المذكور (حتى قالت السماء) أي غيمت وظهر فيها سحاب من قولهم قال كذا اذا تهيأ له واستعد كما في القاموس أي امتلأت سحابا أو رعدت فسمع دوي رعدها او رن سحابها او حن رعدها وروى قامت بالميم اى اعتدلت واستوت بالسحاب أو توجهت بالخير أو انتصب سحابها وارتفع او حان وقت مطرها وحضر (فانسكبت) أي انسكب ماؤها فالاسناد مجازي وتفسير بعض قالت باللام بأمارت لا يناسب ما بعده وكون السماء بمعنى المطر بعيد هنا وكذا كونه استخداما (فملؤا ما معهم من آنية) جمع اناء كاوان وظنه مفردا وهم (ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها تجاوز العسكر) وهذه معجزة اخرى (قال الحافظ المنذري أخرجه البيهقي في الدلائل) النبوية وكذا الامام احمد وابن خزيمة والحاكم والبزار (وشيخه) اى البيهقي فيه (ابن بشران) الحافظ ابو حفص عمر بن بشران بن محمد بن بشران السكري (ثقة) قال الخطيب حدثنا عنه البرقاني فقال كان ثقة حافظا عارفا كثير الحديث بقي الى سنة سبع وستين وثلثمائة (ودعلج) بجعفر ابن احمد بن دعلج الامام الحافظ الفقيه محدث بغداد ابو محمد السجزي (ثقة) سمع البغوي وغيره وعنه الدارقطني والحاكم وكان من اوعية العلم وبحور الرواية صنف المسند الكبير ومات سنة احدى وخمسين وثلثمائة وخلف ثلثمائة ألف دينار (وابن خزيمة) محمد بن اسحق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري (احد الائمة) المعروف عند أهل الحديث بامام الائمة حدث عنه الشيخان خارج صحيحيهما (ويونس) ابن يزيد الايلي (احتج به مسلم في صحيحه وابن وهب) عبد الله المصري الفقيه الحافظ الثقة العابد المتوفى سنة سبع وتسعين ومائة (وعمرو بن الحرث) بن يعقوب الانصاري مولاهم

المصرى ثقة فقيه حافظ مات قبل الخمسين ومائة (ونافع بن جبير) بن مطعم القرشى النوفلى النابعى ثقة فاضل مات سنة تسع وتسعين (احتج بهم) اى بكل واحد من الثلاثة (البخارى ومسلم) وباقى الائمة الستة (وعتبة) بن حميد الضبى أبو معاذ أو ابو معاوية البصرى (فيه مقال) فقال أحمد ضعيف ليس بالقوى وقال أبو حاتم صالح الحديث وثقه ابن حبان وغيره وفى التقريب صدوق له أوهام (انتهى وقد رواه) اى ذكره بلا اسناد (القاضى عياض فى الشفاء مختصرا وروى ابن اسحق فى مغازيه نحوه وروى صاحب كتاب مصباح الظلام) فى المستغيثين بخير الانام (عن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصى صدوق مات سنة ثمانى عشرة ومائة روى له أصحاب السنن (ان أبا طالب قال كنت مع ابن أخى يعنى النبى صلى الله عليه وسلم بذى المجاز) بفتح الميم والجيم وألف وزاى مهملة اسم سوق كان بقرب عرفة كانوا يجتمعون فيه فى الجاهلية (فأدركنى العطش فشكوت اليه فقلت يا ابن أخى عطشت وما قلت له ذلك وأنا لا أرى عنده شيأ الا الجزع) بكسر الجيم وقال أبو عبيدة اللائق فتحها منعطف الوادى ووسطه أو منقطعه أو منحناه أو لا يسمى جزعا حتى تكون له سعة تنبت الشجر أو هو مكان بالوادى لا شجر فيه وربما كان رملا قاله فى القاموس فالمعنى هنا لا أرى عنده الا وسط الوادى او منقطعه دون ما فيه ويصح تفسيره بباقى المعانى المذكورة وأبعد من قال الا الجزع تأسفا على حال الناس (فثنى وركه ثم نزل) عن الدابة التى كانا راكبين عليها فان فى نفس الحديث وهو رديفه أى النبى صلى الله عليه وسلم رديف ابى طالب اى راكب خلفه (وقال يا عم اعطشت) كانه سأله بعد شكواه اليه العطش لينبهه على رؤية الآبة (فقلت نعم فأهوى بعقبه الى الارض) وضرب الارض بقدمه (فاذا بالماء فقال اشرب يا عم فشربت وكذا رواه ابن سعد وابن عساكر) من رواية اسحق بن الازرق عن عبد الله بن عون عن عمرو بن شعيب وهذا أحد ثلاثة أحاديث رواها أبو طالب عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن على قال سمعت أبا طالب يقول حدثنى محمد ابن أخى وكان والله صدوقا قال قلت له بم بعثت قال بصلة الارحام واقام الصلاة وايتاء الزكاة وعن أبى رافع سمعت أبا طالب يقول حدثنى محمد ان الله أمره بصلة الارحام وان يعبد الله وحده لا يعبد معه أحدا ومحمد عندى الصدوق الامين رواهما الخطيب وضعفهما كما فى الاصابة وعبر السيوطى بأن أبا طالب روى عن المصطفى حديثين وهو أدق اذ الثانى والثالث واحد رواه عنه على وأبو رافع والخطب سهل (*ومن ذلك تكثير الطعام) ما قابل الماء المتقدمه (القليل ببركته ودعائه) والطعام لغة ما يطعم وهو المراد هنا بسائر انواعه (عن جابر) بن عبد الله (فى غزوة الخندق) وهى الاحزاب قال لما حفر الخندق رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم خصاصا شديدا (فانكفيت) قال الحافظ بفاء مفتوحة بعدها تحتية ساكنة أى انقلبت وأصله انكفأت بهمزة وكانه سهلها وقال المصنف بالهمز وقد تبدل ياء لكن قال الحافظ أبو ذر صوابه فانكفأت بالهمز وقال فى التنقيح أصله الهمز من كفأت الاناء وتسهل قال فى المصابيح لكن ليس القياس فى تسهيل مثله ابدال الهمزة ياء أى انقلبت (الى امرأتى) سهيلة (فقلت) لها (هل عندك شئ فانى رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم خصاصا) بجيم وميم مفتوحتين وصاد مهملة وقد تسكن الميم ضمور وبطن من الجوع (شديدا فأخرجت جرابا) بكسر الجيم (فيه صاع من شعير ولنا بهيمة)

بضم الموحدة وفتح الهاء مصغر بهمة وهى الصغيرة من أولاد الغنم وفى رواية عناق وهى الانثى من المعز (داجن) بكسر الجيم التى تعتلف فى البيت ولا تخرج الى المرعى ومن شأنها أن تسمن وقد زاد فى رواية أحمد سمينة (فذبحتها) بسكون الحاء وضم التاء فالذابح جابر (وطحنت) بفتح المهملة والنون امرأتى (الشعير) وفى رواية أحمد فأمرت امرأتى فطحنت لنا الشعير وصنعت لنا منه خبزا وفى رواية فى الصحيح من طريق آخر عن جابر انا يوم الخندق نحفر فعرضت كدية شديدة فجاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت فى الخندق فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقا فأخذ النبى صلى الله عليه وسلم المعول فضرب فعاد كثيبا أهيل أو اهيم فقلت يارسول الله ائذن لى الى البيت فقلت لامرأتى رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم شيأ ما كان فى ذلك صبر فعندك شئ قالت عندى شعير وعناق فذبحت العناق وطحنت الشعير (حتى جعلنا) أى وشرعنا فى تهيئته حتى جعلنا وللكشميهنى جعلت أى المرأة (اللحم فى البرمة) بضم الموحدة وسكون الراء القدر مطلقا ومن حجارة وفى رواية فقرغت الى فراغى أى معه وقطعتها فى برمتها (ثم جئت النبى صلى الله عليه وسلم) زاد فى رواية فى الصحيح والعجين قد انكسر اى اختمر والبرمة بين الاثافى قد كادت ان تنضج فقالت لا تفضحنى برسول الله وبمن معه فجئته (فسارررته فقلت) له سرا (يارسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت) المرأة رواية أبى ذر وابن عساكر وغيرهما وطحنا وعلى الاولى هو من باب الاضمار أى ارجاع الضمير لما علم من السياق وهو انه لما اسند الفعل الى مؤنث علم صلى الله عليه وسلم انها الطاحنة اذ ليس عنده غيرها ولعله نسب الذبح اليهما لمعاونتها له فيه والطحن لها لاستقلالها به دونه (صاعا من شعير) كان عندنا (فتعال انت ونفر معك) دون العشرة من الرجال وفى رواية فقلت طعيم لى صنعته فقم أنت يارسول الله ورجل اورجلان ولاحمد وكنت أريد ان ينصرف صلى الله عليه وسلم وحده قال كم هو فذكرت له قال كثير طيب قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى آتى (فصاح النبى صلى الله عليه وسلم يا أهل الخندق ان جابرا صنع سورا فحى) بحاء مهملة وشد التحتية (هلا بكم) بفتح الهاء واللام المنونة مخففة اى هلموا مسرعين وفى رواية فى الصحيح فقال قوموا فقام المهاجرون والانصار فلما دخل على امرأته قال ويحك جاء النبى صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت هل سألك قلت نعم وفى سياق اختصار وبيانه فى رواية يونس بن بكير فى زيادات المغازى قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله وقلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امرأتى اقول افتضحت جاءك رسول الله بالجند اجمعين فقالت هل كان سألك كم طعامك فقلت نعم فقالت الله ورسوله أعلم نحن أخبرناه بما عندنا فكشفت عنى غما شديدا وفى رواية الصحيح فجئت امرأتى فقالت بك وبك فقلت قد فعلت الذى قلت ويجمع بينهما بأنها اولا امرته ان يعلمه بالصورة فلما قال لها انه جاء بالجميع ظنت انه لم يعلمه فخاصمته فلما اعلمها انه اعلمه سكن ما عندها لعلمها بامكان خرق العادة ودل ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها وقد وقع لها فى قصة التمر ان جابرا أوصاها لما زارهم النبى صلى الله عليه وسلم أن لا تكلمه فلما أراد صلى الله عليه وسلم الانصراف نادته يارسول الله صل على وعلى زوجى فقال صلى الله عليك وعلى زوجك فعاتبها جابر فقالت له ألم كنت تظن ان الله يورد رسوله بيتى ثم يخرج

ولا أسأله الدعاء أخرجه أحمد باسناد حسن ذكره الحافظ (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لجابر (لا تنزلن) بضم الفوقية وكسر الزاى وضم اللام (برمتكم) نصب على المفعولية ولابي ذر لا تنزلن بفتح الزاى واللام مبنى للمفعول برمتكم بالرفع نائب الفاعل (ولا تخبزن) بفتح الفوقيه وكسر الموحدة وضم الزاى وشد النون (عجينكم) بالنصب ولابي ذر بضم التحتية وفتح الموحدة والزاى ورفع عجينكم (حتى أجيء) الى منزلكم (ثم جاء) لفظ البخارى فجئت وجاء صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى جئت الى امرأتى فقالت بك وبك فقلت فعلت الذى قلت (فأخرجت) المرأة (له عجينا فبصق فيه) بالصاد ولابوى ذر والوقت وابن عساكر فبسق بالسين ويقال بالزاى أيضا لكن قال النووى بالصاد فى أكثر الاصول وفى بعضها بالسين وهى لغة قليلة (وبارك) فى العجين اى دعا فيه بالبركة (ثم عمد) بفتح الميم قصد (الى برمتنا فبصق) زاد الكشميهنى فيها اى البرمة (وبارك) فى الطعام (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لجابر (ادع خابزة فلتخبز) بسكون اللام (معك) بكسر الكاف خطابا للزوجة جابر خصه بالامر بالدعاء لانه صاحب المنزل المشار اليه باذنه لمن شاء فى دخول منزله وخاطب زوجته بأنه اذا احضرها يأمرها بالخبز معها أى مساعدتها فيه ثم تباشر هى غرف الطعام ولا ينافيه أن لفظ البخارى فلتخبز معى لان المراد وقولى لها لتخبز معى أى تعاونينى فيه كذا أملاه شيخنا قائلا ويدل عليه قوله (واقدحى) بسكون القاف وفتح الدال وكسر الحاء المهملتين أى اغرفى (من برمتكم) والمغرفة تسمى المقدحة وقدحه من المرق غرفه منه (ولا تنزلوها) بضم الفوقية وكسر الزاى أى البرمة من فوق الاثافى بفتح الهمزة والمثلثة فالف ففاء مكسورة فتحتية مشددة حجارة ثلاثة يوضع عليها القدر (وهم) أى القوم الذين اكلوا (ألف) وفى مستخرج أبى نعيم وهم سبعمائة أو ثمانمائة وللاسماعيلى ثمانمائة أو تلتمائة وفى مسلم تلتمائة قال الحافظ والحكم للزائد لمزيد علمه ولان القصة متحدة وفى رواية أبى الزبير عن جابر وأقعدهم عشرة عشرة يأكلوا (فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا) اى مالوا عن الطعام (وان برمتنا لتغط) بكسر الغين المعجمة وشد الطاء المهملة اى تغلى وتفور بحيث يسمع لها غطيط (كما هى وان عجيننا ليخبز كما هو) لم ينقص من ذلك شئ ومافى كما كافة وهى مقحمة لدخول الكاف على الجملة وهى مبتدأ والخبر محذوف اى كما هى قبل ذلك (رواه البخارى ومسلم) فى المغازى من حديث سعيد بن ميناعن جابر واخرجه البخارى وحده من رواية أيمن عن جابر بنحوه وفى آخره فقال صلى الله عليه وسلم ادخلوا ولا تضاغطوا فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور اذا أخذ منه ويقرب الى أصحابه ثم ينزع فلم يزل يكسر الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقى بقية قال كلى هذا وأهدى فان الناس أصابتهم مجاعة وفى رواية يونس بن بكير فما زال يقرب الى الناس حتى شبعوا اجمعين ويعود التنور والقدر أملأ ما كانا فقال كلى وأهدى فلم نزل نأكل ونهدى يومنا أجمع وفى رواية أبى الزبير عن جابر فأكلنا نحن وأهدينا لجيراننا فلما خرج صلى الله عليه وسلم ذهب ذلك انتهى وصريح هذا ان الذى باشر الغرف النبى صلى الله عليه وسلم فيخالف ظاهر قوله واقدحى من برمتكم ولا تنزلوها اى اغرفى من ان مباشرة المرأة ويمكن الجمع بينهما بأنها كانت تساعده فى الغرف ولم يتعرض الحافظ ولا المصنف لهذا

(وقوله

(وقوله فانكفأت أى انقلبت) بالهمز وتركه وهو الرواية على ظاهر كلام الحافظ ابن حجر بل وظاهر تصويب الحافظ أبى ذر له بالهمز كما مر (وقوله داجن يعنى سمينة) كما ورد صريحا فى رواية أحمد قال الحافظ الداجن التى تتردد فى البيت ولا تفلت للرعى ومن شأنها أن تسمن وفى رواية أحمد سمينة (وقوله فذبحتها بسكون الحاء) وضم التاء (وطحنت بسكون التاء) الفوقية قبلها نون فحاء فطاء مفتوحات (يعنى أن الذى ذبح هو جابر والتى طحنت هى امرأته سهيلة) بلفظ التصغير (بنت معوذ) صوابه كما فى الفتح وغيره بنت مسعود بن أوس بن مالك بن سواد (الانصارية) الظفرية زوجة جابر وام ولده عبد الله ذكرها ابن حبيب فى المبايعات كما فى الاصابة (وقوله سورا بضم المهملة وسكون الواو وبغير همز) قال الحافظ هو هنا الصنيع بالحبش وقيل العرس بالفارسية ويطلق ايضا على البناء الذى يحيط بالمدينة واما الذى بالهمز فهو البقية (قال ابن الاثير أى طعاما يدعو الناس اليه) زاد المصنف او الطعام مطلقا (قال واللفظة فارسية) قال الطيبى تظاهرت أحاديث صحيحة انه صلى الله عليه وسلم تكلم بالالفاظ الفارسية أى كقوله للحسن كخ ولعبد الرحمن مهيم أى ماهذا ولأم خالد سنا سنا يعنى حسنة وهو يدل على جواز ذكره المصنف ولعله صلى الله عليه وسلم عبر بها دون طعاما لعمومه فى كل مأكول بخلاف الطعام فيختص بالحنطة عند اهل مكة فقد يفهم بعض السامعين غير المراد او لبيان الجواز (وقوله مخى) بالفتح منقلا (هلا) بفتح الهاء واللام مخففا (بكم) وفى رواية اهلا بكم بزيادة الف والصواب حذفها قاله الحافظ (كلمة استدعاء فيه) اى الاستدعاء ولفظ الحافظ فيها اى الكلمة والامر سهل (حث) على سرعة الاجابة (اى هلوا مسرعين وقوله واقدحى اى اغرفى) والمقدحة المغرفة (وقوله وان برمتنا لتغط بالغين المعجمة) المكسورة (والطاء المهملة) المشددة (أى تغلى ويسمع غطيطها) صوتها بالغليان كغطيط النائم (وعن أنس) بن مالك (قال قال أبو طلحة) زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم والدة انس (لام سليم) قال الحافظ اتفقت الطرق على ان الحديث المذكور من مسند انس وقد وافقه على ذلك اخوه لامه عبد الله ابن أبى طلحة فرواه مطولا عن ابيه قال دخلت المسجد فعرفت فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع الحديث أخرجه أبو يعلى باسناد حسن (لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع) فيه العمل بالقرائن وكانه لم يسمع من صوته حين تكلم الفخامة المألوفة منه فحمله على الجوع ولاحمد عن انس ان اباطلحة رآه طاويا وفى مسلم جئت وقد عصب بطنه بعصابة فسألت فقالوا من الجوع فاخبرت اباطلحة فدخل على ام سليم قال (فهل عندك من شئ) يأكله النبى صلى الله عليه وسلم (فقالت نعم فاخرجت اقراصا) جمع قرص بالضم قطعة عجين مقطوع منه (من شعير) ولاحمد عمدت ام سليم الى نصف مد من شعير فطحنته وللبخارى عمدت الى مد من شعير جشته ثم عملته عصيدة وفى لفظ خطيفة وهى العصيدة وزنا ومعنى وفى مسلم واحدأت أبو طلحة بعدين من شعير فامر فصنع طعاما قال الحافظ ولا منافاة لاحتمال تعدد القصة أو ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ويمكن الجمع بأن يكون الشعير فى الاصل كان صاعا فردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبى صلى الله عليه وسلم ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة (ثم اخرجت خمارا) بكسر الخاء المعجمة أى نصيفا

لها (فلفت الخبز ببعضه ثم دسته) أى أخفته (تحت يدى) بكسر الدال أى ابطى (ولا تثنى) بمثلثة ففوقية ساكنة فنون مكسورة لفتنى (ببعضه) ببعض الخمار (أى ادارت بعض الخمار على رأسى مرتين كالعمائم) وفى الفتح أى لفتنى به يقال لاث العمامة على رأسه أى عصبها والمراد أنها لفت بعضه على بعض رأسه وبعضه على ابطه وللبخارى فى الاطعمة فلفت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبى وردتنى ببعضه يقال دس الشئ يدسه دسا اذا أدخله فى الشئ بقهر وقوة (ثم أرسلتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فسلمت عليه) لفظ البخارى فقمت عليهم (فقال) لى (رسول الله صلى الله عليه وسلم آرسلك) بهمزة ممدودة للاستفهام كذا فى الفتح (أبو طلحة قلت نعم قال لطعام) أى لاجله (قلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه) من صحبه (قوموا) يأتى الجواب عما فيه من شبه التنافى (فانطلق) وأصحابه ولابى نعيم فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا (وانطلقت بين أيديهم) ولابى نعيم أخذ صلى الله عليه وسلم بيدى فشدها ثم أقبل بأصحابه حتى اذا دنوا أرسل يدى فدخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه (حتى جئت أبا طلحة فاخبرته) بمجيئهم وفى رواية قال يا أنس فضحتنا وللطبرانى فجعل يرمينى بالحجارة (فقال أبو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم) أى قدر ما يكفيهم (فقالت الله ورسوله أعلم) كانها عرفت أنه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة فى تكثير الطعام ودل ذلك على فضل ام سليم ورجحان عقلها (فانطلق ابو طلحة حتى لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقال انما أرسلت انسا يدعوك وحده ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى انما هو قرص فقال ان الله سيبارك فيه كما فى روايات تأتى (فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه) حتى دخل على ام سليم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمى) كذا لابى ذر عن الكشميهنى بالتحتية وهى لغة تميم وللاكثر هلم بفتح الميم مشددة مع خطاب المؤنثة وهى لغة حجازية لا تؤنث ولا تثنى ولا تجمع ومنه والقائلين لاخوانهم هلم الينا والمراد الطلب أى هات (يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز) الذى كانت أرسلته مع أنس ويحتمل انه لما أخبرها أخذته منه وانه كان باقيا معه وخاطبها لانها هى المتصرفة (فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت) بضم الفاء وشد الفوقية أى كسر (وعصرت أم سليم عكة) بضم المهملة وشد الكاف انا من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالبا والعسل وفى رواية فقال هل من سمن فقال أبو طلحة قد كان فى العكة شئ فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص فى الجفنة يتسع (فادمته) أى صيرت ما خرج من العكة ادما له (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول) فى رواية أحمد فقال بسم الله وفى مسلم فمسحها ودعا فيها بالبركة ولاحمد فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة (ثم قال ائذن لعشرة) بالدخول لانه ارفق (ثم لعشرة) ثانية (فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا والقوم سبعون أو ثمانون رجلا) بالشك من الراوى وعند أحمد ومسلم وغيرهما حتى فعل ذلك بثمانين رجلا بالجزم ولاحمد أيضا كانوا نيفا وثمانين ولا منافاة لانه الغى الكسر وفى مسلم وفضلت فضلة فاهديناها الجيراننا

ولابي نعيم حتى احدث أم سليم بجيرانها (رواه البخاري ومسلم) كلاهما في الاطعمة من رواية اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس والبخاري أيضا في علامات النبوة وروى بعضه في الصلاة وأخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في الوليمة (والمراد بالمسجد هنا الموضع الذي أعده النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة فيه حين حاصره الاحزاب بالمدينة في غزوة الخندق لا المسجد النبوي (وفي رواية لمسلم أنه قال ائذن لعشرة) بالدخول فاذن لهم (فدخلوا فقال كلوا وسموا الله فأكلوا) وفي رواية أحمد فوضع يده وبسط القرص وقال كلوا بسم الله فاكلوا من حوالي القصعة حتى شبعوا ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة مكانكم (حتى فعل ذلك بثمانين رجلا) فجزم بثمانين (ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم) بعد ذلك (وأهل البيت وتركوا سؤرا اي بقية وهو بالهمزة) الفضلة والبقية (وفي رواية للبخاري) في الاطعمة عن أنس ان أمه عمدت الى مد شعير جشته وجعلت منه خطيفة وعصرت عكة عندها ثم بعثني الى النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو في أصحابه فدعوته قال ومن معي فجئت فقلت انه يقول ومن معي فخرج اليه أبو طلحة فقال يا رسول الله انما هو شئ صنعته أم سليم فدخل وجئ به (وقال أدخل) بفتح الهمزة وكسر الخاء (على عشرة) من الذين حضروا معه فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل على عشرة فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل على عشرة (حتى عد أربعين) رجلا (ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام) قال أنس (فجعلت أنظر) الى القصعة (هل نقص منها شئ) من الطعام اشارة الى انه لم ينقص شئ منها وفي رواية أحمد حتى اكل منها أربعون رجلا وبقيت كما هي قال الحافظ وهذا يدل على تعدد القصة (وفي رواية يعقوب) بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عند مسلم (أدخل علي ثمانية ثمانية) بالتكرير اي ثمانية بعد ثمانية (فما زال حتى دخل عليه ثمانون ثم دعاني ودعا أمي) أم سليم (وأبا طلحة) زوجها (فاكلنا حتى شبعنا انتهى وهذا يدل على تعدد القصة فان أكثر الروايات فيها انه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه) فقال أدخلهم ثمانية ثمانية (قال الحافظ ابن حجر) في الفتح (قال) فيه أيضا (وظاهره) اي قوله ائذن لعشرة فاذن لهم (أنه عليه السلام دخل لمنزل أبي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى) عن أنس عند أحمد ومسلم (ولفظه فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الباب قال لهم اقعدوا ودخل وفي رواية يعقوب) بن عبد الله بن أبي طلحة نقلة من صغار التابعين (عن أنس) عند مسلم (فقال أبو طلحة يا رسول الله انما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى) فقال ادخل فان الله سيبارك فيما عندك (وفي رواية عمرو) بفتح العين (ابن عبد الله) بن أبي طلحة الانصاري التابعي الصغير ثقة عابد (عن أنس) عند مسلم (فقال أبو طلحة انما هو قرص) تقدم التعبير بأقراص فتنزل القلة منزلة القرص الواحد (فقال ان الله سيبارك فيه قال العلماء وانما أدخلهم عشرة عشرة والله أعلم) بالحكمة في ذلك (لانها كانت قصعة واحدة لا يمكن الجماعة الكثيرة أن يقدروا على التناول منها مع قلة الطعام فجعلوا عشرة عشرة لينالوا من الاكل ولا يزدحموا) فهو أرفق بهم أو لضيق البيت كما قال السيوطي أولهما معا (وأما قوله عليه الصلاة والسلام آرسلك أبو طلحة قلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال لمن معه قوموا فظاهره أن النبي صلى الله عليه وسلم فهم أن

أبا طلحة استدعاه) طلب حضوره (الى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا وأول الكلام يقتضى) اقتضاء صريحا (أن ام سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع انس) وقوله (فيجمع بأنهما أرادا بارسال الخبز مع انس) سقطت هذه الجملة من غالب نسخ المصنف سهوا منه أو من نساخه وهى ثابتة فى الفتح الذى هو ناقل عنه وبها يستقيم الكلام (لان يأخذها النبى صلى الله عليه وسلم فيأكله فلما وصل به انس ورأى كثرة الناس حول النبى صلى الله عليه وسلم استحيا وظهر له أن يدعو النبى صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل مقصودهم من طعامه) وذلك من مزيد فطنته على صغر سنه (ويحتمل أن يكون ذلك عن رأى من ارسله عهد اليه) اى أوصاه (اذا رأى كثرة الناس أن يستدعى النبى صلى الله عليه وسلم وحده خشية أن ذلك لا يكفى النبى صلى الله عليه وسلم هو ومن معه وقد عرفوا ايثاره عليه الصلاة والسلام) على نفسه (وأنه لا يأكل وحده) زاد الحافظ عقب هذا وجدت اكثر الروايات يقتضى ان اباطلحة استدعى النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الواقعة ففى رواية سعد بن سعيد عن انس بعثنى أبو طلحة الى النبى صلى الله عليه وسلم ادعوه وقد جعل طعاما وفى رواية عبد الرحمن بن ابى ليلى عن أنس امر ابو طلحة ام سليم ان تصنع للنبى صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة ثم أرسلنى اليه وفى رواية يعقوب فدخل ابو طلحة على امى فقال هل من شئ فقالت نعم عندى كسر من خبز فان جاءنا صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جاء احدا معه قل عنهم وجميع ذلك عنده سلم وفى رواية احمد ان اباطلحة قال اجمنيه واصلحيه عسى ان ندعو رسول الله (ووقع فى رواية يعقوب بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس عند ابى نعيم واصله عند مسلم قال لى ابو طلحة يا انس اذهب فقم قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قام فدعه حتى تتفرق عنه اصحابه ثم اتبعه حتى اذا قام على عتبة بابه) الذى يأوى اليه (فقل له ان ابى) فيه تجوز لانه وبيبه (يدعوك) ورواية يعقوب هذه ذكرها الحافظ استدلالا على ان اباطلحة استدعاه سقط الفظ وقع بل قال عقب ما ذكرته عنه وفى رواية يعقوب فذكرها (وفيه فقال ابو طلحة يا رسول الله انما ارسلت انسا يدعوك وحدك) وهذا صريح ايضا فى انه استدعاه لمنزله (ولم يكن عندنا ما يشبع من ارى) معك (فقال ادخل فان الله يبارك فيما عندك) وبقية الروايات التى استدل بها الحافظ هى وفى رواية عمرو بن عبد الله ابن ابى طلحة عند ابى يعلى عن انس قال لى ابو طلحة اذهب فادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند البخارى من رواية ابن سيرين فى الاطعمة عن انس ثم بعثنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو فى اصحابه فدعوته وعند احمد من رواية النضر بن انس عن ابيه قالت لى ام سليم اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل له ان رأيت ان تغدى عندنا فافعل وفى رواية عمرو ابن يحيى المازنى عن ابيه عن انس عند البغوى فقال ابو طلحة اذهب يا بنى الى النبى صلى الله عليه وسلم فادعه فجئته فقلت ان ابى يدعوك وفى رواية محمد بن كعب عند ابى نعيم فقال يا بنى اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه غيره ولا تفضحنى انتهى ولم يتنزل الحافظ للجمع بين هذه الروايات وبين مقتضى اول رواية الصحيحين لسهولته وهو انه ارسله يدعوه وحده وأرسل معه الخبز فان جاء قدموه له وان شق عليه الجمى لمحاصرة الاحزاب اعطاه الخبز سرا واما اختلاف الروايات فى انه اقراص او كسر من خبز فكانت أقراصا مكسورة

وقوله

وقوله اجمعيه واصلحيه يحمل على تليينه بنحو ماء أو سمن ليسهل تناوله كأنه كان يابسا كما هو شأن الكسر غالبا هذا ما ظهر لى (والبك النظر) وفى رواية مبارك بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة البصرى صدوق يدلس ويسوى مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح روى له ابو داود والترمذى وابن ماجه اى روايته عن بكر بن عبد الله وثابت عن انس عند الامام احمد (فقال) صلى الله عليه وسلم لما دخل واتته ام سليم بذلك الخبز (هل من سمن) نأدم به الخبز (فقال ابو طلحة قد كان فى العكة شئ) قليل من السمن (فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج) لا ينافيه رواية الصحيحين السابقة بلفظ وعصرت ام سليم عكة فادمته لاحتمال انهما حين اتت بها عصرتها ثم اخذاها منها وعصراها استفراغا لما بقى فيها وانهما ابتدآ عصرها ثم حاولت بعد عصرهما اخراج شئ منها (ثم) بعد فراغ العصر ووصول السمن الى الخبز (مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم القرص) لا ينافيه ان الخبز فت وجعل عليه السمن كما مر لان السمن لما وضع على الفت اجتمع فصار كالقرص الواحد فلذا عبر به وتقدم ان ابا طلحة عبر عنها بقرص قبل فتها لقلتها وهذا غير ذاك (فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك) المسح والتسمية (والقرص ينتفخ حتى رايت القرص فى الجفنة يقسع وفى رواية النضر بن انس) بن مالك الانصارى البصرى التابعى الوسط ثقة روى له الجماعة مات سنة بضع ومائة اى عن ابيه أنس فى مسند احمد (فجئت بها) اى العكة (ففتح) صلى الله عليه وسلم (رباطها) بيده الميمونة (ثم قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة) وعرف بهذا المراد بقوله (فى رواية الصحيحين) المتقدمة ثم (قال ماشاء الله ان يقول) فالروايات تفسر بعضها (وفى رواية) بكر وثابت (عن انس عند احمد ان ابا طلحة راى رسول الله صلى الله عليه وسلم طاويا) فلذا قال اعرف فيه الجوع (وعند ابى يعلى من طريق محمد بن سيرين عن انس ان ابا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فاجر نفسه) فى عمل (بصاع من شعير فعمل بقية يومه ذلك ثم جاءه الحديث) وهو مخالف للروايات السابقة واللاحقة انه سأل ام سليم أعندها شئ فاخبرته بالخبز وانه فت وجعل عليه سمن والجمع بينهما انه تعدد مرتين مرة سألها فوجد الخبز ففعل ماذكر وبعثه مع انس قبل ذلك لاحتمال ان لا يجئ فيعطيه له فجاء ومعه ثمانون او ازيد وادخلهم عشرة عشرة وصرة لم يسألها بل آجر نفسه بالصاع واتى به اليها وقال اجمعيه واصلحيه فجعلته عصيدة ودعاه فجاء ومعه اربعون وادخلهم ثمانية ثمانية وبهذا تتضح الروايات واليه اوما الحافظ وان لم يفصح به فقال فى رواية ابن سيرين عن انس عند احمد حتى اكل منها اربعون وهذا يؤيد التعدد الذى اشرت اليه وان القصة التى رواها ابن سيرين غير القصة التى رواها غيره وقال قبل ذلك كما قدمته عنه يدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة انتهى والله اعلم (وفى رواية عمرو بن عبد الله بن ابى طلحة) وهو اخو اسحق راوى حديث الباب (عند مسلم وابى يعلى) عن انس (قال راى ابو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقلب ظهر البطن) من الجوع (وفى رواية يعقوب بن عبد الله بن ابى طلحة عند مسلم ايضا عن انس قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته جالسا مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة فسألت بعض اصحابه) لم عصب بطنه (فقال من الجوع فذهبت الى ابى طلحة فاخبرته فدخل على ام سليم فقال

قوله يتقلب قبله فى بعض نسخ المتن مضطجعا يتقلب الخ اه

هل من شئ الحديث وفى رواية محمد بن كعب) بن مالك الانصارى السلمى بالفتح المدنى التابعى الوسط ثقة روى له مسلم وابن ماجه (عن انس عند ابى نعيم قال جاء ابو طلحة الى ام سليم) بنت ملحان الانصارية اسمها سهلة او رميثة او مليكة او انيفة اشتهرت بكنيتها وكانت من الصحابيات الفاضلات ماتت فى خلافة عثمان (فقال اعندك شئ فانى مررت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرئ اصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا) من الجوع وفيه رد على دعوى ابن حبان انه لم يكن يجوع لحديث ابيت يطعمنى ربى ويسقينى واجيب بحمله على تعدد الحال فكان احيانا يجوع اذا لم يواصل ليتأسى به اصحابه ولاسيما من لا يجد مردا فيصبر على الجوع فيتضاعف اجره كما مر مفصلا (وعن ابى هريرة انه قال لما كان) تامة اى وجد (غزوة تبوك اصاب الناس مجاعة) وفى رواية مخمصة فاستأذن الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نحر بعض ظهورهم وقالوا يبلغنا الله عز وجل فاذن فعلم عمر فجاء فقال يا نبى الله ماذا صنعت امرت الناس ان ينحروا الظهر فعلى ماذا يركبون قال فما ترى يا ابن الخطاب (فقال عمر يا رسول الله ادعهم) الزمهم وفى لفظ ارى ان تامرهم ان يأتوا (بفضل ازوادهم) اى بقيتها او ما فضل من ازوادهم التى لا تكفيهم فى الاكلة الثانية والا لم يستأذنوه فى نحر الظهر (ثم ادع الله لهم عليها بالبركة) النمو والزيادة فيها فان الله عودك فى الدعاء خيرا (فقال نعم فدعا بنطع) بكسر النون وفتح الطاء على افصح لغاته وفتح النون والطاء وفتح النون واسكان الطاء وكسر النون واسكان الطاء ما يتخذ من الادم وتقدم مرارا (فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل يجئ بكف ذرة ويجئ الآخر بكسرة) وفى رواية فجعل الناس يأتون بالحثية من الطعام وفوق ذلك فكان اعلاهم من جاء بالصاع من التمر فجعلها صلى الله عليه وسلم فى ثوب اى فوق النطع (حتى اجتمع على النطع شئ يسير) قال سلمة بن الاكوع فحزرته كربضة العنز براء موحدة ومعجمة اى مقدار جثة عنز باركة على الارض او هو تقدير لموضع من النطع بموضع ربوضها (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا فى اوعيتكم فاخذوا فى اوعيتهم حتى ما تركوا فى العسكر وعاء الا ملؤه) مما اجتمع عنده وفى رواية لمسلم حتى ملؤا ازودتهم قال فى الاكمال كذا الرواية عن جميع شيوخنا فالازودة بمعنى الاوعية كما مر بيت الاسقية رواه (قال فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة) منه وفى رواية فلا كل انسان وعاءه ولم يبق فى الجيش وعاء الا ملؤه حتى ان الرجل ليعقد قميصه فيأخذ فيه وبقى منه فضلة صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله) مناسبتها لما قبلها من اظهار المعجزة اعلامهم ان القصد منهم الثبوت عليها من غير شك كما افاده بقوله (لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجز) بالنصب اى يمنع (عن الجنة) حجز تأييد وكذا رواية لا حجبت عنه النار اى حجب تأييد فلا ينافى دخولها البعض لتطهيره ويحتمل ان عدم شكه قبل لقاء الله ملاحظا التوبة الى الله والتمحيص من الذنوب فلا يحجب عن الجنة ابتداء بل يكون مع السابقين وتحجب عنه النار من اول الامر (رواه مسلم) واحمد واخرجه البخارى عن سلمة بن الاكوع بنحوه (وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب) بنت جحش الاسدية فقالت لى ام سليم لو اهدينا الى رسول الله هدية فقلت لها افعلى (فعمدت) بفتح الميم

(الى

(اى ام سليم الى تمر وسمن واقط فصنعت حيسا) بفتح الحاء المهملة واسكان الياء وبالسين المهملة وهو خلط المذكور قال

التمر والسمن جميعا والاقط * الحيس الا انه لم يختلط

اى لم يختلط فيما حضر الشاعر فيما عناه فهو حيس بالقوة لا بالفعل وقيل الحيس تمر ينزع نواه ويخلط بالسويق قال ابن قرقول والاول أعرف (فجعلته فى تور) بفتح الفوقية واسكان الواو انا من صفر أو حجارة وفى رواية البخارى فى برمة اى قدر أو من حجر (فقالت يا أنس اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك امى وهى تقرئك السلام) وفى رواية البخارى فأرسلت بها معى اليه فانطلقت بها اليه (فقال صلى الله عليه وسلم ضعه) اى التور وفى رواية البخارى ضعها اى البرمة (ثم قال اذهب فادع لى فلانا وفلانا رجالا سماهم) اى عينهم بأسمائهم (وادع لى من لقيت) بناء الخطاب تعميم بعد تخصيص (فدعوت من سمى ومن لقيت) وفى رواية البخارى ففعلت الذى أمرنى (فرجعت فاذا البيت غاص) بغين معجمة وصاد مهملة مشددة بينهما ألف اى ممتلئ (بأهله قيل لانس عددكم) معمول مقدم لقوله (كانوا) اى عددا اى قدر كانوا قال زهاء (ثلثمائة) أى مقدارها (فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم وضع يده) كذا بالافراد وفى البخارى يديه قال المصنف بالتثنية (على تلك الحيسة) التى أرسلتها أم سليم لتحصل البركة (وتكلم بما شاء الله) أن يتكلم وفى رواية فوضعه قدامه وغمس ثلاث أصابع ولا منافاة فانه وضع يديه جميعا عليها حين الدعاء قبل الاكل ثم لما أطعم القوم أكل معهم بأصابعه الثلاث على سنته فلا ترد الرواية التى فى المصنف الى الاخرى فيقال اى بعض يده كما توهم (ثم جعل يدعو عشرة عشرة) من القوم الذين اجتمعوا (يأكلون منه) اى الطعام المعمى حيسة أو الضمير للتور (ويقول لهم اذكروا اسم الله) بأن تقولوا بسم الله قبل الاكل (وليأكل كل رجل مما يليه قال) أنس (فأكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة حتى أكلوا كلهم قال لى يا أنس ارفع) الاناء وفى رواية ارفع بلام الامر والخطاب والرواية الاولى أفصح (فرفعت فما أدرى حين وضعت) بضم التاء للمتكلم اى حين وضعته أو بتاء تأنيث ساكنة (كان) الطعام أو التور وفى رواية كانت بالتأنيث اى الاكثية (أكثر أم حين رفعت) بضم التاء واسكانها (رواه البخارى ومسلم) واللفظ لهما كلاهما فى النكاح وبقيته عندهما فخرج من خرج وبقى نفر يتحدثون وجعلت اغتم ثم خرج النبى صلى الله عليه وسلم نحو الحجرات وخرجت فى أثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع فدخل البيت وارخى الستر وانى لفى الحجرة وهو يقول يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الى قوله والله لا يستحيى من الحق قال فى الفتح استشكل عياض ما وقع هنا ان الوليمة بزينب كانت من الحيس الذى اهدته أم سليم فالمشهور فى الروايات انه أولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع فى القصة تكثير ذلك الطعام وانما فيها انه أشبع المسلمين خبزا ولحما فهذا وهم من راويه وتركيب قصة على أخرى وأجاب بأن حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فأكلوا كلهم من ذلك وقال القرطبى لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم أكلوا حتى شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا وبقى النفر الذين كانوا يتحدثون عنده حتى جاء أنس بالحيسة فأمره أن يدعو ناسا آخرين ومن لقى فدخلوا فأكلوا أيضا حتى شبعوا واستمر

أولئك النفر يتحدثون انتهى ولعل جواب عياض اقرب (وعن جابر قال ان ام مالك) الانصارية أوردها فى الاصابة فى الكنى ولم يسمها بل ذكر هذا الحديث (كانت تهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم فى عكة لها سمنا فيأتيها بنوها فيسألون الادم) اى ما يأتدمون به وفى رواية فيسألون السمن (وليس عندهم شئ فتعمد) بكسر الميم تقصد (الى الذى كانت تهدى فيه) ذكره باعتبار الوعاء (للنبى صلى الله عليه وسلم فتجد فيه سمنا فما زال) استقر السمن الذى تجده (يقيم لها أدم بيتها) واحد البيوت وفى نسخة بنيها جمع ابن والاولى ابلغ فى المعجزة (حتى عصرته) اى الظرف أو الاناء المعبر عنه بعكة أو الضمير للسمن باعتبار محله لكن فى مسلم حتى عصرتها بالتأنيث (فأتت النبى صلى الله عليه وسلم) فذكرت ذلك له كما فى مسلم (فقال اعصرتيها) استفهام انكارى ولا يخفى ان التاء فاعل والياء للاشباع لا لغة قال شيخنا فى التقرير وفى ظنى ان فى الرضى ما يفيد جواز دخولها على ضمير الغيبة المؤنث أو المذكر كأخذته (قالت نعم فقال لو تركتيها ما زال) السمن (قائما رواه مسلم) من طريق أبى الزبير عن جابر وروى ابن أبى عاصم وابن أبى خيثمة عن ام مالك الانصارية انها جاءت بعكة سمن الى النبى صلى الله عليه وسلم فامر بلالا بعصرها ثم دفعها اليها فاذا هى ملأة فجاءت فقالت انزل فى شئ قال وماذاك قالت رددت على هديتى فدعا بلالا فسأله فقال والذى بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحييت فقال هنيالك هذه بركة يا ام مالك هذه بركة جعل الله لك ثوابها ثم علمها أن تقول دبر كل صلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا والله أكبر عشرا وترجم فى الاصابة ام مالك وساق حديث مسلم ثم ترجم ثانيا وذكر هذا الحديث ثم قال وكلام ابن منده ظاهر فى انهما واحدة ووقع لام سليم قصة شبيهة بهذه أخرج الطبرانى عن أنس عن امه كانت لى شاة فجعلت من سمنها فى عكة فبعثت بها مع زينب الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال افرغوا لها عكتها ففرغت وجاءت بها فجاءت أم سليم فرأت العكة ممتلئة تقطر سمنا فقالت يا زينب ألست امرتك أن تبلغى هذه العكة لرسول الله يا تدم بها قالت قد فعلت فان لم تصدقينى فتعالى معى فذهبت معها الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال قد جاءت بها فقلت والذى بعثك بالهدى ودين الحق انها ممتلئة سمنا تقطر فقال أتعجبين يا أم سليم ان الله أطعمك (وعنه) اى جابر (أن رجلا) من أهل البادية لم يسم (أتى النبى صلى الله عليه وسلم يستطعمه) يطلب منه طعاما له ولاهله لشدة حاجته (فاطعمه) اى اعطاه لان الاطعام يكون بمعنى الاعطاء كثيرا حتى انه لكثرته يستعمل فيما لا يؤكل كاطعمه السلطان بلدة وهو مجاز مرسل أو استعارة (شطر) بفتح أوله ولا يصح الكسر اى نصف (وسق) بفتح الواو وكسرها (من شعير) وقال النووى الشطر هنا معناه شئ كذا فسره الترمذى (فما زال يأكل منه وامرأته) بالرفع عطف على الضمير المستتر فى يأكل بلا فصل بمؤكد بل بقوله منه وهو فصيح والافصح الفصل كقوله اسكن أنت وزوجك الجنة وقد يعطف بلا فاصل وهو قليل كقول على لو كنت وأبو بكر وعمر (وضيفه) اى من ينزل عليه يطلق على الواحد وغيره (حتى كاله) غاية اى استمر أكلهم منه بلا نقص شئ منه الى ان كاله فظهر نقصه بعد الكيل بما يأخذه منه قال بعض وهذا الرجل جد سعيد بن الحرث استعان بالنبى صلى الله عليه وسلم فى انكاحه فانكحه امرأة فالتمس صلى الله عليه وسلم ما سأله فلم يجد فبعث ابا

رافع وأبا أيوب بدرعه فرهنها عند يهودى فى شطر وسق من شعير فدفعه صلى الله عليه وسلم اليه قال فاطعمناه منه وأكلنا منه سنة وبعض سنة ثم كلناه فوجدناه كما أدخلناه (فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال لولم تكله لاكلتم منه) دائما يكفيكم (ولقام بكم) مدة حياتكم من غير نقص (رواه مسلم أيضا) من طريق أبى الزبير عن جابر (والحكمة فى ذهاب السمن حين عصرت) أم مالك (العكة واعدام الشعير حين كاله) الرجل (ان عصرها وكيله مضاد) كل منهما (للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التدبير والاخذ بالحول والقوة وتكلف الاحاطة باسرار حكم) جمع حكمة (الله وفضله فعوقب فاعله بزواله قاله النووى) على مسلم وقيل انما كان كذلك لافشائه سرا من اسرار الله يجب كتمه وتقدم ان هذا ونحوه لا يعارض قوله صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه لانه فيمن يخشى الخيانة أو كيلوا ما تخرجوه للنفقة منه لئلا يخرج اكثر من الحاجة أو أقل بشرط بقاء الباقى مجهولا أو كيلوه عند الشراء أو ادخاله المنزل (وعن أبى العلاء سمرة بن جندب) بضم الدال وفتحها ابن هلال الفزارى حليف الانصار الصحابى المشهور مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وقيل سنة ستين قال فى الاصابة يكنى اباسليمان (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم نتداول من قصعة) بفتح القاف فيها لحم (من غدوة حتى الليل) بالجر ويجوز رفعه ونصبه (يقوم عشرة ويقعد عشرة) تفسير للتداول قيل المعروف من حديث سمرة من غدوة الى الظهر يقوم قوم ويقعد آخرون (قلنا فما كانت) اى اى شئ كانت (تعد) اى تزاد به (قال من اى شئ تعجب ما كانت تعد الا من ههنا وأشار بيده الى السماء) والمراد من احسان الله معجزة له صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه السياق لا ان الزيادة تنزل من السماء حقيقة كنزول مائدة بنى اسرائيل بدعاء عيسى (رواه الترمذى و) شيخه (الدارمى) عبد الله بن عبد الرحمن (وعنه) اى سمرة من وجه آخر والحديث واحد (أتى) بالبناء للمفعول اذ لا يتعلق غرض ببيان الآتى (النبى صلى الله عليه وسلم بقصعة فيها لحم) مطبوخ (فتعاقبوها) اى قعد عليها عشرة بعد عشرة كما فى رواية قبل لان كلا منهم أتى عقب سابقه بلا فاصل (من غدوة حتى الليل) بالاوجه الثلاث (يقوم قوم ويقعد آخرون) تفسير للتعاقب وبين عدة القوم فى الرواية قبله (فقال رجل لسمرة هل كانت تعد) حتى كفت تلك المدة الطويلة (فقال ما كانت تعد الا من ههنا وأشار بيده الى السماء رواه الدارمى) أيضا (وابن أبى شيبة والترمذى والحاكم والبيهقى وصححوه وأبو نعيم) فى الدلائل وفى فتح البارى روى أحمد والترمذى والنسائى عن سمرة قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم بقصعة فيها ثريد فاكل وأكل القوم فلم يزالوا يتداولونها الى قريب الظهر يأكل قوم ثم يقومون ويجىء قوم فيتعاقبونه فقال رجل هل كانت تعد بطعام قال اما من الارض فلا الا أن تكون كانت تعد من السماء قال بعض شيوخنا يحتمل أن تكون هذه القصعة هى التى وقع فيها ما وقع فى بيت ابى بكر انتهى (وفى حديث عبد الرحمن بن أبى بكر) الصديق شقيق عائشة تأخر اسلامه الى قبيل الفتح وشهد اليمامة والفتوح ومات سنة ثلاث وخمسين فى طريق مكة فجأة وقيل بعد ذلك (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم) حال من اسم كان والخبر (ثلاثين ومائة) أو هما خبران اى خبر بعد خبر وذكر الحديث وهو فقال النبى

صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل جدا بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية أو قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى شاة فصنعت وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلاثين ومائة الا وقد حز له النبي صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا أعطاه اياه وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففاضت القصعتان فحملنا على بعير او كما قال هذا لفظ البخاري في الهبة ومشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة فعين مهملة فالف فنون مشددة وقوله طويل جدا اى فوق الطوال ويحتمل انه تفسير للمشعان وقال القزاز المشعان الجافي الشائر الراس وقال غيره طويل شعر الراس جدا البعيد العهد بالدهن اشعث وقال عياض شائر الراس متفرقه قال الحافظ ولم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب الصاع فقوله (انه) اى وفيه انه (عجن صاع وصنعت) اى ذبحت (شاة فشوى سواد بطنها) كبدها خاصة او حشوها والاول اظهر وخص لانه اصل الحياة (قال) عبد الرحمن (وايم الله) بوصل الهمزة قسم (ما من الثلاثين ومائة) الذين كانوا معه عليه الصلاة والسلام (الا وقد حز) بفتح الحاء المهملة (له حزة) بفتح الحاء المهملة قطعة كما ضبطه المصنف في الهبة وقال في الاطعمة بضم الحاء قطعة (من سواد بطنها ثم جعل منها قصعتين فاكلنا) لفظ البخاري في الاطعمة ولفظه في الهبة فاكلوا (اجمعون) تاكيد للضمير الذي في اكلوا قال الحافظ يحتمل انهم اجتمعوا على القصعتين فيكون فيه معجزة اخرى لكونهما وسعتا ايدي القوم ويحتمل انهم اكلوا كلهم في الجملة اعم من الاجتماع والافتراق (وفضل في القصعتين فحملناه) اى ما فضل لفظ الاطعمة وفي الهبة فحملناه بضمير ودونه (على بعير) او كما قال بالشك من الراوي كما وقع في المحلين (رواه البخاري) في الهبة والاطعمة تاما وفي البيوع مختصرا وكذا رواه مسلم في الاطعمة تاما قال الحافظ وفيه معجزة ظاهرة وآية باهرة من تكثير القدر اليسير من الصاع ومن اللحم حتى وسع الجمع المذكور وفضل منه قال ولم ار هذه القصة الا من حديث عبد الرحمن وقد ورد تكثير الطعام في الجملة من احاديث جماعة من الصحابة (وعن ابي هريرة قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادعو اهل الصفة لطعام يا كونه عنده (فتتبعتهم حتى جمعتهم) لانهم كان منهم من يذهب لنحو الاحتطاب (فوضعت بين ايدينا صحفة) فيها طعام (فاكلنا ما شئنا وفرغنا وهي مثلها حين وضعت) لم تنقص شيأ (الا ان فيها اثر الاصابع رواه ابن ابي شيبة والطبراني وابو نعيم) الاصبهاني (وعن علي بن ابي طالب قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب) بمكة في ابتداء البعثة (وكانوا اربعين) رجلا (منهم قوم) اسم جمع للرجال خاصة لقيامهم بالامور (يا كلون الجذعة) بفتح الجيم والمعجمة والمهملة من الابل كما ورد في احاديث وهي ما دخل في الخامسة وقيل الرابعة ومن المعز ما تم له سنة ومن الضان ما أتى عليه ثمانية اشهر او تسعة والمراد اقل ما يكفيهم الجذعة كما يقال لمن دونهم اكلة راس (ويشربون الفرق) بفتح الفاء واسكان الراء ويفتحهما اناء يسع اثني عشر صاعا بصاعه صلى الله عليه وسلم وهو ستة عشر رطلا وهو معروف بالمدينة (فصنع لهم مدا من طعام) اى طبخه وسواه (فاكلوا حتى شبعوا وبقي كما هو) قبل

الاكل اى لم ينقص كأنه لم يؤكل منه شئ (ثم عابس) بضم المهملة الاولى قدح من خشب
روى الثلاثة والاربعة أى من ابن طلبه من اهله لهم (فشربوا) منه (حتى رووا وبقى كأنه
لم يشرب منه) شئ (رواه) أى ذكره بلا اسناد (فى الشفاء) وقد اخرجه احمد والبيهقى بسند
جيد مطولا عن على * (ومن ذلك ابراء ذوى العاهات) أى الآفات جمع عاهة وهى فى تقدير
فعلة بفتح العين (واحياء الموتى) مصدر مضاف لمفعوله والفاعل الله او النبى صلى الله عليه
وسلم لانه سببه وان كان الفاعل الحقيقى هو الله وهو من اعظم معجزاته صلى الله عليه وسلم
ولذا قال فى البردة

لو ناسبت قدره آياته عظما * احيا اسمه حين يدعى دارس الرمم

ومعناه انه لا يعد شئ من معجزاته عظيما بالنسبة اليه الا أن يكون كل أحد لو دعا باسمه وتوسل
فى احياء الموتى وقع له ذلك واستشكل بان منها القرآن وفى حديث آية من كتاب الله خير من
محمد وآله فكيف لا يكون فيها ما يناسب قدره شرفا وأجيب بأن المراد ما احدثه الله على يديه
والقرآن صفة قديمة لله لكن الحديث المذكور قال الحافظ وغيره لم أقف عليه (وكلامهم له)
بدون احياء فالعطف مغاير لا خاص على عام كما توهم (وكلام الصبيان) الذين لم يصلوا السن
التكليف ولذا عطف على كلام الموتى لانه ليس من شأنهم الكلام وأخره لانهم احياء شأنهم
الكلام فى الجملة فهو دونه مرتبة (وشهادتهم له بالنبوة) أى قول من فى المهد انك نبى الله
ورسوله وعطفه على ما قبله خاص على عام وخصهم بالذكر لان نطقهم نفسه معجزة وايمان الموتى به
بعد احيائهم ليس مقصودا بكونه معجزة بل المقصود من حيث كونه معجزة نفس الاحياء وازالة
المرض عن ذوى العاهات (روى البيهقى فى الدلائل) النبوية عن

(أنه صلى الله عليه وسلم دعا رجلا الى الاسلام فقال لا أومن بك حتى يحيى لى ابنتى فقال
النبى صلى الله عليه وسلم أرنى قبرها فأراه اياه فقال صلى الله عليه وسلم يا فلانة) أى ناداها باسمها
الخاص كما فى رواية فنسى الراوى اسمها فكنى بفلانة (فقالت) وقد خرجت من قبرها
(لبيك) اجابة لك بعد اجابة (وسعديك) اسعاد الك بعد اسعاد ومعناه سرعة الاجابة
والانقياد (فقال صلى الله عليه وسلم اتحبين ان ترجعى) كذا فى نسخ وهى ظاهرة وفى بعضها
ان ترجعين بالنون وهى لغة كقوله

ان تقرآن على اسماء ويحكما * منى السلام وان لا تشعرا أحدا

(فقالت لا والله يا رسول الله) لا أحب ذلك (انى وجدت الله) حين انتقلت الى دار كرامته
(خيرا لى من أبوى) وما عندهما (ووجدت الآخرة خيرا لى من الدنيا) لما فيها من التعب
وفيه ان صح أن أطفال الكفار غير معذبين وهو الاصح وهذه القصة أوردها فى الشفاء بلفظ
وعن الحسن أى البصرى أتى رجل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر أنه طرح بنية له فى وادى
كذا فانطلق معه الى الوادى وناداها باسمها يا فلانة احيى باذن الله تعالى فخرجت وهى تقول
لبيك وسعديك فقال لها ان أبويك قد أسلما فان احببت ان أردك عليهما فعلت لا حاجة لى
فيهما وجدت الله خيرا لى منهما ولم يذكر مخرجه السيوطى من رواه (وروى الطبرى)
الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله بن محمد المكى فقيه الحرم ومحدثه (عن عائشة ان النبى صلى

الله عليه وسلم نزل الحجون) في حجة الوداع (كئيبا حزينا) صفة لازمة لكئيبا (فأقام به ماشاء الله) أن يقوم (ثم رجع مسرورا قال) يخاطب عائشة لما قالت له نزلت من عندي وأنت بالك حزين مغتم فبكيت لبكائك ثم انك عدت الي وأنت فرح متبسم فهم ذلك يارسول الله (قال سألت ربي عزوجل فأحيا لي أمي فآمنت بي ثم ردها) الى الموت (وكذا روى من حديث عائشة أيضا احياء أبويه صلى الله عليه وسلم حتى آمنا به) جميعا (أورده السهيلي في الروض وكذا الخطيب في) كتاب (السابق واللاحق) أي المتقدم والمتأخر أي المنسوخ والناسخ (قال السهيلي ان في اسناده مجاهيل) ومع ذلك قد قواه بقوله بعد والله قادر على كل شئ وليس تعجز رحمته وقدرته عن شئ ونبيه أهل أن يختصه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته (وقال ابن كثير انه منكر) أي ضعيف (جدا) لا موضوع فالمنكر من أقسام الضعيف (وتقدم البحث في ذلك في أوائل المقصد الاول) وقدمت ثمة فوائد وأن الصواب ان الحديث ضعيف فقط تجوز روايته في الفضائل والمناقب كما عليه الخطيب وابن عساكر وابن شاهين والسهيلي والمحب الطبري وابن المنير وابن سيد الناس وغيرهم لا موضوع كما زعم جماعة من الحفاظ ولا صحيح كما جازف بعض (وعن أنس ان شابا من الانصار) لم يسم (توفي وله أم عجوز عمياء) اشارة الى شدة حزنها لكبرها وعجزها المحوج لولدها (فسجيناه) بمهملة وجيم غطيناه او كفناه (وعزيناها) أي صبرناها وسليناها بذكر مالها من الاجر ونحوه ولعل وجه المبادرة بتعزيتها وقت الموت انهم رأوا عندها جزعا قويا (فقالت مات) أي أمات (ابني) فهمزة الاستفهام مقدرة وقالت ذلك لانها لم تعلم أولا هولها بالمصيبة أو لذكرها بعده (قلنا نعم فقالت اللهم ان كنت تعلم اني هاجرت اليك) لا ينافي انه انصاري لانه لا مانع ان أمه مهاجرة او الهجرة الانتقال من بلد الى آخر وقد تكون سكنت في مكان بعيد فهاجرت منه وان كانت انصارية نسبا (والى نبيك) الهجرة الى الله بالهجرة الى نبيه والا فالله معها أينما كانت (رجاء) بالنصب مفعول له (ان تعينني) بالفوقية خطابا لله لانه هو المعين (على كل شدة) صعوبة اي على كل أمر شاق وعلقته بان المشعرة بعدم الجزم باعتبار ان خلوصها في هجرتها مما يخفى على غيرها ومن شأنه ان يشك فيه لانه لا يعلم ذلك او باعتبار القبول او تجاهلا رجاء للاجابة (فلا تحملن) بمهملة وشد الميم ونون التأكيد بمعنى لا تكلفني لان التكليف كالحمل الثقيل فاستعير له كقوله لا تحملنا ما لا طاقة لنا به او المعنى لا تنزلن (على هذه المصيبة) بدوام موت ولدها فأسأل رفعها عني باحيائه (فما برحنا) بكسر الراء أي ما ذهبنا من مكاننا الذي كنا فيه (ان كشف) ولدها (الثوب عن وجهه) بعد ما غطى به (فطعم) أكل (وطعمنا) اكلنا معه من طعام قدم لنا وعاش الى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وروى انه بقي بعده وهلكت أمه في حياته ووجه ذكره في المعجزات انه احيي بالدعاء باسمه صلى الله عليه وسلم وحضوره فلا يقال هذه كرامة لام الشاب (رواه ابن عدي وابن أبي الدنيا والبيهقي وابو نعيم) بهذا اللفظ ورووه أيضا عن أنس بلفظ كنا في الصفة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتته عجوز عمياء مهاجرة معها ابن لها قد بلغ فلم يلبث ان اصابه وباء المدينة فمرض اياما ثم قبض فغمضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره اي انسا بجهازه فلما اردنا ان نغسله قال يا انس ائت امه فاعلمها فأعلمتها

فجاءت

فجاءت حتى جلست عند قدميه فأخذت بهما ثم قالت انى اسلمت اليك طوعا وخلعت الاوثان زهدا وهاجرت اليك رغبة اللهم لا تشمت بى عبدة الاوثان ولا تحملنى فى هذه المصيبة ما لا طاقة لى بحمله فوالله ما انقضى كلامها حتى حرك قدميه والقى الثوب عن وجهه وطعم وطعمنا معه وعاش حتى قبض النبى صلى الله عليه وسلم وهلكت امه (وعن النعمان بن بشير) بن سعد بن ثعلبة الانصارى الخزرجى له ولابيه صحبة سكن الشام ثم ولى امرة الكوفة ثم قتل بحمص سنة خمس وستين وله اربع وستون سنة (قال كان زيد بن خارجة) بالخاء المعجمة والجيم ابن زيد الانصارى الخزرجى شهد ابوه احدا وقتل بها هو وابنه سعيد بن خارجة وشهد زيد بدرا ومات فى خلافة عثمان ذكر البخارى وغيره انه الذى تكلم بعد الموت وقيل ابوه وهو وهم لانه قتل بأحد (من سراة) بفتح السين وفى نسخة سروات وكلاهما صحيح قال الجد السراة اسم جمع جمعه سروات اى اشراف (الانصار) زاد ابن منده فى روايته وخيارهم (فبينما هو يمشى فى طريق من طرق المدينة) وفى رواية فى بعض أزقة المدينة فالمراد الطرق التى يسلك منها فى المدينة (بين الظهر والعصر اذ خر) سقط من قيام (فتوفى) مات (فأعلمت به الانصار فاتوه فاحتملوه) من المكان الذى سقط فيه وذهبوا به (الى بيته وسجوه كساء وبردين وفى البيت نساء من نساء الانصار يبكين عليه ورجال من رجالهم فمكث على حاله) مسجى كانهم شكوا فى موته لكونه فجأة فأخر وا تجهيزه ودفنه (حتى اذا كان بين المغرب والعشاء اذ سمعوا صوت قائل يقول انصتوا أنصتوا) بالتكرير للتأكيد أى استمعوا (فنظروا) تأملوا (فاذا الصوت من تحت الثياب) المسجى بها (فحسروا) كشفوا (عن وجهه) الغطاء (وصدره فاذا القائل يقول على لسانه) مقتضى هذا أنه لم يتكلم بل ملك تمثل وليس بمراد اذ الكلام فى كلام الموتى وكانه نسبه لقائل وان كان هو المتكلم لموته ولذا تصرف فيه فى الشفاء فأتى بمعناه المراد فقال فرفع وسجى اذ سمعوه بين العشاءين والنساء يصرخن يقول أنصتوا أنصتوا فقال (محمد رسول الله النبى الامى خاتم النبيين) أى آخرهم بعثا كما مر (لا نبى بعده كان ذلك) المذكور (فى الكتاب الاول) اى جنسه من الكتب المتقدمة كالتوراة أو اللوح المحفوظ المكتوب فيه كل ما قدره الله (ثم قال) زيد مخاطبا من عنده أو من يصح توجه الخطاب اليه أو مجردا من نفسه مخاطبا مأمورا ان كان قوله (صدق صدق) أمرا كما قاله بعض شراح الشفاء فان كان ماضيا كما اعتمده آخر فهو ظاهر أى صدق محمد صلى الله عليه وسلم فيما بلغ عن الله والتكرير للتأكيد (ثم قال هذا رسول الله) فيه انه حضر عنده وشاهده فأشار اليه (السلام عليك يا رسول الله) خص وصف الرسالة بالذكر لانتفاع الامة بها الذى هو من جملتهم (ورحمته) انعامه واحسانه أو ارادتهما (وبركاته) جمع بركة وهو الخير الالهى وفى الشفاء وذكر أبا بكر وعمر وعثمان ثم عاد ميتا أى ذكرهم بالثناء عليهم بما فعلوه فى خلافتهم ولذا لم يذكر عليا لانه لم يدرك خلافته اذ مونه فى زمن عثمان (رواه أبو بكر) عبد الله (بن أبى الدنيا) القرشى (فى كتاب من عاش بعد الموت) وكذا رواه ابن منده وغيره وأورد ان الترجمة فى معجزته باحياء الموتى وكلامهم له عليه السلام بعد الموت وهذا الحديث ليس من ذلك اذ هو بعد وفاة المصطفى بدهر وأجيب بأنه من صحبه وكرامات الامة فضلا عن الصحب من جملة كراماته (وعن سعيد ابن المسيب أن رجلا من

الانصار توفى فلما كفن اتاه القوم يحملونه تكلم فقال محمد رسول الله) يحتمل أنه زيد الذكور وأنه تكلم مرتين فبذلك قبل التكفين وبلفظ محمد رسول الله بعده ويحتمل انه غيره لكن الاصل عدم التعدد (أخرجه ابو بكر بن الضحاك) (واخرج ابو نعيم ان جابرا) هو ابن عبد الله (ذبح شاة وطبخها وثرد) فت الخبز (فى جفنة) و وضع عليه الشاة (وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل القوم) الذين عنده معه (وكان صلى الله عليه وسلم يقول لهم كلوا ولا تكسروا عظما ثم انه عليه الصلاة والسلام جمع العظام) فى وسط الجفنة (و وضع يده عليها ثم تكلم بكلام) قال جابر لم أسمعه (فاذا الشاة قد قامت تنفض اذنيها) فقال خذ شاتك يا جابر بارك الله لك فيها فأخذتها ومضيت وانها التتازعنى اذنها حتى أتيت بها المنزل فقالت المرأة ما هذا يا جابر قلت والله هذه شاتنا التى ذبحناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله فأحياها فقالت أشهد انه رسول الله (كذا رواه) أبو نعيم (فالله أعلم) بصحته وكذا رواه الحافظ محمد بن المنذر المعروف بشكر فى كتاب العجائب والغرائب (و) روى (عن معرض) بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء الثقيلة ثم ضاد معجمة كما فى الاصابة وفى التلمسانى وغيره اسم فاعل من أعرض وروى بكسر أوله كأنه آلة (ابن معيقيب) بياء آخره وقيل لام (اليمانى) صحابى جاء عنه هذا الحديث تفرد به عنه ولده عبد الله (قال حججت حجة الوداع فدخلت دارا بمكة فرأيت فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) ووجهه مثل دارة البدر كما فى رواية الخطيب وفى رواية ابن قانع كان وجهه القمر (ورأيت منه عجبا) أمرا عجيبا وقع عنده (جاء رجل من أهل اليمامة بغلام يوم ولد) وقد لفه فى خرقة كما فى الرواية (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام من أنا قال أنت رسول الله قال صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعد ذلك حتى شب فكان يسمى مبارك اليمامة) لقول المصطفى له بارك الله فيك (رواه البيهقى) وابن قانع والخطيب من طريق محمد بن يونس الكديمى قال حدثنا شاصونة بن عبيد قال اخبرنا معرض بن عبد الله بن معرض بن معيقيب عن أبيه عن جده معرض بن معيقيب قال حججت فذكره قال الدارقطنى الكديمى متهم يوضع الحديث ومما تكلم به فيه حديث شاصونة فقيل انه حدث عن لم يخلق ولذا قال ابن دحية وغيره انه موضوع لكنه ورد من غير طريق الكديمى قال فى الاصابة معرض وشيخه مجهولان وكذلك شاصونة واستنكروه على الكديمى لكن ذكر أبو الحسن العتقى فى فوائده قال سمعت أبا عبد الله البجلى مستملى ابن شاهين يقول سمعت بعض شيوخنا يقول لما املى الكديمى هذا الحديث استعظمه الناس وقالوا هذا كذب من هو شاصونة فلما كان بعد مدة جاء قوم من الرحالة ممن جاء من عدن فقالوا دخلنا قرية يقال لها الحردة فلقينا بها شيخا فسألناه هل عندك شئ من الحديث قال نعم فقلنا ما اسمك قال محمد بن شاصونة وأملى علينا هذا الحديث فيما أملى عن أبيه واخرجه أبو الحسن بن جميع فى معجمه عن العباس بن محمد بن شاصونة بن عبيد عن معرض بن عبد الله بن معرض عن أبيه عن جده وأخرجه الخطيب عن الصورى عن ابن جميع وكذا اخرجه البيهقى من طريقه وأخرجه الحاكم فى الاكليل من وجه آخر عن العباس بن محمد بن شاصونة انتهى وذكر نحوه السيوطى فى خصائصه الكبرى وقال فقد وقعت روايته من طرق فهو حديث حسن قال

وسبب انكاره أنه من الامور الخارقة للعادة وقد وقع في حجة الوداع مع كثرة الناس فكان حقه ان يشتهر انتهى لكن تحسينه لا يظهر اذ مداره على شاصونة وهو مجهول كشيخه وشيخ شيخه كما في الاصابة فغاية ما يفيده تعدد طرقه عن شاصونة أنه ضعيف لزوال ما كان يخشى أنه من وضع الكديمي أما الحسن فمن اين ومداره على مجاهيل ثلاثة وقد قال في الشفاء يعرف ذلك بحديث شاصونة اسم راويه وهو بشين معجمة وألف وصاد مهملة وواو وساكنة ونون وهاء (وعن فهد بن عطية) بفاء مفتوحة وهاء ساكنة ودال مهملة وفي نسخة وراء مهملة قال في المقتفى ولا اعرفه بدال ولا براء والذي في البيهقي أنه عن شمر بن عطية عن بعض اشياخه فيحتمل انه تحرف على الناسخ انتهى وهو كما قال فليس في الصحابة من يسمى بذلك بدال ولا براء اذ لم يذكر ذلك في الاصابة مع استيعابه ولا في القسم الرابع فانما هو عن شمر بكسر الشين المعجمة وسكون الميم وراء بلا نقط ابن عطية الاسدي الكاهلي الكوفي صدوق من اتباع التابعين عن بعض أشياخه فهو مرسل (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بصبي قد شب) كبر وصار شابا وهو (لم يتكلم قط) من طفوليته لشبابه لانه خلق أخرس (فقال له من أنا قال انت رسول الله) فأنطقه الله معجزة بعد ما كان ابكم فهو بمنزلة الميت والجماد لعدم القدرة على النطق (رواه البيهقي) مرسلا كما علم فعجب للمصنف يعزوه له ويتبع عياضا في قوله فهد أو فهر مع انه لم يعزه لاحد (وعن ابن عباس) مما رواه أحمد وابن أبي شيبة والبيهقي (قال ان امرأة جاءت بابن لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني به جنون وانه ليأخذه عند غدائنا) بدال مهملة (وعشائنا فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره) بيده الميمونة (فثع ثعة) بفتح المثلثة وروي بفوقية بدلها وشد العين المهملة (وخرج من جوفه) بطنه (مثل الجرو) بجيم مثلثة الصغير من أولاد الكلاب والسباع (الاسود) ويطلق الجرو أيضا على صغار الحنظل والقثاء وهو محتمل هنا كما قال بعض (يسعى) أي يمشي والذي في الشفاء فمشى بالبناء للمفعول أي شفاه الله (رواه الدارمي) كذا في بعض النسخ (وقوله ثع يعني قاء) مرة واحدة كما قاله جمهور أهل اللغة وقال بعضهم يعني سعل وفي القاموس في المثلثة ثع يثع قاء وفيه في الفوقية التع والتعة التقيؤ وروى ابن أبي شيبة عن أم جندب انه صلى الله عليه وسلم اتته امرأة من خثعم معها صبي به بلاء لا يتكلم فأتى بماء فمضمض فاه وغسل يديه وأعطاها اياه وأمرها بسقيه ومسحه به فبرأ الغلام وعقل عقلا يفضل عقول الناس والمتبادر أن هذه قصة أخرى غير التي ذكرها المصنف لما بينهما من الخلاف فلا وجه لجعلهما واحدة (واصيبت) بالتأنيث بسهم ويقال برمح وفي نسخ اصيب بالتذكير للتأويل بالعضو او للفصل بينهما بقوله (يوم احد) وهو مسوغ كقوله لا يقبل منها شفاعة في قراءة التحتية (عين قتادة بن النعمان) بن زيد الاوسي المدني اخي ابي سعيد لامه شهد بدرا وغيرها ومات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح وصلى عليه عمر ونزل في قبره ومار واه أبو يعلى ان اباذر اصيبت عينه يوم احد فأعله ابن عبد البر بأن فيه عبد العزيز بن عمران متروك وبأن اباذر لم يحضر بدرا ولا احدا ولا الخندق (حتى وقعت على وجنته) اعلى خده ومايلي العين من الوجه وتطلق على الوجه كله وفي رواية فسالت حدقته على وجنته وأخرى صارت في يده فأتى به الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال) ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت رددتها ودعوت الله لك فلم تفقدمنها شيأ فقال (يارسول الله) ان الجنة لجزاء جميل وعطاء جليل ولكني رجل مبتلى بحب النساء و(ان لي امرأة احبها واخشى ان رأتني تقذرني) أي تكرهني ولكن تردها وتسأل الله لي الجنة قال افعل ياقتادة (فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ورددها الى موضعها وقال اللهم اكسه جمالا فكانت احسن عينيه) اجلهما واقواهما حسنا أي احسن عينيه قبل ما أصيبت وردت فلا يردان الشئ لايكون أحسن من نفسه (واحدهما) أقواهما (نظرا وكانت لاترمد اذا رمدت الاخرى) وفي رواية وكان لايدرى أي عينيه اصيبت (وقد وفد على عمر بن عبد العزيز) الامام العادل في خلافته (رجل من ذريته) هو حفيده عاصم بن عمر بن قتادة (فسأله عمر من انت فقال) على البديهة (أبونا) رواية الاصمعي وغيره أنا ابن (الذي سالت على الخد عينه * فردت بكف المصطفى أيما رد) الذي رواه الاصمعي وغيره احسن الرد (فعادت كما كانت لاقرل أمرها * فياحسن ماعين) بزيادة ما (وياحسن ماخد) هكذا رواه الاصمعي وبه تعقب البرهان انشاده اليعمري وياحسن ماردوعلى تقدير صحته فلا ايطاء لان الاول معرف والثاني منكر (فوصله عمر واحسن جائزته) وأنشد

تلك المكارم لاقعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

وقال بمثل هذا فليتوسل المتوسلون (قال السهيلي ورواه محمد بن أبي عثمان الاموى) أبو مروان العثماني المدني نزيل مكة صدوق روى له النسائي وابن ماجه مات سنة احدى واربعين ومائتين (عن عمار بن نصر) السعدى المروزي نزيل بغداد صدوق مات سنة تسع وعشرين ومائتين (عن مالك بن انس عن محمد بن عبد الله بن ابي صعصعة) المدني ثقة روى له البخاري والنسائي وابن ماجه مات سنة تسع وثلاثين ومائة (عن ابيه) عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري المدني الثقة التابعي الوسط (عن ابي سعيد الخدري) سعد بن مالك له ولابيه صحبة واستصغر يوم احد وشهد مابعدها وروى الكثير (عن اخيه) لامه (قتادة بن النعمان قال اصيبت عيناي يوم احد) ويروى يوم بدر ويروى الخندق والصحيح الاول قاله أبو عمر (فسقطتا على وجنتي) بالتثنية (فأتيت بهما النبي صلى الله عليه وسلم فاعادهما مكانهما وبصق فيهما فعادتا تبرقان) تلمعان (قال الدارقطني هذا حديث عن مالك تفرد به عمار ابن نصر) اي لم يروه غيره (عن مالك وهو ثقة) فتقبل زيادته لكن قال النووي قال ابو نعيم سالت عيناه وغلطوه انتهى وقد جمع بأن رواية الافراد من التعبير عن العضوين المتفقين ذاتا وصفة واسما بأحدهما وهو فصيح مشهور كما يقال نظر بعينه ومشى بقدمه وبأن احداهما سقطت حدقتها وخرجت عن محلها بالكلية والاخرى خرج بعضها ولم ينفصل فصدق ان كلا منهما اصيبت وخرجت حدقتها ويرده قوله فسقطتا على وجنتي (ورواه الدارقطني عن ابراهيم الحربي) الحافظ المشهور فحصل لمحمد بن ابي عثمان متابع في روايته (عن عمار بن نصر) لكن لم يحصل متابع لعمار في روايته عن مالك (واخرج الطبراني وأبو نعيم عن قتادة قال كنت يوم أحد اتقي السهام بوجهي دون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان آخرها سهما نذرت) بالنون سقطت (منه حدقتي) بالافراد (فأخذتها بيدي وسعيت الى رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم فلما رآها فى كنى دمعت) بفتح الميم (عيناه فقال اللهم ق) فعل امر أى احفظ (قتادة كما وقى وجه نبيك بوجهه فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظرا) فكان كذلك وأخرج البغوى وأبو يعلى من طريق عاصم بن عمر بن قتادة عن جده أنه أصيبت عينه يوم بدر فسالت حدقته على وجنته فأرادوا أن يقطعوها فقالوا لا حتى نستأمر رسول الله فاستأمروه فقال لا ثم دعاه فوضع راحته على حدقته ثم غمرها فكان لا يدرى اى عينيه أصيب كذا فى الرواية يوم بدر وقد علمت أن الصحيح يوم أحد (وفى البخارى فى غزوة خيبر) وفى غيرها من صحيحه عن سهل بن سعد (أنه صلى الله عليه وسلم قال) لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال (أين على بن ابى طالب فقالوا يا رسول الله هو يشتكى عينيه) وفى حديث سلمة عند البخارى وكان رمدا وللطبرانى أرمد شديد الرمد ولابى نعيم ارمد لا يبصر (قال فأرسلوا اليه) قال المصنف بكسر السين أمر من الارسال وبفتحها أى قال سهل فأرسلوا أى الصحابة الى على وهو بخيبر لم يقدر على مباشرة القتال لرمده (فأتى به) الا تى به سلمة بن الاكوع (فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عينيه) فيه تجوز بينه رواية على عند الحاكم الآتية (ودعاله) فقال اللهم أذهب عنه الحر والقر كما يأتى (فبرأ) بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب ويجوز كسر الراء بوزن علم كما فى الفتح (حتى كأن لم يكن به وجع) وتقدم ذا الحديث مرت فى خيبر وعند الطبرانى من حديث على قال فما رمدت ولا صدعت منذ دفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وفى رواية مسلم من طريق اياس بن سلمة) بن الاكوع التابعى الثقة مات سنة تسع عشرة ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة (عن أبيه قال فارسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى على فجئت به اقوده ارمد فبصق فى عينيه فبرأ) قال الحافظ فظهر من هذا أنه الذى أحضره ولعل عليا حضر اليهم ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده فأرسل اليه النبى صلى الله عليه وسلم فحضر من المكان الذى نزل به أو بعث اليه الى المدينة فصادف حضوره فلا ينافى رواية البخارى عن سلمة كان على تخلف عن النبى وكان رمدا فقال انا اتخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فلحق به (وعند الحاكم من حديث على قال فوضع صلى الله عليه وسلم رأسى فى حجره ثم بصق فى راحته) لفظه فى أليته راحته والالية اللحمة التى تحت الابهام أو باطن الكف (فدلك بها عينى) بالتثنية (وعند الطبرانى) عن على (فما اشتكيتهما حتى الساعة قال ودعا لى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اذهب عنه الحر والقر) بضم القاف البرد وحكى ابن قتيبة تثليثه وانما دعا له بذلك مع ان تألمه كان من الرمد لانه علم ان رمده من زيادة الدم الحاصل من الحر فدعا له باذهابه عنه وزاد عليه القر لانه ضده فربما اذا لقوته بعدم ضده (قال فما اشتكيت ما حتى يومى هذا) وفى رواية وكان على يلبس القباء المحشو القطن فى شدة الحر فلا يبالى الحر ويلبس الثوب الخفيف فى شدة البرد فلا يبالى البرد فسئل فأجاب ان ذلك بدعائه صلى الله عليه وسلم يوم خيبر (واصيب سلمة) ابن الاكوع (يوم خيبر أيضا بضربة فى ساقه فنفث فيها) لفظ الحديث فيه قال الحافظ وغيره اى موضع الضربة (ثلاث نفثات) بمثلثة بعد الفاء المفتوحة فيهما جمع نفثة وهى فوق النفخ

ودون الثقل وقد يكون بلا ريق بخلاف الثقل وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ انتهى (فما اشتكاها قط رواه) بمعناه (البخاري) ثلاثيا فقال حدثني المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد قال رأيت أثر ضربة بساق سلمة فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة قال هذه ضربة اصابتها يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة (ونفث في عيني فديك) بن عمرو السلماني وقيل فربك بالراء بدل الدال قاله الطبراني وقيل فويك بالواو قاله البغوي والازدي وابن شاهين والمستغفري وابن عبد البر وغيرهم وقال ابن فتحون رأيته في كتب ابن ابي حاتم وابن السكن بالواو كما في الاصابة (وكانتا مبيضتين) لغشاوة غطتهما أو هو عبارة عن العمى (لا يبصر بهما شيأ وكان) سبب ذلك انه (وقع على بيض حية فكان يدخل الخيط في الابرة) لقوة بصره وصحته (وانه لابن ثمانين سنة) وهو سن يضعف فيه البصر وان لم يعرض له عارض (وان عينيه لمبيضتان) وفيه ان البياض لم يزل بهما مع شدة نظرهما وهذا اعظم في المعجزة ولا ينافيه قوله في الحديث فأبصر (رواه ابن أبي شيبة والبغوي) الكبير في معجم الصحابة (والبيهقي والطبراني وأبو نعيم) كلهم من طريق عبد العزيز بن عمران عن رجل من بني سلامان عن امه ان خالها حبيب بن فديك حدثها ان اباه خرج به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه مبيضتان لا يبصر بهما شيأ فسأله فقال كنت اروم جملا لي فوقعت رجلي على بيض حية فأصيب بصري فنفث في عينيه فأبصر قال فرأيته يدخل الخيط في الابرة وانه لابن ثمانين وان عينيه لمبيضتان

* (الفصل الثاني فيما خصه الله تعالى به من المعجزات وشرفه به على سائر) باقي (الانبياء من الكرامات) أي الامور الخارقة للعادة (والآيات البينات) * والاول في معجزاته كما قدم اي التي وقع تطير بعضها لغيره في الجملة واما هذا الثاني فالقصد به ما زاد به على غيره (اعلم نور الله قلبي وقلبك) جملة دعائية صدر بها تنبيها على شرف ما هو شارع فيه (وقدس) طهر (سرّي وسرّك) اي طهر افعالنا عما ينقصها وهو عطف مباين (ان الله قد خص نبينا صلى الله عليه وسلم بأشياء لم يعطها النبي قبله) أي ولا رسول ولا ملك (وما خص نبي بشئ) أي ما اعطى نبي شيأ لم يعطه أحد من امته ومن الانبياء السابقين عليه (الا وقد كان لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مثله) فلا يقال متى اعطى مثله لا يكون خصوصية فجمع له كل ما اوتيه الانبياء من معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل بنوع (فانه اوتي جوامع الكلم) كما قال ويأتي معناه (وكان نبيا وآدم بين الروح والجسد) كما مر مشروحا أوائل الكتاب (وغيره من الانبياء لم يكن نبيا) اي موصوفا بالنبوة (الا في حال نبوته) اي بعد بعثته (ورسالته) بخلاف نبينا فقد افرغت عليه النبوة قبل خلق آدم (وما اعطى هذه المنزلة) التي لم يبلغها غيره (علمنا انه الممد) اسم فاعل من امد بمعنى زاد (لكل انسان كامل مبعوث) يعني انه صلى الله عليه وسلم افاض على جميع من تقدمه من الانبياء والرسل احوالا كثيرة زيادة على ما عندهم من الفضائل (ويرحم الله الاديب شرف الدين الابوصيري فلقد احسن حيث قال) في الميمية المشهورة (وكل آي) جمع آية (اتى الرسل الكرام بها *)

دالة على نبوتهم (فانما اتصلت من نوره) الكائن قبل ظهوره الى الوجود الخارجي (بهم فانه شمس نضل هم كواكبها * يظهرن انوارها للناس فى الظلم قال العلامة) محمد ابن محمد (بن مرزوق) فى شرحها (يعنى ان كل معجزة اتى بها كل واحد من الرسل فانما اتصلت بكل واحد منهم من نور محمد صلى الله عليه وسلم) الذى اوجده الله قبل وجوده فى هذا العالم (وما احسن قوله فانما اتصلت من نوره بهم فانه يعطى ان نوره صلى الله عليه وسلم لم يزل قائما به ولم ينقص منه شئ ولو قال فانما هى من نوره لتوهم انه وزع عليهم وقد لا يبقى له منه شئ وانما كانت آيات كل واحد من نوره صلى الله عليه وسلم لانه شمس فضل هم كواكب تلك الشمس يظهرن اى تلك الكواكب انوار تلك الشمس للناس فى الظلم فالكواكب ليست مضيئة بالذات وانما هى مستقدة من الشمس فهى عند غيبة الشمس تظهر نورا لشمس) ومستند هذا الحدس والتخمين كما هو معلوم فى محله (فكذلك الانبياء قبل وجوده عليه الصلاة والسلام كانوا يظهرون فضله) بالصفات التى اشتملوا عليها وأوصلوها الى امهم فانها وصلت اليهم من نوره عليه الصلاة والسلام ومن ذلك اخبارهم عنه بما اشتملت عليه كتبهم من كمالاته وفضائله (فجميع ما ظهر على يد الرسل عليهم الصلاة والسلام سواء من الانوار فانما هو من نوره الفائض) الكثير الذى عم المشارق والمغارب (وبدده الواسع من غير أن ينقص منه شئ) فيكون ذلك كنور السراج اذا أوقد من نحو شمعة فنورها لم ينقص منه شئ ونور السراج نشأ عن نورها مع بقاء نورها بحاله لكن قد يشكل ما قدمه المصنف أول الكتاب ان نوره صلى الله عليه وسلم قسم أجزاء وأنه قسم الجزء الرابع الى كذا وكذا الا أن يكون المراد بقوله قسم زاد فيه لانه قسم نفس النور الذى هو محمد صلى الله عليه وسلم لان الظاهر أنه حيث صور نوره بصورة روحانية مماثلة لصورته التى يصير عليها بعد لا يقسمه اليه والى غيره (واول ما ظهر ذلك فى آدم عليه السلام حيث جعله الله تعالى خليفة) عنه فى تنفيذ أوامره ونواهيه فى الارض لا لحاجة به تعالى الى من ينوب بل لقصور المستخلف عليه عن قبول فيضه وتلقى أمره بلا واسطة (وامده بالاسماء) أى اسماء المسميات كلها حتى القصعة والمغرفة بأن ألقى علمها فى قلبه (من مقام جوامع الكلم التى لمحمد صلى الله عليه وسلم نظهر بعلم الاسماء كلها على الملائكة القائلين أتجعل فيها من يفسد فيها) بالمعاصى (ويسفك الدماء) يريقها بالقتل كما فعل بنو الجان وكانوا فيها فلما أفسدوا ارسل الله اليهم الملائكة فطردوهم الى الجزائر والجبال (ثم توالت الخلائف فى الارض) أى تتابعت الرسل بعد آدم وجعل الكل خلائف لانه استخلفهم كلهم فى عمارة الارض والمشهور أن خليفة الله انما يطلق على آدم وداود لنص القرآن انى جاعل فى الارض خليفة يا داود انا جعلناك خليفة فى الارض فأما غيرهما فلا فقد قال رجل لابى بكر الصديق يا خليفة الله فقال أنا خليفة محمد صلى الله عليه وسلم وأنا راض بذلك وقال رجل لعمر يا خليفة الله فقال ويلك وزجره وقيل يجوز اطلاق ذلك على غيرهما أيضا لقيامه بحقوقه فى خلقه ولقوله تعالى هو الذى جعلكم خلائف الارض ولان الله جعل كلا خليفة كما جعله سلطانا فقد سمع سلطان الله وجنود الله وحزب الله لكن قال الماوردى امتنع جمهور العلماء من ذلك ونسبوا قائله الى الفجور وفى الصباح والخليفة بمعنى السلطان

الاعظم يجوز أن يكون فاعلا لانه خلف من قبله أى جاء بعده ويجوز أن يكون مفعولا لان الله جعله خليفة أولانه جاء بعد غيره (الى ان وصل) حال الخلائف وهو ما جاؤا به من الاحكام والشرائع (الى زمان وجود صورة جسم نبينا صلى الله عليه وسلم الشريف) صفة لجسم أو نبينا (لاظهار حكم منزلته) أى مقدارها وشرفها عند الله (فلما برز) ظهر (اندرج فى نوره كل نور) لغلبته عليه (وانطوى تحت منشور آياته كل آية لغيره من الانبياء ودخلت الرسالات كلها فى صلب نبوته والنبوات كلها تحت لواء) علم (رسالته فلم يعط أحد منهم كرامة أو فضيلة الا وقد أعطى صلى الله عليه وسلم مثلها) فجمع فيه ما فرق فيهم وهذه خصوصية مع زيادته عليهم ولماذكر أن الله جمع له عليه السلام خصائص الانبياء وزاده عليهم فصل بعض ذلك وهو فى غالبه تابع لابن المنير فى معراجه فقال (فآدم عليه الصلاة والسلام اعطى أن الله خلقه بيده) من اديم الارض أى وجهها بأن قبض منها قبضة من جميع ألوانها وعجنت بالمياه المختلفة وسواه ونفخ فيه الروح فصار حيوانا حساسا بعد ان كان جمادا (فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم شرح صدره تولى الله شرح صدره بنفسه) أى ذاته وفى اطلاق النفس على الله خلاف والاصح الجواز (وخلق فيه الايمان والحكمة وهو الخلق النبوى فتولى من آدم الخلق الوجودى ومن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الخلق النبوى) زاد ابن المنير وهو بالحقيقة متولى كل خلق لكن المراد تخصيص التشريف وهو أعلى (مع ان المقصود كما مر) من قوله تعالى لآدم لولاه ما خلقتك (من خلق آدم خلق نبينا فى صلبه فسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المقصود وادم الوسيلة والمقصود سابق على الوسيلة) فلا شك فى انه اجل (وأما سجود الملائكة لآدم فقال الامام فخر الدين الرازى فى تفسيره ان الملائكة أمروا بالسجود لآدم لاجل ان نور نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كان فى جبهته) ظاهرا (ولله در القائل تجليت جل الله) جملة معترضة (فى وجه آدم * فصلى) سجد (له الاملاك حين توسل) وقال ابن المنير نظيره انجاد الملائكة لمصطفى فانه انزلهم له جندا وأعوانا تحت لوائه وأنصارا فى اطاعته والانجاد والانجاد متقاربان ووردانه صلى الله عليه وسلم صلى بالملائكة بل وردان الملائكة تصلى بصلاة آحاد امته ائتماما بهم وسجود اخلافهم وهذا غاية الكرامة فى هذا المعنى (وعن ابى عثمان الواعظ فيما حكاه الفاكهانى قال) ابو عثمان (سمعت الامام سهل بن محمد يقول هذا التشريف الذى شرف الله به محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبى الآية اتم واجمع من تشريف آدم عليه الصلاة والسلام بأمر الملائكة له بالسجود لانه لا يجوز ان يكون الله مع الملائكة فى ذلك التشريف) لاستحالته فى حقه سبحانه اذ السجود من صفات الاجسام (فتشريف يصدر عنه تعالى وعن الملائكة والمؤمنين ابلغ من تشريف تختص به الملائكة) وهو السجود (انتهى قال بعضهم) وهو الاستاذ ابو اسحق الاسفرايينى (وأما تعليم آدم أسماء كل شئ فروى الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أبى رافع) والحاكم والديلمى أيضا من حديث ام حبيبة (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلت لى امتى) وفى رواية الدنيا بدل امتى (فى الماء والطين وعلمت الاسماء كلها كما علم آدم الاسماء كلها) وروى الطبرانى والضياء المقدسى عن حذيفة بن اسيد بن خالد الغفارى قال قال

صلى الله عليه وسلم عرضت على أمتى البارحة لدى هذه الحجرة بالضم أى عندها أولها وآخرها فقيل يارسول الله عرض عليك من خلق فكيف من لم يخلق فقال صوروا لى فى الطين حتى انى لاعرف بالانسان منهم من أحدكم بما حبه (فكما ان آدم عليه الصلاة والسلام علم اسماء العلوم كلها كذلك نبينا صلى الله عليه وسلم وزاد عليه واصل الله صلاته وسلامه عليه بعلم ذواتها) متعلق بزاد (ولله در الابوصيرى حيث قال) فى الهمزية (لك) لالغيرك (ذات) نفس وحقيقة (العلوم) جمع علم وهو هنا صفة ينجلى بها المذكور ان قامت به انجلاء تاما والادراك الجازم الذى لايحتمل النقيض (من) فيض (عالم الغيب) الغائب وهو مالم يشاهد بالنسبة الينا وأما بالنسبة اليه تعالى فالكل من عالم الشهادة (ومنها) أى العلوم بمعنى المعلومات (لآدم) أبى البشر (الاسماء) مبتدأ مؤخر خبره منها جمع اسم وهو هنا ماد ل على معنى فيشمل الفعل والحرف أيضا (ولاريب ان المسميات اعلى رتبة من الاسماء لان الاسماء يؤتى بها لتبيين المسميات فهى المقصودة بالذات واليه الايماء بقوله ذات العلوم والاسماء مقصودة لغيرها) وهى المسميات (فهى دونها فضل العالم بحسب فضل معلومه) فهو أفضل من آدم (وأما ادريس عليه الصلاة والسلام) قيل سريانى وقيل عربى مشتق لكثرة درسه الصحف واسمه خنوخ بخاءين معجمتين بينهما نون فواو وبقال أخنوخ بألف أوله ابن يارد بن مهلائيل بن قينان بن انوش بن شيث بن آدم وهو أبو جد نوح كذا ذكر المؤرخون قال المازرى فان قام دليل على انه أرسل لم يصح قولهم لحديث الصحيحين انتوا نوحا فانه أول رسول بعثه الله الى أهل الارض وان لم يقم جازما قالوا وحمل على انه كان نبيا ولم يرسل واجيب بأن حديث أبى ذر عند ابن حبان يدل على أن آدم وادريس رسولان فالمراد أول رسول بعثه الله بالاهلاك وانذار قومه فأما رسالة آدم وشيث وادريس فانما هى رسالة تبليغ الايمان وطاعة الله لانهم لم يكونوا كفارا (فرفعه الله مكانا عليا) قيل هو الجنة وقيل السماء الرابعة كما ورد فى حديث المعراج وقيل السادسة واختلف فى انه فى السماء ميت أوحى وقيل المراد شرف النبوة والزلفى عند الله (فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المعراج ورفع الى مكان لم يرفع اليه غيره) لارسول ولاملك (وأما نوح عليه الصلاة والسلام) ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم وكاف ابن متوشلخ بفتح الميم وضم الفوقية الثقيلة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة واسكان اللام وآخره خاء معجمة (فنجاه الله تعالى ومن آمن معه) وما آمن معه الاقليل قيل كانوا ستة رجال ونساءهم وقيل كانوا ثمانين نصفهم رجال ونصفهم نساء وهم أصحاب السفينة (من الغرق ونجا من الخسف فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه لم تهلك أمته بعذاب من السماء) لانه رحمة (قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) لان العذاب اذا نزل عم ولم تعذب أمة الا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها هكذا فى التفسير ولا يلائمه سياق المصنف (وأما قول الفخر الرازى فى تفسيره أكرم الله تعالى نوحا بأن امسك سفينته على الماء وفضل محمد صلى الله عليه وسلم اعظم منه روى انه صلى الله عليه وسلم كان على شط ماء وقعد عكرمة بن أبى جهل) المسلم فى فتح مكة (فقال ان كنت صادقا فادع ذلك الحجر الذى فى الجانب الآخر فليسبح) يعوم على الماء (ولايغرق فأشار اليه عليه الصلاة

والسلام فانقلع الحجر من مكانه وسبح حتى صار بين يدى الرسول صلى الله عليه وسلم وشهد له بالرسالة فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لعكرمة (بكفيك هذا فقال حتى يرجع الى مكانه فلم أره اغيره والله أعلم بحاله) أى الحديث هل هو وارد ام لا (واما ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فكانت عليه نار نمرود) بالدال مهملة ومعجمة وهو أصح لموافقته للقاعدة المنظومة فى نحو قوله

ان تلت الدال صحيحا كذا * أهملها الفرس والأعجموا

(بردا وسلاما) أى ذات برد وسلام فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه أى ابردى بردا غير ضار ولو لم يقل وسلاما لمات من بردها فذهبت حرارتها وبقيت اضاءتها ولم يحترق غير وثاقه والقصة طويلة فى التناسير والتواريخ (فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم نظير ذلك اطفاء نار الحرب عنه عليه السلام) أى ابطال مكايدهم التى كانوا يديرونها لحربه بان يوقع بينهم منازعة يكفون بها عنه شرهم (وناهيك) أنها لك (بنار حطبها) أى المستعان به فيها بحيث يؤثر هلاك الاعداء هو (السيوف) فهى مستعملة فى حقيقتها والحطب مجاز عن الاسباب المؤثرة فيها (ووهجها) بفتحتين حرها (الحتوف) جمع حتف وهو الهلاك والمعنى أن الاسباب المؤثرة هى السيوف والآثار المترتبة عليها المشبهة لحرارة النار فى التأثير هى الهلاك (وموقدها) أى السبب فى وجودها (الحسد ومطلبها) مصدر ميمى بمعنى اسم المفعول أى الامر الذى اريد بتلك الحروب وبآثارها هو (الروح والجسد) والمعنى انها لك بناره وصوفة بما ذكر عن تطلب معجزة تقاوم نار الخليل غير هذه أى انها غاية تنهالك عن تطلب غيرها (قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب اطفأها الله) قال البيضاوى كلما ارادوا حرب الرسول واثارة شر عليه ردهم الله بأن اوقع بينهم منازعة كفيها عنه شرهم او كلما ارادوا حرب احد غلبوا فانهم لما خالفوا حكم التوراة سلط الله عليهم بختنصر ثم افسدوا فسلط عليهم قطوس الرومى ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم افسدوا فسلط عليهم المسلمين وللحرب صلة اوقدوا اوصفة نارا انتهى (فكم) للتكثير اى فكثيرا (ارادوا ان يطفئوا النور) وهو حجته الدالة على وحدانيته وتقدسه عن الولد او القرآن او نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (بالنار) اى محاربتهم ومعاداتهم له صلى الله عليه وسلم (وابى الجبار الا ان يتم نوره) يظهر شرعه وبراهينه باظهار نبيه واعلاء دينه (وان يحمد) بضم الياء من احمد اى يكون (شرورهم) ويطلها شبه ابطال شرورهم باطفاء النار واستعار له الاخماد ثم اشتق منه الفعل وهو يخمد فهو استعارة تبعية أو شبه الشرور بعد ابطالها بنار أطفئ لهبها ثم أثبت لها الاخماد فهو استعارة بالكناية وتخييلية (ويحمد محمد صلى الله عليه وسلم سروره وظهوره) بالثناء على ما جاء به وعلى ما حصل له من النصر على اعدائه قال تعالى هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون الى غير ذلك من الآيات الدالة على حقية ما جاء به وهذا النظير والسجع بعده جلبه المصنف من معراج ابن المنير كغالب هذا المبحث (ويذكر انه عليه السلام ليلة المعراج مر على بحر النار) بان صار مستعلا عليه حتى جاوزه (الذى دون سماء الدنيا مع سلامته منه كما روى عمار أيته فى بعض الكتب) والله اعلم

بعصمته

بصحته (وروى النسائى أن محمد بن حاطب) بن الحرث بن معمر بن حبيب الجمحى القرشى صحابى صغير ولد بالسفينة قبل ان يصلوا الى الحبشة وهو اول من سمى محمدا فى الاسلام واختلف فى ان كنيته ابو القاسم أو ابو ابراهيم وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن على وعن أمه أم جميل وعنه أولاده ابراهيم وعمر والحرث وغيرهم ومات سنة أربع وسبعين وقيل سنة ست وثمانين (قال كنت طفلا فانصبت القدر) التى كانت أمه تطبخ فيها (على) أى على ذراعى (واحترق جلدى كله فحملنى أبى) فيه ان أباه مات بأرض الحبشة وقدمت به امه ام جميل القرشية العامرية من السابقات المهاجرات الى المدينة مع أهل السفينة كما فى الاصابة وغيرها والذى فى الروايات ان الآتى به (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) امه فان كان لفظ ابى محفوظا فلعله أراد به اباه من الرضاعة جعفر بن ابى طالب فقد ذكر ابن ابى خيثمة كما فى الاصابة ان اسماء بنت عميس ارضعت محمد بن حاطب مع ابنها عبد الله بن جعفر وارضعت ام محمد عبد الله بن جعفر فكانا يتواصلان على ذلك حتى ماتا انتهى فكان امه قدمت به على النبى صلى الله عليه وسلم صحبة جعفر فنسب القدوم اليه تارة والى امه اخرى (فتفل عليه الصلاة والسلام فى جلدى ومسح يده على المحترق) اى المواضع التى مستها النار فاثرت فيها ولا ينافيه قوله قبل احترق جلدى كله لجواز ان ما جاور ما مسته النار من جلده صار اليه الم مما مسته النار فسماه محروقا كله لوصول الالم اليه (وقال اذهب الباس) بالموحدة اى الشدة اى ما اصاب جلده من اثر النار عن هذا يا (رب الناس) والجملة دعائية (فصرت صحيحا لا بأس بى) واخرج الامام احمد والبخارى فى التاريخ والنسائى وغيرهم عن محمد ابن حاطب عن امه ام جميل قالت اقبلت بك من ارض الحبشة حتى اذا كنت من المدينة على ليلة او ليلتين طبخت لك طبيخا ففنى الحطب فخرجت اطلب الحطب فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك فأتيت بك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا ابن اخيك وقد اصابه هذا الحرق من النار فدع له وفى رواية فقلت هذا محمد بن حاطب وهو اول من سمى بك قالت فمسح على راسك ودعا لك بالبركة وجعل يتفل على يدك وهو يقول اذهب الباس رب الناس اشف انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قالت فما قمت بك من عنده حتى برأت يدك وقد خمدت نار فارس لنبينا وكان لها الف عام لم تخمد وروى ابن سعد عن عمرو ابن ميمون قال احرق المشركون عمار بن ياسر بالنار فكان صلى الله عليه وسلم يمر به ويمر يده على راسه فيقول يا نار كونى بردا وسلاما على عمار كما كنت على ابراهيم تقتلك الفئة الباغية وروى ابو نعيم عن عباد بن عبد الصمد اتينا أنس بن مالك فقال يا جارية هلمى المائدة تتغدى فأتت بها ثم قال هلمى المنديل فأتت بمنديل وسخ فقال اسجرى التنور فأوقدته فأمر بالمنديل فطرح فيه فخرج أبيض كأنه اللبن فقلنا ما هذا قال هذا منديل كان صلى الله عليه وسلم يمسح به وجهه فاذا نحن صنعناه هكذا الآن النار لا تاكل شيأ مر على وجوه الانبياء وقد ألقى غير واحد من امته فى النار فلم تؤثر فيه روى ابن وهب عن ابن لهيعة ان الاسود العنسى لما ادعى النبوة وغلب على صنعاء اخذ ذؤيب بن كليب بتصغيرهما فألقاه فى النار لتصديقه بالنبى صلى الله عليه وسلم فلم تضره النار فذكر ذلك النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه فقال عمر الحمد لله

الذى جعل فى امتنا مثل ابراهيم الخليل وسماه ابن الكلبى ذؤيب بن وهب وقال فى سياقه طرحه فى النار فوجده حيا ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم وهو شخضرم أسلم فى العهد النبوى قال عبد ان انه اول من اسلم من اهل اليمن ولا اعلم له صحبة وروى ابن عساكر ان الاسود بن قيس بعث الى أبى مسلم الخولانى فأتاه فقال أتشهد أنى رسول الله قال ما أسمع قال أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم فأتى بنار عظيمة فألقاه فيها فلم تضره فقيل للاسود ان لم تنف هذا عنك أفسد عليك من اتبعك فأمره بالرحيل فقدم المدينة وقد قبض النبى صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر فقال أبو بكر الحمد لله الذى ألبثنى حتى أرانى فى أمة محمد من صنع به كما صنع بابراهيم (وأما ما أعطيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام من مقام الخلة) بفتح الخاء وضمها الصداقة (فقد أعطيه نبينا صلى الله عليه وسلم وزاد بمقام المحبة) فجمع له بينهما روى أبو يعلى فى حديث المعراج فقال له ربه اتخذتك خليلا وحبيبا وفى التوراة محمد حبيب الله وروى ابن ماجه وأبو نعيم مرفوعا ان الله اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا فمنزلى ومنزل ابراهيم فى الجنة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين وروى أبو نعيم عن كعب بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل وفاته بخمس ان الله اتخذ صاحبكم خليلا (وقد روى فى حديث الشفاعة ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام اذا قيل له اتخذك الله خليلا) أى اصطفاك وخصك بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله (فاشفع لنا) فى فصل القضاء (قال انما كنت خليلا من وراء وراء) ضبط بفتح الهمزة وضمها بلا تنوين فيهما بناء قال النووى الفتح أشهر ومعناه لم أكن فى التقرب والادلال بمنزلة الحبيب وقال صاحب التحرير هذه كلمة تقال على وجه التواضع قاله فى البدور وقيل مراده أن الفضل الذى أعطيه كان بسفارة جبريل ولكن اتى موسى الذى كلمه الله بلا واسطة وكرر وراء اشارة الى نبينا صلى الله عليه وسلم لانه حصلت له الرؤية والسماع بلا واسطة فكأنه قال انا من وراء موسى الذى هو من وراء محمد حكاه المصنف فيما يأتى قائلا وراء بفتح الهمزة بلا تنوين ويجوز البناء على الضم للقطع عن الاضافة نحو من قبل ومن بعد واختاره ابو البقاء قال الاخفش يقال لقيته من وراء بالضم ثم قال ويجوز فيها النصب والتنوين جوازا جيدا قاله ابو عبد الله الابى (اذهبوا الى غيرى) فيذهبون الى موسى وعيسى (الى ان تنتهى الشفاعة الى النبى صلى الله عليه وسلم فيقول انا لها انا لها) بالتكرير وصرفوا عن الاتيان له ابتداء مع انه صاحبها اذاعة لفضله على رؤس الخلائق (وهذا يدل على ان نبينا عليه الصلاة والسلام كان خليلا مع رفع الحجاب) عنه (وكشف الغطاء) له (ولو كان خليلا من وراء وراء لاعتذر كما اعتذر ابراهيم عليه الصلاة والسلام وفيه تنبيه ظاهر على انه عليه الصلاة والسلام فاز برؤية الحق سبحانه وتعالى وكشف له الغطاء) ليلة الاسراء (حتى رأى الحق) رؤية بصرية (بعينى رأسه) على المذهب المشهور وقال به ابن عباس نفيا لمن قال بعينى قلبه واذا جوزه العقل وشهد به النقل لم يبق للاستبعاد موقع ولا للانكار موضع (كما سيأتى البحث فى ذلك ان شاء الله تعالى فى المقصد الخامس والملخص من هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم نال درجة الخلة التى اشتهرت لابراهيم عليه الصلاة والسلام) بقوله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا

(على وجه نطق ابراهيم بأن نصيب سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام منه الاعلى بمفهوم قوله عن نفسه انما كنت خليلا من وراء وراء فلم يشفع وفيه دليل على انه انما يشفع من كان خليلا لا من وراء وراء بل مع الكشف والعيان وقرب المكانة من حظيرة القدس لا المكان) لاستحالته عليه تعالى (وذلك مقام محمد صلى الله عليه وسلم بالدليل والبرهان) وهذا ساقه كله ابن المنير فى المعراج والله المستعان (ومما أعطيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام انفراده فى الارض بعبادة الله وتوحيده والاتصاب للاصنام بالكسر والقسر) بفتح القاف وسكون السين وبالراء القهر والغلبة (أعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كسرها بمحضر من أولى نصرها) وهم اذلاء لا يستطيعون نصرها (بقضيب ليس مما يكسر الا) بمعنى لكن (بقوة ربانية ومادة الهية اجتزاء) أى اكتفاء (فيها بالانفاس من القاس وماعول على المعول) كما فعل ابراهيم حيث علقه فى عنق كبيرهم الذى تركه لعلهم اليه يرجعون (ولا عرض فى القول) كتعريض ابراهيم بقوله بل فعله كبيرهم هذا (ولا تمرض من الصول) أى لم يظهر مرضا لاجل الصول على تلك الاصنام كما فعل ابراهيم حيث قال انى سقيم اعتذارا عن عدم خروجه معهم الى عيدهم وجعل ذلك وسيلة الى كسر الاصنام فى غيبتهم (بل قال جهرا غير سر) زيادة اطناب (وقل) عند دخول مكة (جاء الحق) الاسلام (وزهق الباطل) بطل الكفر (ان الباطل كان زهوقا) مضمحلا زائلا وقد دخلها صلى الله عليه وسلم وحول البيت ثلثمائة وستون صنما فجعل يطعنها بعود فى يده ويقول ذلك حتى سقطت رواه الشيخان وتقدم بسطه فى فتح مكة (ومما أعطيه الخليل عليه الصلاة والسلام بناء البيت الحرام) الذى تولاه الله له (ولا خفاء أن البيت جسد) تشبيه بليغ (وروحه الحجر الاسود بل هو سويداء القلب بل جاء انه يمين الرب) كما روى الديلمى عن أنس مرفوعا الحجر يمين الله فمن مسحه فقد بايع الله (كناية عن استلامه كما تستلم الايمان) الايمان بالفتح جمع يمين العضو المخصوص (عند عقد المعهود والايمان) بالفتح أيضا بمعنى القسم والمعنى انه يستلم باليد كما يستلم من أراد عهدا أو يمينا يمين صاحبه عند معاهدة غيره والحلف كما كان عادتهم (وقد اعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ان قريشا لما بنت البيت بعد تهدمه) بسيل او غيره (ولم يبق الا وضع الحجر) فى محله (تنافسوا على الفخر الفخم) العظيم القدر (والمجد) العز والشرف (الضخم) العظيم فالفخم والضخم مختلفان مفهوما متحدان مصداقا (ثم اتفقوا على ان يحكموا اول داخل) من باب بنى شيبة (فاتفق دخول سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام فقالوا هذا الامين) رضينا بحكمه (فحكموه فى ذلك فامر ببسط ثوب ووضع) النبى صلى الله عليه وسلم (الحجر فيه) أى الثوب بيده الكريمة فعند ابن اسحق فقالوا هذا الامين رضينا وأخبروه الخبر فقال هلم الى ثوبا فأتى به فأخذ الركن فوضعه فيه بيده (ثم قال يرفع) وفى نسخة ليرفع أى ليأخذ (كل بطن) من بطون قريش (بطرف) وفى رواية لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب (فرفعوه جميعا ثم) لما بلغوا به موضعه (أخذه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فوضعه فى موضعه فادخر الله له ذلك المقام ليكون منقبة له على مدى الايام) وكان سنه خمسا وثلاثين سنة على الاشهر وهذا الذى ذكره المصنف ايضا لفظ ابن المنير (وأما

قوله عند معاهدة غيره الخ لعل الاولى عند المعاهدة والحلف تأمل اه مصححه

ما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام من قلب العصا حية) وتقدم ذكر ذلك قريبا أول المعجزات وأعاد الشارح نقله هنا (غير ناطقة) لعل ذكره مع انه لازم للحية لبيان التفاضل بين المعجزتين وهو أن العصا لم تنطق لموسى بخلاف الجذع فنطق للمصطفى بكلام حتى سمعه من يليه زيادة على الحنين كما مر (فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حنين الجذع وقد مرت قصته) قريبا (وحكى الامام الرازي في تفسيره وغيره أنه لما أراد أبو جهل أن يرميه عليه الصلاة والسلام بالحجر رأى على كتفيه) بالتثنية أي النبي عليه السلام وفي نسخة كتفه بالافراد على ارادة الجنس (ثعبانين فانصرف مرعوبا) كما انصرف فرعون مرعوبا من العصا ولما كان أشد الفراعنة رأى ثعبانين (وأما ما أعطى موسى عليه الصلاة والسلام ايضا من اليد البيضاء) اليمنى بمعنى الكف كما قال تعالى واضمم يدك الى جناحك تخرج بيضاء من غير سوء فأدخلها تحت جناحه اي جنبه الايسر تحت الابط أو في جيبه ثم نزعها فاذا هي بيضاء نورانية من غير سوء اي برص (وكان بياضها يغشى البصر) وغلب شعاعها شعاع الشمس وكان موسى آدم شديد الادمة اي السمرة (فأعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه لم يزل نورا ينتقل في اصلاب الآباء وبطون الامهات من لدن آدم الى ان انتقل الى عبد الله ابيه) ثم منه الى آمنة امه وكان بين اظهرهم في جباههم (واعطى صلى الله عليه وسلم قتادة بن النعمان) الاوسي البدري (و) الحال انه (قد صلى العشاء في ليلة مظلمة مطيرة) نعيلة بمعنى فاعلة واسناد المطر اليها مجاز ولا يقال انها بمعنى مفعولة أي ممطور فيها الوجود الهاء اذ لا يقال ممطورة فيها قاله السكرماني (عرجونا) أصل العذق الذي يعوج وتقطع منه الشماريخ فيبقى على النخل يابسا سمي بذلك لانعراجه وانعطافه ونونه زائدة (وقال انطلق به فانه سيضيء لك من بين يديك عشرا) من الاذرع (ومن خلفك عشرا) من الاذرع هذا هو المتبادر ومثله لا ينظر فيه وذلك أعظم من اليد فان خلق الضوء في العرجون على هذا الوجه أعظم من البياض الذي في اليد (فاذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه حتى يخرج فانه الشيطان) على غير صورته الاصلية فلا ينافيه قوله تعالى من حيث لا ترونهم قال البيضاوي ورؤيتهم ايانا من حيث لا نراهم في الجملة لا تقتضي امتناع رؤيتهم وتمثلهم لنا (فانطلق فاضاء له العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد وضربه حتى خرج رواه أبو نعيم) وأخرج احمد عن أبي سعيد قال هاجت السماء فخرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فبرقت برقة فرأى قتادة بن النعمان فقال ما السرى يا قتادة قال يا رسول الله ان شاهد العشاء قليل فأحببت ان اشهدها قال فاذا صليت فأت فلما انصرف اعطاه عرجونا فقال خذ هذا فسيضيء لك فاذا دخلت البيت ورأيت سوادا في زاوية البيت فاضربه قبل ان تتكلم فانه شيطان واخرج هذه القصة الطبراني وقال انه كان في صورة فنفذ (واخرج البيهقي وصححه الحاكم عن انس قال كان عباد) بفتح العين وشد الموحدة (ابن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ووقع للقابسي بشير بفتح أوله وكسر ثانيه وزيادة تحتية وهو غلط نبه عليه في الفتح ابن وقش بفتح الواو والقاف ومعجمة الانصاري من قدماء الصحابة أسلم قبل الهجرة وشهد بدرا وأبلى يوم اليمامة بلاء حسنا فاستشهد بها (وأسيد) بضم الهمزة وفتح السين (ابن حضير) بضم المهملة وفتح الضاد

قوله صلى العشاء في الخ في نسخة من المتن صلى العشاء معه في الخ اه

المجمة ابن سماك الانصارى الاشهلى صحابى جليل مات سنة عشرين أو احدى وعشرين روى
البخارى فى تاريخه وأبو يعلى وصححه الحاكم عن عائشة قالت ثلاثة من الانصار لم يكن أحد
يعقد عليهم فضلا كلهم من بنى عبد الاشهل سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وعباد بن بشر (عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة) ولعبد الرزاق تحدثا عنده (حتى ذهب من الليل ساعة
وهى ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا ويد كل واحد منهما عصا فاضاءت لهما عصا احدهما فمشيا
فى ضوئها) اكراما لهما ببركة نبيهما آية له صلى الله عليه وسلم اذ خص بعض اتباعه بهذه الكرامة
عند الاحتياج الى النور واظهار السر قوله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين فى الظلم الى
المساجد بالنور التام يوم القيامة رواه أبو داود وغيره وادخر لهما يوم القيامة ما هو أعظم وأتم
من ذلك (حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت للآخر عصاه فمشى كل واحد منهما فى ضوء
عصاه حتى بلغ هديه) اى مقصده الذى لا يحتاج بعد الوصول الى ما برشده لكن الذى فى فتح
البارى والمصنف وغيرهما أهله بدل هديه (ورواه البخارى بنحوه فى الصحيح) من رواية قتادة
عن انس ان رجلين خرجا من عند النبى صلى الله عليه وسلم فاذا نور بين أيديهما يضىء حتى تفرقا
فتفرق النور معهما لفظ المناقب ولفظه فى الصلاة وعلامات النبوة ومعهما مثل المصباحين
يضيآن بين أيديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى أهله قال البخارى فى
المناقب وقال معمر عن ثابت عن انس ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار وقال حماد أخبرنا
ثابت عن انس قال كان اسيد بن حضير وعباد بن بشر عند النبى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ
رواية معمر وصلها عبد الرزاق عنه ومن طريقه الاسماعيلى بلفظ فذكر أعنى الحافظ مثل
سياق المصنف قال ورواية حماد وصلها أحمد والحاكم بلفظ ان اسيد بن حضير وعبادا كانا عند
النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة ظلماء حندس فلما خرجا أضاءت عصا احدهما فمشيا فى ضوئها
فلما افترقت بهما الطرق أضاءت عصا الآخر (واخرج البخارى فى تاريخه والبيهقى وابو نعيم عن
حمزة) بحاء مهملة ابن عمرو بن عويمر بن الحرث بن سعد (الاسلمى) المدنى كنيته ابو صالح وقيل
ابو محمد صحابى جليل سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الصوم فى السفر وكان يسرد الصوم روى
عنه ابو مراوح مات سنة احدى وستين وله احدى وسبعون وقيل ثمانون له فى مسلم والترمذى
والنسائى وعلق له البخارى (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فتفرقنا فى ليلة ظلماء
فاضاءت اصابعى حتى جمعوا عليها ظهرهم) اى ركابهم (وماهلك) اى اشرف على الهلاك
(منهم) بسبب تفرقهم لما اصابهم من شدة الظلمة وقد ساقه الشامى بلفظ وما سقط من متاعهم
وعزاه لمن عزاه له المصنف فلعلهما روايتان (وان اصابعى لتنير) بضم التاء من انار اى تضىء
(ومما اعطيه موسى عليه السلام ايضا انفراق البحر له اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم انشقاق
القمر كما مر) فهو نظيره بل اعظم (فموسى تصرف فى عالم الارض) بضربه البحر بالعصا كما امره
الله فانفلق (وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تصرف فى عالم السماء) لما سأل الله انشقاق القمر
حين طلبوه منه تعنتا (والفرق بينهما واضح) قال ابن المنير فاذا عرضت الآيتين على العقول
حق العرض سمت آية السماء على آية الارض (وقال ابن المنير) فى معراجه (وذكر ابن حبيب)
محمد الاخبارى (ان بين السماء والارض بحرا يسمى المكفوف تمكون بحار الارض بالنسبة

ليه كالقطر من البحر المحيط) بالدنيا وهو الملح (قال) ابن المنير (فعلى هذا) الذى ذكره ابن حبيب ان صح (يكون ذلك البحر انفلق لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى جاوزه) اى قطعه وفارقه (بعض ليلة الاسراء) ومقتضى انفلاق انه صار فرقتين كما افترق لموسى فرقا بينهما مسالك (قال وهو اعظم من انفلاق البحر لموسى عليه الصلاة والسلام) لان بحار الارض قد يقع فيها زوال الماء فى مواضع منها بحيث تصير فرقا يمشى فى الارض التى بينها والبحر الذى بين السماء والارض لا مقر له من الارض حتى يسلك فيه بل هو على صفة الله اعلم بها (ومما اعطيه موسى عليه الصلاة والسلام اجابة دعائه) فى نحو قوله رب اشرح لى صدرى ويسر لى امرى واحلل عقدة من لسانى يفقهوا قولى واجعل لى وزيرا من اهلى الآية قال الله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى ربنا اطمس على اموالهم الآيتين (اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم من ذلك) اجابة دعائه (ما لا يحصى ومما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام تفجير الماء من الحجارة) كما قال تعالى واذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا (أعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ان الماء تفجر من بين اصابعه وهذا ابلغ) فى المعجزة (لان الحجر من جنس الارض التى ينبع الماء منها) بل قال تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء (ولم تجر العادة بنبع الماء من اللحم) بل لم يقع لغير المصطفى كما مر (ويرحم الله القائل وكل معجزة للرسل قد سلفت ٭ وافى) اتى (بأعجب منها عند اظهار) الله تعالى له وتأييده بالمعجزات (فما العصا حية) حال موطئة (تسعى) صفتها (بأعجب) خبرما (من ٭ شكوى البعير ولا من مشى احجار) بل هما اعجب (ولا انفجار معين الماء من حجر ٭) من اضافة الصفة للموصوف (اشد) أقوى فى المعجزة (من سلسل من كفه) متعلق بقوله (جار) بل هو اشد (ومما أعطيه موسى عليه الصلاة والسلام الكلام اعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مثله ليلة الاسراء وزيادة الدنو) مجاز عن القرب المعنوى لاظهار منزلته عند ربه (والتدلى) طلب زيادة القرب كما قال بعضهم فليس عطف تفسير والمقصود كما فى البيضاوى تمثيل ملكة الاتصال وتحقيق استماعه لما أوحى اليه بنفى البعد الملبس (وأيضا كان مقام المناجاة فى حق نبينا صلى الله عليه وسلم فوق السموات العلا وفوق سدرة المنتهى والمستوى) الذى سمع فيه صريف الاقلام (وحجب النور) بالنسبة للمخلوق (والرفرف) اى البساط قاله المصنف (ومقام المناجاة لموسى عليه الصلاة والسلام طور سيناء) جبل موسى بين مصر وايلة وقيل بفلسطين ولا يخلو من أن يكون الطور اسما للجبل وسيناء اسم بقعة أضيف اليها أو المركب منهما علم له كامرئ القيس كما فى البيضاوى (وأما ما اعطيه هرون عليه الصلاة والسلام من فصاحة اللسان) أى القدرة على النطق بلاركة ولا تلعثم ومن بلاغة الالفاظ التى يؤدى بها الانها التى تحسن المقابلة بينها وبين فصاحة المصطفى فالمراد باللسان الجارحة واللغة معا لا الجارحة فقط بدليل قوله الآتى فى فصاحة هرون غايتها فى العبرانية اذ العبرانية لغة لا آلة (فقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والبلاغة بالمحل الافضل والموضع الذى لا يجهل) بل يعلمه كل أحد لما فيه من البلاغة المشاهدة لكل من سمعه وبالجملة فلا يحتاج العلم بفصاحته الى شاهد ولا ينكرها موافق ولا معاند (ولقد قال له بعض أصحابه ما رأينا

الذى هو أفصح منك) اى ما رأينا أحدا هو أفصح منك بل انت أفصح من رأيناه على حذف النفى عرفا وان صدق لغة بالتساوى واما اشعاره بان ثم أفصح منه لكنهم لم يروه فليس بمراد اذ يأباه سياقه فى مقام المدح (فقال وما يمنعنى) اى شئ يمنعنى من بلوغ الغاية القصوى فى الفصاحة والتميز فيها عن سائر الخلق بحيث لا يساوينى بل ولا يقاربنى فيها أحد (وانما أنزل القرآن بلسانى) اى لغتى جملة حالية قصدبها تحقيق ما انتهى اليه من الفصاحة (لسان) بدل مما قبله (عربى مبين) نعت له وذكر لسان نظرا لكون اللغة لفظا (وقد كانت فصاحة هرون غايتها فى) لغته (العبرانية) بكسر العين (والعربية أفصح منها) ومن غيرها (وهل كانت فصاحة هرون معجزة أم لا قال ابن المنير) فى المعراج (الظاهر أنها لم تكن معجزة ولكن فضيلة) لان حكم الفصاحة مطلقا الظفر واقامة الحجة وكبت الخصوم وافهامهم والخامهم واظهار نقائص المتبوعين عند الاتباع ودرء الشبهة ودفع الشكوك كما بسطه ابن المنير قائلا (ولم يتحد نبى من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز) لان غيره لا يقاربه فى الفصاحة ولم يقصد به الاعجاز وهذا مستأنف لبيان الواقع ويحتمل أنه عطف علة على معلول يعنى ان فصاحته ليست معجزة لانها ما تحدى بها ولم يثبت ان غير نبينا تحدى بذلك لكن انما يتم هذا لو كان التحدى شرطا مع انه ليس بشرط بل يكفى وقوعها بعد دعوى النبوة سواء طلب المعارضة به أم لا والا لزم ان اكثر الخوارق ليست معجزة اذ لم يتحد بغير القرآن كما مر (وهل فصاحته) أى نبينا (عليه السلام) وافظ ابن المنير واختلف الناس فى فصاحته (فى جوامع الكلم التى ليست من التلاوة) أى القرآن (ولكنها معدودة من السنة هل تحدى بها أم لا) كذا فى النسخ الصحيحة هل بلا واو بدل مفصل من مجمل قوله أو لا وهل فصاحته فهو مساو لجعل ابن المنير قوله هل بيانا لقوله اختلف فما وجد فى بعض نسخ المصنف وهل تحدى بزيادة واو فيه شئ ويحتاج الى تقدير خبر لقوله أو لا هل فصاحته اى معجزة أم لا (وظاهر قوله عليه الصلاة والسلام أوتيت جوامع الكلم أنه من التحدث بنعمة الله تعالى عليه) ومزاياه عنده (وخصائصه) فهو دليل القول بأنه لم يتحد بها (ولا خلاف انها باعتبار ما اشتملت عليه من الاخبار بالمغيبات ونحوها معجزة) كالقرآن ولا يضر اشتماله على بلاغات تزيد عليها الان الكلام وان بلغ أعلى طبقات البلاغة أو قارب تتفاوت مراتبه (وأما ما أعطيه يوسف عليه الصلاة والسلام من شطر الحسن) اى نصفه (فاعطى نبينا صلى الله عليه وسلم الحسن كله) لكن مهابته منعت رؤيته على وجهه ولذا قال القرطبى لم يظهر لنا تمام حسنه لانه لو ظهر ما أطاقت الاعين رؤيته صلى الله عليه وسلم (وستأتى الاشارة الى ذلك ان شاء الله تعالى فى مقصد الاسراء ومن تأمل ما نقلته فى صفته عليه الصلاة والسلام) فيما مر أول المقصد الثالث (تبين له من ذلك التفصيل) بصاد مهملة التبيين (التفضيل) بجيم فاعل تبين (لنبينا على كل مشهور بالحسن فى كل جيل) بالجيم (وأما ما أعطيه يوسف عليه الصلاة والسلام أيضا من تعبير الرؤيا فالذى نقل عنه من ذلك) فى القرآن (ثلاث منامات احداها حين رأى أحد عشر كوكبا) هى الجريان وطارق والذيال وذو الكتفين وقابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروح وذو الفرع أخرجه الحاكم فى مستدركه مرفوعا كما فى المبهمات

(والشمس والقمر) فعبرهم بأبويه واخوته (والثانى منام صاحبى السجن) وهما غلامان للملك احدهما ساقيه والآخر صاحب طعامه رأياه يعبر الرؤيا فقالا لنختبرنه قال الساقى انى أرانى أعصر خمرا وقال صاحب الطعام انى أرانى أحمل فوق رأسى خبزا تأكل الطير منه فاوله بان الساقى يخرج بعد ثلاث فيسقى سيده خمرا على عادته وأما الآخر فيخرج بعد ثلاث فيصلب فتأكل الطير من رأسه فقالا ما رأينا شيأ قال قضى الامر الذى فيه تستفتيان (والثالث منام الملك) ملك مصر الريان بن الوليد انى أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر اى سبع سنبلات يابسات قال تزرعون سبع سنين دأبا اى متتابعة وهذا تأويل السبع السمان والسنبلات الخضر ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد اى مجدبات وهى تأويل السبع العجاف والسنبلات اليابسات (وقد أعطى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك ما لا يدخله الحصر) أى يضبطه هذا هو المراد لا الدخول الذى هو الظرف (ومن تصفح الاخبار وتتبع الآثار وجد من ذلك العجب العجاب) وانما لم يوصف بعلم التعبير لاشتغاله بما هو أهم منه من بيان الشرع والجهاد وغير ذلك ويوسف عليه السلام عبر للملك وقت الحاجة ولصاحبى السجن فوصف به (وستأتى نبذة) بضم النون (من ذلك ان شاء الله تعالى) فى الفصل الثانى من المقصد الثامن (وأما ما اعطيه داود عليه الصلاة والسلام من تليين الحديد) كما قال تعالى وألنا له الحديد (فكان اذا مسح الحديد لان) لان الله جعله فى يده كالعجين والشمع يمزقه كيف شاء من غير احماء ولا طرق بآلة أو بقوة (فاعطى نبينا صلى الله عليه وسلم ان العود اليابس اخضر فى يده وأورق ومسح صلى الله عليه وسلم شاة ام معبد الجرباء) صفة شاة (فدرت) وقصتها فى الهجرة مرت (واما ما اعطيه سليمان عليه الصلاة والسلام من كلام الطير) اى نطقه مصدر مضاف لفاعله اى ان سليمان علم منطق الطير المعتاد له لا ان الطير نفسه خرج عن عادته فنطق بالعربية كما وقع لنبينا فى الظبية والذئب بل وفى الجماد وغيره فانه لم يرد نطق الطير لسليمان وانما فهم سليمان من تصويته معنى كما أشار اليه البيضاوى فى قوله تعالى وعلمنا منطق الطير اذ قال ولعل سليمان مهما سمع صوته علم بقوته القدسية التخيل الذى صوته والغرض الذى توخاه به ومن ذلك ما حكى أنه مر ببلبل يصوت ويرقص فقال يقول اذا أكلت نصف تمرة فعلى الدنيا العفاء وصاحت فاختة فقال انها تقول ليت الخلق لم يخلقوا فعلم صوت البلبل كان عن شبع وفراغ بال وصياح الفاختة عن مقاساة شدة وتألم قلب (وتسخير الشياطين) كما قال ومن الشياطين من يغوصون له ويعملون عملا دون ذلك وكنا لهم حافظين اى من أن يفسدوا ما عملوا لانهم اذا فرغوا من العمل قبل الليل افسدوه ان لم يشتغلوا بغيره وكما قال والشياطين كل بناء وغواص وآخرين مقرنين فى الاصفاد اى يبنى الابنية العجيبة وغواص فى البحر يستخرج اللؤلؤ ومقرنين مشدودين فى الاصفاد القيود بجمع أيديهم الى أعناقهم ليكفوا عن الشر (والريح) كما قال فسخرنا له الريح تجرى بأمره رخاء اى لينة حيث أصاب اى اراد ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر (والملك الذى لم يعطه أحد من بعده فقد أعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وزيادة) وبينه بقوله (أما كلام الطير والوحش فنبينا صلى الله عليه وسلم كلمه الحجر) بكلام فهمه المصطفى وغيره (وسبح فى كفه الحصى) حتى سمعه

الحاضرون (وهو جماد) فهو أبلغ اعجازا (وكلمه ذراع الشاة المسمومة كما تقدم فى غزوة خيبر) وهو قوى فى الاعجاز أبلغ من احياء الانسان الميت لانه جزء حيوان دون بقيته فهو معجزة لو كان متصلا بالبدن فكيف وقد أحياه وحده منفصلا عن بقيته مع موت البقية وأيضا فقد أعاد عليه الحياة مع الادراك والعقل ولم يكن يعقل فى حياته فصار جزؤه حيا عاقلا وأقدره الله على النطق والكلام ولم يكن حيوانه يتكلم وهذا أبلغ من احياء الموتى لعيسى واحياء الطيور لابراهيم (وكذلك كلمه الظبى) والضب وسمعه حاضروه (وشكا اليه البعير كما مر) قريبا (وروى ان طيرا أفزع) أصيب (بولده فجعل يرفرف) يبسط جناحيه يريد أن يقع (على رأسه) صلى الله عليه وسلم بدليل قوله (ويكلمه فيقول ايكم فجع هذا بولده فقال رجل انا ففال اردد ولده ذكره الرازى) الامام فخر الدين (ورواه ابو داود) والحاكم وصححه عن ابن مسعود (بلفظ كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة) بضم الحاء المهملة وشد الميم المفتوحة وقد تخفف وبالراء ضرب من الطير كالعصفور (معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش) بضم الراء وكسرها (اى تدنو من الارض فجاء النبى صلى الله عليه وسلم) وفى رواية الطيالسى والحاكم فجاءت الحمرة ترف على رسول الله واصحابه (فقال من فجع هذه بولدها ردوا ولدها اليها الحديث) تتمته ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن قال انه لا ينبغى ان يعذب بالنار الا رب النار وقرية النمل موضعه وروى الطيالسى والحاكم وصححه عن ابن مسعود كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فدخل رجل غيضة فاخرج منها بيض حمرة فجاءت الحمرة ترف على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال صلى الله عليه وسلم ايكم فجع هذه فقال رجل انا يا رسول الله اخذت بيضها وفى رواية الحاكم اخذت فرخيها فقال ردده رحمة لها وروى الترمذى وابن ماجه عن عامر الرام ان جماعة من الصحابة دخلوا غيضة فاخذوا فرخ طائر فجاء الطير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرف فقال أيكم أخذ فرخ هذا فامره ان يرده فرده وحكمة الامر بالرد انها لما استجارت به اجارها فوجب ردها واحتمال كونهم محرمين بعيد مع قوله رحمة لها (وقصة كلام الذئب) بكلام الانس العربى (مشهورة) وتقدمت قريبا (واما الريح التى كانت غدوها) سيرها من الغدوة بمعنى الصباح الى الزوال (شهر) اى مسيرته (ورواحها) اى سيرها من الزوال الى الغروب (شهر تحمله اين اراد من اقطار الارض) قال الحسن كان يغدو من دمشق ويقيل باصطخر وبينهما شهر للراكب المسرع ثم يروح من اصطخر فيبيت بكابل وبينهما مسيرة شهر (فقد اعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم البراق) بضم الموحدة (الذى هو اسرع من الريح بل اسرع من البرق الخاطف فحمله من الفرش الى العرش) عرش الرحمن (فى ساعة زمانية واقل مسافة فى ذلك سبعة آلاف سنة وتلك مسافة السموات) لان بين كل سماء وسماء خمسمائة عام وسمك كل سماء خمسمائة فهى سبعة آلاف (واما الى المستوى والى الرفرف فذلك ما لا يعلمه الا الله) وفى الشامية اعطى البراق سار به مسيرة خمسين الف سنة فى اقل من ثلث ليلة انتهى وهذا كله على أحد القولين ان العروج الى السموات كان على البراق والصحيح الذى تقرر من الاحاديث الصحيحة كما قال السيوطى وغيره انه كان على المعراج الذى تعرج عليه ارواح بنى آدم ولذا

قال ابن كثير لما فرغ من امر بيت المقدس نصب له المعراج وهو السلم فصعد فيه الى السماء ولم يكن الصعود على البراق كما قد يتوهم بعض الناس بل كان البراق مربوطا على باب مسجد بيت المقدس ليرجع عليه الى مكة (وايضا فالريح سخرت لسليمان تحمله الى نواحي الارض ونبينا صلى الله عليه وسلم) لا يحتاج الى ذلك لانه (زويت له الارض) بالزاى المنقوطة اى جمعت (حتى راى مشارقها ومغاربها) وما يبلغه ملك امته منها (وفرق بين من يسعى الى الارض وبين من تسعى له الارض) وهو المصطفى (واما ما أعطيه من تسخير الشياطين) فى الاعمال الشاقة كالبناء والغوص يعملون له ما يشاء من محاريب وهى أبنية مرتفعة يصعد اليها بدرج وتماثيل جمع تمثال وهو كل شئ مثلته بشئ اى صورا من نحاس وزجاج ورخام ولم يكن اتخاذ الصور حراما فى شريعته وجفان جمع جفنة كالجوابى جمع جابية وهى حوض كبير يجتمع على الجفنة ألف رجل يأكلون منها وقدور راسيات ثابتات لها قوائم لا تحرك عن اماكنها تتخذ من الجبال باليمن يصعد اليها بسلالم (فقد روى ان أبا الشياطين ابليس اعترض سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فامكنه الله منه وربطه بسارية من سوارى المسجد) النبوى لكن الذى روى البخارى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان عرض لى فشد على ليقطع الصلاة على فامكننى الله منه فذعته ولقد هممت ان أوثقه الى سارية حتى تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرده الله خاسئا وأخرجه مسلم والبخارى أيضا بلفظ ان عفريتا من الجن تفلت على البارحة ليقطع على الصلاة فذكره وهذا ظاهر فى ان المراد غير ابليس كما قال الحافظ وهو نص فى أنه تمكن منه لكنه لم يربطه مراعاة لسليمان وذعته بذال معجمة وعين مهملة خفيفة وفوقية ثقيلة خنقته خنقا شديدا (وغير مما أوتيه سليمان من ذلك) التسخير (ايمان الجن بمحمد صلى الله عليه وسلم فسليمان استخدمهم) ولم يؤمنوا به (والنبى صلى الله عليه وسلم استسلمهم) ولا شئ أعلى من الاسلام (وأما عد الجن من جنود سليمان فى قوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس) والطير فى مسيره فهم لا يوزعون اى يجمعون ثم يساقون (فغير منه عد الملائكة جبريل ومن معه فى جملة اجناده عليه السلام باعتبار الجهاد) فى بدر العظمى (وباعتبار تكثير السواد) فى غيرها الارهاب العدو على طريقة الاجناد كما وقع فى أحد والخندق وحنين كما مر بيانه فى محله (وأما عد الطير من جملة اجناده) فى الآية الكريمة (فاعجب منه حمامة الغار) اى جنسها فلا ينافى كونهما حمامتين كما مر فى الهجرة (وتوكيرها) اى اتخاذها الوكر (فى الساعة الواحدة وحمايتها له من عدوه والغرض من استكثار الجند انما هو الحماية) من الاعداء (وقد حصلت من أعظم شئ) وهم كفار قريش الذين خرجوا فى طلبه وجعلوا مائة ناقة لمن رده أو قتله (بايسر شئ) وهو تعشيش الحمامة (وأما ما أعطيه من الملك) بطلبه (فنبينا صلى الله عليه وسلم خير) بلا طلب (بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا) أو بمعنى الواو كقوله

قوم اذا سمعوا الصريخ رأيتهم * ما بين ملجم مهره أو سافع

لان بين ظرف مبهم لا يبين معناه الا باضافته الى اثنين فصاعدا أو ما يقوم مقام ذلك كقوله وان بين ذلك كما بين فى موضعه (فاختار صلى الله عليه وسلم أن يكون نبيا عبدا ولله در القائل

(ياخير عبد على كل الملوك ولى) اى جعلت له الولاية عليهم وكفى بذلك شرفا (وأما ما أعطيه عيسى عليه الصلاة والسلام من ابراء الاكمه) الذى ولد أعمى (والابرص) وخصا لانهما مرضا اعياء وكان بعثه فى زمن الطب فابرأ فى يوم خمسين ألفا بالدعاء بشرط الايمان وقدمت ما كان يدعو به (واحياء الموتى) باذن الله فاحيا عازر صديقا له وابن العجوز وابنة العاشر فعاشوا وولدا لهم وسام بن نوح ومات فى الحال وكان المصنف اقتصر على هذه الثلاثة لاشتهارها دون بقية معجزاته والا فصدر الآية أنى أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيرا باذن الله وآخرها تأتى الاشارة اليه ومن معجزاته المائدة وغير ذلك (فاعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه رد العين) لقتادة (الى مكانها بعد ما سقطت) على وجنته (فعادت أحسن ما كانت) فهذا ابلغ من ابراء الاكمه لان عينه فى مكانها (وروى ان امرأة معاذ ابن عفراء وكانت برصاء فشكت) الفاء زائدة فى خبر أن عند من يجيزه (ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح عليها بعصا) ولم يمسها بيده لانها أجنبية ولم يمس أجنبية أبدا واشارة لغيره وان كان هو سيد أهل اليقين الى انه لا ينبغى مس محل البرص ونحوه مخافة أن يصاب به الماس فيتوهم انه اعداه (فأذهب الله البرص منها ذكره الرازى وأيضا فقد سبح الحصى فى كفه وسلم عليه الحجر وحن لفراقه الجذع وذلك أبلغ من تكليم الموتى لان هذا من جنس ما لا يتكلم) لم يقل من جنس ما لم تحله الحياة للخلاف فى ان نطق الجماد هل هو بعد تصييره حيا ومع بقائه على كونه جمادا واحياء الجماد أبلغ من احياء الموتى قال ابن كثير حلول الحياة والادراك والعقل فى الحجر الذى كان يخاطبه صلى الله عليه وسلم أبلغ من حياة الحيوان فى الجملة لانه كان محلا للحياة فى وقت بخلاف هذا الاحياء فيه بالكلية قبل ذلك وكذلك تسليم الاحجار والمدر والشجر وحنين الجذع وجعل أبو نعيم تطير خلق الطين طيرا جعل العسيب سيفا كما تقدم (وفى دلائل النبوة للبيهقى قصة الرجل الذى قال للنبى صلى الله عليه وسلم لا أومن بك حتى تحيى لى ابنتى وفيه انه) صلى الله عليه وسلم قال أرنى قبرها و (أتى قبرها فقال يا فلانة) باسمها الخاص فكنى عنه الراوى بفلانة لنحو نسيان (فقالت لبيك وسعديك الحديث وقد مر) جميع ذلك الذى من جملته بقية الحديث قريبا وحاصل ما ذكره ان المصطفى شارك عيسى فى ابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى وزاد بتكليم الجماد له واحياء الجزء من الحى بعد انفصاله كرد العين والذراع المسمومة ولم يعهد مثله وترك المصنف من آيات عيسى عليه الصلاة والسلام المائدة لقول ابن المنير لا يلزمنا اثبات تطيرها لنبينا لانها كانت محنة لبنى اسرائيل لانعمة لانهم لعنوا بسببها كما جاء فى تفسير قوله تعالى لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم أنهم أصحاب المائدة كفروا بعدها فلعنوا ولم تقبل منهم توبة أبدا قال وعلى تقدير ثابتة الكرامة فى اجابة دعوة عيسى فتطير ذلك لنبينا اجابته حين خفت أزواد القوم فجمعها فكانت كربضة العنز ولا خفاء انه طعام أقل من عشرة فدعا بالبركة فملأ الناس وهم زهاء ألف ونيف أو عيتهم والطعام بحاله فهذه مائدة نزلت من السماء وطعام مبارك قال الله له كن فكان بدون تهديد ولا وعيد ولا تشديد ولا محنة ولا فتنة ولا سد باب التوبة بتقدير كفران النعمة بل كانت نعمة محضة انتهى وفى الشامية تقدم تطير ذلك لنبينا انه أتى بطعام من السماء فى عدة أحاديث

تقدمت وروى البيهقي عن أبي هريرة قال أتى رجل أهله فرأى ما بهم من الحاجة فخرج الى البرية فقالت امرأته اللهم ارزقنا ما نجن ونخبز فاذا الجفنة ملأى خبزا والرحى تطحن والتنور ملأى خبوب شواء فجاء زوجها وسمع الرحى فقامت اليه لتفتح له الباب قال ماذا كنت تطحنين فاخبرته وان رحاها ما تدور وتصب دقيقا فلم يبق في البيت وعاء الا ملئ فرفع الرحى وكنس ما حولها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما فعلت بالرحى قال رفعتها ونفضتها فقال صلى الله عليه وسلم لو تركتموها ما زالت كما هي لكم حياتكم وفي رواية لو تركتموها لدارت الى يوم القيامة (وأما ما أعطيه عيسى أيضا من انه كان يعرف ما تخفيه الناس في بيوتهم) كما قال تعالى وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم اى بالمغيبات من أحوالكم التي لا تشكون فيها فكان يخبر الشخص بما أكل وبما يأكل بعد (فقد اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم من ذلك ما لا يحصى وياتي ان شاء الله تعالى ما يكفي ويشفي) في المقصد الثامن (واما ما اعطيه عيسى ايضا من رفعه الى السماء) حيا او بعد أن مات قولان اصحهما الاول وعليه فقال بعضهم صار كالملائكة في زوال الشهوة ونقل البغوي وغيره عن قتادة ان عيسى قال لاصحابه ايكم يقذف عليه شبهي فانه مقتول فقال رجل انا فقتل ومنع الله عيسى ورفعه اليه وكساه الريش والبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فطار مع الملائكة فهو معهم حول العرش فكان انسيا ملكيا سماويا ارضيا ولذا قلت في جواب سؤال

وقد صار عيسى بعد رفع الى السما * كالاملاك لا يشرب ولا هو يأكل

كما قاله الحبر الامام قتادة * فتظير بعض فيه تقصير يجعل

قوله لا يشرب يقرأ بسكون الموحدة للوزن كما أن تقصير في البيت الثاني يقرأ بلا تنوين لذلك كما لا يخفى اه مصححه

(فقد اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم ذلك ليلة المعراج وزاد في) الاولى حذفها الظهور ان المراد أنه شارك عيسى في العروج وزاد عليه (الترقي لمزيد الدرجات) التي ما وصل اليها نبي ولا ملك ولفظة في تقتضي مشاركته في الترقي (وسماع المناجاة) كلام الله تعالى (والحظوة) بضم الحاء وكسرها المحبة ورفعة المنزلة (في الحضرة المقدسة بالمشاهدات) وهذا تفصيل بعض ما اوتيه في نظير ما اوتيه الانبياء الذين ذكرهم (وبالجملة فقد خص الله تعالى سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم من خصائص التكريم بما لم يعطه احدا من الانبياء عليهم الصلاة والتسليم) وتفصيل ذلك متعسر أو متعذر (وقد روى جابر) بن عبد الله (عنه صلى الله عليه وسلم انه قال) في غزوة تبوك كما في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الامام احمد (اعطيت) بضم الهمزة (خمسا) اى خمس خصال (لم يعطهن احد) من الانبياء (قبلي) قال الحافظ ظاهر الحديث ان كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك ولا يعترض بان نوحا كان مبعوثا الى اهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الا من آمن معه وقد كان مرسلا اليهم لان هذا العموم لم يكن في اصل بعثته وانما اتفق بالحادث وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس واما نبينا صلى الله عليه وسلم فعموم رسالته من اصل بعثته فثبت اختصاصه بذلك وفيه اجوبة أخرى تأتي قريبا (كان كل نبي يبعث الى قومه) المبعوث اليهم (خاصة وبعثت الى كل احمر وأسود) قال الحافظ المراد بالاحمر العجم وبالاسود العرب وقيل الاحمر الانس والاسود الجن وعلى الاول التنصيص على الانس من باب التنبيه بالادنى

على

على الاعلى لانه مرسل الى الجميع انتهى أى بالاقرب وهم الانس عجما وعربا على الابعد وهم الجن وهذا لفظ مسلم ولفظ البخارى فى التيمم وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة وكذا لفظه فى الصلاة لكنه قال كافة بدل عامة ولمسلم من حديث أبى هريرة وارسلت الى الخلق كافة وهى اصرح الروايات واشملها فهى حجة لمن ذهب الى ارساله الى الملائكة لظاهر قوله ليكون للعالمين نذيرا ويأتى بسطه (واحلت لى الغنائم) وللكشميهنى المغانم بميم قبل الغين وهى رواية مسلم (ولم تحل لاحد قبلى) قال الخطابى كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من اذن لهم فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم ان يأكلوه وجاءت نار فأحرقته وقيل المراد أنه خاص بالتصرف فى الغنيمة يصرفها حيث شاء والاول أصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم الغنائم أصلا ذكره الحافظ (وجعلت لى الارض مسجدا) أى موضع سجود لا يختص السجود منها بموضع دون غيره ويمكن ان يكون مجازا عن المكان المبنى للصلاة وهو من مجاز التشبيه لانه لما جازت الصلاة فى جميعها كانت كالمسجد فى ذلك وفى رواية أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وكان من قبلى انما يصلون فى كنائسهم وللبزار من حديث ابن عباس ولم يكن من الانبياء أحد يصلى حتى يبلغ محرابه (وطهورا) بفتح الطاء على المشهور واحتج به أبو حنيفة ومالك على جواز التيمم بجميع اجزاء الارض وخصه الشافعى وأحمد بالتراب لما فى مسلم من حديث حذيفة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها طهورا وتعقب بأن تربة كل مكان ما فيه من تراب أو غيره واما رواية ابن خزيمة وغيره الحديث بلفظ وجعل ترابها وقوله فى حديث على وجعل التراب لى طهورا رواه أحمد والبيهقى باسناد حسن فالنص على التراب فى هاتين الروايتين لبيان افضليته لا لانه لا يجزى غيره وليس مخصصا لعموم قوله وطهورا لان شرطه أن يكون منافيا ولذا قال القرطبى هو من باب النص على بعض اشخاص العموم كقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان انتهى واستدل به على ان الطهور هو المطهر لغيره اذ لو كان المراد الطاهر لم تثبت الخصوصية والحديث انما سيق لاثباتها وقد روى ابن المنذر وابن الجارود باسناد صحيح عن أنس مرفوعا جعلت لى كل ارض طيبة مسجدا وطهورا ومعنى طيبة طاهرة فلو كان معنى طهورا طاهرا للزم تحصيل الحاصل (فأيما رجل) كائن (من امتى ادركته الصلاة جعلت فى موضع جر صفة لرجل وأى مبتدأ فيه معنى الشرط وما زائدة للتعميم ورجل مضاف اليه وفى رواية أبى امامة عند البيهقى فأيما رجل من امتى أتى الصلاة فلم يجد ماء وجد من الارض طهورا ومسجدا وعند أحمد فعنده طهوره ومسجده (فليصل حيث كان) خبر المبتدا اى بعد ان يتيمم أو حيث ادركته الصلاة ولاحمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فأيما ادركتنى الصلاة تمسحت وصليت قال ابن التين قيل المراد جعلت لى الارض مسجدا وطهورا وجعلت لغيرى مسجدا لا طهورا لان عيسى كان يسيح فى الارض ويصلى حيث ادركته الصلاة كذا قال وسبقه الى ذلك الداودى والاظهر قول الخطابى أن من قبله انما بعث لهم الصلاة فى اماكن مخصوصة كالبيع والصوامع ويؤيده رواية عمرو بن شعيب بلفظ وكان من قبلى انما يصلون فى كنائسهم وهذا نص فى موضع النزاع فثبتت الخصوصية وللبزار ولم يكن من الانبياء احد يصلى

حتى يبلغ محرابه قاله الحافظ وتبرعنا به هنا تبعا للشيخ مع ان المصنف ذكره قريبا بعد ذلك وعلى ظاهر ما رجحه يسقط عنهم وجوب الاداء ويقضون اذا رجعوا وبه جزم بعض شراح الرسالة القيروانية ويؤيده ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه فما قيل هل يسقط عنهم مطلقا او محل الحصر فى الكنائس ونحوها فى الحضر لا فى السفر ويكون محل خصوصيتنا الصلاة باى محل ولو بجوار المسجد مع سهولة الصلاة فيه انظره فيه قصور ويمنع الثانى ان القيد لا بد له من دليل مع ان ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه خلافه (ونصرت بالرعب) بضم الراء الخوف زاد أحمد عن ابى امامة يقذف فى قلوب اعدائى (مسيرة شهر) غيابه لانه لم يكن بين بلده وبين اعدائه اكثر منه فى ذلك الوقت وهذه الخصوصية حاصلة له مطلقا حتى لو كان وحده بلا عسكر وفى حصولها لامته بعده احتمال اصله خبر أحمد الرعب يسعى بين يدى امتى شهرا وعن ابن عباس مسيرة شهرين وعن السائب بن يزيد ونصرت بالرعب شهرا امامى وشهرا خلفى رواهما الطبرانى ورواية السائب مبينة لمعنى رواية ابن عباس (واعطيت الشفاعة) العظمى فى اراحة الناس من هول الموقف كما جزم به النووى وغيره نال للعهد كما قال ابن دقيق العيد انه الاقرب ويأتى بسطه (رواه البخارى) ومسلم واللفظ له فلو عزاه لهما لاستقام ولفظ البخارى فى التيمم عن شيخه سعيد بن النضر أنا هشيم أنا سيار ثنا يزيد أنا جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فأيما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصل واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى واعطيت الشفاعة وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة ومعلوم ان أل فى النبى للاستغراق فيساوى رواية مسلم كل نبى لكن قد رأيت ما فيه من التقديم والتأخير فالحامل على العزو للبخارى والاتيان بلفظ مسلم وان اتحد المعنى (وفى رواية) هى رواية البخارى فى الصلاة (وبعثت الى الناس كافة) بدل عامة وهما بمعنى (وزاد البخارى فى روايته) هذا الحديث (فى) باب قول النبى صلى الله عليه وسلم جعلت لى الارض مسجدا وطهورا من كتاب (الصلاة عن) شيخه (محمد بن سنان) بكسر المهملة وخفة النون الباهلى البصرى العوقى بفتح المهملة والواو وبعدها قاف ثقة ثبت مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين اى عن هشيم بهذا الاسناد بعد قوله لم يعطهن احد (من الانبياء) قبلى وساقه بلفظ التيمم لكنه عبر بكافة بدل عامة وجعل واعطيت الشفاعة ختام الحديث قال الحافظ رحمه الله مدار حديث جابر هذا على هشيم بهذا الاسناد وله شاهد من حديث ابن عباس وابى موسى وابى ذر ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواها كلها احمد باسانيد حسان انتهى (وعند الامام أحمد اعطيت خمسا لم يعطهن نبى قبلى) أى من اتصف بالنبوة فدخل فى ذلك الرسل اذ لا يوجد رسول الا وهو نبى ويدل على المراد قوله وأحلت لى الغنائم اذ الانبياء لم يكن لهم غنائم (ولا اقوله فخرا) بل تحدثا بالنعمة لقوله واما بنعمة ربك فحدث (وفيه واعطيت الشفاعة فاختزنتها لامتى فهى لمن لا يشرك بالله شيأ) وان فعل المعاصى وفى رواية عمرو بن شعيب فهى لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله قال الحافظ فالظاهر ان المراد بالشفاعة المختصة به فى هذا الحديث اخراج من ليس له عمل الا التوحيد وهو مختص أيضا بالشفاعة الاولى أى فى فصل القضاء لكن جاء التنويه بذكر هذه

لانها

لانها غاية المطلوب عن تلك لاقتضائها الراحة المستمرة وقد ثبتت هذه فى رواية البخارى فى التوحيد ثم ارجع الى ربى فى الرابعة فأقول يارب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول وعزتى وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله ولا تعكر عليه رواية مسلم فيقول وعزتى ليس ذلك لك وعزتى الخ لان المراد انه لا يباشر الاخراج كما فى المرات الماضية بل كانت شفاعته سببا فى ذلك فى الجملة (واسناده كما قال ابن كثير جيد) اى مقبول (وليس المراد حصر خصائصه عليه السلام فى هذه الخمس المذكورة) كما يعطيه المفهوم (فقد روى مسلم من حديث أبى هريرة مرفوعا) أى انه قال عن النبى صلى الله عليه وسلم (فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم) أى جمع المعانى الكثيرة فى ألفاظ يسيرة وقيل ايجاز الكلام فى اتساع من المعنى فالكلمة القليلة الحروف تتضمن كثيرا من المعانى وأنواعا من الكلام (ونصرت بالرعب) يقذف فى قلوب اعدائى مسيرة شهر وللطبرانى عن السائب بن يزيد ونصرت بالرعب شهرا أمامى وشهرا خلفى (وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا) بفتح الطاء وفيه ان الاصل فى الارض الطهارة وان صحة الصلاة لا تختص بالمسجد المبنى لذلك وأما حديث لا صلاة بجار المسجد الا فى المسجد فضعيف اخرجه الدارقطنى من حديث جابر واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على اظهار كرامة الآدمى قال لان الآدمى خلق من ماء وتراب وقد ثبت ان كلا منهما طهور ففى ذلك بيان كرامته قاله فى الفتح (وارسلت الى الخلق كافة) ارسالة عامة محيطة بهم لانها اذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج منها احد منهم وهذه اصرح الروايات واشملها فهى مؤيدة لمن ذهب الى ارساله الى الملائكة كقوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا ويأتى بسطه فى كلام المصنف (وختم بى النبيون) أى اغلق باب الوحى والرسالة وسد لكمال الدين وتصحيح الحجة فلا نبى بعده وعيسى انما ينزل بتقرير شرعه قال الحافظ العراقى وكذا الخضر والياس بناء على نبوة الخضر وبقائهما الى الآن فكل تابع لاحكام هذه الملة (فذكر) أبو هريرة فى حديثه (الخمسة المذكورة فى حديث جابر الا الشفاعة وزاد خصلتين وهما اعطيت) الاولى حذف الواو لانها ليست فى الحديث (جوامع الكلم وختم بى النبيون فتحصل منه ومن حديث جابر سبع خصال ولمسلم أيضا من حديث حذيفة) بن اليمان (مرفوعا فضلنا على الناس بثلاث) من الخصال (جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة) قال الزين العراقى المراد به التراص واتمام الصفوف الاول فالاول فى الصلاة فهو من خصائص هذه الامة وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وكل واحد على حدة (وذكر خصلة الارض كما تقدم) وجعلت لنا الارض مسجدا وتربتها طهورا (قال وذكر خصلة أخرى) ابهمها نسيانا ونحوه (وهذه الخصلة المبهمة بينها ابن خزيمة والنسائى والامام احمد (وهى واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) من آمن الرسول (من كنز تحت العرش) قال العراقى معناه انها ادخرت له وكنزت فلم يؤتها احد قبله وكثير من آى القرآن منزل فى الكتب السابقة باللفظ او المعنى وهذه لم يؤتها احد وان كان فيه ايضا ما لم يؤت غيره لكن فى هذه خصوصية لهذه الامة وهى وضع الاصر الذى على من قبل واذا قال فى بقية الرواية لم يعطها نبى قبلى انتهى واليه يومئ قوله (يشير الى ما حطه الله تعالى عن امته من الاصر) الامر الذى يثقل حمله كقتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكاة وقرض موضع

النجاسة (وتحميل مالا طاقة) قوة (لهم به) من التكاليف والبلاء (ورفع الخطا) ترك الصواب لا عن عمد (والنسيان فصارت الخصال تسعا ولاحمد من حديث علي) مرفوعا (اعطيت أربعا لم يعطهن أحد من انبياء الله تعالى قبلي اعطيت مفاتيح) جمع مفتاح بالكسر اسم للآلة التي يفتح بها وهو في الاصل كل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها قاله ابن الاثير (الارض) وفي رواية خزائن الارض استعارة لوعد الله تعالى بفتح البلاد جمع خزانة ما يخزن فيه الاموال وهي مخزونة عند أهل البلاد قبل فتحها أو المراد خزائن العلم بأسره ليخرج لهم بقدر ما يستحقونه فكل ما ظهر في العالم فانما يعطيه الذي بيده المفتاح باذن الفتاح كذا أوله بعضهم واجراؤه على ظاهره أولى لحديث جابر عند أحمد برجال الصحيح وصححه ابن حبان وغيره مرفوعا اتيت بمفاليد الدنيا على فرس ابلق جاءني به جبريل عليه قطيفة من سندس (وسميت احمد) فلم يسم به أحد قبله حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف اليقين أو شك في انه هو المنعوت بأحمد في الكتب السالفة (وجعلت أمتي خير الامم) بنص كنتم خير أمة اخرجت للناس وشرفها من شرفه (وذكر خصلة التراب) فقال وجعل لي التراب طهورا (فصارت الخصال ثنتي عشرة خصلة وعند البزار من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه فضلت على الانبياء) بست وبين ما فضل به بقوله (غفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر) أي حيل بيني وبين الذنوب فسترت عني فلم آتها على أو جه محامله ويأتي بسطه (وجعلت أمتي خير الامم واعطيت الكوثر) نهر في الجنة كما صح في مسلم (وان صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم فمن دونه) وفي انه حقيقي وعند الله علم حقيقته أو تصوير لعظمته وانفراده بالمقام الذي تحمده الخلائق قولان ويأتي (وذكر ثنتين مما تقدم) من الخصال تمام الست (وله) أي البزار (من حديث ابن عباس رفعه فضلت على الانبياء بخصلتين كان شيطاني كافرا فاعانني الله عليه فأسلم) بفتح الميم أي آمن بي قطعا اذ هذا اللفظ لا يحتمل غير هذا فأما الذي حكى فيه النووي وغيره روايتين الفتح والضم فانما هو حديث مسلم عن ابن مسعود مرفوعا ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن قالوا واياك قال واياي الا أن الله اعانني عليه فاسلم فلا يأمرني الا بخير روى هذا بفتح الميم وضمها وصحح الخطابي الرفع ورجح القاضي عياض والنووي الفتح وهو المختار (قال) الراوي ابن عباس أو من دونه (ونسيت الاخرى) وهي مبينة في رواية البيهقي في الدلائل عن ابن عمر مرفوعا فضلت على آدم بخصلتين كان شيطاني كافرا فأعانني الله عليه حتى اسلم وكن ازواجي عونا لي وكان شيطان آدم كافرا وكانت زوجته عونا عليه (فينتظم) يجمع (بها) بهذه الاحاديث (سبع عشرة خصلة ويمكن ان يوجد أكثر من ذلك لمن امعن التتبع) للاحاديث (وقد ذكر أبو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى أن عدد الذي خص به صلى الله عليه وسلم) على الانبياء (ستون خصلة وطريق الجمع) بين مختلف هذه الاحاديث من ست وخمس وثلاث وأربع وثنتين (أن يقال لعله عليه السلام اطلع أولا على بعض ما اختص به) فأخبر به (ثم اطلع على الباقي) فحدث به اذ لا ينطق عن الهوى وهذا عند من يحتج بمفهوم العدد (ومن لا يرى مفهوم العدد حجة) وان كان نصا في مدلوله (يدفع هذا الاشكال من أصله) اذ الاخبار بعدد لا ينفي غيره وهذا الذي ساقه المصنف بعد حديث

جابر الى هنا من فتح البارى (وقد ذكر بعض العلماء انه صلى الله عليه وسلم أوتى ثلاثة آلاف معجزة وخصيصية) وذكر النووى فى مقدمة شرح مسلم أن معجزاته تزيد على ألف ومائتين وقال البيهقى فى المدخل بلغت ألفا وقال الزاهدى من الحنفية ظهر على يديه ألف معجزة وقيل ثلاثة آلاف هذا لفظ الفتح وفى الانموذج وخص بانه أكثر الانبياء معجزات فقد قيل انها تبلغ ألفا وقيل ثلاثة آلاف سوى القرآن فان فيه ستين ألف معجزة تقريبا قال الحليمى وفيها مع كثرتها معنى آخر وهو أنه ليس فى شئ من معجزات غيره ما يحو نحو اختراع الاجسام وانما ذلك فى معجزات نبينا خاصة انتهى أى كتكثير الطعام واللحم والتمر والماء ونحو ذلك (وقد اختلف فى العلم بخصائصه عليه السلام فقال الصيمرى) بفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وفتح الميم وراء نسبة الى صيمر نهر بالبصرة عليه عدة قرى وبلد بخوزستان كما فى اللب (من الشافعية منع أبو على بن خيران الكلام فيها لانه امر انقضى فلا معنى للكلام فيه) لضياع الزمن بلا فائدة (وقال امام الحرمين قال المحققون ذكر الاختلاف فى مسائل الخصائص خبط) سير على غير هدى (غير مفيد) بل قد يؤدى الى ضرر شديد (فانه لا يتعلق به حكم نابز تمس اليه الحاجة وانما يجرى الخلاف فيما لا يوجد بد من اثبات حكم فيه فان الاقيسة لا مجال لها والاحكام الخاصة تتبع فيها النصوص وما لا نص فيه فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة وقال النووى فى الروضة والتهذيب) للاسماء واللغات (بعد نقله هذين الكلامين وقال سائر) أى باقى (الاصحاب) أى المقلدين لمذهب الشافعى لا خصوص من صحبه (لا بأس به) أى بجواز الكلام فى الخصائص والبحث عنها (وهو الصحيح لما فيه من زيادة العلم) وبيان شرف المصطفى ورفيع منزلته عند ربه (فهذا كلام الاصحاب والصواب الجزم بجواز ذلك) كما قالوا (بل باستحبابه) لما فيه من بيان شرفه صلى الله عليه وسلم وكرامته على ربه حيث اباح له ما حرم على غيره كالزيادة على اربع وحرم عليه ما ابيح لغيره كخائنة الاعين زيادة فى أجره وأوجب عليه ما لم يوجبه على غيره كالامر بالمعروف بلا شرط وجعل له كرامات وفضائل لم يؤتها غيره (ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيدا لانه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتا فى الحديث الصحيح فعمل به أخذا باصل التأسى) لانا مأمورون باتباعه (فوجب بيانها لتعرف فلا يعمل بها فأى فائدة أهم من هذه الفائدة) وهى معرفة الخصائص ولذا قال الشمس الخطاب المالكى ذكرها اما مستحب او واجب وهو الظاهر (وأما ما يقع فى ضمن الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم) كتكليم الجماد وسعى الشجر مما وجد لاظهار عظمته واثبات نبوته فى زمنه وقد ثبت ذلك فى الامة وتحقق فلا فائدة تترتب عليها من اجتناب محرم ونحوه (فقليل لا تخلو ابواب الفقه عن مثله) حيث يذكر فيها الادلة لهم ولمخالفيهم والجواب عن ادلة المخالفين (للتدريب ومعرفة الادلة وتحقيق الشئ على ما هو عليه) والا فلا فائدة فيها اذ لا يبطل المذاهب المقررة (انتهى كلام النووى) وهو وجيه (وقد تتبعت) طلبت شيأ بعد شئ بلا مهلة يقال تتبع فلان أحوال فلان أى تطلبها شيأ بعد شئ فى مهلة (ما شرف الله به نبينا) أى اعطاه شرفا وتميزا (من الخصائص) على الانبياء كانشقاق القمر أو على الامم وان شاركه الانبياء (والآيات) عطف مرادف أو أعم بأن يراد بها العلامات الدالة على نبوته وان شاركه فيها غيره فى الجملة لما مر انه لم

يعطني معجزة الا وأعطى نبينا مايوازيها ويزيد عليها (واكرمه به من الفضائل) جمع فضيلة وهي والفضل الخير وهو خلاف النقص والنقيصة كما في المصباح وهذا شامل للمزايا القاصرة والمتعدية فقول بعض الفضائل المزايا القاصرة كقيام الليل والفواضل جمع فاضلة وهي المزايا المتعدية كالكرم مجردا صطلاح والا فاللغة تشمل الامرين (والكرامات) التي اكرم بها خارقة للعادة بخلاف الفضائل فلا يلحظ فيها كونها خوارق عادات (من كتب العلماء) صلة تتبعت (كالخصائص لابن سبع) باسكان الباء وقد تضم (وخصائص الروضة للنووي ومختصرها للعجازي وشرح الحاوي لابن الملقن) العلامة سراج الدين عمر أبو حفص (وشرح البهجة) لابن الوردي (لشيخ الاسلام زكريا بن أحمد الانصاري واللفظ المكرم في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم للشيخ قطب الدين الخيضري واستفدت منه كثيرا) من الخصائص (في فصل المعجزات) اضافة بيانية أو من اضافة الصفة للموصوف وجعله على مغايرة المضاف للمضاف اليه بعيد كذا قرر شيخنا بناء على قراءة فضل بضاد معجمة مع انه بمهملة لان الخيضري عقد فصلا للمعجزات غير الخصائص (مع مارأيته) حال من المجرور بالحرف وهو كتب العلماء أي مصحوبا بما رأيته (اثناء مطالعتي لفتح الباري وشرح مسلم للنووي وشرح تقريب الاسانيد) للنووي (للعراقي) الشيخ ولي الدين (وغير ذلك) عطف على فتح الباري (مما يطول ذكره فتحصل لي من ذلك جملة) ذكرتها كلها لكن في ضمن تقسيم غير واحد لاربعة اقسام اذ كل كتاب من كتبهم وان ذكر الاربعة لكنه لم يستوعبها كما استوعبتها مما تحصل لي (وقد قسمها) أي الخصائص (غير واحد من الائمة اربعة اقسام الاول ما اختص به صلى الله عليه وسلم من الواجبات) الثاني ما اختص به من المحرمات الثالث المباحات الرابع الفضائل والكرامات كما يأتي له وختمها بخصائص أمته وقد زاد عليه غيره في كل قسم كثيرا وفوق كل ذي علم عليم (والحكمة في ذلك) الاختصاص بالوجوب (زيادة القرب المعنوي (والدرجات) العلى أي الثمرات المترتبة كالوسيلة ثم لا ينافي ترتب ذلك على الواجبات انه افرغ عليه جميع الكمالات من الازل لانه لا يخالف توقفه على فعل واجب علم الله انه سيفعله (فانه لن يتقرب المتقربون الى الله تعالى بمثل أداء) أي فعل (ما افترض) أي أوجب الله (عليهم) لعدم وجود مثل الفرض لا مع وجوده كما يفهمه الكلام بحسب الظاهر لكنه من اثبات الشيء بدليله على نحو مثلك لا يبخل وليس كمثله شيء وحاصل المعنى ان أعظم شيء يتقرب به فعل الفرض فالمراد بالاداء اللغوي وهو فعل الشيء مطلقا فيشمل الواجب الذي لا وقت له محدود لا الاصطلاحي وهو فعل العبادة قبل خروج وقتها وهو الزمن المعين لها شرعا ثم هذا تلميح بخبر البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء أحب الي مما افترضت عليه الحديث قال امام الحرمين في النهاية قال بعض علمائنا الفريضة يزيد ثوابها على ثواب النفل أي المماثل لها بسبعين ضعفا لحديث سلمان مرفوعا في شهر رمضان من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن ادى فريضة فيما سواه ومن أدى فريضة فيه كان كمن ادى سبعين فريضة في غيره فقابل النفل فيه بالفرض في غيره وقابل الفرض فيه بسبعين فرضا في غيره فأشعر بأن الفرض يزيد على النفل

بسبعين درجة من طريق الفحوى انتهى وتعقب بأن الحديث ضعيف اخرجه ابن خزيمة وعلق القول به على صحته والظاهر أن ذلك من خصائص رمضان ولذا قال النووى استأنسوا له بحديث فى شهر رمضان (قال بعضهم خص الله تعالى نبيه بواجبات عليه لعلمه بأنه أقوم بها منهم) أى أقدر على القيام بها من جميع الامة قال ابن الجوزى لما كانت الحمامة تزق فراخها لم تحضن غير بيضتين لانها لا تقوى على اكثر منهما ولما كانت الدجاجة لا تزق فراخها كانت تحضن عشرين فأكثر ولما كان صلى الله عليه وسلم أقوى الحاملين خص بواجبات لم تجب على غيره انتهى (وقيل ليجعل اجره بها) أى بفعلها (أعظم) ثوابا من ثواب فعل نفسه لو كانت مندوبة له فالمفضل عليه فعله لا بصفة الوجوب كما قرر شيخنا أو فعل أمته لا فعله لها بغير صفة الوجوب كما جزم به فى الشرح وفى الشامية وقيل ليجعل أجره بها اعظم من اجرهم وقربه بها ازيد من قربهم انتهى ثم هذا علم من قوله لن يتقرب الخ (فاختص صلى الله عليه وسلم بوجوب الضحى على المذهب) اى الراجح عند الشافعية وجزم به صاحب المختصر من المالكية لكنه شاذ كما قال ابن شاس فى الجواهر (لكن قول عائشة فى الصحيح ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح) يصلى (سبحة الضحى) صلاته سمية الصلاة تسبيحا لاشتمالها عليه من تسمية الكل باسم البعض (يدل على ضعف انها كانت واجبة عليه) ومن ثم قال فى الجواهر انما قال بوجوبها بعض من شذ (قال الحافظ ابن حجر لم يثبت ذلك) اى وجوبها عليه (فى خبر صحيح) قال وخبر احمد أمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها ضعيف وصححه الحاكم فذهل (انتهى) كلام الحافظ بمازدته (وسيأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى فى ذكر صلاة الضحى من مقصد عباداته عليه السلام) وهو التاسع (وهل كان الواجب عليه أقل الضحى) وهو ركعتان (او اكثرها) وهو ثمان (أو ادنى الكمال) وهو أربعة (قال الحجازى لا نقل فيه) أى لم يتعرضوا له كما فى الخادم (لكن فى مسند أحمد) عن ابن عباس مرفوعا (امرت بركعتى الضحى) امر ايجاب بدليل قوله (ولم تؤمروا بهما) ففيه أن الواجب عليه أقل الضحى لكنه حديث ضعيف وقد عارضه ما أخرجه أحمد أيضا من حديث ابن عباس أمرت بالوتر وركعتى الضحى ولم يكتب وقد جمع العلماء بين نفى عائشة رؤيته يصليها واثبات غيرها صلاتها بأنه كان لا يداوم عليها مخافة أن تفرض على أمته فيعجزوا عنها فلو كانت واجبة لداوم عليها (ومنها الوتر وركعتا الفجر كما رواه الحاكم فى المستدرك و) رواه (غيره) من حديث ابن عباس (ولفظ أحمد والطبرانى) عن ابن عباس رفعه (ثلاث) هن (على فريضة) لازمة ولفظ الحاكم فرائض (وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحى) قال الحافظ يلزم من قال به وجوب ركعتى الفجر عليه ولم يقولوا به وان وقع فى كلام بعض السلف والآمدى وابن الحاجب فقد وردما يعارضه وهذا الحديث ضعيف من جميع طرقه وان استدركه الحاكم وقد أطلق الائمة عليه الضعف كاحمد والبيهقى وابن الصلاح وابن الجوزى والنووى وغيرهم انتهى ولذا (قال بعضهم) معارضا له (وقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام صلى الوتر على الراحلة قال ولو كان واجبا لما جاز فعله على الراحلة وتعقب بأن فعله على الراحلة من الخصائص أيضا كما سيأتى فيما اختص به عليه السلام من المباحات ان شاء الله تعالى وأجيب بأنه) أى جعل فعله على

الراحلة من الخصائص وان جزم به النووى على مسلم (يحتاج الى دليل) ولم يوجد فهو فى حقه سنة ولذا ادعى البلقينى انه لم يكن واجبا عليه خلافا لما صححوه ولا دليل لمن قال كان واجبا عليه فى الحضر دون السفر كذا قال (وهل كان الواجب عليه أقل الوتر) ركعة (أم أكثره أم ادنى الكمال) وهو ثلاثة (قال الحجازى لم أر فيه نقلا) وقال الزركشى الظاهر أن مرادهم الجنس وقياسا على الضحى ونازعه شيخنا بالفرق بينهما لان الاقتصار على ركعة فى الوتر خلاف الاولى أو مكروه ولا كذلك الضحى فيكون الواجب عليه فى الوتر أدنى الكمال (ومنها صلاة الليل) أى التهجد وعطفها على الوتر للاشارة الى مغايرتها له وهو مارجحه الرافعى والنووى هنا ورجحا فى صلاة التطوع اتحادهما ونقله فى المجموع عن الام والمختصر ورجحا هنا بما ذكره الرافعى هنالك من اعتبار وقوع التهجد بعد النوم بخلاف الوتر ومنع القمولى هذا الاعتبار رده الزركشى بمنع كون المصلى قبل نومه متهجدا (قال تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك أى فريضة زائدة لك على الصلوات المفروضة) فالمراد بالنافلة المعنى اللغوى فلا ينافى الوجوب لامقابله (أو فضيلة) اكراما (لك لاختصاص وجوبه بك وهذا) أى وجوب التهجد (ما صححه الرافعى ونقله النووى عن الجمهور ثم قال وحكى الشيخ أبو حامد أن الشافعى نص على انه نسخ وجوبه فى حقه كما نسخ فى حق غيره) قال فى شرح البهجة وهو الاصح أو الصحيح وفى مسلم عن عائشة مايدل عليه (ومنها السواك واستدلوا له) أى لوجوبه (بما رواه أبو داود من حديث عبد الله بن أبى) صوابه اسقاطه فهو ابن (حنظلة بن أبى عامر) الراهب الانصارى له رؤية وأبوه غسيل الملائكة قتل يوم أحد وأم عبد الله جميلة بنت عبد الله بن أبى استشهد عبد الله يوم الحرة فى ذى الحجة سنة ثلاث وستين وكان امير الانصار بها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء عند كل صلاة طاهرا) اى متوضئا (او غير طاهر) وظاهره ولو نفلا ورجحه الشيخ ولى الدين لكن قال الحافظ سياق الحديث يخصصه بالمفروضة وكذا قاله الزركشى ولا يخالفه (فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة) فرضا أو نفلا حضرا أو سفرا وهذا الحديث صححه ابن خزيمة وغيره (و) لكن (فى اسناده محمد بن اسحق) بن يسار (وقد رواه بالعنعنة وهو مدلس) وان كان صدوقا وعنعنة المدلس ليست مقبولة مالم يصرح بالسماع ونحوه كما فى الالفية وغيرها فقول الشامى اسناده جيد وفيه اختلاف لايضر فيه نظر لانه وان لم يضر الاختلاف فيه على بعض رواته فقد ضر تدليس ابن اسحق فلا يكون اسناده جيدا (وحجة من لم يجعله واجبا عليه مارواه ابن ماجه فى سننه من حديث ابى امامة) الباهلى (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماجاءنى جبريل الا أوصانى بالسواك) وصية استحباب وترغيب فيه (حتى خشيت أن يفرض على وعلى أمتى) وهذا لو صح كان ظاهرا فى عدم الوجوب (و) لكن (اسناده ضعيف) وقد رواه أحمد والطبرانى باسناد صحيح عن ابى امامة بلفظ الا أمرنى بالسواك حتى لقد خشيت أن احفى مقدم فى (وروى أحمد فى مسنده من حديث واثلة) بمثلثة (ابن الاسقع) بالقاف (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت) على لسان جبريل أو بالالهام أو بالرؤيا (بالسواك) أمر ندب (حتى خشيت أن يكتب على) أى يفرض واسناده حسن وقال المنذرى وغيره فيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه

(والخصائص

(والخصائص لا تثبت الا بدليل صحيح قاله فى شرح تقريب الاسانيد) للحافظ ولى الدين العراقى لكن المعتمد عند المالكية والشافعية وجوبه عليه (ومنها الاضحية) بضم الهمزة وكسرها وشد الياء وخفتها اى التضحية (قال الله تعالى فصل لربك وانحر) اضحيتك والامر للوجوب وخبر الطبرانى بسند صحيح عن ابن عباس رفعه الاضحى على فريضة وعليكم سنة أى التضحية على واجبة سميت باسم الوقت الذى تشرع ذكاتها فيه وهو ارتفاع النهار (وروى الدارقطنى والحاكم عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض) وفى رواية فريضة (وهن لكم تطوع النحر والوتر وركعتا الفجر) مر هذا الحديث قريبا وانه ضعيف من جميع طرقه خلافا لاستدراك الحاكم (ومنها المشاورة) لذوى الاحلام فى غير الشرائع والاحكام (قال الله تعالى وشاورهم فى الامر فظاهره الايجاب) وهو المعتمد عند الشافعية والمالكية (ويقال انه استحباب) وكان وجه صرف الامر اليه غناءه عنها فانما هى تطييب لقلوبهم ونحو ذلك (استمالة للقلوب) راجع للقولين (ومعناه استخراج آرائهم ونقل البيهقى فى) كتاب (معرفة السنن والآثار عن النص) أى نص الشافعى (ان المشورة غير واجبة عليه) فقال وصرف الشافعى الامر الى الندب فقال هو كقوله البكر تستأمر فانه تطييب لخاطرها لا واجب فالمشاورة لاستمالة قلوبهم واستخراج آرائهم واستعطافهم انتهى (كما نبه عليه الحجازى وغيره) ولكن المعتمد الوجوب وهو ما صححه الرافعى والنووى (واختلف فى المعنى الذى أمر الله نبيه عليه السلام بالمشاورة مع كمال عقله) اذ لم يخلق أعقل منه ولا مثله كما مر (وجزالة) بفتح الجيم والزاى (رأيه وتتابع الوحى عليه ووجوب طاعته على أمته فقال بعضهم هو خاص فى المعنى وان كان عاما فى اللفظ أى وشاورهم فيما ليس عندك فيه من الله عهد يدل عليه قراءة ابن عباس وشاورهم فى بعض الامر) وهذا وان عزاه لبعضهم لا يخالف فيه احد اذ ما فيه عهد من الله لا يشاور فيه (وقال الكلبى يعنى ناظرهم فى لقاء العدو ومكايد الحرب عند الغزو) بأن يذكر لهم ما يتعلق به فان ذكروا خلافه كالخروج له أو عدمه وكان الصواب خلافه بينه لهم وأرشدهم اليه فان عارضوه برأيهم أظهر لهم ما يترتب عليه حتى تستقر نفوسهم على حسن ما يختاره (وقال قتادة ومقاتل كانت سادات العرب) رؤساؤهم (اذا لم تشاور فى الامر شق عليهم فأمر الله تعالى نبيه عليه السلام أن يشاورهم فان ذلك أعطف لهم) أى اشد عطفا اى امالة لقلوبهم الى رأيه صلى الله عليه وسلم (واذهب لاضغانهم) أى حقدهم أى ما يقوم فى نفوس القاصرين من عدم الميل الى ما يشير عليهم به من امر الحرب ونحوه (واطيب لنفوسهم وقال الحسن) البصرى (قد علم الله ان ما به اليهم حاجة ولكن اراد ان يستن) اى يقتدى (به من بعده وحكى القاضى ابو يعلى فى الذى امر بالمشاورة فيه قولين احدهما فى امر الدنيا خاصة والثانى فى امر الدين والدنيا وهو الاصح) وقد كان صلى الله عليه وسلم كثير المشاورة (قاله المعافى) بن زكريا بن يحيى بن حماد الحافظ العلامة المفسر الثقة النهروانى كان على مذهب ابن جرير ولذا يقال له الجريرى (فى تفسيره والحكمة فى المشاورة فى الدين التنبيه لهم على علل الاحكام وطريق الاجتهاد) فلا يرد انه لا معنى للقول الاصح لانه لا يرجع الى مشورتهم لو اشاروا بخلافه (واخرج ابن عدى والبيهقى فى الشعب عن ابن

عباس قال لما نزلت وشاورهم فى الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما) بتخفيف الميم (ان الله و رسوله لغنيان عنها) قال ابن مالك فى شرح كافيته يجوز كسر ان بعد اما مقصودا بها معنى الا الاستفتاحية فان قصد بها معنى حقا فتحت (ولكن الله جعلها رحمة لامتى) تعميما لنفوسهم وتسهيلا لاعتياد ذلك واتباعه (وعند الترمذى الحكيم) محمد بن على وكذا عند الديلمى بسند ضعيف (من حديث عائشة رفعته ان الله امرنى بمداراة الناس) أى بملاطفتهم وملاينتهم ومن ذلك المشاورة والامر للوجوب (كما امرنى باقامة الفرائض) وفى رواية بدله القرآن اى امرنى بملاطفتهم قولا وفعلا والرفق بهم وتألفهم ليدخل من يدخل فى الدين ويقى المسلمين شر من قدر عليه الشقاء ولذا قال حكيم هذا امر لا يصلحه الا لين من غير ضعف وشدة بلا عنف وهذه هى المداراة أما المداهنة وهى بذل الدين لصلاح الدنيا فحرمة وامره بالمداراة لا يعارض امره بالاغلاظ على الكفار وبعنه بالسيف لان المداراة تكون اولا فان لم تفد فالاغلاظ فان لم يفد فالسيف (ومنها مصابرة العدو) اى قتال الكفار (وان كثر عددهم) جدا قال بعض اصحابنا ولو اهل الارض لان الله وعده بالعصمة من الناس ولانه كما قال الرازى من العلم بامر على مكان كبقية الرسل فيعلمون انه لا يعجل شئ عن وقته ولا يتأخر شئ عن وقته بخلاف غيرهم من المكلفين فليس لهم مثل هذا الايمان ولا مثل هذا اليقين قال الجلال البلقينى وهو حسن اقتاعى زاد الانموذج واذا برز رجلا فى الحرب لم يول عنه قبل قتله (ومنها تغيير المنكر) وهو ما قبحه الشرع قولا او فعلا ولو صغيرة (اذا رآه) مطلقا و وجه الخصوصية انه فرض عين عليه بخلاف غيره فكفاية ذكره الجرجانى وغيره ففى قوله (لكن قد يقال كل مكلف تمكن من تغييره يلزمه تغييره) شئ لانه كفائى (فيقال) فى دفع هذا الاستدراك (المراد انه لا يسقط عنه صلى الله عليه وسلم بالخوف) على نفسه او عضو او ماله فان الله وعده بالعصمة اى بحفظ روحه فلا يرد نحو شج رأسه على انه قبل نزوله الآية فالعصمة محققة له ان الله لا يخلف الميعاد (بخلاف غيره) من الامة فيسقط عنه اظهار الانكار للخوف على ما ذكر زاد الانموذج ولا يسقط اذا كان المرتكب يزيده الانكار اغراء للا يتوهم اباحته بخلاف سائر الامم ذكره السمعانى فى القواطع انتهى وهذا هو المعتمد خلافا للغزالى فالحاصل انه واجب عليه عينا بلا شرط (ومنها قضاء دين من مات مسلما معسرا) لم يترك ما يوفى منه دينه (روى مسلم) لا وجه لتخصيصه بل والبخارى واحمد والنسائى وابن ماجه (حديث) أبى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى الذى عليه دين فيسأل هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك قضاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال (انا أولى بالمؤمنين من انفسهم) فى كل شئ من أمر الدارين لانه الخليفة الاكبر الممد لكل موجود فيجب ان يكون احب اليهم من انفسهم وان حكمه انفذ عليهم من حكمها قال بعض الصوفية وانما كان كذلك لان انفسهم تدعوهم الى الهلاك وهو يدعوهم الى النجاة فيجب عليهم ايثار طاعته على شهوات نفوسهم وان شق عليهم وان يحبوه بأكثر من محبتهم لانفسهم ومن محاسن اخلاقه السنية انه لم يذكر ماله فى ذلك من الحقوق بل اقتصر على ما هو عليه فقال (فمن توفى) بالبناء للمجهول أى توفاه الله أى مات من المؤمنين (وعليه دين) بفتح الدال وفى رواية فترك

دينا

دينا (فعلي قضاؤه) قال ابن بطال هذا ناسخ لتركه الصلاة على من مات وعليه دين (ومن ترك مالا) أي حقا فالمال اغلبي اذ الحق يورث كالمال (فلورثته) وفي رواية البخاري فلترثه عصبته من كانوا وهذا تفريع على الاولوية العامة له وعليه لا تخصيص لها كما فهمه القرطبي فاعترض التعميم بأنه صلى الله عليه وسلم قد تولى تفسيرها ولا عطر بعد عروس بل افاد فائدة حسنة وهو أن مقتضى الاولوية مرعي في جانبه أيضا لكنه ترك ذكر ذلك تكرما قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب وقيل المراد قرابة الرجل وهم من يلتقي مع الميت في أب ولو علا وقال الكرماني المراد العصبة بعد أصحاب الفروض ويؤخذ حكمهم من ذكر العصبة بطريق الاولى ويشير الى ذلك قوله من كانوا فانه يتناول أنواع المنتسبين اليه بالنفس أو بالغير قال ويحتمل أن تكون من شرطية (قال النووي كان هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم) قال ابن بطال أي مما يفي ماله عليه من المغانم والصدقات قال وهكذا يلزم المتولي لامر المسلمين أن يفعله بمن مات وعليه دين انتهى وهذا هو الراجح عند الشافعية فان لم يفعل فالاثم عليه ان كان حق الميت في بيت المال يفي بقدر ما عليه من الدين والا فبقسطه والمرجح عند المالكية انه من ماله الخاص به عليه السلام اذ حمله على مال المصالح لا تحصل به خصوصية قال ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال الا اذا كان دينه أكثر من القدر الذي له في بيت المال مثلا قال الحافظ والذي يظهر أن ذلك يدخل في المقاصصة وهو كون له حق وعليه حق وذلك انهم اذا خلصوا من الصراط حبسوا عند قنطرة بين الجنة والنار يتقاصون المظالم حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فيحمل قوله لا يحبس أي معذبا مثلا انتهى (وقيل) لم يكن واجبا بل هو (تبرع منه) والخلاف المذكور (وجهان لاصحابنا وغيرهم) والارجح الوجوب (قال) أي النووي (ومعنى الحديث انه عليه الصلاة والسلام قال انا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم وموته انا وليه في الحالين فان كان عليه دين قضيته من عندي) مالي الخاص بي او مال المصالح القولان (ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فلورثته لا آخذ منه شيأ وان خلف عيالا محتاجين ضائعين فليأتوا الي فعلي نفقتهم ومؤنتهم) هذا زائد على معنى الحديث أتى به من الحديث الآخر (انتهى) كلام النووي قال الحافظ قال العلماء كان الذي فعله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة على من عليه دين ليحرض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصل الى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاته عليهم وهل صلاته على المدين محرمة عليه او جائزة وجهان قال النووي الصواب الجزم بالجواز مع وجود الضامن كما في حديث مسلم وحكى القرطبي انه ربما كان يمتنع من الصلاة على من اذان دينا غير جائز وأما من استدان لامر جائز فلا يمتنع وفيه نظر اذ الحديث دال على التعميم حيث قال من توفي وعليه دين ولو كان الحال مختلفا بينه نعم جاء عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لما امتنع من الصلاة على من عليه دين جاء جبريل فقال انما المظالم في الدينون التي حملت في البغي والاسراف فأما المتعفف ذو العيال فأنا ضامن له أوفي عنه فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعد ذلك من ترك ضياعا الحديث وهو ضعيف وليس فيه أن التفصيل المذكور كان مستقرا وانما فيه انه

طرأ بعد ذلك وانه السبب فى قوله من ترك دينا فعلى (وفى وجوب قضائه على الامام من مال المصالح) أى مال بيت المال (وجهان) المعتمد عدم الوجوب مطلقا عندهم والراجح عند المالكية وجوبه من بيت المال على الائمة اذا عجز عن الوفاء قبل الموت وتداينه فى غير معصية أو فيها وتاب منها قال الشهاب القرافى وأحاديث الحبس عن الجنة منسوخة بما جعله الله على الائمة من وجوب وفاء دين المسلم الميت بالقيد من بيت المال قال وانما كانت قبل الفتوحات (لكن قال الامام من استدان وبقى معسرا الى ان مات لم يقض دينه من بيت المال فان كان ظلم بالمطل ففيه احتمال والاولى لا) يقضى (والله أعلم) بالحكم (ومنها تخيير نسائه) مصدر مضاف لمفعوله أى ان المصطفى يخير نساءه (فى فراقه) وفى بقائهن معه (و) منها (امساكهن) فرفع عطفا على تخيير لا بالجر لفساده اذ يصير المعنى يجب عليه التخيير فى الفراق وفى الامساك (بعد ان اخترنه) مكافأة لهن وهذا (فى أحد الوجهين) والثانى لم يحرم عليه الطلاق أصلا بل له الفراق بعد اختيارهن البقاء وهو الاصح كما قاله شيخ الاسلام وغيره (ووجوب ترك التزوج عليهن) بعد ان اخترنه (و) ترك (التبدل) فهو بالخفض عطف على التزوج (بهن مكافأة لهن) قال تعالى لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من أزواج ولو اعجبك حسنهن (ثم نسخ ذلك) بقوله يا أيها النبى انا أحللنا لك الآية (لتكون المنة له عليه السلام عليهن) بامساكهن وترك التزوج عليهن (قال الله تعالى يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا) أى ان كان اعظم همتكن واقصى طلبكن الدنيا أى التمتع بها والنيل من نعيمها (وزينتها) المال والبنين (الآية) أى جنسها فيشملها والتى بعدها اذ كلاهما مراد ولما نزلت بدأ بعائشة وقال انى ذاكر لك أمرا فلا تبادرينى بالجواب حتى تستأمرى ابويك فاختارته وقالت يا رسول الله لا تقل انى اخترتك فقال ان الله لم يبعثنى معنتا ولا متعنتا وانما بعثنى معلما ميسرا رواه الشيخان عن عائشة ومعنتا بكسر النون أى مشقا على عباده ومتعنتا أى طالبا للعنت وهو العسر والمشقة (واختلف فى) صفة (تخييره لهن على قولين احدهما انه خيرهن بين اختيار الدنيا ففارقهن و) بين (اختيار الآخرة فيمسكهن ولم يخيرهن فى الطلاق وهذا قول الحسن) البصرى وقتادة ين دعامة وأكثر أهل العلم كما قال البغوى وهو ظاهر القرآن قال غير واحد وهو الصحيح لقوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن فلو اخترن الدنيا لم يقع عليه طلاق حتى يوقعه هو (والثانى انه خيرهن بين الطلاق) بأن فوضه اليهن فلو اوقعنه لوقع (وبين المقام معه) فلا يقع عليه (وهذا قول عائشة ومجاهد والشعبى) عامر بن شراحيل (ومقاتل) بن (واختلفوا فى السبب الذى لأجله خيره صلى الله عليه وسلم نساءه على أقوال احدها ان الله تعالى خيره بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة) فيقدمه (على) نعيم (الدنيا فاختار الآخرة وقال) فيما رواه ابن ماجه وغيره (اللهم احيينى مسكينا وأمتنى مسكينا واحشرنى) اجعلنى (فى زمرة) بضم الزاى جماعة (المساكين) أى اجعلنى منهم قال اليافعى وناهيك بهذا شرفا ولو قال واحشر المساكين فى زمرتى لكفاهم شرفا قال البيهقى ولم يسأل مسكنة ترجع الى القلة بل الى الاخبات والتواضع ولذا قال شيخ الاسلام زكريا معناه طلب التواضع والخضوع

ما فى الاصل

وأن لا يكون من الجبابرة المتكبرين والاغنياء المترفين وتقدم مزيد لهذا الفصل الثالث من المقصد الثالث (فلما اختارذلك أمره الله تعالى بتخييرنسائه ليكن على مثل اختياره) فليس أمره بذلك لمعنى قام بهن من طلب شئ ونحوه بل لئلا يكون مكرها لهن على ما اختاره لنفسه (حكاه ابو القاسم الغبرى) بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية وراء نسبة الى نمير بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن كما فى اللباب (والثانى لانهن تغايرن عليه) قال قتادة سبب الآية غيرة غارتها عائشة وقال ابن زيد وقع بين ازواجه تغاير ونحوه مما يتغير به مزاجه فنزلت حكاهما ابن عطية (والثالث لان أزواجه) الاولى حذف اللام فيه وفيما قبله (طالبنه) بالنفقة وشططن عليه فى تكليفه منها فوق سعته (وكان غير مستطيع فكان أولهن أم سلمة سألته سترا معلما) بضم الميم وسكون المهملة وفتح اللام اسم مفعول من اعلمت الثوب أى جعلت له علما من طراز ونحوه (وسألته ميمونة) بنت الحرث الهلالية (حلة يمانية وسألته زينب) ابنة جحش الاسدية لما تقدم فى الزوجات ان آية التخيير انما نزلت وفى عصمته التسع التى توفى عنهن فليس المراد زينب ابنة خزيمة لموتها عنده صلى الله عليه وسلم قبل نزول الآية (ثوبا مخططا وهو البرد اليمانى وسألته أم حبيبة) بنت أبى سفيان الاموية (ثوبا صحواليا) بسين وحاء مهملتين قال فى المصباح مثل رسول بلدة باليمن يجلب منها الثياب وينسب اليها على افظها فيقال اثواب صحولية وبعضهم يقول صحولية بالضم نسبة الى الجمع وهو غلط لان النسبة الى الجمع أى وهو معمل بضمتين اذا لم يكن علما وكان له واحد من لفظه ترد الى الواحد بالاتفاق (وسألته كل واحدة) من باقى التسع (شيأ الا عائشة حكاه النقاش) فى تفسيره (والرابع ان أزواجه عليه السلام اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلى فأنزل الله آية التخيير حكاه النقاش أيضا وذلك انه لما نصر الله تعالى رسوله وفتح عليه قريظة) بالظاء المشالة (والنضير ظن أزواجه انه اختص بنفائس اليهود وذخائرهم) بذال وخاء معجمتين أموالهم المعدة لوقت الحاجة جمع ذخيرة (فقعدن حوله وقلن يا رسول الله بنات كسرى وقيصر فى الحلى والحلل ونحن على ما تراه من الفاقة) أى الحاجة (والضيق وآلمن قلبه لما لبثن له بتوسعة الحال) مع انه خلاف مراده (وان يعامل بما تعامل به الملوك والاكابر أزواجهم) من الحلى والحلل وتوسيع العيش (فأمره الله تعالى ان يتلو عليهن ما نزل فى أمرهن لئلا يكون لاحد منهن عليه منة فى الصبر على ما أختاره من خشونة العيش) وأخرج مسلم وأحمد والنسائى عن جابر قال ابو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يؤذن له ثم اقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم اذن لهما فدخلا والنبى صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لاكلمن النبى صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رايت ابنة زيد امرأة عمر سألتنى النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال هن حولى يسألنى النفقة فقام ابو بكر الى عائشة يضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقول تسألان النبى صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نساؤه والله لا نسأله بعد هذا المجلس ما ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبى قل لازواجك الى قوله عظيما

فبدأ بعائشة فقال انى ذاكر لك امرا ما احب ان تعجلينى فيه حتى تستأمرى ابويك قالت ما هو فتلا عليها يا أيها النبى قل لازواجك الآية قالت افيك استأمر ابوى بل اختار الله ورسوله وفى البخارى وغيره عن عمر فى قصة المرأتين اللتين تظاهرتا فذكر الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة توجده حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة قالت فأنزلت آية التخيير فبدا بى اول امرأة قال فى فتح البارى فاتفق الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذى اعتزلهن فيه لكن اختلفا فى سبب الاعتزال ويمكن الجمع بأن يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة فى جميع النسوة ومناسبة آية التخيير لقصة سؤال النفقة اليق منها بقصة المتظاهرتين انتهى (فلما اخترنه) كلهن على الصحيح الثابت فى البخارى ومسلم وغيرهما ومايروى عند ابن اسحق ان فاطمة بنت الضحاك الكلابية اختارت الدنيا فكانت تلقط البعر وتقول هى الشقية وعند ابن سعد ان العامرية اختارت قومها فكانت تقول هى الشقية فضعفه ابن عبد البر وتبعوه بان الآية انما نزلت وفى عصمته التسع اللاتى توفى عنهن وقد صرحت عائشة فى الصحيحين بأنهن كلهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة وقد تقدم بسط ذلك فى الزوجات (وصبرن معه عوضهن) أى قابلهن (الله على صبرهن بأمرين) الباء للمقابلة وهى الداخلة على الاعواض أثمانا وغيرأثمان نحو اشتريته بألف وكافأت احسانه بضعف فالمعنى جعل لهن عوضا عن صبرهن أمرين (أحدهما ان جعلهن امهات المؤمنين) فى الاحترام والتعظيم لا فى الخلوة بهن ومنع نكاح بناتهن واخواتهن كما أفاده قوله (تعظيما لحقهن وتأكيدا لحرمتهن وتفضيلهن على سائر النساء) وهذا يصلح جعله أمرا مستقلا وان ادمجه المصنف فيما قبله (بقوله يانساء النبى لستن كاحد من النساء) قال السبكى ظاهر الآية ان أزواجه صلى الله عليه وسلم أفضل النساء مطلقا حتى مريم وظاهرها أيضا تفضيلهن على بناته الا ان يقال بدخولهن فى اللفظ لانهن من نساء النبى نقله عنه السيوطى فى الاكليل وأقره (والثانى ان حرم عليه طلاقهن والاستبدال بهن فقال تعالى لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج الآية فكان تحريم طلاقهن مستداما) فى أحد الوجهين والآخر أن له الفراق بعد اختيارهن البقاء معه وهو الاصح كما مر وأما قوله تعالى من بعد أى من بعد التسع ففيه خلاف فقيل انها حظرت عليه النساء الا التسع اللواتى كن عنده قال ابن عطية وكأن الآية ليست متصلة بما قبلها وقال ابى بن كعب وعكرمة أى من بعد الاصناف التى سميت ومن قال الاباحة كانت مطلقة قال هنا معناه لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات وهذا تأويل فيه بعد وان روى عن مجاهد انتهى (وأما تحريم التزويج عليهن فنسخ قالت عائشة ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل له النساء يعنى اللاتى حرم عليه) ولذا تزوج كما مر تفصيله فى الزوجات (وقيل الناسخ تحريمهن عليه قوله تعالى انا احللنا لك أزواجك الآية) وان تقدم عليه فى التلاوة وفى ابن عطية ذهب هبة الله الى أن قوله تعالى ترجى من تشاء الآية ناسخ لقوله لا تحل لك النساء من بعد الآية وقال ليس

فى كتاب الله ناسخ تقدم المنسوخ الاهذا قال وكلامه مضعف من جهات انتهى (وقال النووى فى الروضة لما خيرهن فاخترنه كافأهن الله عز وجل على حسن صنيعهن بالجنة فقال) وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة (فان الله اعد) يسر وهيأ (للمحسنات) المطيعات (منكن أجرا عظيما) أى الجنة كما قال (انتهى وانما اختص صلى الله عليه وسلم بوجوب التخيير لنسائه بين التسريح والامساك لان الجمع بين عدد منهن يوغر) بضم التحتية وكسر المعجمة وبالراء أى يهيج (صدورهن) بالغيظ والضغن والعداوة (بالغيرة) أى بسببها (التى هى اعظم الآلام وهو) أى الالم (ايذاء يكاد ينفر القلب ويوهن الاعتقاد وكذا الزامهن على الصبر والفقر يؤذيهن ومهما التى زمام الامر اليهن) بالتخيير (خرج عن ان يكون) ماهن عليه (ضررا) فلا يرد ان الاولى ان يكون ضار الهن (فنزه عن ذلك منصبه العالى) على كل منصب (وقيل له يا أيها النبى قل لازواجك) الآيتين (ومنها اتمام كل تطوع شرع فيه حكاه فى الروضة واصلها قال النووى وهو ضعيف) لخبر مسلم انه قال لعائشة ذات يوم هل عندكم شئ قالت اهدى لنا حيس قال هاتيه فاكله ثم قال لقد كنت اصبحت صائما فلو وجب عليه لم يفطر بعد الشروع فى الصوم (وفزعه بعض الاصحاب على انه كان يحرم عليه اذا لبس لامته) أى درعه تجمع على لأم مثل ثمرة وثمر وعلى ادم كنقر على غير قياس كأنه جمع ادمة قاله الجوهرى (ان ينزعها حتى يلقى العدو ويقاتل ذكره فى تهذيب الاسماء واللغات) الواقعين فى الشرح الكبير للرافعى على وجيز الغزالى (ومنها انه كان يلزمه اداء فرض الصلاة بلا خلل) يفسد كمالها (قاله الماوردى) وايضاحه ما (قال العراقى) ابو اسحق ابراهيم بن منصور المصرى ولد بمصر سنة عشر وخمسمائة وقيل له العراقى لانه سافر الى بغداد وأقام بها مدة يشتغل ثم عاد الى مصر وتولى خطابة الجامع العتيق مات سنة ست وتسعين (فى شرح المهذب) وهو شرح حسن قاله السيوطى (انه كان معصوما عن نقص الفرض انتهى والمراد خلل لا يبطل الصلاة) كترك خشوع فأما المبطل فلا يتوهم وقوعه منه وألحق بالصلاة غيرها من عباداته كالصوم (وقال بعضهم) من خصائصه انه (كان يجب عليه صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما يعجبه ان يقول لبيك ان العيش) المعتبر الدائم (عيش الآخرة) لا عيش الدنيا لكدره وكونه مع المنغصات الكثيرة ثم هو فان وان طال قل متاع الدنيا قليل (ثم قال) هذا البعض (هذه الكلمة صدرت منه صلى الله عليه وسلم فى انعم حالة يسر بها) ويحتمل ان الهاء ضمير عائد له عليه السلام وهذا انسب بقوله (وهو يوم حجه بعرفة وفى أشد حالة وهو يوم الخندق انتهى) ما قاله بعضهم وهو وجه حكاه فى الروضة وأصلها كما فى الانموذج قال شارحه والثانى لا يجب وهو الاصح لانه رأى ما يعجبه يوم وقعة بدر التى اعز الله فيها الاسلام وأهله والفتح الاعظم الذى هو فتح مكة ولم ينقل انه قاله مع توفر الدواعى على نقله فلو وقع لنقل انتهى (ومنها انه كان يؤخذ عن الدنيا حالة الوحى) أى عند تلقيه (ولا يسقط عنه الصوم والصلاة وسائر الاحكام) التى كلف بها بل هو مخاطب بها فى تلك الحالة وهو آية كمال عقله فيها وان أخذه انما هو بحسب الظاهر لا الحقيقة (كما ذكره) النووى (فى زوائد الروضة عن ابن القاص والقفال وكذا ذكره ابن

سبع) والبيهقي وغيرهم وحديث شأن الوحي في الصحيحين صريح في انه صلى الله عليه وسلم كان يتنقل من حالته المعروفة الى حالة تستلزم الاستغراق والغيبة عن الحالة الدنيوية حتى ينتهي الوحي و يفارقه الملك قال السراج البلقيني وهي حالة يؤخذ فيها عن حال الدنيا من غير موت فهو مقام برزخي يحصل له عند تلقي الوحي ولما كان البرزخ العام يتكشف فيه للميت كثير من الاحوال خص الله نبيه ببرزخ في الحياة يلقى الله فيه وهو مشتمل على كثير من الاسرار وقد وقع لكثير من الصلحاء عند الغيبة بالنوم او غيره اطلاع على كثير من الاسرار وذلك مستمد من المقام النبوي و يشهد لذلك حديث رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة انتهى وتوقف شيخنا في عد هذا خصوصية حيث كان عقله في تلك الحالة حاضرا لانه لو حصل مثله لآحاد البشر خرق للعادة فاستغرق في مشاهدة الله مع حضور قلبه ومعرفة ما يرد عليه من نفع او ضر ا كان مكلفا اللهم الا ان يقال عد خصوصية لكمال استغراقه حتى ان ما يدركه في تلك الحالة كادراكه في حالة نومه للمعاني والاحكام لانه لا ينام قلبه وذلك بحسب ظاهر الحال يقتضي عدم التكليف انتهى فليتأمل (ومنها انه كان يغان) بغين معجمة من الغين وهو الغطاء قال النووي بالنون والميم بمعنى والمراد هنا ما يغشى (على قلبه فيستغفر الله سبعين مرة) رواه الترمذي عن أبي هريرة رفعه اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة ورواه النسائي وابن حبان من حديث أغر بلفظ اني لاتوب الى الله في اليوم سبعين مرة وروى البخاري عن أبي هريرة رفعه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله وأتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة قال السيوطي رحمه الله المختار أن هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه وقد سئل عنه الاصمعي فقال لو كان قلب غير النبي صلى الله عليه وسلم لتكلمت عليه ولكن العرب تزعم ان الغين الغيم الرقيق انتهى (ذكره ابن القاص ونقله عنه ابن الملقن) في كتاب الخصائص وأقره ولا يخفى ان ضمير منها لما وجب عليه لكن في الجزم بعزوه لابن القاص والملقن نظر اذ لم يصرحا بالوجوب انما قالا وكان يغان على قلبه فيستغفر الله سبعين مرة ولذا أشار السيوطي الى التوقف في مراد ابن القاص وتابعه فقال بعد نقله وعبارة أبي سعد في شرف المصطفى و يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة ولا يدري وعبارة رزين وما وجب عليه ان يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة (ورواه مسلم) في الدعوات (وأبو داود) في الصلاة (من حديث الاغر) بفتح الهمزة والغين المعجمة وبالراء ابن عبد الله ويقال ابن يسار (المزني) ويقال الجهني من المهاجرين ومال ابن الاثير الى التفرقة بين المزني والجهني وليس بشئ لان مخرج الحديث واحد وقد أوضح البخاري العلة فيه وان معمرا تفرد بقوله الجهني فأزال الاشكال قال ابن السكن حدثنا محمد بن الحسن عن البخاري قال كان معمر يقول في رواية عن الاغر الجهني والمزني اصح وجزم أبو نعيم وابن عبد البر بأن المزني والجهني واحد كما بينه في الاصابة فقوله في التقريب ومنهم من فرق بينهما هو بفاء أوله وقاف آخره أي جعلهما اثنين اشارة لابن الاثير وتصحفت في عبارة بقاف أوله ونون آخره من النساخ فأحوجت الشارح الى قوله ولعل وجه من قرن بينهما انه كان من احدى القبيلتين نسبا وحليفا للاخرى أو نحو ذلك

(يلفظ

(بلفظ انه) اى الشأن (ليغان على قلبى) نائب فاعل يغان أى ليغشى قلبى وقال الطيبى اسم ان ضمير الشأن والجملة بعده خبره ومفسرة والفعل مسند الى الظرف ومحله رفع بالفاعلية أى المجازية وهى النيابة (وانى لاستغفر الله) أى اطلب منه الغفر أى استر هذا ظاهره قال الحافظ ويحتمل ان المراد هذا اللفظ بعينه ويرجحه ما أخرجه النسائى بسند جيد عن مجاهد عن ابن عمر أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم وأتوب اليه فى المجلس قبل أن يقوم مائة مرة وله عن نافع عن ابن عمر ان كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى المجلس رب اغفر لى وتب على انك أنت التواب الغفور مائة مرة (فى اليوم) الواحد من الايام ولم يرد يوما معينا (مائة مرة) لا يعارض رواية سبعين لان المراد الكثرة لا التحديد ولا الغاية فالمراد أستغفره دائما أبدا وخص المائة لكمالها فى العدد المركب من الآحاد والعشرات حتى ان ما زاد عليها كالتكرير لذلك كما أشار اليه الحرالى لكن قال فى الفتح والمطالع كل ما جاء فى الحديث من التعبير بالسبعين قيل هو على ظاهره وحصر عدده وقيل المراد التكثير والعرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة قال فى الفتح وقوله فى رواية البخارى أكثر من سبعين يحتمل أن يفسر برواية مائة ووقع عند النسائى من رواية معمر عن الزهرى بلفظ انى لاستغفر الله فى اليوم خمسمائة مرة لكن خالف معمرا أصحاب الزهرى فى ذلك (هذا لفظ مسلم وقال أبو داود فى كل يوم) بدل قوله فى اليوم ولا منافاة بينهما لان المراد باليوم ما صدقه وهو يتحقق مع ذلك كما يتحقق فى بعض الايام (قال الشيخ ولى الدين العراقى والظاهر أن الجملة الثانية) أى قوله وانى لاستغفر الله الخ (مرتبة على الاولى) التى هى انه ليغان على قلبى (وان سبب الاستغفار الغين ويدل لذلك قوله فى رواية النسائى فى عمل اليوم والليلة انه ليغان على قلبى) أى ويدوم اثر ذلك (حتى استغفر الله كل يوم مائة مرة) فيزول (وفى رواية له ايضا فاستغفر الله) فصرح بفاء السببية (والفاظ الحديث المختلفة يفسر بعضها بعضا) فتحمل الجملة الثانية على انها مسببة عن الاولى فتوافق الروايتين (ويحتمل من حيث اللفظ) بقطع النظر عن الروايتين (ان تكون الجملة الثانية كلاما برأسه غير متعلقة بما قبله فيكون عليه السلام اخبر بأنه يغان على قلبه و) اخبر (بأنه يستغفر الله فى اليوم مائة مرة) وليس الاستغفار مسببا عن الغين فأخبر بحصول الغين مع كثرة الاستغفار فما الظن بمن ليس كذلك والجملة حال مقدرة انتهى لكن الوجه الاول لقاعدة المحدثين أن خير ما فسرته بالوارد (وقال أبو عبيد) القاسم بن سلام بالتشديد البغدادى الامام المشهور المصنف الثقة الفاضل المتوفى سنة اربع وعشرين ومائتين فى غريب الحديث (اصل الغين) اى ما وضع له اولا (فى هذا ما يغشى) بفتح الياء والشين المخففة او بضمها وكسر الشين مشددة والاول اظهر (القلب) اى يعرض له او يستره (ويغطيه) عطف تفسير وهو استعارة لما يشغله (واصله) أى ما وضع له أولا مأخوذ (من غين السماء وهو اطباق الغيم عليها) فأطلق على ما يغشى القلب لاشتراكهما فى مجرد التغطية (وقال غيره الغين شئ يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية) أى لا يغطيه كله (كالغيم الرقيق الذى يعرض فى الهواء) أى فى الجو (فلا يمنع ضوء الشمس) لرقته (قال القاضى عياض) فى الشفاء (بعد حكايته

لذلك) المذكور عن أبي عبيد وغيره (فيكون المراد بهذا الغين اشارة الى غفلات قلبه وفترات نفسه) أي فتورها (وسهوها) أي زوال صورتها عن الفكر وبين ما غفل عنه من فتور وسهو فقال (عن مداومة الذكر) أي ذكره بلسانه وقلبه (ومشاهدة الحق) ان اريد به الله تعالى فالمراد مشاهدته في مرايا مصنوعاته حتى كأنه يراه عيانا وان اريد الحق الثابت المتيقن من العلوم الحقة والامور اليقينية اللدنية فهو واضح ولما كان هذا لا يناسب مقامه صلى الله عليه وسلم اشار الى دفعه بما لم يتنبه له المعترض بالتعقب الآتي فقال (بما) أي بسبب ما (كان صلى الله عليه وسلم دفع اليه) بالبناء للمجهول أي فوض اليه وأعطيه (من مقاساة البشر) أي مكابدتهم وتحمل مشاقهم (وسياسة الامة) تدبيرهم وأمرهم بما يصلح شأنهم من ساسه يسوسه اذا قام عليه لاصلاح اموره وهو لفظ عربي لا معرب كما توهم وهي حكم مخصوص بما يكون بطريق القهر والضبط (ومعاناة الاهل) أي تحمل المشاق من جهتهم أي الاعتناء بامورهم والتقييد بما فيه معاشهم (ومقاومة الولي) من يواليه ويتبعه اي القيام معه بالمناصرة والحفظ (والعدو) بدفع شره وحمله على الاسلام والتمسك بالحق (ومصلحة النفس) اى نفسه في امور معاشه (وكافه) بالبناء للمفعول معطوف على دفع اليه (من اعباء) بفتح واسكان آخره همز جمع عب بالكسر ويفتح اى اثقال حاصلة في (اداء الرسالة) وهو ما يكون له في تبليغها ودعوة الخلق (وحمل) بفتح اوله (الامانة) اى ما استودعه الله تعالى من اسراره واعطاه كل ذي حق حقه وليس المراد بها طاعة الله التي اوجبها عليه كما قيل كذا في النسيم وحمله شيخنا على ما نفاه فقال اى ما كلفه من الاحكام الشرعية سميت امانة لوجوب أدائها كما يجب أداء الوديعة مثلا لمالكها انتهى والمثبت اوجه (وهو) صلى الله عليه وسلم (في كل هذا) المذكور (في طاعة ربه وعبادة خالقه) عطف أخص على اعم وهذا دفع لتوهم انه كان اللائق ان لا يشغله شيء عن ذكر ربه ومشاهدته بأنه لم يشغله به لحظوظ نفسانية ولا لامور رياسية وانما الله شغله بذلك فما حصل ذلك الا لخدمته التي أمره الله بها ولما ورد عليه اذا كان هذا طاعة وعبادة فلم استغفر منه وجهه على طريق الاستدراك بقوله (ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم ارفع) اعلى (الخلق عند الله مكانة) اى رتبة ومنزلة (واعلاهم درجة) تمييز (واتمهم) اكملهم (به) اى الله (معرفة) فهو اعرف بالله ممن سواه واخر هذا لانه مرتب على ما قبله في المعقول والمحسوس (وكانت حالته) أمره وشأنه (عند خلوص قلبه) لله بحيث لا يمر به سواه (وخلو همته وتفرده به) أي جعل امره منفردا بالتوجه لجانبه الاعلى فيكون قلبه معه وحده في خلوته فان ذاكر الله جليس الرحمن كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم (واقباله بكليته) اى ذاته كلها قلبا وقالبا (عليه ومقامه هنالك) اى اقامته مع الله وحده في حظيرة قدس قربه واشار بالبعد لعلو مقامه ثم (ارفع) أي اعلى (حاليه) أي حال اشتغاله بالظاهر وحال كونه مع الله وكل منهما رفيعة لكن هذه أرفع (رأى عليه السلام) شاهدا وعلم (حال فترته عنها وشغله بسواها) أي اشتغاله بغيرها (غضا) بمعجمتين اى نقصا كناية عن التنزيل (من على حاله) أي حاله العلى (وخفضا) أي حطا وتنزيلا (من رفيع مقامه) بالنسبة للحالة الاخرى وان لم يكن كذلك

فى نفسه لانه فى عبادة (فاستغفر الله من ذلك) لعده بالنسبة لمقامه الآخر كالذنب (قال) عياض (وهذا) التفسير (أولى وجوه الحديث) التى ذكرت فى توجيهه (واشهرها والى معنى ما اشرنا اليه مال كثير من الناس وحام حوله فقارب ولم يرد) اى لم يصل اليه استعارة من ورد الماء اذا اتاه ليستقى منه وفيه اشارة الى ان فيه شفاء العليل ونيل الصدور وان للنفس ظمأ اليه وفيه بلاغة ظاهرة (وقد قربنا غامض) اى ادنينا الى قاربه خفى (معناه) الذى لم يتضح (وكشفنا للمستفيد) طالب الفائدة العلية من تجارته الرابحة (محياه) بضم الميم وفتح الحاء وشد الياء وجهه الحسن شبهه بحسان مخدرة (وهو) اى هذا التفسير (مبنى) اى متفرع (على جواز الفترات والغفلات والسهو) على جميع الانبياء عليهم السلام (فى غير طريق البلاغ) فلا يجوز ذلك فيه لمنافاته له وقد استند عليه بناؤه على هذا بأنه جعل اولا الثلاثة عبارة عن اشتغاله بأمر امته وأهله ولا غفلة ولا فترة ولا سهو حقيقة فكيف بناه على غير اساسه فهو كالغفلة عما قاله (انتهى) كلام عياض (وتعقب بأنه لا ترضى نسبته صلى الله عليه وسلم الى ذلك) حتى قيل لا ينبغى ذكره (لما يلزم عليه من تفضيل الملائكة عليه بعدم الفترة عن التسبيح والمشاهدة) وهو خلاف الاجماع من تفضيله عليهم وقدمنا الجواب عنه بأن هذا غفلة من المتعقب لانه أشار الى دفع هذا الاعتراض بقوله بما كان دفع اليه الخ فلم يشتغل عن ذلك الا لامر الله له بهذا المترتب عليه من حكم وأحكام شرعية (ولقوله عليه السلام لست انسى) تعليل ثان لكونه لا ترضى نسبته الى ذلك لانه نفى عنه النسيان هذا ظاهره لكن يرد عليه قوله (ولكن انسى) بالتشديد مبنى للمجهول (لاسن) فانه ظاهر فى ان ذلك لم ينشأ عن غفلة فالاولى جعله جوابا عن التعقب وكأنه قال ورد لقوله عليه السلام بدليل قوله (فهذه ليست فترة وانما هى لحكمة مقصودة يثبت بها حكم شرعى) كما اشار اليه عياض (فالاولى ان يحمل) الحديث (على ما جعله) عياض (علة فيه وهو ما دفع) اى اوصل وفوض (اليه من مقاساة البشر وسياسة الامة ومعاناة الاهل وحمل كل) بفتح الكاف وشد اللام (اعباء النبوة وحمل اثقالها) عطف تفسير (انتهى) وحاصله ان تركه التسبيح ونحوه انما هو لحكم وترتيب احكام شرعية عليها وقد صرح فى الشفاء بعد هذا المبحث بكثير لما ذكر سهوه فى الصلاة بقوله والسهو هنا فى حقه سبب افادة علم وتقرير شرع كما قال انى لانسى او انسى لاسن بل قد روى لست انسى ولكن أنسى لاسن وهذه الحالة زيادة له فى التبليغ وتمام النعمة عليه بعيدة عن سمات النقص وأغراض الطعن انتهى (وقيل الغين شئ يعترى القلب) الصافى (مما يقع من حديث النفس) لا بالمعنى الاول فهو من جملة الاجوبة وقال شيخنا ليس مقابلا للخلاف السابق فى معناه بل هو سبب لما يحصل للقلب مما يغشاه وفيه ان المتبادر خلافه وقد جعله النووى من جملة الاجوبة ويدل على ذلك ما (قال الحافظ شيخ الاسلام ابن حجر) فى فتح البارى فى كتاب الدعوات (وهذا اشار اليه الرافعى فى امالية وقال ان والده كان يقرره) جوابا عن الحديث (وقيل كانت) الهيئة التى تعترى القلب (حالة يطلع فيها على احوال أمته فيستغفر الله لهم) أى يدعو بالمغفرة لما صدر منهم او سيصدر فالغين خواطره فيما يتعلق بهم لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم واستغفاره انما هو لهم فلا

اشكال أصلا (وقيل هو) أى الغين (السكينة) الوقار والتأنى والطمأنينة فى الامور (التى تغشى قلبه) أى تعرض له (والاستغفار) عندها (لاظهار العبودية لله تعالى) والافتقار اليه (والشكر لما أولاه) فالغين ليس نقصا بل صفة كمال اذ هو خضوع وخشوع والاستغفار عنده شكر لتلك النعمة (وقال شيخ الاسلام) الحافظ ولى الدين احمد (بن) الحافظ عبد الرحيم (العراقى أيضا هذه الجملة حالية اخبر عليه السلام انه يغان على قلبه مع ان حاله الاستغفار فى اليوم مائة مرة وهى حال مقدرة لان الغين ليس موجودا فى حال الاستغفار بل اذا جاء الاستغفار أذهب ذلك الغين) فليست الجملة الثانية مسببة عن الاولى (قال) ابن العراقى (وعلى تقدير تعلق احدى الجملتين بالاخرى وأن الثانية مسببة عن الاولى) كما هو الظاهر المؤيد بروايتى النسائى فأستغفر وحتى أستغفر كما مر (فيحتمل أن يكون هذا الغين تغطية للقلب عن امور الدنيا وحجابا بينه وبينها فيجتمع القلب حينئذ) أى حين يحصل له ذلك (على الله تعالى ويتفرغ للاستغفار شكرا وملازمة للعبودية) وهذا قريب أو مساو للسكينة التى حكاها أولا بقوله وقيل هو السكينة الخ كذا قيل وفيه نظر لان السكينة مفسرة بالوقار والتأنى فى الامور وهذا حجب بينه وبين الامور فهو وغيره قطعا وقد ذكر الامرين فى الشفاء كما (قال وهذا معنى ما قاله القاضى عياض انتهى) كلام الولى (ومراده قوله فى الشفاء وقد يحتمل الحديث ان تكون هذه الاغانة حالة خشية واعظام) لله ومنه (تغشى قلبه) أى تعرض له من تصور ذلك (فيستغفر حينئذ) أى حين غشيته هذه الحالة (شكرا لله تعالى) على نعمة جليلة أن عرفه عظمته وخشيته وهو أعظم المعلومات (وملازمة) مداومة (لعبوديته) اذ مقتضاها عده نفسه مقصرا لا يفى بأداء خدمته فلذلك يستغفره وبقية قول الشفاء كما قال صلى الله عليه وسلم فى ملازمة العبادة أفلا أكون عبدا شكورا (قال الشيخ ابن العراقى وهو عندى كلام حسن جدا) بالغ فى الحسن (وتكون الجملة الثانية مسببة عن الاولى لا بمعنى أنه يسعى بالاستغفار فى ازالة الغين) لانه كمال (بل بمعنى ان الغين اصل محمود) أى امر يحمد عليه (وهو الذى تسبب عنه الاستغفار وترتب عليه وهذا أنزه الاقوال) أبعدها عن الاعتراض والتكلفات (واحسنها لان الغين حينئذ وصف محمود وهو الذى نشأ عنه الاستغفار) فنشأ محمود عن محمود (وعلى الاول) الذى هو الغفلات والفترات بالمعنى المتقدم (يكون الغين مما يسعى فى ازالته بالاستغفار وما ترتب الاشكال وجاء السؤال الاعلى تفسير الغين بذلك) اى الغفلة والسهو بالمعنى المار (واهل اللغة انما فسروا الغين بالغشاء) وهو فى كل محل بما يناسبه (فنحمله على غشاء يليق بحاله صلى الله عليه وسلم وهو الغشاء الذى يصرف القلب ويحجبه عن امور الدنيا لا سيما وقد رتب على امر الغشاء) اضافة بيانية (امرا محمودا وهو الاستغفار فما نشأ هذا الامر الحسن الا عن أمر حسن انتهى) كلام ابن العراقى (وذكر الشيخ تاج الدين بن عطاء الله) ما يقوى هذا (فى كتابه لطائف المنن) فى مناقب الشيخ أبى العباس والشيخ أبى الحسن (ان الشيخ أبا الحسن) على بن عبد الله المغربى (الشاذلى) الشريف الهاشمى من ذرية محمد بن الحنفية مر بعض ترجمته شيخ الشاذلية

(قال

(قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فسألته عن هذا الحديث انه ليغان على قلبي فقال لي يامبارك ذلك غين الانوار) الواردة عليه (لاغين الاغيار) اذلا يعتريه ولذا قال المحاسبي خوف المقربين من الانبياء والملائكة خوف اجلال واعظام وان كانوا آمنين عذاب الله وقال السهروردي لا تعتقد ان الغين حالة نقص بل هو كمال اوتمة كمال ثم مثل ذلك بجفن العين حيز بسيل ليدفع القذى عن العين مثلا فانه يمنعها من الرؤية فهو صورة نقص من هذه الحيثية وفي الحقيقة هو كمال هذا محصل كلامه بعبارة طويلة قال فهكذا بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة للاغبرة الثائرة من أنفاس الاغيار فدعت الحاجة الى الستر على حدقة بصيرته صيانة لها ووقاية عن ذلك انتهى وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبي صلى الله عليه وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعي وقوع معصية واجيب بأجوبة منها ما تقدم في تفسير الغين ومنها قول ابن الجوزي هفوات الطباع البشرية لا يسلم منها أحد والانبياء وان عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر كذا قال وهو مفرع على خلاف المختار والراجح من عصمتهم من الصغائر أيضا ومنها قول ابن بطال الانبياء أشد الناس اجتهادا في العبادة لما أعطاهم الله من المعرفة فهم دائبون في شكره معترفون له بالتقصير انتهى ومحصل جوابه ان الاستغفار من التقصير في اداء الحق الواجب له تعالى ويحتمل أن يكون لاشتغاله بالامور المباحة من اكل اوشرب اوجماع اونوم اوراحة اومخاطبة الناس والنظر في مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته اخرى وتأليف المؤلفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع اليه ومشاهدته ومراقبته فيرى ذلك ذنبا بالنسبة الى المقام العلي وهو الحضور في حظيرة القدس ومنها ان استغفاره تشريع لامته اومن ذنوبهم فهو كالشفاعة لهم وقال الغزالي كان صلى الله عليه وسلم دائم الترقي فاذا ارتقى الى حال راى ما قبلها ذنبا فاستغفر من الحال السابق وهذا مفرع على ان العدد المذكور في استغفاره كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال وظاهر الفاظ الحديث يخالف ذلك اذ ليس فيها ما يدل على افتراق واجتماع اه وقد اقتصر المصنف في هذا القسم على ما ذكره وزاد عليه غيره فيما كثر مما ذكر

*(القسم الثاني ما) اي اشياء (اختص به صلى الله عليه وسلم) عن الامة فلا ينافي مشاركة الانبياء له في بعضها (مما حرم عليه) دون أمته ليكثر ثوابه في اجتنابه وخص بها تكرمة له لان اجر ترك المحرم اكثر من اجر ترك المكروه وفعل المندوب (فمنها) أي المحرمات عليه وعلى آله لاجله (تحريم الزكاة عليه) أي اخذها وعدم سقوطها عن مالكها لو وقع (وكذا الصدقة) والكفارة والنذور (على الصحيح المشهور المنصوص قال عليه الصلاة والسلام انا لا نأكل الصدقة) وهي تشمل الفرض والنفل (رواه مسلم) قال البلقيني وخرجت على ذلك انه يحرم ان يوقف عليه معينا لان الوقف صدقة تطوع قال وفي الجواهر ما يؤيده فانه قال صدقة التطوع كانت حراما عليه وعن أبي هريرة ان صدقات الاعيان كانت حراما عليه دون العامة كالمساجد ومياه الآبار قاله في الانموذج (ومن قال بإباحتها له يقول لا يلزم من امتناعه من اكلها تحريمها فلعله ترك ذلك تنزها مع اباحتها له وهذا خلاف ظاهر الحديث) بل يرده قوله صلى الله عليه وسلم انا آل محمد لا تحل لنا الصدقة رواه احمد باسناد قوي كما في الفتح

وجزم الحسن البصرى بأن الانبياء مثله لانها اوساخ وقال ابن عيينة تحل لهم بدليل وتصدق علينا (قال شيخ الاسلام بن العراقى فى شرح التقريب وعلى كل حال ففيه أن من خصائصه عليه الصلاة والسلام الامتناع من اكل الصدقة اما وجوبا واما تنزها انتهى) لان القائل بالتنزه لم يقل بأكلها (والحكمة فى ذلك صيانة منصبه الشريف عن أوساخ أموال الناس) لان الصدقة تطهر المال واجبة كالزكاة ومندوبة كالتطوع ولانها تنبئ عن ذل الآخذ وعز المأخوذ منه وأبدل بها النبى المأخوذ بالقهر والغلبة لانبائه بعز الآخذ وذل المأخوذ منه (ومنها تحريم الزكاة على آله) وهم مؤمنو بنى هاشم وبنى المطلب عند الشافعية وبعض المالكية والمشهور عندهم بنو هاشم فقط لقوله صلى الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انما هى أوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد رواه مسلم ولقوله ان الله حرم على آل محمد الصدقة وعلى أهل بيتى رواه ابن سعد وغيره قال الطيبى وقد اجتمع فى الحديث مبالغات شتى حيث جعل المشبه به أوساخ الناس للتهجين والتقبيح تنفيرا واستقذارا وأجل حضرة الرسالة ومنبع الطهارة أن ينسب الى ذلك فجرد عن نفسه الطاهرة من يسمى محمدا كأنه غيره وهو هو فان الطيبات للطيبين لا يقال كيف اباحها البعض أمته ومن كمال ايمان المرء ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه لانا نقول ما اباحها لهم عزيمة بل اضطرارا وكم من حديث تراه ناهيا عن السؤال فعلى الحازم ان يراها كالميتة فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه انتهى (وتحريم كون آله عمالا) ولو من بعضهم لبعض (على الزكاة فى الاصح) لخبر الحاكم عن على قلت للعباس سل رسول الله ان يستعملك على الصدقة فسأله فقال ما كنت لاستعملك على غسالة الايدى (وكذا يحرم صرف النذر والكفارة اليهم) ولكون تحريم ذلك على آله بسبب انتسابهم اليه عذ ذلك من خصائصه (وأما صدقة التطوع فتحل لهم فى الاصح) عند الشافعية والحنابلة واكثر الحنفية وهو الصحيح المشهور عند المالكية ونص عليه مالك وابن القاسم واما قوله (خلافا للمالكية) فضعيف غره فيه كالسيوطى اقتصار العلامة خليل عليه وما علما انه متعقب (وهو وجه عندنا) واستدل للحل بما رواه الشافعى عن ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقات فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة واخرجه البيهقى من طريق الشافعى فثبت ذلك فى حق القرابة وقيس بهم الموالى زاد فى الانموذج وعلى موالى آله اى خص بتحريم الزكاة عليهم فى الاصح لقوله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم من انفسهم وعلى زوجاته بالاجماع حكاه ابن عبد البر (ومنها انه يحرم عليه صلى الله عليه وسلم كل ماله رائحة كريهة كثوم) بضم المثلثة (وبصل) وكراث اذا كان ذلك نيأ (لتوقع مجىء الملائكة والوحى له كل ساعة) فيتأذون بريحه لا مطبوخا فكان يأكله كما رواه ابو داود والترمذى لانتفاء العلة وروى ابو داود عن عائشة آخر طعام اكله فى بيتى فيه بصل زاد البيهقى كان مشويا فى قدر (والاكل متكئا) اى مائلا على احد شقيه او معتمدا على وطاء تحته او على يده اليسرى اقوال مرت ترجح بعضهم أوسطها وبعض اولها وهذا (فى احد الوجهين فيهما) وهو مذهب مالك (والاصح فى الروضة كراهتهما) لما فى مسلم ان ابا ايوب

صنع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما فيه بصل وفي رواية أرسل اليه بطعام فيه بصل او كراث فرده فقال أحرام هو قال لا ولكني اكرهه (وتعقب السهيلي الاتكاء) أي القول بتخصيصه بكراهته (فقال قد يكره لغيره أيضا لانه من فعل المتعظمين وقد تقدم مزيد لذلك) في الاطعمة (ومنها تحريم الكتابة والشعر) بجميع أنواعه ومنه الرجز عند الجمهور خلافا للاخفش (وانما يتجه) كما قال الرافعي (القول بتحريمهما) عليه (ممن يقول انه صلى الله عليه وسلم كان يحسنهما) ولكن لا يكتب ولا يقول الشعر (والاصح انه كان لا يحسنهما) لان الله (قال تعالى وما كنت تتلو من قبله) أي القرآن (من كتاب ولا تخطه بيمينك) اذا لارتاب المبطلون أي اليهود وقالوا الذي في التوراة انه أمي (وقال تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له أي ما هو في طبعه ولا يحسنه ولا تقتضيه جبلته) سجيته وطبيعته (ولا يصلح له) تفسير لما ينبغي (واجيب) عن عدهما من الخصائص كما أجاب به النووي في الروضة فقال (بان) لا يمتنع تحريمهما وان كان لا يحسنهما فان (المراد تحريم التوصل اليهما) بأن يريد تعلم ذلك قال شيخنا ولعل القائل بعدم حرمته يرى أن هذا لما لم يكن في طبيعته كان كالمحال عليه فلا يخطر في نفسه حتى يمنع من التعلم له (وهل منع الشعر خاص به عليه السلام) لما رواه الطبراني عن علي لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم وقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي طعم ولون * وقبح ذلك الوجه المليح

(أو) خاص (بنوع الانبياء) لما رواه الثعلبي عن ابن عباس قال ان محمدا والانبياء كلهم في النهي عن الشعر سواء (قال بعضهم هو عام لقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له لانه لا يظهر فيه للخصوص نكتة) لان الشعر مبني على تخيلات مرغبة ومنفرة ونحوهما مما لا يليق بمقامه صلى الله عليه وسلم فصرفت طبيعته عن ذلك لعدة نقصا بالنسبة له وهذا المعنى موجود في حق جميع الانبياء لان الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما (وتقدم في قصة الحديبية البحث في كونه عليه السلام كان يحسن الكتابة أم لا) وان الصحيح لا (ومنها) تحريم (نزع لامته) هي الدرع والسلاح بهمزة ساكنة بعد ألف وقد تخفف (اذا لبسها حتى يقاتل) ان احتيج له فلو هرب عدوه او حصل بينهم صلح أو نحو ذلك جاز نزعها وقد يشعر به قوله (او يحكم الله بينه وبين عدوه) لما رواه أحمد وحسنه البيهقي وعلقه البخاري عن جابر أنه صلى الله عليه وسلم قال ليس لنبي اذا لبس لامته ان يضعها حتى يقاتل ولاحمد أيضا والطبراني والبيهقي عن ابن عباس مرفوعا ما ينبغي لنبي ان يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه فذكر في كل حديث غاية فجمع المصنف بينهما زاد في الانموذج وكذلك الانبياء قال ابو سعيد وابن سراقة وكان لا يرجع اذا خرج الى الحرب ولا ينهزم اذا لقي العدو (ومنها المن ليستكثر ذكره الرافعي) وغيره (قال الله تعالى ولا تمنن تستكثر أي لا تعط شيأ لتطلب اكثر منه) لانه طمع لا يليق به (بل أعط لربك واقصد به وجهه فأدبه بأشرف الآداب) وأجل الاخلاق فان من اعطى ليشاب اكثر لم يكن له اجر لقصده الاستكثار (قاله اكثر المفسرين) ومنهم ابن عباس قال ابن عطية فكأنه من قولهم من اذا اعطى (وقال الضحاك

قوله بعد الف لا يخفى ما فيه من التساهل اه

ويجاهد هذا كان للنبي) صلى الله عليه وسلم (خاصة) لما ثبت عندهما بذلك والا فالآية بمجردها لا تفيد الخصوصية (وليس) يحرم (على أحد من امته) ذلك بل هو مباح لهم لكن لا أجر لهم فيه قال مكي وهذا معنى قوله تعالى وما آتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربو عند الله (وقال قتادة لا تعط شيأ لمجازاة الدنيا أي اعط لربك) هو مثل قول الاكثر والذي في ابن عطية عن قتادة ان المعنى لا تدل بعملك ففي هذا التأويل تحريض على الجد وتخويف (وعن الحسن) البصري (لا تمنن على الله بعملك فتستكثره) وتعجب به (وقيل) أي قال ابن زيد (لا تمنن على الناس بالنبوة فتأخذ عليها أجرا وعوضا من الدنيا) وحكى النقاش عن ابن عباس انه قال لا تمنن تستكثر دعوت فلم أجب قال ابن عطية فهذه الاقوال كلها من المن الذي هو تعديد اليد وذكرها وقال مجاهد معناه لا تضعف فتستكثر ما حملت من أعباء الرسالة فهذا من قولهم حبل منين أي ضعيف انتهى (ومنها مد الاعين الى ما متع) بضم الميم وكسر الفوقية مشددة (به الناس) من زهرة الحياة الدنيا (قال الله تعالى ولا تمدن عينيك) لا تنظر بهما (الى ما متعنا به أي استحسانا له وتمنيا أن يكون لك مثله أزواجا منهم) زهرة الحياة الدنيا زينتها وبهجتها لنفتنهم فيه (أشكالا وأشباها من الكفار وهي المزاوجة بين الاشياء وهي المشاكلة وعن ابن عباس) في تفسير أزواجا قال (اصنافا منهم فانه مستحقر بالاضافة الى ما اوتيته فانه كمال مطلوب بالذات مفض الى دوام اللذات) كما قال ورزق ربك خير وأبقى اخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه والبزار وأبو يعلى عن أبي رافع قال اضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفا فأرسلني الى رجل من اليهود أن أسلفني دقيقا الى هلال رجب فقال لا الا برهن فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال أما والله اني لامين في السماء أمين في الارض فلم أخرج من عنده حتى نزلت هذه الآية ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم (ومنها خائنة الاعين وهي الايماء) الاشارة بالعين او الحاجب او غيرهما خفية (الى مباح من قتل او ضرب) او حبس (على خلاف ما يشعر به الحال) أي ما يظهره الموحى سمي خائنة لشبهه بالخيانة من حيث خفاؤه (كما قيل له عليه الصلاة والسلام في قصة رجل) هو عبد الله بن سعد بن ابي سرح (اراد قتله) لانه كان يكتب له بمكة فأزله الشيطان فكفر فأهدر دمه فيمن اهدر يوم فتح مكة فاختبأ عند عثمان فلما دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به عثمان فقال يا رسول الله بايع عبد الله فرفع رأسه فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين كففت يدي عن مبايعته فيقتله فقال رجل (هلا اومأت الينا بقتله فقال ما كان ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعين) رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وافاد سبط ابن الجوزي ان الرجل عباد بن بشر الانصاري وقيل عمر ابن الخطاب فأسلم عبد الله وحسن اسلامه وعرف فضله وجهاده وكانت له المواقف المحمودة في الفتوح وولاه عمر صعيد مصر ثم ضم اليه عثمان مصر كلها وكان محمودا في ولايته واعتزل الفتنة حتى مات سنة سبع او تسع وخمسين فقال اللهم اجعل آخر عملي الصبح فتوضأ وصلى فسلم عن يمينه ثم ذهب يسلم عن يساره فقبضت روحه رضي الله عنه كما تقدم

مبسوطا فى الفتح (ولا يحرم ذلك على غيره الا فى محظور) أى ممنوع (قاله الرافعى فيما نقله الحجازى فى مختصر الروضة) قال بعض بل اذا كان الايماء فى محظور فليس من خائنة الاعين فى شئ (ومنها نكاح من لم تهاجر) الى المدينة (فى أحد الوجهين قال الله تعالى يا أيها النبى انا أحللنا لك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن اى مهورهن سمى المهر أجرا لان المهر أجر على البضع) بضم فسكون أى الفرج (وتقييد الاحلال باعطائها معجلة لا يتوقف الحل عليه بل لايثار الافضل) مثله فى البيضاوى ولا يتعين الحمل عليه اذ يمكن أن معنى آتيت أجورهن التزمته فى ذمتك ثم أديته بعد (كتقييد احلال المملوكة بكونها مسبية فى قوله وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك) من الغنائم فان مثله الشراء والهبة والهدية ونحو ذلك قال ابن عطية يريد أو على أمتك لانه فىء عليه وملك اليمين أصله الفىء من المغنم أو ممن تناسل ممن سبى والشراء من الحربيين كالسباء ومباح النساء هو من الحربيين ولا يجوز سبى من له عهد ولا تملكه ويسمى سبى الخبثة (وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك يعنى من نساء بنى زهرة اللاتى هاجرن معك أى الى المدينة) لانها حقيقة الهجرة الشرعية (قالوا والمراد هاجرن كما هاجرت وان لم تكن هجرتها فى حال هجرته) اذ لم يهاجر معه أحد (وظاهره يدل على أن الهجرة شرط فى التحليل وأن من لم تهاجر من النساء لم يحل له نكاحها) لانه قيد حل المذكورات بالهجرة (و) يؤيد هذا ما رواه الترمذى وحسنه والحاكم وصححه عن ابن عباس قال (قالت أم هانئ خطبنى النبى صلى الله عليه وسلم فاعتذرت اليه بعذر) فقلت مالى عندك رغبة يا رسول الله ولكن لا أحب أن أتزوج وبنى صغار فقال صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الابل نساء قريش أحناه على طفل فى صغره وأرعاه على بعل فى ذات يده رواه الطبرانى عنها برجال ثقات وروى ابن سعد بسند صحيح عن الشعبى فقالت يا رسول الله لانت أحب الى من سمعى وبصرى وحق الزوج عظيم فأخشى أن أضيع حق الزوج (فعذرنى) أى قبل عذرى (فأنزل الله تعالى يا أيها النبى انا أحللنا لك أزواجك الى قوله اللاتى) بالتاء فى قراءة الجمهور وقراءة الاعمش بالياء (هاجرن معك فلم أكن لاحل له فانى لم أهاجر معه كنت من الطلقاء وعن بعض المفسرين أن شرط الهجرة فى التحليل منسوخ) وبه جزم البغوى (ولم يذكر ناسخه) على انه لا حاجة لدعوى النسخ فقد ذهب الضحاك وابن زيد الى أن معنى الآية ان الله أباح له كل امرأة يؤتيها مهرها وملك اليمين وأباح له قرابته وخصصهن بالذكر ووصفهن بالهجرة تشريفا لهن وأباح له الواهبات خاصة فهى اباحة مطلقة فى جميع النساء حاشى المحارم لا سيما على ما ذكره الضحاك أن فى مصحف ابن مسعود واللاتى هاجرن بالواو ثم قال ترجى من تشاء الخ أى من هذه الاصناف كلها فيجرى الضمير بعد ذلك على العموم الى قوله ولا أن تبدل بهن من أزواج فيعود على التسع فقط على الخلاف فى ذلك ذكره ابن عطية (وعن الماوردى قولان) ذكرهما فى معنى الآية (أحدهما ان الهجرة شرط فى احلال كل النساء له عليه السلام من غربية وقريبة) من جهة أبيه أو أمه (والثانى انها شرط فى احلال بنات عمه وعماته المذكورات فى الآية وليس شرطا فى الاجنبيات) وقد يؤيده حديث أم هانئ (وعنه أيضا) حكاية قول ثالث (ان المراد بالمهاجرات المسلمات) فيحل له جميع النساء مهاجرات أم لا من اقاربه أو غيرهن وهذا هو

قوله فى الاجنبيات فى نسخة المتن فى احلال الاجنبيات اه

الاصح فى الحكم دون التحريم ولكن أدق من كون المراد المسلمات ما نقله ابن عطية كما رأيت (ومنها تحريم امساك من كرهته قاله الحجازى وغيره) كما هو قضية تخيير نسائه ولما رواه البخارى عن عائشة ان ابنة الجون لما أدخلت عليه صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت أعوذ بالله منك فقال لها لقد عذت بعظيم الحقى بأهلك وفى رواية له عذت بمعاذ بفتح الميم أى بالذى يستعاذ به وهو الله قال ابن الملقن يفهم منه انه يحرم عليه نكاح كل امرأة كرهت صحبته وبحث فيه شيخنا بجواز أنه لما فهم كراهتها له لم يرد ابقاءها وان جاز وفيه نظر وقد زاد فى الانموذج وتحرم عليه مؤبدا فى أحد الوجهين (ومنها نكاح الكتابية) ولو ذمية (لان أزواجه امهات المؤمنين) ولا يجوز أن تكون الكافرة امهم (وزوجاته له فى الآخرة) لحديث زوجاتى فى الدنيا زوجاتى فى الجنة (ومعه فى درجته فى الجنة) لقوله سألت ربى أن لا أتزوج الا من كان معى فى الجنة فأعطانى رواه الحاكم وصححه والجنة حرام على الكافرين (ولانه أشرف من أن يضع ماءه فى رحم كافرة قالوا ولو نكح كتابية لهديت الى الاسلام كرامة له) أى لو فرض ذلك والا فلا يتقى له صلى الله عليه وسلم نكاح كتابية (ومنها نكاح الامة المسلمة) لانه مقيد بخوف العنت وهو معصوم وبفقد مهر الحرة ونكاحه غنى عن المهر ابتداء وانتهاء وفيه رق الولد ومنصبه منزه عنه وقال البلقينى لا يتصور فى حقه قط اضطرار الى نكاحها بل لو أعجبته أمة وجب على مالكها بذلها اليه هبة قياسا على الطعام (ولو قدر نكاحه أمة كان ولده منها حرا) على الصحيح وان قلنا بالمشهور من جرى الرق على العرب (ولا تلزمه قيمته لتعذر الرق قاله القاضى حسين) بخلاف ولد المغرور بحرية امة لفوات الرق بظنه وهنا يتعذر الرق كما قاله القاضى حسين (وقال أبو عاصم تلزم نقله الحجازى) وأيد الرافعى الاول بقول امام الحرمين لو قدر نكاح غرور فى حقه لم تلزمه قيمة الولد لانه مع العلم بالحال لا يعقد رقيقا مع الجهل به أولى قال ابن الرفعة وفى تصوير ذلك فى حقه نظر (ولا يشترط فى حقه حينئذ) أى حين قدر نكاحه أمة (خوف العنت) اذ لا يتصور فيه لعصمته (ولا فقد الطول) زاد الانموذج وله الزيادة على واحدة أى بخلاف أمته فلا يزيدون على أمة واحدة اذا خيف العنت وفقد الطول (وأما التسرى بالامة) الكتابية (فالاصح الحل لانه صلى الله عليه وسلم استمتع بأمته ريحانة) القرظية على الاكثر وقيل النضرية (قبل ان تسلم) لا يرد أنه أشرف من أن يضع ماءه فى رحم كافرة لانه جزء علة والحكم ينتفى بانتفائه بخلاف المعلل بعلتين فيبقى ما بقيت احداهما والسرية ليست ام المؤمنين وقال بعض لان القصد بالنكاح اصالة التوالد فاحتيط له وبأنه يلزم فيه أن تكون الزوجة أم المؤمنين بخلاف الملك فيهما (وعلى هذا فهل) يجب (عليه تخييرها بين أن تسلم فيمسكها او تقيم على دينها فيفارقها فيه وجهان أحدهما نعم لتكون من زوجاته فى الآخرة والثانى لا لانه لما عرض على ريحانة الاسلام فأبت) الا اليهودية (لم يزلها عن ملكه واقام على الاستمتاع) بها ولعله علم بأنها ستسلم بعد أو ان تمتعه بها يكون سببا لاسلامها فسهل ذلك له (وقد اسلمت بعد) وكان يطؤها بالملك جزم به ابن اسحق وقيل أعتقها وتزوجها ورجحه الواقدى وماتت سنة عشر مرجعه من حجة الوداع ودفنت بالبقيع هذا وما جزموا به من استمتاعه بها قبل أن تسلم يخالف قول ابن

اسحق سباها صلى الله عليه وسلم فأبت الا اليهودية فعزلها ووجد فى نفسه فبينما هو مع اصحابه اذ سمع وقع نعلين خلفه فقال ان هذا لثعلبة بن سعية يبشرنى باسلام ريحانة فبشره فسره ذلك فعرض عليها أن يعتقها ويتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت يارسول الله بل تتركنى فى ملكك فهو أخف على وعليك فتركها واصطفاها لنفسه وكذا ذكر الواقدى وابن سعد أنه صلى الله عليه وسلم عزلها ثم أرسلها الى بيت أم المنذر بنت قيس فدخل عليها فالت فاختبأت منه حياء فدعانى فأجلسنى بين يديه وخيرنى فاخترت الله ورسوله قال فى الانموذج وكان اذا خطب امرأة فردلم يعد كما فى حديث مرسل فيحتمل التحريم والكراهة قياسا على امساك كارهته ولم أر من تعرض له وشنع عليه شارحه فقال هذا لادلالة فيه على الخصوصية بوجه فاثباتها من قبيل الرجم بالغيب وهذا على عادته فى تحامله عليه اذلم يثبت له خصوصية وانما أبدى احتمالا فى المروى مع القياس كما ترى فاذا لم يفهم على أحد الاحتمالين فماذا يكون معناه (ومنها تحريم الاغارة) على قوم يريد غزوهم (اذا سمع التكبير) أى الاذان لخبر الصحيحين عن أنس كان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح وينظر فان سمع أذانا كف عنهم وان لم يسمع أذانا أغار عليهم (كما ذكره ابن سبع فى الخصائص) وتعقب بأنه ليس فى الحديث مايصرح بل ولا ما يلوح بأنه من خصائصه وزاد فى الانموذج وأن يخدع فى الحرب فيما ذكر ابن القاص وخالف فيه الجمهور وعد القضاعى وغيره أنه لا يقبل هدية مشرك ولا يستعين به ولا يشهد على جور وحرم عليه الخمر من أول بعثته قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة فلم تبح له قط وفى الحديث أول مانهانى عنه ربى بعد عبادة الاوثان شرب الخمر وملاحاة الرجال ونهى عن التعرى وكشف العورة من قبل ان يبعث بخمس سنين وقالت عائشة مارأيت منه ولا رأى منى ونهى عليا عن انزاء الحمر على الخيل نهيا خاصا عقد هذه رزين وكان لا يصلى على من غل ولا على من قتل نفسه وفى المستدرك عن أبى قتادة كان صلى الله عليه وسلم اذا دعى الى جنازة سأل عنها فان اثنى عليها خيرا صلى عليها وان اثنى عليها غير ذلك قال لاهلها شأنكم بها ولم يصل عليها وفى سنن أبى داود حديث ما أبالى ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة أو قلت شعرا من قبل نفسى قال أبو داود هذا كان له خاصة وقد رخص فى الترياق لغيره انتهى وقد رخص ايضا فى تعليق التمائم لغيره اذا كان بعد نزول البلاء انتهى وقوله ان انا شربت شرط حذف جوابه لدلالة الحال عليه اى ان فعلت هذا لا ابالى كل شئ اتيت به لكنى ابالى من اتيان بعض الاشياء وادخال الشارح هنا بعض ماحرم على غيره له كرفع الصوت عليه لا ينبغى لان القسم فيما حرم عليه هو صلى الله عليه وسلم مع ان غالب ماذكره ادمجه المصنف فى القسم الرابع

* (القسم الثالث ما اختص به صلى الله عليه وسلم من المباحات) والتخفيفات له دون غيره توسعة عليه وتنبيها على ان ماخص به منها لا يلهيه عن طاعته وان الهى غيره وليس المراد بالمباح هنا ما استوى طرفاه بل ما لا حرج فى فعله ولا فى تركه قال فى المطلب المباح فى عرف الفقهاء ما استوى طرفاه وقد يطلق على ما لا اثم فيه وهو المراد فيما نحن فيه لان الطرفين لم يستويا فى كل الصور فانه يثاب على الوصال وصفى المغنم قد يكون الراجح فعله ايضا لانه يصرفه فى اهم المهمات وقد يكون الراجح تركه وكذا دخول مكة بلا احرام فانه فى حال يكون راجحا كما وجد وفى حال يكون

الفعل أرجح لفقد مالاجله يرجح الترك وكذا اباحة التصدق بجميع مايخلفه والزيادة على أربع لاتساوى فيه فان أفعاله وأقواله كلها راجحة فيثاب عليها انتهى (اختص عليه الصلاة والسلام باباحة المكث فى المسجد جنبا قاله صاحب التلخيص) هو ابن القاص (ومنعه القفال) وهو المعتمد (قال النووى وما قاله فى التلخيص قد يحتج له بقوله عليه الصلاة والسلام فى حديث أبى سعيد الخدرى يا على لايحل لاحد أن يجنب فى هذا المسجد) أى يمكث فيه جنبا (غيرى وغيرك قال الترمذى حسن غريب وقد يعترض على هذا الحديث) أى الاحتجاج به (بأن) راويه عن أبى سعيد (عطية بن سعد) العوفى الكوفى المتوفى سنة احدى عشرة ومائة (ضعيف عند الجمهور) وفى التقريب صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا روى له أبو داود والنسائى والترمذى (ويجاب بأن الترمذى حكم بأنه حسن فلعله اعتضد) تقوى (بما اقتضى حسنه) فان له شواهد لحديث أم سلمة رفعته ألا ان مسجدى حرام على كل حائض من النساء وكل جنب من الرجال الا محمد وأهل بيته على وفاطمة والحسن والحسين رواه البيهقى وحديث عائشة مرفوعا لايحل المسجد لحائض ولا جنب الا لمحمد وآل محمد رواه البخارى فى تاريخه والبيهقى وروى ابن عساكر عن جابر نحوه (لكن اذا شاركه عليه السلام على فى ذلك لم يكن من الخصائص) ويجاب بأن له أن يخص من شاء بما شاء كما يأتى فتخصيص على ببعض خصائصه لايمنع كونه منها (وقد غلط امام الحرمين وغيره صاحب التلخيص فى الاباحة) لكن لاينهض التغليط مع وجود حديث حكم مثل الترمذى بحسنه واختلف المحدثون فى تضعيف راويه عطية وتوثيقه ووجود شواهد له كثيرة زاد فى الانموذج وبالعبور فيه عند المالكية أى لا الشافعية لانهم جوزوا عبور الجنب فى المسجد (واعلم أن معظم المباحات لم يفعلها صلى الله عليه وسلم وان جازت له) ولعل غرضه من هذا دفع ماقد يقال لو كان مباحا له لنقل ولم ينقل (ومما اختص به أيضا انه لاينتقض وضوءه بالنوم مضطجعا) لما فى الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم اضطجع ونام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ أى لانه لا ينام قلبه والانبياء مثل فى ذلك لان قلوبهم لاتنام فهو خصوصية له على الامم لا الانبياء ومر الجواب عن نومه فى الوادى فى آخر المقصد الثالث فى نفس المتن بأجوبة عديدة فجيب تسويد الكاغد هنا بذكر بعضه من كلام غير المصنف الموهم أنه ليس فيه مع أن مابالعهد من قدم ولكن آفة العلم النسيان (وفى اللمس وجهان) أحدهما لاينتقض قال السيوطى وهو الاصح والثانى النقض وهو المعتمد عند الشافعية كما (قال النووى المذهب الجزم بانتقاضه به واستدل القائلون بالاول بنحو حديث عائشة عند أبى داود) فى الطهارة وأحمد (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض أزواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ ورواه النسائى أيضا) فى الطهارة (وقال أبو داود وهو مرسل ابراهيم التيمى لم يسمع من عائشة) لكن قال الحافظ روى عنها من عشرة أوجه فهذا يجبر ارساله واذا قال فى تخريج الرافعى اسناده جيد قوى وقال عبد الحق لا أعلم له علة توجب تركه (وقال النسائى ليس فى هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وان كان مرسلا) بناء على ان المرسل ماسقط منه راو أما على المشهور أنه مارفعه التابعى فيقال فى هذا منقطع وبه أخذ أبو حنيفة فقال لاوضوء من المس ولا من المباشرة الا ان فحشت بأن يوجد امتعانقين متعاطى

الفرج وذهب الشافعي الى النقض مطلقا وأجاب بعض اتباعه بأنه خصوصية أو منسوخ لانه قبل نزول قوله اولامستم ولابي حنيفة أن يقول الاصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حتى يثبت والحديث صالح للحجية وقد روى النسائي ايضا باسناد صحيح عن القاسم عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي وانى لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى اذا أراد ان يوتر مسني برجله وفصل مالك بين الالتذاذ أو قصده فالنقض و بين انتفائهما فلا نقض الا القبلة بفم مطلقا (واختص أيضا باباحة الصلاة) أي جنسها (بعد العصر) أي الركعتين بعد الظهر خاصة على ما قال (فقد فاتته ركعتان بعد الظهر فقضاهما بعد العصر) كما في الصحيحين عن أم سلمة انه صلى الله عليه وسلم نهى عنهما ثم رأيته يصليهما فسألته فقال أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان (ثم واظب عليهما) ولم يتركهما حتى لقي الله رواه البخاري عن عائشة (ذكره الحجازي) فجعلهما خصوصية واحدة والسيوطي جعلهما خصوصيتين فقال وباباحة الصلاة بعد العصر وبقضاء الراتبة بعد العصر عند قوم قال شارحه عقب الاولى لخبر أبي داود كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عنه ثم شرح الثانية بخبر أم سلمة (وبجواز صلاة الوتر على الراحلة) أي البعير (مع وجوبه عليه كما ذكره) النووي (في شرح المهذب) وهو ضعيف كما مر (وعبارته كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز فعل هذا الواجب الخاص به) أي الوتر (على الراحلة) لما في الصحيحين عن جابر كان يصلي في السفر على راحلته حيثما توجهت به فاذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة (وبالصلاة على) الميت (الغائب ٢ عند أبي حنيفة ومالك) وحملا صلاته على النجاشي على ذلك وخالف الشافعي وأحمد فأجازاها لغيره زاد السيوطي وعلى القبر عند المالكية (وبالقبلة) بالضم (في الصوم مع قوة الشهوة) بخلاف غيره فيحرم ان خاف الانزال والاكره (روى البخاري) ومسلم وأصحاب السنن (من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض أزواجه) هي عائشة كما في مسلم أو أم سلمة كما في البخاري لكن الظاهر أن كلا انما أخبرت عن فعله معها الرواية البخاري أيضا عن عائشة ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه (وهو صائم) ثم ضحكت زاد بن أبي شيبة عن عروة فظننا انها هي وانما ضحكت تنبيها على انها صاحبة القصة لتكون أبلغ في الثقة بها أو تعجبا من نفسها اذ حدثت بمثل هذا مما يستحيي النساء من ذكره للرجال لكن ضرورة تبليغ العلم الجأتها لذلك وروى البيهقي عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها (وكان أملككم لاربه) بكسر الهمزة واسكان الراء في الفرع وغيره أي عضوه وبفتح الهمزة والراء وقدمه في فتح الباري وقال انه أشهر والى ترجيحه أشار البخاري أي أغلبكم لهواه وحاجته وقال التوربشتي حمل الارب ساكنة الراء على العضو في هذا الحديث غير سديد لايغتر به الاجاهل بوجوه حسن الخطاب ماثل عن سنن الادب ونهج الصواب وأجاب الطيبي بأنها ذكرت أنواع الشهوة مرتقية من الادنى الى الاعلى فبدأت بمقدمتها التي هي القبلة ثم ثنت بالمباشرة بنحو المداعبة والمعانقة وأرادت أن تعبر عن المجامعة فكنت عنها بالارب وأي عبارة أحسن من هذا انتهى وفي الموطأ أيكم املك لنفسه وبهذا فسره الترمذي فقال ومعنى

٢ قوله عند أبي حنيفة ومالك يوجد هنا في نسخة المتن قبل قوله وبالقبلة عبارة لم يشرح عليها الشارح ونصها (خلافا للشافعية قاله ابن العربي فيما نقله في فتح الباري في الكلام على صلاته عليه الصلاة والسلام على النجاشي قال المالكية ليس ذلك الا لمحمد صلى الله عليه وسلم قلنا وما عمل تعمل به امته يعني لان الاصل عدم الخصوصية قالوا طويت الارض واحضرت الجنازة بين يديه قلنا ان ربنا لقادر عليه لكن لاتقولوا الا ما رويتم ولا تخترعوا حديثا من عند انفسكم ولا تحدثوا الا بالثابتات ودعوا الضعاف فانها سبيل التلاف وقال الكرماني قولهم رفع الحجاب عنه ممنوع واثن سلمنا فكان غائبا عن الصحابة الذين صلوا عليه معه صلى الله عليه وسلم انتهى) اه

لاربه لنفسه قال الحافظ العراقي وهو أولى بالصواب لان أولى ما فسر به الغريب ما ورد في بعض طرق الحديث (قال الحافظ ابن حجر فاشارت بذلك) أي قولها وكان أملككم لاربه (الى ان الاباحة لمن يكون مالكا لنفسه دون من لا يأمن الوقوع فيما يحرم) من الانزال أو الجماع (وفي رواية حماد عند النسائي قال الاسود) بن يزيد النخعي (قلت لعائشة أيباشر الصائم) حليلته بما دون الجماع (قالت لا قلت أليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم قالت انه كان أملككم لاربه قال) الحافظ (وظاهر هذا أيضا انها اعتقدت خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم بذلك) لانه لا يخاف ما يخاف غيره (قاله القرطبي قال وهو) أي اعتقادها الخصوصية (اجتهاد منها) لأنها رأته (و) لكن (يدل على انها لا ترى بتحريمها ولا بكونها من الخصائص ما رواه مالك في الموطأ أن عائشة بنت طلحة) بن عبيد الله القرشية التيمية أم عمران كانت فائقة الجمال وهي ثقة روى لها الستة (كانت عند عائشة) أم المؤمنين (فدخل عليها زوجها وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر) الصديق التيمي التابعي روى له الشيخان وغيرهما (فقالت عائشة ما يمنعك أن تدنو من اهلك) زوجك (فتلاعبها وتقبلها قال أقبلها وأنا صائم قالت نعم) فدل ذلك على أن قولها للاسود محمول على تحرك شهوته كما أشعر به جوابها بأنه كان أملككم وقد حكى الاجماع على ان من كره القبلة لم يكرهها لنفسه وانما كرهها خشية ما تؤول اليه من الانزال ومن بديع ذلك قول عمر بن الخطاب هششت فقبلت وأنا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم قال أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم قلت لا بأس به قال فمه رواه أبو داود والنسائي وقال منكر وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم قال المازري فأشار الى فقه بديع وذلك أن المضمضة لا تنقض الصوم وهي أول الشرب ومفتاحه كما أن القبلة من دواعي الجماع ومفتاحه والشرب يفسد الصوم كما يفسد الجماع فكما ثبت أن اوائل الشرب لا تفسد الصيام فكذلك أوائل الجماع وأخذ الظاهرية بظاهر الحديث فجعلوا القبلة للصائم سنة وقربة من القرب اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم ورد بانه كان يملك اربه فليس كغيره وكيفما كان لا يفطر الا بانزال فلو أمذى فلا شئ عليه عند الشافعي وأبي حنيفة وعليه القضاء عند مالك (واختص أيضا باباحة الوصال) كما قاله الشافعي والجمهور (في الصوم كما سيأتي) في المقصد التاسع مع بسط الخلاف في معنى يطعمني ربي ويسقيني وفي حكم الوصال لنا بما يغني عن جلب بعض كلام غيره هنا (وقال امام الحرمين هو قربة في حقه عليه السلام) أي مستحب لا مباح كما قال الجمهور (و) اختص باباحة (أن يأخذ الطعام والشراب) والثياب (من مال كهما المحتاج اليهما اذا احتاج) بلا ثمن بخلاف غيره فلا يجوز له الا ان يضطر فيجب على مالكه غير المضطر بذله بالثمن ان وجد على مابسط في الفروع (ويجب على صاحبهما البذل) ولو هلك جوعا وعطشا وعريا (ويفدى بمهجته مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) وقال صلى الله عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه لكن لم ينقل أنه فعل هذا المباح بل كان يؤثر على نفسه قال الشيخان بل ولا معظم المباحات (ولو قصده ظالم وجب على كل من حضره أن يبذل) بضم الذال (نفسه) يجود بها او يعطيها (دونه صلى الله عليه وسلم) وان خشي الدافع على نفسه

بخلاف غيره فلا يجب الدفع مع الخوف كما قال الرافعي والنووي لان من قصد غير النبي مسلما لا يكفر وقاصده عليه السلام يكفر بذلك قاله الخيضري (كما وقاه طلحة) بن عبيد الله احد العشرة (بنفسه يوم احد) وكان أبو طلحة الانصاري يتقي بترسه دونه ونحو ذلك من الاحاديث كما قاله الحافظ بعد قوله لم ار وقوع ذلك في شئ من الاحاديث صريحا ويمكن ان يستأنس له بأن طلحة الخ (وباباحة النظر الى الاجنبيات لعصمته وسيأتي ان شاء الله تعالى في القسم الرابع) التالي لهذا (حكم غيره عليه السلام) من اختلاف العلماء في جواز النظر الى الوجه والكفين ومنعه (وبجواز الخلوة بهن) لعصمته (قال في فتح الباري الذي وضح لنا بالادلة القوية أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية والنظر اليها) لمكان عصمته وان تازع في ذلك القاضي عياض بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال قال وثبوت العصمة مسلم لكن الاصل عدم الخصوصية (ويدل له قصة أم حرام بنت ملحان) بكسر الميم وسكون اللام ومهملة ونون واسمه مالك بن خالد بن زيد بن حرام بهمات بين الانصارية خالة أنس قال أبو عمر لم أقف لها على اسم صحيح قال في الاصابة ويقال انها الرميصاء بالراء وبالغين المعجمة ولا يصح بل الصحيح أن ذلك وصف لام سليم ثبت ذلك في حديثين لانس وجابر عند النسائي روى عن أم حرام زوجها عبادة ابن الصامت وابن أخيها أنس وعمير بن الاسود وعطاء بن يسار ويعلى بن شداد بن أوس (في دخوله عليها) بيتها (ونومه عندها) فيه (وتفليتها رأسه ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجية) وزعم أنها كانت محرمه من الرضاع بان أرضعته هي أو أخت ام سليم لم يثبت كما قاله الدمياطي وغيره (انتهى) روى البخاري وغيره من طريق الموطا لمالك عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها فأطعمته وجعلت تفلي رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة أو مثل الملوك على الاسرة قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاول فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين قال فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فماتت وفي بعض طرقه عند البخاري عن أنس عن ام حرام بنت ملحان وكانت خالته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في بيتها فاستيقظ وهو يضحك وقال عرض علي ناس من امتي يركبون ظهر البحر الاخضر كالملوك على الاسرة قالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انك منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال عرض علي ناس من امتي يركبون ظهر البحر الاخضر كالملوك على الاسرة قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين قال فتزوجها عبادة بن الصامت فأخرجها معه فلما جاز البحر ركبت دابة فصرعتها فقتلتها قال ابن الاثير وكانت تلك الغزوة غزوة قبرص فدفنت فيها وكان امير ذلك الجيش معاوية في خلافة عثمان ومعه ابو ذر وأبو الدرداء وغيرهما من الصحابة وذلك في سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين فقوله في الحديث في زمن معاوية

أى زمان غزوه فى البحر لا زمان خلافته وهذا قول اكثر اهل السير وقال البخارى ومسلم فى زمن معاوية نفسه ثم لا تخالف بين قوله فى الرواية الاولى وكانت زوج عبادة الظاهر فى انها كانت زوجه فى الزمن النبوى وبين قوله فى الرواية الثانية فتزوجها عبادة الظاهر فى انه تزوجها بعد لانها كانت اذ ذاك زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك قاله ابن التين وقيل انما تزوجها بعد قال الحافظ وهو اولى لاتفاق عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى ومحمد بن يحيى بن حبان عن انس كلاهما عند البخارى ان عبادة انما تزوجها بعد ويحمل قوله فى رواية ابن اسحق وكانت تحت عبادة بن الصامت على انها جملة معترضة اراد الراوى وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره انه انما تزوجها بعد (ومنها نكاح اكثر من اربع نسوة) الى تسع اتفاقا وقد مات عنهن (وكذلك الانبياء) لهم الزيادة فهو خصوصية له على امته (وفى) جواز (الزيادة لنبينا صلى الله عليه وسلم على التسع خلاف) اصحه الجواز لانه مأمون الجور ولان غرضه نشر باطن الشريعة وظاهرها وكان اشد حياء فأبيح له تكثير النساء بلا حصر عدد لنقل ما يريته من افعاله ويسمعنه من اقواله الذى قد يستحى من الافصاح بها (ويجوز له النكاح بلفظ الهبة من جهة المرأة قال الله تعالى و) احللنا لك (امرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى وامامن جهته عليه الصلاة والسلام فلابد من لفظ النكاح او التزوج) بأن يقول نكحتك أو تزوجتك (على الاصح فى اصل الروضة وحكاه الرافعى عن ترجيح الشيخ ابى حامد لظاهر قوله تعالى ان اراد النبى ان يستنكحها خالصة لك) لكن المعتمد جوازه بلفظ الهبة ايجابا وقبولا ان اراده (قال البيضاوى فى) تفسير (قوله تعالى وامرأة مؤمنة الآية) مانصه نصب بفعل يفسره ماقبله اوعطف على ماسبق ولايدفعه التقييد بأن التى للاستقبال فان المعنى بالاحلال الاعلام بالحل (اى أعلمناك حل امرأة مؤمنة) وهذا مأخوذ من كلام ابى البقاء قال ناصب وامرأة احللنا فى اول الآية وقد ردد هذا قوم وقالوا احللنا ماض وان وهبت وهو صفة المرأة مستقبل واحللنا فى موضع جوابه وجواب الشرط لايكون ماضيا فى المعنى وهذا ليس بصحيح لان معنى الاحلال هنا الاعلام بالحل اذا وقع الفعل على ذلك كما تقول ابحت لك ان تكلم فلانا اذا سلم عليك (تهب لك نفسها ولا تطلب مهرا ان اتفق) وقوع ذلك لك (ولذلك نكرها) قال ابن عطية فهو يقتضى الاستئناف أى ان وقع فهو حلال له (و) قد (اختلف فى ذلك) فروى عن ابن عباس لم يكن عند النبى صلى الله عليه وسلم امراة الا بعقد نكاح او ملك يمين اما الهبة فلم يكن عنده منهن احد وقيل وقع ذلك وكان عنده منهن (والقائل به ذكرانها) لفظ البيضاوى اربعا (ميمونة بنت الحرث) الهلالية ام المؤمنين قال ابن اسحق يقال انها وهبت نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم وذلك ان خطبته انتهت اليها وهى على بعيرها فقالت البعير وما عليه لله ولرسوله واخرجه ابن أبى خيثمة عن الزهرى وقتادة وابن سعد عن عكرمة وقالوا ففيها انزلت الآية (وزينب بنت خزيمة الانصارية) كذا وقع فى البيضاوى والذى فى ابن عطية وقال الشعبى وعروة هى زينب ابنة خزيمة ام المساكين انتهى ومثله فى فتح البارى وهذه هلالية قريبة ميمونة تزوجها فمكثت قليلا وماتت عنده فلعله سماها انصارية بالمعنى الاعم ويدل له ان البغوى قال الانصارية ام المساكين والاقل يذكر فى الاصابة من تسمى زينب بنت

خزيمة الانصارية وعجبت من السيوطي وشيخ الاسلام حيث لم ينبها على هذا في حواشيهما على البيضاوي وكانه لظهوره (وأم شريك) اسمها غزية بضم المعجمة وفتح الزاي وشد التحتية وقيل بفتح أولها وقيل اسمها غزيلة بلام بعد الياء (بنت جابر بن عوف القرشية العامرية وقيل الازدية الدوسية وقيل الانصارية النجارية قال في الاصابة والذي يظهر في الجمع أنها واحدة اختلف في نسبها قرشية عامرية أو انصارية أو أزدية من دوس واجتماع الثلاثة ممكن بأن تكون قرشية تزوجت في دوس فنسبت اليهم ثم تزوجت في الانصار فنسبت اليهم أو لم تتزوج بل نسبت أنصارية بالمعنى الاعم انتهى وطلقها النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في دخوله بها فالمصنف في الزوجات في رواية ابن عباس دخل بها وفي رواية غيره لم يدخل ويحتمل الجمع بأن المنفي الجماع والمثبت مجرد الدخول ان صحا (وخولة بنت جابر) كذا في بعض النسخ ولم يذكرها البيضاوي الذي هو ناقل عنه ولا ذكرها في الاصابة فالصواب حذفها كما في النسخ الصحيحة (وخولة) ويقال خويلة بالتصغير (بنت حكيم) بن أمية السلمي بضم السين الى جده سليم صحابية فاضلة لها أحاديث يقال كنيتها أم شريك قاله أبو عمرو هي زوجة عثمان بن مظعون واختلف في أن هبتها لنفسها قبل أن يتزوجها عثمان أو بعد موته عنها فأرجأها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها (قال) البيضاوي (وقرئ) شاذا (أن بالفتح) وهي قراءة أبي بن كعب والحسن البصري والشعبي وغيرهم اشارة الى ما وقع من الواهبات قبل نزول الآية وفي مصحف ابن مسعود ومن هبت بدون ان قاله ابن عطية (اى لـ) أجل (أن وهبت أو مدة أن وهبت كقولك اجلس مادام زيد جالسا) فأن على هذا مصدرية وليست اللام مقدرة معها (قال وقوله ان أراد النبي أن يستنكحها شرط للشرط الاول) على قراءة الجمهور (في استيجاب الحل فان هبتها نفسها منه لا توجب له الا بارادته نكاحها) بأن يأتي بلفظ يدل على القبول كما أشعر به يستنكحها فلا بد من لفظ الانكاح أو التزويج أو يكفي لفظ الهبة في القبول أيضا خلاف كما مر (فانها) اى ارادتها (جارية مجرى القبول) فلا يجب عليه قبولها بل يوكل الامر الى ارادته (قال والعدول عن الخطاب الى الغيبة بلفظ النبي مكررا ثم الرجوع اليه في قوله خالصة لك من دون المؤمنين ايذان بانه) اى انعقاد النكاح بلفظ الهبة (مما خص به لشرف نبوته وتقريره لاستحقاقه الكرامة لاجله انتهى) كلام البيضاوي (وقال المعافى) بن زكريا بن يحيى بن حميد الحافظ المفسر الثقة الجريري كان مقلد الابن جرير مات سنة تسع وثلثمائة (وفي معنى خالصة ثلاثة أقوال أحدها أن المرأة اذا وهبت نفسها له لم يلزمه صداقها دون غيره من المؤمنين) فيلزمه الصداق وليس المعنى انها تحل له بلفظ الهبة (قاله أنس بن مالك وابن المسيب) قال البغوي فالخصوصية له في ترك الصداق لا في جوازه بلفظ الهبة (والثاني أن له أن ينكحها بلا ولي ولا شهود دون غيره) فانما تحل له بهما (قاله قتادة) فالخصوصية له في تركهما لا في جوازه بلفظ الهبة (والثالث خالصة لك أن تملك عقد نكاحها بلفظ الهبة دون المؤمنين قال وهذا قول الشافعي وأحمد) ومالك والاكثر (وعن أبي حنيفة ينعقد النكاح بلفظ الهبة لغيره صلى الله عليه وسلم أيضا) وفي تفسير ابن عطية أجمع الناس على أن ذلك لا يجوز لغيره الا ما ورد عن أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وأبي يوسف

اذا وهبت فأشهد على نفسه هو بمهر جاز فليس فى قولهم الا تجويز العبارة بلفظ الهبة والا فالافعال التى اشترطوها هى أفعال النكاح بعينه انتهى فأوله على موافقة مذهب مالك انه يجوز مع الصداق العقد بلفظ الهبة (وكذا يجوز له عليه الصلاة والسلام النكاح بلا مهر ابتداء وانتهاء) اى قبل الدخول وبعده (كما تقدم أن المرأة اذا وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام لا يلزمه صداقها قال النووى اذا وهبت امرأة نفسها له عليه الصلاة والسلام فتزوجها بلا مهر حل له ذلك ولا يجب عليه مهرها بالدخول ولا بغير ذلك) من فرض أو موت (بخلاف غيره فانه لا يخلو نكاحه من وجوب مهر اما مسمى واما مهر المثل) بالوطء فى التفويض (والله أعلم) وكذا له النكاح بصداق مجهول كما فى الانموذج (وكذا يجوز له النكاح فى حال الاحرام) منه أو من المرأة أو منهما (قال النووى فى شرح مسلم قال جماعة من أصحابنا) الشافعية وغيرهم (انه صلى الله عليه وسلم كان له أن يتزوج فى حال الاحرام وهو مما خص به دون الامة) قضيته مشاركة الانبياء له فى هذه الخصوصية قال أبو حامد وانما منع غيره من ذلك لان فيه دواعى الجماع فربما يفضى اليه فيفسد حجه به وهذا مأمون من جهته سواء اختص بالاحرام أو المرأة لعصمته وقدرته على الامتناع منه (قال وهذا أصح الوجهين عند أصحابنا انتهى) واحتجوا له بما رواه مالك والائمة الستة عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم زاد فى رواية للبخارى فى عمرة القضاء مع قوله لا ينكح المحرم ولا ينكح فدل على أن فعله خصوصية له جمعا بين الخبرين لكن قال سعيد بن المسيب وهل ابن عباس وان كانت خالته ما تزوجها صلى الله عليه وسلم الا بعد ما حل رواه البخارى ووهل بكسر الهاء أى غلط لمخالفته لما صح عنها نفسها قالت تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف رواه مسلم من رواية يزيد بن الاصم عنها قال وكانت خالتى وخالة ابن عباس وأخرج الترمذى وحسنه وصححه ابن خزيمة وابن حبان عن أبى رافع انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت أنا السفير بينهما وكذا رواه مالك عن سليمان بن يسار قال البيهقى فى المعرفة وبهذا ردّ الشافعى رواية ابن عباس التى احتج بها الحنفية وأهل العراق على جواز نكاح المحرم وانكاحه وخالفهم الجمهور وأهل الحجاز محتجين بحديث مسلم عن عثمان رفعه المحرم لا ينكح ولا ينكح وأما خبر ابن عباس وان صح اسناده اليه فوهم كما قال سعيد قال الشافعى لان ابن اختها يزيد يقول نكحها حلالا ومعه سليمان بن يسار عتيقها أو ابن عتيقها وخبر اثنين أكثر من خبر واحد مع رواية عثمان التى هى أثبت من هذا كله انتهى ولذا قال الزركشى فى جعل ذلك من الخصائص نظر اذ لم يثبت الشافعى وقوع العقد حال احرامه والتجويز يحتاج الى دليل وقال السهيلى تأول بعض شيوخنا قول ابن عباس وهو محرم بمعنى فى الشهر الحرام والبلد الحرام لانه عربى فصيح يتكلم بكلام العرب ولم يرد الاحرام بالحج ولا العمرة فالله أعلم أراد ذلك ابن عباس أم لا قال ومن الغريب ما رواه الدارقطنى عن أبى الاسود ومطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس انه تزوجها وهو حلال انتهى فان ثبت ذلك عنه فكأنه رجع والا فالمعروف عنه وهو محرم وان كان وهما أو مؤولا وتقدم مزيد لهذا فى الزوجات وقبله فى عمرة القضية (وكذا يجوز له

النكاح بغير رضا المرأة) لانه أولى بالمؤمنين من أنفسهم كما مر (فلو رغب فى نكاح امرأة خلية عن زوج أو عدة (لزمها الاجابة) اليه على الصحيح وتجبر عليه (وحرم على غيره خطبتها) بكسر الخاء بمجرد الرغبة (أو متزوجة وجب على زوجها طلاقها) ليتزوجها وقياسه لو رغب فى نكاح سرية وجب على سيدها اعتاقها وتركها ليتزوج بها كذا قال شيخنا (قال الغزالى ولعل السر) النكتة والحكمة (فيه) اى وجوب التطليق على الزوج (من جانب الزوج امتحان ايمانه بتكليف النزول عن أهله فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) ايمانا كاملا ونفى اسم الشئ يمعنى الكمال عنه مستفيض فى كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون حينئذ والحكم عام وفى رواية ابن ماجه احد (حتى أكون أحب اليه من نفسه وأهله وولده والناس اجمعين) عطف عام على خاص وهو كثير والحديث فى الصحيحين وغيرهما عن أنس بلفظ لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من والده وولده والناس أجمعين وفى صحيح ابن خزيمة من أهله وماله بدل من والده وولده وكذا فى مسلم من وجه آخر وفى رواية للبخارى ان يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من نفسه ويأتى ان شاء الله تعالى الكلام عليه فى مقصد المحبة وبقية كلام الغزالى ومن جانب النبى صلى الله عليه وسلم ابتلاؤه ببلية البشرية ومنعه من خائنة الاعين ولذا قال تعالى وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه ولا شئ أدعى الى حفظ البصر من هذا التكليف قال وهذه يوردها الفقهاء فى نوع التخفيفات وعندى انه فى حقه فى غاية التشديد اذ لو كان به آحاد الناس لما فتحوا أعينهم فى الشوارع والطرقات خوفا من ذلك ولذا قالت عائشة لو كان يخفى آية لاخفى هذه كذا قال وتعقب بان الآحاد غير معصومين فيثقل عليهم ذلك بخلافه (ويدل لهذه الخصيصية قصة زينب بنت جحش) الاسدية (بنت عمته صلى الله عليه وسلم أميمة) بالتصغير (بنت عبد المطلب) مختلف فى اسلامها وأثبته ابن سعد وفى هذا الدليل نظر لا يتنافيه على انه صلى الله عليه وسلم رغب فى نكاحها لما رآها وقال سبحان الله مقلب القلوب ففهمت زينب ذلك منه واخبرت زيدا ففارقها وهذا منكر وعلى تقدير تسليمه لا يدل على الوجوب اذ قوله فلما قضى زيد صورة واقعة حال والصواب ان طلاق زيد لها لتعظمها عليه ولذا قال ابن الرفعة قصة زيد لا تدل على ذلك بل تدل على عكسه وبسط القول فيه بما يطول ذكره وكذا فعل ابن الصلاح فى كلامه على بسيط الغزالى (المنصوص عليها بقوله تعالى واذ تقول للذى انعم الله عليه اى بنعمة الاسلام وهى اجل النعم) زاد ابن عطية وبغير ذلك (وانعمت عليه اى بالاعتاق بتوفيق الله لك وهو زيد بن حارثة الكلبى وكان من سبى الجاهلية) وذلك ان امه سعدى بنت ثعلبة من بنى معن من طيئ خرجت به لتزيره اهلها فاصابته خيل بنى القين لما اغارت على بنى معن فاتوا به سوق عكاظ فعرضوه للبيع وهو غلام ابن ثمانية اعوام فاشتراه حكيم بن حزام بار بعمائة درهم لعمته خديجة بنت خويلد فاستوهبه النبى صلى الله عليه وسلم منها فوهبته له (فملكه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة واعتقه وتبناه) لما قدم حارثة واخوه كعب مكة فقالا يا ابن عبد المطلب يا ابن سيد قومه انتم اهل حرم الله تفكون العانى وتطعمون الاسير جئنا فى ولدنا عبدك فامنن علينا واحسن فى فدائه فقال اوغير ذلك ادعوه فخيروه فان اختار كم فهو لكم بغير فداء وان اختارنى فوالله ما انا بالذى أختار

على من اختارني فداء قالوا زدتنا على النصف فدعاه فخيره فقال ما انا بالذي اختار عليك احدا أنت مني بمكان الاب والعم فقالا ويحك يا زيد اتختار العبودية على الحرية وعلى ابيك وعمك واهل بيتك قال نعم اني قد رايت من هذا الرجل شيأ ما انا بالذي اختار عليه احدا فلما راى صلى الله عليه وسلم ذلك قام الى الحجر فقال اشهدوا ان زيدا ابني ارثه ويرثني فطابت نفس ابيه وعمه وانصرفا فدعي زيد بن محمد حتى جاء الاسلام فأسلم بحيث قيل انه اول من اسلم مطلقا ومر هذا مبسوطا في الموالي وروى ابن الكلبي عن ابن عباس لما تبنى صلى الله عليه وسلم زيدا زوجه ام أيمن ثم زوجه زينب فلما طلقها زوجه ام كلثوم بنت عقبة وولدت بركة اسامة له بمكة بعد البعثة بثلاث او خمس (وخطب له زينب) بعد البعثة (فأبت هي واخوها عبد الله) المستشهد باحد (ثم رضيا لما نزل قوله تعالى وما كان) ماصح (لمؤمن ولا مؤمنة الآية) قال ابن عطية عبر بلفظ النفي ومعناه المنع من فعل هذا وتجيء مما كان وما ينبغي ونحوهما لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون وربما كان امتناع ذلك الشيء عقلا كقوله ما كان لكم أن تنبتوا شجرها وربما كان للعلم بامتناعه شرعا كقوله وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا وربما كان حظره بحكم شرعي كهذه الآية وربما كان في المندوبات كما تقول ما كان لك أن تترك النوافل ونحوها وأخرج الطبراني بسند صحيح عن قتادة وابن جرير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب زينب وهو يريدها لزيد فظنت أنه يريدها لنفسه فلما علمت أنه يريدها لزيد أبت واستنكفت وقالت أنا خير منه حسبا فانزل الله تعالى وما كان لمؤمن الآية كلها فرضيت وسلمت وما ذكر من أن الفسخة لما نزل صواب واضح وفي نسخ ثم رضيا فنزل وهي توهم أن رضاهما قبل نزول الآية وليس كذلك (وكان الرجل في الجاهلية وصدرا لاسلام اذا تبنى ولدا غيره يدعوه الناس به ويرث ميراثه) بان يرث كل منهما الآخر (وتحرم عليه زوجته فنسخ الله التبني بقوله ادعوهم لآبائهم) قال ابن عمر ما كنا ندعو زيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله رواه البخاري (وبهذه القصة يثبت الحكم بالقول) من الله تعالى (و) بـ(الفعل) من النبي صلى الله عليه وسلم وهو تزوجه زوجة من تبناه (فأوحى الله تعالى اليه) بعد رضاها وتزوجها بزيد (أن زيدا سيطلقها وأنه صلى الله عليه وسلم يتزوجها وألقى في قلب زيد كراهتها) اي كراهة بقائها في نكاحه ولا يلزم منه كراهة ذاتها (فاراد فراقها) بعد مكثها عنده مدة (فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني أريد أن أفارق صاحبتي) اي زوجتي (فقال مالك) اي شيء حصل لك منها حتى أردت فراقها (أرابك منها شيء) اي هل استيقنت منها شيأ يوجب لك الشك في أمرها فالهمزة للاستفهام ويحتمل أنها جزء الكلمة اي أحصل شيء يسيء ظنك بها فهمزة الاستفهام مقدرة لانه متى أبدل مما تضمن معنى الاستفهام وجب ذكر همزته في البدل (قال لا والله يا رسول الله ما رأيت منها الا خيرا ولكنها تتعظم علي بشرفها) على لانها عربية وأنا مولى (وتؤذيني بلسانها فقال له صلى الله عليه وسلم أمسك عليك زوجك) اي لا تفارقها (واتق الله اي في أمرها فلا تطلقها ضرارا) مفعول له (و) لا (تعللا) وعبر البيضاوي بالواو بدل الواو (فلما قضى زيد منها وطرا ولم يبق له فيها حاجة) تفسير لوطرا (وطلقها وانقضت عدتها زوجها الله تعالى) لنبيه سنة خمس أو ثلاث أو أربع من الهجرة وبالثاني

صدر

صدر في الاصابة وبالثالث في العيون وبالاول المصنف (كما قال تعالى زوجناكها والمعنى انه أمره بتزويجها منه) اى بان يتخذها زوجة والاوضح بتزوجها لانه من النفس والتزويج يكون من الغير ولعله عبر به اشارة الى أنه أمر بجعلها زوجة له أعم من كون ذلك بطلبه من الولى أو بتزويجها له من نفسه بان يتولى الطرفين (أو جعلها زوجته بلا واسطة عقد) وهذا هو الصواب الذى لا يصح غيره كما قال بعض الحفاظ لانه الثابت فى مسلم وغيره كما يأتى (ويؤيده أنها كانت تقول لسائر) اى باقى (نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تولى نكاحى وأنتن زوجكن أولياؤكن) أخرجه الترمذى وصححه عن أنس قال كانت زينب تفخر على أزواج النبى صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن آباؤكن وزوجنى الله من فوق سبع سموات وليس هذا من الفخر المنهى عنه بل من التحدث بالنعمة وقد سمعها النبى صلى الله عليه وسلم وأقرها وروى ابن سعد قالت زينب يارسول الله انى والله ما أنا كأحد من نسائك ليست امرأة من نسائك الا زوجها أبوها أو أخوها وأهلها غيرى زوجنيك الله من السماء ويؤيده أيضا مارواه ابن سعد بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدث عند عائشة اذ أخذته غشية فسرى عنه وهو يتبسم ويقول من يذهب الى زينب فيبشرها وتلا واذ تقول للذى أنعم الله عليه الآية قالت عائشة فاخذنى ماقرب وما بعد مما يبلغنا من جمالها وأخرى هى أعظم وأشرف ماصنع لها زوجها الله من السماء وعن الشعبى كانت زينب تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى لادل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن ان جدى وجدك واحد وان الله انكحك اياى من السماء وان الساعى فى ذلك جبريل وهى أولى من رواية من روى وان السفير بينى وبينك جبريل لما لا يخفى (وقيل ان زيدا كان السفير لتزويج بينهما) كما أخرجه أحمد ومسلم والنسائى عن أنس قال لما انقضت عدة زينب قال صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة اذهب فاذكرنى لها قال فذهبت اليها فجعلت ظهرى الى الباب فقلت يازينب بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك فقالت ما كنت لاحدث شيأ حتى أؤامر ربى عز وجل فقامت الى مسجدها فأنزل الله فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير اذن (وفى ذلك ابتلاء عظيم لزيد وشاهد بين على قوة ايمانه) حيث اطمأنت نفسه الى خطبة من فارقها الى سيده وسيد غيره مع أن شأن النفوس الغض من أن يتزوج مطلقتها اعلى منها أو مساولها فضلا عن تولها الخطبة ويروى أنه قال له ما أجد فى نفسى أوثق منك فاخطب زينب على (وقد علل الله تعالى تزويجه اياها بقوله لكيلا يكون على المؤمنين حرج) اى اثم (فى أزواج أدعيائهم) جمع دعى وهو المتبنى (اى فى أن يتزوجوا زوجات من كانوا يتبنونه اذا فارقوهن وان هؤلاء الزوجات) عطف على أن يتزوجوا (ليست داخلات فيما حرم فى قوله وحلائل أبنائكم) اذ المراد الصلبية (وأما قوله وتخفى فى نفسك) قال الزمخشرى الواو للحال قال أبو حيان لا يكون حالا الا على اضمار مبتدا اى وأنت تخفى لانه مضارع مثبت فلا تدخل عليه الواو الا على ذلك الاضمار وهو مع ذلك قليل نادر لا تبنى على مثله القواعد وقال الطيبى الجمل الثلاث الواو فيها للحال على سبيل التداخل فقوله وتخفى حال من المستقر فى تقول وتخشى الناس حال من فاعل تخفى والله أحق حال من فاعل تخشى (فمعناه) تخفى

(عملك) فنصب بمقدر (أنه سيطلقها وتتزوجها فعاتبه الله تعالى على هذا القدر فى شئ أباحه له بان قال أمسك مع علمه أنه سيطلق) وليس بكبير عتب (وهذا مروى عن على) زين العابدين (بن الحسين) بن على بن أبى طالب الهاشمى ثقة ثبت من رجال الجميع عابد فقيه فاضل مشهور قال الزهرى ما رأيت قرشيا أفضل منه (وعليه أهل التحقيق من المفسرين كالزهرى) محمد ابن شهاب التابعى الشهير (وبكر بن العلاء) بن زياد القشيرى البصرى ثم المصرى وبها مات سنة أربع وأربعين ومائة وكان أحد كبار الفقهاء المالكية وعلماء الحديث (والقاضى أبى بكر) محمد (بن العربى) الحافظ الفقيه المشهور (وغيرهم والمراد بقوله وتخشى الناس انما هو فى ارجاف المنافقين فى تزويج نساء الابناء) اى فى اكثارهم من الاخبار السيئة واختلاف الاقوال الكاذبة حتى يضطرب الناس منها كما فى المصباح (والنبى صلى الله عليه وسلم معصوم فى الحركات والسكنات) وفى البيضاوى وتخشى الناس تعييرهم اياك والله أحق أن تخشاه ان كان فيه ما يخشى (ولبعض المفسرين هنا كلام لا يليق بمنصب النبوة) وهو أنه عليه الصلاة والسلام طلب زيدا فى داره فرأى زينب حاسرة فأعجبته فقال سبحان الله مقلب القلوب قال السبكى وهو منكر من القول ولم يكن صلى الله عليه وسلم تعجبه امرأة أحد من الناس وقصة زينب انما جعلها الله تعالى كما فى سورة الاحزاب قطعا لقول الناس ان زيدا ابن محمد وابطالا للتبنى قال وبالجملة فهذا الموضع من منكرات كلامهم فى الخصائص وقد بالغوا فى هذا الباب فى مواضع واقتحموا فيها عظائم لقد كانوا فى غنية عنها انتهى وفى البغوى فى توجيه القول المنصور فعاتبه الله وقال له قلت أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها ستكون من أزواجك وهذا هو الاولى واللائق بحال الانبياء فهو مطابق للتلاوة لان الله اعلمه انه يبدى ويظهر ما أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال زوجنا كها فلو كان الذى اضمره محبتها وارادة طلاقها لكان يظهر ذلك لانه لا يجوز أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره فدل على انه انما عوتب على اخفاء ما اعلمه انها تكون زوجاله وانما أخفاه استحياء أن يقول لزيد ان امرأتك ستكون امرأتى وهذا قول حسن مرضى وان كان القول الآخر وهو أنه اخفى محبتها أو نكاحها لو طلقها لا يقدح فى حال الانبياء لان العبد غير ملوم على ما يقع فى قلبه من مثل هذه الاشياء مالم يقصد فيه المأثم لان الود وميل النفس من طبع البشر انتهى (وقيل قوله اتق الله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه) مظهره (خطاب من الله تعالى او من الرسول عليه الصلاة والسلام لزيد) فهو على هذا عطف على أمسك من جملة مقوله لزيد (فانه اخفى الميل اليها واظهر الرغبة عنها لما) حين (توهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان تكون من نسائه) وكأنه قيل وتقول لزيد تخفى يا زيد فى نفسك ما الله مبديه وتقول له تخشى الناس الخ وهذا خلاف الظاهر المتبادر وراى شئ ابداه عن زيد فهذا من غريب التفسير (قال جار الله) العلامة محمود الزمخشرى وصف بذلك لسكناه مكة (وكم من شئ مباح يتحفظ الانسان منه ويستحيى من اطلاع الناس عليه فطموح) اى استشراف (قلب الانسان الى بعض مشتهياته) وبين ذلك بقوله (من امرأة وغيرها غير موصوف بالقبح فى العقل ولا فى الشرع وتناول المباح بالطريق الشرعى ليس بقبيح ايضا) عقلا وشرعا (وهى خطبة زينب) وفى نسخة وهو والتأنيث اولى

لان الضمير اذا وقع بين مذكر ومؤنث فالاولى مراعاة الخبر لانه عين المبتدا ومبين لحاله فهو المقصود (ونكاحها من غير استنزال زيد عنها ولا طلب اليه ولم يكن مستكرها عندهم ان ينزل الرجل منهم عن امرأته لصديقه) بل كانوا يعدونه كرما (ولا مستهجنا اذا نزل عنها ان ينكحها آخر فان المهاجرين حين دخلوا المدينة) وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم وبين الانصار (واستهم الانصار بكل شئ حتى ان الرجل منهم اذا كانت له امرأتان نزل عن احداهما وانكحها المهاجري) اى تسبب فى تزويجها له بطريقه الشرعي بعد خروجها من العدة بسؤال وليها فى ذلك (فاذا كان الامر مباحا من جميع جهاته لم يكن فيه وجه من وجوه القبح انتهى) كلام جار الله فى كشافه (وكذا يجوز له عليه الصلاة والسلام النكاح بلا ولي) مع شهود (وبلا شهود) مع ولي وبلا ولي وشهود معا (قال النووي المشهور الصحيح عند اصحابنا) وعند غيرهم (صحة نكاحه عليه الصلاة والسلام بلا ولي وبلا شهود لعدم الحاجة الى ذلك فى حقه عليه الصلاة والسلام وهذا الخلاف فى غير زينب اما زينب فمنصوص عليها فلا يأتي فيها خلاف للنص (والله اعلم قال العلماء وانما اعتبر الولي) فى حق غير المصطفى (للمحافظة على الكفاءة وهو صلى الله عليه وسلم فوق الاكفاء وانما اعتبر الشهود لامن الجحود وهو عليه الصلاة والسلام لا يجحد) اذ لا يجوز عليه ذلك (ولو جحدت هي) اى المراة (لم يرجع الى قولها بل قال العراقي فى شرح المهذب تكون كافرة بتكذيبه) اى مرتدة بل قال المالكية تقتل ولو عادت الى الاسلام (وكان له عليه الصلاة والسلام تزويج المراة) ولو صغيرة وبكرا (ممن شاء) من غيره ومن نفسه (بغير اذنها واذن وليها) وبغير اذن الزوج ايضا فيتولى الطرفين لانه اولى بالمؤمنين من انفسهم (وله اجبار الصغيرة من غير بنائه) قيد لمحل الخصوصية (وزوج ابنة حمزة) بن عبد المطلب امامة او عمارة او فاطمة او سلمى او عائشة او يعلى او امامة الله اقوال سبعة فى اسمها اشهرها الاول كما فى الفتح لربيبه سلمة ابن ام سلمة (مع وجود عمها العباس) كما رواه البيهقي فقدم على الاقرب بخلاف غيره فيقدم الاقرب فالاقرب على ما بين فى الفروع (فيقدم على الاب) تفريع على قوله وله اجبار الصغيرة (وزوجه الله تعالى بزينب) ابنة جحش (فدخل عليها بتزويج الله بغير عقد) اى بغير تلفظ بعقد (من نفسه) وهذا وان علم من قوله سابقا والمعنى انه امره الخ لكنه ثمة حكاه عن غيره على وجه التردد وهنا جزم باحد القولين اختيارا له (وعبر فى الروضة عن هذا بقوله وكانت المرأة تحل له بتحليل الله تعالى بغير عقد) اشارة الى ان ذلك ليس خاصا بزينب لكنه لم يقع الا فيها (واعتق امته صفية) بنت حيي سيدة قريظة والنضير من ذرية هرون اخي موسى رضي الله عنها (وجعل عتقها صداقها) كما اخرجه البخاري عن انس فى الصلاة والمغازي والنكاح مطولا ومختصرا وبظاهره تمسك احمد والحسن وطائفة اقوالهم بجواز ذلك لغيره حتى لو طلقها قبل الدخول وجب له عليها نصف قيمتها (وقد اختلف فى معناه فقيل انه اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب) ثبت (له عليها قيمتها) لانه لم يعتقها مجانا بل بعوض لكن لا يلزم الوفاء به فى حق غيره وانما تعتق ان قبلت فورا كأن طلبته ابتداء لذلك فأجابها فيشترط الفور ايضا كما فى البهجة (وكانت معاومة فتزوجها) فان جهلت اهما او احدهما صح النكاح ولزم مهر المثل للجهل بالعوض كما هو مقرر عند

الشافعية ومذهب مالك منع ذلك ابتداء فان وقع مضى العتق وفسد النكاح فيفسخ قبل الدخول ويثبت بعده بصداق المثل فوجه الخصوصية عدم لزوم المهر له صلى الله عليه وسلم لا حالا ولا مآلا وصحة نكاحه اتفاقا (ويؤيده قوله في رواية عبد العزيز بن صهيب) بضم المهملة البصري ثقة من رجال الجميع مات سنة ثلاثين ومائة (سمعت انسا قال سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية فأعتقها وتزوجها فقال ثابت) بن اسلم البناني بضم الموحدة ونونين ابو محمد البصري العابد الثقة روى له الجميع مات سنة بضع وعشرين ومائة وله ست وثمانون سنة (لانس ما اصدقها قال اصدقها نفسها هكذا اخرجه البخاري في المغازي) في غزوة خيبر وقد يمنع دعوى التأييد به بجواز انه اعتقها بلا شرط بل هو ظاهر في تأييد القول الثاني (وفي رواية) البخاري في الصلاة والمغازي عن (حماد) بن زيد بن درهم الازدي البصري ثقة ثبت فقيه روى له الستة (عن ثابت وعبد العزيز) بن صهيب كلاهما (عن انس في حديث) لفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك ويقولون محمد والخميس فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري (قال) فصارت صفية لدحية الكلبي (وصارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا وقع في الصلاة بالواو وظاهره انها صارت لهما وليس كذلك لانها صارت لدحية اولا ثم صارت للمصطفى لما قيل له اعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك فقال عليه الصلاة والسلام لدحية خذ جارية غيرها فردها فاصطفاها لنفسه كما رواه البخاري ايضا وغيره فالواو هنا بمعنى ثم لان البخاري رواه في المغازي بلفظ ثم صارت لرسول الله (ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد) كنيته (انت سألت) بحذف همزة الاستفهام في الفرع واصله وفي بعض الاصول انت باثباتها (انسا ما امهرها) اى ما اصدقها ولابوى ذر والوقت والاصيلي ما مهرها بحذف الالف وصوبه القطب الحلبي وهما لغتان (قال) انس (أمهرها نفسها) الى هنا كلام مقول عبد العزيز لثابت وجوابه قوله (فتبسم) ثابت وفي رواية المغازي فحزك ثابت راسه تصديقا له ولا منافاة فجمع بينهما وبهذا تعلم انه ليس فيه حذف تقديره قال نعم سألته لانه يضيع قوله فتبسم وقوله فحزك الخ (فهو ظاهر جدا في ان المجعول مهرا هو نفس العتق) لا شئ معه (والتأويل الاول) انه اعتقها بشرط ان يتزوجها (لا باس به فانه لا منافاة بينه وبين القواعد حتى لو كانت القيمة مجهولة فان في صحة العقد بالشرط المذكور وجها عند الشافعية) وهو المعتمد وان اشعر سياقه بضعفه ويجب مع ذلك مهر المثل لفساد المسمى ووجه الخصوصية على هذا التأويل عدم لزوم المهر له كما مر (وقال آخرون بل جعل نفس العتق المهر) بان اعتقها ثم قال جعلت عتقك صداقك (ولكنه من خصائصه وممن جزم بذلك الماوردي) بخلاف غيره فيجب مهر المثل لفساد الصداق (وقال آخرون قوله اعتقها وتزوجها معناه ثم تزوجها) فالواو بمعنى ثم (فلما لم يكن يعلم) انس (اساق لها صداقا) أم لا (قال أصدقها نفسها اى لم يصدقها شيأ فيما اعلم) فانما نفى علمه (ولم ينف اصل الصداق) وهذا من بعيد التأويل الذي لم يقم عليه دليل (ومن ثم) اى هنا اى من أجل ذلك التأويل المذكور (قال ابو الطيب

الطبرى من الشافعية وابن المرابط) محمد بن خلف الافريقى (من المالكية ومن تبعهم انه قول انس قاله ظنا من قبل نفسه ولم يرفعه) وهذا لا يليق اذ هو سوء ظن بالصحابى (ويعارضه ما اخرجه الطبرانى وابو الشيخ من حديث صفية نفسها قالت اعتقنى النبى صلى الله عليه وسلم وجعل عتقى صداقى وهذا موافق لحديث انس) والمتبادر منهما انه لا شئ غيره (وفيه رد على من قال ان انسا قال ذلك بناء على ظنه) لان صفية ادرى بما وقع لها ولذا قال الحافظ الهيثمى ما روى عن رزينة انه امهرها رزينة مخالف لما فى الصحيح انتهى وهى بفتح الراء وكسر الزاى وقيل بالتصغير وروى أبو يعلى انه صلى الله عليه وسلم لما تزوج صفية أمر بشراء خادم لها وهى رزينة فيحتمل انه لما اخدمها اياها ظنت انه جعلها مهرها والا فالمروى عن صفية وأنس انه جعل عتقها صداقها بل وعن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما تقولون فى هذه الجارية قالوا انك أولى الناس بها وأحقهم قال فانى اعتقتها واستنكحتها وجعلت عتقها مهرها رواه الطبرانى بسند جيد (ويحتمل ان يكون اعتقها بشرط ان ينكحها من غير مهر فلزمها الوفاء بذلك وهذا خاص بالنبى صلى الله عليه وسلم دون غيره) فلا يلزمها الوفاء ونفذ العتق (ويحتمل أنه اعتقها بغير عوض وتزوجها بغير مهر فى الحال ولا فى المآل) خصوصية له أيضا (قال ابن الصلاح معناه ان العتق حل محل الصداق وان لم يكن صداقا) فى نفس الامر (قال وهذا كقولهم الجوع زاد من لا زاد له) فعند عدم الزاد زاد التعذر عليه وليس بزاد (وهذا أصح الاوجه واقربها الى لفظ الحديث وتبعه) أى ابن الصلاح فى ترجيح هذا الوجه (النووى فى الروضة وممن جزم ان ذلك من الخصائص يحيى ابن اكثم) بالمثلثة كما ضبطه النووى وغيره ابن محمد بن قطن التميمى المروزى أبو محمد القاضى المشهور فقيه صدوق روى عنه الترمذى الا أنه رمى بسرقة الحديث قال الحافظ ولم يقع ذلك له وانما كان يرى الرواية بالاجازة والوجادة مات فى آخر سنة اثنتين واربعين ومائتين وله ثلاث وثمانون سنة (فيما أخرجه البيهقى) عنه (وكذا نقله المزنى) اسمعيل الامام المشهور (عن) شيخه (الشافعى) الامام (قال وموضع الخصوصية انه اعتقها مطلقا) عن قيد اشتراط التزويج (وتزوجها بغير مهر ولا شهود وهذا بخلاف غيره) فانما يجوز له ذلك فى عتيقته بمهر وشهود (انتهى وقال النووى فى شرح مسلم الصحيح الذى اختاره المحققون انه اعتقها تبرعا بلا عوض ولا شرط) انه ينكحها (ثم تزوجها برضاها) بيان للواقع (من غير صداق) لان رضاها شرط لانه جائز له بدون رضا المرأة كما مر (والله اعلم) بما وقع (قاله شيخ الحفاظ ابن حجر) فى الفتح فى النكاح (واختلف فى انحصار طلاقه صلى الله عليه وسلم فى الثلاث) وهو الصحيح وعدم انحصاره كما لا ينحصر عدد زوجاته (وعلى الحصر قيل تحل له) بالعقد عليها فيباح الوطء لا بدونه لحصول البينونة الكبرى (من غير محلل) قال السيوطى على الاصح (وقيل لا تحل له أبدا) لعدم امكان التحليل لان من خصائصه حرمة من دخل بها على غيره لقوله ولا أن تنكحوا ازواجه من بعده ابدا وازواجه أمهاتهم (وكان له نكاح المعتدة فى احد الوجهين) قال ابن الصلاح وهو منكر بل غلط (قال النووى الصواب القطع) الجزم (بامتناع نكاح المعتدة من غيره) اذ لا دليل على الخصوصية (والله أعلم وفى وجوب نفقة

زوجاته عليه الصلاة والسلام وجهان قال النووي الصحيح الوجوب انتهى) لقوله صلى الله عليه وسلم لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة رواه البخاري ومسلم وابو داود عن ابي هريرة فاذا كان يجب ان ينفق من ماله على زوجاته بعد وفاته فكيف لا تجب النفقة لهن حال حياته قال الجلال البلقيني فهذا الخلاف باطل ووقع الحديث مصحفا في عبارة بحذف بعد فأحوج من لم يقف على غيرها الى تعسف تصحيحها بقوله أي هو نفقة نسائي لكن يضيع قوله فهو صدقة وبعد ذلك ليس رواية (ولا يجب عليه القسم فيما قاله طوائف من اهل العلم) كمالك (وبه جزم الاصطخري من الشافعية) وصححه الغزالي في الخلاصة واقتصر عليه في الوجيز قال البلقيني والسيوطي وهو المختار للادلة الصريحة الصحيحة كحديث الشيخين كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن تسع نسوة واقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء أي تبعد من تشاء فلا تقسم لها وتقرب من تشاء فتقسم لها على أحد التفاسير ولان في وجوبه عليه شغلا عن لوازم الرسالة (والمشهور عندهم وعند الاكثرين الوجوب) وتعسفوا الجواب عن هذا الحديث باحتمالات لينة تقدمت واحتجوا للوجوب بقوله اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك رواه ابن حبان وغيره وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وقال الترمذي روي مرسلا وهو اصح انتهى ولا دلالة فيه على الوجوب كما هو ظاهر انما هو احتمال (وفي حل الجمع له بين المرأة وعمتها وخالتها وجهان) مبنيان على ان المتكلم يدخل في الخطاب ومقتضى البناء ترجيح المنع وهو الاصح (لا أختها وبنتها) فلا يحل له الجمع اتفاقا وما حكاه الرافعي وتبعه في الروضة من جوازه له جزموا بأنه غلط فاحش لا تحل حكايته الا ليبان فساده لانه صرح بتحريمهما عليه روى الشيخان ان أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله انكح أختي فقال أو تحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني في خير أختي فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قلت فانا نحدث أنك تريد ان تنكح بنت أبي سلمة فقال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة أخي من الرضاعة ارضعتني وأبا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن (وأمها) مستدرك اذ هو قوله وبنتها (قالوا ومرجع غالب هذه الخصائص الى ان النكاح في حقه كالتسري في حقنا) فان قلنا بحرمة التسري بأمتين بينهما محرمية حرم عليه صلى الله عليه وسلم جمع امرأتين بينهما ذلك وان قلنا باباحة التسري لنا كما يقوله بعض الحنفية جاز له ذلك (وكان له عليه الصلاة والسلام أن يصطفي) يختار (ما شاء من المغنم قبل القسمة من جارية) كما اصطفى ريحانة من سبي بني قريظة وصفية من خيبر قيل ولذا سميت صفية لانها من الصفي وكان اسمها زينب (وغيرها) كما اصطفى سيفه ذا الفقار ولا يختص الاصطفاء بالمغنم كما اقتضاه كلام جمع بل يكون من الفيء أيضا كما ذكره الزركشي وغيره تبعا لابن كج (وأبيح له القتال بمكة) ساعة من نهار كما في الصحيح وهي من طلوع الشمس الى العصر كما في مسند أحمد (والقتل بها) انظر ما المراد به فان لغيره صلى الله عليه وسلم قتل من يستحق القتل بها قاله شيخنا (وجواز دخول مكة من غير احرام مطلقا) دخل لحاجة أم لا والمراد أحل له دخولها بلا خلاف على أي صفة كان الدخول بخلاف غيره ففيه خلاف بينه بعد (ذكره ابن القاص

واستدلوا

واستدلوا له بحديث أنس عند) الائمة (الستة) كلهم من طريق مالك عن الزهري عن انس قال (دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وبالراء زرد ينسج من الدروع المتصل بها يجعل على الرأس او رفرف البيضة أو ما غطى الرأس من السلاح كالبيضة وفي رواية عن مالك خارج الموطا مغفر من حديد رواه الدارقطني (وذلك) أي وجه الاستدلال (من كونه عليه الصلاة والسلام كان مستور الرأس بالمغفر والمحرم يجب عليه كشف رأسه ومن تصريح جابر) عند مسلم (ومالك) عند البخاري وغيره (والزهري) عند (بانه لم يكن محرما) وكذا صرح به طاوس عند ابن أبي شيبة باسناد صحيح (وأبدى ابن دقيق العيد لستر الرأس احتمالا فقال يحتمل أن يكون لعذر) فلا ينافي انه محرم (انتهى وتعقبه الشيخ ولي الدين بن العراقي فقال هذا يرده تصريح جابر) بقوله دخل صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام أخرجه مسلم واحمد واصحاب السنن (وغيره) كالزهري ومالك بقوله ولم يكن صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله أعلم يومئذ محرما اخرجه البخاري ورواه الدارقطني جزما عنه فأسقط فيما نرى والله اعلم (قال) ابن العراقي (وهذا الاستدلال) منهم على الخصوصية (في غير موضع الخلاف المشهور ولانه عليه الصلاة والسلام كان خائفا من القتال متأهبا له ومن كان كذلك فله الدخول عندنا بلا احرام بلا خلاف عندنا ولا عند أحد نعلمه) فلا يصح الاستدلال بذلك (وقد استشكل النووي في شرح المهذب ذلك) أي دخوله خائفا من القتال متأهبا له (لان مذهب الشافعي ان مكة فتحت صلحا خلافا لابي حنيفة) ومالك والاكثرين (في قوله انها فتحت عنوة وحينئذ فلا خوف ثم اجاب عنه بانه عليه الصلاة والسلام صالح ابا سفيان وكان لا يأمن غدر اهل مكة فدخلها صلحا وهو متأهب للقتال ان غدروا) اي اهل مكة بالبناء للفاعل (انتهى) وعلى قول الاكثرين لا يتوجه هذا السؤال أصلا (وقد ذكرت ما في فتح مكة من المباحث في قصة فتحها من المقصد الاول) ومنه ترجيح فتحها عنوة من حيث الادلة (ثم ان غيره صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن خائفا فقال اصحابنا ان لم يكن ممن يتكرر دخوله ففي وجوب الاحرام عليه قولان أصحهما عند اكثرهم انه لا يجب) ان لم يرد نسكا بل يستحب (وقطع به بعضهم فان تكرر دخوله كالحطابين ونحوهم ففيه خلاف مرتب) مفرع على الخلاف المذكور فان قلنا لا يجب على من لم يتكرر فلنا بعدمه على من تكرر قطعا وان قلنا يجب به على من لم يتكرر ففي وجوبه على من تكرر خلاف اصحه لا يجب كما قال (وهو اولى بعدم الوجوب وهو المذهب) أي المعتمد من التعبير بالكل عن الجزء لانه الاهم عند الفقيه المقلد (وقال بعض الحنابلة بوجوب الاحرام الاعلى الخائف واصحاب الحاجات المتكررة واوجبه المالكية في المشهور عندهم على غير ذوي الحاجات وأوجبه الحنفية مطلقا الا من كان داخل الميقات وقد تحرر) من هذا (ان المشهور من مذهب الشافعي عدم الوجوب مطلقا ومن مذاهب الائمة الثلاثة الوجوب الا فيما استثنى) وفي رواية عن كل منهم لا يجب وقدم هذا في فتح مكة بنحوه والله اعلم (ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم انه كان يقضي بعلمه) لنفسه ولغيره زاد الانموذج ولو في الحدود (من غير خلاف) وفي غيره

خلاف اصحه عند الشافعية ان القاضي المجتهد له الحكم بعلمه الا في الحدود بخلاف غير المجتهد والحدود فلا يقضي بعلمه للريبة والراجح عند المالكية منعه في الحدود وغيرها الا في التعديل والتجريح (وان يقضي لنفسه ولولده) اي فروعه لان المنع في حق غيره للريبة وهي منتفية عنه قطعا (وان يشهد لنفسه ولولده) لانتفاء الريبة زاد الانموذج وان يقبل شهادة من شهد له ولولده (ولا تكره له الفتوى ولا القضاء في حال الغضب) لانه لا يخاف عليه من الغضب ما يخاف على غيره اذ غضبه لله لا لحظ نفسه (كما ذكره النووي في شرح مسلم) عند حديث اللقطة فانه صلى الله عليه وسلم أفتى فيه وقد غضب حتى احمرت وجنتاه كما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فأدها اليه قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه فقال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو للذئب (وقضى للزبير) بن العوام أحد العشرة (بشراج) بكسر الشين المعجمة آخره جيم جمع شرج بفتح فسكون بزنة بحر وبحار ويجمع على شروج وأضيف الى (الحرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين موضع معروف بالمدينة لكونه فيه والمراد مجاري الماء الذي يسيل منها (بعد ان اغضبه خصم الزبير) هو حميد رواه أبو موسى المديني في الذيل بسند جيد قال الحافظ ولم أر تسميته الا في هذا الطريق وهو مردود بما في بعض طرق الحديث أي عند البخاري في الصلح أنه شهد بدرا وليس في البدريين أحد اسمه حميد وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس حكاه ابن بشكوال واستبعد وقيل حاطب بن أبي بلتعة حكاه ابن باطيش ولا يصح لان حاطبا ليس انصاريا وأجيب بحمله على المعنى اللغوي اي من كان ينصر النبي صلى الله عليه وسلم لانه من الانصار المشهورين وردبان في رواية الطبراني أنه من بني أمية بن زيد وهم بطن من الاوس ودفع باحتمال ان مسكنه كان في بني أمية لانه منهم وقد روى ابن ابي حاتم عن سعيد بن المسيب في قوله فلا وربك الآية قال انزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء فقضى النبي صلى الله عليه وسلم أن يسقي الاعلى ثم الاسفل وهذا مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الانصاري (لعصمته صلى الله عليه وسلم فلا يقول في الغضب الا كما يقول في الرضا) اذ كل من غضبه ورضاه لله اخرج الائمة الستة عن عبد الله بن الزبير قال خاصم الزبير رجلا من الانصار في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فقال الانصاري يا رسول الله أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى للزبير حقه وكان أشار عليهما بامر لهما فيه سعة قال الزبير فما احسب هذه الآية الا انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم وأن بفتح الهمزة للتعليل مقدرة باللام أي حكمت له بالتقديم لاجل انه ابن عمتك وادعى الكرماني أن في بعضها ان بكسر الهمزة قال الحافظ على انها شرطية والجواب محذوف ولا اعرف هذه الرواية وحكى القرطبي فتح الهمزة والمد على انه استفهام انكاري ولم يقع لنا في الرواية قال المصنف لكن رأيته في الاصل المقروء على الميدومي وغيره وفي الفرع مصحح

عليه

عليه بالمد والجدر بفتح الجيم وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والحواجز التي تحبس الماء وقال القرطبي هو ان يصل الماء الى اصول النخل قال ويروى بكسر الجيم وهو الجدار والمراد جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في أصول النخل انتهى (وكان له ان يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة) استقلالا بلا كراهة لحديث الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن أبي اوفى علقمة رضي الله عنهما قال كان اذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فأتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى (وليس) أي يكره تنزيها على الاصح (لنا أن نصلي الا على نبي أو ملك) استقلالا لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وان كان معناه صحيحا الا تبعا فيجوز (وكان له أن يقتل بعد الامان) كذا نقله امام الحرمين والرافعي وغيرهما عن ابن القاص وخطؤه فيه وتعقبهم ابن الرفعة بأن لفظه في تلخيصه لا يعطى ذلك فانه قال يجوز له القتل في الحرم بعد اعطاء الامان وهذا معناه انه اذا قال من دخل الحرم فهو آمن فدخله شخص وثم سبب يقتضي قتله أبيح له قتله فهو اشارة لقصة عبد الله بن خطل في الصحيحين عن أنس أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه وابن القاص معذور لانه رأى حديث الامان في دخول المسجد ورأى في هذا الامر بقتله فاستنبط هذه الخصوصية وهذا نهاية أمر الفقيه جمعا بين الاحاديث لكن النبي الله صلى الله عليه وسلم لما امن الناس استثنى ابن خطل وغيره كما سبق في الفتح (وأن يلعن من شاء بغير سبب يقتضيه (واستبعد ذلك) أي وقوعه منه (وجعل الله تعالى شتمه) سبه (ولعنه قربة للمشتوم والملعون) تقربه الى الله يوم القيامة (لدعائه عليه السلام بذلك) بقوله اللهم اني اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه انما أنا بشر فأيما مؤمن اذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة رواه الشيخان من حديث أبي هريرة واللفظ لمسلم وفي لفظ له اللهم اني بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وفيه روايات أخر متقاربة وفي مسلم أيضا عن عائشة دخل على النبي صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما أنا بشر فأيما الحديث قال في الفتح قال المازري ان قيل كيف يدعو بدعوة على من ليس لها بأهل قيل المراد ليس بأهل لذلك عند الله في باطن الامر لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكأنه يقول من كان في باطن أمره عندك ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة قال وهذا معنى صحيح لا استحالة فيه لانه صلى الله عليه وسلم متعبد بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله انتهى لكنه مبني على أنه كان يجتهد في الاحكام ويحكم بما ادى اليه اجتهاده اما على أنه لا يحكم الا بالوحي فلا يتأتى فيه هذا واجاب المازري ايضا بأن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب في كلامها بلا نية كقوله لغير واحد تربت يمينك وعقرى حلقى ومثل لا كبرت سنك ولا اشبع الله بطنه ونحو ذلك مما لا يقصد

منه حقيقة الدعاء فخاف صلى الله عليه وسلم ان يصادف شيأ من ذلك فسأل الله ورغب اليه ان يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة وطهورا واجرا وهذا انما كان يقع منه فى النادر الشاذ من الزمان ولم يكن صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه وقيل له ادع على دوس فقال اللهم اهد دوسا وقال اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون واشار عياض الى ترجيح هذا الجواب قال الحافظ وهو حسن الا أنه يرد عليه قوله فى احدى الروايات أو جلدته اذ لا يقع الجلد بلا قصد وقد ساق الجميع مساقا واحدا الا أن يحمل على الجلدة الواحدة فيتجه (قاله ابن القاص وردوه عليه حكاه الحجازى فى مختصر الروضة عن الرافعى) ولعل وجه رده لشمول كلامه لمن دعا عليه بسبب يقتضى الدعاء والا فالحديث كما رأيت مصرح بما قاله وفى الشامية وبأن له تعزير من شاء أى باللعن وغيره بغير سبب يقتضيه ويكون له رحمة ذكره ابن القاص وتبعه الامام والبيهقى ولا يلتفت لقول من أنكره (وكان يقطع الاراضى قبل فتحها) بخلاف غيره من الائمة فانما يقطع بعد فتحها (لان الله ملكه الارض كلها) ولا ينقض شئ مما أقطعه بعده بحال (و) لذا (أفتى الغزالى بكفر من عارض أولاد تميم الدارى فيما اقطعهم النبى صلى الله عليه وسلم) من الارض بالشام (وقال انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع أرض الجنة) ما شاء منها لمن شاء (فأرض الدنيا أولى) ونقله عن الغزالى ابن العربى فى القانون وأقره وأفتى به السبكى أيضا روى الشافعى والبيهقى عن طاوس مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم عادى الارض لله ولرسوله ثم لكم من بعد قال الرافعى يقال للشئ القديم عادى نسبة الى عاد الاولى والمراد هنا الارض غير المملوكة الآن وان تقدم ملكها ومضت عليه الازمان فلا يختص ذلك بقوم عاد فالنسبة اليهم للتمثيل لما لم يعلم مالكه وقوله لله ولرسوله أى مختص بهما فهو فى يتصرف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى

(الفصل الرابع) وفى بعض نسخ القسم الرابع (ما) أى شئ (اختص به) على الامة وان شاركه الانبياء فى بعضها (صلى الله عليه وسلم) وتفسير ما بشئ لا يقتضى حصرا ولا استيعابا ولا يفسر بالذى لانه بصير معرفة فيقتضى الحصر والواقع أنه لم يستوعب جميع ما اختص به (من الفضائل) جمع فضيلة وهى والفضل الخير وهو خلاف النقيصة والنقص كما فى المصباح وقضيته أن ما لا نقص فيه ولا كمال يسمى فضيلة وفضلا لانه خلاف النقص والظاهر كما قال شيخنا انه غير مراد وأن الفضيلة ما فيه مزية لصاحبها على غيره فما لا كمال فيه ولا نقص واسطة بين الفضيلة والنقيصة انتهى وقد قال القرطبى فى المفهم الفضائل جمع فضيلة وهى الخصال الجميلة التى يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة اما عند الحق واما عند الخلق والثانى لا عبرة به الا ان أوصل الى الاول انتهى (والكرامات) عطف خاص على عام جمع كرامة أمر خارق للعادة غير مقرون بالتحدى فيظهر على يد اولياء الله ودرجة الانبياء قبل النبوة لا تقصر عن الولاية فيجوز ظهورها على يدهم (منها انه أول النبيين خلقا) وآخرهم بعثا رواه ابن ابى حاتم وغيره عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ كنت أول النبيين فى الخلق الخ ورواه هو والديلمى وابو نعيم وغيرهم عن ابى هريرة مرفوعا بلفظ كنت اول النبيين فى الخلق وآخرهم فى البعث (كما تقرر فى اول هذا الكتاب) بأدلته وتفسير معناه (وانه كان نبيا وآدم بين الروح والجسد) ظرف زمان بمعنى انه

محكوم بها ظاهرة بين خلق روح آدم وجسده حيث نباه في عالم الارواح وامرها بمعرفة نبوته والاقرار بها (رواه الترمذي) وقال حديث حسن (من حديث ابي هريرة) انهم قالوا يارسول الله متى وجبت لك النبوة قال وآدم بين الروح والجسد (ومنها أنه اول من اخذ عليه الميثاق) يوم الست بربكم (كما مر) اول الكتاب (ومنها انه اول من قال بلى) انت ربنا (يوم ألست بربكم رواه ابو سهل القطان) (في جزء من اماليه) عن علي باسناد ضعيف (ومنها ان آدم وجميع المخلوقات خلقوا لاجله) رواه البيهقي وغيره كشيخه الحاكم وصححه عن ابن عباس أوحى الله الى عيسى أن آمن بمحمد وأمر امتك أن يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار الحديث وهو لا يقال رأيا فحكمه الرفع وروى ابن عساكر لقد خلقت الدنيا وأهلها اعرفهم كرامتك ومنزلتك عندي ولولاك ما خلقت الدنيا (ومنها أن الله كتب اسمه الشريف على العرش) لفظ الرواية عن كعب على ساق العرش كما مر في الاسماء اي قوائمه وروى ابن عدي لما عرج بي رأيت مكتوبا على ساق العرش لا اله الا الله محمد رسول الله ايدته بعلي (وعلى كل سماء) من السموات السبع (وعلى الجنان وما فيها) من قصور وغرف وعلى نحور الحور العين وورق شجرة طوبى وسدرة المنتهى واطراف الحجب وبين اعين الملائكة (رواه ابن عساكر عن كعب الاحبار) قال انزل الله على آدم عصيا بعدد الانبياء والمرسلين ثم اقبل على ابنه شيث فقال أي بني أنت خليفتي من بعدي فخذها بعمارة التقوى والعروة الوثقى فكلما ذكرت الله فاذكر اسم محمد فاني رأيت اسمه مكتوبا على ساق العرش الحديث بطوله قدمه المصنف في الاسماء وهو من الاسرائيليات وحكم بعض الحفاظ بوضعه وأجاب شيخنا بأن الحكم بوضع جملة الفاظه لا يستلزم عدم ثبوت معانيها اذ يجوز ثبوت معاني بعضها في احاديث فنظروا اليها من حيث وجودها في غير حديث كعب كذا قال وهو تجويز عقلي لا يلتفت اليه المحدثون اذ كلامهم انما هو في الاسناد الذي هو المرقاة وثبوت معنى الموضوع ولو في القرآن فضلا عن تجويز ثبوته بأحاديث لا يؤيد الموضوع فينفي عنه الوضع كما هو مقرر عند ادنى من له المام بالفن (ومنها ان الله تعالى اخذ الميثاق على النبيين آدم فمن بعده) حتى عيسى ان قلنا بالمشهور انه ليس بينه وبين المصطفى نبي ومن بعده ايضا كخالدين سنان (ان يؤمنوا به وينصروه قال الله تعالى و) اذكر (اذ) حين (اخذ الله ميثاق النبيين) عهدهم (لما) بفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم الذي في اخذ الميثاق وكسرها متعلق بأخذ وما موصولة على الوجهين اي للذي (آتيتكم) اياه وقرئ آتيناكم (من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم) من الكتاب والحكمة وهو محمد صلى الله عليه وسلم (لتؤمنن به ولتنصرنه) جواب القسم وأممهم تبع لهم في ذلك (قال علي بن ابي طالب) في تفسير هذه الآية فيما رواه ابن جرير (لم يبعث الله نبيا من آدم فمن بعده الا اخذ عليه العهد في محمد صلى الله عليه وسلم لئن بعث وهو حي ليؤمنن به وينصرنه ويأخذ العهد بذلك على قومه) الرواية بنصب يأخذ كما افاده عياض بالعطف على تؤمنن بتقدير نون التوكيد الخفيفة كذا وجهها الشمني والمصنف ورد بأنه حينئذ يكون من جزاء الشرط فيلزم ان الاخذ من الامة بعد بعث المصطفى وليس المقصود فالعطف على جملة لئن بعث الخ على انها في موضع مفرد والوجه

ان التقدير وامر ان يأخذ على حذف زيجن الحواجب والعيون اوفى البغوى اختلف فى معنى الآية فقيل اخذ ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضا واخذ العهد على كل نبى أن يؤمن بمن يأتى بعده وينصره ان ادركه والا يأمر قومه بنصره فأخذ الميثاق من موسى ان يؤمن بعيسى ومن عيسى ان يؤمن بمحمد وقيل انما اخذ عليهم الميثاق فى محمد صلى الله عليه وسلم واختلف على هذا فقيل الاخذ على النبيين وامهم واكتفى بذكر الانبياء لان العهد على المتبوع عهد على التابع وقيل المراد ان الله اخذ عهد النبيين ان يأخذوا الميثاق على امهم بذلك انتهى بحروفه وقد مر بسط ذلك فى اول هذا الكتاب (ومنها انه وقع التبشير به فى الكتب السالفة) كالتوراة والانجيل ونعته فيها ونعت اصحابه وخلفائه (كما سيأتى ان شاء الله تعالى) فى النوع الرابع من المقصد السادس (ومنها أنه لم يقع فى نسبه من لدن آدم) اى زمنه لان لدن وان كان الاصل انها ظرف مكان بمعنى عند لكنها قد تستعمل للزمان كما هنا (سفاح) أى زنا بكسر السين المهملة من سفح الماء أو الدم أو الدمع اذا انصب لان الزانى يصب المنى فى غير حقه لعدم ثبوت النسب والتوارث فيه ولكونه من الكليات الخمس التى لم تبح فى ملة من الملل قال بعض المحققين والمراد بالسفاح مالم يوافق شريعة (رواه البيهقى والطبرانى فى الاوسط وأبو نعيم فى الدلائل) باسناد حسن عن على مرفوعا خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن آدم الى أن ولدنى ابى وامى لم يصبنى من سفاح الجاهلية شئ (ومنها انه نكست الاصنام لمولده رواه الخرائطى فى الهواتف وغيره) كابن عساكر عن عروة ان نفرا من قريش منهم ورقة بن نوفل كانوا فى صنم لهم يجتمعون اليه فدخلوا عليه ليلة فرأوه مكبوبا على وجهه فأخذوه وردوه الى حاله فلم يلبث حتى انقلب انقلابا عنيفا فردوه الى حاله فانقلب الثالثة فقالوا ان هذا لامر حدث فكان ذلك ليلة ولد صلى الله عليه وسلم وشاركه فى هذه الخصوصية عيسى عليه الصلاة والسلام روى عبد الرزاق عن وهب لما ولد عيسى اتت الشياطين ابليس فقالوا اصبحت الاصنام منكوسة فقال هذا حادث حدث فطاف خافقى الارض فلم ير شيأ ثم البحار فلم يقف على شئ ثم طاف ايضا فوجد عيسى عليه السلام قد ولد والملائكة قد حفت حوله فرجع اليهم فقال ان نبيا ولد البارحة (ومنها انه ولد مختونا) اى على صورة المختون اذا ختن القطع ولا قطع هنا (مقطوع السرة) الاولى حذف التاء لان السر بالضم ما تقطعه القابلة من سرة الصبى كما فى النهاية وغيرها الا ان يكون سمى السر سرة مجازا لعلاقة المجاورة او فيه حذف اى مقطوع منه ما يتصل بالسرة (رواه الطبرانى وغيره) وفى عد من الخصائص نظر اذ ولد سبعة عشر نبيا مختونين كما مر نظما وجماعة من هذه الامة ولدوا مختونين ولذا قال ابن القيم ليس هذا من خصائصه فان كثيرا من الناس ولد مختونا قال الشامى حتى فى عصرنا اخبر بعضهم انه ولد مختونا انتهى ويمكن ان الخصوصية مجموع الختن وقطع السرة وقيل ختنه جده يوم سابعه وصنع له مأدبة وقيل ختنه جبريل عند حليمة والارجح الاول فقد قال الحاكم به تواترت الاخبار وابن الجوزى لا شك انه ولد مختونا قال الخيضرى وادلته مع ضعفها امثل من ادلة غيره انتهى بل له طريق جيدة صححها الضياء المقدسى وحسنها مغلطاى وهى ما رواه الطبرانى وأبو نعيم وابن عساكر عن انس رفعه من كرامتى على ربى انى ولدت مختونا ولم ير احد

سوأتى (وتقدم مافيه من البحث اول الكتاب) مع فوائد جليلة (ومنها انه خرج نظيفا مابه قذر) مما جرت العادة به فى المولود عقب ولادته وهى صفة موضحة للمبالغة فى نظافته اذ القذر ضد النظافة (رواه ابن سعد) من طريق همام بن يحيى عن اسحق بن عبد الله عن آمنة (ومنها انه وقع) خرج من بطن امه (ساجدا) حقيقة (رافعا أصبعيه) اى سبابتيه الى السماء قابضا بقية اصابعه كالمتضرع المتذلل المبتهل (رواه ابو نعيم) فى خبر طويل من حديث ابن عباس عن آمنة بلفظ فوضعت محمدا فنظرت اليه فاذا هو ساجد قد رفع اصبعيه الى السماء كالمتضرع المبتهل وللطبرانى لما وقع الى الارض وقع مقبوضة أصابع يده مشيرا بالسبابة كالمسبح بها (ورأت أمه) رؤية عين بصرية لا منامية كما زعم (عند ولادته نورا خرج منها اضاءله قصور الشام) أى أضاء النور واتشر حتى رأت قصور الشام وأضاءت تلك القصور من ذلك النور (وكذلك ترى أمهات الانبياء) نورا يخرج منهن عند الولادة وان لم يكن كالذى رأته آمنة من كل وجه بحيث ان كل واحدة تضىء منها قصور الشام هكذا ترجاه شيخنا (رواه أحمد) والبزار والطبرانى وصححه ابن حبان والحاكم من حديث العرباض مرفوعا وأحمد أيضا من حديث أبى امامة وابن اسحق عن خالد بن معدان عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فيه أضاءت له قصور بصرى من ارض الشام (وكان مهده) أى ماهيئ له لينام فيه (يتحرك بتحريك الملائكة) له قال بعض ولم ينقل مثله لاحد من الانبياء (كما ذكره ابن سبع) باسكان الموحدة وتدتضم كما فى التبصير (فى الخصائص) له (وكان القمر يحدثه وهو فى مهده ويميل اليه حيث) أى فى أى وقت (اشار اليه) باصبعه فحيث هنا للزمان (رواه ابن طغربك) بضم الطاء المهملة واسكان الغين المعجمة وضم الراء وفتح الموحدة (فى) كتاب (النطق المفهوم وغيره) كالبيهقى والصابونى والخطيب وابن عساكر عن العباس بن عبد المطلب قلت يارسول الله دعانى الى الدخول فى دينك امارة لنبوتك رأيتك فى المهد تناغى القمر وتشير اليه باصبعك فحيث أشرت اليه مال قال انى كنت احدثه ويحدثنى ويلهينى عن البكاء وأسمع وجبته حين يسجد تحت العرش (وتكلم فى المهد رواه الواقدى) ان اول ماتكلم به لما ولد جلال ربى الرفيع وروى انه لما وقع على الارض رفع رأسه وقال بلسان فصيح لا اله الا الله وانى رسول الله وعند ابن عائذ أول ماتكلم به حين خرج من بطن امه الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا وطريق الجمع انه قال ذلك كله (وابن سبع) لكن عده من الخصائص فيه نظر اذ ليس من خصائصه ولا من خصائص الانبياء فقد تكلم فيه ابن ماشطة بنت فرعون وشاهد يوسف وصاحب جريج رواه احمد والحاكم مرفوعا وابن المرأة من اصحاب الاخدود رواه مسلم ومبارك اليمامة رواه البيهقى وكذا الطفل الذى مرت عليه امة تنسب الى الزنا فقالت امه اللهم لاتجعل ولدى مثلها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهؤلاء ستة تكلموا فى المهد وليسوا بأنبياء وللسيوطى نظم شهير فى جملة من تكلم (وظللته الغمامة) الصحابة (فى الحر رواه ابو نعيم والبيهقى) عن ابن عباس كانت حليمة لاتدعه يذهب مكانا بعيدا ففقدت عنه فخرج مع اخته فى الظهيرة فخرجت حليمة تطلبه حتى تجده مع اخته قالت فى هذا الحر

قالت ما وجدت حرا رأيت غمامة تظل عليه اذا وقف وقفت واذا سار سارت حتى انتهى الى هذا الموضع الحديث وهذا كان قبل النبوة فهو من الكرامات وفى الصحيح فاذا انا بسحابة قد اظلتنى ولذا قال ابن جماعة من زعم ان حديث اظلال الغمام لم يصح فهو باطل نعم قال السخاوى وغيره لم يكن دائما لما فى حديث الهجرة ان الشمس اصابته وظلله ابو بكر برداته وثبت انه كان بالجعرانة ومعه ثوب قد أظل عليه وانهم كانوا اذا اتوا على شجرة ظليلة تركوها له عليه الصلاة والسلام وغير ذلك (ومال اليه فىء) ظل (الشجرة اذا سبق اليه) اكراما له (رواه البيهقى) والترمذى وحسنه والحاكم وصححه وغيرهم عن أبى موسى الاشعرى قال خرج أبو طالب الى الشام ومعه النبى صلى الله عليه وسلم فى اشياخ من قريش الحديث وفيه ان بحيرا الراهب صنع لهم طعاما وأتاهم به وكان صلى الله عليه وسلم فى رعية الابل فقال بحيرا أرسلوا اليه فأقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه الى فىء الشجرة فلما جلس مال فىء الشجرة عليه فقال انظروا الى فىء الشجرة مال عليه (ومنها شق صدره الشريف) اربع مرات ولم تثبت الخامسة (رواه مسلم وغيره) وتقدم بسطه بجميع ما ذكره المصنف من اول هذا الفصل الى هنا فى المقصد الاول الا كتابة اسمه على العرش وغيره ففى المقصد الثانى (وغطه) بغين معجمة فطاء مهملة مشددة ضمه وعصره (جبريل عند ابتداء الوحى ثلاث غطات) ليشغله عن الالتفات لشىء آخر ولاظهار الشدة والجد فى الامر وان يأخذ الكتاب بقوة وقيل غير ذلك كما مر (عد هذه بعضهم من خصائصه كما نقله الحافظ ابن حجر قال ولم ينقل عن احد من الانبياء انه جرى له عند ابتداء الوحى) لا مرة ولا اكثر (ومنها ان الله ذكره فى القرآن) اى ذكر اعضاءه التى اريد الاخبار عنها بصفة تعلقت بها فيها ثناء عليه مبينة (عضوا عضوا) وهو بهذا المعنى لا يستلزم ذكر الجميع فلا يرد انه بقى من اعضائه الفخذان والرجلان وغيرهما (فقلبه) اى فقد ذكر قلبه (بقوله ما كذب الفؤاد ما رأى) اى ما رآه بقلبه اى ما انكر قلبه ما رآه ببصره من صورة جبريل أو الله تعالى فان الامور القدسية تدرك اولا بالقلب ثم تنتقل منه الى البصر أو ما قال فؤاده لما رآه لم اعرفك لانه عرفه بقلبه كما رآه ببصره والمعنى انه ليس تخييلا ويدل له انه صلى الله عليه وسلم سئل هل رأيت ربك فقال رأيته بفؤادى رواه ابن جرير عن ابن عباس (وقوله نزل به الروح الامين) جبريل (على قلبك) وفى قراءة بتشديد نزل ونصب الروح والفاعل الله (و) ذكر (لسانه بقوله وما ينطق) بما يأتيكم به (عن الهوى) هوى نفسه (وقوله فانما يسرناه) سهلنا القرآن (بلسانك) لغتك (و بصره بقوله ما زاغ البصر وما طغى) اى ما مال بصره صلى الله عليه وسلم عن مرتبة المقصود له ولا جاوزه تلك الليلة (ووجهه بقوله قد) للتحقيق (نرى تقلب) تصرف (وجهك فى) جهة (السماء) متطلعا الى الوحى ومتشوفا الى الامر باستقبال الكعبة وكان يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانه ادعى لاسلام العرب (ويده وعنقه بقوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك) اى لا تمسكها عن الانفاق كل المسك (وظهره وصدره بقوله الم نشرح لك صدرك) بالنبوة وغيرها (ووضعنا) حططنا (عنك وزرك الذى انقض) اثقل (ظهرك) وهذا كقوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وياتى بيانه ان

شاء الله تعالى (واشتق اسمه من اسم الله المحمود) بالجر بدل والنصب بتقدير اعنى والرفع بتقدير وهو وقيل من اسمه الحميد ولكن المحمود اتم فى الاشتقاق لان فيه ميمين كمحمد بخلاف الحميد (ويشهد له ما اخرجه البخارى فى تاريخه الصغير من طريق على بن زيد) بن عبد الله ابن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمى البصرى ضعيف من صغار التابعين (قال كان ابو طالب يقول وشق) بالبناء للفاعل من شق الشئ جعله قطعتين اى اشتق الله تعالى (له من اسمه) بقطع الهمزة للضرورة اسما (ليجله) ليعظمه (فذو العرش محمود وهذا محمد) وقدم المصنف هذا الحديث بلفظه فى أسمائه عليه السلام (وهو مشهور لحسان بن ثابت) الانصارى المؤيد بروح القدس فتوارد حسان مع أبى طالب او ضمنه شعره وبه جزم بعض (وسمى أحمد) أى احمد الحامدين لربه فالانبياء حامدون وهو أحمدهم أى اكثرهم حمدا (ولم يسم به أحد قبله) منذ خلقت الدنيا حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف القلب او شك فى انه المنعوت باحمد فى الكتب السابقة هكذا قاله الاكثرون وبه جزم عياض وغيره وهو الصواب والقول بان الخضر اسمه أحمد مردود واه وكذا لم يتسم به أحد فى حياته واول من سمى به بعده والد الخليل بن أحمد على المشهور كما مر مفصلا (رواه مسلم) عن على مرفوعا أعطيت ما لم يعط أحد من الانبياء قبلى نصرت بالرعب واعطيت مفاتيح خزائن الارض وسميت احمد وجعل لى التراب طهورا وجعلت أمتى خير الامم (ولاحمد من حديث على اعطيت أربعا لم يعطهن أحد قبلى وذكر منها وسميت احمد) وقدم لفظه أوائل الخصائص (ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان يبيت جائعا ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه من الجنة) فكان يواصل (كما سيأتى البحث فيه فى صيامه صلى الله عليه وسلم من مقصد عباداته) التاسع (وكان يرى من خلفه كما يرى امامه رواه مسلم) عن انس رفعه وفيه ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود فانى اراكم من امامى ومن خلفى (ويرى فى الليل فى الظلمة) بضم فسكون وبضمتين ذهاب النور واحترز به عما اذا كان نور (كما يرى بالنهار وفى الضوء رواه البيهقى) فى الدلائل عن ابن عباس به وعنده ايضا عن عائشة نحوه وقدم المصنف بسط هذين فى بصره من المقصد الثالث (وكان ريقه يعذب الماء الملح رواه أبو نعيم) وغيره عن انس انه بزق فى بئر فى دار انس فلم يكن فى المدينة بئر اعذب منها (ويجزى) يكفى (الرضيع) عن اللبن (رواه البيهقى) فى الدلائل بلفظ انه كان يدعو يوم عاشوراء برضعائه ورضعاء ابنته فاطمة فيتفل فى افواههم ويقول للامهات لا ترضعنهم الى الليل فكان ريقه يجزيهم وقدم هذين فى ريقه من المقصد الثالث ويقع فى بعض النسخ هنا زيادة وهى (ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا مشى فى الصخر غاصت قدماه فيه واثرت فيه كما هو مشهور قديما وحديثا على الالسنة ونطق به الشعراء فى منظومهم والبلغاء فى منثورهم) وانكره الحافظ السيوطى وقال لم اقف له على اصل ولا سند ولا رأيت من خرجه فى شئ من كتب الحديث وكذا انكره غيره وحاول المصنف خلافه فقال (مع اعتضاده) تقويته (بوجود اثر قدمى الخليل ابراهيم عليه افضل الصلاة والسلام فى حجر المقام المذكور فى التنزيل فى قوله تعالى فيه آيات بينات) منها (مقام ابراهيم) اى الحجر الذى قام عليه عند

بناء البيت فأثر قدماه فيه (وهو البالغ تعيينه وانه اثره) اى ابراهيم (مبلغ التواتر القائل فيه ابو طالب) فى قصيدته اللامية (وموطئ) بالجر عطفا على الحجر ورقبله من قوله اعوذ برب الناس اى محل وطء (ابراهيم فى الصخر) الحجر (رطبة ه) حتى اثر فيه (على قدميه حافيا غير ناعل) صفة كاشفة (وبما فى البخارى) ومسلم (من حديث ابى هريرة مرفوعا من معجزة تأثير ضرب موسى فى الحجر) الذى كان يحمله معه فى الاسفار فيتفجر منه الماء (ستا) من الاحجار (أو سبعا) بالشك من الراوى ولعله أوحى اليه ان يضربه (ذهب بثوبه لما اغتسل) عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فخرج موسى فى أثره يقول ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل موسى فقالوا والله ما بموسى من باس واخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا قال أبو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة رواه الشيخان قال الحافظ فيه معجزة ظاهرة لموسى وان الآدمى يغلب عليه طباع البشر لان موسى مع علمه ان الحجر ما سار بثوبه الا بامر الله عامله معاملة من يعقل حتى ضربه ويحتمل انه أراد بيان معجزة اخرى لقومه بتأثير الضرب بالعصا فى الحجر انتهى وذكر وجه استشهاده به بقوله (اذ ما خص نبى بشئ من المعجزات والكرامات الا ولنبينا صلى الله عليه وسلم مثله كما نصوا عليه) لكن المثلية التى للمصطفى اما من جنسها او بغيرها أعلى او مساو كما نصوا عليه فمثل هذا لا يدفع انكار وروده (مع ما يؤيد ذلك وهو وجود أثر حافر بغلته الشريفة على ما قيل فى مسجد بطيبة حتى عرف المسجد بها فيقال مسجد البغلة) وهذا لو ثبت لا ينتج الدعوى اذ لا يلزم من تأثير حافر بغلته وان كان اكراما له ومعجزة ان نفس قدميه يؤثر الذى هو المطلوب (وما ذاك الا من سره السارى فيها ليكون ذلك أقوى فى الآية وأوضح فى الدلالة على اتيانه عليه الصلاة والسلام هذه الآية التى اوتيها الخليل فى حجر المقام على وجه أعلى منه) وهذا تصريح منه بأنه لم يؤت مثله بخصوصه فلم يثبت المطلوب (بل قال الزبير بن بكار فيما نقله المجد الشيرازى) صاحب القاموس (فى) كتابه (المغانم المطابة) فى فضائل طابة (بعد ذكره لاثر حافر البغلة ومسجدها وفى غربى هذا المسجد أثر كأنه أثر مرفق يذكر أنه عليه الصلاة والسلام اتكأ عليه ووضع مرفقه الشريف عليه وعلى حجر آخر أثر الاصابع والناس يتبركون بهما) اى اثر المرفق واثر الاصابع (وقال السيد) الشريف (نور الدين على) السمهودى (فى كتابه وفاء الوفاء) تاريخ المدينة (بعد ايراد ذلك ولم اقف فى ذلك على اصل الا ان ابن النجار) الحافظ الشهير (قال) فى تاريخ المدينة (فى المساجد التى ادركها خرابا بالمدينة ما لفظه ومسجدان قرب البقيع احدهما يعرف بمسجد الاجابة) كأنه لاجابة الدعاء فيه (والثانى يعرف بمسجد البغلة فيه اسطوان) عمود (واحد وهو خراب وحوله نشز) بالزاى مرتفع (من الحجارة فيه اثر يقولون انه اثر حافر بغلة النبى صلى الله عليه وسلم انتهى) كلام السمهودى وهذا آخر ما فى بعض النسخ واكثرها سقوطه ولعله اولى (وكان ابطه عليه الصلاة والسلام لا شعر عليه قاله القرطبى

وكان

وكان ابيض غير متغير اللون) قيد به دفعا لتوهم ان خلوه من الشعر لمرض منع ظهوره (كما ذكره الطبرى) الحافظ محب الدين المكى (وعده فى الخصائص وذكره بعض الشافعية) كالاسنوى (لحديث انس المتفق عليه) اى الذى رواه الشيخان (انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه فى الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه) لفظ الحديث عندهما كان لا يرفع يديه فى شئ من دعائه الا فى الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه فاقتصر المصنف على حاجته منه (وقال الشيخ جمال الدين) عبد الرحيم بن الحسن بن على (الاسنوى) شيخ الشافعية وصاحب التصانيف السائرة امام زمانه البارع توفى سنة سبع وسبعين وسبعمائة وله أربع وسبعون سنة (فى) كتاب (المهمات ان بياض الابط كان من خواصه صلى الله عليه وسلم انتهى قال فى شرح تقريب الاسانيد) الولى العراقى (وما ادعاه من كون هذا من الخصائص فيه نظر اذ لم يثبت ذلك بوجه من الوجوه بل لم يرد ذلك فى شئ من الكتب المعتمدة والخصائص لا تثبت بالاحتمال) القائم من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه وانما تثبت بالنص الصريح (ولا يلزم من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه أن لا يكون له شعر) لاحتمال انه كان يديم تعاهده (فان الشعر اذا نتف بقى المكان أبيض وان بقى فيه آثار الشعر ولذلك ورد فى حديث عبد الله بن اقرم) بفتح الهمزة والراء بينهما قاف ساكنة ثم ميم ابن زيد (الخزاعى) أبى معبد المدنى صحابى مقل له حديثان (انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كنت أنظر الى عفرة) بضم المهملة وسكون الفاء (ابطيه اذا سجد خرجه الترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه وقد ذكر الهروى) بفتح الهاء والراء احمد بن محمد ابو عبيد المشهور (فى الغريبين) للقرآن والحديث نسبة الى هراة مدينة بخراسان وليس هو علما أبا الحسن بن ادريس كما توهم (وابن الاثير فى النهاية ان العفرة بياض ليس بالناصع) أى الخالص (ولكن) هو (كلون عفرة الارض وهو وجهها وهذا يدل على ان آثار الشعر هو الذى جعل المكان اعفر والا فلو كان خاليا من نبات الشعر جملة لم يكن اعفر) وقد تمنع دلالته على ذلك بقول الحافظ ان شأن المغابن أن يكون لونها فى البياض دون لون بقية الجسد (نعم الذى يعتقد فيه صلى الله عليه وسلم) وجوبا (انه لم يكن لابطه رائحة كريهة بل كان نظيفا طيب الرائحة كما ثبت فى الصحيح) عن انس وغيره وقد روى البزار عن رجل قال ضمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال على من عرق ابطيه مثل رائحة المسك (وكان عليه الصلاة والسلام يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه صوت غيره ولا سمعه) من الاصوات والاسماع المعتادين فقد كان يخطب فتسمعه العواتق فى البيوت ويسمع اطيط السماء كما مر بسط ذلك فى شمائله (وكان تنام عينه ولا ينام قلبه) وكذلك الانبياء فهو خصوصية له على الامم كما مر مبسوطا (رواه البخارى) ومسلم وغيرهما بلفظ يا عائشة ان عينى تنامان ولا ينام قلبى واخرجه بلفظ المصنف الحاكم من حديث انس كانت تنام الخ وتقدم ايضا (وما تثاءب) بالهمز تثاؤبا وزان تثاقل تثاقلا قيل هى فترة تعترى الشخص فيفتح عندها فوه وتثاوب بالواو عامى كما فى المصباح وقال غيره هو التنفس الذى ينفتح منه الفم لدفع البخار المتحقق فى عضلات الدماغ (قط) وكذلك الانبياء لان سببه ناشئ عن ابليس لانه يدعو الى الشهوات التى منها الامتلاء

من الطعام الذى ينشأ عنه التثاؤب غالبا وهم معصومون من ذلك (كما رواه ابن ابى شيبة والبخارى فى تاريخه من مرسل يزيد) بياء قبل الزاى (ابن الاصم) ضد السامع ونسخة الاعصم بزيادة عين تصحيف من الجهال واسم الاصم عمرو وقيل يزيد بن عمرو بن عبيد العامرى البكائى بفتح الموحدة والكاف الثقيلة ابن اخت ميمونة ام المؤمنين من الثقات مات سنة ثلاث ومائة (قال ما تثاءب النبى صلى الله عليه وسلم قط) وظاهر هذا اختصاصه لكن فى رواية عن يزيد المذكور عند ابن أبى شيبة أيضا بلفظ ما تثاءب نبى قط كما قدمه المؤلف فى الصوت الشريف وهذا يعم جميع الانبياء ونحوه قوله هنا (وأخرج الخطابى من طريق مسلمة بن عبد الملك) بن مروان الاموى الامير مقبول روى له ابو داود ولم يلق أحدا من الصحابة مات سنة خمس وعشرين ومائة او بعدها (قال ما تثاءب نبى قط) وهذا يعم الجميع فهو من خصائصهم على الاعم (ويؤيد ذلك ان التثاؤب من الشيطان) لانه الحامل على سببه بتزيين الشهوات (رواه البخارى) ومسلم عن أبى هريرة مرفوعا التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع (وما احتلم قط) أى ما رأى فى منامه ما يقتضى خروج المنى لانه من الشيطان ولا سبيل له عليه وكذلك الانبياء هذا هو المراد وان اطلق الاحتلام لغة على الرؤيا المنامية لا بهذا القيد (رواه الطبرانى) عن ابن عباس قال ما احتلم نبى قط وانما الاحتلام من الشيطان كما قدمه فى جماعه صلى الله عليه وسلم (وكان عرقه أطيب من المسك رواه ابو نعيم وغيره) بلفظ كان عرقه فى وجهه مثل اللؤلؤ أى فى البياض والصفاء وأطيب من المسك الاذفر بالمعجمة أى الطيب الريح ومر بسط هذا فى الشمائل (واذا مشى مع الطويل طاله) أى زاد عليه فى الطول مع انه ربعة اكراما من الله حتى لا يزيد عليه أحد صورة كما لا يزيد معنى فضل ارتفاعه فى عين الناظر براءة حسية وهذا من المعجزات (رواه البيهقى) وغيره عن عائشة قالت لم يكن بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد وكان ينسب الى الربعة اذا مشى وحده ولم يكن على حال يماشيه احد من الناس ينسب الى الطول الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فاذا فارقاه ينسب الى الربعة وروى عبد الله بن احمد عن على كان صلى الله عليه وسلم ليس بالذاهب طولا وفوق الربعة اذا جامع القوم غمرهم بفتح المعجمة والميم أى زاد عليهم فى الطول من غمر الماء اذا علا ولذا زاد زين وابن سبع انه كان اذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الجالسين وتوقف بعض فيه بأنه لم يره الا فى كلام زين وكلام الناقلين عنه تقصير فان الجامعة شاملة للجلوس والمشى (ولم يقع له ظل على الارض ولا رؤى له ظل فى شمس ولا قمر) رواه الحكيم الترمذى مرسلا قال ابن سبع لانه كان نورا كله وقال زين لغلبة أنواره قيل وحكمته صيانته عن ان يطأ كافر ظله واطلاق الظل على القمر مجاز لانه انما يقال ظلمة القمر ونوره وروى ابن المبارك وابن الجوزى عن ابن عباس لم يكن للنبى صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوء السراج وتقدم هذا كله فى مشيه صلى الله عليه وسلم (ويشهد له انه صلى الله عليه وسلم لما سأل الله تعالى ان يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نورا ختم بقوله واجعلنى نورا) أى والنور لا ظل له وبه يتم

الاستشهاد (وكان صلى الله عليه وسلم لا يقع على ثيابه ذباب قط نقله الفخر الرازى) عن بعضهم (ولا يمتص دمه البعوض كذا نقله الحجازى وغيره) ونوزع بعدم ثبوته (وما اذاه القمل) لعدم وجوده فيه (قاله) ابو الربيع سليمان (بن سبع) باسكان الموحدة وقد تضم السبتى (فى) كتاب (الشفاء) أى شفاء الصدور فى أعلام نبوة الرسول وخصائصه ولفظه لم يكن فيه قمل لانه نور ولان أصله من العفونة ولا عفونة فيه وا كثره من العرق وعرقه طيب (والسبتى) بفتح فسكون نسبة الى سبتة بالمغرب وجزم الرشاطى بان سبتة بالفتح والذى ينسب اليها السبتى بالكسر (فى) كتابه (أعظم الموارد) وأطيب الموالد وقدم المصنف فى اللباس انه يشكل عليه حديث عائشة كان يقلى ثوبه ومن لازمه وجود شئ يؤذيه قمل أو برغوث أو نحو ذلك ويجاب بأن التقلى لاستقذار ما علق بثوبه من غيره وان لم يؤذه وفيه ان أذاه غذاؤه من البدن واذا امتنع الغذاء لم يعش الحيوان غالبا انتهى ملخصا ومر أن شيخنا دفع بحثه بأن التقلية لازالة القذر الحاصل من غيره لا القمل ونحوه ولا يلزم انه حيوان وبتقديره حيوانا يجوز أنه فلاه قبل مضى مدة لا يصبر فيها على عدم الغذاء (ومنها انقطاع الكهنة) بمعنى الكهانة فجوز العلاقة التعلق بينهما فأطلق اسم المتعلق وأراد به المتعلق فهو مجاز لغوى اوهو من مجاز النقص أى اخبار الكهنة اذ نفس الكهنة لم ينقطعوا جمع كاهن وهو المخبر ببعض المغيبات كتابيا أوغيره (عند مبعثه) أى عقبه (وحراسة السماء من استراق السمع) أى استراق الشياطين لاسماع ما تقوله الملائكة فيخبرون به غيرهم (والرمى) بالجر بيا مقدرة أى وحراسة السماء بالرمى (بالشهب) أى رمى الملائكة للشياطين عند استراق السمع قال تعالى فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا قيل الاولى تأخير عند مبعثه عن هذا ليتعلق بالثلاثة وجوابه انهما عطف على معلول والعلة تقارن معلولها فى الزمان فيفيد أن الثلاثة عند مبعثه فلا فرق بين تقديمها وتاخيرها ثم المتبادر من المصنف انه لم يتخلل زمن بين المبعث والرمى بالشهب وذكر ابن الجوزى أن قريشا وبنى لهب بكسر اللام رأت الرمى بالنجوم بعد المبعث بعشرين يوما فاجتمعوا الى كاهن اسمه خطر أتت عليه مائتان وثمانون سنة فذكر الخبر مطولا جدا وفى آخره انه من أجل مبعوث عظيم الشان يبعث بالتنزيل والقرآن من نجل هاشم الاكرم يبعث بالملاحم وقتل كل ظالم هذا هو البيان أخبرنى به رئيس الجان ثم أنحى عليه فما أفاق الا بعد ثالثة فقال لا اله الا الله فقال صلى الله عليه وسلم لقد نطق عن مثل نبوة وانه يبعث يوم القيامة أمة وحده وفى سيرة ابن اسحق لما تقارب أمره صلى الله عليه وسلم وحضر مبعثه حجبت الشياطين عن السمع وحيل بينها وبين المقاعد التى كانت تسترق فيها فرموا بالنجوم فعرف الجن أنه امر حدث فأتوا من فزع من ذلك ثقيف فأتوا عمرو بن أمية بن علاج وكان ادهى العرب وافكرها رأيا فقال ان كانت هى النجوم التى يهتدى بها فى البر والبحر ويعرف بها الانواء فهو وطى الدنيا وهلاك الخلق وان كانت غيرها وهى ثابتة على حالها فهو لامر اراد الله به هذا الخلق (قال ابن عباس كانت الشياطين لا يحجبون عن السموات وكانوا يدخلونها ويأتون بأخبارها فيلقون على الكهنة) وفى تفسير ابن عطية روى فى الرمى بالشهب احاديث صحاح مضمونها أن الشياطين كانت تصعد

الى السماء فتقعد لتسمع واحد فوق واحد فيتقدم الاجسر نحو السماء ثم الذى يليه ثم الذى يليه فيقضى الله بأمر من امر الارض فيتحدث به اهل السماء فيسمعه منهم الشيطان الادنى فيلقيه الى الذى تحته فربما احرقه شهاب وقد القى الكلام وربما لم يحرقه جملة فتنزل تلك الكلمة الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة فتصدق تلك الكلمة فيصدق الجاهلون الجميع (فلما ولد عيسى عليه السلام منعوا من ثلاث) كان حكمة تخصيصه دون باقى الانبياء على ظاهره تعظيم المصطفى لقرب زمنه كما قال انا اولى الناس بعيسى ليس بينى وبينه نبى (فلما ولد محمد صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها) وماوقع عند الزبير بن بكار ان ابليس كان يخترق السموات ويصل الى أربع فلما ولد المصطفى حجب من السبع محمول على مابعد ولادة عيسى بدليل تفصيل ابن عباس المذكور (فمنهم احد يريد استراق السمع الا رمى بشهاب وهو الشعلة من النار) التى تشبه النجم المنقض وبهذا جزم البيضاوى ويأتى انهم كانوا يرمون بنفس النجوم (فلا يخطئ ابدا) من حيث الاصابة وان كان قد يتخلف الاحراق كما بينه بقوله (فمنهم من يقتله) فيموت حريقا (ومنهم من يحرق وجهه) ولا يموت (ومنهم من يخبله) بضم التحتية وفتح الخاء المعجمة وشد الباء ابلغ من فتح الياء وسكون الخاء وكسر الباء اى يفسد عقله او عضوه (فيصير غولا) اى شيطانا (يضل الناس فى البرارى) وفى الحديث اذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالاذان وفى البغوى فاتبعه شهاب ثاقب كوكب مضىء لا يخطئه فيقتله او يحرقه او يخبله وانما يعودون الى استراق السمع مع علمهم انهم لا يصلون اليه طمعا فى السلامة وقيل المراد كراكب البحر قال علماؤنا سمى النجم الذى يرمى به ثاقبا لانه يثقبهم وفى البيضاوى والشهاب مايرمى به كانه كوكب انقض وماقيل انه بخار يصعد الى الجو فيشتعل فتخمين ان صح لم ينافذلك اذ ليس فيه مايدل على انه ينقض من الفلك ولا ينافى قوله ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين فان كل نير يحصل فى الجو العالى فهو مصباح لاهل الارض وزينة للسماء من حيث انه يرى كانه على سطحه ولا يبعد أن يصير الحادث بما ذكر فى بعض الاوقات رجما للشيطان يتصعد الى قرب الفلك للسمع ومارووى أن ذلك حدث بميلاد النبى صلى الله عليه وسلم ان صح فلعل المراد كثرة وقوعه أو مصيره محورا واختلف فى ان المرجوم يتأذى به فيرجع أو يحرق به لكن قد يصيب الصاعد مرة وقد لا يصيب كالموج لراكب السفينة ولذلك لا يرتدعون عنه رأسا ولا يقال ان الشيطان من النار فلا يحترق لانه ليس من النار الصرف كما أن الانسان ليس من التراب الخالص مع ان النار القوية اذا استولت على الضعيفة استهلكتها انتهى ولعل قوله قد يصيب وقد لا معناه قد يحترق وقد لا فلا خلف (وهذا) أى الرمى بالشهب (لم يكن ظاهرا قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم ولم يذكره أحد قبل زمانه وانما ظهر فى بدء أمره وكان ذلك أساسا لنبوته) وفيه افادة أنه كان موجودا لكنه قليل بالنسبة لزمنه فلا يخالف قوله (وقال معمر) بن راشد (قلت للزهرى) محمد بن مسلم ابن شهاب (أكان يرمى بالنجوم فى الجاهلية) اى ماقبل البعثة (قال نعم قلت أفرأيت قوله تعالى وانا كنا نقعد منها مقاعد للسمع الآية) فان ظاهرها أنه لم يكن يرمى بها فى الجاهلية (قال غلظت وشدد أمرها حين بعث محمد صلى الله عليه وسلم) وقد روى ابن اسحق عن ابن عباس عن نفر من

الانصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ما كنتم تقولون في هذا الذي يرمى به قالوا يا نبي الله كنا نقول مات ملك ملك ملك ولد مولود مات فقال صلى الله عليه وسلم ليس ذلك كذلك ولكن الله تبارك وتعالى كان اذا قضى في خلقه أمرا سمعه حملة العرش فسبحوا فسبح من تحتهم لتسبيحهم فسبح من تحت ذلك ولا يزال التسبيح يبسط حتى ينتهي الى السماء الدنيا فيسبحوا ثم يقول بعضهم لبعض مم سبحتم فيقولون سبح من فوقنا فسبحنا بتسبيحهم فيقولون ألا تسألون من فوقكم مم سبحوا فيقولون مثل ذلك حتى ينتهوا الى حملة العرش فيقال لهم مم سبحتم فيقولون قضى الله في خلقه كذا وكذا للامر الذي كان فيهبط الخبر من سماء الى سماء حتى ينتهي الى السماء الدنيا فيخطفون به فيسترقه الشياطين بالسمع على توهم واختلاف ثم يأتون به الكهان من أهل الارض فيحدثونهم فيخطئون ويصيبون فيحدث به الكهان فيصيبون بعضا ويخطئون بعضا ثم ان الله حجب الشياطين بهذه النجوم التي يقذفون بها فانقضت الكهانة اليوم فلا كهانة (وقال ابن قتيبة ان الرجم كان قبل مبعثه ولكن لم يكن في شدة الحراسة) كالشدة الكائنة (بعد مبعثه وقيل ان النجم كان ينقض ويرمى الشياطين ثم يعود الى مكانه) من السماء (ذكره البغوي) في تفسيره وقضية هذا كله منعهم من الاستراق رأسا لكن قال السهيلي انه بقي من استراق السمع بقايا يسيرة بدليل وجودهم على الندور في بعض الازمنة وبعض البلاد انتهى (ومنها أنه أتي بالبراق) بضم الموحدة وخفة الراء دابة فوق الحمار ودون البغل من البرق لسرعة سيره لانه يضع حافره عند منتهى طرفه أو لشدة صفائه لانه أبيض أو لانه ذو لونين بياض وسواد ليلة الاسراء (مسرجا ملجما قيل وكانت الانبياء انما تركبه عريانا) فيه تجوز لانه انما يقال في الآدمي وفي غيره عرى بضم فسكون (ومنها أنه أسري به صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام) راكبا على البراق وحوله جبريل وغيره (الى المسجد الاقصى) فربط البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء ثم دخل المسجد وصلى فيه ركعتين (وعرج به من المحل الاعلى) الاقرب علوا من الارض الى السماء (وأراه من آياته الكبرى وحفظه في المعراج حتى ما زاغ) مال (البصر وما طغى) ما تجاوز الى رؤية ما لم يرد منه بل جمع همته في توجهه الى الحق بكليته فما التفت الى ماسواه (وأحضر الانبياء له وصلى بهم وبالملائكة) في بيت المقدس وفي السموات (اماما) ليعلم انه امام الكل في الدنيا والاخرى (واطلعه على الجنة والنار) يقظة ليلة الاسراء ليحصل له الانس بأهوال يوم القيامة وليتفرغ فيه للشفاعة ويقول أنا لها أنا لها وأمتي أمتي حيث يقول غيره نفسي نفسي (وعزيت هذه) أي اطلاعه عليهما (للبيهقي) ولفظ الانموذج عد هذه البيهقي أي من خصائصه (ومنها أنه رأى الله تعالى بعينه) يقظة على الراجح (كما يأتي في مقصد الاسراء ان شاء الله تعالى وجمع له بين الكلام والرؤية وكلمه الله تعالى في الرفيع) بالفاء أي المكان (الاعلى) على سائر الامكنة تشريفا له لا لانه تعالى في مكان يوصف بقرب أو بعد (وكلم موسى بالجبل) وذاك أشرف منه للفرق بين من رفعه الملك الى محل شريف ليخاطبه فيه وبين من خاطبه في محل يساويه فيه غيره وقد روى ابن عساكر في حديث المعراج مرفوعا هبط جبريل فقال ان ربك يقول لقد وطئت في السماء موطئا لم يطأه أحد قبلك ولا يطؤه أحد بعدك وعنده أيضا عن أنس مرفوعا لما أسري بي قربني ربي حتى كان بيني وبينه قاب قوسين أو أدنى وما

أجمع قول الانموذج وبالاسراء وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلو الى قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه نبي مرسل ولا ملك مقرب واحياء الانبياء له وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار وعد هذه البيهقي ورؤيته آيات ربه الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى ورؤيته للباري تعالى مرتين وبركوب البراق في احد القولين انتهى (ومنها ان الملائكة تسير معه حيث سار يمشون خلف ظهره) قال أبو نعيم ليكونوا حراسا له من اعدائه ولا ينافيه والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الآية فظاهر والا فمن عصمة الله له أن يوكل به جنده من الملا الاعلى تشريفا له وقد روى ابن سعد عن جابر خرج صلى الله عليه وسلم وقال لاصحابه امشوا أمامي وخلوا ظهري للملائكة أي فرغوه لهم ليمشوا خلفي وهذا كالتعليل للامر بالمشي امامه وروى الحاكم عن جابر مرفوعا كان صلى الله عليه وسلم اذا مشى مشى أصحابه أمامه وتركوا ظهره للملائكة وقيل انما كان يمشي خلف أصحابه ليعتبر حالهم وينظر اليهم حال تصرفهم في معاشهم ويرتب من يحتاج الى التربية وهذا شأن الراعي مع الرعية قال النووي وانما تقدمهم في قصة جابر لانه دعاهم اليه فجاؤا تبعا كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشي امامهم وقدمت هذا في مشيه (وقاتلت الملائكة معه) ولم يكونوا مع غيره الا مددا (كما مر في غزوة بدر) قتالهم عن جميع الجيش (وحنين) على ما جزم به ابن القيم نقله عنه المصنف في غزوتها عملا بظواهر أحاديث مرت والجمهور على انهم لم تقاتل يوم حنين كما قدمه المصنف في بدر لان الله قال وأنزل جنودا لم تروها ولا دلالة فيه على قتال نعم في الصحيحين أن ملكين قاتلا عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد كاشد القتال والمعروف من قتال الملائكة كما قال ابن كثير انما هو يوم بدر وكانوا فيما عداها عددا ومددا ولا يرد هذا الحديث لانه عن المصافي خاصة لا عن عموم الجيش كبدر (ومنها أنه يجب علينا أن نصلي ونسلم عليه) في الجملة اتفاقا فرة في العمر عند المالكية وفي التشهد الاخير عند الشافعية وكلما ذكر عند جمع من المذاهب الاربع (لآية ان الله وملائكته يصلون على النبي) يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (ولم ينقل أن الامم المتقدمة كان يجب عليهم أن يصلوا على أنبيائهم) قال في الانموذج ومن خواصه أنه ليس في القرآن ولا غيره صلاة من الله على غيره فهي خصيصية اختصه الله بها دون سائر الانبياء (ومنها انه أوتي الكتاب العزيز) الغالب على كل كتاب بمعانيه واعجازه ونسخه أحكامها أو الذي لا نظير له أو الممتنع مضاهاته لاعجازه أو من التغيير والتحريف لحفظ الله له (وهو امي لا يقرأ ولا يكتب ولا اشتغل بمدارسة) من يقرأ ويكتب لتكون الحجة أثبت والشبهة أدحض وهذا أعلى درجات الفضل له حيث كان كذلك وأتى بالعلوم الجمة والحكم المتوافرة واخبار القرون الماضية بلا تعلم خط ولا استفادة من كتاب بخلاف غيره كما قدم المصنف بسط ذلك وروى ابن أبي حاتم عن عبادة رفعه ان جبريل أتاني فقال اخرج فحدث بنعمة الله التي أنعم الله عليك الحديث وفيه ولقنني كلامه وأنا امي وفي رواية واتاني كتابه وانا أمي (ومنها حفظ كتابه هذا من التبديل والتحريف) على ممر الدهور بخلاف غيره من الكتب فان بعضها بدل وحرف وللبيهقي عن الحسن في تفسير قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث قال حفظه الله فلا يزيد أحد فيه باطلا ولا ينقص منه حقا وكانه أخذ هذا التفسير من لازم الآية وللبيهقي أيضا عن يحيى بن أكثم دخل يهودي على

المأمون فأحسن الكلام فدعاه الى الاسلام فأبى ثم بعد سنة جاء مسلما فتكلم على الفقه فأحسن الكلام فسأله المأمون ماسبب اسلامه قال انصرفت من عندك فامتحنت هذه الاديان فعمدت الى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وأدخلتها البيعة فاشتريت مني وعمدت الى الانجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وادخلتها البيعة فاشتريت مني وعمدت الى القرآن فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وادخلتها الوراقين فتصفحوها فوجدوا فيها الزيادة والنقصان فرموا بها فلم يشتروها فعلمت ان هذا الكتاب محفوظ فكان هذا سبب اسلامي قال يحيى فحججت تلك السنة فلقيت سفيان بن عيينة فذكرت له هذا فقال مصداقه في الكتاب قلت في أي موضع قال في قوله في التوراة والانجيل بما استحفظوا من كتاب الله فجعل حفظه اليهم وقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فحفظه الله تعالى علينا فلم يضع (حتى سمى كثير من الملحدة) من الالحاد وهو الميل سموا بذلك لعدولهم عن ظواهر الشريعة وتأويلها بأمور سخيفة ويسمون باطنية وهم الاسماعيلية المنسوبون الى امامة اسمعيل بن جعفر الصادق وغرضهم ابطال الشرع لانهم في الاصل يهود ومجوس (والمعطلة) الذين نفوا الصانع وتستروا بزي الاسلام خوفا من القتل وسعوا في نقض الدين وتزيين ما يروج على بعض العقول القاصرة (سيما القرامطة) طائفة من الملحدين قال السمعاني في الانساب القرمطي بكسر القاف وسكون الراء وكسر الميم والمهملة نسبة الى طائفة خبيثة من أهل هجر ولحيان وأصلهم رجل من سواد الكوفة يقال له قرمط وقيل حمدان بن قرمط وسبب ظهورهم أن جماعة من اولاد بهرام جور ذكروا آباءهم وجدودهم وما كانوا فيه من العز والملك وزوال ذلك بالاسلام فاتفقوا على رفعه وقالوا انفرقهم وتفسد الرعايا عليهم فقسموا الدنيا أربعة أقسام لكل ربعها فذهب واحد الى الكوفة فأول من أجابه حمدان بن قرمط فأعانه على الدعوة وقيل سموا قرامطة لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عامر ايمشي وهو من أهل المدينة فقال انه ليقرمط في مشيه انتهى أي يقارب خطاه ومنه الخط المقرمط وعلى هذا فهو عربي وقيل معرب وان جدهم كان يسمى كرمد بالكاف العجمية ومعناه بالفارسية السقلة فغيروه وعربوه قرمط وكان احمر البشرة والعينين وكان ظهوره سنة ثمان وسبعين ومائتين فأظهر زهدا وصلاحا حتى اجتمع عليه خلق كثير فزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم بشر به وأنه الامام المنتظر وابتدع مقالات في كتاب وقال انه الكلمة والمهدي وزعم انه انتقل اليه كلمة المسيح وجعل الصلاة ركعتين بعد الصبح وركعتين بعد المغرب والصوم يومين بالنيروز والمهرجان وجعل القبلة الى بيت المقدس فكانت لهم وقائع وحروب ودعاة وخلفاء مذكورة في التواريخ حتى ظهر منهم سليمان ابن الحسن الجنابي فعاث في البلاد وأفسد وقصد مكة فدخلها يوم التروية سنة سبع عشرة وثلثمائة في خلافة المقتدر فقتل الحجاج ورماهم بزمزم وقلع باب الكعبة وأخذ كسوتها واخذ الحجر الاسود فبقي عندهم اثنتين وعشرين سنة فبذل لهم خمسون ألف دينار ليردوه فأبوا ثم ردوه مكسورا فوضع في مكانه وتغلبوا على مصر والشام حتى قاتلهم جوهر القائد فهزمهم وقتل منهم خلقا كثيرا وكانت مدة خروجهم ستا وثمانين سنة حتى أهلكهم الله وأبادهم وكانوا يحرفون القرآن ويتأولونه بتأويلات فاسدة لا تقبلها العقول (في تغييره وتبديل محكمه فما قدروا)

فى هذه المدة الطويلة (على اطفاء شئ من نوره) تمثيل لحالهم فى سعيهم فى تحريف القرآن بمن أراد اطفاء نور عظيم منتشر فى الآفاق (ولا تغيير كلمة من كلمه) تفسير لما قبله بجعل كلام الله نورا (ولا تشكيك المسلمين فى حرف من حروفه) فضلا عن كلمة من كلمه فهو ترق (قال تعالى لا يأتيه الباطل) لا يتطرق اليه (من بين يديه ولا من خلفه) أى من جهة من الجهات (الآية وكتابه يشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب) الالهية وزيادة روى البيهقى عن الحسن انزل الله مائة كتاب وأربعة كتب أودع علومها اربعة كتب التوراة والانجيل والزبور والفرقان وأودع علوم التوراة والانجيل والزبور فى الفرقان (جامعا) لكل شئ قال تعالى وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ روى ابن جرير وغيره عن ابن مسعود من أراد العلم فعليه بالقرآن فان فيه خبر الاولين والآخرين وأنزل فيه كل علم وبين لنا فيه كل شئ لكن علمنا يقصر عما بين فيه بجمعه (لاخبار القرون السالفة) أى الماضية (والامم البائدة) الذاهبة المنقطعة كما فى القاموس فهو مساو لما قبله وما بعده أو الهالكة على ما فى المصباح فهو مباين لما قبله مفهوما وان اتحدا ماصدقا (والشرائع الدائرة) بمهملة ومثلثة من درث اذا ذهب ولم يبق له اثر وفى تعبيره نوع من البلاغة يسمى التفنن لان الثلاثة متغايرة اللفظ متقاربة المعانى وهذا لفظ الشفاء فى الوجه الرابع من اعجاز القرآن ثم المراد التى درثت وذهبت أهاليها اذ الاحكام باقية لم تدرث فهو مجاز واليه يشير قوله (مما كان لا يعلم منه القصة الواحدة الا الفذ) الفرد الواحد (من احبار) علماء (أهل الكتاب الذى قطع عمره فى تعلم ذلك) فيورد النبى صلى الله عليه وسلم على وجهه ويأتى به على نعته فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقه وأن مثله لم ينله بتعليم قاله عياض وذلك لكبر كتبهم وعدم تقييد الاخبار بجملتها حتى قيل التوراة ستون سفرا متفرقة بين احبارهم بيد كل واحد سفر فاذا وقعت حادثة سئلوا عنها قالوا هذه فى سفر فلان وقال بعضهم القرآن جامع لنبا الاولين والآخرين فعلم الامم الماضية علم خاص وعلم هذه الامة علم عام وعلم أهل الكتاب قليل وما أوتيتم من العلم الا قليلا وقرأ ابن عباس وما أوتوا وعلم هذه الامة كثير ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا أنزل اليك الكتاب والحكمة الكتاب القرآن والحكمة فهمه (ويسر سهل (حفظه لمتعلميه) عن ظهر قلب (وقربه) سهل فهمه (على متحفيه) اى الذين اتحفوا به أى سروا بحفظه وفى نسخة على متحفظيه اى قرب تحصيله على المتحفظ اى المتمسك به الخائف ذهابه منه اذ نسيانه كبيرة ولا يرد انه مرفوع عن الامة لان الذنب فى التفريط فى محفوظه بتعاهده ودرسه قال القرطبى من حفظ القرآن أو بعضه فقد علت رتبته فاذا اخل بها تيك الرتبة حتى تزحزح عنها ناسب أن يعاقب فان ترك تعاهده يفضى الى الجهل والرجوع الى الجهل بعد العلم شديد (كما قال تعالى ولقد يسرنا) سهلنا أو هيانا (القرآن للذكر) للاذكار والاتعاظ بأن صرفنا فيه أنواع المواعظ والعبر وللحفظ بالاختصار وعذوبة اللفظ فهل من مذكر متعظ (وسائر) أى باقى (الامم) غير هذه الامة (لا يحفظ كتبها الواحد منهم) واذا كان كذلك (فكيف) يتوهم (بالجم الغفير) حفظه (على مرور السنين الكثيرة عليهم) وطول أعمارهم فهو استفهام فيه تعجيب ممن يتوهم ان غير هذه الامة شاركها فى حفظ كتبهم (والقرآن ميسر حفظه للغلمان فى أقرب مدة) فغالبهم يحفظه قبل البلوغ أو كثير منهم وهو من أعظم النعم

روى البخارى فى تاريخه والبيهقى مرفوعا مرسلا من أعطاه الله تعالى حفظ كتابه فظن أن احدا أعطى أفضل مما أعطى فقد غلط وفى رواية صغر أعظم النعم لانه قد أوتى النعمة العظمى التى كل نعمة وان عظمت فهى بالنسبة اليها حقيرة فاذا رأى ان غيره ممن لم يعط ذلك أوتى أفضل مما أوتى فقد صغر عظيما ومن خواصه انه نزل منجما وأنه مستغن عن غيره وأنه نزل من سبعة أبواب (ومنها انه انزل على سبعة احرف) كما فى الصحيحين وغيرهما واختلف فى معناه على نحو أربعين قولا بسطها فى الاتقان أشار المصنف الى قول منها فقال وانما نزل كذلك (تسهيلا علينا وتيسيرا وشرفا ورحمة وخصوصية لفضلنا) فليس المراد حقيقة العدد بل المراد ماذكر لان لفظ سبعة يطلق على ارادة الكثرة فى الآحاد كما يطلق السبعون فى العشرات والسبعمائة فى المئين ولا يراد العدد المعين والى هذا جنح عياض ومن تبعه ويرده حديث ابن عباس فى الصحيحين مرفوعا أقرأنى جبريل على حرف فراجعته فلم أزل استزيده ويزيدنى حتى انتهى الى سبعة أحرف وفى حديث أبى عند مسلم ان ربى أرسل الى أن أقرأ القرآن على حرف فرددت عليه ان هون على أمتى فأرسل الى ان اقرأه على سبعة أحرف وفى لفظ عند النسائى ان جبريل وميكائيل اتيانى فقعد جبريل على يمينى وميكائيل على يسارى فقال جبريل اقرأ القرآن على حرف فقال ميكائيل استزده حتى بلغ سبعة أحرف وفى حديث أبى بكرة عند أحمد فنظرت الى ميكائيل فسكت فعلمت انه قد انتهت العدة فهذا يدل على ارادة حقيقة العدد وانحصاره واقرب الاقوال قولان أحدهما أن المراد سبع لغات وعليه أبو عبيدة وثعلب والزهرى وآخرون وصححه ابن عطية والبيهقى وتعقب بأن لغات العرب أكثر من سبعة وأجيب بأن المراد أفصحها والثانى ان المراد سبعة أوجه من المعانى المتفقة بألفاظ مختلفة نحو أقبل وتعال وهلم وعجل وأسرع وعليه سفيان بن عيينة وابن وهب وخلائق ونسبه ابن عبد البر لاكثر العلماء قال السيوطى والمختار ان هذا من المتشابه الذى لا يدرى معناه كمتشابه القرآن والحديث وعليه ابن سعدان النحوى لان الحرف يصدق لغة على الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة وفى فتح البارى قال أبو شامة ظن قوم ان القراآت السبع الموجودة الآن هى التى أريدت فى الحديث وهو خلاف اجماع أهل العلم قاطبة وانما يظن ذلك بعض أهل الجهل وقال مكى بن أبى طالب من ظن ان قراءة هؤلاء القراء كعاصم ونافع هى الاحرف السبعة التى فى الحديث فقد غلط غلطا عظيما ويلزم من هذا ان ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الائمة وغيرهم ووافق خط المصحف أن لا يكون قرآنا وهذا غلط عظيم انتهى (ومنها كونه آية باقية لا تعدم) بفتح فسكون أى لا تزول (ما بقيت الدنيا) مدة بقائها الى قرب قيام الساعة فيرفع كما فى الاحاديث (ومنها انه تعالى تكفل بحفظه دون غيره فوكل حفظه اليهم) فقال تعالى انا نحن نزلنا الذكر) اى القرآن (وانا له لحافظون أى من التحريف والزيادة والنقصان) فلم يقع فيه شئ منها (ونظيره قوله تعالى فى صفة القرآن) وانه لكتاب عزيز (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) أى ليس قبله كتاب يكذبه ولا بعده (وقوله) أفلا يتدبرون القرآن (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) تناقضا فى معانيه وتباينا فى نظمه (فان قلت هذه الآية تنفى الاختلاف فيه وحديث أنزل القرآن على سبعة أحرف المروى فى البخارى وغيره) كمسلم واحمد (عن عمر) وهو متواتر رواه أحد

وعشرون صحابيا ونص على تواتره أبو عبيد وأخرج أبو يعلى أن عثمان قال على المنبر أذكر الله رجلا سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القرآن أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف فقاموا حتى لم يحصوا فشهدوا بذلك فقال وأنا أشهد معهم (يثبته) أي الاختلاف فهذا تناقض قلت (أجاب الجعبري) نسبة الى جعبر بموحدة بوزن جعفر قلعة على الفرات (في أول شرحه للشاطبية بأن المثبت اختلاف تغاير والمنفي اختلاف تناقض) بأن يكون مفهوم احد المختلفين ايجابا والآخر سلبا لذلك الايجاب وهذا لا يقع منه شيء في القرآن (فوردهما مختلف انتهى) ولا يرد عليه ان الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم قرئ برفع عباد ونصبه فبينهما تناف اذ في الرفع اثبات انها عباد مملوكون مسخرون مقهورون والنصب نفي كونهم عبيدا لان المراد النفي بقيد الصفة أي ليسوا مماثلين لكم في العقل والادراك بل هي أجسام تختونها بأيديكم (فان قلت فلم اشتغلت الصحابة بجمع القرآن في المصحف) وكان ابتداء ذلك على يد ابي بكر بمشورة عمر فقيض لذلك زيد بن ثابت كما رواه البخاري مطولا وروى ابن أبي داود باسناد حسن عن علي أعظم الناس في المصاحف اجرا أبو بكر هو أول من جمع كتاب الله لكن عنده أيضا عن علي لما مات صلى الله عليه وسلم آليت لا آخذ ردائي الا لصلاة جمعة حتى اجمع القرآن فجمعه قال الحافظ وهذا الاثر ضعيف لانقطاعه وبتقدير صحته فمراده بجمعه حفظه في صدره ونازعه السيوطي بأن له طريقا آخر عند ابن الضريس وثالثا عند ابن أمية وفيه ان عليا كتب في مصحفه الناسخ والمنسوخ وان ابن سيرين قال تطلبته وكتبت فيه الى المدينة فلم اقف عليه فكان ما جمع في عهد أبي بكر عنده حياته ثم عند عمر ثم حفصة بنته حتى قدم حذيفة على عثمان فقال أدرك الامة قبل ان يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى فأرسل الى حفصة أن أرسلي الينا بالصحف ننسخها ثم نردها اليك فأرسلتها فأمر جماعة من الصحابة فنسخوها في المصاحف ثم ردها الى حفصة وارسل الى كل أفق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق كما في البخاري (وقد وعد الله تعالى بحفظه وما حفظه الله تعالى فلا خوف عليه) وكيف قال حذيفة ما ذكر ووافقه عثمان (فالجواب كما قال الرازي) الامام فخر الدين (ان جمعهم للقرآن كان من اسباب حفظ الله تعالى اياه فانه تعالى لما اراد حفظه قيضهم) سببهم (لذلك) ويسره لهم (قال وقال أصحابنا) الشافعية (وفي هذه الآية دلالة قوية على ان البسملة آية من كل سورة لان الله قد وعد بحفظ القرآن) وان يخلف الله وعده (والحفظ لا معنى له الا أن يبقى مصونا عن التغيير) بالزيادة والنقص (والا) نقل انها آية من كل سورة (لما كان محفوظا عن الزيادة ولو جاز أن يظن بالصحابة انهم زادوا) البسملة أول كل سورة (لوجب أيضا ان يظن بهم النقصان) اذ لا فرق بينهما عقلا (وذلك يوجب الخروج عن كونه حجة) ولا قائل بذلك فثبت أنها آية من كل سورة ولا دلالة فيه فضلا عن كونها قوية لان الذين لم يقولوا بذلك منهم من قال كالحنفية انها قرآن بمنزلة سورة قصيرة للفصل بين السور ومنهم من قال ليست آية من الفاتحة ولا من كل سورة الا في النمل فقط لكن يستحب افتتاحه بها في غير الصلاة كما يستحب ابتداؤه بالاستعاذة اجماعا ونصا فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم والاجماع على أن الاستعاذة ليست منه فليس في كتب البسملة ما يدل على الدعوى بل ولا على انها آية مستقلة (واختلف فيه كيف

يحفظ القرآن) أى فى صفة حفظه له (فقال بعضهم حفظه بأن جعله معجزا مباينا لكلام البشر بعجز الخلق عن الزيادة فيه والنقصان منه لانهم لو زادوا فيه أو نقصوا منه تغير نظم القرآن فيظهر لكل العقلاء ان هذا ليس من القرآن) وهذا حفظ عظيم (وقال آخرون أعجز الخلق عن ابطاله وافساده بأن قبض) الباء سببية أى بتقييض وفى نسخة بل قيض بل الانتقالية (جماعة يحفظونه ويدرسونه فيما بين الخلق الى آخر بقاء التكليف) ولا تباين بين هذين القولين فلا مانع من كونهما معا بيانا لصفة الحفظ كالثالث وهو (وقال آخرون المراد بحفظه هو أن أحدا لو حاول أن يغيره بحرف) أى بابدال حرف منه بحرف آخر (أو نقطة) بأن يزيدها أو ينقصها أو يسقطها (لقال أهل الدنيا انه كذب حتى ان الشيخ المهيب) بوزن مبيع (لو اتفق له تغيير فى حرف منه لقال الصبيان كلهم) فضلا عن الرجال (أخطأت وصوابه كذا ولم يتفق لشئ من الكتب مثل هذا الكتاب فانه لا كتاب الا وقد دخله التصحيف والتغيير والتحريف وقد صان الله تعالى هذا الكتاب العزيز عن جميع التحريف) وحكمة ذلك مع أن الكتب السماوية كلها كلام الله انها ان غيرت جاء نبى بعده يبين ما غير أو بدل بخلاف القرآن نزل على خاتم النبيين فلا نبى بعده يبين التغيير لو وقع فيه (مع ان دواعى الملحدة واليهود والنصارى متوفرة) حريصة ومجتمعة (على ابطاله) أصلا (وافساده وانقضى الآن ثمانية وتسعون سنة وثمانمائة وهو بحمد الله فى زيادة من الحفظ) وكذا انقضى ست بعد مائة وألف وهو كذلك ولا يزال حتى يرفع (ومنها أنه عليه السلام خص بآية الكرسى) يعنى انها لم تنزل على غيره روى الديلمى مسلسلا عن أبى امامة سمعت عليا يقول ما ارى رجلا ادرك عقله فى الاسلام يبيت حتى يقرأ هذه الآية لا اله الا هو الحى القيوم الى قوله وهو العلى العظيم فلو تعلمون ما هى أو ما فيها لما تركتموها على حال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت آية الكرسى من تحت العرش ولم يؤتها نبى قبلى قال على فما بت ليلة منذ سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقرأها قال أبو امامة وما تركتها منذ سمعتها من على ثم سلسله الباقون وأخرج أبو عبيد وابن الضريس عن على آية الكرسى أعطيها نبيكم من كنز تحت العرش ولم يعطها نبى قبل نبيكم وسميت بذلك لذكر الكرسى فيها والآية العلامة وآية القرآن علامة على تمام الكلام أو لانها جماعة من كلمات القرآن والآية تقال للجماعة قال بعضهم والكرسى فيه صور الاشياء كلها فما فى الارض صورة الا ولها فى الكرسى مثل فما فى العرش اقامته فى الكرسى امثلته وما فى السموات اقامته فى الارض صورته فجمعت هذه الآية تفصيل المفصلات وقال ابن عربى قد ثبت فى القرآن الاخبار بتفاضل سوره وانافة بعضها على بعض فى حق القارئ بالنسبة لما لنافه من الاجر وقد ورد آية الكرسى سيدة أى القرآن لانه ليس فيه آية ذكر الله فيها بين مضمر وظاهر ستة عشر موضعا الا آية الكرسى قال شيخنا ليس المراد ان الجلالة واقعة بين المضمر والظاهر ولا ان المضمر واقع بين شيئين أحدهما لفظ الجلالة والآخر اسم ظاهر بل المراد أن الله ذكر فى ستة عشر موضعا وتلك المواضع منقسمة الى كون بعضها مضمرا وبعضها ظاهرا فالظاهر فى خمسة وهى الله والحى القيوم العلى العظيم والمضمر أحد عشر هو من لا اله الا هو والضمير البارز فى لا تأخذه ثالثها له رابعها وخامسها عنده الا باذنه سادسها المستتر فى يعلم سابعها البارز

فى علمه ثامنها المستترفى شاء تاسعها البارز فى كرسيه عاشرها لبارز فى ولا يؤده حادى عشرها المنفصل فى قوله وهو وكأنه لم يعتبر الضمائر المستترة فى الحى القيوم العلى العظيم لان المستتر فيه هو الاسم الظاهر الدال على ذاته تعالى فكأنه هو والضمير عبارة عن معنى واحد وقال الغزالى اذا تأملت جملة معانى أسماء الله الحسنى من التوحيد والتقديس وشرح الصفات العلا وجدتها مجموعة فى آية الكرسى فلذا ورد أنها سيدة آى القرآن فان شهد الله ليس فيها الا التوحيد وقل هو الله أحد ليس فيها الا التوحيد والتقديس وقل اللهم مالك الملك ليس فيها الا الافعال وكمال القدرة والفاتحة فيها رمز الى هذه الصفات بلا شرح وهى مشروحة فى آية الكرسى ويقرب منها فى هذه المعانى آخر الحشر واول الحديد اذ تشتمل على اسماء وصفات كثيرة لكنها آيات لا آية واحدة وهذه اذا قابلتها باحاد تلك الآيات وجدتها أجمع للمقاصد فلذا استحقت السيادة على الآى انتهى وفى الحديث من قرأ آية الكرسى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت رواه النسائى وابن حبان وروى أن من أدمن قراءتها عقب كل صلاة فانه لا يتولى قبض روحه الا الله (و) خص (بالمفصل) ويسمى المحكم سمى مفصلا لان سوره قصار كل سورة كفصل من الكلام وآخره الناس اتفاقا وهل أوله الحجرات أو الجاثية أو القتال او ق او الصافات او الصف اقوال ارجحها أولها (وبالمثانى وبالسبع الطوال) بكسر الطا جمع طويلة واما بضمها فمفرد كرجل طوال (كما فى حديث ابن عباس بلفظ وأعطيت خواتيم سورة البقرة) من آمن الرسول وتميل من لله الى آخرها ويدل له ما روى ابو عبيد عن كعب قال ان محمدا اعطى اربع آيات لم يعطها موسى لله ما فى السموات وما فى الارض حتى ختم البقرة فذلك ثلاث وآية الكرسى (من كنوز العرش) قال الحافظ العراقى معناه انها ادخرت وكنزت له فلم يؤتها احد قبله وكثير من القرآن منزل فى الكتب السابقة باللفظ أو المعنى وان كان فيه أيضا ما لم يؤت غيره لكن فى هذه خصوصية لامته وهى وضع الاصر الذى على من قبل ولذا قال (وخصصت به دون الانبياء) أى باعطاء ما ذكر من الخواتيم وقال غيره الله اعلم ما هذا الكنز ويجوز كونه كنز اليقين فهو كنز مخبوء تحت العرش أخرج منه تعالى ثمانية مثاقيل من نور اليقين فأعطى منها رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة وزيد خيرة خصوصية للرسالة فلذا وزن ايمانه بايمان الخلق فرجح انتهى وهو غريب وقد جرى على الاول الطيبى فقال الكنز النفائس المدفونة المدخرة فهو اشارة الى انها ادخرت له فلم تنزل على من قبله وهو من ادخال الشئ فى جنس وجعله أحد أنواعه على التغليب فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير متعارف وهو هذه الآيات الجامعة المكتنزة بالمعانى الالهية وروى الطبرانى وأبو الشيخ والضياء فى المختارة عن أبى أمامة رفعه أربع انزلت من كنز تحت العرش لم ينزل منه شئ غيرهن أم الكتاب وآية الكرسى وخواتيم سورة البقرة والكوثر (وأعطيت المثانى مكان التوراة) أى بدل ما فيها (والمئين) بفتح الميم عند بعض وكسرها عند آخر وهو المناسب للمفرد وكسر الهمزة وهو مئناة تحتية ساكنة أى السور التى تلى السبع الطوال أو التى أولها ما يلى الكهف لزيادة كل منها على مائة آية أو تقاربها أو التى فيها القصص وقيل غير ذلك (مكان الانجيل والحواميم مكان الزبور وفضلت بالمفصل) أى صيرت أفضل أى أزيد من

غيرى بما أنزل على منه (رواه أبو نعيم فى الدلائل) ويعارضه ما روى أحمد والبيهقى والطبرانى عن واثلة مرفوعا أعطيت مكان التوراة السبع الطول وأعطيت مكان الزبور المئين وأعطيت مكان الانجيل المثانى وفضلت بالمفصل وروى محمد بن نصر عن أنس مرفوعا ان الله أعطانى السبع مكان التوراة وأعطانى الرا آت مكان الانجيل وأعطانى ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلنى بالحواميم والمفصل ما قرأهن نبى قبلى وهذا مخالف لحديثى ابن عباس وواثلة معا من وجهين أحدهما فى المعطى مكان تلك الكتب والثانى صريحه أن الحواميم والمفصل مما أعطى لا فى مقابلة شئ وصريح حديث ابن عباس أن الحواميم مكان الزبور فليطلب الجمع أو الترجيح وروى الحاكم عن معقل بن يسار مرفوعا أعطيت سورة البقرة من الذكر الاول وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش والمفصل نافلة والاول فى حديث واثلة بضم الطاء وفتح الواو وكما ضبطه السيوطى بالقلم وفى النهاية الطول بالضم وفى القاموس السبع الطول كصرد والذكر الاول الصف العشرة والكتب الثلاثة قاله الكلاباذى (وقال تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى) بيان لسبعا من التثنية أو الثناء فانه مثنى تكرر قراءته وألفاظه أو قصصه ومواعظه أو مثنى عليه بالبلاغة والاعجاز ومثنى على الله بما هو أهله من صفاته العظمى واسمائه الحسنى (والقرآن العظيم) عطف كل على بعض أو عطف عام على خاص وفى المثانى تفاسير ذكر بعضها مقدما أرجحها فقال (وفى البخارى) فى تفسير سورة الحجر (من حديث أبى هريرة عنه صلى الله عليه وسلم قال ام القرآن هى السبع المثانى والقرآن العظيم) وفى رواية الترمذى الحمد لله ام القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى قال الخطابى وفى الحديث رد على ابن سيرين حيث قال لا يقال للفاتحة أم القرآن وانما يقال لها فاتحة الكتاب ويقول ام الكتاب هو فى اللوح المحفوظ قال وأم الشئ أصله وسميت ام القرآن لانها اصل القرآن وقيل لانها متقدمة لانها تؤمه (سائره) كذا وقع فى النسخ وليست فى البخارى ولا غيره فسقط من المصنف لفظ أى التفسيرية اشارة الى انه محذوف الخبر كما قال الحافظ والقرآن العظيم عطف على أم القرآن مبتدأ خبره محذوف او خبر مبتدا محذوف اى والقرآن العظيم ما عداها وليس عطفا على السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن العظيم وان جاز اطلاقه عليها لانها منه لكن ليست كله ثم وجدت الحديث فى تفسير ابن أبى حاتم عن ابى هريرة بلفظ والقرآن العظيم الذى اعطيتموه اى هو الذى اعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى باسنادين جيدين عن عمر ثم عن على السبع المثانى فاتحة الكتاب زاد عمر تثنى فى كل ركعة وباسناد حسن عن ابن عباس ولقد آتيناك سبعا من المثانى هى فاتحة الكتاب انتهى وقال التوربشتى ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثانى وعطف الشئ على نفسه لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشئ بوصفين احدهما معطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثانى والقرآن العظيم اى الجامع لهذين النعتين وقال الطيبى عطف القرآن على السبع المثانى المراد منه الفاتحة من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير فى الوصف منزلة التغاير فى الذات واليه اوما صلى الله عليه وسلم بقوله لابى سعيد بن المعلى الا اعلمك اعظم سورة

فى القرآن حيث تكرر سورة وأفردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة وجدتها اعظم منها ونظيره فى النسق ولكن من عطف الخاص على العام من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال انتهى وهو معنى كلام الخطابى قال الحافظ وفيه بحث لاحتمال ان قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة بقوله المثانى ثم عطف والقرآن العظيم اى ما زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لنظم الآية فيكون التقدير والقرآن العظيم هو الذى أوتيته زيادة على الفاتحة قال وعلى هذا فالمراد بالسبع الآى لان الفاتحة سبع آيات بالاجماع لكن جاء عن حسين بن على الجعفى انها ست آيات لانه لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد أنها ثمان آيات لانه عدها وعدا نعمت عليهم وقيل ما بعدها وعد اياك نعبد وهذا أغرب الاقوال انتهى (واختلفوا لم سميت) الفاتحة (مثانى فعن الحسن) البصرى (وابن عباس) عبد الله (وقتادة) بن دعامة (لانها تثنى) أى تكرر (فى الصلاة فتقرأ فى كل صلاة) من تثنيت الشئ بالتثقيل جعلته اثنين لكن ليس المراد خصوص الاثنين بل مطلق التكرير كما أن المراد قراءتها فى جميع الصلوات حتى الركعة كالوتر ويدل له قول عمر عند ابن جرير لانها تثنى فى كل ركعة أى تقرأ (وقيل لانها مقسومة بين الله وبين العبد نصفين) باعتبار المعنى لا اللفظ لان نصف الدعاء من قوله واياك نستعين يزيد على نصف الثناء أو المراد قسمين والنصف قد يراد به أحد قسمى الشئ وان كان بينهما تفاوت (نصفها ثناء) على الله وعبادة له (ونصفها دعاء) طلب منه تعالى ليثنى العبد على ربه ثم يدعوه فيجيب دعاءه (كما فى حديث أبى هريرة) عند مالك ومسلم وأحمد وأبى يعلى (عنه صلى الله عليه وسلم يقول الله قسمت الصلاة) أى قراءتها بدليل تفسيره بها قاله المنذرى أو يعنى الفاتحة سميت صلاة لانها الاتصح الا بها كقوله الحج عرفة وقيل من اسماء الفاتحة الصلاة فهى المعنية فى الحديث (بينى وبين عبدى نصفين) ولعبدى ما سأل فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدنى عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى على عبدى واذا قال مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدى ولعبدى ما سأل هذا بقية الحديث عندهم قال الحافظ لم يخرجه البخارى لانه ليس على شرطه ولكن أشار اليه فيه (وقيل لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة) حكاه قوم لانه قد يتكرر النزول لتذكير أو موعظة أو تعظيم اه لكن فى فتح البارى يستنبط من تفسير السبع المثانى بالفاتحة أنها مكية وهو قول الجمهور خلافا لمجاهد ووجه الدلالة أنه سبحانه امتن على رسوله بها وسورة الحجر مكية اتفاقا فيدل على تقدم نزول الفاتحة عليها قال الحسين بن الفضل هذه هفوة من مجاهد لان العلماء على خلاف قوله وأغرب بعض المتأخرين فنسب القول بذلك لابى هريرة والزهرى وعطاء بن يسار وحكى القرطبى أن بعضهم زعم أنها نزلت مرتين انتهى (وعن مجاهد لان الله استثناها وادخرها) بدال مهملة وقد تعجم أعدها (لهذه الامة) عطف تفسير (فما أعطاها غيرهم) روى البيهقى وغيره عن أنس رفعه ان الله أعطانى فيما من على أن قال انى أعطيتك فاتحة الكتاب وهى من كنوز عرشى ثم قسمتها بينى وبينك نصفين (وعن سعيد بن جبير

عن ابن عباس) فيما رواه النسائى والطبرى والحاكم باسناد صحيح (أن السبع المثانى هى السبع الطوال أولها سورة البقرة وآخرها سورة الانفال مع التوبة) لانهما فى حكم سورة واحدة ولذا لم يفصل بينهما بالبسملة وفى لفظ للطبرى البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوى وذكر السابعة فنسيتها (وقال بعضهم سورة يونس بدل الانفال) مع التوبة قال الحافظ رواه ابن أبى حاتم صحيحا عن مجاهد وسعيد بن جبير وعند الحاكم انها الكهف وزاد قيل له ما المثانى قال تثنى فيهن القصص (قال ابن عباس وانما سميت السبع الطوال مثانى لان الفرائض والحدود والامثال والعبر ثنت) تعددت وتكررت (فيها) وهذا قول مشهور وايضا فى تفسير المثانى وان رجح الاول وقد اخرج الطبرى من طريق أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن ابى العالية السبع المثانى فاتحة الكتاب قلت للربيع انهم يقولون انها السبع الطول قال لقد انزلت هذه الآية وما نزل من الطول شئ وروى الطبرى ايضا عن زياد بن أبى مريم قال فى لقد آتيناك سبعا من المثانى قال مر وانه وبشر وانذر واضرب الامثال واعدد النعم والآيات وحكى فى الشفاء أنها السبع كرامات الهدى والنبوة والرحمة والشفاعة والولاية والتعظيم والسكينة ورجح ابن جرير الاول أى الفاتحة لصحة الخبر فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقال طاوس القرآن كله مثانى قال الله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا) بدل من أحسن أى قرآنا (متشابها) أى يشبه بعضه بعضا فى النظم وغيره (مثانى وسمى القرآن مثانى لان القصص تثنت فيه) ولانه ثنى فيه الوعد والوعيد وغيرهما وفى البيضاوى وقيل سبع صحائف وهى الاسباع ويجوز أن يراد بالمثانى القرآن أو كتب الله كلها فتكون من للتبعيض والقرآن العظيم ان أريد السبع آيات أو السور فمن عطف الكل على البعض أو العام على الخاص وان أريد الاسباع فمن عطف أحد الوصفين على الآخر (والله أعلم) بما أراد (ومنها أنه أعطى مفاتيح الخزائن) أى خزائن الارض كما رواه البخارى وغيره وأخرج أحمد وابن حبان والضياء بسند صحيح عن جابر مرفوعا أتيت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق جاءنى به جبريل عليه قطيفة من سندس وفى رواية اسرافيل ولا تنافى لانه ان تعدد المجئ والا فالآتى جبريل وصحبته اسرافيل وركوبه الفرس اشارة الى انه أوتى العز والى اعزاز دينه ولم يكن لونا واحدا اشارة الى استيلاء أمته على خزائن جميع الملوك من أحمر وأبيض واسود على اختلاف ألوانها واشكالها اذ الابلق ما خالط لونه بياضا وسوادا ثم يحتمل انها حيزوم فرس جبريل الذى ما خالط موطئ حافره موات الا صار حيوانا ويحتمل غيرها والخزائن جمع خزانة ما يخزن فيه والمال مخزون عند اهل البلاد قبل فتحها فهو استعارة تصريحية بفتح البلاد (قال بعضهم هى خزائن اجناس) جمع جنس (العالم) مفرد عوالم فاللام عوض عن المضاف اليه اى خزائن العالم السفلى بأسره (ليخرج لهم بقدر ما يطلبونه لذواتهم) سواء تعلق بنفس الذوات او بمتعلقاتها كالمواشى والزراعات وهذا وجه فى تقرير الاستعارة فى اعطاء مفاتيح الخزائن (فكل ما ظهر من رزق العالم فان الاسم الالهى لا يعطيه الا عن محمد صلى الله عليه وسلم) أى فكان من يوصله الى العالم كالوكيل فى اعطائه لهم نيابة عنه لانه حقه (الذى بيده المفاتيح كما اختص تعالى بمفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو واعطى هذا السيد الكريم

منزلة الاختصاص باعطائه مفاتيح الخزائن) فلا يخرج منها شئ الا على يديه قال الزمخشري المراد بالخزائن المعادن أو البلاد التي فيها ذلك او البلاد التي فتحت لامته بعده التي منها خزائن كسرى وقيصر اذ الغالب على نقود خزائن كسرى الدنانير وعلى نقود ممالك قيصر الدراهم واشار في الكشاف الى ان هذا وما اشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة قال في قوله وان من شئ الا عندنا خزائنه ذكر الخزائن تمثيل والمعنى وما من شئ ينتفع به العباد الا ونحن قادرون على ايجاده وتكوينه والانعام به فضرب الخزائن مثلا لاقتداره على كل مقدور (ومنها انه أوتي جوامع الكلم) أي الكلم الجوامع لمعان كثيرة بالفاظ قليلة قال صلى الله عليه وسلم أعطيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا رواه البيهقي وأبو يعلى والدارقطني يعني اعطيت البلاغة والفصاحة والتوصل الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات بلفظ موجز لطيف وقيل المراد بها القرآن سمي به لايجازه واحتوائه لفظه القليل على المعنى الكثير واشتماله على ما في الكتب السماوية وجمعه ما فيها من العلوم وقال صلى الله عليه وسلم اعطيت فواتح الكلم وجوامعه وخواتمه رواه الطبراني وغيره (فالكلم جمع كلمة) في أحد الاقوال وقيل اسم جمع وقيل اسم جنس افرادي يطلق على القليل والكثير لكن خصه الاستعمال بالثلاثة فما فوق والمختار أنه اسم جنس جمعي يجوز في ضميره التذكير على الاصل وهو الاكثر نحو اليه يصعد الكلم الطيب والتأنيث ملاحظة للجمعية (وكلمات الله لا تنفد) بفتح التاء والفاء كما في التنزيل لا تفنى ولا تنقطع وكأنه جعل هذا جواب سؤال هو هل تنحصر جوامع كلمه فأجاب لا تنحصر بل متى ارادها قدر عليها لانها من كلمات الله ولا تنفد (فالكلمة منه كلمات وما علم جوامع الكلم اعطى الاعجاز بالقرآن الذي هو كلام الله تعالى وهو) اى القرآن (المترجم) المبين الكاشف (عن) الصفة القديمة القائمة بذات (الله) حيث دل عليه فتسميته مترجما مجاز علاقته المشابهة فالترجمة تفسير كلام الغير بلسان آخر ويحتمل ان ضمير هو للنبي صلى الله عليه وسلم والظاهر الاول لقوله (فوقع الاعجاز) اذ هو انما وقع في القرآن (في الترجمة التي هي له) اى في الكلمات التي وقع التعبير بها عن المعاني القائمة بذاته حيث وقعت على اسلوب يعجز البشر عن الاتيان بمثله (فان المعاني المجردة عن المواد) جمع مادة أي الالفاظ التي تؤدى بها المعاني اذ مادتها الالفاظ لانها قوالب المعاني كأنها صبت فيها كالقالب (لا يتصور الاعجاز بها وانما الاعجاز ربط هذه المعاني بصور الكلم القائم من نظم الحروف) وهذا تعليل لكون الاعجاز بالكلمات المعبر بها عن المعاني لا بالمعاني انفسها (فهو) اى القرآن (لسان الحق) لانه المبين للمعاني القائمة به المعبر عنها بالكلمات (وسمعه وبصره) لانه المبين للمسموعات والمبصرات (ومنها انه بعث الى الناس كافة) اى كلهم ولا تقل الكافة لانها لا تدخلها أل ووهم الجوهري فادخل أل كما في القاموس (قال بعضهم وهو) مأخوذ (من الكفت وهو الضم) للمناسبة بينهما والكفت يتعدى بنفسه وبالى قال المجد كفته يكفته صرفه عن وجهه فانكفت والشئ اليه ضمه وقبضه ككفته (قال الله تعالى ألم نجعل الارض كفاتا أي تضم الاحياء على ظهرها والاموات في بطنها) فكفاتا بمعنى كافتة اسم لما يكفت أي يضم ويجمع كما في البيضاوي قال أو مصدر وصفت به أو جمع كائت كصائم وصيام أو كفت وهو الوعاء أجرى على الارض أي اطلق

عليها

عليها باعتبار اقطارها انتهى فعلى الاخيرين أطلق كفاتا على الارض من حيث جعل كل جزء منها كافتا أى جامعا لما يحتوى عليه (كذلك ضمت شريعته صلى الله عليه وسلم جميع الناس فلا يسمع به أحد) عاقل (الا لزمه الايمان به) لظهور المعجزات القطعية على يده الدالة على حقية ما جاء به وشمل أحد الانس والجن ولذا رتب عليه قوله (و) من ثم (لما سمع الجن القرآن يتلى قالوا يا قومنا أجيبوا داعى الله) محمدا صلى الله عليه وسلم الى الايمان (وآمنوا به الآية فضمت شريعته الانس والجن) اجماعا كما يأتى قريبا بأدلته (وعمت رحمته التى أرسل بها العالم) ودليله أنه (قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين) لان ما بعثت به سبب لاسعادهم وموجب لصلاح معاشهم ومعادهم ورحم الله به الخلق مؤمنهم وكافرهم بالامن من الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال ومنافقهم بالامن من القتل وتأخير العذاب قال ابن عطية ويحتمل ان معناه أنه هو رحمة وهدى بين أخذ به من أخذ واعرض عنه من اعرض انتهى واليه اشار بقوله (فمن لم تنله رحمته) من الكفار فلم يؤمن به (فاذلك من جهته) صلى الله عليه وسلم (وانما ذلك من جهة القابل) حيث طبع الله على قلوبهم واستحبوا الكفر على الايمان انما كان التقليد واعراضا عن النظر الصحيح فلا ينفذ فى قلوبهم الحق واسماعهم تنفر منه ولا يجتلى لابصارهم الآيات المنصوبة فى الآفاق (فهو كالنور الشمسى أفاض شعاعه على الارض فمن استتر عنه فى كن أو ظل جدار فهو الذى لم يقبل انتشار النور عليه وعدل عنه فلم يرجع الى الشمس من ذلك منع) عن فيض شعاعها (انتهى) كلام بعضهم (فان قلت) يرد على ان بعثته الى كافة الناس من خصائصه (ان نوحا كان مبعوثا الى أهل الارض بعد الطوفان فانه لم يبق الا من كان مؤمنا معه وقد كان مرسلا اليه وقد جاء فى حديث جابر) فى الصحيحين (وغيره) النص على الخصوصية فى قوله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلى الحديث وفيه (وكان النبى يبعث الى قومه) المبعوث اليهم (خاصة وبعثت الى كل أحمر) وهم العجم أو الانس (واسود) العرب أو الجن وهذه رواية مسلم (وفى رواية) للبخارى وبعثت (الى الناس كافة) وفى رواية له أيضا عامة وهما بمعنى فظاهر الحديث ان كل واحدة من الخمس لم تكن لاحد قبله (أجاب الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى) فى فتح البارى فى التيمم (بان هذا العموم الذى حصل لنوح عليه السلام لم يكن فى أصل بعثته وانما) هو اتفاقى (اتفق بالحادث الذى وقع) وبينه فقال (وهو انحصار الخلق فى الموجودين بعد هلاك سائر الناس) بالغرق كما فى القرآن والقصة مبسوطة فى التفاسير وغيرها (واما نبينا صلى الله عليه وسلم فعموم رسالته من اصل البعثة فثبت اختصاصه بذلك) قال فى الفتح وغفل الداودى الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد قبلى يعنى لم تجتمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى الناس كافة واما الاربع فلم يعط أحد واحدة منهن وكانه نظر فى اول الحديث وغفل عن آخره لانه صلى الله عليه وسلم نص على خصوصيته بهذه أيضا بقوله وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وفى رواية لمسلم وكان كل نبى يبعث الى قومه خاصة (واما قول اهل الموقف لنوح كما صح فى حديث الشفاعة) عند الشيخين (انه أول رسول الى أهل الارض وليس المراد به عموم بعثته بل اثبات اولية ارساله) الى من انحصر فيهم الوجود بعد الطوفان

فالاولية منصبة على الارسال فلا يلزم منه العموم واورد على هذا آدم وادريس على انه كان قبل نوح فان حديث ابن حبان دل على انهما رسولان واجيب بان المراد أول رسول بعث الى الارض بالاهلاك وانذار قومه لان رسالة آدم كانت بمنزلة التربية والارشاد للاولاد لانهم لم يكونوا كفارا وكذا رسالة ادريس (وعلى تقدير ان يكون مرادا فهو مخصوص بتنصيصه سبحانه وتعالى) أى ذكره (فى عدة آيات على ان ارسال نوح كان الى قومه) كقوله ولقد ارسلنا نوحا الى قومه انا ارسلنا نوحا الى قومه (ولم يذكر انه أرسل الى غيرهم) كما قال لنبينا ليكون العالمين نذيرا لانذركم به ومن بلغ (واستدل بعضهم لعموم بعثته بكونه دعا على جميع من فى الارض) بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا (فأهلكوا بالغرق الا أهل السفينة) لايمانهم (ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه اول الرسل وأجيب بجواز ان يكون غيره ارسل اليهم فى اثناء مدة نوح) لانه كان فى الزمن الاول اذا بعث نبى الى قومه بعث غيره الى آخرين وكان يجمع فى الزمن جماعة من الرسل كما قاله ابن الجوزى فمن جاء من الرسل بشريعة الى قومه وجب عليهم العمل بها دون غيرها من الشرائع وان بلغتهم عن أصحابها (وعلم نوح بانهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فاجيب) دعاؤه باهلاك الجميع بالطوفان (وهذا جواب حسن لكن لم ينقل أنه نبئ فى زمن نوح غيره) فضلا عن كونه أرسل (ويحتمل ان يكون معنى الخصوصية) بضم الخاء المعجمة وتفتح كما فى القاموس وفى المصباح بالفتح والضم لغة (لنبينا صلى الله عليه وسلم) أى جعلها له دون غيره (فى ذلك بقاء شريعته الى يوم القيامة ونوح وغيره بصدد أن يبعث نبى فى زمانه أو بعده فينسخ بعض شريعته انتهى) ما نقله عن الحافظ وترك بقيته وهو ويحتمل أن يكون دعاؤه قومه الى التوحيد بلغ بقية الناس فتمادوا على الشرك فاستحقوا العذاب والى هذا نحا ابن عطية فى تفسير سورة هود قال وغير ممكن أن نبوته لم تبلغ القريب والبعيد لطول مدته ووجهه ابن دقيق العيد بأن توحيد الله تعالى يجوز أن يكون عاما فى حق الانبياء وان كان التزام فروع شريعته ليس عاما لان منهم من قاتل غير قومه على الشرك ولو لم يكن التوحيد لازما لهم لم يقاتلهم ويحتمل أنه لم يكن فى الارض عند ارسال نوح الا قوم نوح فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط وهى عامة فى الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم انتهى (واما قول بعض اليهود ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم مبعوث الى العرب خاصة فتفاسد والدليل عليه) أى على فساده وفى نسخة عليهم أى الحجة الزائدة عليهم (انهم أى اليهود سلموا انه رسول صادق الى العرب) صلة رسول (فوجب ان يكون كل ما يقوله حقا) لاستحالة الكذب على الرسول (وقد ثبت بالتواتر انه كان يدعى ان رسول الى كل الناس فلو كذبوه فيه لزم التناقض أشار اليه صاحب المعالم) أى معالم السنن شرح أبى داود للخطابى مرت ترجمته (ومنها نصره صلى الله عليه وسلم بالرعب) بالضم الخوف كما قال ونصرت بالرعب يقذف فى قلوب اعدائى (مسيرة شهر) كما رواه جابر وابو امامة وغيرهما ولا ينافيه رواية ابن عباس عند الطبرانى مسيرة شهرين لحمله على ما اذا كان العدو امامه وخلفه فيصدق انه مسيرة شهرين ويدل له رواية السائب بن يزيد فى الطبرانى أيضا

مرفوعا

مرفوعا ونصرت بالرعب شهرا امامى وشهرا خلفى قال الشامى فيه ان العدو الواحد لا يكون فى وجهين بعيدين وانما يكون امامه أو خلفه فهو يرعب ولو لم يقابله فأطلق الشهر باعتبار احدى الجهتين وكذا لو كانا عدوين فى جهتين امامه وخلفه فالشهر نهاية مسافة الخوف ولم أر من نبه على هذا وهو بديع (والشهر قدر قطع القمر درجات الفلك المحيط فهو أسرع قاطع) حيث قطعها فى شهر فالرعب المقذوف فى قلوب اعدائه أسرع قاطع لهم عن معاداته (لعموم رعبه فى قلوب اعدائه فلا يقبل) بموحدة (الرعب) قبول تأثير ينتقل به من الكفر الى الايمان (الاعدو مقصود) هدايته فأثر بقلبه حتى آمن ومن لم يقصد هدايته وان رعب لكن لم يتأثر قلبه تأثيرا يوجب له الايمان بل يؤثر ما يوجب سعيه فى جمع الجيوش واهلاك الاموال فى حربه كما قال تعالى ان الذين كفروا ينفقون أموالهم الآية وانما كان كذلك (ليتميز السعيد من الشقى) ومن ذلك ما للطبرانى بسند حسن عن معاوية بن حيدة القشيرى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دفعت اليه قال اما انى أتاك الله ان يعينني بالسنة تحفيكم وبالرعب فى قلوبكم فقال بيده جميعا اما انى قد حلفت هكذا وهكذا ان لا أومن بك فما زالت السنة تحفيني ومازال الرعب يجعل فى قلبى حتى قلت بين يديك والسنة بفتح السين المهملة والنون الخفيفة الجدب وتحفيكم بضم الفوقية وسكون المهملة وفاء وتحتية تستأصلكم وتبالغ فى اهلاككم (ومفهوم هذا) كما فى الفتح (أنه لم يوجد لغيره النصر بالرعب فى هذه المدة) أى الشهر (ولا فى أكثر منها) بالاولى (أما ما دونها فلا) يختص به بل يكون لغيره (لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب) عن أبيه عن جده (ونصرت على العدو بالرعب ولو كان بينى وبينهم مسيرة شهر فالظاهر) من الاغياء بلو (اختصاصه به مطلقا) قال الحافظ وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو (وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلده عليه الصلاة والسلام) المدينة (وبين أعدائه أكثر من شهر) فى جميع الجهات (وهذه الخصوصية حاصلة له على الاطلاق حتى لو كان وحده بغير عسكر) ولا يشكل الاختصاص بخوف الجن وغيرهم من سليمان لان المراد على الوجه المخصوص الذى كان عليه صلى الله عليه وسلم من عدم العلم بالتسخير بل بمجرد الشجاعة والاقدام البشرى وأما سليمان عليه السلام فكل أحد علم ان له قوة التسخير (وهل هى حاصلة لامته من بعده فيه احتمال) الى هنا كلام الفتح واصل الاحتمال حديث أحمد والرعب يسعى بين يدى أمتى شهرا قال بعض الاشهر أنهم رزقوا منه حظا وافرا لكن ذكر ابن جماعة أن فى رواية انهم مثله (ومنها احلال الغنائم) له ولامته (ولم تحل لاحد قبله) كما فى حديث جابر فى الصحيحين وغيرهما وأحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى وقدم المصنف الحديث تاما فى ابتداء الخصائص واستأنف فى جواب سؤال ماذا كان يفعل فيها من قبله فقال (وكان) كما نقله الحافظ عن الخطابى (من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم تكن له مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم ان يأكلوه) أى يتصرفوا فيه وخص الاكل لانه أقوى طرق الانتفاع (وجاءت نار فأحرقته) الا الذرية كما استثناها الحافظ والمراد بها نساء الكفار وصبيانهم وأرقاؤهم ومجانينهم وقضية ذلك أنها كانت

تحرق الحيوانات ومجيء النار اذا لم يكن فيها غلول ولا خيانة والا بقيت حتى تذريها الرياح لحديث أبي هريرة في الصحيحين غزا نبي من الانبياء الحديث وفيه فجمع الغنائم فجاءت النار لتأكلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا الى أن قال فجاؤا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم احل الله لنا الغنائم رأى عجزنا وضعفنا فأحلها النا زاد الحافظ وقيل المراد أنه خاص بالتصرف في الغنيمة يصرفها حيث شاء والاول أصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم الغنائم أصلا (قال بعضهم) استئناف بياني كأنه قيل ما حكمة ذلك فأجاب بأنه (اعطى صلى الله عليه وسلم ما يوافق شهوة أمته لان النفوس لها التذاذ بها) يعني ان احلالها له ولامته وان كان تعظيما له واكراما ليس الى الدنيا ولا لرغبته فيها لنفسه بل ذلك توسعة على أمته لاحتياجهم اليها ورغبتهم فيها (لكونها حصلت لهم عن قهر منهم لتحصيلها وغلبة) بفتح الغين اى قهر (فلا يريدون ان يفوتهم التنعم بها في مقابلة ما قاسوه) صلة التنعم اى يريدون التنعم في نظير ما قاسوه (من الشدة) بالكسر اسم من الاشتداد (والتعب) عطف لازم على ملزوم ثم لا يرد على ذلك ان المراد بالغنيمة ما يشمل الفيء لان كلا منهما اذا انفرد عم الآخر والفيء لا يشترط حصوله عن قهر وغلبة بل يشمل ما انجلوا عنه بلا قتال وما اهدوه والحرب قائمة وغير ذلك لان ذلك كله يصدق عليه أنه عن قهر في الجملة اذ لولا خوفهم ما اهدوا وما جلوا عن شيء يتعلق بهم (ومنها جعل الارض له ولامته مسجدا وطهورا) بفتح الطاء على المشهور كما قال صلى الله عليه وسلم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي ادركته الصلاة فليصل حيث كان رواه الشيخان وغيرهما عن جابر وقدمه المصنف تاما في مبدأ الخصائص فعجيب قول الشارح لم يذكر المصنف الحديث الدال لهذه ولحل الغنائم ولكن آفة العلم النسيان (والمراد موضع سجود) تباح الصلاة فيه حيث لا مانع كنجاسة فأطلق السجود على الصلاة مجازا من تسمية الكل باسم الجزء (اى لا يختص السجود منها بموضع دون غيره) بل يشمل كل مكان (ويمكن ان يكون) المسجد (مجازا عن المكان المبني للصلاة وهو من مجاز التشبيه) أي شبه الموضع الذي جاز فيه السجود ولو في صحراء بالبيت المهيأ للصلاة وأطلق عليه اسمه وهو المسجد (لانه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك) فيكون استعارة تصريحية أو انه قصد تشبيهه به بتقدير الاداة وكأنه قيل الموضع الذي يباح فيه السجود كالبيت المهيأ للصلاة في جوازها فيه لكن هذا الثاني لا يطابق قوله وهو من مجاز التشبيه (وقيل المراد) ليس هذا مقابلا لما قبله اذ الاول بيان لمدلول اللفظ وهذا في جهة الخصوصية ولفظ الفتح الذي نقل عنه المصنف ظاهر لانه ليس فيه هذه الواو وعبارته قال ابن التين قيل المراد (جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري مسجدا ولم تجعل له طهورا لان عيسى كان يسيح في الارض ويصلي حيث أدركته الصلاة) فالخصوصية لفا الجمع بين جواز الصلاة في أي محل وبين كون الصعيد طهورا والمسجدية شورك فيه على ما (قاله) عبد الواحد (بن التين ومن قبله) أحمد بن نصر (الداودي) كلاهما في شرح البخاري وسبقهما ابن بطال لذلك ولم يتبعوا على هذا حكم أمة عيسى في صلاتهم لكن الاصل أن ما شرع لنبي شرع لامته (وقيل انما أبيح لهم في موضع يتيقنون طهارته بخلاف هذه

الامة فابيح لهم فى جميع الارض الا فيما تيقنوا نجاسته) فالخصوصية على هذا جواز الصلاة فى مظنون الطهارة (والاظهر ما قاله الخطابى وهو أن من قبله انما أبيحت لهم الصلاة فى أماكن مخصوصة نحو البيع) كالكنائس النصارى (والصوامع) للرهبان فان تعذر تجنبهم لها لتصويرهم لم يصلوا على ظاهره فيسقط عنهم أداؤها ويقضون اذا بلغوها قال بعض شراح الرسالة القيروانية كان من مضى من الامم انما يصلون بالوضوء فى مواضع اتخذوها وسموها بيعا وكنائس وصوامع فمن غاب منهم عن موضع صلاته لم يجزله أن يصلى فى غيره من بقاع الارض حتى يعود اليه ثم يقضى كل ما فاته وكذا اذا عدم الماء لم يصل حتى يجده ثم يقضى ما فاته وخصت اليهود برفع الجنابة بالماء الجارى دون غيره انتهى وهو ظاهر الاحاديث المذكورة فى قوله (ويؤيده رواية عمرو بن شعيب) عن أبيه عن جده (بلفظ وكان من قبلى انما يصلون فى كنائسهم وهذا) اللفظ (نص فى موضع النزاع) وهو هل الخصوصية بالمسجد أيضا كالطهارة (فتثبت الخصوصية) بالمسجد كما هى ثابتة بالطهارة (ويؤيده) أيضا (ما رواه البزار من حديث ابن عباس نحو حديث جابر) المتقدم قبل عد الخصائص فى المتن (وفيه ولم يكن أحد من الانبياء يصلى حتى يبلغ محرابه) فهاتان الروايتان صريحتان فى سقوط الاداء ويقضون اذا رجعوا كما جزم به بعض كما رأيت ويؤيده ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه فلا اتجاه لما قيل هل تسقط عنهم مطلقا أو أداؤها ويقضون اذا رجعوا أو محل الحصر فى الكنائس ونحوها فى الحضر لا السفر ويكون محل خصوصية الامة المحمدية الصلاة بأى محل ولو بجوار المسجد وسهولة الصلاة فيه بل هو تقصير ويمنع الثالث حديث ابن عباس المذكور والحصر فى الحديث قبله اذ التقييد لا بد له من دليل (قاله فى فتح البارى) فى كتاب التيمم فى شرح حديث جابر المتقدم (ومنها أن معجزته عليه الصلاة والسلام) اضافة عهدية أى المتبادرة المعهودة شرعا وهى القرآن وبه أفصح السيوطى (مستمرة الى) قرب (يوم القيامة) حتى ترفع (ومعجزات سائر الانبياء انقرضت لوقتها فلم يبق الا خبرها) ولم يشاهدها الا من حضرها واكثرها حسية تشاهد بالبصر كناقة صالح وعصا موسى لبلادة أممهم (والقرآن العظيم) الذى أريد بالمعجزة المستمرة (لم تزل حجته قاطعة) وهى عقلية تشاهد بالبصيرة لفرط ذكاء هذه الامة فلا يمر عصر الا ويظهر فيه شئ أخبر بانه سيكون (ومعارضته ممتنعة) لاعجازه فكان من يتبعه لاجلها اكثر اذ ما يدرك بالعقل يشاهده كل من جاء بعد الاول وجميع معجزات المصطفى آحاد الا القرآن وحكمة ذلك مرت للمصنف فى انشقاق القمر عن الخطابى وغيره (ومنها أنه اكثر الانبياء معجزة) فقد قيل انها تبلغ ألفا وقيل ثلاثة آلاف حكاهما البيهقى سوى القرآن ففيه ستون ألف معجزة تقريبا قال الحليمى وفيها مع كثرتها معنى آخر وهو انه ليس فى شئ من معجزات غيره ما يضاهى نحو اختراع الاجسام وانما ذلك فى معجزات نبينا خاصة فقل فى الانموذج (قال القاضى عياض) فى الشفاء ومعجزات نبينا خاصة اظهر من سائر معجزات الرسل بوجهين كثرتها وأنه لم يؤت نبى معجزة الا وعند نبينا مثلها أو ما هو أبلغ منها وقد نبه الناس على ذلك (اما كونها كثيرة فهذا القرآن كله معجز) دليل لكثرتها فى نسخة من الشفاء وهذا بالواو بدل الفاء فالتقدير فهذا القرآن موجود معروف وجميع اجزائه معجز فناهيك به

كثرة (وأقل مايقع الاعجاز فيه عند الائمة المحققين بسورة) بياء الجر داخلة على الخبر وفى نسخ اسقاطها (انا أعطيناك الكوثر) وهى اقصر سورة فى القرآن (او آية فى قدرها) أى مساوية لها فى الحروف والكلمات وهى ثلاث آيات فأقل مايقع الاعجاز به ثلاث آيات سورة اولا بحيث يظهر فيه تفاصيل قوى البلاغة (وذهب بعضهم الى ان كل آية منه كيف كانت) مقدار سورة ام لا (معجزة) وقال قوم لايحصل الاعجاز بآية بل تشترط الآيات الكثيرة اذلم يقم دليل على عجزهم عن معارضة أقل من سورة وقيل يتعلق الاعجاز بسورة طويلة كانت اوقصيرة تشبثا بظاهر قوله بسورة (وذهب آخرون الى ان كل جملة منتظمة) أى مفيدة تامة (معجزة وان كانت من كلمة او كلمتين) لايرد كيف تكون جملة منتظمة وهى كلمة لانه يكون فيها مقدر كما مر تان وقال آخرون يتعلق بقليل القرآن وكثيره بقوله فليأتوا بحديث مثله قال القاضى ولادلالة فى الآية لان الحديث التام لاتحصل حكايته فى أول كلمات سورة (قال القاضى) عياض (والحق ماذكرناه أولا) أن المعجزة أقصر سورة اومقدارها (لقوله تعالى فأتوا بسورة) أى سورة كانت (من مثله) فى الاعجاز ودخل مقدار السورة فيه بدلالة النص فلايتوهم انه ليس فيه دليل على مدعاه (فهو) اى ماذكر (اقل ماتحداهم) الله اورسوله (به) اى طلب منهم معارضته (مع مايقتضيه هذا القول) المذكور أولا اى يقويه ويؤيده (من نظر) اى فكر وتدبر (وتحقيق يطول بسطه) ببيان الادلة والبراهين القائمة لمن تدبره وتظهر مافيه من مراعاة كل مقام وما احتوى عليه من الجزالة واللطافة التى تحير العقول فقد تحداهم أولا بجملته فقال قل فأتوا بكتاب من عند الله ثم بعشر سور فأتوا بعشر سور مثله ثم بسورة فسجل عجزهم بعد ارخاء عنان التكليف (فاذا كان هذا) أى ثبت ان ماتحداهم به هذا المقدار الاقل (ففى القرآن من الكلمات نحو من سبعة وسبعين ألف كلمة ونيف) أى زيادة عليه (على عدد بعضهم) ان هذا مقداره وفى قدر هذا الزائد خلف قال فى الاتقان عد قوم كلمات القرآن سبعة وسبعين ألف كلمة وتسعمائة واربعا وثلاثين كلمة وقيل وأربعمائة وسبعا وثلاثين وقيل ومائتان وسبع وسبعون وقيل غير ذلك قيل وسبب الاختلاف فى عدد الكلمات ان الكلمة لها حقيقة ومجاز ولفظ ورسم واعتبار كل منها جائز وكل من العلماء اعتبر أحد الجوائز قال والاشتغال باستيعاب ذلك مما لاطائل تحته وقد استوعبه بن الجزرى فى فنون الافنان فراجعه منه فان كتابنا موضوع للمهمات لالمثل هذه البطالات وقد قال السخاوى لااعلم لعدد الكلمات والحروف فائدة لان ذلك انما يفيد فى كتاب يمكن فيه الزيادة والنقص والقرآن لايمكن فيه ذلك انتهى فلفظ نحو للمصنف زائد لان كل واحد من هذه الاقوال يصدق عليه انه نيف (وعدد كلمات انا أعطيناك الكوثر عشر كلمات فيتجزأ القرآن على نسبة انا أعطيناك الكوثر) أى على مقدارها واتى بنسبة ليشمل آية واحدة قدرها كما مر فالنسبة مجاز عن المقدار (ازيد من سبعة آلاف جزء) اى بسبعمائة جزء وشئ لان السبعين الفا اذا قسمت على العشرة خرج لكل واحد منها سبعة آلاف واذا قسمت السبعة آلاف خرج لكل واحد منها سبعمائة فيصير الحاصل ان كل جزء سبعة آلاف وسبعمائة والنيف يختلف الخارج منه بحسب

الخلاف

الخلاف فيه (كل واحد منها معجز فى نفسه) أى بقطع النظر عن غيره (ثم اعجازه) اى القرآن (كما تقدم) من ذكر الاختلاف فى قدره (بوجهين) الاول (بلاغته) اى ما فيه من مراعاة الوجوه التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهى من جهة المعنى (و) الثانى (طريق نظمه) اى اسلوبه وكونه على نسق لا يشبه غيره من الكلام نظما ومجموعا ونثرا وتناسب كلماته وجمله وايتاء كل كلمة منه ما تستحقه وتنزيلها فى محل لا يليق بها غيره كما يعرفه من ذاق طعم البلاغة (فصار فى كل جزء من هذا العدد معجزتان) من جهة بلاغته ونظمه (فتضاعف) ماض من التفاعل او مضارع من المفاعلة (العدد) اى عدد معجزاته (من هذا الوجه) المشتمل على البلاغة والنظم قال ابن عطية الصحيح والذى عليه الجمهور والحذاق فى وجه اعجازه انه بنظمه وصحة معانيه وتوالى فصاحة الفاظه وذلك ان الله احاط بكل شئ علما واحاط بالكلام كله فاذا تركبت اللفظة من القرآن علم باحاطته اى لفظة تصلح ان تلى الاولى وتبين المعنى بعد المعنى ثم كذلك من اول القرآن الى آخره والبشر يعمهم الجهل والنسيان والذهول ومعلوم ضرورة ان احدا من البشر لا يحيط بذلك فبهذا جاء نظم القرآن فى الغاية القصوى من الفصاحة وبهذا يبطل قول من قال ان العرب كان فى قدرتها الاتيان بمثله فصرفوا عن ذلك والصحيح انه لم يكن فى قدرة احد قط ولهذا ترى البليغ يفتتح القصيدة او الخطبة حولا ثم ينظر فيها يتعرفها وهل جرا وكتاب الله سبحانه لو نزعت منه لفظة ثم ادير لسان العرب على لفظة احسن منها لم يوجد ونحن نتبين لنا البلاغة فى اكثره ويخفى علينا وجهها فى مواضع لقصرنا عن مرتبة العرب يومئذ فى سلامة الذوق وجودة القريحة واقامة الحجة على العالم بالقرآن لانهم كانوا ارباب الفصاحة ومظنة المعارضة كما قامت الحجة فى معجزة موسى بالسحر وفى معجزة عيسى بالطب فكان السحر انتهى فى مدته موسى الى غايته وكذا الطب فى زمن عيسى والفصاحة فى زمن محمد صلى الله عليه وسلم انتهى (ثم فيه وجوه اعجاز أخر) غير الطريقين (من الاخبار بعلوم الغيب) أى الامور المغيبة سابقة أو لاحقة بيان لوجوه (فقد يكون فى السورة الواحدة من هذه التجزئة) أى الاجزاء المذكورة المضاعفة من جهتى الاعجاز (الاخبار عن اشياء من الغيب) الامور المغيبة عن علمنا (كل خبر منها بنفسه معجز) باعتبار اخباره عن الغيب وقطع النظر عن غيره من وجوه الاعجاز (فتضاعف) ماض او مضارع كمر (العدد) المذكور أى العدد المضاعف لقوله (كرة) أى مرة (بعد اخرى) أى بعد مضاعفته السابقة (ثم وجوه الاعجاز الاخر التى ذكرناها) وهى ذكر المغيبات (توجب التضعيف) الزيادة الى ما لا يكاد يحصى كثرة (هذا فى حق القرآن) دون غيره من المعجزات الزائدة على معجزات سائر الانبياء (فلا يكاد يأخذ العد) وفى نسخة العدد وهما بمعنى (معجزاته) أى لا يحيط بها لكثرتها فالمراد بالاخذ الاحاطة مجازا بليغا كقوله لا تاخذه سنة ولا نوم وهو مبالغة ولذا قال لا يكاد (ولا يحوى الحصر) أى الاحاطة (براهينه) أى ادلته القاطعة الدالة على ثبوت رسالته لسائر الخلق وبقية كلام الشفاء فى هذا الوجه ثم الاحاديث الواردة فى هذه الابواب أى ابواب معجزاته ومادل على امره مما أشرنا الى جمل منه تبلغ نحوا من هذا أى المقدار الكثير (ومن ذلك

انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين الجذع ونبع الماء من بين أصابعه ولم ينبت لواحد من الانبياء مثل ذلك) المذكور من الاربع وكذا اختراع الاجسام كتكثير القمر والطعام (كما ذكره ابن عبد السلام) عز الدين (وغيره وتقدم ما فيه من المباحث) في المعجزات (ومنها انه خاتم الانبياء والمرسلين) كما قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين أي آخرهم الذي ختمهم أو ختموا به على قراءة عاصم بالفتح وروى أحمد والترمذي والحاكم باسناد صحيح عن أنس مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي قيل من لا نبي بعده يكون اشفق على امته وهو كالدليل له غيره ولا يقدح نزول عيسى بعده لانه يكون على دينه مع ان المراد انه آخر من نبئ وكذا الخضر والياس على بقائهما الى آخر الزمان تابعان لاحكام هذه الملة (قال عليه الصلاة والسلام مثلي) مبتدا (ومثل الانبياء قبلي) عطف عليه (كمثل رجل) خبره (بنى بيتا فأحسنه واكمله) وفي رواية جابر كرجل بنى دارا فأكملها واحسنها (الا موضع لبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة ايضا قطعة طين تعجن وتعد للبناء من غير احراق فاذا احرقت فهي آجرة (من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به) بالبيت (ويتعجبون له) اي لاجله وفي رواية جابر فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون اي من حسنها (ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة) زاد في رواية أحمد فيتم بنيانك (فانا تلك اللبنة وأنا خاتم النبيين) ومكمل شرائع الدين فان قيل المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه أجيب بانه جعل الانبياء كرجل واحد لانه لا يتم ما أراد من التشبيه الا باعتبار الكل وكذا الدار لا تتم الا باجتماع البنيان ويحتمل ان يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يؤخذ وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به فكأنه شبه الانبياء وما بعثوا به من ارشاد الناس ببيت استمت قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع يتم به صلاح ذلك البيت وزعم ابن العربي ان اللبنة المشار اليها كانت في أس الدار المذكورة وأنها لو لا وضعها لانقضت تلك الدار قال وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور قال الحافظ وهذا ان كان منقولا فهو حسن والا فليس بلازم نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها وقد وقع في رواية مسلم الا موضع لبنة من زاوية من زواياها فظهر أن المراد أنها ما كملت محسنة والا لاستلزم أن يكون الامر بدونها ناقصا وليس كذلك فان شريعة كل نبي بالنسبة اليه كاملة فالمراد هنا النظر الى الاكمل بالنسبة الى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة (رواه البخاري) في احاديث الانبياء (ومسلم) في الفضائل من حديث أبي هريرة واللفظ له ومن حديث جابر بنحوه وفي الحديث ضرب الامثال للتقريب للافهام وفضل النبي صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء وأن الله ختم به النبيين واكمل شرائع الدين (ومنها ان شرعه مؤبد) بموحدة باق (الى يوم الدين) أي يوم الجزاء ومنه كما تدين تدان وبيت الحماسة

ولم يبق سوى العدوا * ن دناهم كما دانوا وقيل الدين الشريعة والطاعة فالمعنى يوم جزاء الدين وقد تكفل الله لشرعه بقائه على ممر الدهور حتى ينزل عيسى فيحكم به ثم يضمحل عند قيام الساعة بموت الطائفة الذين لا يزالون قائمين بالحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله

اى ريح لينة تقبض أرواحهم فلا يبقى على الارض من يقول لا اله الا الله فتقوم الساعة كما بين فى أحاديث (وناسخ لجميع شرائع النبيين) اجماعا حكاه غير واحد نعم خصه الامام الرازى بالشرائع السمعية لا العقلية فيمتنع نسخه كمعرفة البارى وطاعته (وانه اكثر الانبياء تابعا كما قال عليه السلام) ما من الانبياء من نبى الا وقد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذى أوتيته وحيا أوحاه الله الى (فأرجو أن أكون اكثرهم تابعا يوم القيامة) ورجاؤه محقق وقد جزم به فى مسلم عن انس رفعه انا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة وروى البزار يأتى معى من امتى يوم القيامة مثل السيل والليل وخصها لانه يوم ظهور ذلك (رواه الشيخان من حديث أبى هريرة) ورتب قوله فأرجو الخ على ما تقدم من معجزة القرآن المستمرة لكثرة فائدته وعموم نفعه لاشتماله على الدعوة والحجة والاخبار بما سيكون فم نفعه من حضر ومن غاب ومن وجد ومن سيوجد فحسن ترتيب الرجاء على ذلك وهذا قد تحقق فانه اكثرهم تبعا ودل الحديث على ان النبى لا بد له من معجزة تقتضى ايمان من شاهدها بصدقه ولا يضره من اصر على المعاندة وقوله ما مثله ما موصول وقعت مفعولا ثانيا لاعطى ومثله مبتدأ وآمن خبره والمثل يطلق ويراد به عين الشئ وما يساويه والمعنى ان كل نبى أعطى آية او اكثر من شأن من يشاهدها من البشر أن يؤمن لاجلها وعليه بمعنى اللام أو الباء ونكتة التعبير بها تضمنها معنى الغلبة أى يؤمن بذلك مغلوبا عليه بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه لكن قد يخذل فيعاند كما قال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم وقوله وانما كان الذى أوتيته وحيا أى القرآن المراد النوع المختص به أو اعظمها وافيدها الاحصر معجزاته فيه لانها لم تحصر فيه او انه لا مثل له لا صورة ولا حقيقة بخلاف غيره من المعجزات فلا يخلو عن مثل وقيل غير ذلك كما بسطه فى الفتح (ومنها انه لو أدركه الانبياء لوجب عليهم اتباعه) لقوله صلى الله عليه وسلم لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعى رواه أبو نعيم وغيره (كما سيأتى تقريره ان شاء الله تعالى فى المقصد السادس وسبقت الاشارة اليه فى ذا المقصد والمقصد الاول (ومنها انه أرسل الى الجن) وهم كما قال الحافظ عن أبى يعلى بن الفراء الحنبلى أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة يجوز أن تكون رقيقة وأن تكون كثيفة خلافا لدعوى المعتزلة انها رقيقة وان امتناع رويتنا لهم من جهة رقتها وهو مردود بأن الرقة لا تمنع الرؤية ويجوز أن يخفى عن رؤيتنا بعض الاجساد الكثيفة اذ الم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقى عن الشافعى من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته الا أن يكون نبيا وهو محمول على من ادعى رؤيتهم على صورهم التى خلقوا عليها وأما من ادعى انه يرى شيأ منهم بعد أن يتطور على صورة شئ من الحيوان فلا يقدح فيه وقد تواترت الاخبار بتطورهم فى الصور واختلف المتكلمون هل هو تخيل فقط ولا ينتقل أحد عن صورته الاصلية أو ينتقلون لكن لا اقتدار لهم على ذلك بل بضرب من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر وهذا قد يرجع الى الاول قال ابن عبد البر الجن عند الجماعة مكلفون قال عبد الجبار لا نعلم خلافا بين أهل النظر فى ذلك الا ما حكى عن بعض الحشوية انهم مضطرون الى أفعالهم وليسوا مكلفين قال والدليل للجماعة ما فى القرآن من ذم الشياطين والتحرز من شرهم وما أعد لهم من العذاب وهذه

الخصال انما تكون لمن خالف الامر وارتكب النهى مع تمكنه من ان لا يفعل والآيات والاخبار الدالة على ذلك كثيرة جدا واذا تقرر تكليفهم فهم مكلفون بالتوحيد وأركان الاسلام وأما ما عداه من الفروع ففيه خلاف لما ثبت ان الروث والعظم زاد الجن وفى رواية فى الصحيح انهما طعام الجن فدل على جواز تناولهم الروث وهو حرام على الانس كذا فى فتح البارى ولا دليل فى حديث الروث لانه علف دوابهم كما فى الصحيح وقد نقل ابن عطية وغيره الاجماع على أن الجن متعبدون بهذه الشريعة فان قيل لو كانت الاحكام يجملتها لازمة لهم لتردد وا الى النبى صلى الله عليه وسلم حتى يتعلموها مع انهم انما اجتمعوا به قليلا أجيب بأنه لا يلزم من عدم اجتماعهم به وحضورهم مجلسه وسماعهم كلامه أن لا يعلموا الاحكام فان فى الآثار والاخبار أن مؤمنيهم يصلون ويصومون ويحجون ويطوفون ويقرؤن القرآن ويعلمون العلوم ويأخذونها عن الانس ويروون عنهم الاحاديث وان لم يشعروا بهم وبأنه يمكن اجتماعهم بالنبى صلى الله عليه وسلم من غير أن يراهم المؤمنون ويكون هو يراهم دون أصحابه بقوة يعطيها الله له زائدة عن قوة أصحابه ثم لا خلاف انهم يعاقبون على المعاصى واختلف هل يثابون واليه ذهب الجمهور وقال به الائمة الثلاثة والاوزاعى وأبو يوسف ومحمد ابن الحسن وعليه فهل يدخلون مدخل الانس وهو قول الاكثر والاشهر والاكثر أدلة زاد الحرث بن أسد المحاسبى ونراهم فى الجنة ولا يروننا عكس الدنيا قال الضحاك ويأكلون فيها ويشربون وقال مجاهد يلهمون التسبيح والتقديس فيجدون فيه ما يجده الانس من اللذة أو يكونون فى ربض الجنة أو الاعراف أو الوقف أقوال واستدل الامام مالك على ان لهم الثواب وعليهم العقاب بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ثم قال فبأى آلاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت ان فيهم مؤمنين ومن شأن المؤمن أن يخاف مقام ربه ثبت المطلوب واستدل ابن وهب بقوله تعالى أولئك الذين حق عليهم القول فى أمم قد خلت من قبلهم من الجن والانس وابن عبد الحكم وغيره بقوله تعالى ولكل درجات مما عملوا بعد قوله يا معشر الجن والانس ألم يأتكم رسل منكم وذهب أبو حنيفة وليث بن أبى سليم ان ثواب الجن أن يجاروا من النار ثم يكونوا ترابا واحتجا بقوله تعالى ويجركم من عذاب أليم وقوله لمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا قالا فلم يذكر فى الآيتين ثوابا غير النجاة من العذاب واجيب بان الثواب مسكوت عنه وأن ذلك من قول الجن فيجوز أنهم لم يطلعوا على ذلك وخفى عليهم ما أعد الله لهم من الثواب وروى ابن مردوية وأبو الشيخ وابن أبى الدنيا والحكيم الترمذى والديلمى باسناد فيه ضعف عن أبى الدرداء مرفوعا خلق الله الجن ثلاثة أصناف صنف حيات وعقارب وخشاش الارض وصنف كالريح فى الهواء وصنف عليهم الحساب والعقاب (اتفاقا) أى اجماعا بدليل قوله (والدليل على ذلك قبل الاجماع) المعلوم من الدين بالضرورة (الكتاب والسنة) أما الكتاب فقد (قال الله تعالى ليكون للعالمين نذيرا) منذرا أو انذارا كالنكير بمعنى الانكار (وقد أجمع المفسرون على دخول الجن فى هذه الآية) ولا يقدح فيه القول بان المراد الناس فقط لان كل واحد منهم من حيث اشتماله على نظائر ما فى العالم الكبير من الجواهر والاعراض يعلم بها الصانع كما يعلم بما فيه عالم على حاله

ولذا أمر بالنظر الى الانفس فى الآفاق فقيل وفى أنفسكم أفلا تبصرون اما الشذوذ فلم يعتد به حاكى الاجماع أو أن قائله ليس من المفسرين (وهو مدلول لفظها) بناء على ان العالمين اسم جمع لمن يعقل خاصة وهم الملائكة والثقلان لا جمع له لان العالم اسم لما سوى الله فلو كان جمعا له لزم ان معنى المفرد أكثر من معنى الجمع وهذا أحد قولين والثانى انه جمع شامل لذوى العلم وغيرهم قال البيضاوى العالم اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب غلب فيما يعلم به الصانع وهو كل ماسواه من الجواهر والاعراض فانها لامكانها وافتقارها الى مؤثر فيها واجب لذاته تدل على وجوده وانما جمعت ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة وغلب العقلاء منهم بجمعه بالياء والنون كسائر أوصافهم وقيل اسم وضع لذوى العلم من الملائكة والثقلين انتهى واذا كان كذلك (فلا يخرج عنه الا بدليل) ولم يوجد فثبت دخولهم فى اللفظ (وان قيل ان الملائكة خارجون من ذلك) العموم على مذهب الاكثر انه ليس مرسلا اليهم فتضعف دلالة العام على افراده لاحتماله التخصيص زيادة على ما خص به بحيث ثبت استثناء الملائكة من العالمين جاز استثناء الجن أيضا فلا تدل الآية على انه مرسل اليهم (فلا يضر) ذلك فى الاستدلال بها على دخول الجن (لان العام المخصوص حجة عند جمهور العلماء والاصوليين) مطلقا الاستدلال الصحابة به من غير نكير وقيل ان خص بمعين لانهم كانوا يقتلوا المشركين الا بعضهم وقيل ان خص بمتصل كالصفة وقيل غير ذلك ومحل الخلاف ان لم نقل انه حقيقة والا احتج به جزما كما قاله ابن السبكى فتقييد المصنف بالجمهور بناء على انه مجاز فان قلنا حقيقة كان حجة عند الجميع (ولو بطل الاستدلال بالعمومات المخصوصة) كما قيل به مطلقا أيضا (لبطل الاستدلال باكثر الادلة) لكونها مخصوصة وهو خلاف عمل الصحابة والائمة بعدهم (وقال تعالى فى الاحقاف) ذكر لمن لا يعلم أو شذ عنه يا قومنا (أجيبوا داعى الله فآمر بعضهم بعضا باجابته دليل على انه داع لهم وهو معنى بعثته لهم الى غير ذلك من الآيات) كقوله تعالى لأنذركم به ومن بلغ والجن بلغهم القرآن وقوله تعالى سنفرغ لكم ايه الثقلان وهما الانس والجن لانهما ثقلا الارض أو لانهما مثقلان بالذنوب وقال ولمن خاف مقام ربه جنتان ولذا قيل من الجن مقربون وأبرار كالانس (وأما السنة) فسيمر لمقدر كما مر (ففى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست) من الخصال وليس المراد الحصر لانه فضل باكثر بل أخبر بما أوحى اليه أولا ثم أخبر بالباقى كما مر بسطه (فذكر) الحديث المتقدم لفظه فى المتن أول الخصائص فلا نعيده من غيره (منها وأرسلت الى الخلق كافة) ارسالة عامة محيطة بهم لانها اذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم وهذه أصرح الروايات وأشملها (فانه يشمل الجن والانس) بل والملائكة كما يأتى (وحمله على الانس خاصة تخصيص بغير دليل فلا يجوز) لانه تحكم (والكلام فيه كالكلام فى آية الفرقان) المذكورة أولا اذا العالمين والخلق كل منهما عام (فان قلت ان قوله تعالى قل يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا) حال من اليكم وهو خطاب عام (و) قوله و (ما أرسلناك الا كافة للناس) الا ارسالة عامة لهم من الكف فانها اذا لحقتهم فقد كفتهم أن يخرج منها أحد منهم أو الاجامعا لهم فى الابلاغ

فهو حال من الكاف والتاء للمبالغة ولا يجوز جعلها حالا من الناس على المختار قاله البيضاوى (ظاهر) ماذكر من الآيتين ولذا لم يقل ظاهران (فى اختصاص رسالته عليه السلام بالانس) لان الخطاب لهم (واحتمال غير ذلك عدول عن الظاهر) فهل يخالف الآيات والاحاديث الدالة على بعثه الى الجن (فالجواب ان هذا) السؤال (انما يتمشى على مذهب) الاستاذ أبى على الحسن بن على النيسابورى (الدقاق) امام عصره برع فى الفقه والاصول والعربية والتصوف قال الغزالى كان زاهد زمانه وعالم أوانه له كرامات ظاهرة ومكاشفات باهرة قيل له لم زهدت فى الدنيا قال لما زهد فى أكثرها أنفت عن الرغبة فى أقلها مات سنة خمس أوست وأربعمائة (القائل بأن مفهوم اللقب حجة) خصه لاشتهاره بذلك والا فقد قال به الصيرفى من الشافعية وهو أقدم منه وأجل وابن خويزمنداد من المالكية اذ لا فائدة لذكره الا نفى الحكم عن غيره كالصفة وأجيب بأن فائدته استقامة الكلام اذ باسقاطه يختل بخلاف اسقاط الصفة (والناس من قبيل اللقب) عند الاصوليين وهو الاسم الجامد سواء كان علما أو اسم جنس لا عند النحاة الذى هو ما أشعر برفعة المسمى أو وضعته (فان المسئلة المترجمة فى الاصول بمفهوم اللقب لا تختص بالقب) المشعر بمدح أو ذم (بل الاعلام كلها وأسماء الاجناس كلها كذلك مالم تكن صفة) ظاهره انها من أسماء الاجناس وفى المحلى خلافه فكان مراده ان أسماء الاجناس لا تشمل الصفة فلا تدخل فى اللقب (والناس اسم جنس غير صفة فلا مفهوم له) فسقط السؤال (فهذه الآية ليس فيها أصلا مايفهم منه انه ليس رسولا الى غيرهم) أى الانس (الا على مذهب الدقاق) وهو ضعيف (بل) انتقالية (لا يتم على مذهبه التمسك بهذا المفهوم أيضا لان الدقاق انما يقول به حيث لم يظهر غرض سواه) أى غيره (فى ذلك الاسم) فيوافق الدقاق غيره على عدم اعتبار مفهوم اللقب (وحيث ظهر غرض) كموافقة الغالب ومامعها المذكور فى الاصول (لا يقول) الدقاق (بالمفهوم بل يحمل التخصيص على ذلك الغرض والغرض فى الآية التعميم فى جميع الناس وعدم اختصاص الرسالة ببعضهم) كما زعم اليهود والنصارى لا نفى غير الناس وحينئذ (فلا يلزم نفى الرسالة عن غيرهم لا على مذهب الدقاق ولا على مذهب غيره) وهم الجمهور (وانما خاطب الناس) فقط (لانهم الذين تغلب رؤيتهم والخطاب معهم فقصود الآية خطاب الناس والتعميم فيهم لا النفى عن غيرهم) حتى يتأتى السؤال (وهذا) كله انما يحتاج اليه (اذا قلنا ان لفظ الناس لا يشمل الجن) كما هو أحد القولين (فان قلنا انه يشملهم) كما هو القول الآخر (فواضح) عدم تأتى السؤال وتكون الآيتان من جملة أدلة العموم (والاختلاف فيه) أى الشمول للجن (مبنى على الاختلاف فى اشتقاق الناس هل هو من النوس) المصدر (وهو الحركة) لان أصل المشتقات المصدر على الراجح وهو قول البصريين ولذا لم يقل من ناس اذا تحرك لا بتنائه على قول الكوفيين ان أصلها الفعل (أو من الانس وهو ضد الوحشة فاذا قلنا بالاول) من النوس (أطلق على الفريقين) لان الجن يتحركون كالانس (ولكن) مع ذلك (استعماله فى الانس أغلب) من استعماله فى الجن (فحيث أطلق فالمراد به ولد آدم) لانه الاغلب (واذا قلنا بالثانى) وهو الانس (فلا)

يدخل الجان (لانا لا نبصر الجن ولا نأنس بهم فدخول الجن فى الآية اما ممتنع) على انه من الانس (واما قليل) على انه من النوس (فلا تحمل عليه) الآية (وبهذا يتبين ضعف الاستدلال بها) على انه مرسل اليهم (لكنها لا تدل على خلافه) وهو خروج الجن عن كونه مرسلا اليهم بل هى ساكتة عنه (وأما قول الضحاك) بن مزاحم الهلالى أبو القاسم أو أبو محمد الخراسانى صدوق كثير الارسال روى له الاربعة مات بعد المائة (ومن تبعه ان الرسل الى الجن منهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس ألم يأتكم رسل منكم فهو ظاهر الآية) قال ابن جرير لان الله أخبر أن من الجن والانس رسلا ارسلوا اليهم فلو جاز أن المراد برسل الجن رسل الانس لجاز عكسه وهو فاسد وأجاب الجمهور بان معنى الآية أن رسل الانس رسل من قبل الله اليهم ورسل الجن بشهم الله فى الارض ليسمعوا كلام رسل الانس ويبلغوه قومهم كما قال تعالى ولوا الى قومهم منذرين قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى الآية (لكن لم يقل الضحاك ولا أحد غيره باستمرار ذلك فى هذه الملة) المحمدية (وانما محل الخلاف فى ذلك فى الامم المتقدمة خاصة وأما هذه الامة فنبينا صلى الله عليه وسلم هو المرسل اليهم والى غيرهم) اجماعا حكاه ابن عبد البر وابن حزم وغيرهما (ولم ينقل أحد عن الضحاك أن رسل الجن منهم مطلقا) اى فى الامم السابقة وهذه الامة بدليل قوله (ولا ينبغى أن ينسب اليه ما يخالف الاجماع) ويحتمل أن معنى الاطلاق لا بانفسهم ولا عن أحد من البشر فهو مقابل قوله الآتى وقيل الرسل من الجن وفيه بعد (على أن الاكثرين قالوا لم تكن الرسل الا من الانس) خاصة (ولم يكن من الجن رسول قط لكن لما جمعهم وامع الجن فى الخطاب صح ذلك) من باب الحكم على المجموع فلا يستلزم الحكم على الجميع (ونظيره قوله يخرج) بالبناء للفاعل والمفعول (منهما اللؤلؤ والمرجان وهما) انما (يخرجان من الملح دون العذب) على الصحيح وقول الجمهور خلافا لقوم انه يخرج من العذب أيضا قال ابن عطية وقد رد الناس هذا القول لان الحس يكذبه ووجهت آية يا معشر الجن والانس أيضا بانه لما كان النداء لهما معا والتوبيخ جرى الخطاب عليهما على سبيل التجوز المعهود فى كلام العرب تغليبا للانس لشرفهم وتأوله الفراء على حذف مضاف اى من أحدكم كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اى من أحدهما وهو الملح وكقوله وجعل القمر فيهن نورا اى فى احداهن وهى سماء الدنيا ويذكر واسم الله فى أيام معلومات أراد بالذكر التكبير وبالايام العشر اى فى أحد أيام العشر وهو يوم النحر (وقيل الرسل من الجن رسل الرسل من بنى آدم اليهم) فهم رسل الله بواسطة اذ هم رسل رسله (لا رسل الله) بلا واسطة (لقوله تعالى ولوا الى قومهم منذرين) وهذا منقول عن ابن عباس والضحاك أيضا ونقل بعضهم عنه موافقة الجمهور أيضا (قاله بعض العلماء) وقيل بعث الله رسولا واحدا من الجن اليهم اسمه يوسف ونقل عن ابن عباس أنه المراد فى قوله تعالى ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات واحتج ابن حزم على أن الرسل الى الجن منهم فى الامم السابقة بقوله صلى الله عليه وسلم وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وليس الجن من قوم الانس فيثبت أنه كان منهم أنبياء اليهم وفى استدلاله بالحديث نظر وما أخرجه الحاكم والبيهقى عن ابن عباس فى قوله ومن الارض مثلهن قال سبع أرضين فى كل أرض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيساكم ونبى كنبيكم فقال البيهقى

اسناده صحيح لكنه شاذ بمرة يعني فلا يلزم من صحة اسناده صحة متنه فقد يصح الاسناد ويكون في المتن شذوذ أو علة تقدح في صحته كما تقرر عند المحدثين قال ابن كثير وهذا ان صح عنه يحمل على أنه أخذه من الاسرائيليات وهذا وأمثاله اذا لم يخبر به ويصح سنده الى معصوم فهو مردود على قائله انتهى وعلى تقدير ثبوته يكون المعنى أن ثم من يقتدى به سمى بهذه الاسماء وهم الرسل المبلغون الجن عن أنبياء الله سمى كل منهم باسم النبي الذي يبلغ عنه والله أعلم (ومنها أنه أرسل الى الملائكة) قال في فتح الباري قال جمهور أهل الكلام من المسلمين الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرة على التشكل باشكال مختلفة ومسكنها السموات وأبطل قول من قال انها الكواكب أو الانفس الخيرة التي فارقت أجسادها وغير ذلك من الاقوال التي لا يوجد في الادلة السمعية شئ منها وجاء في صفتهم وكثرتهم أحاديث منها ما أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا خلقت الملائكة من نور الحديث وأخرج الترمذي وابن ماجه والبزار عن أبي ذر مرفوعا أطت السماء وحق لها أن تئط ما فيها وضع أربع أصابع الا وعليه ملك ساجد الحديث وروى الطبراني عن جابر رفعه ما في السموات موضع قدم ولا شبر ولا كف الا وفيه ملك قائم أو راكع أو ساجد وذكر في ربيع الابرار عن سعيد بن المسيب قال الملائكة ليسوا ذكورا ولا اناثا ولا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون وفي قصة الملائكة مع ابراهيم وسارة ما يؤيد أنهم لا يأكلون وأما ما وقع في قصة الاكل من الشجرة أنها شجرة الخلد التي تأكل منها الملائكة فليس بثابت وفي هذا وما ورد من القرآن رد على من أنكر وجود الملائكة من الملاحدة انتهى (في أحد القولين ورجحه السبكي) والبارزي وابن حزم والسيوطي لانهم مكلفون بالطاعات العملية كما قال تعالى لا يعصون الله ما أمرهم وان لم يكونوا مكلفين بالوحدانية لظهورها لهم فتكليفهم بها تحصيل للحاصل ودليل رجحان هذا القول ما (قال تعالى تبارك) تعالى (الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا) مخوفا من عذاب الله (ولا نزاع أن المراد من العبد ههنا محمد عليه الصلاة والسلام) اذ الاضافة عهدية وجاء استعماله بهذا اللفظ فيه اسرى بعبده نزل على عبده الكتاب واشتهر حتى صار كالعلم المخصوص به صلى الله عليه وسلم فهو دفع لتجويز ان المراد غيره (والعالم) بفتح اللام والرفع استئناف (هو ماسوى الله) وليس بالخفض عطفا على العبد لانه يكون التقدير ولا نزاع في أن المراد من العالم ماسواه تعالى مع أن فيه النزاع قال المجد العالم الخلق كله أو ما حواه بطن الفلك وفي المصباح العالم الخلق وقيل مختص بمن يعقل (فيتناول جميع المكلفين) على أنه الخلق كله (من الجن والانس والملائكة) وعلى أنه اسم للعاقل فالمكلفون مفهومه والتناول فيه باعتبار كل فرد أو نوع (وبطل بذلك) اى شمول الآية لجميع المكلفين (قول من قال انه كان رسولا الى البعض دون البعض) لمخالفة التخصيص لصريح الآية (لان لفظ العالمين يتناول جميع المخلوقات) توجيه للابطال (فتدل الآية على أنه رسول الى الخلق) كلهم ومنهم الملائكة فثبت المطلوب (ولو قيل لمدعي خروج الملائكة من هذا العموم أقم الدليل عليه) لان تخصيص العام لابد له من دليل (ربما عجز عنه) فان اعتل بانه قال نذير فيخرج الملائكة لعصمتهم ولانه لم ينذرهم لم تقبل علته (فانه يحتمل أن يكون من الملائكة من أنذره صلى الله عليه وسلم اما ليلة

الاسراء وما غيرها) واذا احتمل ذلك بطل تخصيصها بغير الملائكة اذ لا يثبت الا بدليل وظاهر الآية شمولها لهم وهو كاف في الاستدلال اذ ليس كل احتمال يقدح فيه بل انما يقدح الاحتمال القوي وكذا لا يلزم من العصمة عدم الانذار ومن يقل منهم اني اله فقد أنذرهم مع العصمة (لكن لا يلزم من الانذار والرسالة اليهم في شئ خاص أن يكون بالشريعة كلها) اذ لا تتأتى كلها فيهم ومما يدل على شمول الآية للملائكة قوله تعالى ومن يقل منهم اني اله من دونه فذلك نجزيه جهنم قال السيوطي لم أقف على انذار في القرآن للملائكة سوى هذه الآية والحكمة في ذلك واضحة لان غالب المعاصي راجعة الى البطن والفرج وذلك ممتنع عليهم من حيث الخلقة فاستغنى عن انذارهم فيه (واذا قلنا ان الملائكة هم مؤمنو الجن السماوية كما ذهب اليه من زعم أن العقلاء الناطقين فريقان انس وجان وكل فريق أخيار وأشرار فأخيار الانس هم الابرار منهم رسل وغير رسل وأشرارهم الفجار كفار وغير كفار وأخيار الجن هم الملائكة منهم رسل وغير رسل وأشرارهم الشياطين واستدل من قال الملائكة هم خيار الجن بقوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والمراد قول الكفار الملائكة بنات الله تعالى عن ذلك فدل على ان الملائكة من الجن وبقوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار فلو كانت الملائكة صنفا ثالثا لما ترك التقدح بالقدرة على أشرف خلقه وذكر ما دونه ورد بأن هذه الآية لبيان ما ركبه من خلق متقدم فلم تدخل الملائكة فيه لانهم مخترعون قال تعالى لهم كونوا فكانوا كما قال للاصل الذي خلق منه الانس والجن وهو التراب والماء والنار والهواء كن فكان فالملائكة في الاختراع كاصول الانس والجن لا كأعيانهم فلذا لم يذكروا معهم كما في الحبائك (فاذا ركب هذا مع القول بعموم الرسالة للجن الذي قام الاجماع عليه) أي عموم رسالته للجن بأن يقال الملائكة مؤمنو الجن السماوية ورسالته الى الجن مجمع عليها (لزم عموم الرسالة) لهم (لكن القول بأن الملائكة من الجن قول شاذ) لا اعتداد به لقيام الادلة على خلافه ومن اصرحها قوله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم رواه مسلم قال البيهقي ففي فصله بينهما دليل على أنه نور آخر غير نور النار انتهى (والجمهور على ان العالمين في آية الفرقان عام مخصوص بالانس والجن) فيخرج الملائكة وهذا من حيز الاستدراك الذي قبله ويمكن أن مراد الجمهور أنها مخصوصة بهما من حيث عمومها الجميع الاحكام من أمر ونهي فلا ينافي أن ارساله للملائكة لامر خاص كما يقوله السبكي والمحققون كشرفه ودخولهم تحت دعوته واتباعه تشريفا له على سائر المرسلين (كما فسر بهما حديث وأرسلت الى الخلق كافة المروي في مسلم) بهذا اللفظ عن أبي هريرة لحديثه عن جابر بلفظ وبعثت الى كل أحمر وأسود وللبخاري الى الناس كافة (وصرح الحليمي) العلامة البارع رئيس أهل الحديث بما وراء النهر القاضي أبو عبد الله الحسين بن الحسين بن محمد بن حليم نسبه الى جده هذا البخاري الشافعي من اصحاب الوجوه وأذكياء زمانه وفرسان المناظرة البد الطولى في العلوم والادب قال الذهبي وماهو ومن فرسان هذا الشأن أي الحديث مع أن له فيه عملا جيدا مات سنة ثلاث وأربعمائة (والبيهقي) أحمد بن الحسين الحافظ الشهير (في الباب

ارابع من شعب الايمان بأنه عليه الصلاة والسلام لم يرسل الى الملائكة وصرح فى الباب الخامس عشر) من الشعب (بانفكاكهم عن شرعه وفى تفسير الامام فخر الدين الرازى) المسمى بأسرار التنزيل (و) تفسير (البرهان النسفى حكاية الاجماع على أنه لم يكن رسولا اليهم كما حكاه) شارح جمع الجوامع فى الكتاب السابع (العلامة الجلال) أى جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم (المحلى) ولد بمصر سنة احدى وتسعين وسبعمائة واشتغل وبرع فى الفنون فقها وكلاما وأصولا ونحوا وغيرها وأخذ عن الاقصرائى والبيجورى والبساطى وغيرهم وكان آية فى الذكاء والفهم قال فيه بعض أهل عصره ذهنه ينقب الماس وقال هو فهمى لا يقبل الخطأ ولم يكن يقدر على حفظ كراس وكان ورعا صالحا آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر يواجه بذلك أكابر الظلمة والحكام ويأتون اليه فلا يلتفت اليهم ولا يأذن لهم بالدخول عليه توفى أول يوم من سنة أربع وستين وثمانمائة (والله أعلم) بما فى نفس الامر (وعبارة النسفى) ليست صريحة فى حكاية اجماع الامة فانه قال (ثم انهم قالوا هذه الآية تدل على أحكام أولها أن قوله ليكون للعالمين نذيرا يتناول جميع المكلفين من الجن والانس والملائكة لكنا) لا نسلم تناوله للملائكة لانا (أجمعنا على انه لم يكن رسولا الى الملائكة) وهذه العبارة تستعمل فى اجماع الخصمين المتناظرين كما يأتى وبفرض تسليمه فيمكن حمله على انه لم يكن رسولا اليهم بشرع يعملون به لانهم مطبوعون على ما به امروا حتى ان العبادة لهم كالامور الضرورية لنا بحيث لا يفترون عنها كالنفس للحيوان فلا ينافى انه رسول اليهم بغير ذلك (بل يكون رسولا الى الجن والانس جميعا) بلا نزاع (وقد تعقب الجلال) مفعول (المحلى) وفاعله (العلامة كمال الدين بن أبى شريف) المقدسى ثم المصرى الفقيه الاصولى (فقال اعلم ان البيهقى نقل ذلك عن الحليمى فانه قال هذا معنى كلام الحليمى وفى قوله هذا اشعار بالتبرى من عهدته) فلا ينبغى نسبته حكاية الاجماع للبيهقى (وبتقدير ان لا اشعار فيه) بالتبرى (فلم يصرح بانه مرضى عنده) فكان ينبغى ان يقول قال البيهقى عن الحليمى (واما الحليمى فانه وان كان من اهل السنة فقد وافق المعتزلة فى تفضيل الملائكة على الانبياء عليهم السلام) ومحل الخلاف ما عدا نبينا فانه أفضل من الملائكة باجماع حتى من المعتزلة كما قاله جمع من المحققين كالامام الرازى (وما نقل عنه موافق لقوله بأفضلية الملائكة فلعله بناه عليه) وهو مردود فكذا ما بنى عليه (وأما ما ذكره من حكاية الرازى والنسفى الاجماع على أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن رسولا اليهم) فغير مسلم (فقد وقع فى نسخ من تفسير الرازى لكنا بينا بدل أجمعنا) وهذا لا اشعار فيه باجماع (على أن قوله) فى النسخ الاخرى (أجمعنا) ومثله فى النسفى (ليس صريحا فى اجماع الامة لان مثل هذه العبارة) أى هى ومثلها (تستعمل لاجماع الخصمين المتناظرين) فلا يلزم منها عدم الخلاف فضلا عن الاجماع (بل لو صرح به) بأن قال أجمعت الامة (لمنع) بوجود الخلاف (فقد قال الامام السبكى فى) تفسير (قوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا قال المفسرون كلهم فى تفسيرها للجن والانس وقال بعضهم) لهما (وللملائكة) فدعوى الاجماع على عدمها باطلة فمن حفظ حجة (انتهى) كلام السبكى ومعناه أنهم اتفقوا على ارساله للثقلين واختلفوا فى الملائكة كما هو واضح جدا ولم يفهمه من قال قوله

قوله حكاية الاجماع فى بعض نسخ المتن هنا زيادة وهى (فى تفسير آية الفرقان على انه الخ) اه

كلهم

كلهم ينافى قوله وقال بعضهم فهذا من سوء الفهم ما تنبه للواو (وبالجملة فالاعتماد على تفسير الرازى والنسفى فى حكاية اجماع انفرد بحكايته لا ينهض حجة على طريق علماء النقل لان مداركه) جمع مدرك مصدر ميمى بمعنى نفس الادراك أو الشئ المدرك (نقل الاجماع من كلام الائمة) متعلق بنقل (وحفاظ الامة كابن المنذر) محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابورى الحافظ العلامة الفقيه شيخ الحرم وصاحب الكتب التى لم يصنف مثلها كان غاية فى معرفة الخلاف والدليل مجتهدا لا يقلد أحد مات بمكة سنة ثمان عشرة وثلثمائة (وابن عبد البر) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم الامام الحافظ ساد أهل الزمان فى الحفظ والاتقان كان فقيها حافظا مكثرا عالما بالقراآت والرجال والحديث والخلاف (ومن فوقهما فى الاطلاع) الواسع (كالائمة أصحاب المذاهب المتبوعة) المقلدة أربابها المدونة كتبها كالاربعة المشهورة والسفيانين والليث وابن راهويه وابن جرير وداود الظاهرى والاوزاعى فكان لكل من هؤلاء أتباع يفتون بقولهم ويقضون وانما انقرضوا بعد الخمسمائة لموت العلماء وقصور الهمم ذكره السيوطى وذكر عياض ان اتباع الطبرى انقرضوا بعد أربعمائة وأن الثورى لم تكثر أتباعه ولم يطل تقليده وانقطع مذهبه عن قريب (ومن يلحق بهما) أى ابن المنذر وابن عبد البر وفى نسخة بها أى الائمة وفى أخرى بهم (فى سعة دائرة الاطلاع والحفظ والاتقان) وقوله (لها) خبر أن فى قوله لان مداركه أى للمدارك (من الشهرة عند علماء النقل ما يغنى عن بسط الكلام فيها) فكيف يعتمد على اجماع انفرد بنقله رجلان ليسا من الحفاظ ولا لهما سعة اطلاع وقد ذكر الحافظ أن الرازى نوزع فى ذلك قال فى الاصابة هل تدخل الملائكة فى حد الصحابى محل نظر وقال بعضهم ان ذلك ينبنى على أنه كان مبعوثا اليهم أم لا وقد نقل الرازى الاجماع على أنه لم يرسل اليهم ونوزع فى هذا النقل بل رجح الشيخ تقى الدين السبكى ارساله اليهم واحتج بأشياء يطول شرحها وفى صحة بناء هذه المسئلة على هذا الاصل نظر لا يخفى انتهى وفى الاصابة أيضا أنكر ابن الاثير على ابى موسى المدينى ترجمة الجن فى الصحابة ولا معنى لانكاره لانهم مكلفون وقد أرسل اليهم النبى صلى الله عليه وسلم وأما قوله كان الاولى أن يذكر جبريل ففيه نظر لان الخلاف فى أنه أرسل الى الملائكة مشهور بخلاف الجن وفى فتح البارى الراجح دخول الجن لانه صلى الله عليه وسلم بعث اليهم قطعا وهم مكلفون فيهم العصاة والطائعون فمن عرف اسمه منهم لا ينبغى التردد فى ذكره فى الصحابة وان كان ابن الاثير عاب ذلك على أبى موسى فلم يستند فى ذلك الى حجة وأما الملائكة فيتوقف عدهم فيهم على ثبوت بعثته اليهم فان فيه خلافا بين الاصوليين حتى نقل بعضهم الاجماع على ثبوته وعكس بعضهم انتهى (واللائق بهذه المسئلة التوقف عن الخوض فيها) لا مطلقا بل (على وجه يتضمن دعوى القطع فى شئ من الجانبين) لتعسره أو تعذره (انتهى) كلام ابن أبى شريف وفى كشف الاسرار لابن العماد أن آدم عليه السلام أرسل الى الملائكة لينبئهم بما علم من الاسماء نقله الحبائك وهو مناف لعده فى الانموذج من الخصائص التى اختص بها عن جميع الانبياء ولم يؤتها نبى قبله أنه أرسل الى الملائكة فى أحد القولين ورجحه السبكى زاد البارزى والى الحيوانات والجمادات (ومنها أنه أرسل رحمة للعالمين) من بها على عباده لطفا منه تعالى

ومحض جود وفضل لا وجوبا كما زعمت المعتزلة (كما قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين) قال أبو بكر بن طاهر زين الله تعالى محمدا صلى الله عليه وسلم بزينة الرحمة فكونه وجميع شمائله وصفاته وحياته وموته رحمة كما قال حياتي خير لكم ومماتي خير لكم وقال اذا أراد الله رحمة بأمة قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا (قال السمرقندي يعني للجن والانس) تفسير للعالمين لارشاده لهم واطفه بهم وحمله لهم على ذلك الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء (وقيل لجميع الخلق) أعم من الثقلين وهو المتبادر من العالمين (رحمة بالهداية) للمؤمن (ورحمة للمنافقين بالامان من القتل) وتأخير عذابهم وللكفار بالامن من المسخ والخسف وعذاب الاستئصال (وقال ابن عباس رحمة للبر) بالهداية (والفاجر لان كل نبي قبله اذا كذب أهلك الله من كذبه) بالاستئصال (ومحمد صلى الله عليه وسلم أخر من كذبه الى الموت أو الى القيامة) والتأخير رحمة (وأما من صدقه له الرحمة في الدنيا والآخرة) بالشفاعة التي ادخرها لامته في القيامة (فذاته عليه الصلاة والسلام كما روى رحمة تعم المؤمن والكافر كما قال تعالى وما كان الله ليعذبهم) بما سألوه (وأنت فيهم) لان العذاب اذا نزل عم ولم تعذب أمة الا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها (وقال عليه الصلاة والسلام انما أنا رحمة) أي ذو رحمة أو بالغ في الرحمة حتى كأني عينها لان الرحمة ما يترتب عليه النفع ونحوه وذاته كذلك فصفاته التابعة لها كذلك (مهداة) بضم الميم وللطبراني بعثت رحمة مهداة قال ابن دحية معناه ان الله بعثني رحمة للعباد لا يريد لها عوضا لان المهدى اذا كانت هديته عن رحمة لا يريد لها عوضا وقال غيره أي ما أنا الا رحمة أهداها الله للعالمين فمن قبلها أفلح ونجا ومن أبى خاب وخسر ولا يشكل الحصر بوقوع الغضب منه كثيرا لانه لم يقصد من بعثته بل المقصود بالذات الرحمة والغضب بالتبعية بل في حكم العدم مبالغة أو المعنى أنه رحمة على كل فرد لان غضبه لله كانتقامه كقوله ولكم في القصاص حياة أو أنه رحمة في الجملة فلا ينافي الغضب في الجملة (رواه الدارمي) عبد الله بن عبد الرحمن الحافظ وفي المقصد السادس الديلمي (والبيهقي) وصححه الحاكم (من حديث أبي هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبي وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا انما بعثت رحمة ولم أبعث عذابا وروى ابن عساكر عن ابن عمر رفعه ان الله بعثني رحمة مهداة بعثت برفع قوم وخفض آخرين أي برفعهم بالسبق الى الايمان وان كانوا من الضعفاء وخفض من أبى وان بلغ غاية الشرف لانه لم تنفع فيه الآيات والنذر أي أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان والسنان (وسيأتي في المقصد السادس مزيد لذلك) قليل (ان شاء الله تعالى والله الموفق) لاغيره (ومنها أن الله خاطب جميع الانبياء) الذين ذكرهم في القرآن أو الذين بلغنا في القرآن أنه خاطبهم (بأسمائهم) فلا يرد أنه لم يقم دليلا على خطاب الجميع انما ذكر آيات ذكروا فيها بأسمائهم وذلك لا يستلزم خطاب غيرهم لا باسمه ولا بغيره (فقال يا آدم) اسكن أنت وزوجك الجنة (يا نوح) اهبط بسلام منا (يا ابراهيم) أعرض عن هذا (يا موسى) وما تلك بيمينك يا موسى (يا داود) انا جعلناك خليفة في الارض (يا زكريا) انا نبشرك بغلام (يا يحيى) خذ الكتاب بقوة (يا عيسى) اني متوفيك ورافعك الي (ولم يخاطبه هو) تشريفا له واجلالا (الا بيا أيها الرسول) بلغ ما أنزل اليك (يا أيها النبي) انا أرسلناك

شاهدا

شاهدا (يا أيها المزمل) قم الليل (يا أيها المدثر) قم فانذر ومشى هنا على قول السهيلي ليس المزمل والمدثر باسم من اسمائه يعرف به وانما هو مشتق من حالته التي كان متلبسا بها حالة الخطاب ملاطفة على عادة العرب كقوله صلى الله عليه وسلم لعلي قم يا أبا تراب وقوله لحذيفة قم يا نومان لا على القول بانهما من أسمائه لاشكاله اللهم الا ان يكون لم يرد بغير الاسماء ما يراد به مجرد الذات الشريفة وأراد بغير الذات ما يراد به الذات مع صفة قائمة بها ومنه المزمل والمدثر ثم لا يخفى ان الخطاب نداء فخرج به ذكره بلا نداء في محمد رسول الله وما محمد الا رسول ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد وآمنوا بما نزل على محمد لانه للتعريف بانه الذي أخذ الله عهده على الانبياء بالايمان به ولو لم يسمه لم يعرفوه وأما قول الله سبحانه يوم القيامة يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع الى آخره فتنويه بذكر اسمه الدال على الصفة التي يحمده بها جميع الخلائق فانظر الى هذا التعظيم يناديه في كل مقام باشرف تعظيم يناسب ذلك المقام ففي الدنيا بالنبوة والرسالة ليشهد له بهما وفي الآخرة لما تحققت الحقائق ناداه باسمه لما اشتمل عليه من المعنى المناسب لذلك اليوم وليفجأه سبحانه بما يدل على صفة يحمده بها الخلق ليستدل بالنداء بها على قبول شفاعته ثم عقب ذلك بقوله قل تسمع وسل تعط فهو تكريم بعد تكريم وتعظيم بعد تعظيم زاد في الانموذج وخاطبه بالطف مما خاطب به الانبياء أي كقوله لداود ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وقال للمصطفى وما ينطق عن الهوى تنويها له على ذلك بعد الاقسام عليه وقال عن موسى ففررت منكم لما خفتكم وقال عن نبينا واذ يمكر بك الذين كفروا فكنى عن خروجه وهجرته باحسن العبارات ولم يذكره بالفرار الذي فيه نوع غضاضة (ومنها انه حرم على الامة نداؤه باسمه) في كتابه العزيز (قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا أي لا تجعلوا دعاءه وتسميته) فهو من اضافة المصدر لفعوله أي لا تجعلوا دعاءكم اياه (كنداء) تفسير لدعاء (بعضكم بعضا) بخطابه (باسمه ورفع الصوت به والنداء وراء الحجرات) يجرهما عطفا على اسمه ذكرهما لتمام التشبيه المستفاد من الآية لا بالرفع على نداؤه لذكره حكمهما بعد ولانه في تمام تفسير الآية بقوله (ولكن قولوا يا رسول الله يا نبي الله مع التوقير) أي التعظيم (والتواضع) التذلل (وخفض الصوت) لحرمة رفعه عليه والظرف أي بينكم متعلق بتجعلوا لا حال من الرسول لانه يوهم انه لا يحرم نداؤه باسمه بعد وفاته مع ان الحرمة ثابتة مطلقا (وقيل) المصدر مضاف الى فاعله أي (لا تقيسوا دعاءه اياكم على دعاء بعضكم بعضا) بظنكم مساواته (في جواز الاعراض والمساهلة في الاجابة) والرجوع بلا اذن فان المبادرة الى اجابته واجبة قال تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم والرجوع بلا اذن حرام كما قال تعالى قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا الآية فالمعنى لا تظنوا أنه مثلكم فتقيسوا اذا القياس الحاق فرع بآخر لظن الفائس اتحاد الجامع ولولا ملاحظة هذا لورد أن القياس ليس من معنى الجعل زاد البيضاوي أو لا تجعلوا دعاءه عليكم كدعاء بعضكم على بعض فلا تبالوا بسخطه فان دعاءه موجب أي لحصول ما دعا به أو لا تجعلوا دعاءه ربه كدعاء صغيركم كبيركم يجيبه مرة ويرده أخرى فان دعاءه مستجاب انتهى ومعناه عليهما أي لا تظنوا أو تعتقدوا هذا وكره الشافعي ان يقال في حقه الرسول لانه ليس فيه من التعظيم ما في الاضافة قال الحافظ

وعلى هذا فلا ينادى بكنيته قال تلميذه الشيخ زكريا وهو ممنوع اذ الكنية تعظيم باتفاق ولذا احتيج للجواب عن تكنية عبد العزى فى تبت يدا أبى لهب مع انه لا يستحق الكنية لانها تعظيم فالاوجه جواز ندائه بكنيته وان كان نداؤه بوصفه اعظم وتعقب بان مقتضى آية النور المذكورة أنه لا ينادى بكنيته لانهم كانوا يدعون بعضهم بعضا بها والحافظ لم يعلل الحكمة بترك التعظيم حتى يتوجه عليه ما قاله تلميذه (ومنها انه حبيب الله) قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله فاذا كان متابعوه احباءه فنفسه أولى وروى البيهقى عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا واتخذنى حبيبا ثم قال وعزتى وجلالى لاوثرن حبيبى على خليلى ونجيى (وجمع له بين المحبة والخلة) قيل هما سواء وقيل الخلة أرفع والاكثر على ان المحبة أعلى (وسيأتى تحقيق ذلك وما فيه من المباحث فى آخر المقصد السابع ان شاء الله تعالى) فى محو ورقة وقد روى أبو يعلى فى حديث المعراج فقال له ربه انى اتخذتك خليلا وحبيبا وصح انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا (ومنها أنه تعالى اقسم على رسالته) بقوله تعالى يس والقرآن الحكيم انك لمن المرسلين (وبحياته) فقال لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون (وبلده) لا اقسم بهذا البلد (وعصره) والعصر ان الانسان لفى خسر قال أبو هريرة ما حلف الله بحياة أحد الا بحياة محمد رواه ابن مردوية (كما سيأتى ذلك فى المقصد الثالث ان شاء الله تعالى) مطولا (ومنها انه كلم) بالبناء للمفعول (بجميع أصناف الوحى كما نقل عن) الشيخ عز الدين (بن عبد السلام وسبق تحقيقه فى المبعث من المقصد الاول * ومنها ان اسرافيل هبط عليه ولم يهبط على نبى قبله) عد هذه ابن سبع (أخرج الطبرانى من حديث) عبد الله (بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هبط) نزل (على ملك من السماء ما هبط على نبى قبلى ولا يهبط على أحد بعدى) اذ لا نبى بعده (وهو اسرافيل فقال أتاك رسول ربك اليك) استدل به السيوطى على ضعف مرسل الشعبى أن اسرافيل أتاه فى ابتداء الوحى فقرن بنبوته ثلاث سنين قال لان هذه القصة بعد ابتداء الوحى بعدة سنين كما قدمته (أمرنى ان أخيرك ان شئت نبيا عبدا) قدم العبودية اشارة الى انه يختارها (وان شئت نبيا ملكا فنظرت الى جبريل) وكان جالسا عنده قبل نزول اسرافيل (فأومأ الى) وفى رواية فأشار جبريل الى (بيده أن تواضع) وسبب هذا التخيير ما رواه الطبرانى باسناد حسن عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم ذات يوم وجبريل على الصفا فقال يا جبريل والذى بعثك بالحق ما أمسى لآل محمد سفة من دقيق ولا كف من سويق فلم يكن كلامه بأسرع من ان سمع هدة من السماء أفزعته فقال صلى الله عليه وسلم أمر الله القيامة أن تقوم قال لا ولكن أمر اسرافيل ينزل اليك حين سمع كلامك فأتاه اسرافيل فقال ان الله قد سمع ما ذكرت فبعثنى اليك بمفاتيح خزائن الارض وأمرنى ان اعرض عليك أسير معك جبال تهامة زمردا وياقوتا وذهبا وفضة فان شئت نبيا ملكا وان شئت نبيا عبدا ثلاثا (فلو أنى قلت نبيا ملكا لسارت الجبال معى ذهبا) وأخرج الترمذى عن أبى امامة انه صلى الله عليه وسلم قال عرض على ربى ليجعل لى بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب الحديث ذكرهما المصنف فى عيشه من المقصد الثالث فعيب نقل أحدهما من غيره لكن آفة العلم النسيان

وبهما يعلم وجه ترتب قوله فلو أني قلت اذ هي قصة واحدة طولها راو واختصرها آخر فلا يرد أنه لا تلازم بين قوله نبيا ملكا وبين سير الجبال معه ذهبا وفضة وكأنه اقتصر عليهما في هذه الرواية مع ذكر اسرافيل له الزمرذ والياقوت أيضا لان المخاطب لا يعلم غيرهما ولا يتعامل به (ومنها انه سيد ولد آدم) بضم الواو وكسرها جمع ولد بفتحها (رواه مسلم) في المناقب وأبو داود في السنة (من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة) خصه لانه يوم مجموع له الناس فيظهر سؤدده لكل أحد عيانا وصف نفسه بالسؤدد المطلق المفيد للعموم في المقام الخطابي على ما تقرر في علم المعاني فيفيد تفوقه على جميع ولد آدم حتى أولي العزم من الرسل واحتياجهم اليه كيف لا وهو واسطة كل فيض وتخصيص ولد آدم ليس للاحتراز فهو أفضل حتى من الملائكة اجماعا كما حكاه الرازي وغيره ولان الآدمي أفضل من الملك وتمة هذا الحديث في مسلم وأبي داود وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع (وعند الترمذي) في المناقب وقال حسن صحيح وابن ماجه والامام أحمد (من حديث أبي سعيد الخدري) رفعه (أنا سيد ولد آدم) دخل آدم لان في ولده من هو أفضل منه كابراهيم (يوم القيامة ولا فخر) أي اقول ذلك شكرا لا فخرا أي لا أقوله تكبرا على الناس وتعاظما وان كان فيه فخر الدارين فهو من قبيل قول سليمان علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء وقيل غير ذلك (وبيدي لواء الحمد) بالكسر والمد علمه والعلم في العرصات مقامات لاهل الخير والشر تنصب في كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره وأعلى مقامات الخير مقامات الحمد فلما كان أعظم الخلائق اعطي أعظم الالوية وهو لواء الحمد ليأوي اليه الاولون والآخرون فهو حقيقي وعند الله علم حقيقته وأما ما روي من صفته فموضوع بين الوضع كما أفاده المصنف في المقصد الاخير فلا وجه لعدول الطيبي ونحوه عن الحقيقة وحمله على انفراده بالحمد وشهرته به على رؤس الخلائق وبقية هذا الحديث عند الترمذي ومن معه وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائي وأنا اول من تنشق عنه الارض ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر (وانما قال ذلك) كما قال ابن الاثير في النهاية (اخبارا عما أكرمه الله به من الفضل والسؤدد وتحدثا بنعمة الله عنده) امتثالا لقوله وأما بنعمة ربك فحدث (واعلاما لامته) فهو من البيان الذي يجب عليه تبليغه اليهم (ليكون ايمانهم به على حسبه وموجبه) بفتح الجيم ما يتسبب عن الشيء فهو تفسير لحسبه والمعنى ليكون على قدر ما علموه من فضله بأن يكون ايمانا تاما لا شبهة فيه لانهم حيث علموا كمال فضله استحق أن يعظموه ويعتقدوا فيه الكمال اللائق بمن قام به هذا الفضل (ولهذا أتبعه بقوله ولا فخر أي ان هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله لم انلها من قبل) بكسر ففتح أي جهة (نفسي ولا بلغتها بقوتي) اذ ليست في طوق البشر (فليس لي ان أفتخر بها) وانما افتخر بمن اعطانيها وأما خبر لا تفضلوا بين الانبياء فمعناه تفضيل مفاخرة وهو ادعاء العظم والمباهاة أو في نفس النبوة فلا تفاضل فيها وانما التفضيل بنحو الخصائص ولا بد من اعتقاده تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وقيل غير ذلك (ومنها انه غفر له ما تقدم من ذنبه) ان لو كان كما قاله ابن عباس أي انه على سبيل الفرض والتقدير لانه كغيره من الانبياء معصومون حتى من الصغائر قبل النبوة ولو سهوا على الاصح لكرامتهم على الله خلافا للاكثر

فى تجويز وقوع الصغائر منهم سهوا الا الدالة على خسة كتطفيف و ينبهون عليها واحتجوا بظواهرات قالوا بها أفضت بهم الى خرق الاجماع وما لا يقول به مسلم كما بسطه عياض فى الشفاء (وما تأخر) لا يشكل بأن الغفر الستر فكيف يتصور فيما لم يقع لان ما لم يقع يفرض وقوعه مبالغة (قال تعالى) انا فتحنا لك فتحا مبينا (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) وفيها وجوه أخر ذكر بعضها فى المقصد السادس وبعضها لا يرضى (قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه أخبره الله بالمغفرة ولم يقل أنه اخبر أحدا من الانبياء بمثل ذلك) فالخصوصية اخباره بذلك تعظيما له بادخال السرور عليه (ويدل له قولهم فى الموقف) يوم القيامة حيث تطلب الشفاعة فى فصل القضاء من آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى فيقول كل منهم (نفسى نفسى وقال ابن كثير فى تفسير هذه الآية يعنى آية الفتح لم يشاركه فيها غيره) ولذا قال ابن عطية المعنى التشريف بهذا الحكم ولم تكن ذنوب البتة (وقد أخرج ابو يعلى) أحمد بن على الموصلى الحافظ الثقة (والطبرانى) سليمان بن احمد بن أيوب (والبيهقى) أحمد بن الحسين (عن ابن عباس قال ان الله فضل محمدا على أهل السماء وعلى الانبياء قالوا فما فضله على أهل السماء قال ان الله تعالى قال لاهل السماء) أى الملائكة (ومن يقل منهم انى اله من دونه) أى الله أى غيره (فذلك نجزيه جهنم وقال لمحمد صلى الله عليه وسلم انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقد كتب له براءة) من الذنوب ان يفعلها واذا منعه من فعلها فقد ستر ها عنه وهذا من ألطف الاجوبة (قالوا فما فضله على الانبياء قال ان الله تعالى قال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه) أى بلغتهم (وقال لمحمد وما أرسلناك الا كافة للناس فأرسله الى الانس والجن) جميعا تفضيلا له على جميع المرسلين (ومنها انه اكرم الخلق على الله) تعالى بنص قوله كنتم خير أمة اخرجت للناس اذ خيرية تستلزم خيرية نبيها وان صفاته أعلى واجل وذاته افضل واكمل ويصرح به قوله فبهداهم اقتده (فهو أفضل من كل المرسلين وجميع الملائكة المقربين) حتى الروح الامين اجماعا وغلط الزمخشرى فى تفضيله عليه بان المعتزلة مجمعون على استثنائه من الخلاف فى التفضيل بين البشر والملك فقد جهل مذهبه (وسيأتى الجواب عن قوله عليه الصلاة والسلام فى حديث ابن عباس عند مسلم) والبخارى (ما ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونحو ذلك) كحديث الصحيحين لا تفضلونى على الانبياء وفى رواية لا تفضلوا بين الانبياء وأخرى لا تخيروا بين الانبياء وقوله تعالى لا نفرق بين أحد منهم (فى المقصد السادس ان شاء الله تعالى) باجوبة سبعة منها قول ابن أبى جمرة انه بالنسبة الى القرب والبعد فمحمد صلى الله عليه وسلم وان اسرى به لفوق السبع الطباق واخترق الحجب ويونس عليه الصلاة والسلام وان نزل به الى قعر البحر هما بالنسبة الى القرب والبعد من الله على حد واحد وروى هذا الجواب عن مالك الامام ونحوه لامام الحرمين فى قصة شهيرة (ومنها اسلام قرينه) أى صاحبه الموكل به من الجن (رواه مسلم) وأحمد (من حديث ابن مسعود) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من أحد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وإياك قال وإياى الا ان الله أعاننى عليه فأسلم فلا يأمرنى الا بخير ومعلوم عصمة الملائكة وإسلامهم فانما المراد الاخبار

بصاحبة الملك والجنى لكل احد فالجنى يغوى بخلاف الملك فقول بعض اسلام قرينه من الملائكة والشياطين لا معنى له بالنسبة للملائكة ولا دلالة فى الحديث عليه اللهم الا ان يريد باسلام ملكه انقياده التام له وفيه ما فيه (والبزار من حديث ابن عباس) رفعه فضلت على الانبياء بخصلتين كان شيطانى كافرا فأعاننى الله عليه فأسلم قال ونسيت الاخرى فحديث ابن عباس نص فى ايمانه وأما حديث ابن مسعود فروى بفتح الميم وضمها اى فاسلم أنا من فتنته وكيده وصحح الخطابى رواية الرفع ورجح عياض والنووى الفتح لقوله فلا يأمرنى الا بخير قال الدميرى وهو المختار والاجماع على عصمته من الشيطان وانما المراد تحذير غيره من فتنة القرين ووسوسته واغوائه فأعلمنا أنه معنا لنحترز منه بحسب الامكان انتهى وقال غيره اعترضت رواية الضم بانه تعوذ منه بقوله وأعوذ بك أن يتخبطنى الشيطان عند الموت اى يصرعنى ويلعب بى ويفسد دينى أو عقلى عند الموت بنزغاته التى تزل بها الاقدام وتصرع العقول وقد يستولى على الانسان حينئذ فيضله أو يمنعه التوبة أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة أو يؤيسه من الرحمة أو يكرهه الموت فيمقته بسوء والعياذ بالله تعالى وأجيب بانه انما قاله تعليما لامته صلى الله عليه وسلم فان شيطانه أسلم ولا تسلط له ولا لغيره عليه بحال بل سائر الانبياء لا تسلط لشياطينهم عليهم وان لم يسلموا (ومنها انه لا يجوز عليه الخطأ) فى اجتهاده (كما ذكره ابن أبى هريرة والماوردى وذكره الحجازى فى مختصر الروضة) لانه لا نبى بعده يستدرك خطأه فلذا عصم من بينهم كذا فى الشامية وقال ابن السبكى الصواب أن اجتهاده لا يخطئ تنزيها لمنصب النبوة عن الخطأ فى الاجتهاد ومقتضى هذا التعميم ثم هذا مبنى على الصحيح عند الاصوليين من جواز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم ووقوعه لقوله ما كان لنبى أن تكون له اسرى حتى يثخن فى الارض عفا الله عنك لم أذنت لهم فالعتاب لا يكون فيما صدر عن وحى وقيل يمتنع اجتهاده لقدرته على اليقين بانتظار الوحى ورد بان انزاله ليس فى قدرته وثالثها الجواز فى الآراء والحروب فقط والمنع فى غيرها جمعا بين الادلة (وقال قوم ولا النسيان حكاه النووى فى شرح مسلم) مالم يترتب عليه تشريع كسلامه من ركعتين وصلاته الظهر خمسا (ومنها أن الميت يسئل عنه عليه الصلاة والسلام) اذا وضع (فى قبره) وتولى عنه أصحابه واختلف فى اختصاص فتنة القبر بهذه الامة وجزم الحكيم الترمذى بالاختصاص (فعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) أما فتنة الدجال فانه لم يكن نبى الا وقد حذر أمته وسأحذركموه بحديث لم يحذره نبى أمته انه اعور وان الله ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن (وأما فتنة القبر فبى تفتنون وعنى تسئلون فاذا كان الرجل الصالح) اى المسلم (اجلس) فى قبره غير فزع كما هو لفظ الحديث (فيقال له ما هذا الرجل الذى كان فيكم فيقول محمد رسول الله الحديث) بقيته جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا فيقال له انظر ما وقاك الله ثم يفرج له فرجة الى الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك منها ويقال على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله واذا كان الرجل السوء أجلس فى قبره فزعا فيقال له ما كنت تقول فيقول لا أدرى فيقال ما هذا الرجل الذى كان فيكم فيقول سمعت

الناس يقولون قولا فقلت كما قالوا فيفرج له فرجة من قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال انظر الى ما صرف الله عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا ويقال له هذا مقعدك منها على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله ثم يعذب (رواه) بقيامه الامام (أحمد والبيهقي) وروى الشيخان وأحمد وغيرهم عن أنس انه صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى انه يسمع قرع نعالهم أتاه ملكان يقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فاما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا ويفسح له في قبره سبعون ذراعا ويملأ عليه خضرا الى يوم يبعثون وأما الكافر والمنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه (ومنها انه حرم نكاح أزواجه من بعده) بقوله تعالى ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا و (قال تعالى وأزواجه أمهاتهم اى هن في الحرمة) اى الاحترام (كالامهات) في استحقاق التعظيم والرعاية ومن ذلك انه (حرم نكاحهن عليهم بعده تكرمة له وخصوصية) له عليه الصلاة والسلام حيث جعلن أمهات والام لا يحل نكاحها (ولانهن أزواج له في الآخرة) بنصه صلى الله عليه وسلم ولا يليق بحرمته تزوج امرأة بعلم عودها له ولان المرأة لآخر أزواجها في الجنة على أحد الاقوال فنكاح غيره لها المقتضي لكونها تكون لمن هو آخر يمنعه ما ثبت أنها تكون زوجة له عليه السلام في الجنة (وهذا في غير المخيرات فمن اختارت منهن الدنيا ففي حلها للازواج طريقان أحدهما طرد الخلاف) الآتي في قوله وفي التي فارقها في الحياة أوجه (والثاني القطع بالحل) بلا خلاف (واختاره الامام) اى امام الحرمين (والغزالي) وقال في الشرح الصغير انه الاظهر والافلا معنى للتخيير واعتمد الرملي الحرمة ولو اختارت قبل الدخول (وأزواجه اللاتي توفي عنهن محرمات على غيره أبدا) كما قال الله تعالى وهذا مستأنف بيانيا في جواب سؤال تقديره ماذا كر في زوجاته هل يشمل من مات عنهن ومن فارقهن في الحياة مدخولا بهن أم لا (وفي جواز النظر اليهن) ولو لشهادة أو مداواة (وجهان اشهرهما المنع وثبت لهن حكم الامومة في احترامهن وطاعتهن) فيما أمرن به (وتحريم نكاحهن لا في جواز الخلوة بهن) فيحرم (والنفقة عليهن) فلا تجب (والميراث) فلا توارث بينهن وبين الاجانب منهن (ولا يتعدى ذلك) التحريم (الى غيرهن فلا يقال بناتهن أخوات للمؤمنين على الاصح) لانه صلى الله عليه وسلم أنكح عثمان وعليا بناته ولا لامهاتهن جدات المؤمنين على قياسه والا لزم أن كل من نكحها حرمت امها على زوجها (وقيل انما حرمن لانه عليه السلام حي في قبره) ويكون حاله عند صاحب ذا القبل كالنائم وهذا مقابل قوله تكرمة له وخصوصية لانه يفيد انقطاع نكاحه بموته وهذا يفيد أنه لم ينقطع (ولهذا حكى الماوردي) وجها للشافعية (أنه لا يجب عليهن عدة الوفاة) لحياته ومثله يقال في غيره من الانبياء على قياسه وذكر الخطابي عن ابن عيينة انهن في معنى المعتدات فلهن سكنى البيوت ما عشن ولا يملكن رقابها (وفي) الزوجات (اللاتي فارقها في الحياة)

وقد رناذلك لقوله الآتى أحدها يحرم من ولا يضر وصف الجمع بالمفرد لان جمع الاناث ومالا يعقل يجوز وصفه بالمفرد ولهم فيها أزواج مطهرة (كالمستعيذة) التى قالت أعوذ بالله منك (والتى رأى بكشحها بياضا) اى برصا فردها وقال دلستم على (أوجه أحدها يحرم من أيضا وهو الذى نص عليه الشافعى وصححه فى الروضة لعموم الآية) ولأن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا (اذليس المراد بمن بعده بعدية الموت) فقط (بل بعدية النكاح وقيل لا) يحرم من مدخولا بها أم لا على ظاهر هذا الوجه لكن فى شرح البهجة الجزم بعدم حل المدخول بها (والثالث وصححه امام الحرمين والرافعى فى) الشرح (الصغير) على وجيز الغزالى (تحريم المدخول بها فقط) وحل من لم يدخل (لما روى أن الاشعث بن قيس) بن معد يكرب الكندى صحابى نزل الكوفة ومات سنة أربعين أو احدى وأربعين وهو ابن ثلاث وستين (نكح المستعيذة فى زمن عمر) بن الخطاب (فهم عمر برجمه) بناء على أن نكاحها حرام فهو زنا وحد زنا المحصن الرجم (فاخبر بانها لم تكن مدخولا بها فكف) عن رجمه الذى كان هم به وذلك يدل على حل من لم يدخل بها ومن أطلق التحريم يقول هو اجتهاد من عمر (وفى أمة فارقها بعد وطئها أوجه) بالحرمة والحل (ثالثها تحرم ان فارقها بالموت كمارية) القبطية (ولا تحرم ان باعها فى الحياة) واعتمد شارح البهجة وغيره التحريم انتهى (ومنها ما عده ابن عبد السلام انه يجوز أن يقسم على الله به) أخرج الترمذى وابن ماجه والحاكم عن عثمان بن حنيف أن رجلا أعمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافينى فقال ان شئت أخرت لك وهو خير وان شئت دعوت قال فادعه فأمره أن يتوضأ ويصلى ركعتين ويقول اللهم انى أسألك وأتوسل اليك بنبيك محمد صلى الله عليه وسلم نبى الرحمة اللهم انى توجهت بك الى ربى فى حاجتى (وليس ذلك لغيره) من الانبياء والملائكة والاولياء وأما الاستشفاع بهم بلا اقسام فمستحب لان دعاءهم أرجى للاجابة كما استشفع عمر بالعباس فقال اللهم انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون رواه البخارى وكذا بما فعل من خير يذكره فى نفسه فيجعله شافعا لان ذلك لائق بالشدائد كما فى خبر الثلاثة الذين آووا فى الغار (قال ابن عبد السلام وهذا ينبغى أن يكون مقصورا على النبى صلى الله عليه وسلم لانه سيد ولد آدم وأن لا يقسم على الله بغيره من الانبياء والملائكة والاولياء لانهم ليسوا فى درجته وأن يكون هذا مما خص به لعلو درجته ومرتبته انتهى) وتعقب بانه لا اتجاه لما ذكره لان الخصائص لا تثبت بالاحتمال بل فى بعض الاخبار التصريح بخلافه وذكر التسترى عن معروف الكرخى أنه قال لتلامذته اذا كان لكم الى الله حاجة فاقسموا عليه بى فانى الواسطة بينكم وبينه الآن بحكم الوراثة عن المصطفى (ومنها أنه يحرم رؤية أشخاص) اى أجسام (أزواجه فى الازر) ولا كذلك أزواج غيره قال المصباح الشخص سواد الانسان يراه من بعد ثم استعمل فى ذاته قال الخطابى ولا يسمى شخصا الا جسم مؤلف له شخوص وارتفاع (وكذا يحرم كشف وجوههن) مصدر مضاف الى مفعوله اى ان يكشف وجوههن (واكفهن لشهادة أو غيرها) اكراما له صلى الله عليه وسلم (كما صرح به القاضى عياض) وأقره النووى (وعبارته) فى شرح مسلم (فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض عليهن بلا خلاف فى الوجه والكفين فلا يجوز لهن

كشف ذلك فى شهادة ولا غيرها) بل يحرم عليهن (ولا اظهار شخوصهن وان كن مستترات) بالازر ونحوها (الا ما دعت اليه ضرورة من) خروجهن الى (براز) فترى اشخاصهن فلا حرمة قال الجوهرى وغيره بالكسر ثقل الغذاء وهو الغائط وبالفتح اسم للفضاء الواسع ولا يظهر معناه هنا الا بكلفة قاله النووى اى بجعله مجازا علاقته المجاورة أو من تسمية الحال باسم المحل نظر وجه بالفضاء (ثم استدل بما فى الموطا أن حفصة لما توفى) أبوها (عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها) ولم ينكر عليهن فكان اجماعا (وأن زينب بنت جحش) المتوفية بالمدينة فى خلافة عمر سنة عشرين (جعلت لها القبة فوق نعشها ليستر شخصها) وذلك بمحضر الصحابة ومنهم عمر الذى صلى عليها ولم ينكر وفيه أنه يمنع رؤية أشخاصهن بعد الموت (انتهى) كلام عياض (قال الحافظ ابن حجر وليس فيما ذكر دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن) بجواز أنه فعل ذلك تكرمة لهن بل قد ورد عنهن ما يدل على خلاف ذلك (فقد كن بعد النبى صلى الله عليه وسلم يحججن ويطفن) وفى البخارى قول ابن جريج لعطاء لما ذكر له طواف عائشة أقبل الحجاب أو بعده قال ان أدركت ذلك الا بعد الحجاب (وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الابدان) بثياب تمنع رؤية البشرة (لا الاشخاص) اذ لا يمنعها الا كونها بهودج ونحوه بحيث لا يرى شخصها (انتهى) ويمكن الجواب عن عياض بان ذلك من جملة ما دخل فى قوله الا ما دعت اليه ضرورة وقوله من براز مثال لا قيد (وأما حكم نظر غير ازواجه عليه الصلاة والسلام فى الروضة وأصلها عن الاكثرين) من الشافعية (جواز النظر الى وجه حرة كبيرة أجنبية وكفيها اذا لم تكن) اى توجد (فتنة مع الكراهة وقوة كلام الشيخين الرافعى والنووى) فى الروضة (تقتضى رجحانه وصوبه فى المهمات) للاسنوى (لتصريح الرافعى فى الشرح) لوجيز الغزالى (بان الاكثرين عليه) وذلك يقتضى رجحانه (لكن نقل ابن العراقى أن شيخه البلقينى قال فى الترجيح بقوة المدرك) اى الدليل (والفتوى على ما فى المنهاج) للنووى من حرمة ذلك (وقد جزم به فى التدريب) للبلقينى (وقوة كلام الشرح الصغير) للرافعى على الوجيز (تقتضى رجحانه وعلله باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج سافرات) كاشفات وجوههن (ونقلا فى الروضة وأصلها هذا الاتفاق وأقراه وعورضا بنقل القاضى عياض عن العلماء مطلقا) عن التقييد بمذهب فكانه قال اتفق العلماء على (انه لا يجب على المرأة ستر وجهها فى الطريق وانما هو سنة و) يجب (على الرجال غض البصر وحكاه عنه) اى عياض (النووى فى شرح مسلم وأقره) وهو ينقض دعوى اتفاق المسلمين على المنع (قاله الشيخ نجم الدين بن قاضى عجلون فى تصحيح المنهاج والله أعلم) بالحق فى ذلك (وكان النكاح فى حقه عليه الصلاة والسلام عبادة مطلقا) عن التقييد بالاحتياج وغيره (كما قاله السبكى وهو فى حق غيره ليس بعبادة) على الاصح (عندنا) اى الشافعية اى ليس مستحبا لذاته فيثاب فاعله مطلقا (بل من المباحات) لقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم اذ العبادة لا تتعلق بالاستطابة (والعبادة عارضة له) من جهة بقاء النسل وحفظ النسب والاستعانة على المصالح الدينية وصرحوا بانه تجرى فيه الاحكام الخمسة وقيل هو عبادة قال الحافظ والتحقيق أن الصورة التى يستحب فيها تستلزم كونه عبادة فمن نفى العبادة عنه نظر اليه

فى حد ذاته ومن أثبت نظر الى صورة مخصوصة انتهى اى وأولى صورة الوجوب (ومنها أن أولاد بناته ينسبون اليه) شرعا فهو عصبة لهم كما قال صلى الله عليه وسلم فى حديث وكل ولد آدم فان عصبتهم لابيهم ماخلا ولد فاطمة فانى أنا أبوهم وعصبتهم رواه أبو نعيم عن عمر بر جال ثقات وقال صلى الله عليه وسلم لكل بنى آدم عصبة الا ابنى فاطمة أنا وليهما وعصبتهما أخرجه الحاكم عن جابر وأبو يعلى عن فاطمة وقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا قط الا جعل ذريته من صلبه غيرى فان الله جعل ذريتى من صلب على رواه الطبرانى والخطيب بخلاف غيره فأولاد بناته لاينسبون اليه كما قال الشاعر

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا * بنوهن أبناء الرجال الاباعد

(قال عليه الصلاة والسلام فى الحسن) بالتكبير (ان ابنى هذا سيد) وفى رواية لسيد باللام اى حليم كريم متحمل شريف من السودد وقيل من السواد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس اى الاشخاص العظيمة ذكره ابن الاثير وقال عليه السلام لما ولد أرونى ابنى ماسميتموه وكذا لما ولد الحسين وكذا لما ولد محسن أخوهما أخرجه أحمد (رواه أبو يعلى) والبخارى فى مواضع من صحيحه وأحمد وأبو داود والترمذى والنسائى كلهم عن أبى بكرة قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فقصر المصنف وأوهم شديدا وقد صرح مغلطاى بانه لايجوز لحديثى نقل حديث فى أحد الكتب الستة من غيرها (ومنها أن كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة) قال تعالى فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون (الا سببه ونسبه) فلا ينقطعان (قال عليه الصلاة والسلام) فيما رواه الحاكم والبيهقى عن عمر (كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببى ونسبى) قال عمر فتزوجت أم كلثوم لذلك وأحببت أن يكون بينى وبينه نسب وسبب رواه البزار وهذا لايعارضه حثه فى أخبار لاهل بيته على خوف الله وتقواه وتحذيرهم الدنيا وغرورها واعلامهم بانهم لايغنى عنهم من الله شيأ لان معناه أنه لايملك لهم نفعا لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة العامة والخاصة فهو لايملك الا ما ملكه ربه فقوله لاأغنى عنكم اى بمجرد نفسى من غير ما يكرمنى الله به من نحو شفاعة أو مغفرة وخاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف أو كان قبل علمه بانه يشفع وفى رواية ابن عساكر عن عمر كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة الا نسبى وصهرى (والنسب بالولادة والسبب بالنكاح) حكاه الديلمى مصدرا بان السبب هنا الوصلة والمودة وكل مايتوصل به الى الشئ لبعد عنه فهو سبب وفى البيضاوى فجعله نسبا وصهرا اى قسم البشر قسمين ذوى نسب اى ذكور ينسب اليهم وذوات صهر اى اناث يصاهر بهن كقوله وجعل منه الزوجين الذكر والانثى ويمكن حمل المصنف عليه بجعل الولادة عبارة عن النسب الى الآباء والسبب عبارة عن القرابة من جهة النساء والتزوج بهن كما قال الطيبى السبب النسب مارجع الى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ما كان خلطة بشبه القرابة يحدثها التزوج وأما حديث ابن عمر وابن عباس مرفوعا الانساب تنقطع يوم القيامة غير نسبى وسببى وصهرى فيراد بالصهر فيه خصوص النكاح وبالسبب القرابة من جهة الام لجمعه بين الثلاثة (قيل

قوله كما قال الطيبى السبب النسب الخ هكذا فى النسخ وليتأمل فيه وفى وجه الشبه بينه وبين ماقبله اه مصححه

ومعناه) اى الحديث بقطع النظر عن تفسيره المذكور فلا يرد عليه انه لا يترتب على الولادة والنكاح (ان امته ينتفعون بالنسبة اليه يوم القيامة بخلاف أمة غيره) من سائر الانبياء فلا ينسبون اليهم وقد ضعف هذا القيل بانه تأويل نشأ من خفاء الجمع على قائله بينه وبين حديث لا أغنى عنكم من الله شيأ وقد علم الجمع بينهما بوجهين وضعفه أيضا الجلال البلقينى بما فى الصحيح عن أبى سعيد مرفوعا يجىء نوح وأمته فيقول الله هل بلغت فيقول نعم اى رب فيقال لامته هل بلغكم الحديث فهو صريح فى نسبة أمة نوح اليه يومئذ وأجاب شيخنا بان مراد من خص الانتساب الى نبينا والانتفاع به الشفاعة الحاصلة منه لامته على وجوه متعددة لا تحصل لغيره مع أمته وقيل معناه ينتفع يومئذ بالنسبة اليه ولا ينتفع بجميع الانساب ورجحه السيوطى وأيده بحديث عمر المتقدم قال البلقينى وهذا هو الذى يظهر انتهى (ومنها أنه لا يتزوج على بناته) اى يحرم (فعن المسور) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو (ابن مخرمة) بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء ابن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشى الزهرى أبى عبد الرحمن له ولابيه ولامه عاتكة بنت عوف أخت عبد الرحمن صحبة ولد بعد الهجرة بسنتين وقدم المدينة فى ذى الحجة بعد الفتح سنة ثمان وهو ابن ست سنين وحفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث وفى الصحيحين فى بعض طرق هذا الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ محتلم وهذا يدل على أنه ولد قبل الهجرة لكن أطبقوا على انه ولد بعدها وقد تأول بعضهم قوله محتلم على أنه من الحلم بالكسر لا من الحلم بالضم يريد أنه كان عاقلا ضابطا لما يحمله مات سنة أربع وستين على الصواب بحجر أصابه من حجارة المنجنيق فى حصار الجيش الذى أرسله يزيد بن معاوية لابن الزبير وكان قائما يصلى فأقام خمسة أيام ومات يوم أتى نعى يزيد كما فى الاصابة (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول ان بنى هاشم) كذا وقع فى مسلم وصوابه كما فى البخارى هشام (بن المغيرة) المخزومى اذ بنو هشام هم أعمام بنت أبى جهل لانه عمرو بن هشام بن المغيرة وقد أسلم أخواه الحرث وسلمة ابنا هشام عام الفتح (استأذنونى) وفى رواية استأذنوا (فى أن ينكحوا) بضم أوله من أنكح (ابنتهم على بن أبى طالب) وعند الحاكم بسند صحيح الى سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء أحد المخضرمين ممن أسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب على بنت أبى جهل الى عمها الحرث فاستشار النبى صلى الله عليه وسلم فقال أعن حسبها تسألنى فقال لا ولكن أتأمرنى قال لا الحديث (فلا آذن لهم) فى ذلك (ثم لا آذن ثم لا آذن) لهم بالتكرار ثلاثا قال الكرمانى فان قلت لابد فى العطف من المغايرة بين المعطوف ومعطوف عليه قلت الثانى فيه مغايرة للاول فان فيه تأكيد الاول وفيه اشارة الى تأبيد مدة منع الاذن كأنه أراد رفع المجاز لاحتمال أن يحمل النفى على مدة بعينها فقال ثم لا آذن اى ولو مضت المدة المفروضة تقديرا لا آذن بعدها ثم كذلك أبدا (الا أن يحب) هذا لفظ مسلم ولفظ البخارى الا أن يريد (ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى) فكنى بمحبة الطلاق عن نفس الطلاق اشارة الى أنه باختياره لا باكراه (وينكح) بفتح الياء من نكح (ابنتهم فانما ابنتى بضعة منى) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكى ضم الموحدة وكسرها اى قطعة لحم كما ضبطه الحافظ وغيره ومفاده أن الرواية بالفتح ولذا اقتصر عليه المصنف فى موضع (يريبنى) بضم

أوله (مارابها) وفى نسخة ما أرابها وهما صحيحان يقال رابنى فلان وأرابنى اذا رأيت منه ماتكرهه (ويؤذينى ما آذاها) فمن آذاها فقد آذاه وهو حرام باجماع ولم يقل مايؤذيها اشارة الى أن أذاه مسبب عن أذاها فالمعنى اذا آذاها أحد آذانى وهذا تعليل لعدم اذنه يعنى أن المانع لى من الاذن أنه يؤذيها كما يؤذينى (أخرجه الشيخان) فى مواضع ومعلوم أنه أرفع الصحيح وانما ذكر قوله (وصححه الترمذى) اى صرح بصحته رد الزعم وضعه قال الحافظ انما قام صلى الله عليه وسلم خطيبا ليشيع الحكم الذى سيقرره ويأخذ به على سبيل الوجوب أو الاولوية وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة فزعم أن هذا الحديث موضوع لانه من رواية المسور وكان فيه انحراف على على وجاء من رواية ابن الزبير وهو أشد فى ذلك ورد كلامه باطباق أصحاب الصحيح على تخريجه انتهى والشريف هذا من رؤس الشيعة وحمله على هذا قولهم ان عليا لا يمكن منه أن يفعل ذلك (وعنه) اى عن المسور أيضا (أن على بن ابى طالب خطب بنت ابى جهل وعنده فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم) أخذا بعموم الجواز فلما أنكره النبى صلى الله عليه وسلم ترك الخطبة (فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان قومك يتحدثون) وفى رواية يزعم قومك (أنك لا تغضب لبناتك) اذا أوذوا ولعل سبب التحدث أو الزعم مشاهدتهم حلمه وأنه لا يغضب لنفسه وانما يغضب اذا انتهكت حرمات الله (وهذا على ناكح) اى يريد أن ينكح (بنت ابى جهل) وفى مسلم والطبرانى ناكحا بالنصب أطلقت عليه اسم ناكح مجازا باعتبار قصده له (قال المسور فقام النبى صلى الله عليه وسلم) خطيبا على المنبر (فسمعته حين تشهد) زاد فى رواية للبخارى ومسلم وأنا يومئذ محتلم (قال أما بعد فانى أنكحت ابا العاصى) لقيط او مقسم بكسر الميم او هشيم او غير ذلك (ابن الربيع) بن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف وينال باسقاط ربيعة مشهور بكنيته وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة اى أنكحه اكبر بناته زينب قبل النبوة (فحدثنى فصدقنى) بخفة الدال بعد الصاد المهملتين اى فى حديثه زاد فى رواية ووعدنى فوفى لى قال الحافظ ولعله كان شرط على نفسه أن لا يتزوج على زينب وكذلك على فان يكن كذلك فهو محمول على أن عليا نسى ذلك الشرط فلذلك أقدم على الخطبة أو لم يقع عليه شرط اذ لم يصرح به لكن كان ينبغى له أن يراعى هذا القدر فلذلك وقعت المعاتبة وكان صلى الله عليه وسلم قل أن يواجه أحدا بما يعاب به ولعله انما جهر بمعاتبة على مبالغة فى رضا فاطمة وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة ولم يكن حينئذ تأخر من بناته صلى الله عليه وسلم غيرها وكانت أصيبت بعدامها باخواتها فكان ادخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها انتهى (وان فاطمة بنت محمد بضعة منى) قال المصنف بفتح الموحدة فقط وسكون المعجمة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بضعة بميم مضمومة بدل الموحدة وغين معجمة بدل المهملة واقتصر على الفتح لانه الرواية والاحكى الضم والفتح ايضا كما مر وفى الكرمانى قال الجوهرى بفتح الباء النووى بضمها صاحب النهاية بالفتح وقد تكسر (وانما اكره ان يفتنوها) لفظ مسلم وله ايضا وللبخارى انى اخاف ان تفتن فى دينها وللبخارى فى المناقب وانى اكره ان يسوءها اى احد على او غيره زاد فى رواية للشيخين وانى لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن (والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل

قوله اوذوا والعل الاصوب اوذين كما لايخفى اه مصححه

واحدا بدا قال) المسور (فتركه على الخطبة) اعرض عنها وعزم ان لا ينكح ابنة ابى جهل (اخرجه الشيخان) ايضا مسلم فى الفضائل والبخارى فى مواضع قال ابن التين اصح ما تحمل عليه هذه القصة انه صلى الله عليه وسلم حرم على على ان يجمع بين ابنته وبين ابنة ابى جهل لانه علل بان ذلك يؤذيه واذيته حرام بالاجماع ومعنى قوله لا احرم حلالا انها حلال له لو لم تكن عنده فاطمة واما الجمع بينهما المستلزم تاذيه لتاذية فاطمة فلا انتهى (واسم بنت ابى جهل هذه المخطوبة (جويرية) بضم الجيم وجزم بذلك لانه اشهر الاقوال قال فى الفتح اختلف فى اسم بنت ابى جهل فروى الحاكم فى الاكليل جويرية وهو الاشهر وفى بعض الطرق اسمها العوراء اخرجه ابن طاهر فى المبهمات وقيل اسمها الحنفاء ذكره ابن جرير الطبرى وقيل جهدم حكاه السهيلى وقيل جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن فى شرحه وكان لابى جهل بنت تسمى صفية تزوجها اسهيل بن عمرو سماها ابن السكيت وغيره وقال هى الحنفاء المذكورة (اسلمت وبايعت) النبى صلى الله عليه وسلم وحفظت عنه (وتزوجها) فيما يقال كما فى الفتح (عتاب) بفتح العين والفوقية الثقيلة (ابن اسيد) بفتح فكسر الصحابى امير مكة فولدت له عبد الرحمن ابن عتاب (ثم) لما مات عنها تزوجها (ابان) بفتح الهمزة وخفة الموحدة فالف فنون (ابن سعيد بن العاصى) بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى الاموى الصحابى (قال ابو داود حرم الله على على) رضى الله عنه (ان ينكح على فاطمة حياتها) اى مدة حياتها فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه (لقوله تعالى وما آتاكم) اعطاكم (الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا) وقد نهاه عن الزواج عليها (وذكر الشيخ ابو على السنجى) احد عظماء الشافعية اصحاب الوجوه نسبة الى سنج بكسر المهملة وسكون النون وجيم قرية بمرو (فى شرح التلخيص) لابن القاص (انه يحرم التزويج) اى والتزوج (على بنات النبى صلى الله عليه وسلم) الى هنا كلام ابى على وهل يبطل النكاح مقتضى تحريمه للنهى المستفاد من وما آتاكم الرسول الآية البطلان لان الاصل فى النهى الفساد وفى فتح البارى لا يبعد ان يعد من خصائص النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يتزوج على بناته (ويحتمل ان يكون ذلك خاصا بفاطمة رضى الله عنها) لانها كانت اصيبت بامها ثم باخواتها واحدة فواحدة فلم يبق من تأنس به ممن يخفف عليها امر الغيرة انتهى كلام الفتح (وقد عمل عليه السلام) المنع (بان ذلك يؤذيه واذايته حرام بالاتفاق) اى الاجماع (وفى هذا) كما فى الفتح (تحريم اذى من يتأذى النبى صلى الله عليه وسلم بتأذيه لان اذى النبى صلى الله عليه وسلم حرام اتفاقا قليله وكثيره) وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله (وقد جزم عليه الصلاة والسلام بانه يؤذيه ما آذى فاطمة فكل من وقع منه فى حقها شئ تاذت به فهو يؤذى النبى صلى الله عليه وسلم بشهادة الخبر الصحيح) المذكور زاد فى الفتح ولا شئ اعظم من ادخال الاذى عليها من قبل ولدها ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة فى الدنيا ولعذاب الآخرة اشد انتهى وقال الشريف السمهودى ومعلوم ان اولاد فاطمة بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ومن ثم لما رات ام الفضل فى منامها ان بضعة منه وضعت فى حجرها اوله النبى صلى الله عليه وسلم بان فاطمة تلد غلاما فيوضع فى حجرها فولدت الحسن فوضع فيه فكل من يشاهد الآن من ذريتها بضعة

من تلك البضعة وان تعددت الوسايط ومن تأمل ذلك انبعث من قبله دواعي الاجلال لهم وتجنب بغضهم على اى حال كانوا انتهى وروى أحمد والحاكم والطبراني أن حسين بن حسين خطب بنت المسور بن مخرمة فقال له ما من نسب ولا صهر أحب الي من نسبكم وصهركم ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني يغضبني ما يغضبها ويسطني ما يسطها وعندك بنتها ولو زوجتك أغضبها ذلك فذهب عاذرا له قال في ذخائر العقبى فيه دليل على أن الميت يراعى منه ما يراعى من الحي قال ولعل مراد أبي علي بقوله يحرم التزويج على بناته من ينسب اليه بالبنوة ويكون هذا الحديث دليله قال السيوطي فان أخذ هذا على ظاهره فمقتضاه أنه يحرم التزويج على ذرية بناته وأن يتعلق ذلك الى يوم القيامة وفيه وقفة انتهى بل لا يصح لقيام الاجماع الفعلي في كل عصر على خلافه فهو خاص ببناته أو بفاطمة فقط على ما مر وامتناع المسور من مزيد ورعه حملا لما سمعه على عمومه (وقد استشكل اختصاص فاطمة بذلك مع أن الغيرة على النبي صلى الله عليه وسلم أقرب الى خشية الافتتان في الدين) الذي خشيه على فاطمة في نحو قوله وانى أخاف أن تفتن في دينها (ومع ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يستكثر من الزوجات ويوجد منهن الغيرة) عليه (ومع ذلك ما راعى صلى الله عليه وسلم ذلك في حقهن كما راعاه في حق فاطمة) فهل لذلك حكمة (وأجيب بان فاطمة كانت اذ ذاك فاقدة من تركن اليه ممن يؤنسها ويزيل وحشتها من أم) لموت أمها وهي صغيرة جدا (أو أخت) لموت اخواتها قبل ذلك واحدة بعد واحدة (بخلاف أمهات المؤمنين فان كل واحدة منهن كانت ترجع الى من يحصل لها معه ذلك) المذكور من الايناس وازالة الوحشة (وزيادة عليه وهو زوجهن صلى الله عليه وسلم لما كان عنده من الملاطفة وتطييب القلوب وجبر الخاطر بحيث ان كل واحدة منهن ترضى به بسبب حسن خلقه) بضمتين (وجميل خلقه) بفتح وسكون اذ لا أجمل منه (وترضى بجميع ما يصدر منه بحيث لو وجد ما يخشى وجوده من الغيرة لزال عن قريب) حتى كأنه لم يكن كما يعلم من تصفح الاخبار (ومنها أنه لا يجتهد في محراب) وهو ما ثبت أنه (صلى اليه) وان لم يكن بمسجد (يمنة ولا يسرة) اى لا يجوز ذلك لانه قطعي ولو قيل انه باجتهاده اذ لا يقر على خطا فلو تخيل حاذق فيه يمنة او يسرة فخياله باطل (وافتى شيخ الاسلام) قاضي القضاة (أبو زرعة) احمد (بن) عبد الرحمن (العراقي) الحافظ ابن الحافظ في الفتاوى المكية وهي نحو كراسين (في شخص امتنع من الصلاة الى محراب النبي صلى الله عليه وسلم وقال أنا أجتهد وأصلي بانه ان فعل ذلك مع الاعتراف بانه على ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو ردة) لتضمنه انه كان مخطئا في صلاته وهو ردة (وان ذكر تأويلا بان قال ليس هو الآن على ما كان عليه في زمنه عليه الصلاة والسلام بل غيروا كان عليه فهذا سبب اجتهادي لم يحكم بردته) لانه لم يتضمن خطأ (وان لم يكن هذا التأويل صحيحا اذ خطأ تأويله يستلزم شيأ في حقه صلى الله عليه وسلم والله أعلم (ومنها أن من رآه في المنام فقد رآه حقا) قال القضاعي هذه الخصوصية مما خص به دون غيره من الانبياء وجزم البغوي بمشاركة جميع الانبياء والملائكة له في ذلك وحكى الشيخ أكمل الدين في شرح المشارق فيه خلافا فقال هل ذلك مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم لا قال بعضهم رؤيا الله تعالى والانبياء والملائكة

والشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب الذى فيه الغيم لا يتمثل الشيطان بشئ منها وذكر المحققون أنه خاص به صلى الله عليه وسلم وقالوا فى ذلك انه وان ظهر بجميع أسماء الله تخلقا وتحققا لكن المقصود من رسالته صلى الله عليه وسلم هدايته للناس وأن يكون مظهر الاسمه الهادى والشيطان بخلاف ذلك فهو ضال مضل ولا يظهر أحدهما بصفة الآخر ولو ظهر ابليس بصفته لالتبس على الناس فضلوا بما يلقيه اليهم لظنهم أنه الرسول فعصم الله صورته من أن يتصور بها شيطان انتهى والحكمة المذكورة تقتضى عمومه فى جميع الانبياء والملائكة ثم أورد أعنى الشيخ أكمل الدين أن عظمة الله أتم من عظمة كل عظيم مع ان ابليس تراءى لكثير وخاطبهم بانه الحق ليضلهم فضل جمع حتى ظنوا انهم رأوا الحق وسمعوا خطابه واجاب بان كل عاقل يعلم بان الحق لا صورة له معينة توجب الاشتباه بخلاف النبى فصورته معينة معلومة وبان مقتضى حكمة الحق انه يضل من يشاء ويهدى من يشاء بخلاف النبى فانه متصف بالهداية ظاهر بصورتها ورسالته انما هى لذلك لا للاضلال فلا يكون منه اضلال لاحد البتة فوجب عصمة صورته من ان يظهر بها شيطان وقال عياض لم يختلف العلماء فى جواز صحة رؤيا الله فى النوم وان رؤى على صفة لا تليق بجلاله من صفات الاجسام لتحقق ان المرئى غير ذات الله اذ لا يجوز عليه التجسم ولا اختلاف الحالات بخلاف رؤيا النبى فكانت رؤياه تعالى فى النوم من باب التمثيل والتخييل وقال ابن العربى رؤيا الله فى النوم اوهام وخواطر فى القلب لا تليق به الحقيقة ويتعالى عنها وهى دلالات للرائى على امر كان او يكون كسائر المرئيات وقال غيره رؤياه تعالى منا ما حق وصدق لا كذب فيها فى قول ولا فعل (فان الشيطان لا يتمثل به) كما اخرج احمد والبخارى والترمذى عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل بى (وفى رواية مسلم) من حديث ابى هريرة (من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة) بفتح القاف رؤية خاصة بصفة القرب منه قال الدماميني وهذه بشارة لرائيه بالموت مسلما لانه لا يراه فى القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحقق موته على الاسلام وقال شيخنا اى فسيرانى فى اليقظة على الصورة التى رآنى عليها فى المنام وذلك يدل على ان من رآه فى المنام كانت رؤياه صادقة (او قال) شك من الراوى (فكأنما رآنى فى اليقظة) قال الشيخ اكمل الدين ومعناه غير الاول لانه تشبيه وهو صحيح لان ما رآه فى النوم مثالى وما يرى فى عالم الحس حسى فهو تشبيه خيالى بحسى انتهى (لا يتمثل الشيطان بى) هذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم اى لا يحصل للشيطان مثال صورتى ولا يتشبه بى فكما منعه الله ان يتصور بصورته فى اليقظة منعه ذلك فى النوم لئلا يشتبه الحق بالباطل او هو استئناف فى جواب ما سبب ذلك يعنى ليس ذلك المنام من قبيل تمثل الشيطان فى خيال الرائى ما شاء من التخيلات وانما عزاه لمسلم وحده لوقوع الشك من راويه فى لفظه وقد رواه البخارى ومسلم ايضا بلا شك كلاهما من حديث ابى هريرة من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة ولا يتمثل الشيطان بى ورواه الطبرانى وزاد ولا بالكعبة وقال لا تحفظ هذه اللفظة الا فى هذا الحديث وروى الازرقى عن عثمان بن ساج قال بلغنى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اول ما يرفع الركن والقرآن ورؤيا النبى فى المنام (قال الحافظ ابن حجر) فى فتح البارى فى شرح حديث ابى هريرة المذكور

(و وقع عند الاسماعيلي) في مستخرجه (فقد رآني في اليقظة بدل قوله فسيراني ومثله عند ابن ماجه وصححه الترمذي من حديث ابن مسعود) ولا منافاة بينها وبين فسيراني لحمل هذه الرواية على انها من التعبير بالماضي عن الآتي لتحقق وقوعه نحو أتى أمر الله ولا بينها وبين فكأنما رآني لحملها على التشبيه كزيد أسد (وفي رواية ابي قتادة) الحرث او عمرو او النعمان الانصاري شهدا احدا وما بعدها (عند مسلم ايضا) والبخاري بلفظه في التعبير فلا وجه لقصر العز وقال ابو قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم (من رآني فقد رأى الحق) هكذا الرواية في الصحيحين فما في نسخ من زيادة نون قبل الياء في رأى لا عبرة بها اى رأى الرؤيا الصادقة الصحيحة وهي التي يريها الملك الموكل بضرب امثال الرؤيا بطريق الحكمة لبشارة او نذارة او معاتبة ليكون على بصيرة من امره وابعد بعضهم فقال يمكن ان يراد بالحق الله مبالغة تنبيها على ان من رآه على وجه المحبة والاتباع كأنه رأى الله كقوله من احبني فقد احب الله ومن اطاعني فقد اطاع الله ورد بانه يأباه قوله فان الشيطان الخ (وله ايضا من حديث جابر) رفعه (من رآني في المنام فقد رآني) اى فليبشر بانه رآني حقيقة اى رأى حقيقتي كما هي فلم يتحد الشرط والجزاء او هو في معنى الاخبار اى من رآني فأخبره بان رؤياه حق لا اضغاث احلام ولا تخييل شيطان ثم اردف ذلك بما هو تتميم للمعنى وتعليل للحكم فقال (فانه لا ينبغي) لا يصح ولا يتصور (للشيطان ان يتمثل في صورتي) لاستحالة ذلك (وفي رواية) لمسلم ايضا من وجه آخر عن جابر (من رآني في المنام فقد رآني فانه لا ينبغي للشيطان ان يتشبه بي) والمعنى واحد (وفي حديث ابي سعيد الخدري (عند البخاري) من افراده عن مسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق (فان الشيطان لا يتكونني) اى لا يصير كائنا في مثل صورتي (اى لا يتكون كوني) اى لا يتصور تصورا كصورتي (فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل وفي حديث ابي قتادة عند البخاري) ومسلم ايضا بلفظ من رآني فقد رأى الحق (فان الشيطان لا يتراءى بي بالراء موزن يتعاطى ومعناه لا يستطيع ان يتمثل بي) اى المقصود منه ذلك اذ المعنى ما يعنى من اللفظ ولو مجازا فان معناه الحقيقي النظر كما في القاموس لا الاستطاعة فاستعمله في لازمه فان من نظر شيأ تصوره او ضمن تراءى معنى تصور فعداه بالباء والا فهو متعد بنفسه وهذا على ما اقتصر عليه هنا من ان الرواية بالراء المهملة وهي رواية لابي ذر وحده للبخاري ورواه الباقون بالزاي المنقوطة اى لا يظهر في زيي كما بينه المصنف وغيره (يعني ان الله وان امكنه من التصور في اى صورة اراد فانه لم يمكنه التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم) فهذا الحديث بقيد مطلق الاحاديث قبله المفيدة انه لا يتمثل به على اى صفة كانت (وقد ذهب الى هذا جماعة) منهم الحكيم الترمذي وعياض (فقالوا في الحديث ان محل ذلك اذا رآه الرائي على صورته التي كان) اى وجد اى خلق (عليها) في الدنيا (ومنهم من ضيق الذرع في ذلك) فبالغ (حتى قال لابد ان يراه على صورته التي قبض عليها حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة) فانما تصح رؤياه عند هؤلاء لاحد رجلين صحابي رآه فعلم صفته فانطبع في نفسه مثاله فاذا رآه جزم بانه رأى مثاله المعصوم من الشيطان والثاني رجل تكررت عليه صفاته المنقولة في الكتب حتى انطبعت في نفسه صفاته ومثاله المعصوم كما حصل ذلك لمن

شاهده فاذا رآه جزم برؤية مثاله واما غيره هذين فلا يحصل الجزم بانه رآه ولو وجد فى نفسه ان المرئى هو النبى او قال له قائل هذا النبى بل يجوز انه رأى مثاله ويحتمل انه من تخييل الشيطان ولا يفسده قوله للذى يراه انا رسول الله ولا قول من يحضر معه ذكره العلامة الشهاب القرافى فى قواعده ناسبا له للعلماء اى بعضهم قائلا انه من المهم وتعقبه من قال لقد ضيقت واسعا وما على الذى قلته دليل ولا برهان الا مجرد دعوى الحق فى خلافها والمعبرون على خلاف هذا الشرط ويبطله رؤيا الله تعالى ورؤيا الملائكة فانه يلزمك ان لا تصلح رؤيا الله فانه لا صورة له حتى يتمثل لنا انتهى وزعم بعض ان القرافى اخذ بعضه من كلام شيخه العز بن عبد السلام بعيد فلفظه كيف تقولون انه رآه شابا وشيخا واسود وابيض وغير ذلك واجيب بان هذه صفات الرائين واحوالهم تظهر فيه عليه الصلاة والسلام وهو كالمرآة لهم فان قلت كيف يبقى المثال مع هذه الاحوال المضادة له قلت لو كان لك اب شاب فغبت عنه ثم وجدته شيخا او اصابه مرض فاصفر او اسود تشك انه ابوك فكذا لك الا لما ثبت فى نفسك من مثاله المتقدم عندك فكذلك من ثبت عنده حال النبى صلى الله عليه وسلم لا يشك فيه مع عروض هذه الاحوال واذا حصل له الضبط فرآه على غير صفته دل على ظلم الرائى انتهى لكن هذا يشكل على الحكمة الثانية المتقدمة (وعن حماد بن زيد) بن درهم الازدى البصرى ثقة ثبت فقيه مات سنة تسع وسبعين ومائة وله احدى وثمانون سنة (عن ايوب) بن كيسان السختيانى البصرى مات سنة احدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون سنة (قال كان محمد يعنى ابن سيرين) الانصارى ابو بكر البصرى ثقة ثبت عابد كبير القدر لا يرى الرواية بالمعنى مات سنة عشر ومائة (اذا قص عليه رجل انه راى النبى صلى الله عليه وسلم قال صف الذى رايت فان وصف صفة لا يعرفها قال لم تره) وانما رايت مثالا اخيل لك انه مثاله اخرجه اسمعيل القاضى (وسنده صحيح) قال الشامى وجرى عليه علماء التعبير فاذا قال الجاهل رأيته سئل عن صفته فان وافقها فذاك والا فلا يقبل منه (وقد اخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب) بن شهاب الجرمى الكوفى صدوق رمى بالارجاء روى له مسلم والاربعة ومات سنة بضع وثلاثين ومائة (قال حدثنى ابى) كليب بن شهاب بن المجنون صدوق من كبار التابعين وهم من ذكره فى الصحابة روى له الاربعة (قال قلت لابن عباس رايت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام قال صفه لى فذكرت الحسن بن على فشبهته به) لانه كان يشبهه كما قال الصديق وقد حمله

بابى شبيه بالنبى * ليس شبيها بعلى

وعلى يضحك كما فى الصحيح (قال قد رايته) فدل ذلك على ان رؤياه انما تصح لرائيه على صفته (وسنده جيد) اى مقبول (لكن يعارضه ما اخرجه ابن ابى عاصم من وجه آخر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى فانى ارى فى كل صورة) صورتى او غيرها (وفى سنده ابن التوأمة) بفتح الفوقية وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة وصوابه صالح مولى التوأمة وهو صالح بن نبهان المدنى التابعى الصغير (وهو) صدوق اختلط فهو (ضعيف لاختلاطه وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط) قال ابن عدى لا باس برواية القدماء عنه كابن ابى ذئب وابن جريج مات سنة خمس اوست وعشرين ومائة روى له ابو داود

والترمذى وابن ماجه واخطأ من زعم ان البخارى اخرج له (قال القاضى ابو بكر) محمد (بن العربى) الحافظ الفقيه المالكى (رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة) التى كان عليها (ادراك له على الحقيقة ورؤيته على غير صفته ادراك للمثال فان الصواب أن الانبياء لا تغيرهم الارض ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال) لا الحقيقة فالاولى لا تحتاج الى تعبير والثانية تحتاجه وللصوفية ما يوافق معنى هذا وان اختلف اللفظ حيث قالوا هنا ميزان يجب التنبه له وهو أن الرؤيا الصحيحة أن يرى بصورته الثابتة بالنقل الصحيح فان رآه بغيرها كطويل أو قصير أو شيخ او شديد السمرة لم يكن رآه وحصول الجزم فى نفس الرائى بانه رآه غير حجة بل ذلك المرئى صورة الشرع بالنسبة لاعتقاد الرائى أو خياله أو صفته أو حكم من أحكام الاسلام أو بالنسبة للمحل الذى رأى فيه تلك الصورة قال القونوى كابن العربى وقد جربناه فوجدناه لم يخرم (قال) القاضى ابن العربى (وقد شذ بعض القدرية فقال الرؤيا) من حيث هى للنبى أو لغيره (لا حقيقة لها أصلا) لانهم حاولوا الوقوف على حقيقتها بالعقل وهى لا تدرك به وهم لا يصدقون بالسمع فنفوا عنها الحقيقة وقالوا انما هى خيالات لا أصل لها كما بينه ابن العربى نفسه وكذا غيره (قال) ابن العربى (وقوله فسيرانى معناه فسيرى تفسير ما رأى لانه حق) فى نفس الامر (وغيب) عنا (وأما قوله فكأنما رآنى فهو تشبيه ومعناه أنه لو رآنى فى اليقظة لطابق ما رآه فى المنام فيكون الاول) وهو رؤيته يقظة (حقا وحقيقة) اى محققا (والثانى) اى رؤيا المنام (حقا وتمثيلا قال وهذا كله اذا رآه على صورته المعروفة) بان كان صحابيا أو تكررت عليه صفته من الكتب كما مر (فان رآه على خلاف صفته فهى أمثال) اى أمور شبهت له فى المنام تدل على ما يحصل له يقظة (فان رآه مقبلا عليه ممثلا فهو خير للرائى وعلى العكس) اى مدبرا عنه (فبالعكس) اى فهو شر للرائى لكن لا يظهر تفريع هذا على مقابله اذ مجرد رؤياه مقبلا أو مدبرا لا ينافى انه رآه على صفته الاصلية فالاولى لو مثل بنحو من رآه شيخا أو شابا أو جسيما ملأ البلد الذى هو فيه (وقال القاضى عياض يحتمل أن يكون المراد بقوله فقد رآنى أو فقد رأى الحق أن من رآه على صورته المعروفة فى حياته كانت رؤياه حقا ومن رآه على غير صورته كانت رؤيا تأويل) بان يؤول بما يناسب ما رآه من خير وغيره (انتهى وتعقبه النووى فقال هذا ضعيف بل الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها انتهى) وتبعه عليه بعض المحققين ثم قال فان قيل كيف يرى على خلاف صورته ويراه شخصان فى ليلة واحدة فى مكانين والبدن الواحد انما يكون فى مكان واحد قلنا التغيير فى صفاته لا فى ذاته فتكون ذاته مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحقق الابصار ولا قرب المسافة ولا كون المرئى ظاهرا على الارض أو مدفونا فيها وانما الشرط كونه موجودا انتهى (وتعقبه شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر فقال لم يظهر لى من كلام القاضى عياض ما ينافى ذلك) الذى ذكره النووى أنه يراه حقيقة مطلقا (بل ظاهر قوله) اى كلام عياض المذكور (انه يراه حقيقة فى الحالتين) رؤياه على صورة حياته وعلى غيرها (لكن فى الاولى تكون الرؤيا مما لا تحتاج الى تعبير والثانية مما تحتاج الى التعبير) فاذا رآه على غير صورته كان المراد منها أمر يحصل للرائى فهى حق من

هذا الوجه وفى المفهم للقرطبى اختلف فى معنى الحديث فقال قوم من القاصرين هو على ظاهره فمن رآه فى النوم رآه على حقيقته كمن يراه فى اليقظة سواء وهو قول يدرك فساده ببادئ العقل اذ يلزم عليه أن لا يراه أحد الا على صورته التى مات عليها وأن لا يراه اثنان فى وقت واحد فى مكانين وأن يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشى فى الاسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه ويخلو قبره عنه فيزار مجرد القبر ويسلم على غائب لانه يرى ليلا ونهارا على اتصال الاوقات وهذه جهالات لا يلتزمها من له أدنى مسكة من عقل وملتزم ذلك مختل مخبول (وقال بعضهم) ولفظ القرطبى طائفة (معناه أن من رآه على صورته التى كان عليها) فقد رآه حقا فهو شرط حذف جوابه أو قوله على صورته معمول لمقدر اى من رآه حقا رآه على صورته (ويلزم من قول من قال انها لا تكون الا على صورته المعلومة) أخصر منه قول القرطبى ويلزم منه (أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من أضغاث الاحلام) والاحاديث تأبى ذلك (ومن المعلوم أنه يرى فى النوم على حالة بخلاف حالته فى الدنيا من الاحوال اللائقة به) ومع ذلك تكون تلك الرؤيا حقا كما لو رآه ملأ بلدا أو دارا بجسمه فانه يدل على امتلاء تلك البلدة بالحق والشرع وتلك الدار بالبركة وكثيرا ما وقع ذلك هذا أسقطه المصنف من القرطبى (ولو تمكن الشيطان من التمثل بشئ مما كان عليه أو ينسب اليه لعارض عموم قوله فان الشيطان لا يتمثل بى) اذ هو نفى مطلق (فالاولى) اى الاحق (أن تنزه رؤياه وكذا رؤيا شئ منه) كعمامته ونحوها (أو مما ينسب اليه عن ذلك فانه أبلغ فى الحرمة) اى الاحترام والتعظيم (وأليق بالعصمة كما عصم من الشيطان فى يقظته) بفتح القاف (فالصحيح فى تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته فى كل حالة) سواء كانت صفته أم غيرها (ليست باطلة ولا اضغاثا) اخلاط أحلام (بل هى حق فى نفسها ولو رؤى على غير صورته فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان بل هو من قبل الله تعالى) مثل الله ذلك للرائى بشرى فينبسط للخير أو انذارا فينزجر عن الشر تنبيها على خير يحصل وقد ذكرنا أن المرئى فى المنام أمثلة المرئيات لا أنفسها غير أن تلك الامثلة تارة تطابق حقيقة المرئى وتارة لا تتم المطابقة وقد تظهر فى اليقظة كذلك فالمقصود بتلك الصورة معناها لا عينها ولذا خالف المثال صورة المرئى بزيادة أو نقص أو تغيير لون او زيادة عضو تنبيها على معانى تلك الامور هذا اسقطه من كلام القرطبى (وهذا قول القاضى ابى بكر) محمد (بن الطيب) ابن محمد القاضى المعروف بابن الباقلانى الملقب بشيخ السنة ولسان الامة البصرى ثم البغدادى المالكى واليه انتهت رياسة المالكية فى وقته وكان حسن الفقه عظيم الجدل وله بجامع المنصور ببغداد حلقة عظيمة وورده عشرون ركعة كل ليلة ماتركها حضرا ولا سفرا واذا قضى ورده كتب خمسا وثلاثين ورقة تصنيفا من حفظه مات سنة ثلاث واربعمائة (وغيره ويؤيده قوله فقد رأى الحق اشار اليه القرطبى) فى شرح مسلم وحاصل كلامه ان رؤياه بصفته ادراك لذاته فلا تحتاج لتعبير وبغيرها ادراك لمثاله فتحتاج الى التعبير (وقال ابن بطال) ابو الحسن فى شرح البخارى (قوله فسيرانى فى اليقظة يريد) به انه يرى (تصديق ذلك فى اليقظة وصحتها) اى رؤياه (وخروجها على الوجه الحق) ولا يلزم منه انه يرى ذاته يقظة (وليس المراد أنه يراه فى الآخرة لانه سيراه يوم القيامة جميع أمته ممن رآه فى النوم ومن لم يره) فلا معنى

لقصر الحديث عليه ويأتى الجواب بأنه يراه بصفة خاصة (وقال) أبو عبد الله محمد بن على بن عمر التميمى (المازرى) بفتح الزاى وكسرها نسبة الى مازر جزيرة بصقلية الامام الفقيه العلامة الشهير فى شرح احدى روايتى مسلم وهى التى بالشك (ان كان المحفوظ فكأنما رآنى فى اليقظة فمعناه ظاهر) لانه تشبيه (وان كان المحفوظ فسيرانى فى اليقظة) وهو المجزوم به فى الصحيحين (احتمل أن يكون أراد أهل عصره ممن لم يهاجر اليه فانه اذا رآه فى المنام جعل ذلك علامة على أنه يراه بعد ذلك فى اليقظة) فيوفقه الله للهجرة اليه والتشرف برؤيته ولقائه (وأوحى الله بذلك اليه صلى الله عليه وسلم) فأخبر به (وقيل معناه سيرى تأويل تلك الرؤيا فى اليقظة وصحتها) أى يرى يقظة ما يصلح أن يكون تأويلا للرؤيا وهذا اختاره ابن بطال نافيا قول من قال سيراه فى الآخرة لانها لا تختص بمن رآه مناما (وأجاب القاضى عياض) عنه (باحتمال ان تكون رؤياه له فى النوم على الصفة التى عرف بها ووصف عليها) فى الاحاديث (موجبة لتكرمته فى الآخرة وان يراه رؤية خاصة من القرب منه) عطف تفسير لتكرمته اى بالقرب منه (او الشفاعة له بعلو الدرجة) فى الجنة زيادة على الشفاعة العامة وعلى ادخال الجنة (ونحو ذلك من الخصوصيات قال) عياض (ولا يبعد ان يعاقب الله بعض المذنبين فى يوم (القيامة) قبل دخول الجنة (بمنع رؤيته صلى الله عليه وسلم مدة) فلا يضر قائل معنى فسيرانى فى اليقظة انه يراه فى الآخرة كون امته جميعا يرونه فيها لانهم وان اشتركوا فى الرؤية يختلفون فى وقتها وصفتها (وحمله) الامام (ابن ابى جمرة) بجيم وراء (على محمل آخر فذكر عن ابن عباس أو غيره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى النوم فبقى بعد اليقظة متفكرا فى هذا الحديث) اى معنى قوله فسيرانى فى اليقظة (فدخل على بعض امهات المؤمنين لعلها خالته ميمونة) ان كان الرائى ابن عباس لانه لم يجزم به اولا (فأخرجت له المرآة) بكسر الميم على وزن فعلاة معروفة وجمعها مراء كنواص كما فى المصباح (التى كانت للنبى صلى الله عليه وسلم فنظر فيها صورة النبى صلى الله عليه وسلم ولم ير صورة نفسه) فدل ذلك على ان معناه رؤية صورته فى مرآته ان امكن ويأتى ان هذا ابعد المحامل (وقال الغزالى ليس معنى قوله فقد رآنى انه رأى جسمى وبدنى) حقيقة (وانما المراد انه رأى مثالا صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذى فى نفسى اليه وكذلك قوله فسيرانى فى اليقظة ليس المراد انه يرى جسمى وبدنى) بل المثال (قال والآلة تارة تكون حقيقة وتارة تكون خيالية والنفس) أى الذات (غير المثال المتمثل فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق قال) الغزالى (ومثل ذلك من يرى الله تعالى فى المنام فان ذاته تعالى منزهة عن الشكل والصورة ولكن تنتهى تعريفاته) أى الامور التى تتعقل بها ذاته (تعالى الى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره) تقريبا للعقله (ويكون ذلك المثال آلة حقا فى كونه واسطة فى التعريف) اى التعقل (فيقول الرائى رأيت الله عز وجل فى المنام لا يعنى انى رأيت ذات الله تعالى كما يقول فى حق غيره) بل يعنى انه رأى مثالا علم به بعض صفاته المميزة له عن غيره لان رؤية ذات الله تعالى لا تجوز يقظة فى الدنيا فكذا مناما لا ترى حقيقة بل مثالا (وقال الغزالى ايضا فى بعض فتاويه من رأى الرسول يعنى فى المنام لم ير حقيقة شخصه المودع روضة المدينة) أى قربها اذ هى بين القبر

والمنبر كما فى الحديث (وانما رأى مثاله لا شخصه ثم قال وذلك المثال مثال روحه المقدسة عن الصورة والشكل) فحاصله ان المرئى ليس ذات الروح ولا الشخص كما قاله قبل (وقال الطيبى) فى شرح المشكاة (المعنى من رآنى فى المنام بأى صفة كنت فليبشر) بفتح الباء والشين (وليعلم أنه قد رآنى الرؤيا الحق أى رؤية الحق لا الباطل وكذا قوله فقد رآنى فالشرط والجزاء اذا اتحدا) صورة (دل على الغاية فى الكمال اى فقد رآنى رؤيا ليس بعدها شئ) اى فقد رأى حقيقتى على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما رأى كما هو بقية كلام الطيبى زاد الكرمانى أو هو فى معنى الاخبار اى من رآنى فأخبره بأن رؤياه حق ليست من أضغاث الاحلام ولا تخيلات الشيطان ومثله قوله صلى الله عليه وسلم اى فى اسامة بن زيد ان تطعنوا فى امارته فقد كنتم تطعنون فى امارة أبيه من قبله فيؤول بالاخبار اى ان طعنتم فيه فأخبركم بانكم طعنتم فى ابيه او بلازمه عند البيانية اى ان طعنتم فيه اثمتم بذلك (والحاصل من الاجوبة) المذكورة فى قوله فسيرانى فى اليقظة خمس تأويلات اولها (انه على التشبيه والتمثيل) عطف تفسير (ويدل عليه قوله فكأنما رآنى فى اليقظة) بناء على ثبوته اذ هو بالشك كما مر (ثانيها معناه سيرى فى اليقظه تأويلها بطريق الحقيقة ثالثها انه خاص بأهل عصره ممن آمن به قبل ان يراه فيهاجر ويراه (رابعها المراد انه يراه فى المرآة التى كانت له ان امكنه ذلك قال شيخ مشايخنا الحافظ ابن حجر وهذا من أبعد المحامل) اذ لا دليل عليه ورؤية ابن عباس أو غيره ان ثبتت لا تدل على التخصيص (خامسها أنه يراه يوم القيامة بمزيد خصوصية) من نحو قرب أو شفاعة برفع درجات (لا مطلق من رآه حينئذ ممن لم يره فى المنام) وزيد سادس وهو أنه يراه فى الدنيا حقيقة ويخاطبه وقال القرطبى من فوائد رؤياه صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الرائى لكونه صادقا فى محبته ليعمل على مشاهدته والى ذلك الاشارة بقوله فسيرانى فى اليقظة أى أن من رآنى رؤية معظم لحرمتى ومشتاق الى مشاهدتى وصل الى رؤية محبوبه وظفر بمطلوبه قال ويجوز أن يكون مقصود تلك الرؤيا معنى صورته وهو دينه وشريعته فتعبر بحسب ما يراه الرائى من زيادة أو نقصان أو اساءة أو احسان قال الحافظ وهذا جواب سابع والذى قبله لم يظهر لى وان ظهر فهو ثامن (والصواب كما قدمناه فى رؤيته عليه الصلاة والسلام التعميم على أى حالة رآه الرائى) لانه ظاهر الاحاديث الصحيحة اذ لم يقيد فيها بأنه على صورته (بشرط أن تكون على صورته الحقيقية فى وقت ما) أى وقت كان (سواء كان فى شبابه أو رجوليته أو كهوليته أو آخر عمره وقد يكون لما خالف ذلك تعبيرية تلحق بالرائى كما قال بعض علماء التعبير ان من رآه شيخا فهو غاية سلم) بالفتح والكسر صلح لان الشيخ لاحرب عنده غالبا (ومن رآه شابا فهو غاية حرب) لانه دأب الشباب (وقال أبو سعيد أحمد بن محمد بن نصر من رأى نبيا) أى نبى كان (على حاله وهيئته فذلك دليل على صلاح حال الرائى وكمال جاهه وظفره بمن عاداه ومن رآه متغير الحال عابسا مثلا فذلك الدال على سوء حال الرائى) لان الارض لا تغير الانبياء وهذا تقدم بمعناه عن ابن العربى (وقال العارف) الربانى عبد الله (بن أبى جمرة) المقرى نزيل مصر عالم عابد خير من بيت كبير بالمغرب شهير الذكر الشيطان لا يتصور بصورته أصلا (من رآه فى صورة حسنة فذلك حسن فى دين الرائى وان كان فى جوارحه شين أو نقص فذلك خلل فى الرائى من جهة الدين) فتدل

رؤياه على شين أو نقص دينه (قال وهذا هو الحق فقد جرب ذلك فوجد على هذا الاسلوب) أى الطريق (وبه تحصل الفائدة الكبرى فى رؤياه حتى يتبين للرائى هل عنده خلل أم لا لانه عليه الصلاة والسلام نورانى مثل المرآة الصقيلة ما كان فى الناظر اليها من حسن أو غيره تصور فيها وهى فى ذاتها على أحسن حال لا نقص فيها) فكذلك النبى صلى الله عليه وسلم هو على صفته التى ليس شئ أحسن منها والتغير انما هو فى صفة الرائى (وكذلك يقال فى كلامه عليه السلام فى النوم انه يعرض على سنته فما وافقها فهو حق وما خالفها فالخلل فى سمع الرائى) لانه لا يضبط ما يقال له (فرؤيا الذات الكريمة حق والخلل انما هو فى سمع الرائى أو بصره قال وهذا خير ما سمعته) أى أحسن الوجوه التى سمعتها (فى ذلك) قال ويؤخذ من قوله فان الشيطان الخ أن من تمثلت صورة المصطفى فى خاطره من أرباب القلوب وتصور له فى عالم سره انه يكلمه ان ذلك يكون حقا بل هو اصدق من مر فى غيرهم (انتهى) كلام ابن ابى جمرة رحمه الله تعالى (وقال بعضهم ليست رؤياه صلى الله عليه وسلم) فى المنام (رؤيا عين) كرؤيته اليقظة (انما يرى بالبصائر وذلك لا يستدعى حضور المرئى) فى محل (بل يرى من المشرق الى المغرب ومن الارض الى العرش كما ترى الصورة فى المرآة المحاذية لها وليست الصورة منتقلة الى جرم المرآة) انما هى مثال (وعين الناظر مقابلة لجميع الكائنات كالمرآة واختلاف رؤياه صلى الله عليه وسلم بأن يراه بعضهم شيخا) أى ما قابل الشباب فيشمل الكهل (وآخر شابا وآخر ضاحكا وآخر باكيا يرجع الى الرائين كاختلاف الصورة الواحدة فى مرآة) بزنة نواص جمع مرآة بكسر الميم (مختلفة الاشكال والمقادير ففى المرآة الكبيرة يرى وجهه كبيرا وفى الصغيرة صغيرا وفى المعوجة معوجا وفى الطويلة طويلا الى غير ذلك فالاختلاف راجع الى اختلاف اشكال المرائى) جمع مرآة (لا الى وجه الرائى) اذ لا تختلف ذاته (كذلك الرائون له عليه السلام بالنسبة اليه مختلفة فمن رآه متبسما اليه دل على أن الرائى متمسك بسنته والله أعلم) وفى الوردية

رؤيا محمد سرور كامله * وليس للشيطان أن يمثله

(وقد أجاب الشيخ بدر الدين الزركشى عن سؤال رؤيته جماعة) اضافة بيانية (له صلى الله عليه وسلم فى آن واحد من أقطار) نواح (متباعدة مع أن رؤيته صلى الله عليه وسلم حق) وهو حى فى قبره يصلى فيه بأذان واقامة (بأنه صلى الله عليه وسلم سراج) كما قال تعالى وسراجا منيرا (ونور الشمس فى هذا العالم مثال نوره فى العوالم) بكسر اللام جمع عالم بفتحها لان فاعل يجمع على فواعل (وكما أن الشمس يراها كل من فى المشرق والمغرب فى ساعة واحدة) وهى فى محلها (وبصفات مختلفة فكذلك النبى صلى الله عليه وسلم) اذ نوره أتم وأعلى منها (ولله در القائل

كالبدر من أى النواحى جئته * يهدى الى عينيك نورا ثاقبا
كالشمس فى كبد السماء وضوءها * يغشى البلاد مشارقا ومغاربا

وهذا الجواب نسبه بعضهم للصوفية وقال هو باطل فانه صلى الله عليه وسلم يراه زيد فى بيته وعمرو كذلك فى بيته بجملته والشمس انما ترى من اماكن عدة وهى فى مكان واحد فلو رؤيت داخل بيت بجرمها استحال رؤية جرمها داخل بيت آخر وهذا هو الذى يوازى رؤيته صلى الله

عليه وسلم في يقين والاشكال انما يرد في رؤيته في مواضع عدة واذا ورد بحسب ما قلنا فلا يتجه الجواب الا باثبات الامثال وتعدادها فالمرئي في آن واحد في مكانين مثالان فلا اشكال (وأما رؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة) بفتح القاف (بعد موته عليه الصلاة والسلام فقال شيخنا) السخاوي (لم يصل الينا ذلك عن أحد من الصحابة ولا عمن بعدهم) كالتابعين ولم يرد في ذلك شئ عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ما قد يؤخذ من قوله فسيراني في اليقظة على أحد الاحتمالات بخلاف حديث رؤياه منا ما فقال السيوطي انه متواتر وأيد عدم الورود بقوله (وقد اشتد حزن فاطمة) رضي الله عنها (عليه صلى الله عليه وسلم حتى ماتت كمدا) بفتح فسكون وبفتحتين حزنا شديدا (بعده بستة أشهر على الصحيح) الثابت في البخاري وغيره عن عائشة وقيل بثمانية اشهر وقيل أربعة وقيل شهرين وقيل غير ذلك (وبيتها مجاور لضريحه) أي قبره (الشريف ولم ينقل عنها رؤيته في المدة التي تأخرتها عنه) فلو كان يرى في اليقظة لرأته لاشتداد حزنها ولم يقع ذلك اذ لو وقع لنقل ورد هذا بان عدم نقله لا يدل على عدم وقوعه وتعقب أنه ظاهر لو جعله المانع دليلا قطعيا على انه لا يرى يقظة وانما جعله ظاهرا في عدم وقوعه افاطمة وقول غيرها انه يراه يقظة مؤول فلا يتم أنه قد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل (وانما حكي عن بعض الصالحين حكايات عن انفسهم) انهم رأوه يقظة (كما هو في كتاب توثيق عرى الاسلام للبارزي) القاضي شرف الدين (وبهجة النفوس) وتحليها بمعرفة ما عليها ولها (لابي محمد عبد الله بن أبي جمرة) وهو اسم لشرحه على الاحاديث التي انتخبها من البخاري (وروض الرياحين للعفيف اليافعي وغيره من تصانيفه والشيخ صفي الدين بن أبي المنصور في رسالته وعبارة ابن أبي جمرة) في بهجة النفوس في قوله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فسيراني في اليقظة هل هذا على عمومه في حياته وبعد مماته أو في حياته وهل ذلك لكل من رآه مطلقا أو خاص بمن فيه الاهلية والاتباع لسنته اللفظ يقتضي العموم ودعوى الخصوص بغير تخصيص عنه عليه السلام تعسف فان خرق العادة قد يقع للزديق اغواء واملاء ثم ذكر ما تقدم عن ابن عباس أو غيره من رؤيته صورته في مرآته ثم قال (قد ذكر عن السلف) لعله أرادبهم من دون من بعد الصحابة فلا ينافي ما قدمه المصنف عن شيخه أو أن نفي السخاوي انما هو من جهة اصطلاح المحدثين بالاسانيد ولو ضعيفة (والخلف الى هلم جرا) قال الشيخ جمال الدين بن هشام هذا كلام مستعمل في العرف كثيرا وذكره الجوهري فقال تقول كان ذلك عام كذا وهلم جرا الى اليوم وفي عباب الصغاني مثله وقال ابن الانباري معناها سيروا على هينتكم أي تنبتوا في سيركم ولا تجهدوا انفسكم مأخوذ من الجر وهو ترك الابل والغنم ترعى في السير وقال أبو حيان في الارتشاف هلم جرا معناه تعال على هينتك ونصب جرا على انه مصدر في موضع الحال أي جارين قاله البصريون وقال الكوفيون مصدر لان معنى هلم جر وقيل نصب على التمييز وأول من قاله عابد بن زيد قال

فان جاوزت مقفرة رمتني * الى اخرى كذلك هلم جرا

وتوقف ابن هشام في كونه عربيا محضا وأطال في بيانه بأربعة أوجه منها أن الجوهري لا يقبل ما تفرد به كما قال ابن الصلاح ولم ينقله لغوي قبله والصغاني تبعه ثم قال الظاهر لي على انه عربي

قوله في يقين لعل الموافق لما قبله وما بعده ان يقول في بيت حتى تثبت الموازاة والا فلا موازاة ويرد الاشكال كما قال والاشكال انما يرد الخ تامل اه مصححه

ان هلم هى القاصرة بمعنى ائت وتعال الا ان فيها تجوزين أحدهما ليس المراد المجىء الحسى بل الاستمرار على الشئ والمداومة عليه والثانى انه ليس المراد الطلب حقيقة بل الخبر عبر عنه بالطلب كما فى فليمدد له الرحمن مدا وجرا مصدر جره اذا سحبه لكن ليس المراد الحسى بل التعميم فاذا قيل كان ذلك عاما كذا وهلم جرا فكانه قيل واستمر فى بقية الاعوام استمرارا فهو مصدر أو واستمر مستمرا فهو حال مؤكدة وبهذا ارتفع اشكال العطف فان هلم جرا حينئذ خبر واشكال التزام افراد الضمير اذ فاعل هلم مفرد أبدا (عن جماعة كانوا يصدقون بهذا الحديث يعنى من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم فى النوم فرأوه بعد ذلك فى اليقظة وسألوه عن أشياء كانوا منها متشوشين فأخبرهم بتقريرها ونص لهم على الوجوه التى منها يكون فرجها فجاء الامر كذلك بلا زيادة ولا نقص) قال السيوطى وأكثر من يقع له ذلك انما يقع له قرب موته أو عند الاحتضار ويكرم الله من يشاء (ثم قال) ابن أبى جمرة (والمنكر لهذا لا يخلو اما أن يكون ممن يصدق بكرامات الاولياء أولا) يصدق بها (فان كان الثانى فقد سقط البحث معه فانه يكذب ما اثبتته السنة) أقواله وافعاله وتقريره وهمه وعزمه صلى الله عليه وسلم (بالدلائل) أى الدلالات (الواضحة) جمع دلالة وهى ما يقتضيه اللفظ عند اطلاقه لا جمع دليل فلا يرد أنه لا معنى لاثبات السنة بالدلائل اذ هى نفسها أو المراد بالسنة ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم مما يدل على ثبوت الكرامات وبالادلة المثبتة لها الطرق الموصلة الى العلم بها أى أسانيدها أو المراد أهل السنة بتقدير مضاف أو استعمل السنة فى أهلها مجازا أو الباء للتصوير لا متعلقة بأثبتته أى السنة التى هى الدلائل أو المراد الاحاديث الواضحة الدلالة فى اثبات كرامات الاولياء (وان كان الاول فهذه منها لان الاولياء يكشف لهم بخرق العادة عن أشياء فى العالمين العلوى والسفلى عديدة) صفة أشياء (مع التصديق بذلك) أى منهم اظهور مطابقته للواقع عندهم أو ممن علموا به حيث صدقوا بما اخبروا به ولم ينكروه عليهم وهو حال من الهاء فى لهم أو متعلق بيكشف (وقال الشيخ ابن أبى المنصور فى رسالته ويقال ان الشيخ أبا العباس بن القسطلانى دخل مرة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أخذ الله بيدك يا أحمد وعن الشيخ أبى السعود) بن أبى العشائر بن سفيان بن الطيب الواسطى ثم المصرى ذكره الحافظ المنذرى فى معجم شيوخه وأثنى عليه وكان من أوسع الاولياء دائرة فى السلوك وله كرامات وخوارق وكلام عال فى الحقائق مات سنة سبع وأربعين وستمائة ودفن بالقرافة (قال كنت ازور شيخنا أبا العباس) البصير أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الانصارى الخزرجى الاندلسى برع فى علوم الشرع ببلده ثم سافر على قدم التجريد فدخل الصعيد ثم أقام بالقاهرة يقرئ الناس وينفعهم أجاز سبعة آلاف رجل بالقراآت السبع وكان بارعا فى الحديث حافظا للمتونه عارفا بعلله ورجاله حسن الاستنباط بذهن وقاد مات سنة ثلاث وعشرين وستمائة (وغيره من صلحاء مصر فلما انقطعت واشتغلت وفتح على لم يكن لى شيخ الا النبى صلى الله عليه وسلم و) ذكر (أنه كان يصافحه عقب كل صلاة) وذلك يقظة وحسبه بذلك شرفا (وقال الشيخ أبو العباس) بن أبى بكر (الحرار) بمهملات كما فى الكواكب المضيئة المغربى الاشبيلى العابد الزاهد صاحب الكرامات قدم مصر وأقام بها ومات بعد الستمائة

(دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم مرة فوجدته يكتب) أي يأمر بأن يكتب (مناشير) جمع منشور أي كتب (الاولياء بالولاية قال وكتب لاخي محمد معهم منشورا) كتابا (فقلت يا سيدي يا رسول الله ما تكتب لي كاخي قال أتريد أن تكون قهمارا وهذه لغة اندلسية) بفتح الالف والدال وضم اللام اقليم بالمغرب (يعني طرقيا) وخاطبه بها لانه من المغرب (وفهم عنه أن له مقاما غير هذا وقال حجة الاسلام الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال وهم يعني أرباب القلوب في يقظتهم يشاهدون الملائكة) على غير صورهم الاصلية (وأرواح الانبياء ويسمعون منهم أصواتا ويقتبسون) أي يكتسبون (منهم فوائد) ثم يرتقي الحال من مشاهدة الصور والامثال الى درجات يضيق عنها انطاق النطق (انتهى) كلام الغزالي بمازدته (ورأيت في كتاب المنح الالهية في مناقب السادات الوفائية عن سيدي علي ابن سيدي محمد وفي) العارف الكبير ابن العارف الشهير الغنيمين بالشهرة عن التعريف وتقدم بعضه (انه قال في بعض مشاهده كنت وأنا ابن خمس سنين أقرأ القرآن على رجل يقال له الشيخ يعقوب فأتيته يوما فرأيت انسانا يقرأ عليه سورة والضحى وصحبته رفيق له وهو يلوى) يميل (شدقيه) جانبي فمه (بالامالة ورفيقه يضحك اعجابا) بقراءة القارئ ومقتضى يلوى شدقيه انهم لم تكن حسنة ولعله حكمة امره عليه الصلاة والسلام لسيدي علي بالقراءة (فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقظة لا مناما) محل الشاهد (وعليه قميص أبيض قطن ثم رأيت القميص علي فقال اقرأ فقرأت عليه سورة والضحى وألم نشرح ثم غاب عني فلما بلغت احدى وعشرين) سنة (أحرمت بصلاة الصبح بالقرافة) بزاويتهم (فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قبالة وجهي فعانقني فقال لي وأما بنعمة ربك فحدث فأوتيت لسانا من ذلك الوقت) بان صرت اتكلم بالكلام الجامع المشتمل على الحكم الكثيرة والمواهب الربانية (انتهى) وصريح هذا أيضا انه يقظة (واما حكاه الشيخ تاج الدين) ابو العباس احمد بن محمد بن عبد الكريم (بن عطاء الله) الجذامي الاسكندراني الامام المتكلم على طريقة الشاذلي كان جامعا لانواع العلوم من تفسير وحديث ونحو وأصول وفقه مالكي وتصوف وكان انجوبة زمانه فيه وله تصانيف كثيرة كاختصار المدونة للبرادعي مات سنة تسع وسبعمائة ودفن بالقرافة (في لطائف المنن) في مناقب الشيخ أبي العباس والشيخ أبي الحسن (عن الشيخ أبي العباس المرسي) بضم الميم نسبة الى مرسية مدينة بالمغرب أحمد بن عمر الانصاري المالكي العارف الشهير قطب زمانه ورأس أصحاب أبي الحسن الشاذلي مات بالاسكندرية سنة ست وثمانين وستمائة (انه كان مع الشيخ أبي الحسن الشاذلي) بمجمة ومهملة الشريف علي بن عبد الله بن عبد الجبار العلوي الهاشمي من ذرية محمد بن الحنفية قال ابن دقيق العيد ما رأيت اعرف بالله منه وقال ابن عطاء الله نشأ بالمغرب الاقصى ومبدأ ظهوره بشاذلة وله السياحات الكثيرة والمنازلات الجليلة والعلوم الكثيرة لم يدخل في طريق الله تعالى حتى كان يعد للمناظرة في العلوم الظاهرة ذو علوم جمة جاء في هذا الطريق بالعجب العجاب وشرح من علم الحقيقة بالاطناب ووسع للسالكين الزكاب وكان العز بن عبد السلام يحضر مجلسه ويسمع كلامه مات سنة ست وخمسين وستمائة (بالقيروان) بفتح القاف والراء والواو بلد بافريقية (في ليلة الجمعة سابع عشري رمضان فذهب معه الى الجامع الحكاية الى

ان قال ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول يا علي طهر ثيابك من الدنس تحفظ بمدد الله في كل نفس الى آخره فيحتمل أن يكون منامًا) لانه لم يصرح (وكذلك قول الشيخ قطب الدين القسطلاني كنت اقرأ على أبي عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي بالمدينة النبوية ختمته يومًا في وقت خلوة وانا يومئذ حديث السن فخرج الي وقال من أدبك بهذا الادب وعلمك) المجيء هذا الوقت ومراده تزيينه وتأديبه (فذهبت وانا منكسر الخاطر فدخلت المسجد) النبوي (وقعدت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فبينما انا جالس على تلك الحال واذا انا بالشيخ قد جاءني وقال قم قد جاء فيك شفيع لا يرد) يعني النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل انه جاءه في المنام (ونحو ما حكاه السهروردي) بضم السين وسكون الهاء وضم الراء وفتح الواو وسكون الراء ومهملة نسبة الى سهرورد بلد عند زنجان العلامة العارف شهاب الدين عمر تقدم بعض ترجمته (في عوارف المعارف عن الشيخ عبد القادر) بن موسى بن يحيى الشريف الحسني (الكيلاني) بكاف أو جيم مكسورتين ولد ببغداد سنة سبعين وأربعمائة وحسبك فيه قول العز بن عبد السلام بلغت امامته مبلغ القطع ومات ببغداد سنة نيف وستين وخمسمائة مناقبه شهيرة كثيرة (أنه قال ما تزوجت حتى قال لي النبي صلى الله عليه وسلم تزوج) فيحتمل أنه منام (وحكى عن السيد نور الدين الايجي) بالكسر وتحتية وجيم نسبة الى ايج بلدة بفارس (والد السيد عفيف الدين انه في بعض زياراته للنبي صلى الله عليه وسلم سمع جواب سلامه من داخل القبر الشريف عليك السلام يا ولدي) فهذا من سماع الصوت وان لم يكن برؤية (وقال البدر حسن بن الاهدل في مسئلة الرؤية له ان وقوعها للاولياء قد تواترت باجناسها الاخبار وصار العلم بذلك قويًا انتفى عنه الشك) لاستحالة الكذب مع التواتر (ومن تواترت عليه اخبارهم لم يبق له فيه شبهة ولكن يقع لهم ذلك في بعض غيبة حس ونهوض طرف لورود حال لا تكاد تضبطها العبارة ومراتبهم في الرؤية) المذكورة من شبه اليقظة (متفاوتة) باعتبار مقاماتهم فبعضهم اعلى فيها من بعض (وكثيرا ما يغلط فيها رواتها فقل لتجد رواية متصلة صحيحة عمن يوثق به) لان غالبهم يكتفون الامر (وأما من لا يوثق به فقد يكذب وقد يرى مناما او في غيبة حس فيظنه يقظة وقد يرى خيالا او نورا فيظنه الرسول) صلى الله عليه وسلم واعترض هذا بانه سوء ظن بهم حيث يشتبه عليهم رؤية الغيبة برؤية اليقظة وهذا لا يظن بادون العقلاء فكيف بالاكابر (وقد يلبس) بكسر الباء يخلط (عليه الشيطان) لعدم تمكنه اما المتمكن فلا كما حكى أن العارف الكيلاني رأى مرة نورا ملا الافق ونودي منه انا ربك وقد ابحت لك المحرمات فقال اخسأ يا لعين فانقلب النور دخانا وظلاما فقال نجوت مني بفقهك في أحكام منازلاتك وقد أضللت بهذا سبعين صديقا فسئل بم عرفت انه الشيطان قال بقوله أبحت لك المحرمات (فيجب التحرز في هذا الباب) فان رؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة باب ضيق وقل من يقع له ذلك الا من كان على صفة عزيزة وجودها في هذا الزمان بل عدمت غالبا مع أنا لا ننكر من تقع له من الاكابر الذين حفظهم الله تعالى في بواطنهم وظواهرهم قاله ابن الحاج في المدخل قال وقد أنكر بعض علماء الظاهر رؤية النبي صلى الله عليه وسلم يقظة لان العين الفانية لا ترى العين الباقية والنبي في دار البقاء والرائي في دار الفناء ورده الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة بأن المؤمن اذا مات يرى

الله تعالى وهو لا يموت والواحد منهم يموت فى كل يوم سبعين مرة انتهى و يتأمل معنى موت الواحد فى اليوم سبعين مرة وفى روض الرياحين عن المرسى لما جاء الغلاء الكبير الى مصر توجهت لان أدعو فقيل لى لا تدع فلا يسمع لاحد منكم فى هذا الامر دعاء فسافرت الى الشام فلما وصلت الى قرب ضريح الخليل عليه السلام تلقانى فقلت يا رسول الله اجعل ضيافتى عندك الدعاء لاهل مصر فدعا لهم ففرج الله عنهم قال اليافعى قوله تلقانى الخليل قول حق لا ينكره الا جاهل بمعرفة ما يرد عليهم من الاحوال التى يشاهدون فيها ملكوت السموات والارض و ينظرون الانبياء أحياء غير أموات كما نظر النبى صلى الله عليه وسلم موسى عليه السلام فى الارض ونظره أيضا هو وجماعة من الانبياء فى السموات وسمع منهم مخاطبات انتهى (وبالجملة فالقول برؤيته صلى الله عليه وسلم بعد موته بعين الرأس فى اليقظة يدرك فساده بأوائل العقول) مبادیها بدون احتياج الى تأمل (لاستلزامه خروجه من قبره ومشيه فى الاسواق) وقد لا يلزم ذلك اذ من الجائز أن يكشف لهم عنه وهو فى قبره (ومخاطبته للناس ومخاطبتهم له) وهم فى أماكنهم وهو فى ضريحه ولا محذور فى ذلك (وخلو قبره عن جسده الشريف فلا يبقى منه فيه شئ بحيث يزار مجرد القبر ويسلم على غائب) وقد علمت أن ذلك ليس بلازم كما يرى القمران والنجوم فى أقطار الارض شرقا وغربا وهى فى أماكنها (أشار الى ذلك القرطبى) الامام أبو العباس فى المفهم (فى الرد على من قال بأن الرائى له فى المنام رؤيا حقيقية يراه بعد ذلك فى اليقظة) زاعما أن ذلك معنى من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة (قال) القرطبى (وهذه جهالات لا يقول بشئ منها من له أدنى مسكة) بضم الميم شئ يمسك (من المعقول وملتزم شئ من ذلك) فضلا عن جميعه (مختل) مخدوع (مخبول) مجنون ولا شك فى ذلك ان التزمه اما ان قال بما أولناه فلا (وقال القاضى أبو بكر بن العربى) الفقيه الحافظ (وشذ بعض الصالحين فزعم أنها تقع بعين الرأس حقيقة) فجعله شاذا لا يعتد به لعدم امكانه عنده (وقال فى فتح البارى بعد ان ذكر كلام ابن أبى جمرة) المتقدم قريبا (وهذا مشكل جدا ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة ولامكن بقاء الصحبة الى يوم القيامة) واجيب بأن شرط الصحبة رؤيته على الوجه المتعارف قبل موته صلى الله عليه وسلم لا بعده وان كان حيا فى قبره وهذه خوارق والخوارق لا تنقض لاجلها القواعد (وللشيخ مسلم شيخ الطائفة المسلمية

فمن يدعى فى هذه الدار أنه * يرى المصطفى حقا فقد فاه مشتطا

ولكن بين النوم واليقظة التى * تباشر هذا الامر مرتبة وسطى

وقد جعل القاضى أبو بكر بن العربى القول بأن الرؤيا فى المنام بعين الرأس غلوا) تجاوز حد (وحماقة) قلة عقل (ثم حكى ما نسب لبعض المتكلمين وهو القول بانها مدركة بعينين فى القلب وأنه ضرب من المجاز انتهى) فاذا قيل ذلك فى رؤيا المنام فما بالك برؤية اليقظة (فلا يمتنع) سيأتى فاعله فى قوله أن يتمثل (من الخواص أرباب القلوب) النيرة السليمة من الاغيار (القائمين بالمراقبة) لله فى أقوالهم وأفعالهم (والتوجه على قدم الخوف بحيث لا يسكنون) أى لا يركنون (لشئ مما يقع لهم من الكرامات) بحيث يعولون عليها ويرون أن لهم مقاما (فضلا عن التحدث بها لغير ضرورة مع السعى فى التخلص من المكدرات والاعراض عن

الدنيا وأهلها جملة وكون الواحد منهم يود أنه يخرج من أهله وماله) مع عزتهما على البشر (وانه يرى النبي صلى الله عليه وسلم كالشيخ عبد القادر الكيلاني أن يتمثل صورته صلى الله عليه وسلم في خاطره و يتصور في عالم سره أنه يكلمه بشرط استقرار ذلك وعدم اضطرابه فان تزلزل أو اضطرب كان لمة) مصدر محذوف الزوائد من ألم الماما (من الشيطان وليس ذلك خادشا في علو مناصبهم) مقاماتهم (لعدم) وجوب (عصمة غير الانبياء) والملائكة وانما هي جائزة للغير (فقد قال العلامة التاج بن السبكي في جمع الجوامع) في الباب الخامس (تبعا لغيره وان الالهام ايقاع شئ في القلب يثلج له الصدر يخص الله به بعض أصفيائه و (ليس بحجة لعدم ثقة من ليس معصوما بخواطره) لانه لا يأمن دسيسة الشيطان فيها خلافا لبعض الصوفية في قوله انه حجة في حقه أما المعصوم كالنبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في حقه وحق غيره اذا تعلق بهم كالوحي (وحينئذ فمن قال ممن حكينا عنه أو غيره بان المرئي هو المثال لا يمتنع حمله على هذا) الذي قلناه أن يتمثل صورته في خاطره الخ لا حقيقة الرؤية (بل حمل كل من أطلق) أنه رآه حقيقة (عليه) أي على هذا التأويل (هو اللائق وقريب منه قوله صلى الله عليه وسلم) في حديث صلاة الكسوف (اني رأيت الجنة والنار مع مزيد استبعاد هنالك) أي في هذا الحديث (أن يكون المراد بالرؤية العلم) لبعده من لفظه وهو قوله صلى الله عليه وسلم ما من شئ لم أكن رأيته الا رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار الحديث في الصحيحين (ويحكى عن الشيخ أبي العباس المرسي أنه قال) مرة (لو حجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسي من المسلمين) الكاملين لدلالة الحجب على تقصيري (وعلى هذا فيكون معنى) قوله (فسيراني في اليقظة أي يتصور مشاهدتي و ينزل نفسه حاضرا معي) لا مجرد تصور وتنزيل بل (بحيث لا يخرج عن آدابه وسننه صلى الله عليه وسلم بل يسلك منهاجه) طريقه (ويمشي على شريعته وطريقته ومنه قوله عليه الصلاة والسلام في الاحسان) الاخلاص أو اجادة الفعل جوابا لسؤال جبريل (أن تعبد الله كأنك تراه) بعين ايمانك مطلعا على جميع أحوالك حتى كأنك تشاهده عيانا فلا تنحرف عن الطريق الذي نهجه الشرع وأدى اليه طريق المعرفة وهذا من جوامع الكلم لجمعه مع الايجاز بيان المراقبة في كل حال وهو الاخلاص في جميع الاعمال والحث عليه بحيث لو فرض أنه عاينه لم يترك شيأ من ممكنه (ويحمل العموم في) قوله (من رآني على الموفقين) لعموم الناس و يكفي في صدق العام عمومه في فرد (واليه يشير قول بعض المعتمدين) وهو الشيخ أبو العباس القرطبي في المفهم في قوله فسيراني في اليقظة (أي من رآني رؤية معظم لحرمتي) قال ابن عربي التعظيم ملاحظة الجلال بلواحظ الوقار على بساط الادب في مقام المعرفة بعظمة قدر المحوط قال والحرمة تعظيم مهاب بالغيب والشهادة وحقيقتها الامتناع من تعدي الحد (ومشتاق لمشاهدتي وصل الى رؤية محبوبه وظفر بكل مطلوبه) قال الحافظ وهذا لم يظهر لي وان ظهر فهو ثمن الاجوبة كما مر (وقريب منه قول شارح المصابيح أو) معنى الحديث (أنه يراه في الدنيا حالة الذوق والانسلاخ عن العوائق الجسمانية) بكسر الجيم (كما نقل ذلك عن بعض الصالحين أنه رآه في حالة الذوق) قال ابن عربي هو ادراك في القلب يميز به بين أشخاص

أصناف المعانى هذا اذا صح من علة داء الشرك الخفى وحقيقته وجدان حلاوة فى رياض روض الرضا وغايته الاستغناء فى تصور معانى الحقائق عن نصب الادلة والبراهين السمعية والعقلية وقال غيره الذوق أول مبادى التجليات والشرب أوسطها والرى نهايتها والاذواق التى يشير لها القوم هى علوم لا تنال الا لمن كان خالى القلب عن جميع العلائق والعوائق (والشوق) قال بعضهم يعنون به قواصف قهر المحبة بشدة ميلها الى الحاق المشتاق بمشوقه والعاشق بمعشوقه وقال ابن عربى الشوق انزعاج أثاره تعشق مسموع يوجب الاستشراف الى لقيه وحقيقته طلب يتعلق بمطلوب حجبه البعد بحبه قلق وغايته تمنى النفس ما لا بد لها منه ولا قدرة لها على التوصل اليه ولا قرار لها دون حصوله (وقد قال الشيخ الاهدل عقب الحكاية) السابقة (عن الشيخ أبى العباس المرسى) لو جب الى آخره (وهذا فيه تجوز يقع مثله فى كلام الشيوخ) جمع شيخ وحقيقته عند الصوفية الانسان البالغ فى علم الشريعة والطريقة والحقيقة الى حد من بلغه كان عالما ربانيا مربيا هاديا مهديا مرشدا الى طريق الرشاد معينا لمن أراد الاستعانة به على بلوغ رتب أهل السداد وذلك مما وهبه الله من العلم اللدنى الربانى والطب المعنوى الروحانى فهو طبيب الارواح الشافى لها بما علمه الله من أدويته أدوائها المردية لها (وذلك أن المراد انه لم يحجب حجاب غفلة ونسيان) ولم يحجب (عن دوام المراقبة) المحافظة قال تعالى كنت أنت الرقيب عليهم أى الحفيظ وهى عند الصوفية الملاحظة لما هو المقصود بالتوجه ظاهرا وباطنا ويندرج فيها الرعاية والحرمة (واستحضارها فى الاعمال والاقوال ولم يرد أنه لم يحجب عن الروح الشخصية طرفة عين فذلك مستحيل) فلا يريده العارف المرسى وتعقب هذا بأنه ان أراد الاستحالة العقلية فباطل أو الشرعية فمن أى دليل أو قاعدة أخذ ذلك كلا لا استحالة لذلك بوجه (والله أعلم) بما أراد رسوله عليه الصلاة والسلام (ومما اختص به عليه الصلاة والسلام أن التسمى باسمه) المعهود المشتهر به وهو محمد واحمد بدليل أحاديث الترجمة التى ذكرها (ميمون) أى مبارك بركة تامة لا توجد فى التسمى باسم غيره من الانبياء وان كان فيها أيضا بركة والتسمية بها مستحبة لقوله صلى الله عليه وسلم تسموا بأسماء الانبياء وأحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن الحديث رواه أبو داود والنسائى لانهم سادة الخلق وأخلاقهم أشرف الاخلاق وأعمالهم أصلح الاعمال فأسماؤهم أشرف الاسماء فالتسمى بها فيه شرف للمسمى وحفظها وذكرها وأن لا ينسى فلذا ندب مع المحافظة على الادب قال ابن القيم هذا هو الصواب وكان مذهب عمر كراهته ثم رجع (ونافع فى الدنيا والآخرة) ان سماه تبركا به وحباله لا لكونه اسم أحد آبائه أو اسم نحو أمير ويشهد له ما رواه ابن عساكر والحسين بن أحمد بن عبد الله بن بكير عن حامد بن حماد العسكرى حدثنا اسحق بن يسار النصيبى حدثنا حجاج بن منهال حدثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول عن أبى امامة مرفوعا من ولد له مولود فسماه محمدا حبا لى وتبركا باسمى كان هو ومولوده فى الجنة قال السيوطى هذا أمثل حديث ورد فى هذا الباب واسناده حسن ونازعه تلميذه الشامى فقال وليس كذلك ففى سنده أبو الحسين حامد بن حماد العسكرى شيخ ابن بكير فيه قال فى اللسان كالميزان خبره هذا موضوع وهو آفته وشيخه اسحق بن يسار مجهول كذا قال وفيه

تظر فانه لم ينفرد به فقد أخرجه الحافظ ابن بكير أيضا عن شيخه محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا حبيب بن نصر المهلبي حدثنا عبد الصمد بن محمد العبادانى حدثنا منصور بن عكرمة عن برد ابن سنان عن مكحول عن أبي امامة الباهلي رفعه به (روينا) مما أخرجه الحافظ أبو الطاهر السلفي وابن بكير في جزئه من طريق حميد الطويل (عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوقف عبدان بين يدى الله تعالى فيأمر الله بهما الى الجنة فيقولان ربنا بما استأهلنا الجنة ولم نعمل عملا يجازينا) أي يجازينا الله بذلك العمل (الجنة) بأن يجعله سببا لدخولها فاسناد المجازاة للعمل مجاز عقلي من اسناد الفعل الى سببه وفي نسخة تجازينا به الجنة وهي ظاهرة (فيقول الله تعالى ادخلا الجنة فانى آليت) أي حلفت (على نفسى) والايلاء انما يتعدى بعلى للمحلوف عليه وضمن في قوله تعالى للذين يؤلون من نسائهم معنى البعد فعدى بمن كما في البيضاوى فكان الظاهر آليت على (أن لا يدخل) لكنه ضمن معنى فرضت أو كتبت على نفسى أن لا يدخل (النار من اسمه احمد ولا محمد) وهذان العبدان اسم أحدهما أحمد والآخر محمد ويحتمل ان كلا اسمه أحمد ومحمد (وروى أبو نعيم عن نبيط) بضم النون وفتح الموحدة وسكون التحتية وطاء مهملة (ابن شريط) بفتح المعجمة وكسر الراء كما في الجامع والاصابة فلا عبرة بقول القاموس كزبير فأهل الفن أعلم به ابن أنس بن مالك ابن هلال الاشجعي نزل الكوفة له ولابيه صحبة روى أحمد عنه انى لرديف أبي في حجة الوداع اذ تكلم النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت يدى على عاتق أبي فسمعته يقول ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام الحديث وأخرجه البغوى وابن السكن من وجه آخر عن نبيط بن شريط عن أبيه قال ابن أبي حاتم بقي نبيط بعد النبي صلى الله عليه وسلم زمانا (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وعزتى وجلالى لا عذبت أحدا تسمى باسمك) أحمد ومحمد (في النار) بل أعف عنه (وعن علي بن أبي طالب قال ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه أحمد ومحمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين رواه أبو منصور الديلمى) وهو موقوف لفظا مرفوع حكما اذ لا مدخل فيه للرأى وقد ورد مرفوعا عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن بكير في جزئه وأخرج ابن عدى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أطعم طعام على مائدة ولا جلس عليها وفيها اسمى الا وقدسوا كل يوم مرتين وفيه أحمد بن كانة قال وقال في اللسان كالميزان حديث مكذوب وتعقب ذلك السيوطى فقال قد وجدت للحديث طريقا آخر ليس فيه أحمد بن كانة اخرجه ابو سعد النقاش في معجم شيوخه عن جابر به ورجاله ثقات انتهى وحديث على المذكور شاهد له واخرج الحاكم في تاريخه والديلمى والخطيب عن على رفعه اذا سميتم الولد محمدا فأكرموه واوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجها أي لا تقولوا له قبح الله وجهك أو لا تنسبوه الى القبح في شئ من اقواله وافعاله وكنى بالوجه عن الذات واخرج البزار عن ابى رافع مرفوعا اذا سميتم محمدا فلا تضربوه ولا تحرموه وروى البزار وأبو يعلى والحاكم عن أنس رفعه تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم وهذا استفهام انكارى بحذف الاداة أذكر اللعن اجلالا لاسمه كما منع ضرب الوجه تعظيما لصورة آدم وشذ من اخذ من الحديث منع التسمية به لان مدلوله

قوله اعف هكذا في النسخ ولعل الصواب اعفو لعدم الجازم اه مصححه

بياض بالاصل

النهى عن لعن من اسمه محمد لا عن التسمية به واخرج الطرائفى وابن الجوزى عن على مرفوعا ما اجتمع قوم قط فى مشورة وفيهم رجل اسمه محمد لم يدخلوه فى مشورتهم الا لم يبارك لهم فيه وذكر بعض الحفاظ أنه لم يصح فى فضل التسمية بمحمد حديث وزعم ابن تيمية أن كل ما ورد فيه موضوع متعقب وروى ابن سعد مرسلا ما ضر أحدكم لو كان فى بيته محمد ومحمدان وثلاثة وقال مالك ما كان فى أهل بيت اسم محمد الا كثرت بركته وفى فتاوى السخاوى ما رواه أبو شعيب الحرانى عن عطاء من أراد ان يكون حسن الوجه ذكرا فليضع يده على بطنها وليقل ان كان ذكرا فقد سميته محمدا فانه يكون ذكرا لم يرد مرفوعا ورفع بعضهم له أورده ابن الجوزى فى الموضوعات (و) منها انه (ليس لاحد ان يتكنى بكنيته) المشهورة المعروفة له قديما (أبى القاسم) باسم أكبر اولاده عند الجمهور أو لانه يقسم الجنة بين أهلها او لقوله انى جعلت قاسما اقسم بينكم قال المصنف فى أسمائه كنيته المشهورة أبو القاسم كما جاء فى عدة أحاديث صحيحة ويكنى بأبى ابراهيم كما فى حديث أنس فى مجىء جبريل وقوله السلام عليك يا أبا ابراهيم وبأبى الارامل ذكره ابن دحية وبأبى المؤمنين ذكره غيره انتهى (سواء كان اسمه محمدا ام لا) لظاهر حديث الصحيحين عن أنس قال نادى رجل رجلا بالبقيع يا أبا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى لم أعنك انما دعوت فلانا فقال صلى الله عليه وسلم تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى (ومنهم) أى العلماء (من كره الجمع بين الاسم والكنية وجوز لافراد) أى التسمى باحدهما (وينبغى أن يكون هو الاصح) اذ سبب النهى اشتهاره بأبى القاسم ولذا لا يكره تكنية من اسمه محمد بأبى ابراهيم وأبى الارامل وابى المؤمنين وان كنى بها المصطفى لانه لم يكن ينادى بشىء منها وقد قال صلى الله عليه وسلم لولا أكره ان احول كنيتى التى عرفت بها التكنيت بأبى ابراهيم كما به كانى جبريل رواه الطبرانى ومن الغريب انه قيل يحرم التسمى بمحمد والتسمى بالقاسم لئلا يكنى أبوه ابا القاسم حكاهما المازرى فى شرح مسلم وتبعه النووى فأما الثانى فمحتمل وأما الاول فقد قام الاجماع على خلافه (قال النووى فى هذه المسئلة مذاهب) فصلها فقال (الشافعى منع مطلقا) لمن اسمه محمد وغيره فى حياته وبعده (وجوز مالك) الجمع بينهما لمن اسمه محمد ولغيره بعده وبه قال أكثر العلماء كما قال عياض (والثالث يجوز لمن ليس اسمه محمدا ومن جوز خص النهى بحياته) لانه صلى الله عليه وسلم أذن لعلى وغيره أن يسموا من يولد لهم بعده محمدا ويكنوه بأبى القاسم فعلم من اذنه اختصاص النهى بحياته ودعوى انه خص به عليا لا دليل عليها اذ اباح لغيره ذلك أيضا ولذا رجحه النووى فقال (وهو الاقرب) وان كان الاصح عند الشافعية الاطلاق انتهى وحكى غيره المنع مطلقا فى حياته والتفصيل بعده بين من اسمه محمد أو احمد فيمنع والا فيجوز قال الحافظ وهذا اعدل المذاهب وقال ابن أبى جمرة بعد أن أشار الى ترجيح مذهب الجمهور لكن الاولى الاخذ بالمذهب الاول فانه أبرأ للذمة واعظم للحرمة (ومنها انه يستحب الغسل) وكذا الوضوء (لقراءة حديثه) وروايته واسماعه وظاهره ولو سبق الغسل لسبب آخر (والتطيب) لذلك (و) يستحب أنه (لا ترفع عنده) أى عند قراءته (الاصوات) وقول ابن العربى يجب لعله أراد به تأكد الندب (بل تخفض كما فى حياته اذا تكلم) تشبيه فى مطلق الخفض وان كان

الاول مستحبا والثانى واجبا (فان) حرمته ميتا كحرمته حيا كما قال ابن العربى قائلا وان (كلامه المأثور بعد موته فى الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه الشريف) لاسيما ان تواتر أوصح وكلامه شامل لمنع مساواة صوت قارئ الحديث زاد ابو بكر بن العربى فاذا قرئ كلامه وجب على كل حاضر أن لا يرفع صوته عليه ولا يعرض عنه كما كان يلزمه ذلك عند تلفظه به وقد نبه الله تعالى على دوام الحرمة المذكورة على مرور الازمنة بقوله واذا قرئ القرآن الآية وكلامه صلى الله عليه وسلم من الوحى له مثل ما للقرآن الا معانى مستثنى بيانها فى كتب الفقه واذا كان رفع الصوت فوق صوته موجبا لحبوط العمل فما الظن برفع الآراء ونتائج الافكار على سنته وما جاء به انتهى (و) يستحب (أن يقرأ على مكان مرتفع) عال زاد فى الانموذج وقراءة حديثه عبادة يثاب عليها كقراءة القرآن فى احدى الروايتين أى والرواية الثانية اختصاص ذلك بالقرآن لانا نعبد نا بألفاظه والحديث بمعانيه ولذا جازت روايته بالمعنى للعارف ولا يجوز ذلك فى القرآن مطلقا (روينا عن مطرف) بن عبد الله بن مطرف اليسارى بالتحتانية والمهملة المفتوحتين أبى مصعب المدنى ابن اخت مالك وثقه ابن سعد والدارقطنى وروى عنه البخارى وغيره ولم يصب ابن عدى فى تضعيفه مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح وله ثلاث وثمانون سنة (قال كان الناس اذا أتوا مالكا رحمه الله) لطلب العلم وهو داخل بيته وطلبوا خروجه لاقرائهم (خرجت اليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون) بتقدير اداة الاستفهام أى أتريدون (الحديث او المسائل) الفقهية فتعريفه للعهد (فان قالوا المسائل خرج اليهم فى الوقت) على حالته التى هو عليها (وان قالوا الحديث دخل مغتسله) المكان الذى اعده للغسل فيه (فاغتسل وتطيب ولبس ثيابا جددا) بضم اوله وثانيه جمع جديد كسرير وسرر (ونعم ولبس ساجه والساج الطيلسان) مطلقا او الاخضر او الاسود (وتلقى له منصة) بكسر الميم لانها آلة على ما فى المصباح وقال غيره بالكسر والفتح شئ عال كالكرسى والسرير من نصصته اذا رفعته وهى فى الاصل ما يوضع للعروس يجلس عليه أو يقف عند جلائها (فيخرج ويجلس عليها وعليه الخشوع) السكينة والوقار (ولا يزال يضرب بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) اجلالا له فانه كان يحب الرائحة الطيبة فجعل مجلس حديثه كمجلسه حيا صلى الله عليه وسلم (ولم يكن يجلس على تلك المنصة الا اذا حدث) فعلم انه انما فعله رعاية للحديث لا لنفسه (قال) اسمعيل (بن ابى اويس) عبد الله بن عبد الله بن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابن اخت الامام مالك المدنى صدوق روى عنه الشيخان وروى له الباقون سوى النسائى فأطلق القول بضعفه مات سنة ست وعشرين ومائتين (فقيل له فى ذلك) اى سئل عن سبب فعله جميع ما مر (فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) لنسبته له وردا على المنافقين ومن على سنتهم (ولا احدث به الا على طهارة متمكنا ويقال انه اخذ ذلك) المذكور من الغسل والتبخير والتطيب الخ (عن سعيد بن المسيب) أى بواسطة لانه لم يلق سعيدا لانه مات بعد التسعين وولد مالك سنة ثلاث وتسعين وقد روى عن الزهرى وغيره عن سعيد (وقد كره قتادة) بن دعامة (ومالك) الامام (وجماعة التحديث على غير طهارة حتى كان الاعمش) سليمان بن

مهران (اذا كان على غيرها تيمم) لانه بدل الوضوء حيث فقد لشدة اعتنائه بالحديث (ولاشك ان حرمته صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وتوقيره بعد مماته عند ذكره وذكر حديثه وسماع اسمه وسيرته كما كان فى حياته) ولذا استحبت الصلاة عليه كلما ذكر صلى الله عليه وسلم (والله أعلم) زاد فى الشفاء وكان مالك يكره ان يحدث فى الطريق أو وهو قائم وقال احب ان افهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن المبارك كنت مع مالك الى العقيق فسألته عن حديث فانتهرنى وقال كنت فى عينى أجل من ان تسألنى عن الحديث ونحن نمشى وسأله جرير بن عبد الحميد القاضى عن حديث وهو قائم فأمر بحبسه فقيل له فقال القاضى أحق من ادب وذكر ان هشام بن عمار سأل مالكا عن حديث وهو واقف فضربه عشرين سوطا ثم اشفق عليه فحدثه عشرين حديثا فقال هشام وددت لو زادنى سياطا ويزيدنى حديثا (ومنها انه يكره لقارئ حديثه) دون غيره من العلوم (ان يقوم لاحد قال ابن الحاج فى المدخل لانه) أى القيام (قلة أدب مع النبى صلى الله عليه وسلم وقلة احترام وعدم مبالاة ان) أى بأن (يقطع حديثه لاجل غيره فكيف لبدعة) وهى القيام (وقد كان السلف لا يقطعون حديثه ولا يتحركون وان اصابهم الضر فى ابدانهم ويتحملون المشقة التى تنزل بهم اذ ذاك) أى وقت (التحديث احتراما لحديث نبيهم صلى الله عليه وسلم وحسبك ما وقع لمالك رحمه الله فى لسع العقرب له سبع عشرة) وفى الشفاء ست عشرة (مرة) فصار يصفر ويتلوى حتى تم المجلس وتفرق الناس وقال صبرت اجلالا للنبى صلى الله عليه وسلم ولا ينافى قوله (وهو لم يتحرك) لان المراد حركة عنيفة لا الالتواء (وتحمله للسعها توقيرا لجناب حديثه ان يكون يقرأ وهو يتحرك لضر أصابه مع انه معذور فيما وقع به فكيف بالحركة والقيام اذ ذاك لا لضرورة بل لبدعة سيما اذا انضاف الى ذلك ما لا ينبغى من الكلام المعتاد) نحو ما حالكم أنتم طيبون (انتهى) كلام ابن الحاج (ومنها ان قراءة حديثه لا تزال وجوههم نضرة) أى حسنة ذات بهجة وسرور لقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله أمرأ سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها رواه أحمد والترمذى وغيرهما بأسانيد صحيحة بل قال الحافظ انه مشهور روعده بعضهم من المتواتر لانه ورد عن أربعة وعشرين صحابيا وسردهم (وان قراءة حديثه اختصوا بالتلقيب بالحفاظ) والحافظ من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا ولو بتعدد الطرق والاسانيد أو من روى ما يحتاج اليه وروى ابن أبى حاتم عن الزهرى قال لا يولد الحافظ الا فى كل اربعين سنة (وأمراء المؤمنين) فى الحديث (من بين سائر العلماء) من المفسرين والفقهاء وغيرهم واختصوا أيضا بأنهم خلفاؤه لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم خلفائى الذين يأتون من بعدى الذين يروون أحاديثى وسنتى ويعلمونها الناس رواه الطبرانى ويقع فى بعض النسخ تأخير هذه عن التى بعدها وتقديمها أنسب كما لا يخفى (ومنها) أى فضائله التى اختص بها عن امته (انه تثبت الصحبة لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم) وان لم يره لعارض كعمى ولو بلا مجالسة ومكالمة ذكرا او انثى انسيا او جنيا روى عنه ام لا مميزا ام لا فدخل من حنكه او مسح وجهه أو تفل فيه وهو رضيع على الاصح لكن أحاديث هؤلاء من قبيل مراسيل كبار التابعين كما بينه الحافظ ثم هذه صفة فى الحقيقة لاصحابه لكن لما كانت ببركته بتأثيره فيهم عدت من خصائصه

أو التقدير ومنها نور النبوة المفاض على من صحبه وقد يكون هذا أولى لان السياق فى خصائصه كما قرره شيخنا (لحظة) مؤمنا فى حياته وأما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح انه ليس بصحابى والالعد من اتفق أن يرى جسده المكرم وهو فى قبره ولو فى هذه الاعصار وكذلك من كشف له عنه من الاولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة اذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه انه مستمر الحياة وهذه الحياة ليست دنيوية وانما هى أخروية لا تعلق لها بأحكام الدنيا فان الشهداء أحياء ومع ذلك فالاحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى وكذا المراد بهذه الرؤية من اتفقت له وهو يقظان أما منامافهو وان كان رآه حقا فذلك مما يرجع الى الامور المعنوية لا الاحكام الدنيوية فلذلك لا يعد صحابيا ولا يجب عليه أن يعمل بما أمر به فى تلك الحالة قاله الحافظ وقال البقاعى يخرج من التعريف من رآه بعد الموت وقبل الدفن كأبى ذؤيب الهزلى فان الاخبار الذى هو معنى النبوة انقطع وأيضا لا يعد ذلك لقيا عرفا وقد صرحوا بأن عدم جعله صحابيا ارجح انتهى فان ارتد ومات عليها فلا يسمى صحابيا فان عاد فقولان اطبق المحدثون على عد من وقع له ذلك كالاشعث بن قيس الكندى فى الصحابة وعلى اخراج احاديثهم فى المسانيد وياتى تمام ذلك ان شاء الله تعالى فى المقصد السابع (بخلاف التابعى مع الصحابى فلا تثبت) التابعية (الا بطول الاجتماع معه) عرفا بحيث يعده من تلقى عن الصحابى وضبط ما قاله (على الصحيح عند اهل الاصول) لا المحدثين فالاصح عندهم كما قال ابن الصلاح والنووى انه من لقى الصحابى كما قاله الحاكم وغيره قال العراقى وعليه عمل الاكثر كمسلم وابن حبان وان لم يسمع من الصحابى أو لم يميز واشترط ابن حبان تمييزه وقد اشار النبى صلى الله عليه وسلم الى الصحابة والتابعين بقوله طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن رأى من رآنى الحديث فاكتفى فيهما بمجرد الرؤية انتهى باختصار واختاره أيضا الحافظ ابن حجر وهو صريح فى ان فضل التابعية يحصل بمجرد اللقى والرؤية وان كانت روايته عن ذلك الصحابى الذى رآه لا تصح الا اذا ثبت سماعه منه والا فهى منقطعة كما بين فى علوم الحديث ومن عكس هذا فقد وهم (والفرق) على ما صححه الاصوليون ووافقهم طائفة من المحدثين كالخطيب (عظم مرتبة النبوة) أى نبوته فال عهدية او عوض عن المضاف اليه وجعلها جنسية يقتضى مشاركة الانبياء له فى ذلك وان لم يكن رسولا ويحتاج لنقل صريح لعدم ثبوت الخصائص بالاحتمال (و) لعظم (نورها فبمجرد ما) مصدرية (يقع بصره على الاعرابى الجلف) بالكسر أى الجافى ووقوع بصره تمثيل لا تقييد فلو رأى النبى على بعد ولم يره النبى صلى الله عليه وسلم كان صحابيا (ينطق بالحكمة) اشرف منزلته فيظهر اثر نوره فى قلب من لقيه وعلى جوارحه فالاجتماع به يؤثر من النور القلبى اضعاف ما يؤثره الاجتماع الطويل بالصحابى وغيره ولا يشترط ايمان التابعى وقت اجتماعه بالصحابى قال البقاعى وانما اشترط فى الصحبة الايمان اشرفها فاحبط لها ولانه تعالى شرط فى الصحابة كونهم مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال محمد رسول الله والذين معه ولا يكونون معه الا اذا آمنوا به انتهى نعم لو أسلم بعد ما لقيه كافر او حدث بما سمعه منه حال التلبس قبل وان لم يكن صحابيا قال العراقى

وقبلوا من مسلم تحملا * فى كذره كذا صبى حملا

(ومنها ان اصحابه كلهم عدول) بتعديل الله تعالى وتعديله عليه الصلاة والسلام (اظواهر الكتاب) نحو محمد رسول الله والذين معه الآية (والسنة) فتقبل رواياتهم ولو كان بجة لفعلهم كرواية على قتل الخوارج وشهاداتهم لاثبوت عصمتهم واستحالة المعصية عليهم كما نص عليه ابن الانبارى وغيره وأشار اليه بقوله (فلا يبحث عن عدالة أحد منهم) فى شهادة ولا رواية (كما يبحث عن سائر الرواة) وغيرهم لانهم خير الامة ومن طرأ له منهم قادح كسرقة وزنا عمل بمقتضاه ولكن لا يفسقون بما يفسق به غيرهم كما ذكره الجلال المحلى فى شرح جمع الجوامع فتقبل رواياتهم وشهاداتهم ولو وقعت كبيرة من بعضهم اقيم حدها ام لا وان لم يبلغنا توبته ومن فوائد عدالتهم مطلقا أنه اذا قيل عن رجل من أصحاب النبى قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم كان بجة كتعيينه باسمه بخلاف غيرهم فلا يقبل المبهم لاحتمال أنه ليس عدلا وسواء من لابس الفتنة وغيره على المختار طال اجتماعهم به أو قصر وقول المازرى فى شرح البرهان لسنا نعنى بعدالة الصحابة كل من رآه يوما أو زاره أو اجتمع به لغرض وانصرف عن قرب بل الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه قال العلائى الحافظ غريب لا يوافق عليه والجمهور على التعميم انتهى ويؤيد العموم رواية الائمة أحاديثهم مطلقا بدون تردد مع ورود النهى عن روايته عن غير العدل قال صلى الله عليه وسلم لا تأخذوا الحديث الا عمن تجوز ون شهادته رواه الخطيب وغيره عن ابن عباس وقال ابن سيرين هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وقال مالك لا تحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب فى حديث الناس وان كان فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكذب رواه ابن عساكر وكان عروة بن الزبير يسمع الحديث يستحسنه ولا يرويه لكونه لا يشق ببعض رواته لئلا يؤخذ عنه رواه الشافعى فلو لم تكن الصحابة كلهم عدولا لامتنع مالك وغيره من الائمة عن رواية كثير منهم (قال الله تعالى خطابا للموجودين حينئذ) يعنى الصحابة (وكذلك) أى كما هديناكم الى صراط مستقيم أو جعلناكم قبلتكم أفضل القبل (جعلناكم أمة وسطا أى عدولا) مزكين بالعلم والعمل أو خيارا وكذا قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال الحافظ العراقى قيل اتفق المفسرون على ان الخطاب فى الآيتين للصحابة الموجودين انتهى لكن البيضاوى والجلال جعلا الخطاب لامة محمد الشامل لهم ولمن بعدهم الى يوم القيامة ويؤيده حديث البخارى وغيره فى مجد الامم تبليغ انبيائهم فيؤتى بامة محمد فيشهدون بالبلاغ وتزكيهم النبى صلى الله عليه وسلم ويمكن الجمع بأن الخطاب للصحابة حقيقى لوجودهم وان كان المراد ما يشملهم وغيره لاشتراك الجميع فى العلم (وقال عليه السلام) فيما اخرجه الشيخان واصحاب السنن من حديث أبى سعيد الخدرى وفى بعض طرقه عند مسلم قال كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شئ فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم) وفى رواية فلو أن أحدكم انفق (مثل أحد ذهبا) كل يوم كما زاد فى رواية البرقانى قال وهى زيادة حسنة (ما بلغ مد أحدهم) بضم الميم مكيال معروف وحكى الخطابى أنه روى بفتح

الميم قال والمراد به الفضل والطول ذكره الحافظ وتوقف الدماميني فقال لا أدري هل أراد أنه روى في البخاري أو رواية في الحديث في الجملة فينبغي تحريره انتهى وهو تشكيك لا طائل تحته فالمتبادر أنه في البخاري (ولا نصيفه) أي المد من كل شيء بوزن رغيف أي نصفه كما يقال عشر وعشير وثمن وثمين وقيل النصيف مكيال دون المد ذكره الفتح وقال تلميذه شيخ الاسلام زكريا بفتح النون وضمها مصغرا أي نصفه والنصف مثلث النون فمجموع ذلك خمس لغات انتهى قال البيضاوي معنى الحديث لا ينال أحدكم بانفاق مثل أحد ذهبا من الاجر والفضل ما نال أحدهم بانفاق مد أو نصفه وسبب التفاوت ما يقارن الافضل من مزيد الاخلاص وصدق النية قال الحافظ وأعظم من ذلك في سبب الافضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج اليه وأشار بالافضلية بسبب الانفاق الى الافضلية بسبب القتال كما في آية لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل ففيها الاشارة الى موقع السبب الذي ذكرته وذلك أن الانفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيما لشدة الحاجة اليه وقلة المعتنى به بخلاف ما وقع بعد ذلك لان المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين الله أفواجا فلا يقع ذلك الموقع المتقدم انتهى وسبقه الطيبي فقال يمكن أن يقال فضلتهم بحسب فضيلة انفاقهم وعظم موقعها كما قال تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وهذا في الانفاق فكيف بمجاهدتهم وبذلهم أرواحهم ومهجهم قال الحافظ وفي قوله فلو أن أحدكم اشعار بأن المراد بقوله أصحابي اصحاب مخصوصون والا فالخطاب كان للصحابة وقد قال لو أن أحدكم انفق وهذا مثل قوله تعالى لا يستوي الآية ومع ذلك فنهى بعض من أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدركه ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب أولى وغفل من قال يعني الكرماني الخطاب بذلك لغير الصحابة والمراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلا لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة الموجودين اذ ذاك بالاتفاق انتهى وتعقبه العيني بأن الحديث الذي فيه قصة خالد لا يدل على انه المخاطب بذلك الخطاب وان سلمنا أنه المخاطب فلا نسلم انه كان اذ ذاك صحابيا بالاتفاق اذ يحتاج الى دليل ولا يظهر ذلك الا بالتاريخ ولم يجب الحافظ في انتقاض الاعتراض عن هذا التعقب لسقوطه فان عدم تسليمه صحبته حينئذ مع وجود الاتفاق عليها مجرد مكابرة وعناد وقد قال في خطبة الانتقاض انه انما يجيب عن الاعتراض الذي له نوع تماسك وقال الشيخ زكريا الخطاب للحاضرين من الصحابة ولغيرهم ولو من غير الصحابة ففيه تغليب الحاضر على الغائب انتهى (وقال عليه السلام) فيما رواه الشيخان وغيرهما من حديث ابن مسعود (خير الناس) أهل (قرني) أي عصري من الاقتران في الامر الذي يجمعهم يعني أصحابي ومن رآني أو من كان حيا في عهدي قال الحافظ ومدتهم من البعثة مائة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الخلاف في وفاة أبي الطفيل آخر من مات من الصحابة وان اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم كان مائة سنة أو تسعين أو سبعا وتسعين وفي رواية للشيخين خير أمتي قرني (ثم الذين يلونهم) أي القرن الذي بعدهم وهم التابعون ومدتهم نحو سبعين أو ثمانين سنة ان اعتبر من سنة مائة (ثم الذين يلونهم) وهم اتباع التابعين

نحوا من خمسين الى حدود العشرين ومائتين قال الحافظ فظهر بهذا أن مدة القرن تختلف باختلاف اعمار كل زمان واتفق أن آخر من كان من اتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش الى حدود العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاحشا وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رؤسها وامتحن العلماء ليقولوا بخلق القرآن وتغيرت الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل الامر في نقص الى الآن وظهر قوله صلى الله عليه وسلم ثم يفشو الكذب ظهورا بينا حتى يشمل الاقوال والافعال والمعتقدات والله المستعان قال ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة وهي رواية شاذة وأكثر الروايات مقتصر على ذكر الثلاثة ثم الجمهور على أن ذا الفضل باعتبار الافراد وقال ابن عبد البر باعتبار المجموع ويأتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك في المقصد السابع وقبله في خصائص الامة قريبا (في) أي مع (آيات كثيرة وأحاديث كثيرة جدا (تقتضي تعديلهم ولذلك أجمع من يعتد به على ذلك) من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة كما في الاستيعاب (سوا في التعديل من لابس الفتنة) الواقعة من حين قتل عثمان كالجمل وصفين (منهم وغيره) وهو من لم يلابسها خلافا لمن قال لا يحكم بعدالة من لابسها حتى يبحث عنه لان أحد الفريقين فاسق وقيل يقبل الداخل فيها اذا انفرد لان الاصل العدالة وشككنا في ضدها ولا يقبل اذا خولف لتحقق ابطال أحدهما من غير تعيين وقيل القول بالعدالة مختص بمن اشتهر منهم ومن عداهم كسائر الناس والصحيح الاول (لوجوب حسن الظن بهم حملا لهم لابس على الاجتهاد) الواقع منه المقتضي لجواز فعله بل قد يؤدي به الى وجوبه ولا التفات الى ما يذكره الاخباريون فاكثره لم يصح وما صح فله تأويل صحيح وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلا نخضب بها ألسنتنا (ونظرا الى ما تعهد لهم من المآثر الجليلة (من امتثال أوامره عليه السلام وفتحهم الاقاليم) بعده (وتبليغهم عنه الكتاب والسنة وهدايتهم الناس مع مواظبتهم على الصلوات والزكوات وأنواع القربات مع الشجاعة والبراعة) الفضل في العلم والشجاعة وغيرهما (والكرم والاخلاق الحميدة التي لم تكن في أمة من الامم المتقدمة ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك كل ذلك بمحاول نظره عليه الصلاة والسلام) وقد قال محمد بن كعب القرظي أوجب الله لجميع الصحابة الجنة محسنهم ومسيئهم قال ابن جرير وورد نص النبي صلى الله عليه وسلم بالبشارة والشهادة بالجنة لغير العشرة كالحسنين وأمهما وجدتم ما وجمع أكثر من أن يحصوا انتهى وأشار بذلك الى أنه لا تدافع بينه وبين تبشير العشرة في حديث واحد لان العدد لا ينفي الزائد وروى الترمذي وصححه الضياء عن بريدة رفعه ما من أحد من أصحابي يموت بأرض الا بعث قائدا ونورا لهم يوم القيامة أي الا بعث ذلك الصحابي قائد الاهل تلك الارض الى الجنة ونورا لهم يسعى بين ايديهم فيمشون في ضوئه واطلاقه شامل للذكر وغيره وطول صحبته وملازمته ولغيره وقد عد هذا بعضهم من خصائصه (وأفضلهم عند أهل السنة اجماعا) منهم (أبو بكر ثم عمر) والزاما للشيعة بما صح عن علي أنهما خير منه (وأما بعدهما فالجمهور على أنه عثمان ثم علي) ومنهم من قدمه ومنهم من وقف (وسيأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في المقصد السابع) مع فوائد نفيسة (ومنها أن المصلي يخاطبه بقوله السلام عليك أيها النبي) ورحمة الله وبركاته كما في حديث

التشهد والصلاة صحيحة (ولا يخاطب غيره) من الخلق ملكا أو شيطانا أو جمادا أو ميتا ولا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم لابليس ألعنك بلعنة الله لانه خصوصية أو خطاب نفسي لما قيل انه قبل تحريم الكلام في الصلاة لانه كان بالمدينة وتحريمه قبلها (ومنها أنه كان يجب على من دعاه وهو في الصلاة أن يجيبه ويشهد له حديث أبي سعيد) بكسر العين (ابن المعلى) الانصاري المدني قال ابن عبد البر اسمه الحرث بن نفيع بن المعلى على الاصح ومن قال رافع بن المعلى فقد وهم لانه قتل ببدر مات سنة أربع وسبعين وقيل سنة ثلاث قالوا وعاش أربعا وستين سنة قال في الاصابة وهو خطأ فانه يستلزم أن تكون قصته مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير وسياق الحديث يأبى ذلك روى البخاري في تفسير الفاتحة عنه قال (كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) وللبخاري في تفسير الانفال فلم آته حتى صليت ثم أتيته فقلت يا رسول الله اني كنت أصلي فقال ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم ثم قال لي لاعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له ألم تقل لاعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته هذا لفظه فاقتصر المصنف على حاجته منه مشيرا الى ما حذفه بقوله (الحديث وفيه ألم يقل الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم) من أمر الدين لانه سبب للحياة الابدية (فأجابته فرض يعصى المرء بتركها) اتفاقا (و) اختلف العلماء (هل تبطل الصلاة) بذلك (أم لا صرح جماعة من اصحابنا الشافعية وغيرهم) كالعلامة بهرام من المالكية في طائفة منهم (انها لا تبطل) ولو فرضا بل هي صحيحة ولو أجابه بالفعل فتجب ولا تبطل على الراجح قال الاسنوي وهو المتجه قال الخيضري ومحله اذا اقتصر على لفظ يفهم منه الجواب كنعم أو لبيك فان زاد بطلت فيما يظهر انتهى لكن قال الرملي لا فرق بين قليل الاجابة وكثيرها بالقول والفعل فلو سأل مصليا عن شئ وجبت اجابته وصحت صلاته كما ألحقه بعض بدعائه أما لو ابتدأه المصلي بالكلام فان تعلق بنحو الصلاة والسلام عليه اغتفر والا كأن قال فلان أو نصر لله يوم بدر فالمتجه البطلان لانه كلام أجنبي غير محتاج اليه ولا دعاء فيه للنبي صلى الله عليه وسلم ولا جواب (وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبة مطلقا سواء كان المخاطب مصليا أو غير مصل أما كونه يخرج من الصلاة بالاجابة) لبطلانها (أولا يخرج) لعدمه (فليس في الحديث) أي حديث ابن المعلى المذكور (ما يستلزمه) ويدل عليه (فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلاة) كما لو وجب الكلام لانقاذ أعمى فتبطل به الصلاة (والى ذلك جنح بعض الشافعية) وبعض المالكية أيضا وهو ضعيف والمعتمد في المذهبين الصحة (والله اعلم) بالحكم وهذا اخذه المصنف من فتح الباري وزاد في الانموذج وكذلك الانبياء أي تجب اجابتهم ولا تبطل الصلاة وفي التحفة وألحق به عيسى اذا نزل ولعل قائله غفل عن جعل هذا من خصائص نبينا أو رأى أنه من خصائصه على الامة لا على بقية الانبياء وهو بعيد من كلامهم كذا قال ويوافقه قول بعض تسن اجابة عيسى وتبطل بها الصلاة والسيوطي جعة في النقل وقد جزم بأن الانبياء مثله (ومنها أن الكذب) أي الاخبار عنه بشئ على خلاف ما هو (عليه)

ولو فى غير الاحكام كترغيب وترهيب ووعظ (ليس كالكذب على غيره) كما قال صلى الله عليه وسلم ان كذبا على ليس ككذب على أحد فمن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اخرجه الشيخان من حديث المغيرة وابو يعلى والبزار وكثيرون عن سعيد بن زيد وظاهره حتى على الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكان حكمة ذلك أنه لا يصير شرعا مستقرا لانه بصدد بعثة نبى بعده تبين ما كذب عليه بخلاف نبينا فلا نبى بعده فمن قال الانبياء مثله فيما يظهر فيه نظر للفرق وايضا فالخصائص انما تثبت بدليل صحيح لا بالاحتمال ولا مفهوم لقوله على لانه لا يتصور ان يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب وقد اغتر قوم من الجهلة كالكرامية فجوزوا ووضعوا احاديث فى الترغيب والترهيب وقالوا انه كذب له لا عليه وهذا جهل باللغة العربية ومادروا ان قوله صلى الله عليه وسلم من نقل عنى مالم اقل يقتضى الكذب على الله تعالى لانه اثبات حكم سواء كان فى الايجاب او الندب وكذا مقابلاهما وهو الحرام والمكروه وقد اشتد النكير على من كذب على الله فى قوله فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او كذب بآياته فسوى بين من كذب عليه وبين الكافر وقال ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة والآيات فى ذلك متعددة فلذا شددت فى الكذب عليه صلى الله عليه وسلم وتمسك بعضهم بما ورد فى بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت وهى ما اخرجه البزار عن ابن مسعود من كذب على ليضل به الناس الحديث وربح الدارقطنى والحاكم ارساله ورواه الدارمى عن يعلى بن مرة بسند ضعيف وعلى تقدير ثبوته فليست اللام للعلة بل للصيرورة كقوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس والمعنى ان مآل امره الى الاضلال او هو من تخصيص بعض افراد العموم بالذكر فلا مفهوم له كقوله لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة ولا تقتلوا اولادكم من املاق فقتلهم ومضاعفة الربا والاضلال انما هو لتأكيد الامر فيها لا لاختصاص الحكم كما قاله الحافظ رحمه الله تعالى قال وقوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رواه عنه خلق كثير من الصحابة واعتنى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه فأول من وقفت على كلامه فى ذلك على بن المدينى وتبعه يعقوب بن شيبة فقالا انه ورد عن عشرين صحابيا ثم ابراهيم الحربى والبزار فقالا ورد عن اربعين وزاد ابن صاعد قليلا وقال الصيرفى رواه ستون وجمع الطبرانى طرقه فزاد قليلا وقال ابن منده رواه اكثر من ثمانين وجمع ابن الجوزى طرقه فى مقدمة الموضوعات فجاوز تسعين وبه جزم ابن دحية وقال ابو موسى المدينى يرويه مائة صحابى وجمعها بعده الحافظ المزى وابو على البكرى وهما متعاصران فوقع لكل ما ليس عند الآخر ومجموع ما ذكراه مائة على ما فيها من صحيح وحسن وضعيف وساقط مع ان فيها ما هو فى مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد بهذا الوعيد الخاص ونقل النووى انه جاء عن مائتين من الصحابة ولاجل كثرة طرقه اطلق جماعة انه متواتر ونازع بعض مشايخنا فى ذلك بأن شرط التواتر استواء طرفيه وما بينهما فى الكثرة وليست موجودة فى كل طريق بمفردها وأجيب بأن المراد باطلاقه كونه متواترا رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه الى انتهائه فى كل عصر وهذا كاف فى افادة العلم وأيضا فطريق انس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم وحديث على رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وكذا حديث ابن مسعود وأبى

هريرة

هريرة وعبد الله بن عمرو فلو قيل فى كل منها انه متواتر عن صحابيه لكان صحيحا فان العدد المعين لا يشترط فى المتواتر بل ما افاد العلم كفى والصفات العلية فى الرواية تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قررته فى نكت علوم الحديث وشرح النخبة وبينت هناك الرد على من ادعى أن مثال المتواتر لا يوجد الا فى هذا الحديث فامثلته كثيرة كحديث من بنى لله مسجدا والمسح على الخفين ورفع اليدين والشفاعة والحوض ورؤية الله فى الآخرة والائمة من قريش وغير ذلك وأما ما نقله البيهقى عن الحاكم ووافقه أنه جاء من رواية العشرة وليس فى الدنيا حديث أجمع العشرة على روايته غيره فقد تعقبه غير واحد لكن الطرق عنهم موجودة فيما جمعه ابن الجوزى فمن بعده والصحاح منها على والزبير والحسان طلحة وسعد وسعيد وأبو عبيدة ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان وبقيتها ضعيف أو ساقط ويخالفه قوله قبل وصح أيضا فى غير الصحيحين من حديث عثمان بن عفان فانه قال اولا انه فى الصحيحين من حديث على وأنس وابى هريرة والمغيرة والبخارى عن الزبير وواثلة بن الاسقع وعبد الله بن عمرو بن العاصى ومسلم عن أبى سعيد وصح ايضا فى غير الصحيحين عن عثمان وابن مسعود وابن عمر وأبى قتادة وجابر وزيد بن أرقم ووردا بأسانيد حسان عن طلحة وسعيد بن زيد وابى عبيدة ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر وعمران وسلمان ومعاوية ورافع بن خديج وطارق الاشجعى والسائب بن يزيد وخالد بن عرفطة وأبى امامة وأبى قرصافة وأبى موسى وعائشة فهؤلاء ثلاثون من الصحابة وورد ايضا عن نحو خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة وعن نحو عشرين آخرين بأسانيد ساقطة انتهى وقد استبعد العراقى فى شرح الالفية قول النووى جاء عن مائتين من الصحابة قال السخاوى ولعلها تصحفت من ثمانين وهذا اقرب من قول شيخنا له تصحف من مائة انتهى ونقل بعض عن ابن دحية انه جاء من اربعمائة طريق خلاف نقل الحافظ عنه أزيد من تسعين وتبعه تلميذه السخاوى (ومن كذب عليه لم تقبل روايته) عطف علة على معلول (ابدا وان تاب) بخلاف الكذب على غيره فتقبل ان تاب (فيما ذكره جماعة من المحدثين) كالامام احمد وعبد الله بن الزبير الحميدى شيخ البخارى وابن معين وغيرهم (وقال عبد الرزاق) بن همام الصنعانى الثقة الحافظ المصنف الشهير (اخبرنا معمر) بن راشد الازدى مولاهم البصرى نزيل اليمن ثقة ثبت (عن رجل) لم يسم (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى ثقة ثبت فقيه تابعى روايته عن عائشة وأبى موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدى الحجاج سنة خمس وتسعين وله تسع واربعون سنة وكونه من اواسط التابعين معلوم عند من له ادنى المام بالفن فمن اين ان سياق المصنف يقتضى انه صحابى وليس كذلك (ان رجلا كذب على النبى صلى الله عليه وسلم) لفظ رواية عبد الرزاق عن سعيد قال جاء رجل الى ناس من الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلنى اليكم وزوجنى فلانة (فبعث عليا والزبير فقال اذهبا فان ادركتماه فاقتلاه) وما ارا كما تدركانه فوجداه ميتا من لدغة حية هذا بقية الحديث قال البيهقى وقد سمى هذا الرجل فى رواية عطاء بن السائب عن عبد الله بن الحرث جد جد الجندعى وكذا اخرجه ابن منده عن عبد الله بلفظ ان جد جد الجندعى فذكره وهو بجيمين مضمومتين بينهما دال ساكنة مهملة صحابى كما فى الاصابة (ولهذا) الحديث (حكى امام الحرمين عن أبيه) الشيخ

ابى محمد الجوينى وكان الاولى ان يقول ولذا قال الجوينى كما حكاه ابنه اذ الحديث ليس علة لحكاية الامام عن أبيه بل علة لقول أبيه بذلك والخطب سهل (ان من تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفر لكن) لا حجة فى الحديث لضعفه اذ فيه راو مبهم أى لم يسم مع انه مرسل وعلى تقدير صحته فهى قضية عينية يتطرق اليها الاحتمال لكن ليس منه علمه بأنه كافر اصلى لانه صحابى كما رأيت ولذا ضعف امام الحرمين قول أبيه وضعفه من بعده أيضا كما فى الفتح أيضا و (لم يوافقه أحد من الائمة على ذلك) قال ابنه امام الحرمين لم ار لاحد من الاصحاب وانه هفوة عظيمة لكن فى الفتح مال ابن المنير الى اختياره ووجهه بأن الكاذب عليه فى تحليل حرام مثلا لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله واستحلال الحرام كفر والحمل على الكفر كفر وفيما قاله نظر لا يخفى والجمهور على انه لا يكفر الا ان اعتقد حل ذلك انتهى (والحق أنه) أى تعمد الكذب عليه (فاحشة عظيمة) فلو تعمد الكذب ولم يكن فى الواقع كذبا بأن صادف الواقع لم يدخل فى الوعيد لان اثمه من جهة قصده (وموبقة) مهلكة مصدر وبق (كبيرة ولكن لا يكفر بها الا ان استحله) قال بعض وكلام الجوينى محمول على ذلك وفيه نظر اذ لو حمل على ذلك ما خالفه أحد قال فى الفتح فان قيل الكذب معصية الا ما استثنى فى الاصلاح وغيره والمعاصى قد توعد عليها بالنار فما الذى امتاز به الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوعيد على من كذب على غيره فالجواب من وجهين أحدهما ان الكاذب عليه عمدا يكفر عند الجوينى ثم قال الثانى ان الكذب عليه كبيرة والكذب على غيره صغيرة فافترقا ولا يلزم من استواء الوعيد فى حق من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرهما واحدا أو طول اقامتهما سواء فقد دل قوله صلى الله عليه وسلم فليتبوأ على طول الاقامة فيها بل ظاهره انه لا يخرج منها لانه لم يجعل له منزلا غيره لكن الادلة القطعية قامت على ان خلود التأبيد مختص بالكافرين وقد فرق بين الكذب عليه وبين الكذب على غيره بقوله ان كذبا على ليس ككذب على أحد وقال فليتبوأ أمر بمعنى الخبر أو التهديد أو التهكم أو دعاء أى بوأه الله ذلك وقال الكرمانى يحتمل انه على حقيقته والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوؤ ويلزم عليه كذا قال وأولها أولاها فقد رواه أحمد باسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ يبنى له بيت فى النار قال الطيبى فيه اشارة الى معنى القصد فى الذنب وجزائه أى كما انه قصد فى الكذب التعمد فليقصد فى جزائه التبوأ (وقال النووى) فى شرح مسلم (لم أره) أى للقول بعدم قبول رواية الكاذب عليه اذا تاب (فى أصل المسئلة دليلا) يعتد به وخبر ابن جبير ضعيف لا يعتد به وبفرضه يحتمل التأويل كما مر (ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظا وزجرا بليغا عن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم لعظم مفسدته فانه) أى الكذب عليه اذا قبل ونقل (يصير شرعا مستمرا الى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره والشهادة فان مفسدتهما قاصرة ليست عامة) صفة كاشفة (ثم قال وهذا الذى قاله هؤلاء الائمة) من عدم قبول روايته ولو تاب (ضعيف مخالف لقواعد الشرع) أن التوبة مقبولة (والمختار القطع) الجزم (بصحة توبته وقبول روايته بعدها اذا صحت توبته بشروطها) وهى الاقلاع عن المعصية والندم على فعلها والعزم على ان لا يعود اليها هذا حذفه من كلام

النووى

النووى وابدله بقوله (المعروفة قال فهذا هو الجارى على قواعد الشرع) دون ما قاله أولئك الائمة (وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرا فأسلم وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الرواية والشهادة فى هذا قال شيخنا) السخاوى فى شرح الالفية تعقبا على النووى (ويمكن أن يقال فيما اذا كان كذبه فى وضع حديث وعمل عنه ودون ان الاثم غير منفك عنه بل هو لاحق له أبدا فان من سن سنة سيئة عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة والتوبة حينئذ متعذرة ظاهرا وان وجد مجردا سمها) فانه تصح عند من قال بها بالنظر لاثم الكذب نفسه لا لما ترتب عليه وتولد منه قال أعنى السخاوى ولا يستشكل بقبولها ممن لم يمكنه التدارك بردّ أو محاللة فالاموال الضائعة لها مردّ وهو بيت المال والاعراض قد انقطع تجدد الاثم بسببها فافترقا وأيضا فعدم قبول توبة الظالم ربما يكون باعثا له على الاسترسال والتمادى فى غيه فيزداد الضرر به بخلاف الراوى فانه لو اتفق استرساله فاسمه بالكذب مانع من قبول متجددا له وأيضا فقبول توبته قد يشتهر عند من حمل عنه كذبه فيبعثه على التمسك بما رواه عنه بل قال الذهبى من عرف بالكذب على الرسول لا يحصل لنا ثقة بقوله انى تبت يعنى كما قيل بمثله فى المعترف بالوضع وكما اتفق لزياد بن ميمون أنه تاب بحضرة ابن مهدى والطيالسى وقال لهما أرأيتما رجلا يذنب فيتوب أليس يتوب الله عليه قالا نعم ثم بلغهما أنه نقل عمن اعترف لهما بكذبه فى سماعه منه فأتياه فقال لهما أيضا أتوب ثم بلغهما أيضا التحديث عنه فتركاه أخرجه مسلم فى مقدمة صحيحه انتهى وقال شيخ الاسلام زكريا وقد كنت ملت لما قاله النووى ثم ظهر لى ان الاوجه ما قاله الائمة لما رأيت من الفرق بين الرواية والشهادة وهو ان الحديث حجة لجميع المكلفين وفى جميع الاعصار فكان حكمه أغلظ لان متعلقها عام مبالغة فى الزجر عن الرواية له بلا اتقان وعن الكذب فيه عملا بقوله صلى الله عليه وسلم ان كذبا على ليس ككذب على أحد قال ويؤيده قول أئمتنا ان الزانى اذا تاب لا يعود محصنا ولا يحد قاذفه وأما اجماعهم على صحة رواية من كان كافرا فأسلم فلنص القرآن على غفران ما سلف منه (ومنها أنه يحرم نداؤه من وراء الحجرات) أى من خارج حجرات نسائه (قال الله تعالى ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) بأن أتوها حجرة حجرة فنادوه أو تفرقوا عليها متطلبين له لانهم لم يعلموه بأيها (أكثرهم لا يعقلون) محلك الرفيع وما يناسبه من التعظيم (اذ العقل يقتضى حسن الادب ومراعاة الحشمة) عطف سبب على مسبب (ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم أى لكان الصبر خيرا من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم الموجبين للثناء والثواب) وهذا نزل فى وفد بنى تميم وسبقت قصتهم فى المقصد الاول وفيه تسلية له صلى الله عليه وسلم وتلميح بالصفح عنهم خصوصا بقوله والله غفور رحيم (ومنها انه يحرم الجهر له بالقول قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم) اذا نطقتم (فوق صوت النبى) اذا نطق (ولا تجهروا له بالقول) اذا تاجيتموه (كجهر بعضكم لبعض) بل دون ذلك اجلالا له (أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) أى خشية ذلك بالرفع والجهر المذكورين روى البخارى عن ابن أبى مليكة قال كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر لما قدم وفد بنى تميم قال ابو بكر أمر القعقاع

ابن معبد وقال عمر أمر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر لعمر انما أردت خلافي فقال عمر ما أردت خلافك فارتفعت أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى قوله عظيم قال ابن أبي مليكة عن ابن الزبير فكان عمر بعد اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر (وقال ابن عباس لما نزل قوله تعالى لا ترفعوا أصواتكم كان أبو بكر لا يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا كأخي السرار) قال المصنف بكسر السين المهملة أي كصاحب السرار أي لا يرفع صوته اذا حدثه بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهها بالخفض صوته قال الزمخشري ولو أريد بأخي السرار المسار لكان وجها والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لان التقدير حدثه حديثا مثل المسارة انتهى فهو براء بينهما ألف كما في النسخ ومثله في صحيح البخاري كما رأيت وصحفه من قال السر فأسقط منه الالف والراء وقال أي كالاخ الذي يريد مسارة أخيه بما يريد كتمه فلا يحب أن يطلع عليه غيره فيخفي كلامه عند مخاطبته غاية الاخفاء فهذا صحيح في نفسه لكن ليس هو الرواية (وروى انه صلى الله عليه وسلم ما كان يسمع عمر حتى يستفهمه مما يخفض صوته) ما مصدرية قال الحافظ وأما خبر ابن عباس وجابر في الصحيح ان نسوة كن يكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم عالية اصواتهن فالظاهر انه كان قبل النهي ويحتمل ان علو الصوت كان بالهيئة الاجتماعية لا الانفراد كل منهن وقال غيره انه بعده لكنهن لم يعلمن به وورد بأنه كان يجب عليه بيان الحكم لهن ولم ينقل (وكان ثابت بن قيس بن شماس) خطيبه صلى الله عليه وسلم وخطيب الانصار (في أذنه وقر) بسكون القاف صمم (وكان جهوريا) أي عالي الصوت (فلما نزلت تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقعد في بيته وأغلق بابه (فتفقده) المصطفى (ودعاه فقال يا رسول الله لقد أنزلت عليك هذه الآية وانى رجل جهير الصوت فأخاف أن يكون عملي قد حبط فقال عليه الصلاة والسلام لست هناك) اى في ذلك الموضع الذي يحبط فيه العمل والمعنى لست ممن يحبط عمله (انك تعيش بخير وتموت بخير وانك من اهل الجنة) وعند ابن سعد والدارقطني فقال له صلى الله عليه وسلم أما ترضى ان تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة واخرجه ابن جرير وقال في آخره فعاش حميدا وقتل شهيدا (قال انس فكنا ننظر الى رجل من أهل الجنة يمشي بين أيدينا) وفي رواية أظهرنا (فلما كان يوم اليمامة في حرب مسيلمة) بكسر اللام الكذاب (رأى ثابت) من بعض المسلمين (بعض الانكشاف وانهزمت طائفة منهم فقاتل حتى قتل) وظهر بذلك مصداق خبره صلى الله عليه وسلم وروى ابن أبي حاتم قال أنس فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف فأقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل وأخرج البخاري عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل انا اعلم لك علمه فأتاه فوجده جالسا في بيته منكسا في رأسه فقال ما شأنك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من أهل النار فأتى الرجل النبي فقال انه قال كذا وكذا فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن

من اهل الجنة واخرجه مسلم من وجه آخر عن انس سأل النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ماشان ثابت اشتكى فقال انه لجاري وما علمت له شكوى الحديث وروى ابن المنذر من طريق آخر عن أنس فقال سعد بن عبادة هو جاري الحديث قال الحافظ وهذا أشبه بالصواب لان ابن عبادة من قبيلة ثابت فهو أشبه أن يكون جاره من ابن معاذ لانه من قبيلة أخرى وقد استشكل بعض الحفاظ رواية مسلم بأن نزول الآية في سنة تسع وموت ابن معاذ في سنة خمس ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع أول السورة وهو لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وقد نزل قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا في قصة عبد الله بن أبي ابن سلول قبل أن يسلم عبد الله كما في الصحيح واسلامه كان بعد بدر وللطبري وابن مردويه عن ثابت لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي فمر به عاصم بن عدي فقال ما يبكيك قال أتخوف أن تكون نزلت في فقال صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تعيش حميدا الحديث وهذا لا يغاير أن يكون الرسول اليه من النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ انتهى ولم يظهر لي جمعه المذكور مع ما في البخاري كما مر أنها نزلت بسبب اختلاف العمرين فيمن يؤمره من القعقاع أو الاقرع وهما من وفد تميم وقد وهم سنة تسع (ومنها أنه معصوم من الذنوب) بعد النبوة وقبلها (كبيرها وصغيرها عمدها وسهوها) على الاصح في ظاهره وباطنه سره وجهره جده وهزله رضاه وغضبه كيف وقد أجمع الصحب على اتباعه والتأسي به في كل ما يفعله (وكذلك الانبياء) قال السبكي أجمعت الامة على عصمة الانبياء فيما يتعلق بالتبليغ وغيره من الكبائر وصغائر الخسة والمداومة على الصغائر وفي صغائر لا تحط من رتبتهم خلاف ذهب المعتزلة وكثير من غيرهم الى جوازها والمختار المنع لانا أمرنا بالاقتداء بهم فيما يصدر عنهم فكيف يقع منهم ما لا ينبغي ومن جوزه لم يجوزه بنص ولا دليل انتهى أي وانما تمسكوا بظواهر ان التزموها أفضت بهم الى خرق الاجماع وما لا يقول به مسلم كما بسطه عياض (ومنها أنه لا يجوز عليه الجنون) ولو قصر (لانه نقص) وهو لا يجوز على الانبياء لتأديته الى التنفر عنهم وعدم الانقياد اليهم (ولا الاغماء الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ أبو حامد الغزالي (في التعليقة وجزم به البلقيني في حواشي الروضة) أما القصير كلحظة أو لحظتين فيجوز صرح به الدارمي والقاضي وارتضاه الاسنوي (وكذلك الانبياء) وان لم يكونوا رسلا (ونبه السبكي على أن اغماءهم يخالف اغماء غيرهم وانما هو ناشئ عن غلبة الاوجاع) عطف علة على معلول كأنه قيل لغلبة الاوجاع (للحواس الظاهرة دون القلب) بخلاف اغماء غيرهم فيؤثر حتى في القلب بحيث يصير المغمى عليه لا شعور له وهل الاغماء مهو يلحق الانسان مع فتور الاعضاء لعلة او امتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد غليظ او هو الغشي وهو تعطيل القوى المحركة والاوردة الحساسة لضعف القلب بسبب وجع شديد أو برد او جوع مفرط أقوال وانما خالف اغماء غيرهم (لانه قد ورد) في الصحيح (انه انما تنام أعينهم دون قلوبهم فاذا حفظت قلوبهم وعصمت من النوم الذي هو أخف من الاغماء) لسرعة زواله غايته أنه يمنع الادراك والمعرفة (فمن الاغماء بطريق الاولى) لاستيلائه على الحواس الظاهرة والباطنة استيلاء تاما بحيث لا يزول الا بعلاج وربما دام فلا يفيد علاجه (قال السبكي ولا يجوز عليهم

العمى لانه نقص ولم يعم نبي قط وماذكر عن شعيب انه كان ضريرا فلم يثبت) وبفرض ثبوته وانه حقيقي فلا يضر لانه طارئ بعد تحقق النبوة بالآيات فلا يغير الاعتقاد فيهم والكلام في المقارن لابتداء الانباء لانه ينفر فلا تطمئن النفس بما جاؤا به (وأما يعقوب فخصلت له غشاوة وزالت انتهى) وقال القاضي عياض الانبياء منزهون عن النقائص في الخلق والخلق سالمون من العاهات والمعايب ولا التفات لما يقع في التاريخ من وقوع بعض العاهات في بعضهم بل نزههم الله من كل عيب وكل ما ينفض العيون أو ينفر القلوب (وقال الرازي) الامام فخر الدين (في) تفسير (قوله تعالى وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم لما قال يا اسفا على يوسف غلبه البكاء وعند غلبة البكاء يكثر الماء في العين فتصير العين كأنها ابيضت من بياض ذلك الماء) أي ولم يحصل له عمى ولا نقص ابصار (وقوله وابيضت عيناه من الحزن كأنه من غلبة البكاء والدليل على صحة هذا القول ان تأثير الحزن في غلبة البكاء لا في حصول العمى فلما حملنا الابيضاض على غلبة البكاء كان هذا التعليل حسنا ولو حملناه على العمى لم يحسن هذا التعليل فكان ماذكرناه أولى) قال البيضاوي وفي الآية دليل على جواز التأسف والبكاء عند التفجع ولعل امثال ذلك لا تدخل تحت التكليف فانه قل من يملك نفسه عند الشدائد ولقد بكى صلى الله عليه وسلم على ابراهيم وقال القلب يجزع والعين تدمع ولا نقول ما يسخط الرب وانا عليك يا ابراهيم لمحزونون انتهى وذلك الجزع والحزن لما جبلوا عليه من الرحمة ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء فلا ينافي أن الانبياء عالمون بان الله فعال لما يريد وقضاؤه كائن ويؤخذ منه أن الانسان اذا أصيب بمصيبة لا يخرجه البكاء والحزن عن كونه صابرا راضيا اذا كان قلبه مطمئنا بل قد يقال ان من ينزعج من المصيبة ويعالج نفسه على الصبر والرضا ارفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة اصلا اشار الى ذلك ابن جرير واطال في بيانه (ثم قال) الرازي (واختلفوا فقال بعضهم) كمقاتل (انه كان عمى بالكلية فالله تعالى جعله بصيرا في هذا الوقت) الذي القي فيه القميص على وجهه (وقال آخرون بل كان ضعف بصره من كثرة البكاء والاحزان بحيث صار يدرك ادراكا ضعيفا فلما القوا القميص على وجهه) وهو قميص ابراهيم الذي اتى به جبريل لابراهيم حين القي في النار من حرير الجنة فلما مات اخذه اسحق فلما مات اخذه يعقوب فلما شب يوسف جعله يعقوب في قصبة من فضة وسدر اسها وجعلها في عنقه كالتعويذة لما يخاف عليه من العين وكانت في عنق يوسف حين القي في الجب عريانا فأتاه جبريل واخرج ذلك القميص والبسه اياه فلما كان هذا الوقت امره جبريل بارساله اليه وقال ان فيه ريح الجنة ولا يلقى على مبتلى الا عوفي كما قاله مجاهد وغيره وجزم به البغوي والجلال (وبشر بحياة يوسف) من ابنه بهوذا جاءه بالقميص وكان قد حمل قميص الدم فأحب ان يفرحه كما احزنه (عظم فرحه وانشرح صدره وزالت أحزانه فعند ذلك قوي بصره وزال النقصان عنه انتهى) كلام الرازي (ومنها ان من سبه) اي شتمه (او انتقصه) بان وصفه بما يعد نقصا عرفا (قتل) باجماع (واختلف هل يتحتم قتله في الحال او يوقف على استتابته) والامتناع منها (وهل الاستتابة واجبة ام لا مذهب المالكية يقتل حد الاردة) بمعنى انه يتحتم قتله ثم تارة يكون مرتدا وتارة لا (ولا تقبل

توبته) فى اسقاط الحد عنه كتوبة الزانى والسارق بعد بلوغ الامام لانفيدهما فى عدم الحد وليس المعنى انه لا يقبل رجوعه للاسلام اذ لا قائل به (ولا عذره ان ادعى) وقوع ذلك منه (سهوا او غلطا وعبارة شيخهم العلامة خليل) بن اسحق بن موسى الجندى المجمع على فضله وديانته وتحقيقه ثاقب الذهن اصيل البحث الفاضل فى المذهب المشارك فى الحديث والعربية والاصول والفرائض تخرج به جماعة فقهاء فضلاء وجمع بين العمل والعلم والاقبال على نشره مع الزهد والانقباض عن أهل الدنيا وحج وجاور بمكة قال ابن فرحون اجتمعت به فى القاهرة وحضرت مجلسه يقرأ فى الفقه والحديث والعربية وله تصانيف مفيدة كمختصره الذى قصد فيه بيان المشهور مجردا عن الخلاف مع الايجاز البليغ مات سنة ست وسبعين وسبعمائة (وان سب) مكلف (نبيا أو ملكا) مجمعا على نبوته وعلى ملكيته بدليل ذكره بعد أنه يشدد عليه الادب فى سب من لم يجمع على نبوته أى أو ملكيته كالخضر وخالد بن سنان وهروت وماروت فلا يقبل سابهما على المذهب خلافا للقرافى ثم المراد اجماع المسلمين فلا عبرة بخلاف أهل الكتاب فى بعضهم كسليمان فيقتل سابه (وان عرض) بالسب بلا تصريح (أو لعنه) بصيغة الفعل أو غيرها (أو عابه) أى نسبه للعيب وهو خلاف المستحسن عقلا أو شرعا أو عرفا فى خلق أو خلق أو دين وهو أعم من السب فان من قال فلان أعلم منه فقد عابه ولم يسبه (أو قذفه) بنسبته للزنا أو نفيه عن أبيه (أو استخف بحقه) كلا ابالى بنهيه عن كذا (او غير صفته) كاسود او قصير او جبريل ينزل فى صفة عبد اسود على النبى صلى الله عليه وسلم (او الحق به نقصا) قال العلامة البساطى عبارة ليست بجيدة اى لان النقص لا يلحقه بالحاقه والاولى بدلها او ذكر ما يدل على النقص فى بدن او دين انتهى كعمى وعرج او حكم بالهوى واجابوا عمن قال ان كان ابن عمتك بانه ترك له لان الحق له فى حياته وليس لنا بعده تركه (وان فى دينه) كذا فى كثير من نسخ المختصر وهو الذى عند شارحه بهرام تابعه وتوقف فيها محشيه العلامة محمد بن غازى فذكر ان اكثر النسخ وان فى بدنه وفى بعضها وان فى دينه وتأمل ما يليق به الاغبياء فى كلامه انتهى (او خصلته) طبيعته التى جبل عليها كالكرم (او غض) أى نقص (من مرتبته او) غض من (وفور علمه أو زهده أو أضاف) أى نسب (له ما لا يجوز عليه) كعدم التبليغ (أو نسب اليه ما لا يليق بمنصبه) كنفى زهده وأنه لم يكن حقيقيا ولو قدر على الطيبات أكلها أو قال ليس بمكى أو بحجازى لان وصفه بغير صفته المعلومة نفى له وتكذيب ومقصوده تعداد الالفاظ الموجبة للقتل وقدم نظير ذلك فى الاقرار والطلاق فلا يعترض عليه بان بعضها مكرر وبعضها يستغنى عنه بذكر غيره (على طريق الذم) عائد لقوله أو غض من مرتبته ولقوله أو أضاف له وقوله او نسب الخ لكن مفهومه لا يعتمد اذ هو لا يعتبره فالمعتمد المبالغة بعده (او قيل له يحق رسول الله) تفعل أو تقول كذا (فلعن وقال أردت العقرب) لان الله تعالى ارسلها الى من تلدغه وساقها كما فى قوله تعالى ويرسل الصواعق وهذا حقيقة الارسال وانكاره مكابرة لكنه لا يقبل من قائله لان رسول الله انما يراد به الانبياء ولا يخطر ببال احد غيره ولذا قال فى الشفاء عن حبيب بن الربيع لان ادعاءه التأويل فى لفظ صراح لا يقبل وهو غير مميز لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا موقر له فوجب اباحة

دمه انتهى (قتل) المسلم المكلف (ولم يستتب) اى لا يطلب منه توبة بل ولا يقبل منه من غير طلب ولو جاء تائبا قبل الاطلاع عليه على ظاهره لازدرائه فهو حق آدمى مبناه المشاحة بخلاف الزنديق كما قدمه (حدا) ان تاب أو انكر ما شهد به عليه ويغسل ويصلى عليه ويدفن بمقابر المسلمين والا قتل كفرا بلا استتابة ويدفن بمقابر الكفار بدون غسل وصلاة (الا أن يسلم الكافر) فلا يقتل لان الاسلام يجب ما قبله والفرق بينه وبين المسلم أنه زنديق لا تعرف توبته والكافر كان على كفره فاعتبر اسلامه ولم يجعل سببه من جملة كفره لانا لم نعطه العهد على ذلك ولا على قتل مسلم أو أخذ ماله فان قتل قتلناه وان كان يستحله فى دينه وبالغ على قتل الساب وان كفرا بقوله (وان ظهر انه لم يرد) الساب (ذمه) اى المذكور من نحو ملك (بجهل اوسكر اوتهور) فى الكلام وهو كثرته بلا ضبط اذ لا يعذر أحد فى الكفر بذلك وخرج بالمكلف المجنون وصغير لم يميز فلا يقتلان بالسب أما المميز فاسلامه ورده معتبران فان بلغ ولم يتب قتل وان تاب او أنكر ما شهد به عليه لم يقتل لوقوعه من غير مكلف وفى المدخل من قال فى نبى من الانبياء فى غير التلاوة والحديث عصى اوخالف فقد كفر انتهى ويتبادر منه أنه مرتد ويحتمل انه ساب (وهذا قد ذكره القاضى عياض فى الشفاء) فى اواخرها (و) ذكره (غيره واستدلوا له بالكتاب والسنة والاجماع أما الكتاب فقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله) يرتكبون ما يكرهانه من الكفر والمعاصى ويؤذون رسول الله بكسر رباعيته وقولهم شاعر مجنون ونحو ذلك (لعنهم الله فى الدنيا والآخرة) أبعدهم (وأعد لهم عذابا مهينا) ذا اهانة وهو النار فأطلق فى الآية وعم وقال والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا فقيد وشرط وغاير فى الجزاء (واللعنة من الله ابعاد الملعون عن رحمته واحلاله فى ويل) بموحدة فتحتية أى شديد (عقوبته) من اضافة الصفة للموصوف أى عقوبته الشديدة (قال القاضى عياض وانما يستوجب اللعن) أى يستحقه وجوبا (من هو كافر) وهذه مقدمة أولى من برهان منطقى على الحكم بقتله (و) المقدمة الثانية هى (حكم الكافر القتل) لانه غير معصوم بالذات وانما عرض له ما يمنع من قتله ومن كفر بسببه أشد من الكافر الاصلى فحتم قتله (والاذى هو الشر الخفيف فان زاد كان ضررا كذا قاله الخطابى وغيره واطلاق الاذى فى حقه تعالى انما هو على سبيل المجاز لتعذر الحقيقة) اذ هو ايصال المكروه وهو لا يتصور فى حقه تعالى لكنه لما خولف أمره وارتكبت معاصيه عد ذلك أذى له على ما تعارفه الناس فيما بينهم اوذكر تهويلا لاذية الرسول وأن من يؤذيه كمن يؤذى الله (ويشهد لذلك الحديث الالهى يا عبادى انكم ان تبلغوا ضرى فتضرونى) (وهذا بخلاف جانب الرسول) فتارة يكون حقيقيا كاذاه بما أصابه من كسر رباعيته وشج وجهه كما قاله ابن عباس وتارة مجازا أيضا كاذاه بارتكاب ما يكرهه) فالاذى فى حق الله تعالى وحق رسوله كفر بشهادة هذه الآية لان العذاب المهين انما يكون للكفار) والمسلمون وان عذبوا بالنار لكنه بلا اهانة فلا تسود وجوههم ولا تزرق اعينهم (وكذلك العذاب الاليم) فى آية والذين يؤذون الله ورسوله لهم عذاب اليم اى مؤلم وفيه مجاز عقلى (وقال تعالى) فى المنافقين الذين

بياض بالاصل

قوله فى آية والذين يؤذون الله الخ التلاوة والذين يؤذون رسول الله

قالوا

قالوا وهو ذاهب الى تبوك انظروا الى هذا الرجل يريد فتح الشام هيهات هيهات والله سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب (قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن) استفهام توبيخ على استهزائهم بمن لا يصح الاستهزاء به والزاما للحجة عليهم (لا تعتذروا) باعتذاراتكم فانها معلومة الكذب ولا يعبأ باعتذار الكاذب (قد كفرتم بعد ايمانكم) اى ظهر كفركم بعد اظهار الايمان (قال القاضى عياض قال اهل التفسير كفرتم بقولكم فى رسول الله) هو اذن وفى البيضاوى بايذاء الرسول والطعن فيه (وأما السنة) فكثيرة منها ما رواه الدارقطنى والطبرانى عن على رفعه من سب نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابى فاضربوه وسنده ضعيف لكن اعتضد بالاجماع (فروى) جواب اما بتقدير فما روى او جوابها محذوف أى فكثيرة كما قدرت منها ما روى (أبو داود والترمذى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من) يتكفل (لنا بابن الاشرف) أى بقتله (وفى أخرى) عند ابن عائذ عن عروة (من لكعب بن الاشرف) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الراء وبالفاء اليهودى حليفا حالف بنى النضير (اى من ينتدب لقتله) أى يتوجه له (فقد استعلن) الفاء تعليلية والسين للتأكيد أى أعلن (بعداوتنا) او للطلب والباء زائدة أى طلب اظهار عداوتنا حتى من غيره (وهجائنا) عطف سبب على مسبب (وفى رواية) فى الصحيح عن جابر من لكعب بن الاشرف (فانه يؤذى الله ورسوله) لانه أعلن سب الرسول وهجاءه ورثى أهل القليب وذهب الى المشركين يحرضهم عليه (قال القاضى عياض ووجه اليه) أى ارسل له وأصله الارسال لجهة (من قتله) وهو محمد ابن مسلمة الانصارى فى أربعة وتقدمت القصة فى المغازى (غيلة) بكسر المعجمة وسكون التحتية أى خفية من غير شعور أحد (دون دعوة) للاسلام (بخلاف غيره من المشركين) مطلق الكفرة فانما يقتله بعد الدعوة والانذار (وعلل) صلى الله عليه وسلم قتله (بأذاه له فدل على ان قتله اياه كان لغير الاشراك) مطلق الكفر لانه يهودى وورد الاشر النبه هذا المعنى ايضا (بل كان للاذى) لله ورسوله فدات قصته على ان من سب النبى صلى الله عليه وسلم وآذاه من الكفار يقتل (وفى حديث مصعب بن سعد) بن أبى وقاص الزهرى المدنى التابعى ثقة روى له الجميع مات سنة ثلاث ومائة (عند أبى داود) عن مصعب عن أبيه لا أنه مرسل كما أوهمه المصنف قال سعد (لما كان يوم الفتح أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا أربعة فذكرهم) مفصلين فقال عكرمة وابن خطل ومقيس وابن أبى سرح وفى رواية الحويرث بدل عكرمة واسم ابن خطل عبد العزى فلما اسلم سمى عبد الله ومن قال اسمه هلال التبس عليه باخيه اسمه هلال كما تقدم بسطه فى فتح مكة وأن جملة من اهدر دمه تسع رجال وست نسوة (ثم قال واما ابن ابى سرح) عبد الله بن سعد (فاختبأ عند عثمان بن عفان) وكان اخاه من الرضاعة كما فى ابن اسحق (فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة جاء به) عثمان (حتى اوقفه) بالالف لغة قليلة وانكرها الاصمعى وقال الجوهرى انها رديئة والكثير وقفه (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عثمان (يا نبى الله بايع عبد الله فرفع راسه فنظر اليه) مليا اى طويلا (ثلاثا كل) بالرفع (ذلك وهو يأبى) أن يبايعه (فبايعه بعد الثلاث ثم) لما انصرف به عثمان كما فى ابن اسحق (أقبل

صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقال أ(ما) فهمزة الاستفهام مقدرة (كان فيكم رجل رشيد) نبيه يفهم مرادى (يقوم الى هذا حين كففت يدى عن بيعته فيقتله) فالاستفهام للوم على عدم قتله وعند ابن اسحق لقد صمت ليقوم اليه بعضكم فيقتله (فقالوا ما ندرى يارسول الله ما فى نفسك الا) بالفتح والتخفيف لمجرد التنبيه نحو الا ان اولياء الله (اومأت) اشرت (الينا) بحاجب او يد او غيرهما (فقال انه لا ينبغى لنبى ان تكون له خائنة الاعين) هى الايماء الى مباح من نحو قتل او ضرب على خلاف ما يظهر سميت بذلك لشبهها بالخيانة لاخفائها كما لو أوما لقتله حين طلب عثمان مبايعته فانه خلاف الظاهر من سكونه وتجوز لغير الامى محظور وعليه قوله تعالى يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور ففيه ذم النظر الى ما لا يجوز كما فسره به ابن عباس ومجاهد وغيرهما او فسره السدى والضحاك بالرمز بالعين وقد كان عبد الله بعد أن بايعه ممن حسن اسلامه ولم يظهر منه شئ ينكر عليه وله المواقف المحمودة فى الفتوح وولاه عمر صعيد مصر ثم عثمان مصر كلها واعتزل الفتنة بعده (وفيه) اى حديث مصعب (انه أمر بقتل عبد الله بن خطل) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة (لانه كان يقول الشعر يهجو به النبى صلى الله عليه وسلم و يأمر جاريتيه أن تغنيا به) وفى الصحيح أنه عليه السلام جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه زاد ابن حبان فقتل وروى عمر بن شبة فى كتاب مكة عن السائب بن يزيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استخرج من تحت أستار الكعبة ابن خطل فضربت عنقه صبرا بين زمزم ومقام ابراهيم وقال صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرشى بعد هذا صبرا واصح الروايات فى تعيين قاتله انه ابو برزة كما قدمه المصنف فى فتح مكة تبعا للحافظ (وكذلك قتل) مصدر مجرور عطف على عبد الله اى امر بقتل (جاريتيه) اللتين كانتا تغنيان بهجائه وهما فرتنى بفتح الفاء واسكان الراء ففوقية فنون مقصور وقريبة بقاف وموحدة مصغر قتلت وأسلمت فرتنى فلم تقتل كما مر فى الفتح فلا يقر أقتل فعلا للاخبار بانه قتلهما لانه خلاف الواقع (فقالوا) فى وجه الاستدلال (انه قد ثبت امره بقتل من آذاه ومن تنقصه والحق له عليه السلام وهو مخير فيه فاختار القتل فى بعضهم) كابن خطل ومقيس (وعفا عن بعضهم) كابن ابى سرح وعكرمة (وبعد وفاته تعذرت المعرفة بالعفو فبقى الحكم على عمومه فى القتل لعدم الاطلاع على العفو وليس لامته بعده ان يسقطوا حقه صلى الله عليه وسلم فانه لم يرد عنه الاذن فى ذلك (وهذا جعله فى الشفاء سؤالا وجوابا واطال فى بيان تفاصيله (واما الاجماع فقال القاضى عياض اجمعت الامة على قتل منتقصه) بذكر ما فيه تحقير له وغض من على مقامه (من المسلمين وسابه) بالشتم الذى هو معنى السب فليس اطنابا اذ الانتقاص يشمل السب كما زعم لكن فى الاستدلال بهذا الاجماع على قتله اذا تاب نظر لان محصله انه يقتل فقط والتوبة وعدمها لم يجمع عليه وعياض نفسه لم يجعله دليلا على ذلك وعبارته القسم الرابع فى تصريف وجوه الاحكام فيمن تنقصه الى أن قال حرم الله اذاه فى كتابه وأجمعت الامة الخ وقيد بالمسلمين للخلاف فى الكافر هل يقتل أو ينتقض عهده ويلحق مأمنه وقد عقد عياض لذلك فصلا بعد (قال ابن المنذر) أبو بكر محمد ابن ابراهيم النيسابورى (أجمع عوام) اى جماعة (اهل العلم) جمع عامة والمتقدمون

يعبرون بهذه العبارة للعموم فكانه قيل اجمع عموم أى كل العلماء وليس المراد العامى اذ لا عبرة بهم ولا باجماعهم وأهل العلم ينادى عليه لان العامى لا يكون أهل علم (على ان من سب النبى صلى الله عليه وسلم يقتل وممن قال ذلك مالك) بن أنس (والليث) بن سعد المصرى الامام المجتهد المشهور (واحمد) بن حنبل (واسحق) بن راهويه (وهو مذهب الشافعى) المشهور عنه وبعد هذا الاجماع يأتى الخلاف فى تحتم قتله واستتابته وقبولها وهذا لم يفهمه من اعترض حكاية الاجماع بمذهب الشافعى (وقال الخطابى) حمد بسكون الميم ابن محمد بن ابراهيم بن الخطاب يقال انه من نسل زيد بن الخطاب أخى عمر (لا اعلم أحدا من المسلمين اختلف فى وجوب قتله اذا كان مسلما) ولم يتب وانما الخلاف فى الكافر (وقال محمد بن سحنون) الامام ابن الامام الجامع لخلال قلما اجتمعت فى غيره من الفقه البارع والعلم بالاثر والجدل والحديث والذب عن مذهب أهل الحجاز كريما فى معاشرته نفاعا للناس مطاعا جوادا بماله وجاهه وجيها عند الملوك والعامة جيد النظر فى الملمات ألف نحو مائتى كتاب فى فنون العلم تفقه بأبيه وسمع من جماعة غيره بالمغرب والمشرق توفى سنة ست وخمسين ومائتين وله أربع وخمسون أو ست وخمسون سنة ودفن بالقيروان (أجمع العلماء على ان شاتم النبى صلى الله عليه وسلم المتنقصله) لو عطفه كان أحسن (كافر مرتد والوعيد) فى القرآن والسنة (جار عليه) لشموله له (بعذاب الله) كقوله لهم عذاب أليم (وحكمه عند الامة) امة الاجابة كلهم (القتل) الا ان يتوب فاختلفوا (ومن شك فى كفره وعذابه كفر) لتكذيبه لقوله تعالى والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم (انتهى ومذهب الشافعى ان ذلك ردة تخرج من الاسلام الى الكفر فهو مرتد كافر لا نزاع فى ذلك عند الجمهور من ائمتنا) بل جميعهم وجميع غيرهم انما النزاع فى قتله اذا تاب (والمرتد يستتاب فان تاب) قبلت توبته ولم يجز قتله عند الشافعية وان تكررت ردته لكن يعزر لزيادة تهاونه بالدين ويتحتم قتله عند المالكية وطائفة (والا) يتب (قتل وفى الاستتابة قولان أصحهما وجوبها لانه كان محترما بالاسلام وانما عرضت له شبهة) فاوقعته فى الجناب الرفيع (فينبغى) أى يجب (ازالتها) بعد الاسلام على الاصح وفى وجه يناظر اقولا لان الحجة مقدمة على السيف (وقيل تستحب) ازالتها (لانه غير مضمون الدم) اذ لا يقتل قاتله حينئذ (فان قلنا بالاول فتجب الاستتابة فى الحال) أى فورا (ولم يؤجل) ثلاثة أيام (كغيره) من المرتدين (وفى الصحيح) للبخارى عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال (من بدل دينه) أى انتقل من الاسلام لغيره بقول او فعل واصر (فاقتلوه) بعد الاستتابة وجوبا وخص عمومه بدين الاسلام فمن انتقل من كفر لآخر لم يقتل (وفى قول يمهل) الساب (ثلاثة أيام فان لم يتب واصر) على الكفر (رجلا كان او امرأة قتل) الرجل باجماع والمرأة عند الائمة الثلاثة لان عموم من يشملها وقال أبو حنيفة لا تقتل لان من الشرطية لا تعم المؤنث للنهى عن قتل النساء فكما لا تقتل فى الكفر الاصلى لا تقتل فى الطارئ (وان اسلم صح الاسلام وترك لقوله تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم (الآية) والذين قالوا بتحتم قتل الساب وان تاب خصوا منها المسلم اذ اسبه لادلة اخرى (وعن ابن عباس أيما مسلم سب الله او سب أحدا من الانبياء فقد كذب

رسول الله وهى ردة يستتاب منها فان تاب والا قتل) وعجيب احتجاج المصنف بهذا وابن عباس لم يرفعه وهو مما يقال بالرأى وقول الصحابى ليس حجة عند الشافعية (وايما معاهد سب الله او سب احدا من الانبياء فقد نقض العهد فاقتلوه) ظاهر قول ابن عباس الاطلاق فهو مذهبه فتنزيله على مذهب الشافعية او غيرهم لا يليق (واجيب عما تقدم من أدلة المالكية فأما قوله ان الذين يؤذون الله ورسوله الآية فليس فيه الا كفر مؤذيه عليه السلام اما كونه يقتل) حتما (فلا دلالة فيه أصلا) لكن قد بين عياض وجه الدلالة من الآية على القتل بأن من لعنته فى الدنيا القتل بدليل قوله ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا وقال فى أذى المؤمنين مادون القتل من الضرب والنكال فكان سكم مؤذى الله ونبيه أشد وهو القتل) وأما ابن خطل فانما قتل ولم يستتب للكفر والزيادة فيه بالاذى مع ما اجتمع فيه من موجبات القتل) كقتل مولاه المسلم حيث خالفه فى شئ أمره به (ولانه اتخذ الاذى دينا) اى عادة مستمرة ولم ينطق بالشهادتين عند الامر بقتله (فلا يقاس عليه من فرط منه فرطة وقلنا بكفره وتاب ورجع الى الاسلام) عطف تفسير (فالفرق واضح لكن) فيه ان وجه الدلالة منه انه كان اسلم وبعثه النبى صلى الله عليه وسلم مصدقا ثم آذاه عليه السلام فأمر بقتله وان تعلق باستار الكعبة ولم يأت فى خبر انه امر باستتابته مع ان استتابة المرتد واجبة فدل على ان مؤذيه يقتل بلا استتابة على ان شيخنا قال هذا الفرق لا يتم فمن تكررت منه الردة والعناد مرارا كثيرة (وكذلك قتل جاريتيه) اى الامر بقتلهما والمقتول واحدة كما مر (لانهما جعلا ذلك دينا مع ما قام بهما من صفة الكفر) لا يرد على مالك لانه قال بقتل الكافر ايضا اذا سبه مالم يسلم وهما كانتا كافرتين فقتلت الباقية عليه وتركت المسلمة فهو حجة لمالك لا عليه (وقد روى البزار عن ابن عباس ان عقبة بن ابى معيط) احد اسرى بدر لما قدم ليقتل جعل على ثلاثة اميال من الروحاء قرب المدينة (نادى) رافعا صوته (يا معشر قريش) ذكرهم بيانا لحجته فى عدم الفرق بينه وبين غيره او ليعطف عليه المسلمون منهم (مالى اقتل من بينكم) استفهام انكارى اى دون غيرى منكم ومثله يستعمل للاختصاص (صبرا) اى بلا حرب ولا غفلة واصل معناه الحبس (فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك) اى تعمدك الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (فذكره سببين فى تحتم قتله وهذا فى غاية الظهور) وهو من جملة ادلة المالكية اذ هم قائلون بقتل الكافر اذا سبه ولذا ذكره فى الشفاء دليلا (واما قول الخطابى وغيره لا اعلم احدا من المسلمين اختلف فى وجوب قتله اذا كان مسلما فمحمول على التقييد بعدم التوبة) لانه محل الاجماع (واما سياق القاضى عياض لقصة الرجل الذى كذب على رسول الله) المتقدمة قريبا ولفظ عياض ويروى ان رجلا كذب على النبى (صلى الله عليه وسلم وانه بعث عليا والزبير ليقتلاه) ان ادركاه قال وما أراه كما تدر كانه فوجداه ميتا من لدغة حية (فليس يفيد غرضا فى هذا المقام) الذى هو تحتم قتل مؤديه وان تاب اذا كان مسلما (لان الظاهر ان هذا كذب فيه افساد وفتنة بين المؤمنين) هذا الاستظهار من عدم الاطلاع على الحديث فان لفظه جاء الى ناس من الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلنى اليكم وزوجنى فلانة (لاسيما ان كان كافرا فيكون من

محارب الله ورسوله مع السعي في الارض بالفساد فيكون متحتم القتل) لذلك وفيه ان المحارب لا يتحتم قتله كما بين في القرآن مع ان منشأ القصور فان الرجل صحابي وهو جد جد الجندعي ذكره صاحب الاصابة وغيره (والا فليس مطلق الكذب عليه مما يوجب القتل) ولا الكفر على الصواب خلافا للجويني وانما هو اذا كذب عليه بما فيه نقص له كساحر ونحوه والجواب عن عياض انه لم يذكر هذه القصة ليلا مستقلا اذ هو لا يقول بقتل من كذب عليه ولا بكفره وانما ذكرها استئناسا لما ساقه من الادلة وأشار الى ضعفها بقوله ويروى وقد علم ادنى الطلبة انه لا يحتج بضعيف (وكذا سياقه حديث ابن عباس هجت امرأة من خطمة) بفتح المعجمة وسكون المهملة وميم بطن من الانصار ينسبون الى جدهم خطمة بن جشم بن مالك بن الاوس وهي عصماء بنت مروان اليهودية نسبت الى بني خطمة لانها زوج يزيد بن زيد الصحابي الخطمي (النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لي بها) أي من يقوم لاجلي حتى عليه بقتلها (فقال رجل من قومها) عمير بن عدي الخطمي صحابي شهير كان المصطفى يزوره وكان أعمى وسماه النبي صلى الله عليه وسلم البصير (أنا) لك بها أقتلها (يا رسول الله فنهض) قام بسرعة عقب قوله فجاءها ليلا ودخل عليها بيتها وحولها نفر من ولدها نيام منهم من ترضعه فجسها ونحى الصبي عنها (فقتلها) بان وضع سيفه على صدرها حتى أنفذه من ظهرها ثم رجع فصلى الصبح مع المصطفى (فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك) أي قتلها لما قال له كما عند ابن سعد أقتلت ابنة مروان قال نعم هل علي في ذلك شئ (فقال لا ينتطح فيها عنزان) فكانت هذه الكلمة أول ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم (أي لا يجرى فيها خلف ولا نزاع) بل هي هدر فضربه مثلا للامر الذي يقع بلا خلف ولا نزاع لان العنزين لا ينتطحان بل يتشاتمان ويفترقان وانما ينتطح النيوس الكباش ومرت القصة في المغازي (فان في هذه القصة) أي الاستدلال بها (وتظائرها ظهرا واضحا لقيام الكفر بالمحكي عنهم والزيادة منه) وقد حاد المصنف رحمه الله للعمية المذهبية عن سواء السبيل فانها كانت ذمية يهودية متزوجة بمسلم صحابي فأمره بقتلها لاذاها له مع ان نساء الحربيين فضلا عن اهل الذمة لا تقتل دليل لقول المالكية يقتل الكافر بسبه صلى الله عليه وسلم ما لم يسلم فالدليل من قصتها شم في رابعة النهار (وقد اخبر عليه السلام انه لا عصمة لاحد من الناس بعد دعواهم الى الاسلام الا بالاسلام) بقوله أمرت ان اقاتل الناس الحديث (فكل منهم مهدر الدم الا من عصمه الله منهم بالاسلام) او باعطاء الجزية كما في القرآن او عهد او امان كما بين في السنة فما هذا الحصر من المصنف (وانما النافع له في مقام الاستدلال ذكر من طرأ عليه من المسلمين وصمة الارتداد بالسب على القول بكونه ردة) فيه نظر اذ هو ردة اجماعا كما مر (فرجع الى الاسلام وتاب هذا هو محل النزاع وموضع الاستدلال لكل من المتنازعين) وسبحان الله المصنف قد ذكر ذلك قبل فانه ذكر قصة ابن أبي سرح وهو قد كان مسلما اصليا واحد كتاب الوحي ورجع الى الاسلام وامتنع النبي صلى الله عليه وسلم من مبايعته ثلاث مرات ولام اصحابه على عدم قتله حين امتنع من بيعته وانما بايعه لاجل عثمان وهو صلى الله عليه وسلم ولي ذلك فله العفو دون غيره بعده لعدم اذنه في ذلك (اما ذكر كافر اصلي بلغته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم وامتنع من اجابته وحاربه بيده ولسانه

فلا نزاع فى اهدار دمه قطعا لاسيما وقد نقل عن هذه المرأة الكافرة) التى هى عصماء بنت مروان (انها كانت تعيب الاسلام) بفتح فكسر من عاب يستعمل لازما ومتعديا او بضم ففتح وشدة التحتية من عيبه اذا نسبه الى العيب او احدث فيه عيبا (وتؤذى النبى صلى الله عليه وسلم) عطف اعم على اخص لان عيب الاسلام يكون بذكر خلل فى الدين وايذاء النبى يكون به وبغيره اولازم على ملزوم لان عيب الاسلام يلزمه ايذاؤه (وتحرض) تحث (عليه فاجتمع فيها موجبات القتل اجماعا) يعنى فلم يتعين ان قتلها للسب وفيه انه خلاف الظاهر من قول ابن عباس هجت امرأة النبى الحديث (فقد تبين مما ساقه القاضى عياض ان امره عليه السلام بقتل سابه انما نقل عن) بعض فى (الكفرة) يرد عليه ابن ابى سرح فقد امتنع من بيعته بعد اسلامه ولام الصحابة على ترك قتله كما مر (ولم ينقل انه قتل مسلما بسبه وانما كان ذلك فى اهل الكفر والعناد) لكريم اخلاقه وحبه العفو والصفح وهو ولى ذلك فأحب العفو عمن وقع له ذلك وأسلم وقد قال من سب نبيا فاقتلوه أخرجه الدارقطنى والطبرانى من حديث على ومن تشمل المسلم والكافر وأمره كفعله (ولو نقل فلا يتعين كونه حد الاحتمال ان يكون قتله كفرا) ويدفع هذا الاحتمال ارادته قتل ابن أبى سرح بعد ما أسلم ويؤيده عموم من سب نبيا فاقتلوه فان ظاهره ولو عاد الى الاسلام وروى ابن قانع ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت أبى يقول فيك قولا قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فلولم يكن قتل السابه مشروعا كان ذلك من أكبر الكبائر لانه قتل وعقوق وظاهر قوله فلم يشق أنه كان مسلما اذ قتل الكافر لا يشق عليه حتى ينفى (وقد قال الله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به) أى الاشراك به (ويغفر ما دون) سوى (ذلك) من الذنوب (لمن يشاء) المغفرة له فيدخله الجنة بلا عذاب ومن شاء عذبه من المؤمنين بذنوبه ثم يدخله الجنة (فأعلمنا أن ما وراء الشرك فى حيز امكان المغفرة) وهو كذلك بلا شك لكنه لا يمنع اقامة الحدود ألا ترى ان الزانى والسارق اذا تاب بعد بلوغ الامام لا يسقط حده فكذلك حد ساب الانبياء اذا تاب نقول بتوبته وصحة اسلامه ولكن نقيم حده وهو القتل عملا بعموم قوله فاقتلوه (وقال تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا) لمن تاب من الشرك ولكن ليس ذلك مانعا من اقامة الحدود فالقاتل يقتل وان تاب فذكر المصنف هاتين الآيتين لا يفيده غرضا فى استدلاله (فان قلت هذا بالنظر الى ظلم النفس وحقوق الله تعالى) كصلاة وصوم (لا بالنظر الى حقوق العباد لان حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة وحقوق العباد مبنية على المشاحة وهذا حق النبى صلى الله عليه وسلم وليس لنا ان نسقطه لانه لم يرد اذنه فى ذلك بخلافه هو صلى الله عليه وسلم) فان له ذلك لان الحق له ومن له حق فله اسقاطه (فالجواب لا بد لنا من نص على ذلك منه عليه السلام كان يقول من سبنى مثلا فاقتلوه ولا تقبلوا له توبة ولا رجوعا عن سبه فان نقل اتبعناه) والجواب ان ظاهر قوله من سب نبيا فاقتلوه عدم قبول توبته فى ترك قتله لانه حده وان قبلناها فى اجراء أحكام الاسلام عليه من تغسيل وتكفين وصلاة ودفن بمقابر المسلمين كالقاتل والزانى المحصن ونحوهما (ثم انه من جهة النظر) العقلى (ينبغى الحاق حقوق رسول الله صلى الله عليه وسلم بحقوق الله فكما أن حقوق الله مبناها على المسامحة كذلك حقوقه صلى الله عليه وسلم فانه

متخلق باخلاق الله تعالى) التى تليق به كما أشارت اليه عائشة بقولها كان خلقه القرآن لكن منع من هذا الدليل العقلى قيام الادلة الشرعية على خلافه فى هذه المسئلة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وقد روى النسائى عن أبى برزة الاسلمى قال أتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فرد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعنى اضرب عنقه بسبه اياك فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ذلك ان عامل عمر بن عبد العزيز على الكوفة استشاره فى قتل رجل سب عمر بن الخطاب فكتب اليه انه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب أحد من الناس الا رجل سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وقال أبو بكر الصديق حد قذف الانبياء ليس يشبه الحدود رواه ابن سعد وابن عساكر فهذه أدلة متظاهرة على قتل الساب ولو تاب قال عياض ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار ان من سبه صلى الله عليه وسلم أو تنقصه قد ظهرت علامة مرض قلبه وبرهان على سوء طويته وكفره والهذا حكم له كثير من العلماء بالردة وهى رواية الشاميين عن مالك (ومما عد من خصائصه انه اذا قصده ظالم وجب على من حضره أن يبذل) بضم الذال (نفسه دونه) أى يجود بها وان أدى الى قتله بخلاف غيره فلا يجب الدفع مع خوف ذلك كما قاله الرافعى والنووى لان من قصد غيره مسلما لا يكفر وقاصده صلى الله عليه وسلم بذلك يكفر (حكاه النووى فى زيادات الروضة عن جماعات من الاصحاب) الشافعية لقوله تعالى النبى أولى بالمؤمنين من انفسهم وظاهره وان كان له صلى الله عليه وسلم قدرة على الدفع والدافع عاجز قال الحافظ ولم أر وقوع ذلك فى شئ من الاحاديث صريحا ويمكن ان يستأنس له بان طلحة وقاه بنفسه يوم أحد وكان ابو طلحة الانصارى يتقى بترسه دونه ونحو ذلك من الاحاديث (ومن خصائصه عليه السلام أنه كان يخص من شاء بما شاء من الاحكام) وغيرها (بجعله شهادة خزيمة) بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الانصارى الخطمى أبى عمارة المدنى من كبار الصحابة شهد بدرا وقتل مع على بصفين سنة سبع وثلاثين (بشهادة رجلين) ولذا لقب ذا الشهادتين (روى أبو داود) وابن خزيمة وشيخهما فيه الذهلى باللام عن شعيب عن ابن شهاب (عن عمارة بن خزيمة بن ثابت) الاوسى ابى عبد الله أو أبى محمد المدنى تابعى ثقة مات سنة خمس ومائة وهو ابن خمس وسبعين روى له الاربعة (عن عمه) قيل اسمه عمارة قاله ابن منده (وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم ابتاع) أى اشترى (من اعرابى) هو سواد بن الحرث صحابى (فرسا) هو المرتجز أو الظرب او النجيب اقوال ذكرها المصنف فى خيله فى تعيين هذا الفرس المشترى من افراسه صلى الله عليه وسلم وزاد غيره القول بانه الملاوح ويرد على ذلك انه ردها على الاعرابى فماتت من الغد كما فى رواية الحرث وتأتى فهى صريحة فى انها لم تكن من خيله المعينة المسماة بالاسماء المعلومة (فاستتبعه) أى تبعه فالسين زائدة والاولى كونها للطلب أى طلب المصطفى من الاعرابى ان يتبعه (ليقبضه ثمن الفرس فأسرع النبى صلى الله عليه وسلم المشى وابطأ الاعرابى) ومعه الفرس (فطفق) بكسر الفاء وفتحها أى جعل (رجال يعترضون الاعرابى) أى يتعرضون له بالكلام معه مأخوذ من اعترض على الامير أى مر عليه لينظر حاله (يساومونه بالفرس) أى يطلبون بيعها منه فالمفاعلة ليست مرادة بل بمعنى السوم والباء سببية أو للمقابلة

والعوض أى يذكرون له ثمنا فى مقابلته (ولا يشعرون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابتاعه حتى زادوا على ثمنه فذكر الحديث) وهو فنادى الاعرابى فقال ان كنت مبتاعا هذا الفرس فابتعه والا بعته فقال النبى صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الاعرابى أوليس قد ابتعته منك قال الاعرابى لا والله ما بعتك فقال النبى صلى الله عليه وسلم بلى قد ابتعته (قال فطفق الاعرابى يقول هلم) احضر (شهيدا يشهد انى بعتك فمن جاء من المسلمين) بعد هذا (يقول) انكارا على الاعرابى (ويلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن) مريدا (ليقول) شيأ (الا الحق) فخبر يكن محذوف يتعلق به الجار (حتى جاء خزيمة بن ثابت فاستمع المراجعة) التى بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين الاعرابى (فقال أنا اشهد انك قد بايعته) أى بعته (الحديث وفيه قال فجعل النبى صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة برجلين) هكذا رواه ابو داود وغيره من طريق عمارة عن عمه اخى خزيمة بدون تسمية الاعرابى وقد رواه عمارة أيضا عن ابيه وسمى الاعرابى اخرج أبو بكر بن أبى شيبة وابو يعلى وابن خزيمة والطبرانى عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه ان النبى صلى الله عليه وسلم اشترى فرسا من سواء بن الحرث فجحده فشهد له خزيمة فقال صلى الله عليه وسلم ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضرا فقال صدقتك بما جئت به وعلمت انك لا تقول الا حقا فقال صلى الله عليه وسلم من شهد له خزيمة او شهد عليه فحسبه (وفى البخارى) فى التفسير (من حديث) خارجة عن ابيه (زيد بن ثابت) بن الضحاك الانصارى النجارى صحابى مشهور كتب الوحى قال مسروق كان من الراسخين فى العلم مات سنة خمس او ثمان واربعين وقيل بعد الخمسين (قال) لما نسخنا الصحف فى المصاحف فقدت آية من سورة الاحزاب كنت اسمع رسول الله يقرؤها (فوجدتها مع خزيمة) وفى رواية لم أجدها مع احد الا مع خزيمة (الذى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادتين) من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه هذا بقية رواية البخارى قال العلماء أى لم اجدها مكتوبة مع كونها محفوظة عنده وعند غيره اذ القرآن لا يثبت الا بالتواتر (وعند الحرث بن أبى اسامة) واسمه داهر (فى مسنده من حديث) مجاهد عن الشعبى (عن النعمان بن بشير) رضى الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من اعرابى فرسا فجحده الاعرابى فجاء خزيمة فقال يا اعرابى اتجحد) بالاستفهام الانكارى اى وتطلب منه شهيدا (انا اشهد انك بعته فقال الاعرابى ان) بفتح الهمزة أى لاجل ان وكسرها بمعنى اذ تعليلية نحو

* اتغضب أن اذنا قتيبة حزتا *

وفى نسخة وهى ظاهرة اذ (شهد على خزيمة فأعطنى الثمن فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا خزيمة انا لم نشهدك) بالمبايعة بمعنى لم تحضرها كما فى الرواية التى قدمتها ما حملك على الشهادة ولم تكن معه حاضرا (كيف تشهد) على ما لم تعاينه ولم تحضره (قال أنا أصدقك على خبر السماء) والارض كما فى رواية الحرث فسقط من قلم المصنف والارض (الا أصدقك على ذا الاعرابى فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين فلم يكن فى الاسلام من تعدل) افظ رواية الحرث من تجوز (شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة) بتخصيص المصطفى له ففيه أنه يخص من شاء بما شاء وبقية رواية الحرث عن النعمان فرد صلى الله عليه وسلم الفرس على الاعرابى وقال لا بارك الله لك فيها فأصبحت من الغد شائلة برجلها

أى ماتت وهذا الاعرابى اسمه سواء بن الحرث من وفد محارب وروى ابن منده وابن شاهين عن المطلب بن عبد الله قال قلت لبنى الحرث ان سواء أبوكم الذى جعد بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لا تقل ذلك فلقد أعطاه بكرة فما اصبحنا نسوق سارحا ولا بارحا الا منها قال الخطابى فى شرح ابى داود (هذا الحديث حمله كثير من الناس على غير محمله وتذرع) بذال معجمة توسع وتوسل (به قوم من أهل البدع) وباهمال الدال أى تمسكوا به وجعلوه كالدرع فى اتقاء ما يرد عليهم (الى استحلال الشهادة لمن عرف عندهم بالصدق على كل شئ ادعاه) متعلق بالشهادة وليس حمل الحديث على ذلك بصحيح (وانما وجه الحديث) أى جهته التى ينبغى حمله عليها (أنه صلى الله عليه وسلم حكم على الاعرابى بعلمه) لانه من خصائصه (وبرت شهادة خزيمة مجرى التوكيد) التقوية (لقوله والاستظهار على خصمه فصار فى التقدير بشهادة اثنين فى غيرها من القضايا) لا أن شهادته متى وقعت كانت كشهادة رجلين فلا يطلب له ثان (انتهى) كلام الخطابى وفيه نظر فان الاحاديث ظاهرة بل صريحة فى تخصيصه بذلك دائما لا لمجرد الحكم بعلمه كيف وفى رواية الحرث فلم يكن فى الاسلام من تجوز شهادته بشهادة رجلين غير خزيمة وفى رواية محمد بن ابى عمر العدنى فى مسنده فأجاز النبى صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين حتى مات خزيمة وروى أبو يعلى عن أنس قال افتخر الحيان الاوس والخزرج فقالت الاوس ومنا من جعل النبى صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين الحديث فانه لو كان للحكم بعلمه لم يكن فخرا أصلا والغاية بقوله حتى مات خزيمة صريحة فى ذلك اذ هو قد عاش بعد النبى سبعا وعشرين سنة نعم لا حجة فيه للمبتدعة لانه خصوصية لخزيمة خصه بها من له تخصيص من شاء بما شاء (ومن ذلك ترخيصه فى النياحة) رفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كواكهفاه واجبلاه (لام عطية) نسيبة بضم النون وفتح المهملة مصغر ويقال بفتح أولها وكسر السين بنت الحرث الانصارية المدنية ثم سكنت البصرة وقيل بنت كعب وأنكره أبو عمر لان بنت كعب هى أم عمارة روت أم عطية عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن عمر وعنها أنس ومحمد وحفصة ولداسيرين وآخرون وفى مسلم عنها غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات كنت أخلفهم فى رحالهم وفى الصحيح أيضا عن حفصة بنت سيرين أن أم عطية قدمت البصرة فنزلت قصر بنى خلف (روى مسلم) فى الجنائز من طريق حفصة (عنها قالت لما نزلت هذه الآية) يا أيها النبى اذا جاءك المؤمنات (يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيأ) الآية الى قوله (ولا يعصينك فى معروف قالت) ام عطية (كان منه) اى من العصيان (النياحة) على الميت وهى من كفر النعمة لان من ناح على الميت كفر نعمة انه حى (فقلت يا رسول الله الا آل فلان) لم يسم (فانهم كانوا اسعدونى فى الجاهلية) الاسعاد قيام المرأة مع الاخرى فى المناحة تراسلها أى تساعدها وهو خاص بهذا المعنى ولا يستعمل الا فى المساعدة عليها (فلا بد لى من ان أسعدهم فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (الا آل فلان) واخرجه البخارى فى التفسير عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت اسعدتنى فلانة أريد ان اجزيها فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم شيأ فانطلقت ورجعت

فبايعها وللنساى قال اذهبى فأسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته وللترمذى فأذن لها ولاحمد قال اذهبى فكافئيهم قال الحافظ التى قبضت يدها هى ام عطية وفلانة لم اقف على اسمها انتهى وكأنه صلى الله عليه وسلم سكت اولا ثم اذن (قال النووى هذا محمول على الترخيص لام عطية) خاصة (فى آل فلان خاصة وللشارع ان يخص من العموم مايشاء) لمن شاء قال المصنف كغيره واورد على النووى حديث ابن عباس عند ابن مردوية قالت لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن على ان لايشركن بالله شيأ الآية قالت خولة بنت حكيم يارسول الله كان ابى واخى ماتا فى الجاهلية وان فلانة اسعدتنى وقد مات اخوها الحديث وحديث اسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذى قالت قلت يارسول الله ان بنى فلان اسعدونى على عمى ولابد من قضائهن فأبى قالت فراجعته مرارا فأذن لى ثم لم اخ بعد ذلك وعند احمد والطبرانى من طريق مصعب بن نوح قال ادركت عجوزا لنا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ علينا أن لاتنحن فقالت عجوز يانبى الله ان ناسا كانوا أسعدونا على مصائب اصابتنا وانهم قد اصابتهم مصيبة فأريد أن اسعدهم قال اذهبى فكافئيهم فانطلقت فكافأتهم ثم انها أتت فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر أن المباحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفى حديث أبى مالك الاشعرى عند أبى يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب انتهى (ومن ذلك ترك الاحداد) على الزوج أى ترخيصه فى تركه (لاسماء بنت عميس) بضم العين مصغر آخره سين مهملة الخثعمية صحابية تزوجها جعفر بن أبى طالب ثم أبو بكر ثم على وولدت لهم وماتت بعد على ولها أحاديث فى البخارى والسنن وهى أخت ميمونة بنت الحرث أم المؤمنين لامها (أخرج ابن سعد) محمد (عن أسماء بنت عميس قالت لما أصيب) قتل بغزوة موتة سنة ثمان من الهجرة (جعفر بن أبى طالب) الهاشمى ذو الجناحين الصحابى الجليل له فى النسائى (قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسلبى) أى احدى على زوجك (ثلاثا) قال المصباح التسلب امتناع المرأة من الزينة والخضاب بعد موت زوجها وفى نسخة تسلى بدون موحدة فان صحت فالمعنى تصبرى أى صبرى نفسك على الاحداد ثلاثة أيام (ثم اصنعى ماشئت) فأباح لها ترك الاحداد بعدها مع وجوبه على المرأة مادامت فى العدة (ومن ذلك الاضحية بالعناق) بفتح المهملة وخفة النون الانثى من ولد المعز قبل استكمالها الحول (لابى بردة) بضم الموحدة (ابن نيار) السلولى حليف الانصار اسمه هانى وقيل الحرث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة مات سنة احدى وأربعين وقيل بعدها (رواه الشيخان) البخارى فى العيد والاضاحى ومسلم فى الذبائح (من حديث البراء بن عازب) رضى الله عنهما (قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر) وفى رواية يوم الاضحى بعد الصلاة (فقال من صلى صلاتنا ونسك) بفتح النون والسين (نسكنا) بضم النون والسين ونصب الكاف أى ضحى مثل ضحيتنا (فقد اصاب السنة) أى الطريقة وفى رواية فقد اصاب سنتنا وفى رواية النسك وفى اخرى ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم

نسكه وأصاب سنة المسلمين (ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم) وليست أضحية فلا ثواب فيها واستشكلت هذه الاضافة بأن الاضافة اما معنوية مقدرة بمن كخاتم حديدا واللام كغلام زيد أوفى كضرب اليوم أو لفظية مضافة الى معمولها كضارب زيد وحسن الوجه ولا يصح شئ منها فى شاة لحم واجيب بان الاضافة بتقدير محذوف أى شاة طعام لحم لا طعام نسك وما اشبه ذلك يعنى شاة لحم غير نسك فهى مضافة الى محذوف أقيم المضاف اليه مقامه وفى رواية للصحيح ايضا فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك فى شئ (فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله لقد نسكت) شاتى أى ذبحتها (قبل ان أخرج الى الصلاة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب) بضم الشين وتجويز الزركشى فتحها كما قيل به فى ايام منى ايام أكل وشرب رده الدماميني بانه ليس محل قياس انما المعتمد الرواية وأجيبت أن تسكون شاتى اول شاة تذبح فى بيتى وفى اخرى عن انس فى الصحيحين فقال يا رسول الله ان هذا يوم نشتهى فيه اللحم أى بجرى العادة بكثرة الذبح فيه فتتشوف له النفس التذاذا به (فتعجلت) وفى رواية فذبحت شاتى (واكلت وأطعمت أهلى وجيرانى) قبل أن آتى الصلاة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم) لا أضحية فلا ثواب فيها بل هى على عادة الذبح للاكل المجرد عن القربة فأفاد باضافتها الى اللحم نفى الاجزاء وفى رواية فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أبدلها (قال) وفى رواية فقال (عندى عناق جذعة) بالتنوين فيهما فالثانى عطف بيان وفى رواية عندى جذعة وأخرى عندى عناق لبن اشارة الى صغرها وانها قريبة من الرضاع وفى اخرى فان عندنا عناقا لنا جذعة صفتان لعناقا المنصوب بان وفى رواية فان عندى داجنا جذعة وما يوجد فى بعض النسخ فان عندى عناق جذعة وان امكن توجيهها بجعل اسم ان ضمير الشان محذوفا والجملة خبر لكنه ليس رواية (هى خير من شاتى لحم) لطيب لحمها وسمنها فان قيل كيف تكون واحدة خيرا من اضحيتين بل العكس اولى كعتق اثنين خير من عتق واحد ولو كان أنقص اجيب بأن القصد بالضحايا طيب اللحم وكثرة السمن فشاة سمينة افضل من هزيلتين واما العتق فالمقصود منه التقرب الى الله بفك الرقبة فعتق اثنين افضل من عتق واحد نعم ان عرض للواحد وصف يقتضى رفعته على غيره كالعلم وانواع الفضل فجزم بعض المحققين انه افضل لعموم نفعه للمسلمين وفى رواية هى خير من مسنة وأخرى من مسنتين بالتثنية قال الجوهرى يكون ذلك فى الظلف والحافر فى الثالثة وفى الخف فى السادسة (فهل تجزى عنى قال نعم) تجزى عنك وفى رواية قال اجعلها مكانها (ولن تجزى عن احد بعدك) أى غيرك لانه لا بد فى تضحية المعز من الثنية (ونيار بكسر النون وتخفيف المثناة التحتية وآخره راء) بعد ألف (وقوله تجزى بفتح أوله غير مهموز اى تقضى) كقوله لا يجزى والد عن ولده قال ابن برى الفقهاء يقولون لا يجزئ بالضم والهمزة فى موضع لا يقضى والصواب الفتح بلا همز ويجوز الضم والهمز بمعنى الكفاية وفى الاساس بنو تميم تقوله بضم اوله واهل الحجاز بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزى نفس عن نفس وجوز بعضهم هنا الضم من الرباعى وبه قال الزركشى فى تعليق العمدة اعتمادا على نقل الجوهرى وغيره انها لغة تميم وتعقب بان الاعتماد انما هو على الرواية لا مجرد النقل عن تميم (والجذع بالجيم والذال المعجمة) ثم عين مهملة ما استكمل سنة فالعناق

تجذع لسنة وربما أجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها (وفى هذا الحديث تخصيص ابى بردة باجزاء الجذع من المعز فى الاضحية) على سبيل الصراحة (لكن وقع فى عدة احاديث التصريح بنظير ذلك لغير أبى بردة ففى حديث عقبة بن عامر) الجهنى الفقيه الفاضل مات قرب الستين (عند البيهقى) واصله فى الصحيحين عن عقبة قال قسم النبى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقلت يارسول الله صارت لى جذعة قال ضح بها زاد فى رواية البيهقى (ولا رخصة فيها لاحد بعدك قال البيهقى ان كانت هذه الزيادة محفوظة) اى ليست بشاذة (كان هذا رخصة لعقبة كما رخص لابى بردة قال الحافظ ابن حجر وفى هذا الجمع نظر لان فى كل منهما صيغة عموم) وهو نفى الاجزاء عن غير المخاطب فى كل منهما (فأيهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثانى) فلا يصح الجمع المذكور (ويحتمل فى الجمع ان تكون خصوصية الاول نسخت بثبوت الخصوصية للثانى لامانع من ذلك لانه لم يقع فى السياق استمرار المنع لغيره صريحا) لكن فيه دعوى النسخ بالاحتمال وانما يكون بمعرفة التاريخ والى هذا اشار بقوله الآتى وان تعذر الجمع الخ (وفى كلام بعضهم ان الذين ثبتت لهم الرخصة أربعة أو خمسة واستشكل) هذا البعض (الجمع) بحسب الظاهر (وليس بمشكل) عند التحقيق (فان الاحاديث التى وردت فى ذلك ليس فيها التصريح بالنفى الا فى قضية أبى بردة فى الصحيح) للشيخين (وفى قضية عقبة بن عامر عند البيهقى واما ما عدا ذلك) فوقعت المشاركة فى مطلق الاجزاء لا فى خصوص منع الغير (فأخرج ابو داود وصححه ابن حبان من حديث زيد بن خالد) الجهنى المدنى صحابى شهير مات بالكوفة سنة ثمان وستين أو سبعين وله خمس وثمانون سنة (أن النبى صلى الله عليه وسلم أعطاه عتودا) بفتح المهملة وضم الفوقية الخفيفة ماقوى ورعى من أولاد المعز وأتى عليه حول أو العتود الجذع من المعز ابن خمسة أشهر وفى المحكم العتود الجدى الذى استكرش وقيل الذى بلغ السفاد (جذعا) أى صغيرا (فقال ضح به فقلت انه جذع) لا يجزى ضحية (أفأضحى به قال ضح به) ولم يقل لا رخصة او لا يجزى عن أحد بعدك (وفى الاوسط للطبرانى من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم اعطى سعد ابن ابى وقاص) مالكا احد العشرة (جذعا من المعز فأمره ان يضحى به واخرجه الحاكم من حديث عائشة) انه اعطى سعدا الخ (وفى سنده شدة ضعف) وان خرجه الحاكم وكذا وقع لعويمر بن اشقر رواه ابن حبان وابن ماجه وروى ابو يعلى والحاكم عن ابى هريرة أن رجلا قال يارسول الله هذا جذع من الضأن مهزولة وهذا جذع من المعز سمين وهو خيرهما افاضحى به فقال ضح به فان الله الخير وسنده ضعيف (فلا منافاة بين ذلك) كله (و) بين (حديثى ابى بردة وعقبة لاحتمال ان يكون ذلك فى ابتداء الامر) مجزيا (ثم تقرر الشرع بان الجذع من المعز لا يجزى واختص ابو بردة وعقبة بالرخصة فى ذلك) لكن يبقى التعارض بين حديثيهما فان ساغ احد الجمعين المتقدمين فلا تعارض (وان تعذر الجمع بين حديث ابى بردة وحديث عقبة) لان جمع البيهقى فيه نظر بان فى كل منهما صيغة عموم كما مر والجمع باحتمال نسخ خصوصية الاول بالثانى لا ينهض اذ النسخ لا يكون بالاحتمال رجعنا الى الترجيح (فحديث أبى بردة أصح مخرجا) لاتفاق البخارى ومسلم عليه فهو أرفع الصحيح فيقدم على حديث عقبة عند البيهقى خصوصا

وقد أخرجه الشيخان بدون تلك الزيادة (وان كان حديث عقبة عند البيهقي من مخرج الصحيح) لانه لا يلزم من اخراج الشيخين لرجاله أن يكون صحيحا مثل تخريجهما بالفعل وقد نبه على ذلك ابن الصلاح في مقدمة شرح مسلم فقال من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في الصحيح بأنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ بل ذلك يتوقف على النظر في كيفية روايته عنه وعلى أي وجه أخرج حديثه انتهى (ومن ذلك انكاح ذلك الرجل) الذي كان عند المصطفى لما عرضت امرأة نفسها عليه صلى الله عليه وسلم فالاشارة الى معلوم (بما معه من القرآن) أي بتعليمه اياها بأن جعله صداقا وذلك لا يجوز كونه صداقا فهو خصوصية (فيما ذكره جماعة) كابي حنيفة وأحمد ومالك وهو احد قولين مرجحين عند أصحابه وجوزه الشافعي والمصنف كغيره ممن ذكر الخصائص غالبا لا يقتصرون فيها على مذهبهم بل يذكرون ما قيل انه خصوصية ولو كان ضعيفا فيجيب الاعتراض عليه بأنه خلاف مذهب الشافعي وكأن المعترض ما تنبه لقوله فيما ذكره جماعة (وورد به حديث مرسل أخرجه سعيد بن منصور عن أبي النعمان الازدي) ظاهر المصنف انه تابعي لقوله مرسل وقد أورده في الاصابة في الكنى في القسم الاول وقال ذكره أبو موسى عن الطبراني وأخرج ابن السكن عن أبي النعمان الازدي أن رجلا خطب امرأة فقال صلى الله عليه وسلم أصدقها قال ما عندي شئ قال أما تحسن سورة من القرآن فأصدقها السورة ولا يكون لاحد بعدك مهرا قال ابن السكن لا تحفظ هذه الزيادة الا في هذه الرواية انتهى وفي التجريد للذهبي أبو النعمان له حديث ساقه مطين وغيره في التزويج على سورة من القرآن فهو صحابي قطعا فراد المصنف كالسيوطي بقولهما مرسل ما سقط منه راو على احد الاقوال لما مر فعه التابعي وان كان هو المشهور في تعريفه لان الواقع ان ابا النعمان صحابي لا تابعي (قال زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة) يقال انها خولة بنت حكيم او ام شريك أو ميمونة قال الحافظ في المقدمة ولا يثبت شئ من ذلك ولم يسم الرجل (على سورة من القرآن) أي على جنس فلا ينافي رواية الصحيحين قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا يعددها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنكحتكها بما معك من القرآن ولابي داود والنسائي عن أبي هريرة سورة البقرة أو التي تليها وللدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل ولتمام الرازي عن أبي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفي فوائد أبي عمر بن حيوية عن ابن عباس قال معي اربع سور أو خمس سور ذكره الحافظ وفي أبي داود باسناد حسن عن أبي هريرة قم فعلمها عشرين أي آية من القرآن وهي امرأتك فظاهر حديث الصحيحين أنه جعل الصداق تعليمه اياها جميع ما معه من القرآن على اختلاف الروايات في تعيينه ولا منافاة بينها الان كلا حفظ ما لم يحفظ الآخر وأما الجمع بجواز أن ما كان مع الرجل سورة وعدتها عشرون آية أو كان عنده سورة صار تبلغ عشرين آية ففاسد لما رأيت من أن منها البقرة أو آل عمران هذا وانما عدل المصنف كالسيوطي عن الصحيحين الى المرسل لانه صرح فيه بالخصوصية بقوله (وقال لا يكون لاحد بعدك مهرا) وتجويز أن المراد لا يقع أن أحدا يجعل السورة صداقا حتى لا يخالف الشافعي عدول عن الظاهر وقد قال مكحول ليس ذلك لاحد بعده أي انه خصوصية بخلاف حديث

الصحيحين فافادته الخصوصية بالقوة لا التصريح روى الشيخان عن سهل بن سعد أن امرأة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية له ما فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فصعد فيها النظر فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال ما عندك قال ما عندي شئ قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله ان وجدت شيأ ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري ولها نصفه قال سهل وما له رداء فقال صلى الله عليه وسلم وما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك منه شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه أو دعي له فقال له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا لسور يعددها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتقنهن بما معك من القرآن هذا وزاد السيوطي ترخيصه في ارضاع سالم مولى أبي حذيفة وهو كبير وفي تجميل صدقة عامين للعباس وفي الجمع بين اسمه وكنيته للولد الذي يولد لعلي وفي المكث في المسجد جنبا لعلي وفي فتح باب من داره في المسجد له وفي فتح خوخة فيه لابي بكر وأكل الجماعة في رمضان من كفارة نفسه وفي لبس الحرير للزبير وعبد الرحمن فيما قاله جماعة وهو وجه عندنا وفي لبس خاتم الذهب للبراء وفي اشتراط الولاء لموالي بريرة ولا يوفي به فيما ذكره بعضهم وفي العزبة لعلبة بن زيد الحارثي فيما ذهب اليه الواقدي وفي خيار الغبن لحبان بن منقذ فيما ذكره النووي في شرح مسلم وفي التحلل بالمرض لضباعة بنت الزبير في أحد القولين وفي ترك مبيت منى لاجل السقاية لبني العباس في وجه وبني هاشم في آخر ولعائشة في صلاة ركعتين بعد العصر ولمعاذ في قبول الهدية حين بعثه الى اليمن وفي المستدرك وغيره عن أنس ان ام سليم تزوجت أبا طلحة على اسلامه قال ثابت ما سمعت بامرأة كانت أكرم مهرا منها الاسلام وأعادا مرأة أبي ركانة اليه بعد أن طلقها ثلاثا من غير محلل واسلم رجل على أن لا يصلي الا صلاتين فقبل منه وضرب لعثمان يوم بدر بسهم ولم يضرب لغائب غير وراه أبو داود عن ابن عمر وكان يواخي بين الصحابة ويثبت بينهم التوارث وليس ذلك لغيره قاله علي بن زيد وخص نساء المهاجرين بأنهن يرثن دون أزواجهن لانهن غرائب لا ماوى لهن وكان أنس يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع الفجر فالظاهر أنها خصوصية (ومنها انه كان يوعك) أي يأخذه الوعك بسكون العين أي شدة الحمى أو المها أو رعدتها (كما يوعك رجلان لضاعفة الاجر) روى الشيخان عن ابن مسعود قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت انك لتوعك وعكا شديدا فقال أجل اني أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت وذلك لان لك اجرين قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه اذى من شوكة فما فوقها الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة أوراقها زاد الانموذج وكذلك الانبياء وعصم من الاعلال الموحية ذكر هذه القضاعي * الاعلال بمهملة جمع علة والموحية بجاء مهملة القاتلة بسرعة فلم يصب منها بشئ طول حياته وروى الطبراني عن ابي امامة كان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من موت الفجأة وكان يحبه أن يمرض قبل أن يموت وروى ابن ماجه وصححه الديلي عن أبي سعيد مرفوعا انا معاشر الانبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الاجر كان النبي من الانبياء يبتلى بالقمل حتى يقتله وانهم كانوا

يفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء وروى أحمد بسند حسن والطبرانى عن فاطمة بنت اليمان قالت أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوده فى نساء فاذا شن معلق نحوه يقطر ماؤه فى فيه من شدة ما يجد من حر الحمى فقلنا يا رسول الله لو دعوت الله فشفاك قال انا معاشر الانبياء يضاعف علينا البلاء (ومنها أن جبريل أرسل اليه ثلاثة أيام فى مرضه) الذى مات فيه اكراما له واجلالا (يسأله عن حاله) كل يوم يقول ان الله أرسلنى اليك تفضيلا وخاصة يسألك عما هو أعلم به منك كيف تجدك قال أجدنى مكروبا ومغموما وفى اليوم الثالث جاء ومعه ملك الموت فاستأذنه فى قبض روحه فأذن (ذكره) أى خرجه (البيهقى) فى الدلائل (وغيره) وأشار البيهقى لضعفه ولما نزل اليه ملك الموت نزل معه ملك يقال له اسمعيل وهو على سبعين ألف ملك يسكن الهواء لم يصعد الى السماء قط ولم يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط وسبقهما جبريل فقال له ما تقدم فقال له ملك الموت يستأذن عليك ولم يستأذن على آدمى قبلك فأذن له فدخل فوقف بين يديه وقال ان الله أرسلنى اليك وأمرنى أن اطيعك فان أمرتنى ان أقبض نفسك قبضتها وان أمرتنى أن أتركها تركتها فقال له جبريل ان الله اشتاق الى لقائك أى أراده فقال صلى الله عليه وسلم لملك الموت امض لما أمرت به رواه الشافعى والبيهقى والطبرانى عن على باسناد معضل وروى أبو نعيم عن على لما قبض صلى الله عليه وسلم صعد ملك الموت باكيا الى السماء والذى بعثه بالحق لقد سمعت صوتا من السماء ينادى واحمداه (ومنها أنه صلى عليه الناس أفواجا أفواجا) أى فوجا بعد فوج روى الترمذى أن الناس قالوا لابى بكر أنصلى على رسول الله قال نعم قالوا وكيف نصلى قال يدخل قوم ويصلون ويدعون ثم يدخل قوم فيصلون فيكبرون ويدعون فرادى (بغير امام) قال على هو امامكم حيا وميتا فلا يقوم عليه أحد فكان الناس تدخل رسلا فرسلا فيصلون صفا صفا ليس لهم امام رواه ابن سعد قيل وصلوا كذلك لعدم اتفاقهم على خليفة وقيل بوصية منه روى الحاكم والبزار بسند فيه مجهول أنه صلى الله عليه وسلم لما جمع أهله فى بيت عائشة قالوا لمن يصلى عليك قال اذا غسلتمونى وكفنتمونى فضعونى على سريرى ثم اخرجوا عنى فان أول من يصلى على جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده من الملائكة بأجمعهم ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فصلوا على وسلموا تسليما (وبغير دعاء الجنازة المعروف ذكره) أى رواه (البيهقى وابن سعد وغيرهما) عن على انهم كانوا يكبرون ويقولون السلام عليك أيها النبى ورحمة الله اللهم انا نشهد ان محمدا قد بلغ ما أنزل عليه ونصح لامته وجاهد فى سبيلك حتى أعز الله كلمته فاجعلنا نتبع ما أنزل اليه وثبتنا بعده وأجمع بيننا وبينه فيقول الناس آمين أى الناس الذين لم يكونوا مشغولين بالصلاة أو من سبق بالسلام ولم ينصرف أو المصلون أنفسهم وروى الحاكم والبيهقى أول من صلى الملائكة فرادى ثم الرجال فرادى ثم النساء ثم الصبيان بوصية منه بذلك وروى البيهقى عن ابن عباس لما مات صلى الله عليه وسلم ادخل عليه الرجال فصلوا بغير امام أرسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصلين عليه كذلك ثم العبيد كذلك ولم يؤمهم عليه أحد وتكرار الصلاة عليه من خصائصه عند مالك وأبى حنيفة وفى اقتصار المصنف على انه بغير دعاء الجنازة افادة انهم صلوا عليه الصلاة المعروفة ولم يقتصروا على مجرد الدعاء وهو كذلك قال عياض وتبعه النووى الصحيح الذى عليه الجمهور

ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كانت صلاة حقيقية لا مجرد الدعاء فقط وعد طائفة من خصائصه انه لم يصل عليه أصلا وانما كان الناس يدخلون أرسالا فيدعون ويصدقون على ظاهر حديث علي وعال بأنه لفضله وشرفه غير محتاج للصلاة عليه ورد بأن المقصود من الصلاة عليه عود التشريف على المسلمين مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل (وترك بلا دفن ثلاثة أيام) لاختلافهم في موته أو في محل دفنه أولا شتغالهم في أمر البيعة بالخلافة حتى استقر الامر على أبي بكر (كما سيأتي) ذلك بتعليله في المقصد الاخير زاد غيره أو لدهشتهم من ذلك الامر الهائل الذي ما وقع قبله ولا بعده مثله فصار بعضهم كجسد بلا روح وبعضهم عاجزا عن النطق وبعض عن المشي أو خوف هجوم عدو أو لصلاة جم غفير (ففرش له في لحده قطيفة) نجرانية كان يتغطى بها وضعها ولا شقران وقال والله لا يلبسها أحد بعدك فوضعها خصوصية له كما قال وكيع فقد كرهه جمهور العلماء وضع قطيفة أو مضربة أو مخدة ونحو ذلك في القبر تحت الميت وشذ البغوي فجوزه والصواب الكراهة وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن شقران انفرد بفعل ذلك ولم يوافقه أحد من الصحابة ولا علموا بذلك وانما فعل ذلك كراهة أن يلبسها أحد بعده قاله النووي وقد قال ابن عبد البر انها أخرجت لما فرغوا من وضع اللبنات التسع ورجحه الحافظ وشيخه في الالفية قال

وفرشت في قبره قطيفة * وقيل اخرجت وهذا اثبت

(والامران) تأخير الدفن والفرش (مكروهان في حقنا) تنزيها (وأظلمت الارض بعد موته) رواه الترمذي عن أنس لما كان اليوم الذي دخل فيه صلى الله عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء وما نفضنا أيدينا عن التراب وانا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا (كما سيأتي) في المقصد العاشر زاد الانموذج ولا يضغط في قبره وكذلك الانبياء ولم يسلم من الضغطة صالح ولا غيره سواهم وفي تذكرة القرطبي الا فاطمة بنت أسد ببركته وتحرم الصلاة على قبره واتخاذه مسجدا قال الاوزاعي ويحرم البول عند قبور الانبياء ويكره البول عند قبور غيرهم (ومنها انه لا يبلى) بالبناء للمفعول (جسده) أي لا يتغير عن حالته التي كان عليها في الدنيا فلا يقال هذه الخصوصية شارك الانبياء فيها الشهداء وغيرهم (وكذلك الانبياء) ولا خلاف في طهارة ميتتهم وفي غيرهم خلاف ولا يجوز للمضطر أكل ميتة نبي (رواه أبو داود وابن ماجه) عن أوس رفعه ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء وروى الزبير بن بكار من مرسل الحسن من كلمه روح القدس لم تأكل الارض لحمه وروى البيهقي عن أبي العالية ان لحوم الانبياء لا تبليها الارض ولا تأكلها السباع قال الشيخ أبو الحسن المالكي في شرح الترغيب وحكمة عدم أكل الارض اجساد الانبياء ومن الحق بهم ان التراب يمر على الجسد فيطهره والانبياء لا ذنب لهم فلم يحتج الى تطهيرهم بالتراب (ومنها أنه لا يورث فقيل لبقائه على ملكه) لانه حي (وقيل لمصيره صدقة وبه قطع) جزم (الرويا ني) وهو المعتمد لقوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة الرواية برفع صدقة ونصبها الشيعة وردبانه يبطل معنى الحديث اذ كل من ترك مالا حالة كونه صدقة كذلك وبان عليا والعباس من أهل اللسان وقد احتج الصديق عليهم بالحديث فقبلوه (ثم حكى وجهين في أنه هل يصير وقفا على ورثته) لو كان يورث (وانه

اذا

اذا صار وقفا هل هو الواقف) أو صار وقفا من غير انشاء صيغة (وجهان قال النووى فى زيادات الروضة الصواب الجزم بزوال ملكه وأن ماتركه صدقة على المسلمين لاتختص به الورثة انتهى) وقال الحافظ يظهر أن ماتركه بعده من جنس الاوقاف المطلقة ينتفع بها من يحتاج اليها وتقر تحت يد من يؤتمن عليها ولهذا كان له عند سهل قدح وعند أنس آخر وعند عبد الله بن سلام آخر وكان الناس يشربون منها تبركا وكانت جبته عند أسماء بنت أبى بكر الى غير ذلك مما هو معروف (وقال) الرافعى (فى الشرح الصغير) على وجيز الغزالى (المشهور أنه صدقة وذكر الرافعى) فى الشرح الكبير على الوجيز (فى قسم الفىء أن الخمس كان له صلى الله عليه وسلم ينفق منه على نفسه ومصالحه ولم يكن يملكه ولا ينتقل الى ورثته) لو كان يورث (وقال فى باب الخصائص انه ملكه ويجمع بينهما بأن لجهة الانفاق مادتين مملوكة وغير مملوكة والخلاف جار فى احداهما انتهى والله أعلم وعلى هذا فيباح له أن يوصى بجميع ماله للفقراء ويمضى) أى ينفذ (ذلك بعد موته بخلاف غيره فانه لايمضى مما أوصى به الا الثلث بعد موته) فالوصية بجميع المال فى سائر الاحوال من غير حرمة ولا كراهة من خصائص الانبياء لانهم لايورثون (وكذلك الانبياء لايورثون) لانهم لو ورثوا لظن ان لهم رغبة فى الدنيا لوارثهم أو لانهم أحياء أو لئلا يتمنى ورثتهم موتهم فيملكون (لما رواه النسائى من حديث الزبير) بن العوام (مرفوعا انا معاشر الانبياء) نصب على الاختصاص أو المدح والمعشر كل جمع أمرهم واحد فالانس معشر والجن معشر والانبياء معشر وهو معنى قول جمع المعشر الطائفة الذين يشملهم وصف (لانورث) وهذا بمعنى ما اشتهر مما لم يثبت لفظه نحن معاشر الانبياء لانورث قال الحافظ فى تخريج المختصر والحاصل أنه لم يوجد بلفظ نحن ووجد بلفظ انا ومفادهما واحد فلعل من ذكره ذكره بالمعنى وهو فى الصحيحين عن أبى بكر رضى الله عنه سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لانورث ماتركنا صدقة بحذف انا وكذا فى السنن الثلاث انتهى وصدقة بالرفع خبر المبتدا الذى هو ماتركنا والكلام جملتان الاولى فعلية والثانية اسمية قال الحافظ ويؤيده وروده فى بعض طرق الصحيح ماتركناه صدقة وادعى بعض الرافضة ان الصواب قراءته بتحتية أوله ونصب صدقة على الحال والذى توارد عليه أهل الحديث فى القديم والحديث بالنون ورفع صدقة انتهى وفى شرح المصنف وحرفه الامامية فقالوا لايورث بتحتية بدل النون وصدقة نصب على الحال وما تركناه مفعول لما لم يسم فاعله فجعلوا الكلام جملة واحدة ويكون المعنى ان ما يترك صدقة لايورث وهذا تحريف يخرج الكلام عن نمط الاختصاص الذى دل عليه قوله فى بعض طرق الحديث نحن معاشر الانبياء لانورث ويقضى ماصرفوه الى امر لايختص به الانبياء لان آحاد الامة اذا وقفوا اموالهم أو جعلوها صدقة انقطع حق الورثة عنها فهذا من تحاملهم أو تجاهلهم وقد اورده بعض أكابر الامامية على القاضى شاذان صاحب القاضى ابى الطيب فقال القاضى شاذان وكان ضعيف العربية قويا فى علم الخلاف لااعرف نصب صدقة من رفعه ولا احتاج الى علمه فانه لاخفاء بى وبك ان عليا وفاطمة من أفصح العرب لاتبلغ أنت ولا امثالك الى ذلك منهما فلو كان لهما حجة فيما لحظت لابداها لابى بكر فسكت ولم يحر جوابا وذهب النحاس الى صحة نصب صدقة على الحال وأنكره عياض لتأييده مذهب الامامية لكن قدره ابن

مالك ما تركناه متروك صدقة فحذف الخبر وبقي الحال كالعوض منه ونظيره قراءة بعضهم ونحن عصبة بالنصب انتهى لكن في التوجيه نظر اذ لم تأت رواية بالنصب حتى توجه ولانه لم يتعين حذف الخبر بل يحتمل ما قاله الامامية ولذا أنكره عياض وان صح في نفسه (وعلى هذا فيجاب عن قوله تعالى وورث سليمان داود وقوله فهب لي) ويقع في نسخة رب هب لي وهو تصحيف مخالف للتلاوة (من لدنك وليا يرثني بأن المراد يرث النبوة والعلم) خلافا لمن زعم أن خوف زكريا من موالي عصبته على ماله لانه لا يخاف على النبوة لانها من فضل الله يعطيها من شاء فلزم انه يورث وهذا مدفوع بأن خوفه منهم لاحتمال شرهم من جهة تغييرهم أحكام شرعه فطلب ولدا يرث نبوته ليحفظها (ومنها انه حي في قبره) قال البيهقي لان الانبياء بعد ما قبضوا رددت اليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء وقد رأى نبينا صلى الله عليه وسلم جماعة منهم واممهم في الصلاة وأخبر وخبره صدق ان صلاتنا معروضة عليه وان سلامنا يبلغه وان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء قال السيوطي وقد نبي الاوقد جمع مع النبوة وصف الشهادة فيدخلون في عموم قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا الآية واخرج احمد وابو يعلى والطبراني والحاكم والبيهقي عن ابن مسعود قال لان أحلف تسعا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل قتلا احب الي من ان احلف واحدة انه لم يقتل وذلك ان الله اتخذه نبيا واتخذه شهيدا وأخرج البخاري والبيهقي عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي توفي فيه لم أزل اجد ألم الطعام حين أكلت بخيبر فهذا أوان انقطع أبهري من ذلك السم (يصلي فيه باذان واقامة) من ملك وكل بذلك اكراما له على ما يظهر ويحتمل غير ذلك (وكذلك الانبياء) احياء في قبورهم يصلون روى أبو يعلى والبيهقي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الانبياء احياء في قبورهم يصلون وروى احمد ومسلم والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره (ولهذا قيل لا عدة على أزواجه) لانه حي فزوجيته باقية غايته انه انتقل من دار الى دار وحياته باقية وذلك مقتض لبقاء العصمة وكان قائل هذا رأى ان روحه لما ردت بعد موته اليه كأنه لم يمت لا انه لم يمت حقيقة بل هو أمر كهيئة الاغماء ظن به موته اذ لا قائل بذلك ومثله يقال في بقية الانبياء (وقد حكى) محمد بن الحسن (بزبالة) بفتح الزاي وتخفيف الموحدة الخزومي أبو الحسن المدني كذبوه ومات قبل المائتين (وابن النجار أن الاذان ترك في ايام) وقعة (الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء الشديدة أرض بظاهر المدينة ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار كانت بها الوقعة بين أهل المدينة وبين عسكر يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين بسبب خلع أهل المدينة يزيد وولوا على قريش عبد الله بن مطيع وعلى الانصار عبد الله بن حنظلة وأخرجوا عامل يزيد عثمان بن محمد بن أبي سفيان ابن عم يزيد من بين أظهرهم وكان عسكر يزيد سبعة وعشرين ألف فارس وخمسة عشر ألف راجل قتل فيها خلق كثير من الصحابة وغيرهم ونهبت المدينة وافتض فيها ألف عذراء وفي البخاري عن سعيد بن المسيب ان هذه الفتنة لم تبق من أصحاب الحديبية احدا (ثلاثة أيام وخرج الناس) من المسجد (وسعيد بن المسيب في المسجد) لم يخرج (قال سعيد فاستوحشت) أي حصلت لي وحشة اي نفرة في نفسي لخلو المسجد ممن يستأنس

به (فدنوت من القبر) الشريف لتزول الوحشة (فلما حضرت الظهر سمعت الاذان فى القبر فصليت الظهر) بذلك اكتفاء به لعلمه انه حق لكن مقتضى فلما حضرت الظهر أنه علم دخول الوقت قبل سماع الاذان لكن روى الدارمى اخبرنا مروان بن محمد عن سعيد بن عبد العزيز قال لما كان أيام الحرة لم يؤذن فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولم يقم وان سعيد بن المسيب لم يبرح مقيما كان لا يعرف وقت الصلاة الا بهمهمة يسمعها من قبر النبى صلى الله عليه وسلم (ثم مضى) استمر (ذلك الاذان والاقامة فى القبر لكل صلاة) يحتمل من ملك عنده بقبره تعظيما له على الظاهر ويحتمل غير ذلك (حتى مضت الثلاث ليال ورجع الناس وعاد المؤذنون فسمعت أذانهم كما سمعت الاذان فى قبر النبى صلى الله عليه وسلم انتهى) وأشار بذلك الى ان ما سمعه فى القبر هو الاذان المعروف لا الاعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ أخر أو نبه بذلك على سماعه بعد عود الناس اذان المؤذنين دون القبر وان كان باقيا لان سماعه تلك المدة كرامة له وتأنيس لاستيحاشه بانفراده فى المسجد وتجويزانه انقطع الاذان فى القبر بعد عود الناس لا يسمع وكلامهم يأباه روى أبو نعيم عن سعيد بن المسيب قال ما قد رأيتنى ليالى الحرة وما فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرى وما يأتى وقت صلاة الا سمعت الاذان من القبر وروى الزبير بن بكار عنه لم أزل أسمع الاذان والاقامة فى قبر رسول الله ايام الحرة حتى عاد الناس واخرج ابن سعد عنه انه كان يلازم المسجد أيام الحرة والناس يقتتلون قال فكنت اذا حانت الصلاة أسمع اذانا من القبر الشريف (وقد ثبت أن الانبياء يحجون ويلبون) فيجب اعتقاده لنبوته (فان قلت كيف يصلون ويحجون ويلبون وهم أموات فى الدار الآخرة وليست دار عمل) بل دار جزاء ونعيم للمؤمنين (فالجواب انهم كالشهداء بل افضل منهم والشهداء احياء عند ربهم يرزقون) كما فى التنزيل وقال صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة فى قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم بكرة وعشية رواه احمد (فلا يبعد ان يحجوا) ويلبوا (ويصلوا) وهذا لا يدفع السؤال كيف تقع أعمال الدنيا فى الآخرة وليست دار عمل وكما يرد هذا فى الانبياء يرد أيضا فى الشهداء والاحسن الجواب بانه ورد عن الشارع وهو ممكن فيجب قبوله ولا يبحث فيه بشئ وكون الآخرة ليست دار عمل أى مكلف به وأعمالهم انما هى لمجرد التلذذ وتيسيره لهم فهو من جملة النعيم (أو نقول) فى الجواب (ان البرزخ ينسحب) ينجر (عليه حكم الدنيا لانه قبل يوم القيامة) وكل ما قبله يعد من الدنيا (فى استكثارهم من الاعمال وزيادة الاجور وأن المنقطع فى الآخرة انما هو التكليف وقد تحصل الاعمال فى الآخرة من غير تكليف على سبيل التلذذ بها) فهو من النعيم وكان هذا تتمة الجواب الاول (ولهذا) أى حصول الاعمال فى الآخرة تلذذا (ورد أنهم) أى أهل الآخرة (يسبحون ويقرؤن القرآن) فى الجنة كما فى مسلم مرفوعا ان أهل الجنة يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس (ومن هذا سجود النبى صلى الله عليه وسلم وقت الشفاعة) ثلاث مرات (وقد قال صاحب التلخيص) ابن القاص (ان ماله عليه السلام بعد موته قائم) أى باق (على نفقته وملكه) فيصرف منه على أزواجه ومن كان فى نفقته فى حياته (وعده من خصائصه ونقل امام الحرمين) وصححه (عنه ان ما خلفه بقى على ما كان عليه فى حياته فكان ينفق منه أبو بكر على أهله) أى زوجاته

(وخدمه) ويصرف منه ما كان يصرف فى حياته (وكان يرى) يعتقد (أنه باق على ملك النبى صلى الله عليه وسلم فان الانبياء أحياء) ومال السبكى اليه لهذا التعليل (وهذا يقتضى اثبات الحياة فى احكام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد) لانها وان كانت واقعة لكن يزول ملكه معها وتعتد نساؤه ويورث ماله فلا ينفق شئ منه على زوجاته وخدمه اتفاقا فى ذلك كله بخلاف الانبياء ففيه خلاف (والذى صرح به النووى) وقال انه الصواب كما مر قريبا (زوال ملكه عليه السلام) بالموت (وأن ماتركه صدقة على جميع المسلمين لايختص به ورثته) وانما أنفق منه على زوجاته لوجوب نفقتهن فى تركته مدة حياتهن لانهن فى معنى المعتدات لحرمة النكاح عليهن أبدا وليس ذلك لارثهن منه ولذلك اختص من بساكنهن مدة حياتهن ولم يرثها ورثتهن بعدهن (فان قلت) كيف يكون حيا ويختلف فى زوال ملكه عن ماله وفى عدة زوجاته وهذا (القرآن ناطق بموته عليه السلام قال الله تعالى) خطابا له صلى الله عليه وسلم (انك ميت وانهم ميتون) أى ستموت ويموتون فلا شماتة بالموت نزلت لما استبطأ الكفار موته عليه السلام (وقال عليه السلام انى امرؤ مقبوض وقال الصديق) ومن كان يعبد محمدا (فان محمدا قد مات وأجمع المسلمون على اطلاق ذلك) ورجع عمر عن قوله انه ما مات ولن يموت حتى يفنى الله المنافقين فقام لما بويع أبو بكر واستوى على منبره عليه السلام وتشهد ثم قال أما بعد فانى قلت لكم مقالتى بالامس ولم تكن كما قلت وانى والله ما وجدتها فى كتاب الله ولا فى عهد عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنى كنت أرجو أن يعيش حتى يكون آخرنا موتا فاختار الله له ما عنده (فأجاب) أى فأقول أجاب لان هذا ليس من المواضع التى تدخل عليها الفاء (الشيخ تقى الدين السبكى بأن ذلك الموت غير مستمر وأنه صلى الله عليه وسلم احيى بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه) كاعتداد الزوجات (مشروطا بالموت المستمر والا فالحياة الثانية حياة أخروية ولاشك انها أعلى وأكمل من حياة الشهداء) افضل الانبياء عليهم (وهى ثابتة للروح بلا اشكال) أى بلا خلاف عند اهل السنة اذ لا تموت بموت الاجساد فى جميع الناس فنى فناؤها عند القيامة توفية بظاهر قوله تعالى كل من عليها فان وعدمه قولان استقرب السبكى الثانى (وقد ثبت ان اجساد الانبياء لاتبلى وعود الروح الى الجسد ثابت فى الصحيح لسائر الموتى فضلا) أى نهاية (عن الشهداء فضلا عن الانبياء وانما النظر فى استمرارها فى البدن وفى أن البدن يصير حيا كحالته فى الدنيا أو حيا بدونها وهى حيث شاء الله تعالى فان ملازمة الروح للحياة أمر عادى) أجرى الله به العادة فيجوز تخلفه (لاعقلى) فيمتنع تخلفه (فهذا) أى الحياة بلا روح (مما يجوز العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكره جماعة من العلماء ويشهد له صلاة موسى فى قبره) كما ثبت فى الصحيح واختلف فيها فقيل الصلاة اللغوية أى يدعو الله ويذكره ويثنى عليه وقيل الشرعية ولا مانع من ذلك لانه الى الآن فى الدنيا وهى دار تعبد وعلى هذا جرى القرطبى فقال الحديث يدل بظاهره على انه رآه رؤية حقيقية فى المنظة وأنه حى فى قبره يصلى الصلاة التى كان يصليها فى الحياة وذلك ممكن (فان الصلاة تستدعى جسدا حيا) سواء قلنا انها الشرعية او اللغوية (وكذلك الصفات المذكورة فى الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها احياة حقيقية ان تكون الابدان معها كما كانت

فى الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الاجسام) لان ذلك عادى لا عقلى وهذه الملائكة أحياء ولا يحتاجون الى ذلك وقيد بقوله (التى نشاهدها) حتى لا يرد عليهم انهم يأكلون ويشربون مما لا نشاهده وفى الفتاوى الرملية الانبياء والشهداء والعلماء لا يبلون والانبياء والشهداء يأكلون فى قبورهم ويشربون ويصلون ويصومون ويحجون واختلف هل يتزوجون نساءهم أم لا ويثابون على صلاتهم وحجهم ولا كلفة عليهم فى ذلك بل يتلذذون وليس هو من قبيل التكليف لان التكليف انقطع بالموت بل من قبيل الكرامة لهم ورفع درجاتهم بذلك (بل يكون لهم حكم آخر فليس فى العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقية لهم وأما الادراكات كالعلم والسماع فلا شك أن ذلك ثابت لهم بل ولسائر الموتى) كما ورد ذلك فى الاحاديث قال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عليه الا استأنس ورد عليه حتى يقوم رواه ابن أبى الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام رواه ابن عبد البر وصححه أبو محمد عبد الحق وقال صلى الله عليه وسلم ان الميت يعرف من يغسله ويحمله ويدليه فى قبره رواه أحمد وغيره (حكاه الشيخ زين الدين المراغى) بفتح الميم ومجمة آخره المحدث العالم النحرير (وقال انه مما يعز وجوده وفى مثله يتنافس المتنافسون) يرغبون بالمبادرة اليه لنفاسته وفى نبأ الاذكياء حياة النبى صلى الله عليه وسلم فى قبره هو وسائر الانبياء معلومة عندنا علما قطعيا لما قام عندنا من الادلة فى ذلك وتواترت به الاخبار وألف البيهقى فى ذلك جزأ وفى تذكرة القرطبى عن شيخه الموت ليس بعدم محض وانما هو انتقال من حال الى حال ويدل على ذلك ان الشهداء بعد قتلهم وموتهم احياء عند ربهم يرزقون فرحين مستبشرين وهذه صفة الاحياء فى الدنيا واذا كان هذا فى الشهداء فالانبياء احق بذلك واولى وقد صح ان الارض لا تأكل اجسادهم وانه صلى الله عليه وسلم اجتمع بالانبياء ليلة الاسراء فى بيت المقدس وفى السماء ورأى موسى قائما يصلى فى قبره واخبر صلى الله عليه وسلم بانه يرد السلام على كل من يسلم عليه الى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بان موت الانبياء انما هو راجع الى ان غيبوا عنا بحيث لا ندركهم وان كانوا موجودين احياء ولا يراهم احد من نوعنا الا من خصه الله تعالى بكرامة من أوليائه انتهى ولا تدافع بين رؤيته موسى يصلى فى قبره وبين رؤيته فى السماء لان للانبياء هراتع ومسارح يتعرفون فيها شاؤا ثم يرجعون أولا ان أرواحهم بعد فراق الابدان فى الرفيق الاعلى ولها اشراق على البدن وتعلق به فيمكنون من التعرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم وبهذا التعلق رآه يصلى فى قبره ورآه فى السماء ورأى الانبياء فى بيت المقدس وفى السماء كما أن نبينا بالرفيق الاعلى وبدنه فى قبره يرد السلام على من يسلم عليه ولم يفهم هذا من قال رؤيته يصلى فى قبره منامية أو تمثيل او اخبار عن وحى لا رؤية عين فكلها تكلفات بعيدة وأخرج البيهقى فى كتاب حياة الانبياء والحاكم فى تاريخه عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الانبياء لا يتركون فى قبورهم بعد أربعين ليلة ولكن يصلون بين يدى الله تعالى حتى ينفخ فى الصور قال الحافظ فى سنده محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى سيئ الحفظ قال وأما ما أورده الغزالى والرافعى بلفظ انا أكرم على ربى أن يتركنى فى قبرى بعد ثلاث فلا أصل له الا أن أخذ

من رواية ابن أبي ليلى هذه وليس الاخذ بجيد اذ تلك قابلة للتأويل قال البيهقي ان صح فالمراد انهم لا يتركون يصلون الا هذا المقدار ويكونون مصلين بين يدي الله (ومنها انه وكل بقبره ملك) قائم على قبره الى يوم القيامة (يبلغه صلاة المصلين عليه) بلفظ محمد أو أحمد وغيرهما من أسمائه كالعاقب والماحي ولام المصلين للاستغراق فهي للعموم وعموم الاشخاص يستلزم عموم الاحوال كأن يكون المصلي جنبا أو متغوطا لمحرم أو في مكان لا يذكر الله فيه كالاخلية ولا مانع من ذلك لجواز أن النهي لامر خارج وهو لا ينافي التبليغ الذي يترتب عليه الثواب ويبلغها له عقب التلفظ بها كما روى الديلمي عن أبي بكر رفعه اكثروا الصلاة علي فان الله وكل بي ملكا عند قبري فاذا صلى علي رجل من امتي قال لي ذلك الملك يا محمد ان فلان ابن فلان يصلي عليك الساعة وبه سقط توهم انه لا حاجة الى ذلك لان أعمال امته كلها تعرض عليه والصلاة من جملتها لانها تعرض ساعة التلفظ بها وهو غير وقت عرض الاعمال ولذا جعلوا من ادلة حياته على الدوام وان روحه لا تفارقه ابدا قوله صلى الله عليه وسلم ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام رواه ابو داود وبهذا اللفظ لا ضحالة خلو الوجود كله من احد يسلم عليه عادة وبأتي ان شاء الله تعالى بسط هذا الحديث في المقصد العاشر (رواه احمد والنسائي) في الصلاة (والحاكم وصححه) في التفسير وابن حبان والطبراني وابو الشيخ والبيهقي كلهم عن ابن مسعود (بلفظ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان لله ملائكة) جمع ملك نكره على معنى بعض صفته (سياحين) بسين مهملة من السياحة وهي السير يقال ساح في الارض يسيح سياحة اذا ذهب فيها واصله من السيح وهو الماء الجاري المنبسط (في الارض) في مصالح بني آدم وفي رواية بدله في الهواء (يبلغوني عن) وفي رواية من (امتي) امة الاجابة (السلام) ممن يسلم علي منهم وان بعد قطره وتناءت داره أي فيرد عليهم بسماعه منهم كما في خبر آخر وفيه تعظيم له صلى الله عليه وسلم واجلال لامته حيث سخر الملائكة الكرام لذلك وهذا الحديث في الصحيحين دون قوله سياحين فلم يعزه المصنف لهما لزيادتها فان ورد انه لا يطابق ترجمته اذ هي ملك يبلغه الصلاة والحديث ملائكة تبلغه السلام فالجواب انه اراد بالملك الجنس وهو نوعان واحد موكل بالقبر وآخرون سياحون وأراد بالصلاة ما يشمل السلام مجازا او في الحديث الاول تبليغ السلام والثاني تبليغ الصلاة فطابق الترجمة ولا يجاب بان السياحين يبلغون الموكل لانه صرح برده عليهم بسماعه منهم ودعوى التجوز ممنوعة فالاصل الحقيقة قال بعض هل يبلغ السياحون غير السلام او الملك غير الصلاة لم أقف على شيء في ذلك والظاهر لا لانه غير مشروع وكأنه أراد بغير الصلاة والسلام نحو ترضية وترحم عليه لتعليله بانه لم يشرع ولان الامر توقيفي لا دخل فيه للقياس (وعند الاصفهاني) بكسر الهمزة وفتحها وهي همزة قطع قال النووي ويجوز حذفها في الوصل وبفتح الموحدة وقد تكسر ويقال بالفاء مفتوحة ومكسورة مع كسر الهمزة وفتحها مدينة معروفة وهو أبو الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان بفتح المهملة والتحتية حافظ أصبهان ومسند ذلك الزمان مات سنة ست وتسعين وثلثمائة وأراد به الحافظ أبا القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي التيمي الطلحي الاصفهاني الامام الحافظ الكبير الذي يضرب به

المثل فى الصلاح مات سنة خمس وثلاثين وخمسمائة وكلاهما صحيح فأبو الشيخ روى هذا الحديث فى كتاب العظمة وأبو القاسم رواه فى كتاب الترغيب والترهيب له وقصر المصنف فى العزو فقد رواه البخارى فى تاريخه والطبرانى والعقيلى وابن النجار كلهم عن عمار بن ياسر أحد السابقين وقوله (عن عمارة) تصحيف من الكتاب فالصواب اسقاط الهاء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال (ان لله ملكا أعطاه سمع العباد كلهم) أى قوة يقتدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من أنس وجن وغيرهما (فما) وفى رواية فليس (من أحد يصلى على صلاة الا) سمعها و (أبلغنيها) زاد الطبرانى فى روايته وانى سألت ربى ان لا يصلى على عبد صلاة الا صلى عليه عشر أمثالها وللطبرانى أيضا عن عمار بن ياسر عن النبى صلى الله عليه وسلم ان لله ملكا أعطاه اسماع الخلائق كلها وهو قائم على قبرى اذا مت الى يوم القيامة فليس احد من أمتى يصلى على صلاة الا سماه باسمه واسم أبيه وقال يا محمد صلى عليك فلان بن فلان فيصلى الرب تبارك وتعالى عليه بكل واحدة عشرا وروى الخطيب عن ابى هريرة مرفوعا من صلى على عند قبرى سمعته ومن صلى على نائيا وكل الله بها ملكا يبلغنى ورواه الديلمى بلفظ نائيا ابلغته اى بعيدا ابلغنيه الملك فظاهره ان محل تبليغه ما لم يكن المصلى عند القبر الشريف والا سمعه صلى الله عليه وسلم بنفسه قال الشهاب ابن حجر فى فتاويه والذى يظهر ان المراد بالعندية ان يكون فى محل قريب من القبر بحيث يصدق عليه عرفا انه عنده وبالبعد عنه ما عدا ذلك وان كان بمسجده صلى الله عليه وسلم وفى القول البديع اذا كان المصلى عند قبره الشريف سمعه صلى الله عليه وسلم بلا واسطة سواء كان ليلة الجمعة او غيرها وما يقوله بعض الخطباء ونحوهم انه يسمع باذنيه فى هذا اليوم من يصلى عليه فهو مع حمله على القريب لا مفهوم له وسئل النووى عن حلف بالطلاق الثلاث انه صلى الله عليه وسلم يسمع الصلاة عليه هل يحنث ام لا فأجاب لا يحكم عليه بالحنث للشك فى ذلك والورع انه يلزمه الحنث انتهى لكن يعارضه خبر من صلى على عند قبرى وكل الله به ملكا يبلغنى وكفى امر دنياه وآخرته وكنت له شفيعا او شهيدا يوم القيامة وجمع صاحب الجوهر المنظم بانه يسمع الصلاة والسلام عند قبره بلا واسطة ويبلغه الملك ايضا اشعارا بمزيد خصوصيته والاعتناء بشانه والاستمداد له بذلك وروى الطبرانى وغيره عن الحسن بن على رفعه حيثما كنتم فصلوا على فان صلاتكم تبلغنى ومعناه لا تتكلفوا المعاودة الى قبرى لكن الحضور فيه مشافهة افضل من الغيبة والمنهى عنه الاعتياد الرافع للحشمة المخالف لكمال المهابة واخرج البيهقى فى شعب الايمان عن انس قال صلى الله عليه وسلم ان اقربكم منى يوم القيامة فى كل موطن اكثركم على صلاة فى الدنيا من صلى على يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله فى قبرى كما يدخل عليكم الهدايا يخبرنى بمن صلى على باسمه ونسبه الى عشيرته فأثبته عندى فى صحيفة بيضاء واخرج الطبرانى والبيهقى عن ابى هريرة وابن عدى عن انس مرفوعا اكثروا الصلاة على فى الليلة الغراء واليوم الازهر فان صلاتكم تعرض على قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت اى بليت فقال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء اى لانها نور وهو لا يتغير بل ينتقل من حالة الى حالة وروى ابن ماجه برجال ثقات

عن ابى الدرداء مرفوعا اكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلى على الا عرضت على صلاته حتى يفرغ منها قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء اى عرضت على عرضا خاصا فيه زيادة شرف للمصلى فى ذلك اليوم فلا ينافى انها تعرض عليه فى اى وقت صلى عليه ولذا قال اكثروا من الصلاة على فى يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا وشافعا يوم القيامة رواه البيهقى عن أنس باسناد ضعيف لكنه حسن لشواهده أى شهيدا باعماله التى منها الصلاة على وشافعا له شفاعة خاصة اعتنى به والا فشفاعته عامة ووجه مناسبة الاكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها انه يوم سيد أيام الاسبوع والنبى صلى الله عليه وسلم سيد الخلق فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره وايضا فكل خير تناله الامة فى الدارين انما هو بواسطته واعظم كرامة تحصل لهم فى يوم الجمعة وهى بعثهم الى منازلهم فى الجنة وكما انه عيدلهم فى الدنيا فكذا فى الاخرى فانه يوم المزيد الذى يتجلى لهم الحق تعالى فيه وهذا حصل لهم بواسطته فمن شكره اكثار الصلاة عليه فيه وذكر ابو طالب فى القوت ان اقل الاكثرية ثلثمائة مرة وورد فى الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ألفاظ كثيرة أشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ويأتى ان شاء الله تعالى مزيد لذلك فى المقصد السابع والاخير (وتعرض عليه أعمال امته) حسنها وسيئها فيحمد الله على حسنها (ويستغفر لهم) سيئها روى البزار بسند جيد عن ابن مسعود رفعه حياتى خير لكم ومماتى خير لكم تعرض على أعمالكم فما كان من حسن حمدت الله عليه وما كان من سيئ استغفرت الله لكم أى طلبت مغفرة الصغائر وتخفيف عقوبات الكبائر وظاهره ان المراد عرض أعمال المكلفين اذ غير المكلف لا ذنب له ويحتمل العموم وذلك العرض كل يوم مرتين كما (روى ابن المبارك) عبد الله الذى تستنزل الرحمة بذكره (عن سعيد بن المسيب) التابعى الجليل ابن الصحابى (قال ليس من يوم الا وتعرض على النبى صلى الله عليه وسلم أعمال أمته غدوة وعشيا) زيادة اكرام لهم (فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم) فيحمد الله ويستغفره لهم فاذا علم المسىء ذلك قد يحمله على الاقلاع ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال كل يوم الاثنين والخميس على الله وتعرض على الانبياء والآباء والامهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضا واشراقا فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم رواه الحكيم الترمذى لجواز ان العرض على النبى صلى الله عليه وسلم كل يوم على وجه التفصيل وعلى الانبياء ومنهم نبينا على وجه الاجمال يوم الجمعة فيمتاز صلى الله عليه وسلم يعرض اعمال أمته كل يوم تفصيلا ويوم الجمعة اجمالا ويأتى ان شاء الله تعالى وجه أن مماته خير فى المقصد العاشر (ومنها أن منبره على حوضه) أى ينقل المنبر الذى قال عليه هذه المقالة يوم القيامة فينصب على الحوض ثم تصير قوائمه رواتب فى الجنة كما روى الطبرانى (كما فى حديث) اخرجه الشيخان واحمد والترمذى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى (وفى رواية) عند النسائى فى هذا الحديث بدل قوله ومنبرى على حوضى (ومنبرى على ترعة) بضم فسكون (من ترع) بضم ففتح جمع ترعة (الجنة) اى موضع معين فيها (واصل

الترعة)

الترعة) اى حقيقتها لغة (الروضة على المكان المرتفع خاصة فاذا كانت فى المطمئن فهى روضة) وبهذه الحقيقة فسرها الدبلى قال وقيل هى الدرجة وفى رواية لاحمد والطبرانى عن بعض الصحابة تفسير الترعة بالباب وسوى فى القاموس بين هذه الحقائق فظاهره انها كلها لغوية والروضة الموضع المعجب بالزهور لاستراضة المياه السائلة اليها اى سكونها بها وعلم من المصنف ان الروضة تطلق على مجمع الزهور فى المرتفع والمنخفض ويختص المنخفض بالروضة دون الترعة (ولم يختلف احد من العلماء انه على ظاهره) اى ان المراد منبره الذى كان يخطب عليه فى الدنيا (وانه حق محسوس) مشاهد بحاسة البصر (موجود) فى الجنة وعلى الحوض قبل (فان القدرة صالحة) لذلك (لا عجز فيها) تعليل لنفى الخلاف (وكل ما اخبر به الصادق عليه الصلاة والسلام من امور الغيب فالايمان به واجب) اذ لا ينطق عن الهوى لكن فى نفى الخلاف نظر فالخلاف موجود فقيل هو منبره الذى كان يخطب عليه قال السيوطى وهو الاصح وقيل منبر يوضع له هناك وقيل التعبد عنده يورث الجنة فكأنه قطعة منها واستبعد الثانى بأن فى رواية احمد برجال الصحيح عن ابى هريرة رفعه منبرى هذا على ترعة من ترع الجنة فاسم الاشارة ظاهرا وصريح فى انه منبره فى الدنيا والثالث بانه لا يكون خصوصية له اذ التعبد فى اى مكان يورث الجنة اللهم الا ان يجاب عن المصنف بان المعنى لم يختلف احد فى ان المنبر على ظاهره وان اختلفوا فى انه الذى كان فى الدنيا او غيره وفى انه على حذف مضاف اى العمل عنده ام لا ويحتمل ان لفظ احد بمعنى الجماعة اى لم يختلف جماعة فى هذا وان اختلف غيرهم على نحو قول البيضاوى فى لا تفرق بين احد من رسله احد فى معنى الجمع لوقوعه فى سياق النفى او ان احد بمعنى واحد كما فى القاموس اى لم يتردد واحد فى ذلك فلم يقل اراد بالمنبر المقام وهذا قريب مما قبله لكن قال شيخنا تقريرا هذا من حيث اللفظ ومرادهم بمثله حكاية الاتفاق فالاقرب الاول (ومنها ان ما بين منبره وقبره روضة من رياض الجنة رواه البخارى) ومسلم وغيرهما (بلفظ ما بين بيتى ومنبرى) ووقع فى رواية ابن عساكر للبخارى فى فضل المدينة من صحيحه وقبرى بدل بيتى قال الحافظ وهو خطأ فقد قدم البخارى الحديث فى كتاب الصلاة باسناده بلفظ بيتى وكذا هو فى مسند مسدد شيخ البخارى فيه نعم وقع فى حديث سعد بن ابى وقاص عند البزار برجال ثقات وابن عمر عند الطبرانى بلفظ قبرى فعلى هذا المراد بالبيت فى قوله بيتى احد بيوته لا كلها وهو بيت عائشة الذى صار فيه قبره وقد ورد الحديث بلفظ ما بين المنبر وبيت عائشة روضة من رياض الجنة أخرجه الطبرانى فى الاوسط (وهذا يحتمل الحقيقة) بان يكون على ظاهره ولم يثبت خبر عن بقعة بخصوصها أنها من الجنة الا هذه البقعة (والمجاز أما الحقيقة فبأن يكون ما اخبر عنه صلى الله عليه وسلم بأنه من الجنة مقتطعا منها) نقل ابن زبالة أن ذرع ما بين المنبر والبيت الذى فيه القبر الآن ثلاث وخمسون ذراعا وقيل أربع وخمسون وسدس وقيل خمسون الا ثلثى ذراع قال الحافظ وهو الآن كذلك فكأنه نقص لما ادخل بين الحجرة فى الجدار (كما ان الحجر الاسود منها) كما قال صلى الله عليه وسلم الحجر الاسود من الجنة رواه احمد عن انس والنسائى عن ابن عباس والاصل الحقيقة ويؤيده ما للخطيب وابن عساكر مرفوعا والحجر الاسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وانما سودته

خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل احد يشهد ان استلمه وقبله من اهل الدنيا وروى الازرقي مرفوعا الحجر الاسود نزل به ملك من السماء (وكذلك النيل والفرات من الجنة) روى مسلم عن ابي هريرة مرفوعا سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من انهار الجنة وهو على ظاهره على الاصل وقيل مؤول (وكذلك الثمار الهندية من الورق التي اهبط بها آدم عليه السلام من الجنة فاقتضت الحكمة الالهية ان يكون في هذه الدار من مياه الجنة) كالنيل والفرات (ومن ترابها) وهو الارض التي بين المنبر والقبر (ومن حجرها) وهو الحجر الاسود والعبادة فيه سبب في نيل الجنة قاله ابن أبي جمرة) بجيم وراء وفيه نسمح اذ الروضة ليست مسببة من حيث ذاتها بل الوصول اليها مسبب عن العمل لكنها لما كانت المقصودة أطلق اسمها مريدا التعبد الموصل اليها (وهو معنى قول بعضهم لكون العبادة فيه تؤل) أي تؤدي أي تكون طريقا (الى دخول العابد روضة الجنة) ففيه مجوز أيضا لان الايلولة الرجوع (وهذا فيه نظر اذ لا اختصاص لذلك بتلك البقعة على غيرها) فالعبادة في أي مكان كذلك وجوابه أنها سبب قوي يوصل اليها على وجه أتم من بقية الاسباب او هي سبب لروضة خاصة اجل من مطلق الدخول والتنعم فان أهل الجنة يتفاوتون في منازلها بقدر أعمالهم (وفي كتاب بهجة النفوس) وتحليها بمعرفة ما عليها واولها (لابن أبي جمرة أيضا حكاية قول أن تلك البقعة تنقل بعينها) يوم القيامة (فتكون في الجنة بعني روضة من رياضها قال والاظهر الجمع بين الوجهين معا) اذ لا تخالف بينهما (يعني احتمال كونها تنقل الى الجنة وكون العمل فيها موجبا لصاحبه روضة من رياض الجنة) أخصر واجمع من هذا قول المصنف على البخاري ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة من الجنة وتنقل هي أيضا الى الجنة (ويأتي مزيد لذلك في فصل الزيارة من المقصد الاخير ان شاء الله تعالى) وهو نقل كلام ابن ابي جمرة في الاستدلال على ذين الوجهين بالنظر والقياس بنحو ورقة وقيل في وجه المجاز ايضا انه من التشبيه البليغ اي كروضة من رياض الجنة في تنزل الرحمة وحصول السعادة (ومنها انه صلى الله عليه وسلم اول من ينشق عنه القبر) كما قال صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر وأول شافع واول مشفع رواه مسلم وابو داود وعن ابي هريرة اي اول من يجعل احياؤه مبالغة في اكرامه وتخصيصا بتجميل جزيل انعامه (وفي رواية مسلم) أيضا من حديث ابي هريرة (أنا أول من تنشق عنه الارض) فلا يتقدم عليه احد أي أرض قبره فهو مساو للرواية قبله زاد الترمذي وقال حسن غريب والحاكم من حديث ابن عمر ولا فخر ثم أبو بكر ثم عمر ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي ثم انتظر اهل مكة حتى احشر بين الحرمين قال السمهودي وفيه بشرى عظيمة لكل من مات بالمدينة واشعار بذم الخروج منها مطلقا وهو عام ابدا في كل زمان كما نقله المحب الطبري وارتضاه وروى الترمذي عن انس مرفوعا انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا خطيبهم

اذا وقدوا وانا مبشرهم اذا ايسوا لواء الحمد يومئذ بيدى وانا اكرم ولد آدم على ربى ولا فخر (وهو أول من يفيق) بضم اوله (من الصعقة) وهى غشى يلحق من سمع صوتا او رأى شيأ يفزع منه واستشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد من كان حيا اذ ذاك والاموات هم المستثنون فى قوله تعالى الا من شاء الله اى من سبق له الموت قبل ذلك فلا يصعق واما الانبياء ففى حكم الاحياء وقيل المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وهى غشية تحصل للناس فى الموقف (قال عليه الصلاة والسلام انا اول من يرفع رأسه بعد النفخة) الاخيرة كما فى الرواية (فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش) أى بعمود من عمده وللشيخين من حديث أبى هريرة أيضا باطش بجانب العرش أى آخذ بشئ منه بقوة فالبطش الاخذ بقوة (فلا أدرى أفاق قبلى أم جوزى بصعقة الطور) لما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا وفى الصحيحين أيضا فما أدرى اكان ممن صعق فأفاق قبلى أم كان ممن استثنى الله أى فى قوله الا من شاء الله فلم يصعق وكل من الامرين فضيلة ظاهرة لكن لا يلزم من فضله من هذه الجهة أفضليته مطلقا ولا منافاة بين الروايتين لان المعنى لا ادرى أى هذه الثلاثة كانت الافاقة او الاستثناء او المحاسبة (رواه البخارى) ومسلم وغيرهما وبه استشكل كونه صلى الله عليه وسلم أول من تنشق عنه الارض واول من يفيق مع لتردد فى خروج موسى من قبره وأجاب عياض باحتمال ان هذه الصعقة ليست النفخة الاولى ولا الثانية التى يعقبها النشور بل صعقة تأتى يوم القيامة حين تنشق السماء والارض ورده القرطبى بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بانه يخرج من قبره فيلقى موسى متعلقا بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث قال (و) يؤيده انه عبر بقوله أفاق لانه انما يقال أفاق من الغشى وبعث من الموت ولذا عبر عن صعقة الطور بالافاقة لانها لم تكن موتا بلا شك واذا تقرر ذلك ظهر صحة الحمل على أنها غشية تحصل للناس فى الموقف وأجاب المصنف كغيره بقوله و (الظاهر أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن عنده علم ذلك) أى كونه أول (حتى اعلمه الله تعالى) بانه اول (فقد اخبر عن نفسه الكريمة انه اول من ينشق عنه القبر) كما مر فى الاحاديث المفيدة لعلمه بافاقته قبل موسى فحينئذ يكون ممن استثنى الله او جوزى بصعقة الطور (وهو اول من يجيز) بضم الياء وكسر الجيم وبالزاى اى يمضى (على الصراط) ويقطعه وفى رواية يجوز وهما بمعنى يقال أجزت الوادى وجزته (رواه البخارى) ومسلم (عن ابى هريرة) فى حديث طويل بلفظ قال صلى الله عليه وسلم فأكون أنا وأمتى أول من يجيز على الصراط ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم (وأنه يحشر فى سبعين ألفا من الملائكة كما روى عن كعب الاحبار) جمع حبر أى ملجأ العلماء الحميرى ابى اسحق الثقة المخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات فى خلافة عثمان انه دخل على عائشة فتذاكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كعب (ما من فجر يطلع الا نزل سبعون ألف ملك يحفون بقبره عليه الصلاة والسلام يضربون بأجنحتهم) أسقط من الرواية ويصلون على النبى صلى الله عليه وسلم (حتى اذا أمسوا عرجوا وهبط سبعون الف ملك) اسقط منها ايضا يحفون بالقبر يضربون باجنحتهم ويصلون على النبى صلى الله عليه وسلم سبعون الفا بالليل وسبعون الفا بالنهار (حتى

اذا انشقت عنه الارض خرج فى سبعين الفا من الملائكة يقرونه صلى الله عليه وسلم رواه ابن النجار) الحافظ الامام البارع ابو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادى سمع ابن الجوزى وابن كليب وغيرهما وكان من اعيان الحفاظ الثقات مع الدين والورع والسيانة والفهم وسعة الرواية له ثلاثة آلاف شيخ ومؤلفات عدة مات فى خامس شعبان سنة ثلاث واربعين وستمائة عن ست وستين سنة رحل منها فى الاقطار سبعا وعشرين سنة للرواية (فى تاريخ المدينة) المسمى بالدر الثمينة وكذا رواه ابو الشيخ وابن المبارك وابن أبى الدنيا كلهم عن كعب وكانه من الكتب القديمة لانه حبرها (وانه يحشر راكب البراق) بضم الموحدة (رواه الحافظ) العلامة شيخ الاسلام الناقد الدين الخبير ابو طاهر عماد الدين احمد بن محمد بن احمد بن ابراهيم الاصبهانى (السلفى) بكسر السين المهملة وفتح اللام لقب جده احمد ومعناه الغليظ الشفة وله تصانيف وروى عنه الحفاظ مات سنة ست وسبعين وخمسمائة (كما ذكره الطبرى) الحافظ محب الدين المكى فى ذخائر العقبى فقال اخرج السلفى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تبعث الانبياء على الدواب ويحشر صالح على ناقته ويحشر ابنا فاطمة على ناقتى العضباء والقصواء واحشر أنا على البراق خطوها عند اقصى طرفها ويحشر بلال على ناقة من نوق الجنة انتهى واخرجه الطبرانى والحاكم بلفظ تحشر الانبياء على الدواب ليوافوا المحشر ويبعث صالح على ناقته وأبعث على البراق ويبعث ابنای الحسن والحسين على ناقتين من نوق الجنة ويبعث بلال على ناقة من نوق الجنة ينادى بالاذان محضا وبالشهادة حقا حتى اذا قال اشهد ان محمدا رسول الله شهد له المؤمنون من الاولين والآخرين فقبلت ممن قبلت وردت على من ردت وفيه مخالفة لما قبله فيما يركبه الشيطان الا أن يجمع بركوب ناقتيه وبركوب ناقتى الجنة زيادة فى تعظيمهما ثم لا يعارض هذا ما ورد مرسلا ان المؤمن يركب عمله والكافر يركبه عمله لان بعضهم يركب الدواب وبعضهم الاعمال او يركبونها فوق الدواب وروى النسائى والحاكم والبيهقى عن أبى ذر رفعه ان الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة أنواع فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون ويسعون وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم وأخرج الترمذى وحسنه عن ابى هريرة مرفوعا يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم ان الذى أمشاهم على اقدامهم قادر على ان يمشيهم على وجوههم أما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك هذا وجزم الحليمى والغزالى بان الذين يحشرون ركبانا يركبون من قبورهم وقال الاسماعيلى انهم يمشون من قبورهم الى الموقف ويركبون من ثم جمعا بينه وبين حديث الصحيحين يحشر الناس حفاة مشاة قال البيهقى والاول أولى وفى تاريخ ابن كثير يحشر الناس مشاة والنبى صلى الله عليه وسلم راكب على ناقته الحمراء فاذا كان هذا من خصائصه فانما يؤتون بالنجائب بعد الجواز على الصراط وهو الاشبه وفى حديث انهم يؤتون بنجائب يركبونها عند قيامهم من قبورهم وفى صحته نظر (ويكسى فى الموقف أعظم الحلل من الجنة) بعد حشر الناس كلهم عراة او بعضهم كاسيا او بعد خروجهم من قبورهم بثيابهم التى ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة

لحديث ابى سعيد عند ابى داود وصححه ابن حبان مرفوعا ان الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها (رواه البيهقى) فى الاسماء عن ابن عباس مرفوعا (بلفظ) اول من يكسى ابراهيم حلة من الجنة و يؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش و يؤتى بى (فأكسى حلة من الجنة لا يقوم أى لا يصلح (لها البشر) وفى نسخة بالباء بدل اللام يقال قام بالامر اذا استقل به دون غيره فاستعمله فى لازم معناه اللغوى وذلك اللازم عدم صلاحية غيره لتلك الحلة وفى البخارى عن ابن عباس مرفوعا انكم تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين وأول من يكسى يوم القيامة ابراهيم الحديث فيجيب عزو بعض له للبزار قال الحافظ قيل فى حكمة خصوصية ابراهيم بذلك لكونه ألقى فى النار عريانا أو لانه أول من لبس السراويل ولا يلزم من ذلك تفضيله على نبينا لان المفضول قد يمتاز بشئ يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة ويمكن أن يقال لا يدخل فى عموم خطابه وقال القرطبى قد جبر صلى الله عليه وسلم عن هذا السبق بكونه يكسى حلتين كما فى حديث البيهقى وأجاب الحليمى بأنه يكسى ابراهيم أولا ثم نبينا على ظاهر الخبر لكن حلة نبينا أعلى وأكمل فتصير بنفاستها مافات من الاولية على انه يحتمل أن نبينا صلى الله عليه وسلم خرج من قبره فى ثيابه التى مات فيها والحلة التى يكساها يوم مذ حلة الكرامة بقرينة اجلاسه عند ساق العرش فتكون أولية ابراهيم فى الكسوة بالنسبة لبقية الخلق (ورواه كعب بن مالك) الانصارى السلمى المدنى أحد الثلاثة الذين تيب عليهم مرفوعا (بلفظ يحشر الناس يوم القيامة فاكون أنا وأمتى على تل) مكان عال (ويكسونى ربى حلة خضراء رواه الطبرانى) فبين فى هذه الرواية لونها وهو عطف على اكون والواو لا ترتب فلا ينافى مقتضى التعقيب بالفاء فى السابق أن الكسوة تكون عقب الخروج من القبر وفى الترمذى عن أبى هريرة أنا أول من تنشق عنه الارض فاكسى حلة من حلل الجنة الحديث وعلى احتمال أنه يقوم بثيابه التى مات فيها ولا تبلى حتى يكسى يكون ذلك له خصوصية أخرى حيث تبلى ثياب الخلائق وثوبه لا يبلى ولا ينافيه الفاء لان التعقيب فى كل شئ بحسبه (وهو عند ابن أبى شيبة) عن كعب (بلفظ يحشر الناس) كلهم (على تل وأمتى) اى وهو معهم كما قال قبل (على تل) أعلى من التل الذى عليه الناس (وعند الطبرانى أيضا من حديث ابن عمر فيرقى هو يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته على كوم) هو والتل بمعنى (فوق الناس) ولم يبين هل الكوم من كافور أو مسك أو نحوهما (وأنه يقوم عن يمين العرش) خصيصية شرفه الله بها (رواه ابن مسعود عنه عليه الصلاة والسلام) فى حديث (وفيه لا يقومه غيره يغبطه فيه) حال من المفعول اى يغبط النبى حالة كونه فى ذلك المقام أو فى سببية اى يغبطونه بسببه وقد ذكر المصنف الحديث فيما يأتى بلفظ يغبطه به أو الضمير لموقف الخلائق فيكون حالا من فاعل يغبط اى يغبطه حال كونهم فى مقامهم (الاولون والآخرون) قال الحافظ الغبطة أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه والحرص على هذا يسمى منافسة فان كان فى الطاعة فمحمود ومنه فليتنافس المتنافسون وفى المعصية فمذموم ومنه فلا تنافسوا وفى الجائز فمباح انتهى والمراد بالتمنى هنا حالة تستدعى محبته واستحسانه لا الطلب لعلمهم انه لا يكون لغيره فغبطتهم له استحسانهم لمقامه المخصوص به

وعده مقاما عظيما له ففيه تجريد اذ الغبطة تعني المستحسن فجرد عن تعني وأريد به الجزء الثاني وهو المستحسن وروى الترمذي وقال حسن صحيح غريب عن ابي هريرة مرفوعا أنا أول من تنشق عنه الارض فاكسى حلة من حلل الجنة ثم أقوم عن يمين العرش ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري (ومنها انه يعطى المقام المحمود) قال تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا (قال مجاهد) التابعي المفسر المشهور (هو جلوسه على العرش) حملا للمقام على أنه مصدر ميمي لا اسم مكان (وعن عبد الله بن سلام) الصحابي هو (جلوسه على الكرسي) وهو مغاير لما قبله على الاصح أنه غير العرش ومساو على انه هو (ذكرهما البغوي) في تفسيره بعد أن صدر بأن المراد الشفاعة وساق حديثها الطويل في اتيان الناس آدم الخ وهذان التفسيران من جملة مازيف لانه تفسير للشيء بخلاف ما فسره به صاحبه فقد روى البخاري والترمذي عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المقام المحمود فقال هو الشفاعة وأخرج ابو نعيم والبيهقي عن أبي هريرة رفعه المقام المحمود الشفاعة اى الموعود بها في فصل القضاء ولذا قال الرازي وغيره الصحيح المشهور أنه الشفاعة ولابن ابي حاتم عن سعيد بن هلال احد صغار التابعين أنه بلغه أن المقام المحمود يوم القيامة يكون بين يدي الجبار وبين جبريل يغبطه بمقامه اهل الجمع وهو مما زيف ايضا لكن قال الحافظ يمكن رده الى القول بانه الشفاعة لانه لما كان مقامه الذي يقوم فيه أقرب اليه من مقام جبريل صار صفة للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلائق وقيل هو اعطاؤه لواء الحمد وقيل ثناؤه على ربه (وسيأتي ما قيل في ذلك) مبسوطا (في ذكر تفضيله عليه الصلاة والسلام بالمقام المحمود ان شاء الله تعالى) في المقصد العاشر (ومنها انه يعطى الشفاعة العظمى في فصل القضاء) بين أهل الموقف حين يفزعون اليه لما طول عليهم الوقوف بعد اتيانهم الانبياء آدم فنوح فابراهيم فموسى فعيسى (والشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب) لما في الصحيحين فأرفع رأسي فأقول يارب امتي يارب امتي فيقال ادخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وروى هناد وابن منيع والديلمي بسند جيد عن ابي هريرة رفعه سألت الله الشفاعة لامتي فقال لك سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب قلت رب زدني فحثى لي بيديه مرتين عن يمينه وعن شماله والظاهر ان المراد التكثير لا خصوص العدد وضرب المثل بالحثيات لان شأن المعطي الكريم اذا استزيد ان يحثي بكفيه بلا حساب وربما ناوله بغير كف وقال بعض هذا كناية عن المبالغة في الكثرة والا فلا كف ولا حثى (وفي رفع درجات ناس في الجنة كما جوز النووي اختصاص هذه) به ولم يذكر لذلك مستندا (والتي قبلها به) وهي ادخال قوم الجنة بغير حساب وفيه انه لم يجوزها بل جزم بها وعبارته للنبي صلى الله عليه وسلم شفاعات خمس الشفاعة العظمى للفصل وفي جماعة يدخلون الجنة بغير حساب وفي ناس استحقوا النار فلا يدخلونها وفي ناس دخلوها فيخرجون منها وفي رفع درجات ناس في الجنة والمختص به الاولى والثانية وتجوز الثالثة والخامسة اه وبحث بعض في اثبات الخصوصية بتجويز النووي بما صرحوا به ان الخصائص لا تثبت باحتمال (ووردت الاحاديث به في التي قبل) وهي الشفاعة العظمى (وسيأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في المقصد الاخير) مع فوائد حسنة (والله

المعين

٢ قوله وتجوز الخ هكذا في النسخ بحذف متعلق الجواز وحذف الرابعة ولعل الاصل وتجوز لغيره الثالثة والرابعة الخ بدليل قوله والمختص به الخ تأمل اه مصححه

المعين) لاغيره (ومنها انه صاحب لواء الحمد) بالكسر والمد علمه ورايته (يوم القيامة) واضيف الى الحمد الذى هو الثناء على الله بما هو اهله لانه منصوب فى الموقف وهو المقام المحمود المختص به والعرف جار بأن اللواء انما يكون مع كبير القوم ليعرف مكانه اذ موضوعه اصالة شهرة مكان الرئيس وتنصب فى القيامة مقامات لاهل الخير والشر لكل متبوع لواء يعرف به قدره واعلاها مقام الحمد فاعطى لاعظم الخلائق لواء الحمد وفى انه حقيقى وعند الله علم حقيقته او معنوى وهو انفراده بالحمد يومئذ وشهرته على رؤس الخلائق به رأيان رجح بعض الاول وهو الاصل (آدم فمن دونه) اى سواه (تحته رواه البزار) واخرجه احمد والترمذى وقال حسن صحيح وابن ماجه عن ابى سعيد مرفوعا انا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وبيدى لواء الحمد ولا فخر وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائى الحديث (ومنها انه اول من يقرع) يطرق وينقر (باب الجنة) كما قال صلى الله عليه وسلم انا اول من يدق باب الجنة فلم تسمع الآذان احسن من طنين الحلق على تلك المصاريع رواه ابن النجار وجمع المصاريع باعتبار الابواب فانه اذا قرع اعظمها تحرك الجميع او لتعدد القرع كأنه تعددت المصاريع او ان فى كل مصراع مصاريع اعتبارية (روى مسلم) فى الايمان (من حديث المختار بن فلفل) بضم الفاءين ولامين الاولى ساكنة مولى عمرو بن حريث صدوق له اوهام روى له ابو داود والترمذى والنسائى ومسلم (عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكثر الناس) الذى رايته فى مسلم وكذا نقله جمع من الحفاظ عنه الانبياء (تبعا) بفتح الفوقية والباء الموحدة جمع تابع وفى القاموس وغيره التبع محركة يكون واحدا وجمعا ويجمع على اتباع ونصب على التمييز (يوم القيامة) خصه لانه يوم ظهور ذلك الجمع وهذا يوضح خبر مسلم ايضا ان من الانبياء من يأتى يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد ولا يعارضه وارجو ان اكون اكثرهم تبعا اما لان رجاءه محقق الوقوع او قاله قبل ان يكشف له عن امته ويراهم ثم حقق الله رجاءه فجزم به (وانا اول من يقرع باب الجنة) اى يطرقه للاستفتاح فيكون اول داخل (وعنده) اى مسلم (ايضا) فى كتاب الايمان من حديث ثابت (عن انس قال صلى الله عليه وسلم آتى باب الجنة) اى اجىء بعد الانصراف من المحشر والحساب الى اعظم المنافذ التى توصل الى دار الثواب وهو باب الرحمة او باب التوبة كما فى النوادر وعبر بآتى دون اجىء للاشارة الى ان مجيئه يكون بصفة من لبس خلعة الرضوان فجاء على تمهل وامان من غير نصب فى الاتيان اذ الاتيان كما قال الراغب مجىء بسهولة والمجىء اعم ففى ايثاره عليه مزية (يوم القيامة فأستفتح) بسين الطلب عبر بها ايماء الى القطع بوقوع مدخولها وتحققه اى اطلب فتحه بالقرع كما فى الاحاديث لا بالصوت وفى رواية احمد آخذ بحلقة الباب والفاء للتعقيب اشارة الى انه قد اذن له من ربه من غير واسطة خازن ولا غيره وذلك ان من ورد باب كبير وقف عادة حتى يستأذن له فالتعقيب اشارة الى ان ربه صانه عن ذل الوقوف واذن له فى الدخول ابتداء بحيث صار الخازن مأموره منتظرا قدومه (فيقول الخازن) اى الحافظ وهو المؤتمن على ما استحفظه وال عهدية والمعهود رضوان وخص مع كثرة الخزنة لانه اعظمهم ومقدمهم وعظيم الرسل انما يتلقاه عظيم الخزنة (بك امرت) كذا فى جميع ما رأيناه من نسخ المصنف وفيه سقط منه

او من نساخه فلفظ رواية مسلم فيقول الخازن من انت فأقول محمد فيقول بك امرت وقد ساقه المصنف في المقصد الاخير تاما وانما اجابه بالاستفهام واكده بالخطاب تلذذا بمناجاته والا فأبواب الجنة شفافة كما في خبر وهو العلم الذي لا يشتبه والتمييز الذي لا يلتبس وقد رآه رضوان قبل ذلك وعرفه اتم معرفة ولذا اكتفى بقوله فأقول محمد وان كان المسمى به كثيرا ولا ينافي كون ابواب الجنة شفافة خبر ابي يعلى عن انس رفعه اقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقه من فضة لان ما في الدنيا لا يشبه ما في الجنة الا في مجرد الاسم كما في حديث فلا مانع من كونه ذهبا شفافا ولم يقل انا لابهامه مع اشعاره بتعظيم النفس وهو سيد المتواضعين وهذه الكلمة جارية على ألسنة المتجبرين اذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بأنفسهم وقال ابن الجوزي انا لا تخلو عن نوع تكبر كأنه يقول انا لا احتاج الى ذكر اسمي ولا نسبي لسموّ مقامي وقال بعض المحققين ذهبت طائفة من العلماء وفرقة من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل عن نفسه بأنا تمسكا بظاهر الحديث حتى قالوا انها كلمة لم تزل مشؤمة على قائلها كقول ابليس انا خير وفرعون انا ربكم وليس كما قرروا بل الشؤم لما صحبه من الخير والربوبية واصابه الصوفية في دقائق العلوم والاشارات في التبرى من الدعاوى الوجودية لكن الذي اشاروا اليه بهذا راجع الى معان تتعلق بأحوالهم دون القول كيف وقد نا قضهم نصوص كثيرة انما انا بشر انا اول المسلمين وما انا من المتكلفين انا سيد ولد آدم انا اكثر الانبياء تبعا وغير ذلك وقد قال النووي لا بأس ان يقول انا الشيخ فلان او القاضي فلان اذا لم يحصل التمييز الا به وخلا عن الخيلاء والكبر والباء في قوله بك متعلقة بالفعل بعدها وهي سببية اي بسببك امرت بالبناء للمفعول والفاعل الله (ان لا افتح) كذا في نسخ وفي اخرى بدون ان وهي التي وقفت عليها في مسلم وذكره السيوطي في جامعيه بأن وتعقبه شارحه بأن الذي في نسخ مسلم الصحيحة المقروأة بلا ان (لاحد قبلك) لا من الانبياء ولا من غيرهم اذ أحد في سياق النفي للعموم فيفيد استغراق جميع الافراد وعلم منه ان طلب الفتح انما هو من الخازن والا لما كان هو المجيب فان قيل لم طلب الفتح من الخازن ولم يطلبه منها بلا واسطة فانه ورد عن الحسن وقتادة وغيرهما ان ابوابها يرى ظاهرها من باطنها وعكسه وانها تتكلم وتعقل ما يقال لها انفتحي انغلقي اجيب بأن الظاهر انها مأمورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وانها لا تستطيع ذلك الا بأمر عريفها الملك لامرها باذن ربها وانما يطالب بمراد من القوم عرفاؤهم وحكمة اتخاذ الخزنة للجنة مع ان الجنة عرفا انما تكون لما يخاف ضياعه او تلفه او نقصه فيفوت كله او بعضه او وصفه على صاحبه ولا يمكن ذلك في الجنة هي ان الغرض من تعيين الخزنة لها انما هو مراعاة الداخلين اكراما لهم فتقدم الخزنة لكل منهم ما اعد له من النعيم ثم لا تعارض بين الحديث وبين قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الابواب حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها ووجهه الرازي وغيره بأنه يوجب السرور والفرح حيث نظروها مفتحة من بعد وفيه الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح لان ابوابها تفتح اولا بعد الاستفتاح من جمع ويكون مقدما بالنسبة الى البعض كما يقتضيه خبر ان الاغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام والظاهر انها لا تغلق بعد فتحها للفقراء واجيب ايضا بخمسة اجوبة غير هذا نوقش فيها وهذا احسنها كما قال بعض

قوله وأصابه الخ كذا في نسخ وفي بعضها واصابة وكلتاهما لا تخلوان عن نظر ولعل المراد أن الصواب في تعليل ترك الاخبار بانا على مذهب الصوفية هو التبرى من الدعاوى الوجودية وان كان لا يخلو عن تعسف تأمل اه مصححه

المحققين

المحققين (ورواه الطبرانى بزيادة فيه قال فيقوم الخازن فيقول لا افتح لاحد قبلك) كما امرت (ولا اقوم لاحد بعدك وهذه خصوصية اخرى له صلى الله عليه وسلم وهى ان خازن الجنة لا يقوم لاحد غيره صلى الله عليه وسلم فقيامه له فيه اظهار لمزيته ومرتبته ولا يقوم لاحد بعده بل خزنة الجنة يقومون لخدمته) اى رضوان (وهو كالملك عليهم وقد اقامه الله تعالى فى خدمة عبده ورسوله حتى مشى وفتح له الباب) زيادة فى اكرامه (ومنها انه اول من يدخل الجنة) كما فى مسلم وغيره واستشكل بادريس حيث أدخل الجنة بعد موته وهو فيها كما ورد وبأن السبعين ألفا الداخلين بغير حساب يدخلون قبله وبحديث أحمد فى رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم بلالا سبقه فى دخولها وبخبر أبى يعلى وغيره أول من يفتح له باب الجنة أنا الا ان امرأة تبادرنى فأقول مالك أومن أنت فتقول أنا امرأة قعدت على يتامى وخبر البيهقى أول من يقرع باب الجنة عبد أدى حق الله وحق مواليه وأجيب بأن دخوله صلى الله عليه وسلم يتعدد فالدخول الاول لا يتقدمه ولا يشاركه فيه أحد ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول غيره وقد روى ابن منده فى حديث انه كرر الدخول أربع مرات ونحوه فى البخارى وأما ادريس فلا يرد لان المراد الدخول التام يوم القيامة وادريس يحضر الموقف للسؤال عن التبليغ وثم أجوبة أخرى هذا أظهرها وسيكون لنا ان شاء الله تعالى عودة لمزيد الكلام على ذلك فى المقصد الاخير (قال عليه الصلاة والسلام وأنا أول من يحرك حلق الجنة) بفتح اللام جمع حلقة بسكونها على غير قياس وقيل فتحها لغة فالجمع قياسى ولاحمد والترمذى عن أنس مرفوعا أنا أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها (فيفتح الله لى) لا يخالف ما مر أن الفاتح رضوان لان الفاتح الحقيقى هو الله تعالى وتولى رضوان ذلك انما هو بأمره واقداره وتمكينه (فيدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين) اى يدخلون عقبه بسرعة فكانهم دخلوا معه وروى أبو داود عن أبى هريرة مرفوعا ان أبا بكر أول من يدخل الجنة وأخرج أبو نعيم عن أبى هريرة رفعه أنا أول من يدخل الجنة ولا فخر وأول من يدخل على الجنة ابنتى فاطمة اى من النساء وأبو بكر من الرجال فلا خلف وروى ابن ماجه وصححه الحاكم عن أبى مرفوعا أول من يصافحه الحق عمر وأول من يسلم عليه وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة (ولا فخر) اى لا افتخر بذلك بل بمن أعطانيه أو أقول ذلك شكرا لا فخرا وهو ادعاء العظمة والمباهاة (رواه الترمذى) عن ابن عباس فى حديث ساقه المصنف بتمامه فى المقصد العاشر (ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم الكوثر) كما قال تعالى انا أعطيناك الكوثر ونقل المفسرون فيه أقوالا تزيد على عشرة وأولاها قول ابن عباس انه الخير الكثير العام وهو لكن ثبت تخصيصه بالنهر من لفظه صلى الله عليه وسلم فلا معدل عنه روى مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قرأ انا أعطيناك الكوثر ثم قال أتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال انه نهر وعدنيه ربى عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه أمتى يوم القيامة آنيته عدد النجوم فيختلج العبد منهم فأقول رب انه من أمتى فيقول ما تدرى ما أحدث بعدك ولاحمد ان رجلا قال يا رسول الله ما الكوثر قال نهر فى الجنة أعطانيه ربى لهو أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل ولذا اقتصر المصنف هنا على قوله (نهر فى الجنة يسيل فى حوضه) كما فى حديث البخارى ولاحمد يفتح نهر الكوثر الى الحوض (مجراه على الدر)

اللؤلؤ البكار (والياقوت) وعند النسائى ترابه المسك وحصباه اللؤلؤ والياقوت (وماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج) لعله سقط منه من اللبن وأبرد من الثلج فعند الحاكم من حديث ابى برزة ماؤه أحلى من العسل وأبيض من اللبن وابرد من الثلج وألين من الزبد وأوانيه من فضة ولابن مردويه من حديث ابن عباس حافتاه الزبرجد وفى حديث ثوبان لايظمأ من شرب منه رواه ابن ماجه فالمختص به صلى الله عليه وسلم الكوثر الذى يصب من مانه فى حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره وأن حوضه أكبر الحياض وأكثر واردا كما قال صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حوضا وانهم يتباهون أيهم أكثر واردة وانى أرجو أن أكون اكثرهم واردة رواه الترمذى وفى اثر ان حوضه أعرض الحياض وأكثرها واردا قال القرطبى وقول البكرى المعروف بابن الواسطى لكل نبى حوض الا صالحا فحوضه ضرع ناقته لم أقف على مايدل عليه أو يشهد له انتهى (ومنها الوسيلة) لما فى مسلم مرفوعا اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل مايقول ثم صلوا على فانه من صلى على صلاة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لاتنبغى الا لعبد من عباد الله وأرجو ان اكون أنا هو فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة (وهى أعلى درجة فى الجنة) كما قال صلى الله عليه وسلم الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسلوا الله لى الوسيلة رواه أحمد قال ابن كثير الوسيلة علم على أعلى منزلة فى الجنة وهى منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وداره فى الجنة وهى أقرب امكنة الجنة الى العرش وقال غيره فعيلة من وسل اذا تقرب وتطلق على المنزلة العلية كما فى الحديث فانها منزلة فى الجنة على انه يمكن ردها الى الاول فان الواصل الى تلك المنزلة قريب من الله فيكون كالقربة التى يتوسل بها ولما كان صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق عبودية لربه وأعلمهم به وأشدهم له خشية وأعظمهم له محبة كانت منزلته اقرب المنازل الى الله وامر أمته ان يسألوها لنا لوابهذا الدعاء الزائد وزيادة الايمان وايضا فالله قدر هاله بأسباب منها دعاء امته له بما نالوه على يده من الهدى واما الفضيلة فهى المرتبة الزائدة على سائر الخلائق ويحتمل انها منزلة اخرى وتفسير الوسيلة ولابن ابى حاتم عن على ان فى الجنة لؤلؤتين احداهما بيضاء واسمها الوسيلة لمحمد صلى الله عليه وسلم واهل بيته والصفراء لابراهيم واهل بيته قال ابن كثير هذا اثر غريب ذكره المصنف فى المقصد الاخير وقال عبد الجليل القصرى فى شعب الايمان الوسيلة هى التوسل به صلى الله عليه وسلم الى الله وذلك انه فى الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لايصل الى احد شئ الا بواسطته وهذا كما قال بعض وان كان حسنا لكنه تفسير للشئ بخلاف مافسره به صاحبه على انه يحتاج الى توقيف (واما خصائص امته صلى الله عليه وسلم) فى الدنيا والاخرة اى بعضها فى الدارين لتركه كثيرا فيهما (وزادها شرفا) والمراد امة الاجابة (فاعلم انه لما انشأ سبحانه وتعالى العالم على غاية من الاتقان وابرز جسد نبينا) اى شخصه وهو الصورة التى يرى عليها (صلى الله عليه وسلم للعيان) بكسر العين (وظهرت عنايته) رعايته واهتمامه (بأمته الانسانية) بمعاملته لهم معاملة من يريد نفع غيره (بحضوره وظهوره فيها) عطف تفسير (وان كان العالم الانسانى والنارى) اى عالم الجن (كله امته) لبعثه اليهم اجماعا (ولكن لهؤلاء) اى العالم الانسانى (خصوص وصف) من اضافة الصفة للموصوف اى وصف خاص بهم لايجاوزهم

الى غيرهم وهو الخيرية المشار اليها بقوله (فجعلهم) جواب لما دخلت عليه الفاء على قلة او هو عطف على مقدر اى لما انشأ العالم على ماذكر وخص الامة المحمدية بصفة زائدة ميزهم على غيرهم وفضلهم فجعلهم (خير امة اخرجت للناس وجعلهم ورثة الانبياء) كما قال صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم رواه ابو داود والترمذى واحمد وغيرهم وصححه ابن حبان والحاكم وغيرهما واما خبر علماء امتى كانبياء بنى اسرائيل فقال الحافظ ومن قبله الدميرى والزركشى لا اصل له وسئل عنه الحافظ العراقى فقال لا اصل له ولا اسناد بهذا اللفظ ويغنى عنه العلماء ورثة الانبياء وهو صحيح واخرج ابن عدى وابو نعيم والديلمى عن النبى صلى الله عليه وسلم العلماء مصابيح الارض وخلفاء الانبياء وورثتى وورثة الانبياء (واعطاهم الاجتهاد فى نصب الاحكام) من الكتاب والسنة وغيرهما (فيحكمون بما ادى اليه اجتهادهم) ويؤجرون ولو اخطؤا فيه ولعل هذين من عطف بعض الاسباب على المسبب لان كونهم ورثة الانبياء واعطاءهم الاجتهاد من اسباب الخيرية المبينة فى الآية بقوله تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله وكان هذا هو الحامل على ادخال الامرين فى الخيرية (وكل من دخل فى زمان هذه الامة من الانبياء عليهم السلام بعد نبينا صلى الله عليه وسلم كعيسى) عليه السلام فانه حين ينزل من هذه الامة اتفاقا مع بقائه على نبوته بل ذهب جمع من العلماء الى انه صحابى لاجتماعه بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو حى مؤمنا به ومصدقا وكان اجتماعه به مرات فى غير ليلة الاسراء روى ابن عساكر عن انس قلنا يارسول الله رايناك صافحت شيأ ولا نراه قال ذاك اخى عيسى ابن مريم انتظرته حتى قضى طوافه فسلمت عليه وروى ابن عدى عن انس بينا نحن مع النبى صلى الله عليه وسلم اذ رأينا بردا ويدا فقلنا يارسول الله ماهذا البرد الذى رأينا واليد قال قد رأيتموه قلنا نعم قال ذاك عيسى ابن مريم سلم علىّ (او على تقدير دخوله كالخضر) على انه نبى والياس على انهما باقيان (فانه لا يحكم فى العالم الا بما شرعه محمد صلى الله عليه وسلم فى هذه الامة) لا بشرائعهم التى كانت قبله (فاذا نزل سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام فانما يحكم بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم) ويكون وصولها اليه (بالهام) لاحكامها (او اطلاع على الروح المحمدى) فيخبره بشريعته (او بما شاء الله تعالى) من استنباطه لها من الكتاب والسنة ونحو ذلك وقد سئل السيوطى باى طريق تصل احكام شريعتنا الى عيسى فاجاب بان الانبياء كانوا يعلمون فى زمانهم بجميع شرائع من قبلهم ومن بعدهم بالوحى من الله على لسان جبريل وبالتنبيه على بعض ذلك فى الكتاب الذى انزل عليهم وبان عيسى ينظر فى القرآن فيفهم منه جميع احكام هذه الملة من غير احتياج الى مراجعة الاحاديث كما فهم النبى صلى الله عليه وسلم ذلك من القرآن فانه قد انطوى على جميع احكام الشريعة وفهمها نبينا بفهمه الذى اختص به ثم شرحها لامته فى السنة وافهام الامة تقصر عن ادراك ما ادركه صاحب النبوة وعيسى نبى فلا بعد ان يفهم من القرآن كفهم النبى صلى الله عليه وسلم وبان عيسى معدود فى الصحابة لانه اجتمع بالنبى صلى الله عليه وسلم غير مرة فلا مانع انه تلقى منه احكام شريعته المخالفة لشريعة الانجيل لعلمه بانه سينزل فى امته ويحكم فيهم بشرعه فاخذها عنه بلا واسطة والى هذا اشار جماعة من العلماء

قال ورايت عبارة للسبكي نصها انما يحكم عيسى بشريعتنا بالقرآن والسنة فترجح ان اخذه السنة بطريق المشافهة بلا واسطة وبأنه اذا نزل يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم في الارض كما صرح به في احاديث فلا مانع ان يأخذ عنه ما احتاج اليه من احكام شريعته واستدل السيوطي لكل واحد من هذه الاربع بما يطول ذكره وذكر انه اعترض عليه في الجواب الاول بلزوم ان القرآن مضمن في الكتب السابقة فأجاب بأنه لا مانع من ذلك فقد دلت الاحاديث على ثبوت هذا اللازم وقال تعالى وانه لتنزيل رب العالمين الى قول وانه لفي زبر الاولين ثم ساق ادلة ذلك في نحو ورقة ثم قال ان السائل نفسه سأله ثانيا هل ثبت ان عيسى ينزل عليه الوحي بعد نزوله فأجاب نعم روى مسلم وغيره اثنا حديث اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا من عبادي لا يدان لاحد بقتالهم فهذا صريح في انه يوحى اليه بعد نزوله والذي نقطع به ان الجائي اليه جبريل لانه السفير بين الله وبين انبيائه كما صرحت الآثار بذلك وساقها ثم قال وقد زعم ان عيسى اذا نزل لا يوحى اليه حقيقة بل وحي الهام وهو ساقط مهمل لما بذته لحديث مسلم وغيره ولان ما توهمه من تعذر الوحي الحقيقي فاسد لانه نبي فأي مانع من نزول الوحي اليه فان تخيل انه ذهب منه وصف النبوة فهو قول يقارب الكفر لان النبوة لا تذهب ابدا ولا بعد موته وان تخيل اختصاص الوحي بزمن دون زمن فهو قول لا دليل عليه ويبطله ثبوت الدليل على خلافه انتهى (فيأخذ عنه ما شرع الله له ان يحكم به في امته فلا يحكم بشئ من تحريم وتحليل الا بما كان يحكم به نبينا صلى الله عليه وسلم ولا يحكم) عيسى (بشريعته التي انزلت عليه في اوان رسالته ودولته فهو) اي عيسى (تابع لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد نبه على ذلك الترمذي الحكيم) محمد بن علي من طبقة البخاري حافظ واعظ زاهد له تصانيف (في كتاب ختم الاولياء) احد تصانيفه (واعرب) بهمله بين (عنه صاحب عنقاء) بالمد مجرور بالفتحة لالف التأنيث الممدودة (مغرب) قال الدميري طائر غريب بيض بيضا كالجبال ويبعد في طيرانه وقيل سمي بذلك لانه كان في عنقها بياض كالطوق وقيل هو طائر يكون عند مغرب الشمس واطال الدميري الكلام فيها فعلى الاخير هي مفتوحة وعلى الاولين مضمومة ٢ واقتصر عليه القاموس فقال عنقاء مغرب بالرفع على الوصف وبالجر مضافة وهي بضم الميم طائر معروف الاسم مجهول الجسم وهو اسم كتاب للعارف القطب محيي الدين بن علي بن محمد ابن عربي الطائي الاندلسي مات بدمشق سنة ست وثلاثين وستمائة وعد الشعراوي كتابه هذا من الكتب التي لا يكاد يفهم العلماء منها معنى مقصودا لقائله اصلا لانه لسان قدسي لا يعرفه الا من تجرد عن هيكله من البشر (وكذا الشيخ سعد الدين التفتازاني في شرح عقائد النسفي) ابي الفضل محمد بن محمد بن محمد ثلاثة المعروف بالبرهان الحنفي له مختصر تفسير الرازي ومقدمة في الخلاف وتصانيف كثيرة في علم الكلام وغيره واجاز للبرزالي وتوفي سنة سبع وثمانين وستمائة وهو متأخر عن النسفي عمر بن محمد صاحب التفسير والفتاوى وغيرهما توفي سنة سبع وثلاثين وخمسمائة وغير صاحب الكنز والمدارك والمنار وغيرها واسمه عبد الله بن احمد بن محمود وغير ابي المعين ميمون بن محمد وكلهم حنفيون من نسف بفتح النون والسين المهملة وبالفاء مدينة بما وراء النهر (وصح انه) اي عيسى (يصلي بالناس ويؤمهم) يصلي بهم اماما

٢ قوله وعلى الاولين مضمومة وجهه في الثاني غير وجيه تأمل وقوله واقتصر عليه القاموس الخ عبارة القاموس هكذا والعنقاء المغرب بالضم وعنقاء مغرب ومغربة ومغرب مضافة طائر معروف الاسم لا الجسم أو طائر عظيم يبعد في طيرانه أو من الالفاظ الدالة على غير معنى اه فلينظر مع ما هنا اه مصححه

(ويقتدى به المهدى) محمد بن عبد الله الحسنى الحسينى الخليفة الآتى آخر الزمان وفى حديث ضعيف المهدى بعد المائتين (لانه) اى عيسى (افضل منه) اى المهدى (فامامته اولى انتهى) كذا جزم به اعتمادا على تعليله وورد ما يشهد له فى بعض الآثار وعورض بحديث الصحيحين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم ولمسلم ايضا كيف بكم اذا نزل ابن مريم فيقال صل بنا فيقول لا ان بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الامة ولاحمد من حديث جابر فاذا هم بعيسى فيقال تقدم فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم ولابن ماجه فى حديث ابى امامة وكلهم اى المسلمين ببيت المقدس وامامهم رجل صالح قد تقدم ليصلى بهم اذ نزل عيسى فرجع الامام ينكص ليتقدم عيسى فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول تقدم فانها لك أقيمت وروى أبو نعيم عن أبى سعيد مرفوعا منا الذى يصلى عيسى ابن مريم خلفه اى منا أهل البيت وجمع بأن عيسى يقتدى بالمهدى أولا ليظهر أنه نزل تابعا لنبينا حاكما بشرعه ثم بعد ذلك يقتدى المهدى به على أصل القاعدة من اقتداء المفضول بالفاضل قال ابن الجوزى لو تقدم عيسى اماما لوقع فى النفس اشكال واقيل أتراه تقدم نائبا أو مبتدئا شرعا فيصلى مأموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله لا نبى بعدى وفى صلاة عيسى خلف رجل من هذه الامة مع كونه فى آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الاقوال ان الارض لا تخلو عن قائم لله بحجة وقيل معنى وامامكم منكم أنه يحكم بالقرآن لا بالانجيل كما فى رواية لمسلم وامامكم منكم قال ابن أبى ذئب معناه أمكم بكتاب ربكم وعليه لم يتبين أن عيسى اذا نزل يكون اماما أو مأموما لكن يعكر عليه رواية أحمد ومسلم فانهما صريحتان لا يقبلان هذا التأويل وقال أبو الحسن ألا ترى فى مناقب الشافعى تواترت الاخبار أن المهدى من هذه الامة وأن عيسى يصلى خلفه ذكر ذلك ردا لحديث ابن ماجه عن أنس لا مهدى الا عيسى (فهو عليه السلام وان كان خليفة فى الامة المحمدية فهو رسول ونبى كريم على حاله لا كما يظن بعض الناس أنه يأتى واحدا من هذه الامة) بدون نبوة ورسالة وجهل أنهما لا يزولان بالموت كما تقدم فكيف بمن هو حى (نعم هو واحد من هذه الامة) مع بقائه على نبوته ورسالته (لما ذكر من وجوب اتباعه لنبينا صلى الله عليه وسلم والحكم بشريعته) لا بشرع الانجيل لنسخه (فان قلت قد ورد فى صحيح مسلم) والبخارى أيضا فاهذا الايهام كلاهما عن أبى هريرة (قوله صلى الله عليه وسلم) والذى نفسى بيده (ليوشكن) بكسر المعجمة اى ليقربن اى لا بد من ذلك سريعا (أن ينزل فيكم) اى فى هذه الامة فانه خطاب لبعضها ممن لا يدرك نزوله (ابن مريم حكما) اى حاكما (مقسطا) اى عادلا بخلاف القاسط فهو الجائر ولمسلم أيضا اماما مقسطا ولفظ البخارى حكما عدلا وفى مسلم عن أبى هريرة مرفوعا ينزل عيسى ابن مريم على المنارة البيضاء شرقى دمشق وفى الصحيحين عنه رفعه ينزل عيسى فيقتل الدجال (فيكسر الصليب) تقربا على عدله اى فبسبب عدله يكسره حقيقة أو يبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه (ويقتل الخنزير) فيبطل دين النصرانية وفيه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله ونجاسته لان الشئ المنتفع به لا يشرع اتلافه لكن فى الطبرانى الاوسط باسناد لا بأس به عن أبى هريرة ويقتل الخنزير والقرد فلا يصح الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير

لان القرد ليس بنجس العين اتفاقا وفيه ايضا تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل زاد فى رواية لمسلم ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد (ويضع الجزية) وفى رواية ويضع الحرب وبقية الحديث فى الصحيحين ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا ومافيها ثم يقول أبو هريرة اقرؤا ان شئتم وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا قال الحافظ والمعنى ان الدين يصير واحدا فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدى الجزية وقيل معناه يكثر المال فلا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فيترك الجزية استغناء عنها وقال عياض يحتمل أن المراد بوضعها تقريرها على الكفار من غير محاباة وتكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووى (و) قال (ان الصواب فى معناه أنه لا يقبل الجزية ولا يقبل الا الاسلام أو) يفعل (القتل) ان امتنعوا منه قال الحافظ ويؤيده رواية أحمد من وجه آخر وتكون الدعوى واحدة (وهذا خلاف ماهو حكم الشرع اليوم فان الكتابى اذا بذل) اى أعطى (الجزية وجب قبولها ولم يجز) بالزاى (قتله) لقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وفى نسخة لم يجب بالباء بدل الزاى وكأنه عبر بها لمطابقة ظاهر الآية فلا ينافى أنه لا يجوز قتله وعلى قاتله ديته لان ذلك ثبت بدليل آخر (ولا اكراهه على الاسلام واذا كان كذلك فكيف يكون عيسى عليه الصلاة والسلام حاكما بشريعتنا نبينا صلى الله عليه وسلم فالجواب أنه لا خلاف أن عيسى انما ينزل حاكما بهذه الشريعة المحمدية) لحديث عبد الله بن مغفل ينزل عيسى ابن مريم مصدقا بمحمد على ملته رواه الطبرانى (ولا ينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة) لان هذه الشريعة لا تنسخ (بل هو حاكم من حكام هذه الامة) كقاض بين الخصوم بالملة المحمدية (وأما حكم الجزية وما يتعلق بها) من اقرارهم على ابقاء صلبهم وخنزيرهم ونحوهما حيث لم يظهروها (فليس حكما مستمرا الى يوم القيامة بل هو مقيد بما قبل نزول عيسى) فوضعها بعد نزوله من شريعتنا (وقد أخبر نبينا صلى الله عليه وسلم بنسخه) بهذا الحديث كما فى عبارة النووى (وليس عيسى هو الناسخ بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ) بقوله ويضع الجزية (فدل على ان الامتناع فى ذلك الوقت من قبول الجزية هو شرع نبينا صلى الله عليه وسلم) فى ذلك الوقت لا قبله (أشار اليه النووى فى شرح مسلم) ولخصه الحافظ بأوجز عبارة بقوله قال النووى معنى وضع الجزية مع أنها مشروعة فى هذه الشريعة أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى كما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكمها بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ بقوله هذا (فان قلت ما المعنى) اى السر والحكمة (فى تغيير حكم الشرع عند نزول عيسى عليه الصلاة والسلام فى) منع (قبول الجزية) أهو تعبدى أم معقول المعنى (فأجاب) اى فأقول فى ذلك أجاب فلا حاجة للفاء لدخولها على ماض متصرف وهو صالح لكونه جواب الشرط ونقل البدر بن مالك جوازه اعترض بأن ظاهره الاطلاق وليس كذلك بل الماضى المتصرف المجرد ثلاثة أضرب ضرب لا يجوز اقترانه بالفاء وهو المستقبل الذى لم يقصد به وعد أو وعيد نحو ان قام زيد قام عمرو وضرب يجب اقترانه بالفاء وهو المستقبل الماضى لفظا ومعنى نحو ان كان قميصه قد من قبل فصدقت وقد معه مقدرة وضرب يجوز اقترانه بالفاء وهو المستقبل معنى وقصد به وعد أو وعيد

نحو ومن جاء بالسيئة فكبت لانه اذا كان وعدا أو وعيدا حسن أن يقدر ماضى المعنى فعومل معاملة الماضى حقيقة وقد نص أبو على هذا التفصيل فى شرح كافيته (ابن بطال) ابو الحسن على فى شرح البخارى (بأنا انما قبلناها نحن لاحتياجنا الى المال وليس يحتاج عيسى عليه الصلاة والسلام عند خروجه) اى ظهوره ونزوله من السماء الى الارض (الى مال لانه يفيض) بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة اى يكثر (فى أيامه المال حتى لا يقبله أحد) كما قال فى الصحيحين ولمسلم فى رواية وليدعون الى المال فلا يقبله أحد قال الحافظ وسبب كثرته نزول البركات بسبب العدل وعدم الظلم وحينئذ تخرج الارض كنوزها ويقل الراغب فى اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة (فلا يقبل الا القتل) اى لا يحكم الا به فعبر بنفى القبول عن فعل القتل تجوزا نحو وزجين الحواجب والعيونا (أو الايمان بالله وحده انتهى) جواب ابن بطال (وأجاب الشيخ ولى الدين) أحمد (بن العراقى بأن قبول الجزية من اليهود والنصارى لشبهة) بالضم اى التباس (ما بأيديهم من التوراة والانجيل) عليهم فظنوا بسبب الالتباس حقية ما هم عليه (وتعلقهم بزعمهم بشرع قديم) وهذه الشبهة والتعلق وان كانا باطلين لقيام الادلة الواضحة على حقية الاسلام وبطلان ما سواه لكنهم عذروا فى الجملة لذلك فاكتفى منهم بما دل على ذلهم وانقيادهم لبعض أحكام الاسلام قهرا عليهم (فاذا نزل عيسى عليه الصلاة والسلام زالت تلك الشبهة بحصول معاينته فصاروا كعبدة الاوثان فى انقطاع شبهتهم وانكشاف أمرهم فعوملوا معاملتهم فى انه لا يقبل منهم الا الاسلام والحكم يزول بزوال علته) وهذا أيضا ملحظ جواب ابن بطال (قال وهذا معنى حسن مناسب لم أر من تعرض له قال وهذا أولى مما ذكره ابن بطال انتهى) وكان وجه أولويته أنه مبنى على علة معنوية معقولة دون جواب ابن بطال وهو ظاهر فى زوال شبهة النصارى بنزوله وأما زوالها عن اليهود بنزوله فكأنه لانهم زعموا هم والنصارى بقاء شرعه سما مع شريعة الاسلام وفى الفتح قال العلماء الحكمة فى نزول عيسى دون غيره من الانبياء للرد على اليهود فى زعمهم أنهم قتلوه فبين الله كذبهم وأنه الذى يقتلهم أو نزوله لدنو أجله ليدفن فى الارض اذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت فى غيرها وقيل انه دعا الله لما رأى صفة محمد وأمته أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل فى آخر الزمان مجددا لامر الاسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والاول أوجه وفى مسلم عن ابن عمرو أنه يمكث فى الارض بعد نزوله سبع سنين وروى نعيم بن حماد فى كتاب الفتن من حديث ابن عباس أن عيسى اذ ذاك يتزوج فى الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة وباسناد فيه مبهم عن ابى هريرة يقيم بها أربعين سنة وروى أحمد وأبو داود وباسناد صحيح عن أبى هريرة مرفوعا ينزل عيسى عليه السلام وعليه ثوبان ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس الى الاسلام ويهلك الله فى زمانه الملل كلها الا الاسلام وتقع الامنة فى الارض حتى ترتع الاسود مع الابل وتلعب الصبيان بالحيات فيمكث فى الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون انتهى قال ابن كثير يشكل عليه خبر مسلم أنه يمكث فى الارض سبع سنين اللهم الا أن تحمل هذه السبع على مدة اقامته بعد نزوله وتكون مضافة الى مكثه فيها قبل رفعه الى السماء وكان عمره اذ ذاك

ثلاثا وثلاثين سنة على المشهور قال فى مرقاة الصعود وقد أقمت سنين أجمع بذلك ثم رأيت البيهقى قال فى كتاب البعث والنشور هكذا فى هذا الحديث أن عيسى يمكث فى الارض أربعين سنة وفى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو فى قصة الدجال فيبعث الله عيسى ابن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة قال البيهقى ويحتمل أن قوله ثم يلبث الناس بعده اى بعد موته فلا يكون مخالفا للاول انتهى فترجح عندى هذا التأويل من وجوه أحدها أن حديث مسلم ليس نصا فى الاخبار عن مدة لبث عيسى وخبر أبى داود نص فيها والثانى أن ثم تؤيد هذا التأويل لانها للتراخى والثالث قوله يلبث الناس بعده فيتجه أن الضمير فيه لعيسى لانه أقرب مذكور والرابع انه لم يرد فى ذلك سوى هذا الحديث المحتمل ولا ثانى له وورد مكث عيسى أربعين سنة فى عدة أحاديث من طرق مختلفة فحديث أبى داود هذا هو صحيح وأخرج الطبرانى عن أبى هريرة مرفوعا ينزل عيسى ابن مريم فيمكث فى الناس أربعين سنة وأخرج أحمد فى الزهد عنه قال يلبث عيسى فى الارض أربعين سنة لو يقول للبطحاء سيلى عسلا لسالت وأخرج فى المسند عن عائشة مرفوعا فى حديث الدجال فينزل عيسى فيقتله ثم يمكث عيسى فى الارض أربعين سنة اماما عادلا وحكما مقسطا وورد أيضا من حديث ابن مسعود عند الطبرانى فهذه الاحاديث المتعددة الصريحة أولى من ذلك الحديث الواحد المحتمل انتهى ويؤيده أن حديث رفعه وهو ابن ثلاث وثلاثين انما يروى عن النصارى فعند الحاكم عن وهب ابن منبه قال ان النصارى تزعم فذكر الحديث الى أن قال وانه رفع وهو ابن ثلاث وثلاثين وفيه عبد المنعم بن ادريس كذبوه ولو صح فهو عن النصارى كما ترى والثابت فى الاحاديث النبوية أنه رفع وهو ابن مائة وعشرين روى الطبرانى والحاكم فى المستدرك عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى مرضه الذى توفى فيه لفاطمة ان جبريل كان يعارضنى القرآن فى كل عام مرة وانه عارضنى بالقرآن العام مرتين وأخبرنى أنه لم يكن نبى الا عاش نصف الذى قبله وأخبرنى أن عيسى ابن مريم عاش عشرين ومائة سنة ولا أرانى الا ذاهبا على رأس الستين ورجاله ثقات وله طرق وذكر ابن عساكر أن وفاة عيسى تكون بالمدينة فيصلى عليه هنالك ويدفن بالحجرة النبوية وروى الترمذى عن عبد الله بن سلام قال مكتوب فى التوراة صفة محمد وعيسى ابن مريم يدفن معه واختلف فى موته قبل رفعه لظاهر قوله تعالى انى متوفيك قال الحافظ وعليه اذا نزل الى الارض ومضت المدة المقدورة له يموت ثانيا وقيل معنى متوفيك رافعك من الارض فعليه لا يموت الا فى آخر الزمان وقال فى موضع آخر رفع عيسى وهو حى على الصحيح ولم يثبت رفع ادريس وهو حى من طريق مرفوعة قوية انتهى وفى الاصابة عيسى ابن مريم بنت عمران رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم ذكره الذهبى فى التجريد مستدركا على من قبله فقال رأى النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء وسلم عليه فهو نبى وصحابى وهو آخر من يموت من الصحابة وألغز القاضى تاج الدين السبكى فى قصيدته التى فى أواخر القواعد له فقال

من باتفاق جميع الخلق أفضل من * خير الصحاب أبى بكر ومن عمر
ومن علىّ ومن عثمان وهو فتى * من أمة المصطفى المختار من مضر

وأنكر مغلطاى على من ذكر خالد بن سنان فى الصحابة كأبى موسى المدينى وقال ان ذكره

لكونه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينبغي له أن يذكر عيسى وغيره من الانبياء أو من ذكره هو من الانبياء غيرهم ومن المعلوم أنهم لا يذكرون في الصحابة انتهى ويتجه ذكر عيسى خاصة لامور اقتضت ذلك وهي رفعه حيا على أحد القولين وأنه ينزل الى الارض فيقتل الدجال وأنه يحكم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم فبهذه الثلاث يدخل في تعريف الصحابي وهو الذي عليه عول الذهبي انتهى كلام الاصابة ويؤيده اجتماعه بالمصطفى مرات في غير ليلة الاسراء في الطواف وغيره كما تقدم قريبا من رواية ابن عساكر وابن عدي عن أنس ونقل السيوطي عن العلم القرافي أنه تعقب قول الناظم وهو فتى بأنه ان كان عنى عيسى فلا يطلق اسم الفتى على الانبياء انما يسمى به الصبيان والعبيد والخدم وان أراد ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يطلق عليه فتى فقد نص الازهري على أن الصبي لا يسمى فتى حتى يراهق وان أراد الحسن فأبو بكر أفضل منه فلو قال شخص بدل فتى صح على عيسى وعلى ابراهيم وعلى فاطمة لحديث فاطمة بضعة مني قال مالك لا افضل على بضعة من النبي صلى الله عليه وسلم أحدا انتهى (وكذلك من يقول) وهم الجمهور كما قال ابن عطية والمازري والبغوي والقرطبي (من العلماء بنبوة الخضر) قائلين لان قوله تعالى وما فعلته عن أمري يدل على أنه نبي يوحى اليه ولان النبي لا يتعلم ممن هو دونه ولان الحكم بالباطن لا يطلع عليه الا الانبياء ثم اختلفوا في أنه رسول أم لا فقال الثعلبي الخضر نبي بعثه الله بعد شعياء وقالت طائفة منهم القشيري هو ولي وأجابوا عن الآية باحتمال بعيد جدا هو أن الله أوحى الى نبي ذلك العصر بأن يأمر الخضر بذلك وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وقد تسكن مع كسر الخاء وكنيته أبو العباس وفي الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من تحته خضراء زاد عبد الرزاق الفروة الحشيش الابيض وما أشبهه قال عبد الله بن أحمد أظن هذا تفسيرا من عبد الرزاق وبه جزم عياض ويوافقه قول الحربي الفروة من الارض قطعة يابسة من حشيش وقال ابن الاعرابي الفروة أرض بيضاء ليس فيها نبات وبه جزم الخطابي ومن تبعه وحكى مجاهد أنه قيل له الخضر لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله واختلف في اسمه واسم أبيه ونسبه فالاصح الذي نقله أهل السير وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال البغوي وغيره أن اسمه بليا بفتح الموحدة وسكون اللام فتحتية فألف وبخط الدمياطي في أول الاسم نقطتان وقيل كالاول بزيادة ألف بعد الباء وقيل اسمه الياس وقيل اليسع وقيل عامر وقيل ارميا بكسر أوله وقيل بضمه وأشبعها بعضهم واوا وقيل المعمر وقيل خضرون وقيل غير ذلك ابن ملكان بفتح الميم وسكون اللام ابن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح وعلى هذا فوالده قبل ابراهيم لانه يكون ابن عم جد ابراهيم وحكى الثعلبي قولين في أنه كان قبل الخليل أو بعده وروى الدارقطني عن ابن عباس قال هو ابن آدم لصلبه قال الحافظ وهذا ضعيف منقطع وحكى أبو حاتم السجستاني أنه ابن قابيل بن آدم وقيل ابن مالك بن عبد الله بن نصر بن الازد وقيل ابن غابيل بن معمر بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم وقيل الخضر ابن فرعون صاحب موسى وهو غريب جدا وقيل ابن بنت فرعون وقيل كان أبوه فارسيا وحكى السهيلي عن قوم انه كان ملكا من الملائكة وليس من بني آدم قال النووي وهو غريب ضعيف

أو باطل وقيل انه من ذرية بعض من آمن بابراهيم وقيل انه الذى أماته الله مائة عام ثم بعثه فلا يموت حتى ينفخ فى الصور رواه الدارقطنى وزاد مد للخضر فى أجله حتى يكذب الدجال ونقل عبد الرزاق عن معمر قال بلغنى أن الخضر هو الذى يقتله الدجال ثم يحييه (وأنه باق الى اليوم فانه تابع لاحكام هذه الملة) قال ابن الصلاح هو حى عند جمهور العلماء والعامة معهم فى ذلك وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وتبعه النووى وزاد وذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده فى المواضع الشريفة أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر قال فى الاصابة لا يقال يستفاد من هذه الاخبار التواتر المعنوى لان المتواتر لا يشترط فيه عدالة ناقليه انما العمدة على وروده بعد تحيل العادة تواطأهم على الكذب فان اتفقت ألفاظه فذاك وان اختلفت فهو ما اجتمعت فهو التواتر المعنوى وهذه الحكايات تجتمع فى أن الخضر حى لانا نقول بطرق حكاية القطع قول جماعة من الصوفية لكل زمان خضر وأنه نقيب الاولياء وكلما مات نقيب أقيم نقيب مقامه وسمى الخضر فلا نقطع مع هذا أن الذى ينقل عنه الخضر صاحب موسى بل هو خضر ذلك الزمان ويؤيده اختلافهم فى صفته فمنهم من يراه شيخا أو كهلا أو شابا وهو محمول على تغاير المرئى وزمانه انتهى وروى ابن اسحق فى المبتدا عن أصحابه ان آدم أخبر بنيه عند الموت بأمر الطوفان ودعا لمن يحفظ جسده حتى يدفنه بالتعمير فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان وأعلمهم بذلك فحفظوه حتى كان الذى تولى دفنه الخضر وروى خيثمة بن سليمان عن جعفر الصادق عن أبيه أن ذا القرنين كان له صديق من الملائكة فطلب منه أن يدله على شئ يطول به عمره فدله على عين الحياة وهى داخل الظلمة فسار اليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر فشرب منها وتوضأ واغتسل فيها ولم يظفر بها ذو القرنين فلا يموت حتى يرفع القرآن وأخرج ابن عدى بسند ضعيف عن عمرو بن عوف أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع وهو فى المسجد كلاما فقال يا أنس اذهب الى هذا القائل فقل له يستغفر لى فذهب اليه فقال قل ان الله فضلك على الانبياء بما فضل به رمضان على الشهور وفضل أمتك على الامم مثل ما فضل يوم الجمعة على سائر الايام فذهبوا ينظرونه فاذا هو الخضر وروى ابن عساكر نحوه عن أنس باسناد أوهى منه قال ابن المنادى حديث واه منكر الاسناد سقيم المتن لم يرا سل الخضر بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه واستبعده ابن الجوزى من جهة امكان لقيه له صلى الله عليه وسلم واجتماعه معه ثم لا يجىء اليه وجاء فى اجتماعه ببعض الصحابة أخبار أكثرها واهى الاسناد وقد جزم بموته وأنه غير موجود الآن البخارى وابراهيم الحربى وأبو جعفر بن المنادى وأبو يعلى بن الفراء وأبو طاهر العبادى وأبو بكر بن العربى وطائفة قال ابن عطية أخرج النقاش أخبارا كثيرة تدل على بقائه لا يقوم بشئ منها حجة قال ولو كان باقيا كان له فى ابتداء الاسلام ظهور ولم يثبت شئ من ذلك انتهى وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى آخر حياته لا يبقى على وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد قال ابن عمر أراد بذلك انخرام قرنه وأجاب من أثبت حياته بأنه كان حينئذ على وجه البحر أو هو مخصوص من الحديث كما خص منه ابليس باتفاق ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالى

وما جعلنا لبشر من قبل الخلد وحديث ابن عباس ما بعث الله نبيا الا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ولم يأت في خبر صحيح انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا قاتل معه وقد قال صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا النفي وقال صلى الله عليه وسلم رحم الله موسى لودد نا لو كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما فلو كان الخضر موجود الما حسن هذا التمني ولا حضره بين يديه وأراه العجائب وكان أدعى لايمان الكفرة لا سيما أهل الكتاب وقد بسط الكلام فيه في الاصابة بنحو كراس وألم بشيء منه في فتح الباري من جملته روى يعقوب بن سفيان في تاريخه وأبو عروبة عن رياح بتحتية ابن عبيدة قال رأيت رجلا يمشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال أحسبك رجلا صالحا ذاك أخي الخضر بشرني انى سألي وأعدل لا باس برجاله ولم يقع لي الا آن خبر ولا أثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث في مائة سنة لانه كان قبل المائة انتهى قال في الاصابة وعلى بقائه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم وحياته بعده فهو داخل في تعريف الصحابي على أحد الاقوال ولم أر من ذكره فيهم من القدماء مع ذهاب الاكثر الى الاخذ بما ورد من أخباره في تعميره وبقائه (وكذلك الياس) بهمزة قطع اسم عبراني وأما قوله تعالى سلام على الياسين فقرأه الاكثر بصورة الاسم المذكور وزيادة ياء ونون في آخره وقرأ أهل المدينة آل ياسين بفصل آل من ياسين وبعضهم تأول أن المراد آل محمد وهو بعيد ويؤيد الاول أن الله تعالى انما أخبر في كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبياء في هذه السورة بأن السلام عليه فكذلك السلام في هذا الموضع على المبدا بذكره في قوله تعالى وان الياس لمن المرسلين وانما زيدت فيه الياء والنون كما قالوا في ادريس ادراسين ونقل بعضهم الاجماع على أن ادريس جد نوح وفيه نظر لانه ان ثبت قول ابن عباس ان الياس هو ادريس لزم أن ادريس من ذرية نوح لقوله تعالى ومن ذريته داود وسليمان الى أن قال وعيسى والياس سواء كان ضمير ذريته لنوح أو لابراهيم لان من كان من ذريته هو من ذرية نوح لا محالة وذكر ابن اسحق أن الياس هو ابن نسي بن فنحاس ابن العزر بن هرون أخي موسى بن عمران (على ما صححه أبو عبد الله) محمد بن فرح (القرطبي) المفسر (أنه حي أيضا) ذكر وهب في المبتدا أن الياس عمر كما عمر الخضر وأنه يبقى الى آخر الزمان وروى الدار قطني عن ابن عباس مرفوعا يجتمع الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ماشاء الله لا يسوق الخير الا الله بسم الله ماشاء الله لا يصرف السوء الا الله بسم الله ماشاء الله ما كان من نعمة فمن الله بسم الله ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله واسناده ضعيف ورواه ابن الجوزي بسند واه جدا وزاد قال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قالها في كل يوم الا أمن من الغرق والحرق والسرق وكل شيء يكرهه حتى يمسي وكذلك حتى يصبح ورواه أحمد في الزهد بسند حسن لكنه معضل عن عبد العزيز بن أبي رواد وزاد ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى قابل ويصومان رمضان ببيت المقدس وروى عن كعب الاحبار قال أربعة من الانبياء أحياء اثنان في الارض الخضر والياس واثنان في السماء ادريس وعيسى وروى الحاكم في المستدرك عن

أنس أن الياس اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم وأكلا جميعا وأن طوله ثلثمائة ذراع وأنه قال انه لا يأكل في السنة الا مرة واحدة قال الذهبي هذا خبر باطل وفي الاصابة يلزم من ذكر الخضر في الصحابة أن يذكر الياس ومن أغرب ما روى فيه انه هو الخضر فأخرج ابن مردويه في تفسير سورة الانعام عن ابن عباس مرفوعا الخضر هو الياس (وليس في الرسل من يتبعه رسول) عاملا بشريعته تاركا للشرع الذي أوحي اليه به (الا نبينا صلى الله عليه وسلم) لانه نبي الانبياء (وكفى بهذا شرفا لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا فالحمد لله الذي خصنا بهذه الرحمة وأسبغ) أفاض وأتم علينا (هذه النعمة ومن علينا بما عممنا به من الفضائل الجمة) الكثيرة (ونوه بنا) اى رفع ذكرنا (في كتابه العزيز بقوله كنتم خير أمة) أخرجت للناس فتأمل قوله كنتم الدال على ثبوت قدم الخيرية لهم من قبل وجود الامم (اى في اللوح المحفوظ وقيل كنتم في علم الله) والقصد بهذين القولين تحقيق معنى المضي وقيل معنى كنتم أنتم كقوله واذكروا اذ كنتم قليلا وفي موضع آخر أنتم قليل وأشار البغوي الى ترجيح الاول بما أخرجه هو وأحمد والترمذي وغيرهم عن معاوية بن حيدة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في قوله عز وجل كنتم خير أمة أخرجت للناس قال انكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها واكرمها على الله (فينبغي لمن هو من هذه الامة المحمدية أن يتخلق بالاخلاق الزكية) بملازمة الطاعات واجتناب المنهيات (ليثبت له ما لهذه الامة الشريفة) بشرف نبيها (من الاوصاف المرضية) لله وعباده المتقين (ويتأهل لما لها من الخيرية قال مجاهد) في تفسير قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس اذا كنتم على الشرائط المذكورة اى) قوله (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) وتؤمنون بالله لان ذلك استئناف لبيان الخيرية فهو شرط فيها فمن لم يكن كذلك لم يتصف بالخيرية (وقيل انما صارت) اى كانت ووجدت (أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير أمة لان المسلمين منهم أكثروا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم اشهر) وهذا كله على أن الخطاب للامة كلهم (وقيل هذا) الخطاب (لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كما قال عليه الصلاة والسلام) في الصحيحين وغيرهما (خير الناس) وفي رواية خير أمتي (قرني) اى اهل عصري يعني الصحابة ومدتهم من البعثة مائة وعشرون سنة أو دونها او فوقها بقليل على الخلاف في وفاة آخر الصحابة موتا ابي الطفيل وان اعتبر من وفاته صلى الله عليه وسلم كان مائة او تسعين او سبعا وتسعين (ثم الذين يلونهم) اى القرن الذين بعدهم وهم التابعون ومدتهم نحو سبعين او ثمانين سنة ان اعتبر من سنة مائة (ثم الذين يلونهم) وهم اتباع التابعين نحو من خمسين الى حدود عشرين ومائتين فمدة القرن تختلف باختلاف اعمار كل زمان ومر الحديث قريبا (وهذا يدل على ان أول هذه الامة افضل ممن بعدها والى هذا ذهب معظم العلماء وان من صحبه صلى الله عليه وسلم ورآه ولو مرة من عموم افضل من كل من يأتي بعده وان فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل) عطف علة على معلول (هذا مذهب الجمهور) اطناب مساو لقوله معظم العلماء (وذهب ابو عمر بن عبد البر الى انه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة افضل ممن كان في جملة الصحابة) كمن رآه مرة (وان قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس قرني ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه عليه الصلاة والسلام

جماعة من المنافقين المظهرين للايمان) لكن في الاستظهار بذكرهؤلاء على الدعوى شئ اذ هؤلاء كفار والكلام في المؤمنين (واهل الكبائر الذين اقام عليهم وعلى بعضهم الحدود) وفي الاستظهار بهم ايضا شئ فالحدود جوابر على الصحيح (وقد روى ابو امامة) الباهلي صدى بالتصغير ابن عجلان صحابي مشهور سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين (انه صلى الله عليه وسلم قال طوبى) تأنيث أطيب أي راحة وطيب عيش حاصل (لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات) المتبادر أنه قال هذا اللفظ لا انه كرر طوبى سبعا (لمن لم يرني وآمن بي) لان الله مدح المؤمنين بايمانهم بالغيب وايمان الصحابة بالله واليوم الآخر غيبا و بالنبي صلى الله عليه وسلم شهودا للآيات والمعجزات ومن بعدهم آمنوا غيبا بما آمنوا به شهودا فلذا أثنى عليهم وحديث أبي امامة هذا اخرجه أحمد والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم بلفظ طوبى لمن رآني وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات فزاد مرة وآخر سبع مرات وصححه الحاكم وتعقب لكن له شاهد من حديث أنس عند أحمد وروى الطيالسي وعبد بن حميد عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له أرأيت من آمن بك ولم يرك وصدقك ولم يرك قال أولئك اخواني أولئك معي طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن آمن بي ولم يرني ثلاث مرات ولا يعارض ما قبله لانه أخبر بما علمه أولا ثم زيد فأخبر به ويدل على ذلك حديث الطبراني عن ابن عمر وابن النجار عن أبي هريرة رفعاه طوبى لمن أدركني وآمن بي وطوبى لمن لم يدركني ثم آمن بي فأخبر أن كلا له طوبى ولم يذكر عدد الانه قبل ان يوحى اليه بالعدد وأخرج أحمد وابن حبان عن أبي سعيد أن رجلا قال يارسول الله طوبى لمن رآك وآمن بك فقال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن رآني وآمن بي ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني فقال رجل يارسول الله وما طوبى قال شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها وروى الطبراني برجال ثقات والحاكم عن عبد الله بن بسر مرفوعا طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن رأى من رآني وطوبى لمن رأى من رأى من رآني طوبى لهم وحسن مآب (وفي مسند أبي داود) سليمان بن داود بن الجارود (الطيالسي) البصري ثقة حافظ روى له مسلم والاربعة ومات سنة أربع ومائتين (عن محمد بن أبي حميد) ابراهيم الانصاري الزرقي المدني ضعيف روى له الترمذي وابن ماجه (عن زيد بن أسلم) العدوي المدني ثقة عالم من رجال الجميع مات سنة ست وثلاثين ومائة (عن أبيه) أسلم مولى عمر ثقة مخضرم روى له الجميع ومات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة (عن عمر) بن الخطاب (قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتدرون أي الخلق أفضل ايمانا قلنا الملائكة) لانهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون (قال وحق) بفتح الحاء من حق لازما أي ثبت (لهم) وبضم الحاء من المتعدي أي أثبت و يبنى منه للمفعول فيقال حق لك أن تفعل كذا بالضم كما في القاموس واقتصر المصباح على اللازم (بل) مرادي (غيرهم) أو غيرهم المراد فهو بالرفع ويحتمل النصب بتقدير أريد غيرهم (قلنا الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم ثم قال صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق ايمانا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم أفضل الخلق ايمانا) اعاده تأكيدا والمراد من أفضل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أفضل المؤمنين

اسلاما من سلم المسلمون من لسانه ويده وأفضل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا رواه الطبرانى باسناد حسن وروى ابن ماجه وصححه الحاكم مرفوعا أفضل المؤمنين أحسنهم خلقا ولا قوله صلى الله عليه وسلم أفضل المؤمنين ايمانا المقل الذى اذا سأل اعطى واذا لم يعط استغنى رواه ابن ماجه والخطيب ويجمع بينهما أيضا باعتبار الجهة أى أفضل الخلق من جهة الايمان بالغيب وهكذا (وروى أن عمر بن عبد العزيز) الامام العادل (لما ولى الخلافة كتب الى سالم ابن عبد الله) بن عمر أحد الفقهاء (أن اكتب الى بسيرة عمر بن الخطاب لاعمل بها فكتب اليه سالم ان عملت بسيرة عمر فأنت أفضل من عمر لان زمانك ليس كزمان عمر ولا رجالك كرجال عمر) أى ولا يمكنك ذلك لانه لا يتصور فالتعليق على محال (قال وكتب الى فقهاء زمانه فكلهم كتب بمثل قول سالم) ترغيبا له وحثا على العدل الذى رامه (قال أبو عمر) بن عبد البر بعد ذكر هذا وأحاديث أخر (فهذه الاحاديث تقتضى مع تواتر طرقها) تواترا معنويا لاتفاقها على تفضيل العامل فى أى زمان (وحسنها) باعتبار المجموع (التسوية بين أول هذه الامة وآخرها فى فضل العمل الا اهل بدر والحديبية) لنصه صلى الله عليه وسلم على افضلية اهلهما على من سواهما فحل النزاع فيمن لم يحصل له الا مجرد المشاهدة (ومن تدبر هذا الباب بان له الصواب انتهى واسناد حديث أبى داود الطيالسى عن عمر ضعيف) لضعف محمد بن أبى حميد (فلا يحتج به) فتحسين ابن عبد البر اما حكم على المجموع لانه قال وحسنها بعد احاديث عدة وابرز سند حديث عمر او باعتبار شاهده الذى استدركه بقوله (لكن روى احمد والدارمى والطبرانى عن ابى عبيدة) عامر بن الجراح احد العشرة انه قال (يارسول الله احد) بتقدير اداة الاستفهام همزة اوهل احد (خير منا اسلمنا معك وجاهدنا معك قال) خير منكم (قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى واسناده حسن وصححه الحاكم) وهو بمعنى حديث عمر فهو شاهده (والحق ما عليه الجمهور ان فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولو مرة وذلك لا يكون لمن بعد الصحابة ولو بلغوا ما بلغوا (والدلائل على افضلية الصحابة على غيرهم كثيرة متظاهرة لا نطيل بذكرها وسيأتى بقية مباحث ذلك فى فضل الصحابة من المقصد السابع ان شاء الله تعالى) بما منه ما محصله انه يمكن تأويل الاحاديث المتقدمة بأن زيادة الاجر والخيرية بسبب الايمان بالغيب دون مشاهدة الآيات لا تستلزم الافضلية المطلقة فانما يقع التفاضل بالنسبة الى ما يماثله وما فاز به من شاهده صلى الله عليه وسلم لم يفز به من لم يقع له ذلك فلا يعدله فيه أحد (وقد خص الله تعالى هذه الامة الشريفة) أى امة الاجابة (بخصائص لم يؤتها امة قبلهم) كالصفة الكاشفة لما قبلها فان عدم ايتائها لمن قبلهم هو معنى تخصيصهم بها (ابان) اظهر (بها فضلهم) على غيرهم وكذلك خص امة الدعوة برفع ما كان من انواع العذاب فى الامم السابقة كالخسف ونحوه لكن لم تعد كمالات لهم لكفرهم ولانها لم تنجهم من العذاب الاشد ومتاع الدنيا قليل (والاخبار والآثار) عطف خاص على عام او مباين (ناطقة بذلك) اى دالة دلالة قوية كالنطق وبين بعضها مقتصرا عليه لان دلالتها اوضح وكافية فى المقصود بقوله (فخرج ابو نعيم) احمد بن عبد الله الاصفهانى (عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه السلام لما نزلت عليه التوراة

وفرأها

وقراها فوجد فيها ذكر هذه الامة) بالاوصاف الحميدة التي لم توجد لغيرها (قال يارب اني اجد في الالواح) التي انزلت التوراة فيها وكانت تسعة الواح وقيل عشرة وفي الحديث كانت من سدر الجنة طول اللوح اثنا عشر ذراعا وقال الحسن كانت من خشب والكلبي كانت من زبرجدة خضراء وسعيد بن جبير من ياقوت احمر والربيع بن انس كانت من برد وابن جريج من زمرد امر الله جبريل حتى جاء بها من عدن وكتبها بالقلم الذي كتب به الذكر واستمد من نهر النور قال وهب أمره الله بقطع الواح من صخرة صماء لينها الله له فقطعها بيده ثم شققها بأصبعه قالت الرواة كانت التوراة سبعة اسباع فلما ألقى الالواح تكسرت فرفعت ستة أسباعها وبقي سبع فرفع ما كان من أخبار الغيب وبقي ما فيه المواعظ والاحكام والحلال والحرام كذا في المعالم (أمتهم الآخرون) زمانا في الدنيا (السابقون) أهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة في الحشر والحساب والقضاء لهم قبل الخلائق وفي دخول الجنة قبل الامم وفي الصحيحين عن أبي هريرة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا الحديث وفي رواية لمسلم نحن الآخرون من اهل الدنيا والسابقون يوم القيامة المقضى لهم قبل الخلائق (فاجعلها أمتي قال تلك أمة أحمد قال يارب اني أجد في الالواح أمة أناجيلهم) مصاحفهم أي ما فيها محفوظ (في صدورهم) أي قلوبهم قال في الاتقان فيه تسمية القرآن انجيلا وروى ابن الضريس وغيره عن كعب قال في التوراة يا محمد اني منزل عليك توراة حديثة تفتح أعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا ففيه تسمية القرآن توراة ومع هذا لا يجوز الآن أن يطلق عليه ذلك وهذا كما سميت التوراة فرقانا في قوله تعالى واذ آتينا موسى الكتاب والفرقان وسمي صلى الله عليه وسلم الزبور قرآنا في قوله خفف على داود القرآن (يقرؤنها) وكان من قبلهم يقرؤن كتبهم ولا يحفظونها قال الربيع بن أنس نزلت التوراة سبعون وقر بعير الجزء منها في ستة لم يقرأها الا أربعة موسى ويوشع وعزير وعيسى وبتفسير الاناجيل بالمصاحف يكون تجوز بكتاب عيسى عن بقية الكتب تسمية للمطلق باسم المقيد ثم استعملها في القرآن خاصة وجمعه نظرا الى أن ما يلفظ به قارئ مغاير لما يلفظ به غيره من حيث التلفظ وان كان المقروء واحدا اذ القرآن اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ولا يتعدد بتعدد محله فالمقروء على لسانه عليه الصلاة والسلام هو المتلو الآن والمختلف التلفظ لا نفس الالفاظ والا لكان ما يقرؤه المصطفى غير ما قرأه جبريل وهو باطل قطعا (فاجعلها أمتي قال تلك أمة أحمد قال يارب اني اجد في الالواح أمة يجعلون الصدقة في بطونهم) أي ما يصرفونه على أنفسهم وأهاليهم (يؤجرون) أي يثابون (عليها) ثواب الصدقة بالمال على الغير لانه ينكف بذلك عن السؤال ويكف أهله كما قال صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة الحديث رواه عبد بن حميد والحاكم وصححه عن جابر وفي كتاب البشر لابن ظفر هكذا الرواية يأكلون كفاراتهم وصدقاتهم ومعنى ذلك انهم يطعمونها مساكينهم ولا يحرقونها كما كانت الامم تفعل وجاء في حديث غير هذا مما هو منسوب الى كتب الله السالفة يأكلون قرابينهم في بطونهم فالمراد بهذا اللفظ الضحايا وما يؤكل من الهدايا انتهى وتبعه بعضهم فقال أي يأكلها فقراؤهم الذين هم

قوله يقرؤنها في بعض نسخ المتن يقرؤنها ظاهرا وكتب عليه أي يحفظونها عن ظهر قلب اه

منهم وكان من قبلهم اذا تأكل صدقاتهم وقربانهم نار تنزل من السماء ان كانت مقبولة والا بقيت بحالها انتهى وهو وان صح فى نفسه الا أن اللفظ والامتنان عليهم بذلك ينبو عنه ويبعده فالحمل الاول اولى لاسيما ويؤيده احاديث (فاجعلها امتى قال تلك أمة أحمد قال يارب انى أجد فى الالواح أمة يأكلون الثوم) أى ما أخذ من الكفار بلا قهر أو به فيشمل الغنيمة لان كلا منهما اذا انفرد عم الآخر هكذا ثبتت هذه الجملة فى أصل صحيح عليه خط المصنف وسقطت فى غالب النسخ (فاجعلها أمتى قال تلك أمة أحمد قال يارب انى أجد فى الالواح أمة اذا هم أحدهم بحسنة) اى عقد عزمه عليها (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبت له حسنة واحدة) كاملة لانقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لمانع أم لا قيل ما لم يقصد به الاعراض عنها والا لم تكتب وفى الصحيحين فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة أى قدرها أو أمر الحفظة بكتابتها (وان عملها) بكسر الميم (كتبت له عشر حسنات) لانه أخرجها من الهم الى العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وفى الصحيحين فان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة فالعشرة أقل ما وعد به من الاضعاف حتى قيل المراد بها الكثرة لا العدد (فاجعلها أمتى قال تلك أمة احمد قال يارب انى أجد فى الالواح امة اذا هم أحدهم بسيئة فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (لم تكتب) عليه سيئة بل تكتب حسنة كما فى الصحيحين وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة (وان عملها كتب سيئة واحدة) لم توصف بكاملة تفضلا منه واطابقة قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ولافادة أنها لا تتضاعف قال العز بن عبد السلام ولافادة أنها لا تكتب اثنتين واحدة للعمل وواحدة للهم حيث انضم له العمل واستثنى بعضهم الحرم المكى فتضاعف فيه السيئات كالحسنات لتعظيم حرمته والجمهور على التعميم فى الازمنة والامكنة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لانه ورد تعظيما لحقه صلى الله عليه وسلم لان وقوعه من نسائه يقتضى اهرازائدا على الفاحشة وهو أذاه وقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم قال قتادة ومجاهد الالحاد هو الشرك وعبادة غير الله وقال عطاء دخول الحرم بلا احرام أو ارتكاب شئ من محظورات الحرم من قتل صيد أو قطع شجر وقال ابن عباس هو أن تقتل من لا يقتلك او تظلم من لا يظلمك وقال قوم هو كل شئ كان منهيا عنه من قول أو فعل حتى شتم الخادم ولكنه لا يدل على تضعيف العدد (فاجعلها أمتى قال تلك أمة احمد قال يارب انى اجد فى الالواح امة يؤتون العلم الاول) الذى انزل على الانبياء قبل المصطفى (والعلم الآخر) الذى نزل على نبينا صلى الله عليه وسلم من الاحكام التى ليست من الشرائع السابقة (فيقتلون المسيح الدجال) نسبه اليهم لقتله فى زمانهم على يد عيسى عليه السلام وهو واحد منهم (فاجعلها امتى قال تلك امة احمد قال يارب فاجعلنى من امة احمد فأعطى عند ذلك خصلتين) اى اخبر بأن الله اكرمه بهما فلا ينافى ان الرسالة والكلام سابقان على ذلك وفى رواية كعب الاحبار فلما عجز موسى قال يا ليتنى من اصحاب محمد فاوحى الله اليه ثلاث آيات يرضيه بها (فقال يا موسى انى اصطفيتك على الناس) الموجودين فى زمانك وهم وان كان نبيا كان مأمورا باتباعه ولم يك كليما ولا صاحب شرع

(برسالاتى) بالتوحيد قراءة اهل الحجاز وبالجمع قراءة غيرهم (وبكلامى) تكليمى اياك
(فخذ ما آتيتك) من الفضل (وكن من الشاكرين) لانعمى قال البغوى فان قيل ما معنى
اصطفائه بالرسالة وقد اعطاها غيره قيل لما لم يكن على العموم فى حق الناس كافة استقام
قوله اصطفيتك على الناس وان شاركه فيه غيره كما تقول خصصتك بمشورتى وان شاورت
غيره اذا لم تكن المشورة على العموم يكون مستقيما وفى القصة ان موسى لما كلمه ربه لم يستطع
أحد ان ينظر اليه لما غشى وجهه من النور ولم يزل على وجهه برقع حتى مات وقالت له
امرأته انا أيم منك منذ كلمك ربك فكشف لها عن وجهه فأخذها مثل شعاع الشمس
فوضعت يدها على وجهها وخرت لله ساجدة وقالت ادع الله أن يجعلنى زوجك فى الجنة
قال ذلك ان لم تتزوجى بعدى فان المرأة لآخر أزواجها انتهى وفى الانوار روى ان سؤال
الرؤية كان يوم عرفة واعطاء التوراة كان يوم النحر (قال قد رضيت يارب) وروى
البغوى من طريق أبى العباس السراج بسنده عن كعب الاحبار هذا الحديث مطولا غير
مرفوع وقال فى آخره فلما عجز موسى عن الخير الذى أعطى الله محمدا وأمته قال يا ليتنى من
اصحاب محمد فأوحى الله اليه ثلاث آيات يرضيه بهن يا موسى انى اصفيتك الى قوله سأريكم دار
الفاسقين ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون قال فرضى موسى كل الرضا (وروى
ابن طغربك) بضم الطاء المهملة والراء بينهما معجمة ساكنة ثم موحدة مفتوحة كأنه علم
مركب من طغر وبك لقب للامام العلامة المحدث سيف الدين أبى جعفر عمر بن أيوب بن عمر
الحميرى التركمانى الدمشقى الحنفى لم أره فى ابن خلكان ترجمة اضافيه آخر من الاعراب بهذا
الضبط وزيادة لام ساكنة بعد الراء وقدمت هذا فى أول الكتاب (فى) كتاب (النطق
المفهوم عن ابن عباس رفعه) لفظة استعملها المحدثون بمعنى قال صلى الله عليه وسلم (قال
موسى يارب فهل فى الامم أكرم عليك من امتى ظللت عليهم الغمام) سترتهم بالسحاب الرقيق
من حر الشمس فى التيه (وأنزلت عليهم) فيه (المن والسلوى) هما الترنجبين والطير السمانى
بتخفيف الميم والقصر (فقال) الله (سبحانه وتعالى يا موسى أما علمت ان فضل أمة محمد على
سائر) باقى (الامم كفضلى على جميع خلقى) وتلك مزايا لا تقتضى التفضيل (قال يارب
فأرنيهم قال لن تراهم ولكن اسمعك كلامهم فناداهم الله تعالى فأجابوا كلهم بصوت واحد
لبيك اللهم لبيك) اجابة لك بعد اجابة (وهم فى اصلاب آبائهم وبطون امهاتهم) أى بعض
أصول هذه الامة كان حينئذ فى اصلاب الآباء وبعضهم فى بطون الامهات بخلافه حين اخذ
العهد على الذرية فلم يكن أحد موجودا فى بطون الامهات ولذا لم تذكر فى قوله تعالى واذا
أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم (فقال سبحانه وتعالى صلاتى) رحمتى ومغفرتى
(عليكم ورحمتى سبقت) وفى رواية غلبت أى غلبت آثار رحمتى على آثار (غضبى) والمراد
لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والا فهو اشارة بقوله (وعفوى سبق
عذابى) وفى مسلم عن ابى هريرة مرفوعا قال الله تعالى سبقت رحمتى غضبى وفى البخارى عنه
رفعه ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبى قال فى الفتح فى
رواية غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب

والسبق والغلبة باعتبار التعلق أى تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فيتوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وبهذا التقرير يندفع استشكال من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة فى بعض المواطن كمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول تقول غلب على فلان الكرم أى هو اكثر افعاله وهذا كله بناء على ان الرحمة والغضب من صفات الذات وقال بعض العلماء انهما من صفات الفعل لا من صفات الذات ولا مانع من تقدم بعض الافعال على بعض فتكون الاشارة بالرحمة الى اسكان آدم الجنة أول ما خلق مثلا ومقابله ما وقع من اخراجه منها وعلى ذلك استمرت أحوال الامم تتقدم الرحمة فى حقهم بالتوسيع عليهم فى الرزق وغيره ثم يقع بهم العذاب على كفرهم وأما ما اشكل من أمر من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة فى حقهم ايضا ولولا وجودها لخلدوا أبدا وقال الطيبى فى سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها تنالهم من غير استحقاق وأن الغضب لا ينالهم الا بالاستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما وناشئا قبل ان يصدر منه شئ من الطاعات ولا يلحقه الغضب الا بعد أن يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك انتهى وفى المصابيح الرحمة ارادة الثواب والغضب ارادة العقاب والصفات لا توصف بغلبة ولا بسبق بعضها بعضا لكن هذا ورد على الاستعارة ولا مانع من جعل الرحمة والغضب صفتى فعل لا ذات فالرحمة الثواب والاحسان والغضب الانتقام والعذاب فتكون الغلبة على بابها انتهى (استجيب لكم قبل ان تسألونى) زيادة فى الاكرام (فمن لقينى منكم يشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله غفرت له ذنوبه) وفى مسلم عن عبادة مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار وفى الصحيحين مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله وجبت له الجنة وفى الطبرانى رفعه من شهد ان لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة ولم تمسه النار وفى بسط الكلام فى هذا طول (قال صلى الله عليه وسلم فأراد الله ان يمن على بذلك فقال وما كنت بجانب الطور) الجبل (اذ ناديا أى أمتك حين اسمعنا موسى كلامهم) وفى البغوى قيل ناديا موسى خذ الكتاب بقوة وقال وهب قال موسى يارب أرنى محمدا قال انك لن تصل الى ذلك وان شئت ناديت أمته واسمعتك صوتهم قال بلى يارب قال الله تعالى يا أمة محمد فأجابوه من اصلاب آبائهم وقال أبو زرعة بن عمرو بن جرير نادى يا أمة محمد قد أجبتكم قبل ان تدعونى واعطيتكم قبل ان تسألونى وروى عن ابن عباس ورفعه بعضهم قال الله يا أمة احمد فأجابوا من اصلاب الآباء وأرحام الامهات لبيك اللهم لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال تعالى يا أمة محمد ان رحمتى سبقت غضبى وعفوى عقابى قد اعطيتكم من قبل أن تسألونى وقد اجبتكم من قبل ان تدعونى وقد غفرت لكم من قبل ان تعصونى من جاء فى يوم القيامة بشهادة ان لا اله الا الله وأن محمدا عبدى ورسولى دخل الجنة وان كانت ذنوبه اكثر من زبد البحر انتهى (ورواه قتادة وزاد فقال يارب ما أحسن اصوات أمة محمد صلى الله عليه وسلم اسمعنى مرة أخرى) اصواتهم ولم ار هل اسمعه أم لا (وفى) كتاب (الحلية) أى حلية الاولياء وطبقات الاصفياء (لابى نعيم) أحمد بن عبد الله الاصفهانى الحافظ الشهير (عن

انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحى الله تعالى الى موسى نبئ) خبر (بنى اسرائيل) يعقوب (انه من لقينى وهو جاحد بأحمد ادخلته النار) خالدا فيها الكفره به (قال يارب ومن احمد قال ماخلقت خلقا أكرم على منه) بل هو الاكرم وكان الظاهر فى جواب السؤال ان يقال هو احمد بن عبد الله الهاشمى من ذرية عمك اسمعيل بن ابراهيم مثلا ليتميز عند السائل عن غيره لكنه عدل عن ذلك الى مايفهم منه الجواب زيادة فى تبجيله كما اشار اليه بقوله (كتبت اسمه مع اسمى فى العرش) أى عليه (قبل ان اخلق السموات والارض) حين خلقت العرش فاضطرب وهو اول المخلوقات بعد النور المحمدى روى ابو الشيخ والحاكم وصححه عن ابن عباس أوحى الله الى عيسى آمن بمحمد ومر امتك ان يؤمنوا به فلولا محمد ماخلقت آدم ولا الجنة ولا النار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكن وهذا لايقال رأيا لحكمه الرفع (ان الجنة) دار الثواب (محرمة) ممنوعة (على جميع خلقى حتى يدخلها هو وأمته) حكم على الجملة فلا ينافى ان الانبياء تدخلها قبل هذه الامة كما رواه ابن ماجه والطبرانى والدارقطنى عن عمر مرفوعا ان الجنة حرمت على الانبياء كلهم حتى ادخلها وحرمت على الامم حتى تدخلها أمتى (قال ومن أمته قال الحامدون) صيغة مبالغة أى الكثيرون الحمد وتعريف الطرفين يفيد الحصر فكثرة الحمد مختصة بهم وهو بالنظر الى الغالب أو المجموع أو الموفقين منهم او هذا من شأنهم وكانه قيل ماسبب وصفهم بالمبالغة فاجاب بقوله (يحمدون) على الاستئناف البيانى جوابا لسؤال اقتضته الاولى ولذا اترك العاطف (صعودا) الى المحل العالى (وهبوطا) الى الاسفل وقال ابن القيم كان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه اذا علوا الثنايا كبروا واذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك (وعلى كل حال) من قيام وقعود واضطجاع وحضر وسفر وسراء وهو سعة العيش والسرور وضراء كالامراض والمصائب فهم راضون عن الله فى كل حال وروى النسائى عن ابن عباس مرفوعا المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله ولما أحس معاذ بالموت قال مرحبا بحبيب جاء على فاقة لا أفلح من ندم الحمد لله والحمد لا يلزم كونه فى مقابلة نعمة كالشكر فلا يحتاج الحمد فى الضراء للتوجيه بمنفعة الثواب عليها (يشدون أوساطهم) بالازر كما ثبت فى هذا الحديث المرفوع ومثله نقل عن التوراة والانجيل وللديلمى مرفوعا ائتزروا كما رأيت الملائكة تأتزر عند ربها الى انصاف سوقها واذا عد من خصائص هذه الامة ويتوقف فيه بأنه لبس فيه ان الامم الماضية لم تكن تأتزر ولا تثبت الخصوصية بالاحتمال ويدفع بأن المتبادر من وصفهم بذلك الاختصاص ولا يلزم النص على لفظ الخصوصية نعم يحتمل أن المراد بشد الازر الاجتهاد فى العبادة بحيث يقومون لها بنشاط وفراغ قلب نحو ماقيل فى خبر كان اذا دخل العشر الاخير من رمضان شد مئزره و يكون وجه الاختصاص اتيانهم بها على وجه أكمل من الامم السابقة (ويطهرون اطرافهم) أى يتوضؤن (صائمون بالنهار رهبان) عباد (بالليل أقبل منهم) العمل (اليسير) واثيبهم عليه الثواب الكثير رحمة منه بهم روى مالك وأحمد والبخارى وغيرهم عن ابن عمر مرفوعا انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس أوتى اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى اذا

انتصف النهار عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتى أهل الانجيل الانجيل فعملوا الى العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس فأعطينا قيراطين قيراطين فقال أهل الكتاب ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا قيراطا قيراطا ونحن أكثر عملا قال هل ظلمتكم من اجركم من شئ قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من أشاء قال السيوطي والمراد تشبيه من تقدم بأول النهار الى الظهر والعصر في كثرة العمل الشاق والتكليف وتشبيه هذه الامة بما بين العصر والليل في قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمن وقصره اذ مدة هذه الامة أطول من مدة أهل الانجيل قال امام الحرمين الاحكام لا تؤخذ من الاحاديث التي لضرب الامثال انتهى (وأدخلهم الجنة بشهادة أن لا اله الا الله) يعني وان محمدا رسول الله فاكتفى بأحدهما عن الاخرى لكونهما صارا كالشئ الواحد (قال) موسى (اجعلني نبي تلك الامة) فان قيل كيف ساغ سؤال موسى عليه السلام ذلك مع اخبار الله تعالى له انهم أمة احمد قلت (قال نبيها منها قال اجعلني من أمة ذلك النبي قال استقدمت) في الوجود الزماني (واستأخر) احمد فيه بحيث كان خاتم النبيين فلا يمكن أن تكون من أمته (ولكن سأجمع بينك وبينه في دار الجلال) يوم القيامة في الجنة ولا يرد اجتماعه به ليلة الاسراء في بيت المقدس وفي السموات له مرارا عديدة في أمر الصلوات لان المراد الاجتماع المتعارف في الدنيا بالموت (وعن وهب بن منبه) بضم الميم وفتح النون وكسر الباء ابن كامل اليماني أبي عبد الله الاباري التابعي الثقة من رجال الصحيحين مات سنة بضع عشرة ومائة (قال اوحى الله تعالى الى سعيا) بسين مهملة واعجامها لغة ابن امصيا نبي بشر بعيسى كما في القاموس (اني باعث) الى جميع العالمين (نبيا أميا) لا يقرأ ولا يكتب (افتح به آذانا صما) بضم الصاد وشد الميم جمع صماء كعمى وعمياء لا تسمع وفتحها ازالته مجاز استعير الصمم لعدم الاذعان للحق والانتفاع به لانها لما لم تسمع السمع المعتد به نزل منزلة الصمم فلما ارشدهم صلى الله عليه وسلم للحق وكشف عنهم الحجب المظلمة وانقادوا مذعنين كانوا كمن زال صممه (وقلوبا) جمع قلب العضو المعروف ويراد به العقل وبه فسر وهو الظاهر لقوله (غلفا) بضم المعجمة وسكون اللام جمع اغلف أي مغطاة في اكنة ومعناه ان قلوبهم كانت محجوبة عن الهداية فأزال الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم حجابها وكشف غطاءها حتى اهتدت (واعينا) جمع قلة لعين عدل عن عيون اجمع كثرة وان كان انسب هنا لان جمع القلة قد يكون للكثرة كعكسه أو لعده قليلا بالنسبة لقدرة الله اولانها كانت قليلة في الابتداء (عميا) جمع عمياء وهو عدم البصر عما هو من شأنه استعير لعدم انتفاعهم بها فهي كالمفقودة ولا ينافيه قوله تعالى وما انت بهادي العمي عن ضلالتهم لانه فيمن طبع على قلبه وهذا في غيره (مولده) يكون (بمكة ومهاجره) أي هجرته اي مكان هجرته (طيبة) المدينة المنورة (وملكه) أي ظهوره (بالشام) لاشتماله على الامراء الذين يتصرفون في الدنيا تصرف الملوك بخلاف الحجاز وان كان مبدؤه فيهم لكنهم لم يكونوا كالملوك بل كانوا حريصين على اتباع خلافة النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم الخلافة بالمدينة والملك بالشام رواه البيهقي أي خلافة النبوة التي ذكرها بقوله الخلافة بعدي ثلاثون ثم تكون ملكا عضودا

(عبدي)

(عبدى المتوكل) الذى يكل امره الى الله فاذا أمره بشئ نهض بلا جزع (المصطفى) اى المختار من اشهر اسمائه وفى احاديث ان الله اصطفاه (المرفوع) الدرجات على جميع الخلائق (الحبيب) فعيل من المحبة بمعنى مفعول لانه محبوب الله او بمعنى فاعل لانه محب له تعالى (المنتخب) بالخاء المعجمة او بالجيم كلاهما بمعنى المختار وهما من اسمائه عليه السلام وفى نسخة المنتحب بكسر الباء اسم فاعل من تحبب اليه توددا واظنها تصحيفا ولم يذكره المصنف فى الاسماء (المختار) اسم مفعول من الاختيار وهو الاصطفاء كما فى الصحاح وهما ايضا معدودان فى اسمائه كما مر (لايجزى) بفتح اوله (بالسيئة السيئة) لان خلقه القرآن وفيه وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح فاجره على الله وقال فاصفح عنهم ولذا قال (ولكن يعفو) فلا يسىء لمن اساء عليه (ويصفح) يعرض عنه اغضاء وتكرما فلا يقول لم فعلت كذا يا فلان بل يقول ما بال أقوام يفعلون كذا (ويغفر) يستر ويدفع بالتى هى احسن وذكر الغفر بعد العفو تأكيد ان كانا بمعنى او يعفو تارة ويستر اخرى واستدرك لانه لا يلزم من عدم جزائها بمثلها الغفر بل جواز أن يكله الى الله ويؤخره للآخرة (رحيما بالمؤمنين) كما فى الكتاب المبين (يبكى للبهيمة المثقلة) لشدة شفقته على خلق الله (ويبكى لليتيم فى حجر الارملة) ويقوم به (ليس بفظ) سيئ الخلق جاف (ولا غليظ) قاسى القلب وهو موافق لقوله تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ولا يعارضه قوله تعالى واغلظ عليهم لان النفى محمول على طبعه الذى جبل عليه والامر محمول على المعالجة أو النفى بالنسبة للمؤمنين والامر بالنسبة للكفار والمنافقين كما هو مصرح به فى نفس الآية (ولا صخاب) بصاد وسين روايتان وهما لغتان والصاد أشهر وأفصح والسين لغة أثبتها الفراء وغيره وضعفها الخليل وخاء معجمة ثقيلة أى لا يرفع صوته على الناس لسوء خلقه ولا يكثر الصياح عليهم (فى الاسواق) بل يلين جانبه ويرفق بهم وفيه ذم أهل السوق الموصوفين بصفة مذمومة من صخب ولغط وزيادة مدح وذم لما يتبايعونه وأيمان حانثة ولذا ورد انها شر البقاع لما يغلب على أهلها من الاحوال المذمومة (ولا متزين) روى بزاى منقوطة وتحتية ونون وروى بدال مهملة من الدين وروى متزى بزاى بلا نون من الزى وهو اللباس والهيئة أى لا يتلبس (بالفحش) أو يتجمل أو يباهى وهو القبح والقول السيئ ولا يرد ايهام ظاهره أنه قد يأتى به غير متزين به لانه لا مفهوم له لجريه على عادة أرباب الفحش فى المباهاة به وقيل التزين بمعنى الاتصاف على التجريد أو المراد أنه لا يرى الفحش زينة وهذا من علاماته صلى الله عليه وسلم لانه نشأ بين قوم يتزينون بالفواحش كالقتل والطواف عراة فأتى بخلافهم (ولا قوال) صيغة مبالغة أى كثير القول (للخنا) بخاء معجمة ونون مقصور قبيح الكلام وهذا مع ما قبله يفيد أنه لا يصدر عنه شئ منه لا قليل ولا كثير لان الفحش بمعناه أو فعال هنا للنسبة كقمار ونبال أى ليس بذى قول للخنا (لو يمر الى جنب السراج) المصباح والجمع سرج ككتاب وكتب (لم يطفه) بفتح أوله (من سكينته) بفتح السين وكسر الكاف مخففة وحكى عياض فى المشارق كسر السين وشد الكاف وبها قرئ شاذا فعيلة من السكون أى وقاره وطمأنينته (ولو يمشى على القصب) كل نبات يكون ساقه أنابيب وكعوبا قاله فى مختصر

قوله بفتح اوله فيه انه يتعدى بالهمز كما فى القاموس والمصباح فمقتضاه ضم اوله اللهم الا أن يقال انه هنا لازم وعومل معاملة المعتل والهاء للسكت تأمل اه مصححه

العين الواحدة قصبة (الرعراع) أى الطويل كما فى القاموس (لم يسمع من تحت قدميه) لان مشيه بتؤدة وهو بنى (ابعثه مبشرا) من صدقه بالجنة (ونذيرا) منذرا من كذبه بالنار وهذا كله من صفاته عليه الصلاة والسلام (الى أن قال وأجعل أمته خير أمة أخرجت للناس أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر) تمييز أى من جهة الامر والنهى أو حال بمعنى آمرين وناهين (وتوحيدا لى وايمانا بى) كما قال تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله الآية (واخلاصا لى وتصديقا لما جاءت به رسلى) والمنصوبات تمييزا وأحوال كما علم (وهم رعاة الشمس والقمر) للعبادة والذكر قال صلى الله عليه وسلم ان خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والاظلة لذكر الله تعالى رواه الحاكم والطبرانى أى يرصدون دخول الاوقات بها لاجل ذكر الله من الاذان للصلاة ثم اقامتها ولا يقاع الاوراد فى أوقاتها المحبوبة وأخرج الطبرانى والخطيب مرفوعا لو اقسمت لبررت ان احب عباد الله الى الله لرعاة الشمس والقمر وانهم ليعرفون يوم القيامة بطول اعناقهم وروى عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد لابيه عن سلمان سبعة فى ظل الله يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله وقال فى عدهم ورجل يراعى الشمس لمواقيت الصلاة (طوبى) فرح وقرة عين وشجرة فى الجنة (لتلك القلوب) باخلاصها فى الايمان والعبادة (والوجوه والارواح التى اخلصت لى) صفة قامت مقام التعليل (ألهمهم التسبيح والتكبير والتحميد والتوحيد) وثواب ذلك لا يعلمه الا الله وفى الحديث أفضل الذكر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله رواه الترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه والحاكم وصححه وقال صلى الله عليه وسلم أحب الكلام الى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر لا يضرك بأيهن بدأت رواه مسلم والنسائى وروى البزار باسناد حسن عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يستطيع أحدكم أن يعمل كل يوم مثل أحد عملا قالوا ومن يستطيعه قال كلكم يستطيع ذلك قالوا وما ذاك يا رسول الله قال سبحان الله أعظم من أحد والحمد لله أعظم من أحد ولا اله الا الله اعظم من أحد والله اكبر اعظم من أحد وأحاديث الباب كثيرة (فى مساجدهم) جمع مسجد فى الصلاة ودونها (ومجالسهم ومضاجعهم ومتقلبهم) منصرفهم لاشغالهم بالنهار (ومثواهم) ماواهم الى مضاجعهم بالليل والمراد أنه يلهمهم ذلك على اى حال كانوا (ويصفون فى مساجدهم مصلاهم (كصفوف الملائكة حول عرشى) قال صلى الله عليه وسلم ألا تصافون كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصفوف الاول ويتراصون فى الصف رواه مسلم وغيره (هم أولياى) فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (وأنصارى) كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله والمراد أنصار دينه ورسوله كما فى قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم (أنتقم بهم من أعدائى عبدة الاوثان) اكراما لهم وابتلاء كما قال ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض والذين قتلوا الآيتين (يصلون لى قياما وقعودا) للعذر فى الفرض وبدونه فى النفل والمراد يصلون على اى حال كانوا (وركعا وسجدا ويخرجون من ديارهم واموالهم ابتغاء مرضاتى الوفا) لاجل الجهاد (ويقاتلون فى سبيلى) جهاد الكفار (صفوفا) بعضهم بجنب بعض من شدة حبهم للقتال وفى القرآن

ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص اى ملزق بعضه الى بعض ثابت (اختم بكتابهم الكتب وبشريعتهم الشرائع وبدينهم الاديان) فلا كتاب ولا شرع ينسخ كتابهم ودينهم (فمن ادركهم فلم يؤمن بكتابهم ويدخل فى دينهم وشريعتهم فليس ممن) لكفره (وهو منى برىء واجعلهم افضل الامم واجعلهم امة وسطا) خيارا عدولا (شهداء على الناس) يوم القيامة ان رسلهم بلغتهم (اذا غضبوا هللونى) قالوا لا اله الا الله ولا يعملون بمقتضى الغضب (واذا تنازعوا) فى شئ بينهم (سبحونى) فهم يذكرونه فى جميع احوالهم (يطهرون الوجوه والاطراف) الايدى والارجل فى الوضوء (ويشدون الثياب الى الانصاف) من سوقهم اقتداء بنبيهم ولا يرخونها الى اسفل من ذلك تيها وتكبرا (ويهللون على التلول) جمع تل الامكنة العالية (والاشراف) جمع شرف بفتحتين المكان العالى فالعطف مساو وحسنه اختلاف اللفظ ومراعاة الفاصلتين (قربانهم دماؤهم) اى اضاحيهم وهداياهم أو المراد انهم متهيئون للجهاد فى سبيل الله فكأنهم يتقربون الى الله بدماء انفسهم او بدماء من قتلوه من الكفار كما قال كعب بن زهير فى مدح الانصار

يتقربون يرونه نسكا لهم * بدماء من علقوا من الكفار

وفى الانموذج قربانهم الصلاة ودماؤهم وروى ابن عدى مرفوعا ان الصلاة قربان المؤمن وفى حديث الصلاة قربان كل تقى أى الصلاة من المتقى بمنزلة الهدايا والضحايا بالفاقدهما (وأناجيلهم) مصاحفهم محفوظة (فى صدورهم رهبانا) عبادا (بالليل ليوثا) أسدا على الاعداء (بالنهار طوبى) فرح وقرة عين وشجرة فى الجنة (لمن كان معهم وعلى دينهم ومنهاجهم) طريقتهم (وشريعتهم وذلك فضلى أوتيه من أشاء وأنا ذو الفضل) الاحسان (العظيم) فلا حجر فى تخصيصهم بهذه الفضائل دون غيرهم (رواه أبو نعيم) الاصبهانى (وقد ذكر الامام فخر الدين) الرازى (أن من كانت معجزاته أظهر يكون ثواب أمته أقل) لان قوة ظهورها يلجئ الى الايمان (قال السبكى الا هذه الامة فان معجزات نبيها الظهر وثوابها اكثر من سائر الامم) فضلا من الله ونعمة *(ومن خصائص هذه الامة احلال الغنائم) وابتداء ذلك فى غزوة بدر وفيها نزل فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا كما فى الصحيح من حديث ابن عباس وعند ابن اسحق أول غنيمة خمست غنيمة السرية التى كان عليها عبد الله بن جحش وهى قبل بدر بشهرين قال الحافظ ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه صلى الله عليه وسلم أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم أهل بدر (ولم تحل لاحد) من الامم وفى نسخة لامة (قبلها) والمراد بها ما أخذ من الكفار بقهر وغيره فتعم الفئ اذ كل منهما اذا انفرد عم الآخر روى النسائى عن أبى هريرة رفعه ان الله أطعمنا الغنائم رحمة رحمنا بها وتخفيفا خففه عنا لما رأى من ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا وفى حديث جابر فى الصحيحين وأحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى قال الخطابى كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أن يأكلوه وجاءت نار فأحرقته وقيل المراد أنه خاص بالتصرف فى الغنيمة بصرفها حيث شاء والاول أصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم الغنائم أصلا ذكره الحافظ ويرجح ما صوب به قوله

ولم تحل لاحد قبلى لان التقييد بالقبلية يفيد بطريق المفهوم انها حلت له ولامته وروى الترمذى بسند صحيح عن أبى هريرة رفعه لم تحل الغنائم لاحد سود الرؤس من قبلكم كانت تجمع فتنزل نار من السماء فتأكلها قال فى الفتح كان من مضى يغزون ويأخذون أموال أعدائهم واسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ان تنزل نار من السماء فتأكلها وعلامة عدم قبوله ان لا تنزل ومن اسباب عدم القبول الغلول وقد من الله على هذه الامة بشرف نبيها عنده فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول وستر عليهم فضيحته ودخل فى عموم اكل الغنيمة السبى وفيه بعد لان مقتضاه اهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء ويمكن ان يستثنوا من ذلك ويلزم منه استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم ويؤيده انه كانت لهم عبيد واماء فلو لم يجز لهم السبى لما كان لهم ارقاء ولم ار من صرح بذلك انتهى ونظر فيه شيخنا بانه كان فى شرع يعقوب اذا سرق انسان شيأ وجد عنده جعل السارق رقيقا للمسروق منه وجزم بعضهم باستثناء الذرية من اكل النار يفهم منه انها كانت تحل لغير هذه الامة من الامم وفى شرح المشارق للشيخ كمل الدين انهم كانوا اذا غنموا حيوانات تكون ملكا للغانمين دون أنبيائهم واذا غنموا غير الحيوانات جمعوها فتجىء نار فتحرقها (وجعلت لهم الارض مسجدا) أى موضع سجود لا يختص السجود منها بموضع دون غيره ويمكن انه مجاز عن المكان المبنى للصلاة من مجاز التشبيه لانه لما جازت الصلاة فى جميعها كانت كالمسجد فى ذلك (ولم تكن الامم تصلى الا فى البيع) كنائس النصارى وقيل اليهود فقوله (والكنائس) عطف تفسير على الاول جمع كنيسة متعبد النصارى وقيل اليهود وعبارة المصنف فيما مر عن الفتح الا فى نحو البيع والصوامع أى متعبد الرهبان فان تعذر مجيئهم لها لنحو سفر لم يصلوا على ظاهره فيسقط عنهم أداؤها ويقضون اذا رجعوا كما جزم به بعض شراح الرسالة فى فقه المالكية ويؤيده ظاهر قوله فى حديث ابن عباس ولم يكن من الانبياء احد يصلى حتى يبلغ محرابه فما قيل هل تسقط عنهم مطلقا او محل الحصر فى نحو البيع فى الحضر أما السفر فتباح فى غيرها ويكون محل خصوصيتنا الصلاة بأى محل ولو بجوار المسجد وسهولة الصلاة فيه تقصير ويمنع الثانى أن القيد لا بد له من دليل مع ان ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه يمنعه وتقدم هذا مرتين (وجعلت تربتها لهم طهورا) بفتح الطاء على المشهور أى مطهرا لغيره لا طاهرا والا لزم تحصيل الحاصل ولم تثبت الخصوصية (وهو التيمم) لفقد الماء حسا أو حكما بعدم القدرة على استعماله (وفى رواية أبى امامة عند البخارى وجعلت الارض كلها لى ولامتى مسجدا وطهورا) فصرح بمشاركة امته له فيهما (وفى رواية مسلم من حديث حذيفة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها طهورا اذا لم نجد الماء) اولم نقدر على استعماله وبه احتج للشافعى واحمد على تخصيص التيمم بالتراب واجيب بان تربة كل مكان ما فيه من تراب او غيره وقد قال تعالى فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد ما صعد على الارض ترابا او غيره وفى حديث جابر فى الصحيحين وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا وبهذا احتج لمالك وابى حنيفة على جواز التيمم بجميع اجزاء الارض واما قوله فى رواية ابن خزيمة وغيره وجعل ترابها طهورا وقوله فى حديث على وجعل التراب لى طهورا رواه أحمد والبيهقى

باسناد

باسناد حسن فالنص على التراب فى هاتين الروايتين لبيان افضليته لا لانه لا يجزئ غيره وليس مخصصا لعموم قوله وطهورا لان شرط المخصص ان يكون منافيا للعام ولذا قال القرطبى هو من باب النص على بعض اشخاص العموم كقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان (ومن خصائص هذه الامة ايضا الوضوء فانه لم يكن الا للانبياء دون امهم) بخلاف هذه الامة فهو لها كنبيها (ذكره الحليمى) قال السيوطى وهو الاصح ونوزع بما يأتى بيانه (واستدل بحديث البخارى) ومسلم عن ابى هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال (ان امتى) امة الاجابة لا الدعوة (يدعون) بضم اوله اى ينادون او يسمون ولفظ مسلم يأتون (يوم القيامة) اى موقف الحساب او الميزان او الصراط او الحوض او غير ذلك (غرا) بالضم والتشديد جمع اغر اى ذى غرة بضم الغين بياض فى جبهة الفرس فوق درهم ثم استعملت فى الجمال والشهرة وطيب الذكر شبه به ما يكون لهم من النور فى الآخرة ونصب مفعول يدعون او حالا اى اذا دعوا يوم التناد على رؤس الاشهاد نودوا بهذا الوصف أو كانوا على هذا النعت قال الطيبى ولا يبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به حمرة الاحمر للمناسبة بين الاسم والمسمى (محجلين) من التحجيل وهو بياض فى قوائم الفرس او فى ثلاث منها او فى غيره قل او كثر بعد ما يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين (من آثار الوضوء) بضم الواو وجوز ابن دقيق العيد فتحها على انه الماء وظاهر هذا كقوله فى رواية لمسلم أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء أن هذه السيما انما تكون لمن توضأ فى الدنيا فقيده رد لما نقله الزناتى القاسمى فى شرح الرسالة عن العلمى ان الغرة والتحجيل لهذه الامة من توضأ منهم ومن لا كما يقال لهم أهل القبلة من صلى ومن لا انتهى وفى القياس على الايمان نظر لانه التصديق والشهادة وان ترك الواجب وفعل الحرام بخلاف الغرة والتحجيل فمجرد فضيلة وتشريف للمتوضئ فلا يكونان لسواه ومن ثم قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البخارى لا تحصل الغرة والتحجيل الا لمن توضأ بالفعل أما من لم يتوضأ فلا يحصلان له قال شيخنا فى حواشى الرملى ومن نقل عنه خلاف ذلك فقد أخطأ انما هو قول للزناتى لا لشيخ الاسلام وينبغى على قوله ان ذلك خاص بمن توضأ حال حياته فلا يدخل من وضأه الغاسل وبقى أيضا ما لو تيمم ولم يتوضأ هل يحصل له ذلك أم لا فيه نظر وينبغى ان يحصل لقيامه مقام الوضوء انتهى (لكن قال فى فتح البارى فيه) أى استدلاله بهذا الحديث (نظر) لان الذى دل على أنه خصوصية انما هو الغرة والتحجيل لا اصل الوضوء و (لانه ثبت فى البخارى فى قصة سارة) بخفة الراء وقيل بتشديدها واختلف فى اسم أبيها فقيل هاران ملك حران تزوجها ابراهيم لما هاجر من بلاد قومه الى حران وان هذا هو السبب فى اعطاء الملك لها هاجر وانه قال لابراهيم رأيتها تطمحن وهى لا تصلح ان تخدم نفسها وقيل هى بنت أخيه وكان ذلك جائزا فى شرعه حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد وقيل بنت عمه ووافق الاسمان وقيل اسم ابيها نويل (عليها السلام) وهى احدى النسوة اللاتى قيل بنبوتهن (مع الملك الذى أعطاها هاجر) بالهاء رواه البخارى فى أحاديث الانبياء وبهمزة بدلها رواه فى البيوع وكذا مسلم وفتح الجيم عليهما اسم سريانى يقال ان اباها كان من ملوك القبط من حفن بفتح المهملة وسكون الفاء قرية بمصر

كانت مدينة وهى الآن كفر من عمل انصنا بالبر الشرقى من الصعيد وفيها آثار عظيمة باقية
(لماهم الملك) عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على مصر ذكره السهيلى وهو قول ابن
هشام فى التيجان وقيل اسمه صادوف وكان على الاردن حكاه ابن قتيبة وقيل سنان بن علوان
ابن عبيد بن جريج بن عملاق بن لاوذ بن سام بن نوح حكاه الطبرى ويقال انه الضحاك الذى
ملك الاقاليم (بالدنو قامت تتوضأ وتصلى) ففيه ان الوضوء كان مشروعا للامم قبلنا وليس
مختصا بهذه الامة ولا بالانبياء لثبوت ذلك عن سارة والجهور انها ليست نبية اخرج البخارى
من طريق ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم
بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فقيل دخل ابراهيم بامرأة هى
من احسن النساء فأرسل اليه ان يا ابراهيم من اين هذه التى معك فقال اختى ثم رجع اليها
فقال لا تكذبى حديثى فانى أخبرتهم انك اختى والله ان على الارض مؤمن غيرى وغيرك
فأرسل بها اليه فقام اليها فقامت تتوضأ وتصلى فقالت اللهم ان كنت تعلم انى آمنت بك
وبرسولك واحصنت فرجى الا على زوجى فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله قال
الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت اللهم ان يمت يقال هى قتلته فأرسل
ثم قام اليها فقامت تتوضأ وتصلى وتقول اللهم ان كنت تعلم أنى آمنت بك وبرسولك واحصنت
فرجى الا على زوجى فلا تسلط على هذا الكافر فغط حتى ركض برجله قال الاعرج قال
ابو سلمة قال ابو هريرة اللهم ان يمت يقل هى قتلته فأرسل فى الثانية او فى الثالثة فقال ما ارسلتم
الى الا شيطانا ارجعوها الى ابراهيم وأعطوها آجر فرجعت الى ابراهيم فقالت اشعرت ان الله
كبت الكافر واخدم وليدة اخرجه ايضا مسلم واحمد وغيرهما من طرق فى الفاظها اختلاف
ليس هذا موضع بيانه قال فى فتح البارى قوله فأرسل اليه ظاهر فى انه سأله عنها اولا ثم اعلمها
بذلك لئلا تكذبه عنده وفى رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابى هريرة عند البزار
والنسائى وابن حبان أنه قال لها ان هذا الجبار ان يعلم أنك امرأتى يغلبنى عليك فان سألك
فاخبريه أنك اختى وانك اختى فى الاسلام فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار فاتاه فقال
لقد قدم أرضك امرأة لا تنبغى أن تكون الا لك فارسل اليها فيجمع بينهما بان ابراهيم أحس بانه
سيطلبها منه فاوصاها فلما وقع ما خشيه أعاد عليها الوصية واختلف فى السبب الحامل له على
الوصية مع ان مراده غصبها اختا كانت او زوجة فقيل كان من شأنه ان لا يتعرض الا لذات
الزوج فأراد ابراهيم دفع اعظم الضررين بارتكاب اخفهما لان اغتصابه واقع لا محالة لكن
ان علم لها زوجا حملته الغيرة على قتله او حبسه واضراره بخلاف الاخ فالغيرة حينئذ من قبله
خاصة لا من قبل الجبار فلا يبالى به وهذا تقرير حسن جاء صريحا عن وهب بن منبه رواه عبد
ابن حميد عنه وذكر ابن الجوزى فى مشكل الصحيحين وتبعه المنذرى فى حواشى السنن عن
بعض اهل الكتاب ان الجبار كان من رأيه ان لا يقرب ذات زوج حتى يقتله فلذا قال ابراهيم
هى اختى لانه ان كان عادلا خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها وان كان ظالما خلص من القتل
وليس هذا ببعيد من الاول وقيل كان من دين الجبار ان الاخ احق بان اخته زوجته فقال
هى اختى اعتمادا على ما يعتقده الجبار فلا ينازعه فيها وتعقب بانه لو كان كذلك لقال هى

اختى وانا زوجها فلم اقتصر على قوله هى اختى وايضا فهذا الجواب انما يفيد لو كان الجبار يريد أن يتزوجها لان يغصبها نفسها وقيل أراد ابراهيم أنه ان علم انك امرأتى الزمنى بالطلاق ولا يشكل قوله ليس على وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك بلوط وقد قال تعالى فآمن له لوط لان مراده بالارض التى وقع له فيها ذلك ولم يكن لوط معه فيها وقوله فغط بضم المعجمة وحكى ابن التين فتحها والصواب الضم حتى ركض برجله يعنى انه اختنق كأنه مصروع وفى رواية مسلم فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده اليها فقبضت قبضة شديدة ويمكن الجمع بانه عوقب تارة بقبض يده وتارة بصرعه ويجاب عن قولها ان كنت تعلم مع أنها قاطعة بأنه تعالى يعلم ذلك بأنها قالته على سبيل الفرض هضما لنفسها وفيه اجابة الدعاء باخلاص النية وكفاية الرب لمن أخلص بعمله الصالح ونظيره قصة أصحاب الغار وابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم ويقال ان الله كشف لابراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة وانه لم يصل منها الى شئ ذكره فى التبيان ولفظه فأمر بادخال ابراهيم وسارة عليه ثم نحى ابراهيم الى خارج القصر وقام الى سارة فجعل الله القصر لابراهيم كالقارورة الصافية فصار يراهما ويسمع كلامهما انتهى (وفى قصة جريج) بجيمين مصغر (الراهب) روى أحمد عن أم سلمة كان رجل يقال له جريج من بنى اسرائيل تاجرا وكان ينقص مرة ويزيد اخرى فقال ما فى هذه التجارة خير لالتمسن تجارة هى خير من هذه فبنى صومعة وترهب فيها الحديث قال الحافظ دل انه كان بعد عيسى ومن اتباعه لانهم الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس فى الصوامع (انه قام فتوضأ وصلى) ركعتين كما فى حديث عمران (ثم كلم الغلام) فيه أن الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافا لزاعمه روى الشيخان وغيرهما عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم فى المهد الا ثلاثة عيسى وكان فى بنى اسرائيل رجل يقال له جريج يصلى جاءته أمه فدعته فقال أجيبها أو اصلى فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج فى صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت من جريج فأتوه فكسروا صومعته فأنزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعى قالوا نبنى صومعتك من ذهب قال لا الا من طين الحديث قال الحافظ لم أقف فى شئ من الطرق على اسم أم جريج ولا على اسم الزانية لكن فى حديث عمران انها كانت بنت ملك القرية ولاحمد فذكر بنو اسرائيل عبادة جريج فقالت بغى منهم ان شئتم لافتننه قالوا قد شئنا فأتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها فأمكنت نفسها من راع كان يأوى غنمه الى اصل صومعته وله من وجه آخر وكانت تأوى الى صومعته راعية ترعى الغنم وفى اخرى كان عند صومعته راعى ضان وراعى معز ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنها خرجت من دارا بيها بغير علم اهلها متنكرة وكانت تعمل الفساد الى ان ادعت انها تستطيع ان تفتن جريجا فاحتالت بأن خرجت فى صورة راعية ليمكنها ان تأوى الى ظل صومعته لتتوصل بذلك الى فتنته وفى رواية انه طعن الغلام بأصبعه فقال بالله يا غلام من ابوك قال انا ابن الراعى وفى مرسل الحسن عند ابن المبارك انه سألهم ان ينظروه فانظروه فرأى فى المنام من امه ان يطعن فى بطن المرأة فيقول ايتها السخلة من ابوك ففعل فقال

راعي الغنم وفي رواية ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك قال راعي الضأن ولاحمد فوضع اصبعه على بطنها وفي رواية فأتي بالمرأة والصبي وفي ثديها فقال له جريج يا غلام من أبوك فنزع الغلام فاه من الثدي وقال أبي راعي الضأن وفي أخرى فلما أدخل على ملكهم قال جريج أين الصبي الذي ولدته فأتي به فقال له من أبوك فسمى أباه ولم اقف على اسم الراعي ويقال اسمه صهيب واما الابن فللبخاري في أواخر الصلاة بافظ فقال يا ناموس وليس اسمه كما زعم الداودي وانما المراد به الصغير وفي حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فأخذ منها غصنا ثم أتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك الغصن فقال من أبوك ولابي الليث السمرقندي بلا اسناد قال للمرأة أين اصبتك قالت تحت شجرة فأتى تلك الشجرة فقال يا شجرة أسألك بالذي خلقك من زنى بهذه المرأة فقال كل غصن منها راعي الغنم ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر بأنه مسح رأس الصبي ووضع اصبعه على بطن أمه وطعنه باصبعه وضربه بطرف العصا التي كانت معه وأبعد من جمع بينها بتعدد القصة وأنه استنطقه وهو في بطن امه مرة قبل ان تلد ثم بعد ان ولد زاد في رواية فوثبوا الى جريج فجعلوا يقبلونه وفي اخرى فأبرأ الله جريجا واعظم الناس امره انتهى ملخصا وحيث ثبت وضوء سارة وجريج وليسا نبيين (فالظاهر ان الذي اختصت به هذه الامة هو الغرة والتحجيل) زاد بعضهم او التثليث او الكيفية أو مزيدا لحث عليه والمبالغة في التأكيد (لا أصل الوضوء) وقول ابن بطال يحتمل ان يكون جريج نبيا فيكون معجزة لا كرامة انما هو احتمال لا تثبت به نبوته (وقد صرح بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة مرفوعا) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان حوضي أبعد من ايلة من عدن لهو اشد بياضا من الثلج وأحلى من العسل باللبن ولآنيته اكثر من عدد النجوم واني لاصد الناس عنه كما يصد الرجل ابل الناس عن حوضه قالوا يا رسول الله اتعرفنا يومئذ قال نعم (لكم سيما) بكسر فسكون (ليست لغيركم) لفظ مسلم ليست لاحد من الامم تردون الحوض على تخر المحجلين من اثر الوضوء هذا لفظ مسلم تاما في الوضوء واخرج نحوه من حديث حذيفة وقوله سيما (اي علامة) كقوله تعالى سيماهم في وجوههم من اثر السجود وهي نور وبياض يعرفون به في الآخرة انهم سجدوا في الدنيا وقد قال صاحب المطالع تعلق بحديث انتم الغر المحجلون الى آخره الداودي وغيره من ضعفاء النظر على ان الوضوء من خصائصنا وهو غير قاطع لاحتمال ان الخاص بنا الغرة والتحجيل بقرينة خبر هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي وقصره على الانبياء دون امهم يرده ان الوضوء اذا كان معروفا عند الانبياء فالاصل انه شرع ثابت لامهم حتى يثبت خلافه انتهى وتعقب بان حديث هذا وضوئي ضعيف لا حجة فيه مع احتمال ان الوضوء من خصائص الانبياء دون امهم الا هذه الامة على انه صرح فيه بان الوضوء للامم المتقدمة روى الطبراني عن بريدة دعا النبي صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ واحدة واحدة وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به ومرتين مرتين وقال هذا وضوء الامم قبلكم ثم توضأ ثلاثا ثلاثا وقال هذا وضوئي ووضوء الانبياء قبلي (ومنها مجموع الصلوات الخمس) على هذه الكيفية (ولم تجمع لاحد غيرهم) من الانبياء والامم والحجة لذلك قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وصلوا خمسكم رواه الترمذي وقال حسن صحيح

وابن حبان والحاكم فاضافتها اليهم تعطى ذلك ولا يعارضه قول جبريل فى حديث المواقيت حين صلى الخمس بالنبى صلى الله عليه وسلم هذا وقتك ووقت الانبياء قبلك لان المراد كما قال الرافعى انه وقتهم اجمالا وان اختص كل منهم بوقت فقد (أخرج الطحاوى عن عبيد الله) بضم العين (ابن محمد) بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمى ثقة رمى بالقدر ولا يثبت مات سنة ثمان وعشرين ومائتين روى له أبو داود والترمذى والنسائى ويقال له (ابن عائشة) والعائشى والعيشى نسبة الى عائشة بنت طلحة لانه من ذريتها (قال ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح) فكان يصليها الى ان مات (وفدى اسحق عند الظهر) من الذبح ففيه حجة لقول الجمهور انه الذبيح كقوله صلى الله عليه وسلم الذبيح اسحق رواه الدارقطنى وغيره باسناد جيد ومر بسطه وتسمح من قال بناء على انه الذبيح والصحيح أنه اسمعيل لان هذا اخبار عن بلاغ فلا يبنى على خلاف العلماء (فصلى) ابراهيم (أربع ركعات) سقط ابراهيم من قلم المصنف أو ناسخه مع انه فى رواية الطحاوى نأوهم سقوطه ان المصلى اسحق وليس كذلك (فصارت الظهر وبعث عزير) بالصرف ابن سروحا لما مر على قرية هى بيت المقدس أو غيرها راكبا على حماره ومعه سلة تين وقدح عصير بعد ما خرب القرية بختنصر قال استعظاما لقدرة الله تعالى أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه أحياه ليريه كيفية ذلك (عند العصر فقيل له كم لبثت) مكثت هنا (قال لبثت يوما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم) لانه نام أول النهار فقبض وأحيى أثناء نهار غيره فظن أنه يوم النوم (فصلى أربع ركعات) وقد اختلف أهل التفسير فى المراد بقوله تعالى أو كالذى مر على قرية الآية فالمشهور أنه عزير وأخرجه الحاكم وغيره عن على والخطيب عن عبد الله بن سلام وعن ابن عباس وقيل كان نبيا اسمه أرميا وقيل الخضر وقيل حزقيل وقيل هو كافر بالبعث وقيل غير ذلك الا ان ما أفاده بقوله (فصارت العصر) أنها كانت له مخالف لما فى شرح المسند للرافعى أن العصر لسليمان (وغفر لداود) بن ايشاء بكسر الهمزة وسكون التحتية ومعجمة ابن عويد بمهملة وموحدة بزنة جعفر ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتية وموحدة آخره ابن رام بن حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارض بقاف وآخره مهملة ابن يهودا بن يعقوب (عند المغرب فقام يصلى أربع ركعات فجهد) تعب (فجلس فى الثالثة فصارت المغرب ثلاثا) وفيه مخالفة لنقل الرافعى أن المغرب ليعقوب (وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا صلى الله عليه وسلم) فهى من خصائصنا وعورض بما فى شرح المسند أن العشاء ليونس لكن يؤيد خبر الطحاوى حديث معاذ وهو المذكور بقوله (وأخرج أبو داود فى سننه) فى الصلاة (وابن أبى شيبة فى مصنفه والبيهقى فى سننه) باسناد حسن (عن معاذ بن جبل قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة) أى العشاء الآخرة (ليلة حتى ظن الظان أنه قد صلى) لفظ الرواية حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول قد صلى (ثم خرج) فقالوا له كما قالوا كما فى الحديث أى القول الذى قالوا قبل خروجه (فقال أعتموا) بفتح الهمزة وكسر الفوقية (بهذه الصلاة) صلاة العشاء والباء للتعدية أى ادخلوها فى العتمة وهى ما بعد غيبوبة الشفق أو المصاحبة أى ادخلوا فى العتمة

متلبسين بها قال البيضاوى أعتم الرجل دخل فى العتمة وهى ظلمة الليل أى صلوها بعد ما دخلتم فى الظلمة وتحققتم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعليه فلا يدل على أفضلية التأخير ويحتمل أنه من العتم الذى هو الابطاء يقال أعتم الرجل اذا أخر انتهى (فانكم فضلتم) بالبناء للمفعول (بها على سائر الامم ولم تصلها أمة قبلكم) وأورد الحافظ الولى العراقى ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصها بنا دون سائر الامم حتى يجعل الثانى علة للاول وأجاب بان المراد اذا أخروها منتظرين خروج النبى صلى الله عليه وسلم كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى فقوله فضلتم بها يعارض رواية أن العشاء ليونس ورواية ابن سعد أن ابراهيم واسمعيل أتيا منى فصليا بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح وهو ظاهر قول جبريل هذا وقتك ووقت الانبياء من قبلك وجمع الهروى وغيره بان المصطفى أول من صلاها وأخرها الى ثلث الليل أو نحوه أما الرسل فكانوا يصلونها عند أول مغيب الشفق ويدل لذلك بل يصرح به قوله فى أثر الطحاوى نفسه العشاء الآخرة وجمع البيضاوى فى شرح المصابيح بان العشاء كانت تصليها الرسل نافلة لهم ولم تكتب على امهم كالتهجد وجب على نبينا دوننا انتهى واحتج بحديث معاذ من قال الافضل تأخير العشاء واليه ذهب جمع شافعية ومالكية والمعتمد فى المذهبين تفضيل التقديم وورد ما يدل على نسخ التأخير روى أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر النبى صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك (ومنها الاذان والاقامة) للصلاة بدليل تحيرهم فيما يجتمعون به للصلاة حتى رأى عبد الله بن زيد الرؤيا المشهورة كما تقدم ولا يعارضه ما روى عند الحاكم وابن عساكر أن آدم لما نزل بالهند استوحش فنزل جبريل فنادى بالاذان لان مشروعيته للصلاة هى الخصوصية (ومنها البسملة) أى قول بسم الله الرحمن الرحيم بهذه الالفاظ العربية على هذا الترتيب وما روى ان آدم لما أراد الخروج من الجنة قالها فقال له جبريل لقد تكلمت بكلمة عظيمة قف ساعة لعل أن يظهر من الغيب لطف لا يرد لانهم لم تنزل عليه وانما الهمها ومحل الخصوصية نزولها على نبينا وصارت لامته كما (قال بعضهم فيما نقله الشيخ شهاب الدين) أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (الحلبى النحوى) نزيل القاهرة الشهير بالسمين قال الحافظ ابن حجر تعانى النحو فبرع فيه ولازم أبا حيان الى ان فاق اقرانه وأخذ القراآت عن التقى الصائغ ومهر فيها وولى تدريس القرآن بجامع ابن طولون والاعادة بالشافعى وناب فى الحكم وله تفسير القرآن واعراب القرآن وشرح التسهيل وشرح الشاطبية مات فى جمادى الآخرة سنة ست وخمسين وسبعمائة (فى تفسيره) وهو كبير فى عدة اجزاء غير اعراب القرآن له كما علم (ولم ينزلها الله على) نبى (احد من الامم قبلنا الا على سليمان ابن داود) وما شرع لنبى شرع لامته فالمراد بقوله (فهى مما اختصت به هذه الامة) أى نزولها قرآنا يتلى وأما بالنسبة لسليمان فلعله للتبرك بها كذا قال شيخنا وأحسن منه قول بعض المحققين الاصح انها بهذه الالفاظ العربية على هذا الترتيب من خصائص المصطفى وأمته وما فى سورة النمل جاء على جهة الترجمة عما فى الكتاب لانه لم يكن عربيا (انتهى) نقله الشهاب الحلبى وقد روى الطبرانى عن بريدة رفعه أنزل على آية لم تنزل على نبى بعد سليمان غيرى بسم الله الرحمن

الرحيم

الرحيم (ومنها التأمين) عقب الفاتحة للمأموم على ما يفهمه قوله خلف الامام (روى الامام أحمد من حديث عائشة بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ استأذن رجل من اليهود فذكر الحديث) وهو فأذن له فقال السام عليك فقال النبي وعليك قالت فهممت أن أتكلم ثم دخل الثانية فقال مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك ثم دخل الثالثة فقال السام عليك قالت قلت بل السام عليكم وغضب الله اخوان القردة والخنازير أتحيون رسول الله بما لم يحيه به الله فنظر الي فقال مه ان الله لا يحب الفحش ولا التفحش قالوا قولا فردد ناه عليهم فلم يضرنا شيأ ولزمهم الى يوم القيامة (وفيه) عقب هذا (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انهم لن يحسدونا) كذا في النسخ وفي مسند أحمد لا يحسدونا فلعله حذف نون الرفع تخفيفا وقد اختلف في أن لا تخلص الفعل للاستقبال أم لا (على شئ كما حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها) بأن نص لنا عليها أو بالاجتهاد ويشهد له اثر ابن سيرين في جمع أهل المدينة قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم فانه يدل على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد ولا يمنع ذلك أنه صلى الله عليه وسلم علمه بالوحي بمكة فلم يتمكن من اقامتها وقد جاء بذلك حديث ابن عباس عند الدارقطني ولذا جمع بهم أول ما قدم المدينة كما ذكر ابن اسحق وغيره فحصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق قاله الحافظ ملخصا وأسقط من الحديث هنا قوله وضلوا عنها أي لانه فرض عليهم يوم من الجمعة يقيمون فيه شريعتهم ووكل الى اختيارهم فاختلفوا في أي الايام هو ولم يهتدوا لليوم الجمعة قاله ابن بطال وتواه عياض ورجح الحافظ أنه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه فاختاروا السبت فقد روى ابن أبي حاتم عن السدي ان الله فرض على اليهود الجمعة فأبوا وقالوا يا موسى ان الله لم يخلق يوم السبت شيأ فاجعله لنا فجعل عليهم وليس هذا بعجيب من مخالفتهم كما وقع لهم في قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وغير ذلك وهم القائلون سمعنا وعصينا وأسقط أيضا من الحديث قوله وعلى القبلة التي هدانا الله لها اي بصريح البيان بالامر المكرر أولا لبيان تساوي حكم السفر وغيره وثانيا للتأكيد (وضلوا عنها) لانهم لم يؤمروا باستقبال الصخرة بل كان عن مشورة منهم كما عند ابي داود عن خالد بن يزيد بن معاوية وعنده أيضا ان يهوديا خاصم أبا العالية في القبلة فقال ابو العالية كان موسى يصلي عند الصخرة ويستقبل البيت الحرام وكانت الكعبة قبلته وكانت الصخرة بين يديه وقال اليهودي بيني وبينك مسجد صالح النبي عليه السلام فقال أبو العالية فاني صليت في مسجد صالح وقبلته الى الكعبة وفي مسجد ذي القرنين وقبلته اليها وفي البغوي في قوله تعالى واجعلوا بيوتكم قبلة روى ابن جريج عن ابن عباس قال كانت الكعبة قبلة موسى ومن معه انتهى وقد رجح الحافظ العلائي ان الكعبة قبلة الانبياء كلهم كما دلت عليه الآثار قال بعضهم وهو الاصح واختار ابن العربي وتلميذه السهيلي أن قبلة الانبياء بيت المقدس قال بعضهم وهو الصحيح المعروف فعد صاحب الانموذج من خصائص المصطفى وامته استقبال الكعبة انما هو على أحد قولين مرجحين ثم ذكر فيما اختص به على جميع الانبياء والمرسلين الجمع له بين القبلتين (وعلى قولنا خلف الامام آمين) فانها مختصة بنا بقيد الخلفية في الصلاة وكذا عقب الدعاء لكن شاركنا هرون في ذلك كما روى الحرث بن ابي اسامة وابن مردويه عن أنس مرفوعا

أعطيت ثلاث خصال اعطيت الصلاة فى الصفوف واعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة وأعطيت آمين ولم يعطها احد ممن كان قبلكم الا أن يكون الله اعطاها نبيه هرون فان موسى كان يدعو الله ويؤمن هرون أى أعطى الخصلة الثالثة فانه كان يؤمن على دعاء موسى كما قال تعالى قد اجيبت دعوتكما وفى اول الآية وقال موسى ربنا فدل على انه الداعى وهرون يؤمن فسماه داعيا لانه لتأمينه عليه مشارك له وفى مسند الفردوس مرفوعا الداعى والمؤمن فى الاجر شريكان فعلم ان الخصلتين الاوليين من خصوصيات هذه الامة مطلقا وكذا الثالثة بالنسبة لغير هرون فى غير الصلاة (قال الحافظ ابن حجر وهذا حديث غريب لا أعرفه بهذه الالفاظ الا من هذا الوجه) وقال شيخه الزين العراقى دخول اليهود على ثلاثا واستئذانه وما بعده لم أره فى شئ منها اى الاحاديث غير هذا (لكن لبعضه متابع) بكسر الباء أى عليه (حسن فى التأمين) متعلق بمتابع بيان لبعضه أى دون الجمعة والقبلة (اخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة كلاهما من رواية سهيل) بالتصغير (ابن أبى صالح) ذكوان المدنى أبى يزيد صدوق تغير حفظه بأخرة وروى له الستة الا ان البخارى روى له مقرونا وتعليقا (عن أبيه) ذكوان السمان الزيات المدنى تابعى ثقة ثبت كان يجلب الزيت الى الكوفة مات سنة احدى ومائة (عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما حسدتنا اليهود على شئ ما حسدتنا) أى مثل حسدهم أو مثل الذى حسدتنا (على السلام) عند التلاقى ففيه دلالة على أنه مختص بنا دونهم (والتأمين) أى ختم القارئ قراءته فى الصلاة وغيرها بقول آمين أو الداعى دعاءه بلفظ آمين لكن خص من هذا هرون كما مر وروى ابن ماجه باسناد ضعيف عن ابن عباس رفعه ما حسدتكم اليهود على شئ ما حسدتكم على آمين فاكثروا من قول آمين (ونها) أى خصائص الامة (الاختصاص بالركوع) فى الصلاة وكأنه زاد الاختصاص زيادة تأكيد لان فيه نزاعا وميله للاختصاص والا فالكلام فيه وأيضا ضمير منها عائد له (عن على رضى الله عنه قال أول صلاة ركعنا فيها العصر فقلت يا رسول الله ما هذا) الفعل الذى لم نعرفه قبل (قال بهذا أمرت رواه البزار والطبرانى فى) معجمه (الاوسط) الذى ألفه فى غرائب شيوخه كان يقول هذا الكتاب روحى لانه تعب عليه (ووجه الاستدلال منه أنه عليه السلام صلى قبل ذلك الظهر فالصلاة التى ركع فيها هى عصر صبيحة الاسراء (وصلى قبل فرض الصلوات الخمس قيام الليل) وكذا غيره مما كان يصليه نهارا (فكون) أى وجود (الصلاة السابقة بلا ركوع قرينة تدل على صلاة الامم السابقة منه) بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ ويمكن بناؤه على القول الآخر وتقدر القرينة بانه لو كان فى صلاة الامم السابقة ركوع لكان النبى صلى الله عليه وسلم أولى بانه لا يصلى بدونه صلاة واحدة لئلا تكون صلاة غيره أتم من صلاته (قاله بعض العلماء) يعنى الجلال السيوطى كما يعلم من الشامية (قال وذكر جماعة من المفسرين فى قوله تعالى) لبنى اسرائيل (واركعوا مع الراكعين أن مشروعية الركوع فى الصلاة خاص بهذه الامة وأنه لا ركوع فى صلاة بنى اسرائيل ولذا أمرهم بالركوع) اظهارا فى محل الاضمار زيادة فى البيان (مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم) اذ لو كان فى صلاتهم لم يحسن أمرهم به مع قوله قبله وأقيموا الصلاة (وهذا يعارضه قوله تعالى يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى مع الراكعين المفسر)

صفة أى انما يعارضه على تفسيره (بامرت بالصلاة فى الجماعة بذكر اركانها) من سجود وركوع (مبالغة فى المحافظة عليها) ومريم من بنى اسرائيل فهو ظاهر فى أن الركوع ليس من خواص هذه الامة (قالوا وقدم السجود على الركوع اما لكونه كذلك فى شريعتهم) أى بنى اسرائيل (او للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب) بل مجرد العطف وكلا الجوابين تقوية للمعارضة لا دفع لها كما هو ظاهر واجيب عن المعارضة بان المراد بالركوع المختص بنا الركوع على هذه الصفة المخصوصة من كونه جزأ لا تصح الصلاة بدونه وما أمرت به مريم ليس كذلك بدليل ما بعده على أن المعارضة انما تتم لو كان المفسر بهذا هم الجماعة المتقدمون اما ان كانوا غيرهم فلا لانه مقابل أولئك ومثبت الخصوصية معترف بذلك بقوله ذكر جماعة من المفسرين (وقيل المراد بالقنوت ادامة الطاعة لقوله تعالى أمن) بتخفيف الميم (هو قانت) قائم بوظائف الطاعات (آناء الليل) ساعاته (ساجدا وقائما) يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه أى كمن هو عاص بالكفر وغيره وفى قراءة ام من بمعنى بل والهمزة (وبالسجود الصلاة) تسمية للكل باسم البعض (وبالركوع الخشوع) لا مقابل السجود فلا معارضة على هذا التفسير اصلا (والاخبات) عطف تفسير قال البيضاوى وأخبتوا الى ربهم اطمأنوا اليه وخشعوا له من الخبت وهى الارض المطمئنة (ومنها الصفوف فى الصلاة كصفوف الملائكة) أى التراص واتمام الاول فالاول وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وكل واحد على حدة قال بعضهم وحكمة الامر بتسوية الصفوف ان المصلين دعوا الى حالة واحدة مع الحق وهى الصلاة فساوى فى هذه الدعوة بين عباده فلتكن صفتهم فيها اذا اقبلوا الى ما دعاهم اليه تسوية الصفوف لان الداعى انما دعاهم ليناجيهم من حيث انهم جماعة على السواء لا يختص واحد منهم دون آخر فلا يتأخر واحد عن الصف ولا يتقدم بشئ من بدنه يؤدى الى اعوجاجه وقال ابن العربى شرعت الصفوف فى الصلاة ليتذكر الانسان بها وقوفه بين يدى الله يوم القيامة فى ذلك الموطن المهول والشفعاء من الانبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الائمة فى الصلاة يتقدمون الصفوف وصفوفهم فى الصلاة كصفوف الملائكة عند ربها وقد امرنا بذلك وان كانت الملائكة لا يلزم من خلل صفوفها لو اتفق ان يدخلها خلل كصفوفنا اذ السماء ليست محلا لدخول الشياطين وانما تتراص الملائكة لتناسب الانوار حتى يتصل بعضها ببعض فتنزل متصلة الى صفوف المصلين فتعمهم تلك الانوار فان كان فيها خلل ودخلت فيه الشياطين احرقتهم تلك الانوار (رواه مسلم من حديث حذيفة) بن اليمان عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وتقدم بتمامه أول مبحث الخصائص فيستحب انضمام بعض المصلين الى بعض بحيث لا يبقى بينهم فرجة ولا خلل كانهم بنيان مرصوص فان الشيطان ابليس أو اعم اذا رأى فرجة دخلها كما فى الحديث وقال صلى الله عليه وسلم من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله رواه النسائى وصححه الحاكم على شرط مسلم أى وصله برحمته ورفع درجته وقطعه بابعاده عن ذلك وعن الثواب فالجزاء من جنس العمل (ومنها تحية الاسلام) اى السلام عند التلاقى لانه فتح باب المودة وتأليف القلوب مؤد لكمال الايمان وفى مسلم عن ابى هريرة مرفوعا لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا ادلكم على

شئ اذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم (لحديث عائشة السابق) قريبا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما حسدتنا اليهود على شئ ما حسدتنا على السلام والتأمين فقيه انه شرع لنا دونهم وفي مسلم عن ابي ذر في قصة اسلامه وكنت أول من حياه بتحية الاسلام فقال وعليك السلام ورحمة الله وللطبراني والبيهقي عن ابي امامة رفعه ان الله جعل السلام تحية لاهل ملتنا وامانا لاهل ذمتنا ولابي داود عن عمران بن حصين كنا نقول في الجاهلية أنعم الله بك عينا وانعم صباحا فلما جاء الاسلام نهينا عن ذلك ورجاله ثقات لكنه منقطع واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان قال كانوا يقولون في الجاهلية حييت مساحييت صباحا فغير الله ذلك بالسلام ففي هذا كله انه خاص بهذه الامة دون من تقدمهم لكن عورض بحديث الصحيحين عن ابي هريرة رفعه خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعا ثم قال له اذهب فسلم على أولئك النفر لنفر من الملائكة فاسمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الحديث قال القرطبي فيه دليل على تأكد السلام وانه من الشرائع القديمة التي كلف بها آدم ثم لم ينسخ في شريعة انتهى وجمع بان المراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون او المراد تحية ذريته من جهة الشرع وكلاهما تعسف وقد ذكر المعارضة في الفتح وما تنزل للجمع (ومنها الجمعة) بضم الميم على المشهور وقد تسكن وقرأ بها الاعمش وحكى الواحدي عن الفراء فتحها وحكى الزجاج الكسر ايضا سميت بذلك مع الاتفاق على انه كان يسمى في الجاهلية العروبة بفتح المهملة وضم الراء وبالموحدة لان خلق آدم جمع فيه على اصح الاقوال (قال صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون) زمانا (السابقون) اى الاولون منزلة (يوم القيامة) والمراد ان هذه الامة وان تأخر وجودها في الدنيا عن الامم الماضية فهي سابقة لهم في الآخرة بانهم أول من يحشر وأول من يحاسب وأول من يقضى بينهم واول من يدخل الجنة وفي حديث حذيفة عند مسلم نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيامة المقضى لهم قبل الخلائق وقيل المراد بالسبق هنا احراز فضيلة اليوم السابق بالفضل وهو يوم الجمعة وان سبق بسبت قبله أو أحد لكن لا يتصور اجتماع الايام الثلاثة متوالية الا ويكون يوم الجمعة سابقا وقيل المراد بالسبق الى القبول والطاعة التي حرمها أهل الكتاب فقالوا سمعنا وعصينا قال الحافظ والاول أقوى (بيد) بموحدة فتحتية ساكنة مثل غير وزنا ومعنى وبه جزم خليل والكسائي ورجحه ابن سيده وقال الشافعي معنى بيد من أجل واستبعده عياض ولا بعد فيه اذ المعنى انا سبقنا بالفضل مع تأخرنا في الزمان بسبب انهم ضلوا عنها مع تقدمهم ويشهد له ما وقع في فوائد ابن المقرى بلفظ نحن الآخرون في الدنيا ونحن اول من يدخل الجنة لانهم أوتوا الكتاب من قبلنا وفي الموطا رواية سعيد بن عفير عن مالك بلفظ ذلك بانهم أوتوا الكتاب وقال الداودي هي بمعنى على أو مع قال القرطبي ان كانت بمعنى غير فنصب على الاستثناء وان كانت بمعنى مع فنصب على الظرف وقال الطيبي هي للاستثناء وهو من تأكيد المدح بما يشبه الذم والمعنى نحن السابقون للفضل غير (أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا) أى التوراة والانجيل فاللام للجنس قال ووجه التأكيد فيه ما أدمج فيه من معنى النسخ لان الناسخ هو السابق في الفضل وان تأخر في الوجود وبهذا التقرير يظهر قوله نحن الآخرون مع كونه أمرا واضحا وقال القرطبي المراد

بالكتاب التوراة وفيه نظر لقوله وأوتينا من بعدهم فأعاد الضمير على الكتاب فلو كان المراد التوراة لقال من بعدها لانا انما أوتينا القرآن وسقط من الاصل وأوتيناه من بعدهم وهي ثابتة في رواية أبي زرعة الدمشقي عن ابي اليمان شيخ البخاري فيه اخرجه الطبراني في مسند الشاميين وكذا المسلم من طريق ابن عيينة عن ابي الزناد وذكره البخاري تاما بعد أبواب من وجه آخر عن أبي هريرة (ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم) كذا للحموي ورواه الاكثر باسقاط الجلالة اي فرض تعظيمه واشار اليه بهذا لكونه ذكر في أول الكلام عند مسلم من طريق آخر عن أبي هريرة ومن حديث حذيفة قالا قال رسول صلى الله عليه وسلم أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا قال ابن بطال ليس المراد أن يوم الجمعة فرض عليهم بعينه فتركوه لانه لا يجوز لاحد ترك ما فرض عليه وهو مؤمن وانما بدل والله أعلم أنه فرض عليهم يوم من الجمعة وكل الى اختيارهم ليقيموا فيه شريعتهم فاختلفوا في اي الايام هو ولم يهتدوا لليوم الجمعة ومال عياض الى هذا ورشحه بانه لو فرض عليهم بعينه لقيل خالفوا بدل (فاختلفوا فيه) وقال النووي يمكن أنهم أمروا به صريحا فاختلفوا هل يلزم بعينه أم يسوغ ابداله بيوم آخر فاجتهدوا في ذلك فأخطؤا انتهى ويشهد له ما رواه الطبري باسناد صحيح عن مجاهد في قوله تعالى انما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه قال أرادوا الجمعة فأخطؤا واخذوا السبت مكانه ويحتمل أن يراد بالاختلاف اختلاف اليهود والنصارى في ذلك وقد روى ابن أبي حاتم عن السدي التصريح بانه فرض عليهم يوم الجمعة بعينه فأبوا ولفظه ان الله فرض على اليهود الجمعة فأبوا وقالوا يا موسى ان الله لم يخلق يوم السبت شيأ فاجعله لنا فجعل عليهم وليس ذلك بعجيب من مخالفتهم كما وقع لهم في قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وغير ذلك وكيف لا وهم القائلون سمعنا وعصينا قاله في فتح الباري قال المصنف ويشهد له بقوله هذا يومهم الذي فرض عليهم فانه ظاهر او نص في التعيين وذكر ابو عبد الله الابي عن بعض الآثار أن موسى عين لهم يوم الجمعة وأخبرهم بفضله فناظروه بأن السبت افضل فأوحى الله دعهم وما اختاروا اي بأن قالوا هو يوم فراغ وقطع عمل فان الله فرغ من خلق السموات والارض فينبغي انقطاعنا عن العمل فيه للتعبد وقالت النصارى الاحد لانه يوم بدء الخلق الموجب للشكر والتعبد ووفق الله هذه الامة للصواب فعينوا الجمعة لان الله خلق الانسان للعبادة وكان خلقه يوم منها فالعبادة فيه احق لانه اوجد في سائر الايام ما ينفع الانسان وفي الجمعة اوجد نفس الانسان فالشكر على نعمة الوجود (فهدانا الله له) بالنص عليه او بالاجتهاد ويشهد للثاني ما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح عن محمد بن سيرين قال جمع أهل المدينة قبل ان يقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل أن تنزل الجمعة فقالت الانصار ان لليهود يوما يجتمعون فيه كل سبعة أيام وللنصارى مثل ذلك فهلم فلنجعل يوما نجتمع فيه فنذكر الله ونصلي ونشكره فجعلوه يوم العروبة واجتمعوا الى أسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ وأنزل الله بعد ذلك اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وهذا وان كان مرسلا فله شاهد باسناد حسن أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وغيره واحد من حديث كعب بن مالك قال كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أسعد بن زرارة الحديث فرسل ابن سيرين يدل على أن أوائل الصحابة اختاروا يوم الجمعة

بالاجتهاد ولا يمنع ذلك أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم علمه بالوحي وهو بمكة فلم يتمكن من اقامتها ثم وقد ورد فيه حديث ابن عباس عند الدارقطني ولذا اجمع بهم أول ما قدم المدينة كما حكاه ابن اسحق وغيره وعلى هذا فقد حصلت الهداية للجمعة بجهتي البيان والتوفيق وقيل في حكمة اختيارهم الجمعة وقوع خلق آدم فيه والانسان انما خلق للعبادة فناسب الاشتغال بها فيه ولان الله أكمل فيه الموجودات وأوجد فيه الانسان الذي ينتفع بها فناسب أن يشكر على ذلك بالعبادة ذكره الحافظ (فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا) أي السبت (والنصارى بعد غد) أي الاحد وفي رواية ابن خزيمة فهو لنا ولليهود يوم السبت وللنصارى يوم الاحد والمعنى أنه لنا بهداية الله ولهم باختيارهم وخطئهم في اجتهادهم قال القرطبي غدا منصوب على الظرف متعلق بمحذوف تقديره اليهود يعظمون غدا وكذا قوله بعد غد ولا بد من هذا التقدير لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة وقال ابن مالك الاصل أن يكون المخبر عنه بظرف الزمان من أسماء المعاني كقولك غدا التأهب وبعد غد الرحيل فيقدر هنا مضاف أن يكون ظرفا الزمان خبرين عنهما اى تبعية اليهود غدا وتبعية النصاوى بعد غد انتهى قال الحافظ وسبقه الى نحو ذلك عياض وهو أوجه من كلام القرطبي وفيه فرضية الجمعة كما قال النووي لقوله فرض عليهم فهدانا الله له فان التقدير فرض عليهم وعلينا فضلوا وهدينا وفي رواية لمسلم بلفظ كتب علينا وفيه ان الهداية والاضلال من الله كما هو قول أهل السنة وان سلامة الاجماع من الخطا مخصوص بهذه الامة وان استنباط معنى من الاصل يعود عليه بالابطال باطل وأن القياس مع وجود النص فاسد وأن الاجتهاد في زمن نزول الوحي جائز وأن الجمعة اول الاسبوع شرعا ويدل عليه تسمية الاسبوع كله جمعة وكانوا يسمون الاسبوع سبتا كما في حديث أنس في الاستسقاء فطرنا سبتا وذلك أنهم كانوا مجاورين لليهود فتبعوهم في ذلك وفيه بيان واضح لمزيد فضل هذه الامة على الامم السالفة زادها الله تعالى انتهى (رواه البخاري) ومسلم والنسائي عن أبي هريرة (ومنها ساعة الاجابة التي في) يوم (الجمعة) المشار اليها بحديث الصحيحين من طريق مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى فيها شيأ الا أعطاه اياه واشار بيده يقللها وقوله شيأ أي مما يليق بالمسلم سؤاله من ربه وفي رواية لمسلم كالبخاري في الطلاق يسأل الله خيرا وفي ابن ماجه من حديث ابي لبابة ما لم يسأل حراما ولاحمد عن سعد بن عبادة ما لم يسأل اثما او قطيعة رحم وهو خاص على عام للاهتمام به فقطيعة الرحم من الاثم وروى البزار وابو يعلى عن انس مرفوعا أتاني جبريل في يده مرآة بيضاء فيها نكتة سوداء قلت ما هذه قال الجمعة فرضها عليك ربك لتكون لك عيدا ولقومك قلت فما هذه النكتة السوداء قال هذه الساعة وحقيقة الساعة هنا جزء من الزمان مخصوص ويطلق على جزء من اثني عشر من مجموع النهار أو على جزء ما غير مقدر من الزمان فلا يتحقق او على لوقت الحاضر وفي حديث جابر مرفوعا عند ابي داود وغيره باسناد حسن ما يدل للاول ولفظه يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة فيها ساعة الى آخره قال ابن المنير الاشارة الى تقليلها للترغيب فيها والحض عليها لليسارة وتتمة وغزارة فضلها (واختلف في تعيينها على اقوال تزيد على الثلاثين) وقال غيره على نحو خمسين قولا

(ذكرتها

(ذكرتها في لوامع الانوار) اسم كتاب للمصنف (في الادعية والاذكار) وقد سردها في فتح الباري ثنتين واربعين قولا هل رفعت وكذب ابو هريرة قائله أو في جمعة واحدة من كل سنة أو مخفية في جميع اليوم أو تتنقل يوم الجمعة ولا تلزم ساعة لا ظاهرة ولا مخفية او عند أذان الغداة أو من الفجر الى طلوع الشمس او منه كذلك ومن العصر للغروب أو في هذين الوقتين وما بين النزول من المنبر حتى يكبر أو أول ساعة بعد طلوع الشمس او عند طلوعها أو آخر الساعة الثالثة من النهار أو من الزوال حتى يصير الظل نصف ذراع أو كذلك حتى يصير ذراعا أو بعد الزوال بقليل الى ذراع أو اذا زالت الشمس او اذا أذن المؤذن للجمعة أو من الزوال حتى يدخل الرجل في الصلاة أو منه حتى يخرج الامام أو منه الى الغروب أو ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة أو عند خروجه أو ما بين خروجه الى انقضاء الصلاة أو ما بين حرمة البيع وحله أو ما بين الاذان الى انقضاء الصلاة أو ما بين أن يجلس الامام على المنبر الى أن تنقضي الصلاة ويمكن اتحاد هذا القول مع اللذين قبله أو عند التأذين وعند تذكير الامام وعند الاقامة أو اذا أذن واذا رقى واذا أقيمت وهذا مثل ما قبله أو اذا أخذ الخطيب في الخطبة أو عند الجلوس بين الخطبتين أو عند نزوله من المنبر أو حين الاقامة حتى يقوم الامام في مقامه أو من اقامة الصف الى تمام الصلاة او هي الساعة التي كان عليه السلام يصلي فيها الجمعة ومغايرته لما قبله من جهة اطلاقه وتقييد هذا أو من صلاة العصر الى الغروب او في صلاة العصر او بعده لآخر وقت الاختيار او بعده مطلقا او من وسط النهار الى قرب آخره أو من الصفرة للغروب أو آخر ساعة بعد العصر أو من حين يغيب نصف قرص الشمس أو تدليها للغروب الى تكامل غروبها وبسط الكلام عليها بأدلتها مع بيان الصحة أو الضعف أو الرفع أو الوقف والاشارة الى مأخذ بعضها بما يصلح أنه تأليف مفرد قال وليست كلها متغايرة بل كثير منها يمكن اتحاده مع غيره ثم نقل عن ابن المنير الجمع بأن ساعة الاجابة واحدة منها لا بعينها فيصادفها المجتهد في الدعاء في جميعها وليس المراد من أكثرها أنها تستوعب جميع الوقت الذي عين بل انها تكون في اثنائه لقوله يقللها وقوله في رواية اخرى وهي ساعة خفيفة وفائدة ذكر الوقت أنها تنتقل فيه فيكون ابتداء مظنتها ابتداء الخطبة مثلا وانتهاؤه انتهاء الصلاة وكان كثيرا من القائلين عين ما اتفق له وقوعه فيها من ساعة في أثناء وقت من الاوقات فبهذا التقريب يقل الانتشار جدا ولا شك أن أرجح الاقوال حديث أبي موسى وحديث عبد الله بن سلام وما عداهما اما ضعيف الاسناد أو موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ولا يعارضهما حديث أبي سعيد أنه صلى الله عليه وسلم أنسيها بعد أن علمها لاحتمال أنه ما سمع ذلك منه قبل أن أنسي أشار اليه البيهقي وغيره فاما حديث ابي موسى فروى مسلم وابو داود عن ابي موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين أن يجلس الامام على المنبر الى أن تنقضي الصلاة وأما حديث ابن سلام فروى الامام مالك وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان عن أبي هريرة أنه قال لعبد الله بن سلام أخبرني ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة من يوم الجمعة قال أبو هريرة قلت كيف تكون آخر ساعة وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك ساعة لا يصلي فيها فقال ابن سلام ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلاة

فهو فى صلاة حتى يصلى قال أبو هريرة فقلت بلى قال فهو ذلك ولذا استشكل قوله فى حديث أبى هريرة السابق وهو قائم وكان ابن وضاح يأمر بطرحه لانه لو كان ثابتا عند أبى هريرة لاحتج به على ابن سلام ولم يعارضه بأنها ليست ساعة صلاة وقد ورد النص على الصلاة وأجابه بالنص الآخر أن منتظر الصلاة فى حكم المصلى وسلم له أبو هريرة الجواب وارتضاه وأفتى به بعده وأجيب بحمل الصلاة على الدعاء أو الانتظار وحمل القيام على الملازمة أو المواظبة واللفظ وهو قائم ثابت عند أكثر رواة الموطا وهى زيادة محفوظة عن أبى الزناد من رواية مالك وورقاء وغيرهما عنه واختلف السلف فى اى الحديثين أرجح فقال مسلم حديث أبى موسى أجود شئ فى هذا الباب وأصحه وبذلك قال البيهقى وابن العربى وجماعة وقال القرطبى هو نص فى موضع الخلاف فلا يلتفت الى غيره وقال النووى هو الصحيح بل الصواب وجزم فى الروضة بأنه الصواب ورجح أيضا بكونه مرفوعا صريحا وفى أحد الصحيحين ورجح آخرون قول ابن سلام كاسحق بن راهويه واحمد فقال أكثر الاحاديث عليه وقال ابن عبد البر انه أثبت شئ فى هذا الباب وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن أبى سلمة بن عبد الرحمن انا سا من الصحابة اجتمعوا فتذاكروا ساعة الجمعة ثم افترقوا فلم يختلفوا انها آخر ساعة من يوم الجمعة وحكى العلائى أن شيخه ابن الزملكانى كان يختاره ويحكيه عن نص الشافعى وأجابوا بأن الترجيح بما فى الصحيحين أو أحدهما انما هو حيث لا يكون مما انتقده الحفاظ كحديث أبى موسى هذا فانه أعل بالانقطاع والاضطراب وبينهما بما يطول ثم قال واختار صاحب الهدى انحصارها فى أحد الوقتين المذكورين وأن أحدهما لا يعارض الآخر لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم دل على احدهما فى وقت وعلى الآخر فى وقت آخر وهذا كقول ابن عبد البر الذى ينبغى الاجتهاد فى الدعاء فى الوقتين المذكورين وسبق الى نحو ذلك الامام أحمد وهو أولى فى طريق الجمع وقال ابن المنير اذا علم أن فائدة ابهام هذه الساعة كذلك القدر بعث الداعى على الاكثار من الصلاة والدعاء ولو بين لاتكل الناس على ذلك وتركوا ما عداها فالمجب بعد ذلك ممن يجتهد فى طلب تحديدها انتهى وقال السيوطى هنا أمر وهو أن ما أورده أبو هريرة على ابن سلام واورد على حديث ابى موسى أيضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلاة ويتميز ما بعد العصر بأنه ساعة دعاء وقد قال يسأل الله شيأ وليس حال الخطبة ساعة دعاء لانه مأمور فيها بالانصات وكذا غالب الصلاة ووقت الدعاء منها انما عند الاقامة أو فى السجود أو التشهد فان حمل الحديث على هذه الاوقات اتضح ويحمل قوله وهو قائم يصلى على حقيقته فى هذين الموضعين وعلى مجازه فى الاقامة أى قائم يريد الصلاة وهذا تحقيق حسن فتح الله به وبه يظهر ترجيح رواية أبى موسى على قول ابن سلام لابقاء الحديث على ظاهره من قوله يصلى ويسأل فانه أولى من حمله على انتظار الصلاة لانه مجاز بعيد ويوهم أن انتظار الصلاة شرط فى الاجابة ولانه لا يقال فى منتظر الصلاة قائم يصلى وان صدق انه فى صلاة لان لفظ قائم يشعر بملابسة الفعل انتهى وفى الفتح فان قيل ظاهر الحديث حصول الاجابة لكل داع بالشرط المتقدم مع اختلاف الزمان باختلاف البلاد والمصلى فيتقدم بعض على بعض وساعة الاجابة متعلقة بالوقت فكيف تتفق مع الاختلاف أجيب باحتمال أن ساعة الاجابة متعلقة بفعل كل مصل

كما قيل نظيره فى ساعة الكراهة ولعل هذا فائدة جعل الوقت المعتد مظنة لها وان كانت هى خفيفة ويحتمل انه عبر عن الوقت بالفعل فيكون التقدير وقت جواز الخطبة والصلاة ونحو ذلك قال وقول صاحبنا العلامة شمس الدين الجزرى فى الحصن الحصين وأذن لى فى روايته عنه الذى أعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة فى صلاة الجمعة الى أن يقول آمين جمعا بين الاحاديث التى صحت يخدش فيه انه يفوت على الداعى حينئذ الانصات لقراءة الامام انتهى (ومنها اذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله تعالى اليهم) اى الامة المحمدية نظر رحمة وغفران (ومن نظر اليه) كذلك (لم يعذبه ابدا) لان الكريم لا يرجع فيما اعطى ولا أكرم منه سبحانه (وتتزين الجنة فيه) تبشيرا للصائمين فاذا علموا ذلك بخبر الصادق زاد نشاطهم وتلقوه بمزيد القبول والمحبة واعلاما للملائكة انه بمنزلة عظيمة عند الله (وخلوف) بضم الخاء وفتحها خطأ وقيل لغة قليلة اى تغير ريح (أفواه الصائمين) لخلو معدتهم عن الطعام (أطيب عند الله) اى فى الآخرة كما جزم به العز بن عبد السلام لان فى رواية لمسلم يوم القيامة أو فى الدنيا والآخرة معا كما جزم به ابن الصلاح لان فى رواية ابن حبان لخلوف فم الصائم حين يخلف أطيب عند الله وروى الحسن بن سفيان من حديث جابر أعطيت امتى فى شهر رمضان خمسا قال واما الثانية فانهم يمسون وخلوف افواههم اطيب عند الله من ريح المسك فكل واحد من الحديثين صريح فى انه وقت وجود الخلوف فى الدنيا يتحقق وصفه بذلك قال وقد ذكر العلماء شرقا وغربا معنى ما ذكرته ولم يذكر أحد تخصيصه بالآخرة بل جزموا بأنه عبارة عن الرضا والقبول ونحوهما مما هو ثابت فى الدارين واما ذكر يوم القيامة فى رواية مسلم فلانه يوم الجزاء وفيه يظهر رجحان الخلوف فى الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة طلبا لرضا الله حيث يؤمر باجتنابها واجتلاب الرائحة الطيبة للمساجد والصلوات وغيرها من العبادات فخص يوم القيامة بالذكر فى تلك الرواية لذلك كما خص فى قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير وأطلق فى باقى الروايات نظرا الى أن اصل أفضليته ثابت فى الدارين (من ريح المسك) اختلف فى معناه لانه تعالى منزه عن استطابة الروائح فقال الماوردى هو مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة لنا فاستعير ذلك لتقريب الصوم من الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم أى انه يقرب اليه أكثر من تقريب المسك اليكم وقيل ان ذلك فى حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان الله يجزيه فى الآخرة بكون نكهته أطيب من المسك كما يأتى المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وقيل المعنى ان الخلوف أكثر ثوابا من المسك المطلوب فى الجمع والاعياد ومجالس الذكر والخير وصححه النووى ونقل القاضى حسين فى تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك (وتستغفر لهم) اى للصائمين (الملائكة فى كل يوم وليلة حتى يفطروا) حين انقضاء الشهر (واذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعا) زاد فى رواية للبيهقى واحمد والبزار قيل يا رسول الله هى ليلة القدر قال لا ولكن العامل انما يوفى اجره عند انقضاء عمله (رواه البيهقى باسناد لا بأس به) اى مقبول عن جابر (بلفظ) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(اعطيت امتى فى شهر رمضان خمسا لم يعطهن نبى قبلى) أما واحدة فانه اذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله اليهم ومن نظر اليه لم يعذبه أبدا واما الثانية فان خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك واما الثالثة فان الملائكة تستغفر لهم فى كل يوم وليلة واما الرابعة فان الله عز وجل يأمر جنته فيقول لها استعدى وتزينى لعبادى أوشك أن يستريحوا من تعب الدنيا الى دارى وكرامتى واما الخامسة فانه اذا كان آخر ليلة غفر لهم جميعا فقال رجل من القوم أهى ليلة القدر قال لا ألم تر العمال يعملون فاذا فرغوا من أعمالهم وفوا اجورهم هذا لفظ رواية البيهقى واخرجه الحسن بن سفيان من حديث جابر أيضا وحسنه ابو بكر بن السمعانى فى اماليه وتبعه ابن الصلاح وله شاهد بنحوه من حديث ابى هريرة رواه احمد والبزار والبيهقى (وتستغفر لهم الحيتان حتى يفطروا رواه البزار) واحمد والبيهقى من حديث ابى هريرة المذكور ورواه أبو الشيخ بلفظ الملائكة بدل الحيتان (وتصفد) تشد وتربط بالاصفاد وهى القيود (مردة الشياطين) اى عتاتهم وفى حديث ابن عباس عند البيهقى ويقول الله يا جبريل اهبط الى الارض فاصفد مردة الشياطين وغلهم بالاغلال ثم اقذفهم فى البحار حتى لا يفسدوا على امة محمد صيامهم (رواه احمد والبزار) من حديث ابى هريرة بزيادة فلا يخلصوا فيه الى ما كانوا يخلصون اليه فى غيره وفى الصحيحين وغيرهما من حديث ابى هريرة مرفوعا اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين قال القاضى عياض يحتمل انه على ظاهره وحقيقته وذلك علامة للملائكة بدخول الشهر وتعظيمه والتصفيد ليمنعوا من ايذاء المؤمنين والتهويش عليهم ويحتمل انه مجاز عن كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغواؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين ويكون تصفيدهم عن أشياء لناس دون ناس ويحتمل أن فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات فى هذا الشهر التى لا تقع فى غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وأبواب لها وكذا تغليق أبواب النار وتصفيد الشياطين عبارة عما يكفون عنه من المخالفات ومعنى صفدت غلت والصفد بفتح الفاء الغل انتهى ونقله النووى ولم يزد عليه ورجح ابن المنير الاول وقال لا ضرورة تدعو الى صرف اللفظ عن ظاهره وكذا رجحه القرطبى وقال فان قيل فكيف ترى الشرور والمعاصى واقعة فى رمضان كثيرا فلو صفدت لم يقع ذلك فالجواب انها انما تغل عن الصائمين الصوم الذى حوفظ على شروطه ورعيت آدابه والمصفد بعض الشياطين وهم المردة لا كلهم كما فى رواية الترمذى وغيره صفدت مردة الجن والمقصود تقليل الشر ورفيه وهذا أمر محسوس فان وقوع ذلك فيه أقل من غيره اذ لا يلزم من تصفيد جميعهم أن لا يقع شر ولا معصية لان لذلك أسبابا غير الشياطين كالنفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية وقال الحليمى يحتمل أن المراد بالشياطين مسترقو السمع منهم لانهم كانوا منعوا فى زمن نزول القرآن من استراق السمع فزيدوا التسلسل فى رمضان مبالغة فى الحفظ وقال الطيبى فائدة تفتيح أبواب الجنة توقيف الملائكة على استحماد فعل الصائمين وانه من الله بمنزلة عظيمة واذا علم المكلف ذلك باخبار الصادق زاد فى نشاطه وتلقاه بأريحية (ومنها السحور) بفتح السين وضمها ويحصل بأقل

ما يتناوله المرء من مأكول ومشروب كما فى الفتح وغيره (وتعجيل الفطر) عند تحقق الغروب وما يفعله الفلكيون من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة فلذا قال الخبر قاله المصنف (رواه الشيخان) عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر زاد أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة وغيرهم من حديث أبى هريرة لان اليهود والنصارى يؤخرون ولابن حبان والحاكم من حديث سهل لا تزال أمتى على سنتى ما لم تنتظر بفطرها النجوم وليس فى رواية الشيخين تصريح بانه من خصوصياتنا انما هو فى غيرهما كما رأيت وأما السحور فروى مسلم عن عمرو بن العاصى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحور وفصل بصاد مهملة وقراءته بجيمة تصحيف ولم يخرجه البخارى نعم رويا معا عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة وهذا لا تصريح فيه بالخصوصية قال فى الفتح بفتح السين وضمها روايتان لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر بمعنى التسحر أو البركة كونه يقوى على الصوم وينشط له ويخفف مشقته فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما تضمنه من الاستيقاظ والدعاء فى السحر والاولى انها تحصل بجهات متعددة اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى على العبادة والزيادة فى النشاط والتسبب بالصدقة على من يسأل اذ ذاك او يجتمع معه على الاكل والتسبب للذكر والدعاء ومظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام ووقع لبعض المتصوفة أن حكمة الصوم كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال ابن دقيق العيد والصواب أن ما زاد قدره حتى تعدم هذه الحكمة بالكلية لا يستحب كما أنى المترفين فى المآكل وكثرة الاستعداد لها وما عداه تختلف مراتبه انتهى وقيل المراد بالبركة نفى التبعة روى البزار والطبرانى عن ابن عباس مرفوعا ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا ان شاء الله اذا كان حلالا الصائم والمتسحر والمرابط فى سبيل الله وذكره فى الفردوس بلفظ ثلاثة لا يحاسب عليها العبد أكلة السحور وما أفطر عليه وما أكل مع الاخوان وقيل يبارك فى قليله بحيث يعين على الصوم فروى ابن عدى تسحروا ولو بشربة من ماء وللطبرانى ولو بتمرة ولو بجبات من زبيب هذا والخصوصيتان للامة على الامم لا على الانبياء لقوله صلى الله عليه وسلم انا معاشر الانبياء أمرنا أن نعجل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع أيماننا على شمائلنا فى الصلاة رواه الطيالسى والطبرانى باسناد صحيح (واباحة الاكل والشرب والجماع) للصائم (ليلا) ولو نام (الى الفجر) كما قال تعالى أحل لكم ليلة الصيام الآية (وكان محرما على من قبلنا بعد النوم وكذا كان) محرما علينا (فى صدر الاسلام ثم نسخ) روى البخارى عن البراء كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فحضر الافطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وأن قيس بن صرمة الانصارى كان صائما فلما حضر الافطار أتى امرأته فقال هل عندك طعام فقالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عينه وجاءت امرأته فلما رأته قالت خيبة لك فلما انتصف النهار غشى عليه فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ففرحوا بها فرحا شديدا وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط

الابيض من الخيط الاسود واخرج أحمد وابن جرير عن كعب بن مالك قال كان الناس فى
رمضان اذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد
فرجع عمر من عند النبى صلى الله عليه وسلم وقد سمر عنده فاراد امرأته فقالت انى قد نمت قال
وانا ما نمت ووقع عليها وصنع كعب بن مالك مثل ذلك فغدا عمر الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره
فنزلت الآية وروى البخارى عن البراء لما نزل صوم شهر رمضان كانوا لا يقربون النساء
رمضان كله فكان رجال يخونون انفسهم فانزل الله علم الله أنكم كنتم تختانون انفسكم فتاب
عليكم وعفا عنكم وروى البخارى عن سهل بن سعد قال نزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط
احدهم فى رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رؤيتهما
فانزل الله بعد من الفجر فعلموا انما يعنى الليل والنهار (ومنها ليلة القدر) لخبر الديلمى عن انس
مرفوعا ان الله وهب لامتى ليلة القدر ولم يعطها من كان قبلهم (كما قاله النووى فى شرح
المهذب) وعبارته ليلة القدر مختصة بهذه الامة لم تكن لمن قبلنا هذا هو الصحيح المشهور
الذى قطع به اصحابنا كلهم وجمهور العلماء قال الحافظ وجزم به ابن حبيب من المالكية
وسبقهم كلهم الحكيم الترمذى فجزم بذلك (وهل صيام رمضان من خصائص هذه الامة
كما ذهب اليه الجمهور منهم معاذ وابن مسعود وجماعة من الصحابة والتابعين والحجة لهم قوله
صلى الله عليه وسلم ان الله افترض صوم رمضان وسننت لكم قيامه رواه النسائى والبيهقى
باسناد حسن عن عبد الرحمن بن عوف فهو ظاهر فى الاختصاص (أم لا) كما ذهب اليه
جمع منهم الحسن والشعبى (ان قلنا ان التشبيه الذى دلت عليه) لفظة (كما فى قوله تعالى
كتب) فرض (عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم على حقيقته) أى تشبيها تاما
(فيكون رمضان كتب على من قبلنا) من جميع الامم وعن السدى هم النصارى كتب عليهم
رمضان (وذكر) أى روى (ابن ابى حاتم عن ابن عمر رفعه صيام رمضان كتبه الله على الامم
قبلكم) فهذا يؤيد تمام التشبيه ويرد على السدى تخصيصهم بالنصارى (و) لكن (فى
اسناده مجهول) فهو ضعيف لكن له شاهد فى الترمذى (وان قلنا المراد مطلق الصيام دون
قدره ووقته) وهو شهر رمضان (فيكون التشبيه واقعا على مطلق الصوم) فلا ينافى
اختصاصنا برمضان (وهو قول الجمهور) من الصحابة والتابعين وغيرهم قال الزمخشرى
وبالجملة فالصوم عبادة اصلية قديمة ما اخلى الله امة من افتراضه عليهم (ومنها أن لهم الاسترجاع
عند المصيبة) لقوله صلى الله عليه وسلم اعطيت امتى شيأ لم يعطه احد من الامم ان يقولوا عند
المصيبة انا لله وانا اليه راجعون رواه الطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس (قال سعيد بن
جبير فيما رواه ابن جرير والبيهقى وغيرهما عنه) لقد اعطيت هذه الامة اى امة الاجابة اى ان
يقول المصاب منهم (عند المصيبة) اى مصيبة كانت لقوله صلى الله عليه وسلم كل شئ ساء
المؤمن فهو مصيبة رواه ابن السنى (ما لم يعط الانبياء عليهم السلام مثله) وهو (انا لله) ملكا
وعبيدا يفعل بنا ما شاء (وانا اليه راجعون) فى الآخرة فيجازينا وروى أبو داود فى مراسيله
ان مصباح النبى صلى الله عليه وسلم طفئ فاسترجع فقالت عائشة انما هذا مصباح فقال كل

ماساءه المؤمن فهو مصيبة وفى الحديث من استرجع عند المصيبة آجره الله فيها واخلف عليه خيرا وظاهره ان المأمور به مرة واحدة فورا وذلك فى الموت عند الصدمة الاولى وخيرا ذا ذكرها ولو بعد أربعين عاما فاسترجع كان له أجرها يوم وقوعها كما ورد لانه زيادة فضل لا ينافى الطلب بفور وقوع المصيبة (ولو اعطيت الانبياء لاعطيه يعقوب عليه السلام اذ قال يا أسفى) الالف بدل من ياء الاضافة أى يا حزنى (على يوسف) وهذا ظاهر فى انه من خصوصيات هذه الامة حتى على الانبياء اذ قوله لقد أعطيت لا دخل للرأى فيه فلا يكون الا عن بلاغ وأما ولو أعطيت الخ فان كان من البلاغ فواضح وان كان استنباطه فهو استظهار وتقوية لسابقه يعضد أفراده فلا يقال لا يلزم منه أنه لم يشرع لغيره من الانبياء (ومنها ان الله تعالى رفع عنهم الاصر) الامر الذى يثقل حمله عليهم اى لم يوجبه عليهم ولم يجعله من شرعهم لانه جعله عليهم ثم رفعه (الذى كان على الامم قبلهم) اى على بعضهم وهم بنو اسرائيل كما (قال تعالى) الذين يتبعون الرسول النبى الامى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث (ويضع عنهم اصرهم) ثقلهم (والاغلال التى كانت عليهم) فأتى بالآية دليلا على أن من قبلهم كان عليهم الاصر فالوضع عن بنى اسرائيل الذين آمنوا بالمصطفى حقيق وبه يستدل على رفعه عن الامة بطريق الاولى بمعنى انه لم يوضع عليهم بدليل ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا (اى ويخفف عنهم ما كلفوا به من التكاليف الشاقة) فالاغلال استعارة تشبه الامور الشاقة التى كانوا بها بالاغلال التى تجعل فى الاعناق جمع غل وهو طوق حديد وعن عطاء كانت بنو اسرائيل اذا قاموا يصلون لبسوا المسوح وغلوا أيديهم الى اعناقهم وربما نقب الرجل ترقوته وجعل فيها طرف السلسلة وأوثقها الى السارية يحبس نفسه على العبادة (كتعيين القصاص فى العمد والخطا) لخبر البخارى كان فى بنى اسرائيل القصاص أى تحتمه حتى فى الخطا ولم تكن فيهم الدية فى نفس أو جرح وذلك قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها الآية فهو شرع اليهود أما النصارى فيتعين عندهم العفو عن القود والمراد بالخطا ضد العمد وهو أن يقصد شيأ فيخالف لغير ما قصد لا ضد الصواب كما زعم لان تعمد الاثم يسمى خطأ بالمعنى الثانى ولا يمكن ارادته هنا (وقطع الاعضاء الخاطئة) كاللسان فى الكذب والذكر فى الزنا وفقء العين فى النظر للاجنبية (وقطع موضع النجاسة) أخرج البخارى عن أبى وائل قال كان أبو موسى يشدد فى البول ويقول ان بنى اسرائيل كان اذا أصاب ثوب أحدهم قرضه فقال حذيفة ليته أمسك الحديث اى قطعه قال الحافظ ووقع فى مسلم جلد أحدهم قال القرطبى مراده الجلد واحد الجلود التى كانوا يلبسونها وحمله بعضهم على ظاهره وزعم انه من الاصر الذى حملوه ويؤيده رواية أبى داود كان اذا أصاب جسد أحدهم لكن رواية البخارى صريحة فى الثياب فلعل بعضهم رواه بالمعنى انتهى (وقتل النفس فى التوبة) كما قال تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم قال الجلال أى ليقتل البرىء منكم المجرم فارسل سحابة سوداء لئلا يبصر بعضهم بعضا فيرحمه حتى قتل منهم نحو سبعين ألفا وروى ابن أبى حاتم عن على قال الذين عبدوا العجل يا موسى ما توبتنا قال يقتل بعضكم بعضا فاخذوا

السكاكين فجعل الرجل يقتل اباه وأمه وأخاه حتى قتل سبعون ألفا فاوحى الله اليه مرهم فليرفعوا ايديهم فقد غفرلهم وروى من طرق نحوه عن ابن عباس وغيره وقول البيضاوى او المراد بالقتل قطع الشهوات كما قيل من لم يعذب نفسه لم ينعمها ومن لم يقتلها لم يحيها قال السيوطى عليه هذا ذكره بعض ارباب الخواطر قال جماعة ولا يجوز ان يفسر به لاجماع المفسرين على ان المراد القتل الحقيق انتهى وفى فتح الجليل استبعده جماعة باجماع المفسرين على ان المراد القتل الحقيق بأن يسلم من عبد العجل نفسه للبرى ليقتلها فلا يرد عليه قول بعضهم اجمع المفسرون على انهم ماقتلوا أنفسهم بايديهم اذلو كانوا مأمورين بذلك لصاروا عصاة بتركه (وقد كان الرجل من بنى اسرائيل يذنب الذنب فيصبح قد كتب على باب بيته ان كفارته أن تنزع عينيك فتنزعهما) وروى ابن جرير مرفوعا كان بنو اسرائيل اذا أصاب احدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فان كفرها كانت له خزيا فى الدنيا والا كانت له خزيا فى الآخرة وقد اعطاكم الله خيرا من ذلك ومن يعمل سوأ أو يظلم نفسه الآية وروى البيهقى مرفوعا كان بنو اسرائيل اذا أذنب أحدهم ذنبا أصبح وقد كتبت كفارته على أسكفة بابه وجعلت كفارة ذنوبكم قولا تقولونه تستغفرون الله فيغفر لكم (وأصل الاصر الثقل) بكسر المثلثة وفتح القاف وتسكن للتخفيف ضد الخفة واما واحد الاثقال فبالسكون لحمل واحمال والثقل بفتحتين متاع المسافر وحشمه أومطلق المتاع (الذى يأصر) بكسر الصاد (صاحبه) أى يحبسه من الحراك بفتح أوله وثانيه (لثقله) فلا يقدر على التحرك (ومنها ان الله تعالى أحل لهم كثيرا مما شدد على من قبلهم) يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال صلى الله عليه وسلم ان الله رضى لهذه الامة اليسر وكره لها العسر رواه الطبرانى برجال الصحيح (ولم يجعل عليهم فى الدين من حرج) بل سهله (قال تعالى) هو اجتباكم (وما جعل عليكم فى الدين من حرج) روى احمد عن حذيفة سجد صلى الله عليه وسلم فلم يرفع راسه حتى ظننا ان نفسه قبضت فلما فرغ قال ربى استشارنى الحديث وفيه وأحل لنا كثيرا مما شدد على من قبلنا ولم يجعل علينا فى الدين من حرج فلما رأيت شكرا لاهذه السجدة (اى ضيق بتكليف ما اشتد القيام به عليهم اشارة الى انه لا مانع لهم عنه ولا عذر لهم فى تركه) لعدم مشقة فعله عليهم (يعنى من لم يستطع أن يصلى قائما فليصل قاعدا) ومن لا فمضطجعا على ما بين فى الفروع (وأباح للصائم الفطر فى السفر) وان كان الصوم افضل (والقصر فيه) للصلاة وجعله أفضل من الاتمام بل ذهب الحنفية الى انه عزيمة فلا يجوز الاتمام زاد البيضاوى أو الى الرخصة فى اغفال بعض ما أمرهم به حيث شق عليهم لقوله عليه الصلاة والسلام اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (وقيل ذلك) أى معنى الآية (بأن جعل لهم من كل ذنب مخرجا) بأن رخص لهم فى المضايق هكذا فى البيضاوى قبل قوله (وفتح لهم باب التوبة وشرع لهم الكفارات فى حقوقه) كالحنث فى اليمين به (والارش والديات فى حقوق العباد) دون تعين القود (قاله البيضاوى) فى تفسير الآية (وروى) عند ابن ابى حاتم (عن ابن عباس انه) قيل له أما علينا فى الدين من حرج فى أن نسرق أو نزنى قال بلى قيل فما جعل عليكم فى الدين من حرج (قال الحرج ما كان على بنى اسرائيل من الاصر والشدائد وضعه الله عن

هذه الامة) بمعنى انه لم يجعله عليهم قال تعالى ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال البيضاوى حملا مثل حملك اياه من قبلنا أو مثل الذى حملته اياهم فيكون صفة لاصرا أو المراد به ما كلف به بنى اسرائيل من قتل الانفس وقطع موضع النجاسة وخمسين صلاة فى اليوم والليلة وصرف ربع المال للزكاة أو ما أصابهم من الشدائد والمحن قال السيوطى قوله خمسين صلاة غلط فلم يفرض على بنى اسرائيل خمسون صلاة قط بل ولا خمس صلوات ولم تجتمع الخمس الا لهذه الامة وانما فرض على بنى اسرائيل صلاتان فقط كما فى الحديث وقال شيخ الاسلام نسب التكليف بها الى بنى اسرائيل ونسبها غيره من المفسرين الى اليهود ولا تنافى فالمراد من بنى اسرائيل اليهود فلا يرد بأن بنى اسرائيل لم يفرض عليهم خمسون بل ولا خمس صلوات مع أن من حفظ حجة على من لم يحفظ كذا قال وفيه ما لا يخفى فكون المراد من بنى اسرائيل اليهود لا يدفع الرد بأن الخمسين لم تفرض عليهم فليس ملحظ الرد ايهامه انها فرضت على جميع بنى اسرائيل مع انها انما فرضت على اليهود منهم فيجاب بأنهم المرادون من بنى اسرائيل وكون من حفظ حجة لا يجدى هنا لان النافى صحبه دليل نفيه وهو قوله كما فى الحديث يشير الى ما فى حديث المعراج فى مراجعة موسى لنبينا وفيه ما لفظه فانه فرض على بنى اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما أخرجه النسائى من حديث أنس (وعن كعب أعطى الله هذه الامة ثلاثا) لفظه ثلاث خصال (لم يعطهن الا الانبياء) كان النبى يقال له بلغ ولا حرج وأنت شهيد على أمتك وادع أجبك (جعلهم شهداء على الناس) يوم القيامة بأن رسلهم بلغتهم (وما جعل عليهم فى الدين من حرج) بل سهله وقال صلى الله عليه وسلم خير دينكم أيسره أى ما لا مشقة فيه ولا اصر لكن بعضه ايسر من بعض فأمر بعدم التعمق فيه فانه لن يغالبه احد الا غلبه وجاءت الانبياء السابقة بتكاليف وآصار بعضها اغلظ من بعض (وقال ادعونى) اسألونى (استجب لكم) دعاءكم وقيل المعنى اعبدونى أثبكم بقرينة ان الذين يستكبرون عن عبادتى وأجاب من فسر الدعاء بالسؤال بان الاستكبار الصارف عنه منزل منزلته للمبالغة أو المراد بالعبادة الدعاء لانه من أنواعها أخرج الفريابى عن كعب أعطيت هذه الامة ثلاث خصال لم يعطهن الا الانبياء كان النبى يقال له بلغ ولا حرج وأنت شهيد على أمتك وادع أجبك وقال لهذه الامة ما جعل عليكم فى الدين من حرج لتكونوا شهداء على الناس ادعونى أستجب لكم فاقتصر المصنف على حاجته منه (ومنها أن الله تعالى رفع عنهم المؤاخذة بالخطا) أى اثمه لا حكمه اذ حكمه من الضمان لا يرتفع أو عن حكمه على القول الثانى أو عنهما قيل وهو أقرب لعموم التناول وعدم المرجح ولا ينافيه ضمان المال والدية ونحوهما لخروجه بدليل منفصل (والنسيان) بالكسر ضد الذكر والحفظ ويطلق على الترك وليس بمراد هنا (وما استكرهوا عليه) أى حملوا على فعله قهرا وخص بغير الزنا وقتل المسلم وقطعه فلا يبيح ذلك الاكراه (وحديث النفس) رفع عن هذه الامة المؤاخذة به أى ما يقع فى قلوبهم من القبائح قهرا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل رواه الشيخان روى أحمد ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة قال لما نزلت وان تبدوا ما فى انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجثوا على الركب وقالوا قد أنزل عليك

هذه الآية ولا نطيقها فقال أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في اثرها آمن الرسول الآية فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها وروى مسلم وغيره عن ابن عباس نحوه وعند الفريابي عن محمد بن كعب قال ما بعث من نبي ولا أرسل من رسول أنزل عليه الكتاب الا انزل عليه هذه الآية وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فكانت الامم تأتي على انبيائها ورسلها ويقولون نؤاخذ بما تحدث به أنفسنا ولم تعمل جوارحنا فيكفرون ويضلون فلما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم اشتد على المسلمين ما اشتد على الامم قبلهم فقالوا أنؤاخذ بما تحدث به أنفسنا ولم تعمل جوارحنا قال نعم فاسمعوا وأطيعوا فذلك قوله تعالى آمن الرسول الآية فرفع الله عنهم حديث النفس الا ما عملت الجوارح (وقد كان بنو اسرائيل اذا نسوا شيأ مما أمروا به أو أخطؤا في شئ عجلت لهم العقوبة فحرم عليهم شئ من مطعم أو مشرب) عقوبة من الله لهم (على حسب ذلك الذنب) من كبر وصغر (وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله وضع) وفي رواية رفع (عن أمتي) أمة الاجابة فقوله امتي دليل على أن ذلك كان على من قبلهم (الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) حديث جليل قال بعض العلماء ينبغي أن يعد نصف الاسلام لان الفعل اما عن قصد واختيار او لا الثاني ما يقع عن خطأ أو نسيان أو اكراه وهذا القسم معفو عنه اتفاقا وانما اختلف هل المعفو عنه الاثم أو الحكم أو هما معا وهو ظاهر الحديث وما خرج عنه كضمان الدم الخطأ واتلاف المال خطأ ونحوهما فبدليل منفصل وفيه ان طلاق المكره لا يقع (رواه احمد وابن حبان والحاكم وابن ماجه) والطبراني والدارقطني بأسانيد جيدة وفي بعضها كلام لا يضر كما بينه النور الهيثمي وتلميذه الحافظ وحسنه النووي في الروضة واخرجه الطبراني عن ثوبان بلفظ رفع عن امتي الخ وخفي على الكمال بن الهمام فقال هذا الحديث يذكره الفقهاء بهذا اللفظ ولا يوجد في شئ من كتب الحديث كذا قال والكمال لله قال البيضاوي ومفهوم الخبر ان الخطأ والنسيان كان مؤاخذا بهما اولا أي في الامم السابقة ولا يمتنع ذلك عقلا فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها يؤدي الى الهلاك وان كان خطأ فتعاطي الذنوب لا يبعد ان يفضي الى العقاب وان لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعدنا التجاوز عنه رحمة وتفضلا ومن ثم أمر الانسان بالدعاء استدامة واعتدادا بالنعمة (ومنها ان الاسلام وصف خاص بهم لا يشركهم فيه غيرهم الا الانبياء عليهم الصلاة والسلام) كما ذهب اليه جمع من العلماء فشرفت هذه الامة بان وصفت بالوصف الذي كان يوصف به الانبياء تكريما لها (لقوله تعالى) وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم ابراهيم (هو سماكم المسلمين من قبل) في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ وفي التوراة والانجيل وسائر كتبه على ان ضمير هو عائد لله كما قاله جمع من المفسرين كابن عباس ومجاهد عند ابن المنذر وعلي بن زيد عند ابن ابي حاتم وكذا روى عن قتادة وابن عيينة ومقاتل قالوا (وفي هذا) يعني القرآن وأيد بأنه قرئ الله سماكم المسلمين فلو لم يكن ذلك خاصا به كالذي ذكر قبله لم يكن لتخصيصه بالذكر ولا لاقترانه بما قبله معنى وهذا ما فهمه السلف من الآية ولقوله تعالى (ورضيت لكم الاسلام دينا) فانه ظاهر في

الاختصاص (اذ لو لم يكن خاصا بهم لم يكن فى الامتنان عليهم بذلك فائدة) لانه لو رضيه لغيرهم
ما حسن الامتنان به عليهم ولا تقديم لكم (وقد يجاب بأن رضا الاسلام دينا لهم) فى هذه الآية
(وتسمية ابراهيم اياهم بذلك) فى الآية التى ساقها قبلها بناء على ان الضمير لابراهيم لانه اقرب
مذكور كما قاله جماعة كابن زيد فى احد قوليه قال هو ابراهيم ألا ترى الى قوله ومن ذريتنا امة
مسلمة لك (لا ينفى اتصاف غيرهم بذلك) الوصف (وفائدة ذلك) اى الامتنان على هذه الامة
مع الاشتراك (الاعلام بالانعام عليهم بما أنعم به على غيرهم من الفضائل) ودفع السيوطى
هذا الجواب بانه جهل بقواعد المعانى فان تقديم لكم يستلزمه كما قال صاحب الكشاف
فى قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون ان تقديم هم تعريض باهل الكتاب وأنهم لا يوقنون
بالآخرة وكما قال الاصفهانى فى قوله وماهم بخارجين من النار ان تقديم هم يفيد أن غيرهم
يخرجون منها وهم الموحدون (وقيل لا يختص بهم بل يطلق على غيرهم ايضا وهو اسم لكل دين
حق لغة وشرعا كما اجاب به ابن الصلاح لقوله تعالى حكاية عن وصية يعقوب) ووصى بها ابراهيم
بنيه ويعقوب يا بنى ان الله اصطفى لكم الدين (فلا تموتن الا وأنتم مسلمون) قال السيوطى هذا
من قول ابراهيم ويعقوب لبنيهما وفى بنى كل الانبياء فلا يحسن الاستدلال به على غيرهم مع انه
لا يلزم منه طرده فى امة موسى وعيسى لما علم أن ملة ابراهيم تسمى الاسلام وبها بعث النبى صلى
الله عليه وسلم وكان أولاد ابراهيم ويعقوب عليهما فصح أن يخاطبوا بذلك ولا يتعدى الى من ملته
اليهودية والنصرانية قال وأما قوله تعالى حكاية عن أولاد يعقوب وبحرله مسلمون فجوابه أن
ذلك اما على سبيل التبعية له ان لم يكونوا أنبياء مع أن فيهم يوسف وهو نبى قطعا فلعله هو الذى تولى
الجواب وأخبر عن نفسه بالاصالة وأدرج اخوته معه تغليبا وان كانوا أنبياء كلهم فلا اشكال
ومن أدلة العموم قوله (فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) وأجاب عنه السيوطى بما حققه
صاحب القول الراجح أن هذا الوصف يطلق على الانبياء والبيت المذكور بيت لوط ولم يكن
فيه مسلم الا هو وبناته وهو نبى فصح اطلاقه عليه بالاصالة وعلى بناته بالتغليب أو على التبعية اذ
لا مانع أن تختص أولاد الانبياء بخصائص لا يشاركهم فيها بقية الامة كما اختصت فاطمة بانه
لا يتزوج عليها واخوها ابراهيم بانه لو عاش لكان نبيا وذكر أمورا استظهارا على ذا الجواب
(الى غير ذلك) كقوله تعالى وقال موسى يا قوم ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا ان كنتم مسلمين
وأجاب السيوطى بحمله على التغليب لانه خاطبهم وفيهم هرون ويوشع وهما نبيان فأدرج
بقية القوم فى الوصف تغليبا أو يحمل على ان المراد ان كنتم منقادين لى فيما آمركم به قال
والتحقيق الذى قامت عليه الادلة مما رجحناه من الخصوصية بالنسبة الى الامم وأن كل ما ورد من
اطلاق ذلك فيمن تقدم فانما اطلق على نبى اوولده تبعا أو جماعة فيهم نبى غلب لشرفه ومن ذلك
قوله تعالى واذ أوحيت الى الحواريين أن آمنوا بى وبرسولى قالوا آمنا واشهد بانا مسلمون فان
الحواريين فيهم انبياء منهم الثلاثة المذكورون فى قوله تعالى اذ جاءها المرسلون اذ أرسلنا اليهم
اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون نص العلماء على انهم من حوارى
عيسى واحد قولى العلماء أن الثلاثة أنبياء ويرشحه ذكر الوحى اليهم (ولان الايمان) لكونه
التصديق القلبى (أخص من الاسلام) لانه الانقياد للاحكام المأمور بها فان صحبه تصديق

قوله فان صحبه الخ
كذا بخط المؤلف ولعله
فان لم يصحبه اه من
هامش

قلبي فسلم فقط تجرى عليه أحكام الدنيا ولا ينفعه ذلك عند الله (كما هو مذهب كثير من العلماء وليس خاصا بهذه الامة بل يوصف به) أى بالايمان (كل من دخل فى شريعة مقرا بالله تعالى وبانبيائه كما قاله الراغب) فقياس الوصف بالاخص الوصف بالاعم وجوابه أنه قياس فى معرض النصوص الظاهرة بخلافه فلا يعتبر وقد حكى السيوطى القولين فى تأليف سماه اتمام النعمة ورجح القول بالاختصاص وذكر له ثلاثة وعشرين دليلا منها ما رواه ابن راهويه وابن أبى شيبة عن مكحول كان لعمر على رجل حق فأتاه يطلبه فقال عمر لا والذى اصطفى محمدا على البشر لا أفارقك فقال اليهودى والله ما اصطفاه فلطمه عمر فأتى النبى فأخبره فقال صلى الله عليه وسلم بل يا يهودى آدم صفى الله وابراهيم خليل الله وموسى نجى الله وعيسى روح الله وانا حبيب الله بل يا يهودى تسمى الله باسمين سمى بهما أمتى هو السلام وسمى أمتى المسلمين وهو المؤمن وسمى امتى المؤمنين الحديث وهو صريح فى اختصاصنا بوصف الاسلام والالم يحسن ايراده فى معرض التفضيل اذ كان اليهودى يقول ونحن وسائر الامم كذلك وأخرج البخارى فى تاريخه والنسائى وابن مردويه عن الحرث الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم من دعا بدعوى الجاهلية فانه من جثا جهنم قال رجل وان صام وصلى قال نعم فادعوا بدعوة الله التى سماكم بها المسلمين والمؤمنين عباد الله ولابن جرير عن قتادة ذكر لنا أنه يمثل لاهل كل دين دينهم يوم القيامة فأما الايمان فيبشر اصحابه واهله ويعدهم الخير حتى يجىء الاسلام فيقول يا رب أنت السلام وأنا الاسلام فصريحه اختصاص الاسلام بنا لفرقه بينه وبين الايمان المتعلق باهل الاديان وقوله تعالى وقل للذين أوتوا الكتاب والامين أأسلمتم دليل على الخصوص والا لقال الكتابيون نحن مسلمون ودينا اسلام وذكر فى آخره قول السبكى القصد من تكثير الادلة أن الآية الواحدة والآيتين قد يمكن تأويلها ويتطرق لها الاحتمال فاذا كثرت قد تترقى الى حد يقطع بارادتها ظاهرا ونفى الاحتمال والتأويل قال ولذا ذكرت ثلاثة وعشرين دليلا لان كلا على انفراده يمكن تأويله وتطرق الاحتمال فلما كثرت غلب على الظن ارادة ظاهرها ونفى الاحتمال والتأويل وعبرت بغلب على الظن دون القطع لاجل ما عارضها من الآيات التى استدل بها للقول الآخر ومنها قوله الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون واذا يتلى عليهم قالوا آمنا به انه الحق من ربنا انا كنا من قبله مسلمين والجواب أن مسلمين اسم فاعل مراد به الاستقبال على حقيقته وهو الاصل لا الحال ولا الماضى الذى هو مجاز والتقدير انا كنا من قبل مجيئه عازمين على الاسلام به اذا جاء لما كنا نجده فى كتبنا ويرشحه ان السياق يرشد الى أن قصدهم الاخبار بحقية القرآن وانهم كانوا على قصد الاسلام به اذا جاء به صلى الله عليه وسلم لما عندهم من صفاته وقرب زمانه وليس قصدهم الثناء على أنفسهم بانهم كانوا بصفة الاسلام لانه ينبو عنه المقام أو يقدر فى الآية انا كنا من قبله به مسلمين فوصف الاسلام سببه القرآن لا التوراة والانجيل ويرشحه ذكر الصلة فى قوله قبله هم به يؤمنون فدل على انها مرادة فى الثانية وحذفت كراهة لتكرارها مرتين فى آية واحدة لذكرها فى قوله آمنا به أو وصفهم انفسهم به من اول امرهم اعتبارا بما ختم لهم من الدخول فى الاسلام كقول الاشعرى من كتب الله انه يموت مؤمنا فيسمى عند الله مؤمنا ولو فى حالة كفر سبقت منه وكذا عكسه فاذا وصف الكافر

حال كفره بالايمان للخاتمة فلان يوصف بالاسلام من كان على دين حق لما قدر له من دخوله فيه من باب أولى انتهى هذا ومن خصوصيات الاسلام انه يجب ما قبله أى يقطع روى ابن سعد والطبرانى عن الزبير وجبير بن مطعم مرفوعا الاسلام يجب ما كان قبله وفى رواية يهدم اى من كفر وعصيان وما يترتب عليهما من حقوق الله اما حقوق عباده فلا تسقط اجماعا ولو كان المسلم ذميا والحق ماليا وظاهره اسلامه بعده أو احسن واما خبر من احسن فى الاسلام لم يؤخذ بما عمل فى الجاهلية ومن اساء فى الاسلام اخذ بالاول والآخر رواه الشيخان فوارد على نهج التحذير وروى مسلم عن عمرو بن العاصى قلت يارسول الله تبايعنى على ان تغفر لى فقال اما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله ففيه أن كل واحد يفرده يكفر ما قبله قال ابن تيمية واختص صحبه صلى الله عليه وسلم باسم الانصار والمهاجرين فهما اسمان شرعيان جاء بهما الكتاب والسنة وسماهما الله بهما كما سماهم بالمسلمين (ومنها ان شريعتهم أكمل من جميع الشرائع المتقدمة) لازيادة تشديد فيها فيصعب القيام بها ولا زيادة تخفيف بل على غاية الاعتدال وخير الامور أوسطها (وهذا مما لا يحتاج الى بيانه لوضوحه) لانك اذا تدبرت فى اى حكم منها وجدته معتدلا واستظهر على ذلك بقوله (وانظر الى شريعة موسى عليه السلام فقد كانت شريعة جلال وقهر أمروا بقتل نفوسهم فى التوبة) وقد امتن الله علينا بعدم ذلك وذكرنا بهذه النعمة فى قوله ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم أى انه رحمنا فلم يكتب علينا ذلك كما كتبه على بنى اسرائيل (وحرمت عليهم الشحوم) وهى الثروب وشحم الكلى من البقر والغنم الا ما حملت ظهورهما الخ (وذوات الظفر) وهو ما لم تفرق أصابعه كالابل والنعام والطيور (وغيرها من الطيبات) بعد حلها كما قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقال تعالى كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه أى الابل لما حصل له عرق النسا بالفتح والقصر فنذر ان شفى لا يا كلها فحرم عليهم (وحرمت عليهم الغنائم) وعلى غيرهم سوانا فجعلت لنا من أحل أموالنا (وعجل لهم من العقوبات ما يعجل) من عذاب وغيره كعقابهم بتحريم ما كان لهم حلالا (وحملوا من الآصار والاغلال) عطف تفسير اى التكاليف الشاقة (مالم يحمله غيرهم) بسبب ظلمهم (وكان موسى عليه السلام من اعظم خلق الله هيبة ووقارا) كسحاب رزانة (وأشدهم بأسا) شدة (وغضبا لله وبطشا باعداء الله فكان لا يستطاع النظر اليه) لذلك ونبينا صلى الله عليه وسلم وان كان أعظم فى كل ذلك منه لكنه كان يعامل أمته بالرفق واللين فيقدمون عليه ويكلمونه (وعيسى عليه السلام كان فى مظهر) أى محل ظهور (الجمال وكانت شريعته شريعة فضل واحسان) لا من كل وجه بل فيها بعض تشديد لكنها تخفيف بالنسبة لشريعة موسى لقوله (وكان لا يقاتل ولا يحارب وليس فى شريعته قتال البتة والنصارى يحرم عليهم فى دينهم القتال وهم به عصاة) لحرمته عليهم (فان الانجيل) كتابهم (يأمر فيه) بقوله (من لطمك) ضربك بكفه مفتوحة ويكون على الخد وعلى غيره من الجسد ولذا قال (على خدك الايمن فأدر له خدك الايسر) اشارة الى عدم الانتقام (ومن نازعك ثوبك فأعطه رداءك ومن سخر لك ميلا فامش معه ميلين ونحو هذا)

مما كله كناية عن المساهلة مع الناس فى الاخذ والعطاء والمعاشرة كما يدل عليه سوقه فى مقام تخفيف شرع عيسى لا الامر بنى عما ذكر حقيقة (وليس فى شريعتهم مشقة ولا آصار ولا اغلال) تفسيرى كما فى شرع موسى فلا يخالف قول ابن الجوزى بدء الشرائع كان على التخفيف ولا يعرف فى شرع صالح ونوح وابراهيم تثقيل ثم جاء موسى بالتشديد والاثقال وجاء عيسى بنحوه وجاءت شريعة نبينا بنسخ تشديد اهل الكتاب ولا يطلق على تسهيل من كان قبلهم فهى على غاية الاعتدال فقوله وجاء عيسى بنحوه ظاهر فى خلاف كلام المصنف لكن يمكن تأويله بأنه تشديد نسبى وان كان بعيدا بأباه لفظ الانجيل المذكور فان ظاهره أن لا تشديد فيها البتة فلعل أصل العبارة وجاء عيسى بضده فتحرفت بنحوه (وأما النصارى فابتدعوا تلك الرهبانية) وهى رفض النساء واتخاذ الصوامع (من قبل أنفسهم ولم تكتب عليهم) أى لم يؤمروا بها قال كما تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله وهو منقطع أى لكن فعلوها ابتغاء الخ وقد قال صلى الله عليه وسلم لا خزم ولا زمام ولا سياحة ولا تبتل ولا ترهب فى الاسلام رواه عبد الرزاق وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد فانه رهبانية الاسلام رواه أحمد وقال عليه الصلاة والسلام تزوجوا فانى مكاثر بكم الامم ولا تكونوا كرهبانية النصارى رواه البيهقى (واما نبينا صلى الله عليه وسلم فكان مظهر) بفتح الميم محل ظهور (الكمال الجامع لتلك القوة والعدل والشدة فى الله واللين والرأفة والرحمة فشريعته أكمل الشرائع وأمته أكمل الامم واحوالهم ومقاماتهم اكمل الاحوال والمقامات ولذلك) المذكور من كونه مظهرا الخ (تأتى) بمعنى أتت (شريعته) بالعدل أى الحكم المشتمل عليه وهو القصد أى التوسط فى الامور ثم تنوع ذلك الحكم الى واجب وغيره كما قال (ايجابا له) أى للعدل بمعنى الحكم كما علم (وفرضا) مساو (وبالفضل ندبا اليه واستحبابا) لا فرضا وايجابا كالعفو عن الجانى (وبالشدة فى موضع الشدة) كقتال الكفار ونحوهم (وباللين فى موضع اللين) كالعفو عن الاسارى (ووضع السيف موضعه ووضع الندى) أى الخير (موضعه) أى المحل اللائق به شرعا (فيذكر الظلم ويحرمه والعدل ويأمر به والفضل ويندب) أى يدعو (اليه فى بعض آية كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها) سميت الثانية بذلك لمشابهتها للاولى صورة وان كانت عدلا لوقوعها جزاء والسيئة هى الفعلة القبيحة قال الجلال وهذا ظاهر فيما يقتص منه من الجراحات قال بعضهم واذا قال له أخزاك الله فيقول له اخزاك الله (فهذا عدل) ولذا قال صلى الله عليه وسلم لهبار بن الاسود سب من سبك لما كانوا يسبونه بعد اسلامه بما كان منه قبله فكفوا عنه (فمن عفا) عن ظالمه (وأصلح) الوذ بينه وبينه بالعفو عنه (فأجره على الله) أى ان الله يأجره لا محالة (فهذا فضل) وقد قال صلى الله عليه وسلم من عفا عند القدرة عفا الله عنه يوم العسرة رواه الطبرانى وقال من عفا عن دم لم يكن له ثواب الا الجنة رواه الخطيب وقال عليه السلام من عفا عن قاتله دخل الجنة رواه ابن منده أى مع السابقين أو بلا سبق عذاب أو هو اعلام بوفاته على الاسلام والامن من سوء الخاتمة (انه لا يحب الظالمين) أى البادين بالظلم فيرتب عليه عقابهم (فهذا تحريم للظلم) وفى الحديث القدسى يا عبادى انى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا (وقوله وان عاقبتم فعاقبوا بمثل

ماعوقبتم به هذا ايجاب للعدل وتحريم للظلم (وهو العقاب بغير مثل ماعوقبوا به (ولئن صبرتم) عن العقاب (لهو) أى الصبر (خير للصابرين ندب الى الفضل) دون ايجابه فترتاح النفوس بذكره وتسمح به (وكذلك تحريم ماحرم على هذه الامة صيانة وحمية لهم) عما يضرهم كالميتة والدم المسفوح (حرم عليهم كل خبيث) كما قال ويحرم عليهم الخبائث (وضار) كالخنزير (وأحل لهم كل طيب) أى مستلذ لاضرر فيه كما قال اليوم احل لكم الطيبات (ونافع) للبدن والعقل (فتحريمه عليهم رحمة وعلى من كان قبلهم لم يخل من عقوبة كما أشرت اليه قريبا) فى قوله وقد كان بنو اسرائيل اذا نسوا شيأ مما أمروا به او اخطؤا عجلت لهم العقوبة فحرم عليهم شئ من مطعم أو مشرب (وهداهم لما ضلت عنه الامم قبلهم كيوم الجمعة كما سأذكره ان شاء الله تعالى فى مقصد عبادات عليه السلام وتقدم مايشهد له) قريبا (ووهب لهم من علمه وحلمه) كمالات كثيرة لم تحصل لغيرهم (وجعلهم خير أمة أخرجت للناس وكمل لهم من المحاسن مافرقه فى الامم) فجمعوا محاسن كل أمة (كما كمل لنبيهم من المحاسن مافرقه فى الانبياء قبله) وزاده عليهم (وكما كمل فى كتابهم من المحاسن مافرقه فى الكتب قبله وكذلك فى شريعته فهذه الامة هم المجتبون) أى الذين اختارهم الله لدينه ولنصره (كما قال الههم) جل وعلا (هو اجتباكم وما جعل عليكم فى الدين من حرج) أى ضيق (وجعلهم شهداء على الناس فأقامهم فى ذلك مقام الرسل الشاهدين على أممهم أشار اليه ابن القيم) وذكر ابن عبد السلام أنهم نزلوا منزلة العدول من الحكام فيشهدون على الناس أن رسلهم بلغتهم ماجاؤا به عن الله قال تعالى لتكونوا شهداء على الناس قال وهذه خصيصة لم تثبت لغيرهم * (ومنها أنهم لايجتمعون على ضلالة) أى محرم باعتقاد خلاف الواقع فيشمل كل حكم اعتقد فيه خلاف ماهو عليه فى نفس الامر فلا يجتمعون على نفى مكروه ولا ندب مندوب ولا اباحة مباح بل متى اجتمعوا على حكم كان عند الله كذلك كما أفاده كلام الشيخ ولى الدين ويأتى ولكن قيدوا الامة هنا بالعلماء لان العامة عنها تأخذ دينها واليها يفزع فى النوائب فاقتضت الحكمة حفظها (رواه أحمد فى مسنده والطبرانى) سليمان ابن أحمد بن أيوب (فى) معجمه (الكبير وابن أبى خيثمة) أحمد بن زهير بن حرب البغدادى (فى تاريخه) وهو كبير قال فيه محمد بن سلام الجمحى لا أعرف أغزر من فوائده (عن أبى بصرة) بفتح الموحدة واسكان الصاد المهملة واسمه جميل بضم الحاء المهملة ولام آخره وقيل بفتح اوله وقيل بالجيم ابن بصرة بفتح الموحدة ابن وقاص بن حبيب بن غفار وقيل ابن حاجب بن غفار (الغفارى روى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعنه أبو هريرة وجماعة وهو وأبوه وجده صحابة قال ابن يونس شهد فتح مصر واختط بها ومات بها ودفن فى مقبرتها وقال أبو عمر كان يسكن الحجاز ثم تحول الى مصر ويقال ان عزة صاحبة كثير من ذريته وأنكر ذلك ابن الاثير (مرفوعا فى حديث سألت ربى أن لا تجتمع أمتى) أى امة الاجابة (على ضلالة فأعطانيها) أى هذه الخصلة (ورواه ابن أبى عاصم) الحافظ الكبير الامام أبو بكر احمد بن عمرو بن النبيل أبى عاصم الشيبانى الزاهد قاضى اصبهان له الرحلة الواسعة والتصانيف النافعة قال ابن ابى حاتم ذهبت كتبه بالبصرة فى فتنة الزنج فأعاد من حفظه خمسين الف حديث وقال ابن الاعرابى كان من حفاظ الحديث والفقه ظاهرى المذهب مات فى ربيع الآخر سنة سبع وثمانين ومائتين (والطبرانى

أيضا) وغيرهما كلهم (من حديث أبي مالك الاشعري) قال الحافظ في تخريج احاديث المختصر اختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث فان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم ابو مالك الاشعري احدهم راوي حديث المعازف مشهور بكنيته وفي اسمه خلاف الثاني الحرث بن الحرث مشهور باسمه اكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزي في ترجمته لا يعرف له كنية وتعقب بان الشيخين والنسائي كنوه وذكر المزي هذا الحديث في ترجمة الثاني ووضح لي أنه الثالث لان ابن أبي عاصم لما خرج الحديث المذكور قال في سياق سنده عن كعب بن عاصم الاشعري فدل على انه هو الا ان يكون ابن أبي عاصم تصرف في التسمية بظنه وهو بعيد انتهى (ان الله تعالى أجاركم) حماكم ومنعكم وأنقذكم (من ثلاث) خلال أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا وأن لا يظهر أهل الباطل على اهل الحق هذا ما أشار الى حذفه بقوله (وذكر منها) تلو هذا ما لفظه (وأن لا تجتمعوا على ضلالة) قال الطيبي حرف النفي في القرائن زائد كقوله تعالى ما منعك أن لا تسجد وفائدته توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك أن الاجارة انما تستقيم اذا كانت الخلال مثبتة لا منفية (قال شيخنا) يعني السخاوي في المقاصد (وبالجملة فهو حديث مشهور المتن) أي لفظ الحديث وانما قال السخاوي هذا القول شيخه الحافظ في اسناده انقطاع وله طرق لا يخلو واحد منها من مقال لكنه قال في موضع آخر اسناده حسن لانه من رواية أبي بكر بن عياش عن الشاميين وهي مقبولة قال وله شاهد عند أحمد رجاله ثقات لكن فيه راو لم يسم (وأسانيده كثيرة) متعددة الطرق والمخارج وذلك علامة القوة فلا ينزل عن الحسن فأخرجه أبو نعيم والحاكم وأعله واللالكائي في السنة له وابن منده ومن طريقه الضياء في المختارة عن ابن عمر رفعه ان الله لا يجمع هذه الامة على ضلالة ابدا وان يد الله مع الجماعة فاتبعوا السواد الاعظم فانه من شذ شذ في النار وكذا أخرجه الترمذي لكن بلفظ هذه الامة أو قال أمتي ورواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما عن أنس مرفوعا ان أمتي لا تجتمع على ضلالة فاذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الاعظم والحاكم عن ابن عباس رفعه لا يجمع الله هذه الامة على ضلالة ويد الله مع الجماعة وابن أبي عاصم وغيره مرفوعا عن عقبة بن عمرو الانصاري مرفوعا في حديث عليكم بالجماعة فان الله لا يجمع هذه الامة على ضلالة والطبري في تفسيره عن الحسن مرسلا بلفظ أبى بصرة (وله شواهد متعددة في المرفوع) الى النبي صلى الله عليه وسلم كقوله أنتم شهداء الله في الارض (و) في (غيره) أي غير المرفوع وهو الموقوف كقول ابن مسعود اذا سئل أحدكم فلينظر في كتاب الله فان لم يجد ففي سنة رسول الله فان لم يجد فلينظر ما اجتمع عليه المسلمون والا فليجتهد هذا والاختلاف شامل لما كان في أمر الدين كالعقائد أو الدنيا كالامامة العظمى ومعنى فعليكم بالسواد الاعظم الزموا متابعة جماهير المسلمين الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوك المنهج القويم فهو الحق الواجب والفرض الثابت الذي يحرم خلافه فمن خالفه مات ميتة جاهلية (ومنها أن اجماعهم حجة) قاطعة فان تنازعوا في شيء ردوه الى الله ورسوله اذ الواحد منهم غير معصوم بل كل أحد يؤخذ من قوله ويرد عليه الا النبي صلى الله عليه وسلم كما قال مالك قال الحافظ الولي العراقي والمراد به الاتفاق أي الاشتراك في القول أو الفعل أو الاعتقاد وما في معناها من السكوت عند من يقول به ويتناول الامور الشرعيات

واللغويات بالانزاع والعقليات والدنيويات على الراجح (وان اختلافهم) أى الامة أى مجتهديها فى الفروع التى يسوغ الاجتهاد فيها (رحمة) أى توسعة على الناس ونعمة كبيرة وفضيلة جسيمة بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث صلى الله عليه وسلم بكلها لئلا تضيق بهم الامور فالمذاهب التى استنبطها الصحابة فمن بعدهم من أقواله وأفعاله على تنوعها كشرائع متعددة له وقد وعد بوقوع ذلك فوقع فهو من معجزاته اما الاجتهاد فى العقائد فضلال والحق ما عليه أهل السنة والجماعة فانما الحديث فى الاختلاف فى الاحكام كما فى تفسير البيضاوى قال فالنهى مخصوص بالتفرق فى الاصول لا فى الفروع قال السبكى لاشك ان الاختلاف فى الاصول ضلال وسبب كل فساد كما أشار اليه القرآن قال وماذهب اليه جمع ان المراد الاختلاف فى الحرف والصنائع فرد ودبأنه كان المناسب ان يقال اختلاف الناس اذ لا خصوصية للامة فان كل الامم مختلفون فى الصنائع والحرف فلا بد من خصوصية قال وما ذكر امام الحرمين كالحليمى أن المراد اختلافهم فى المناصب والدرجات والمراتب فلا يساق الذهن من لفظ الاختلاف اليه (وكان اختلاف من قبلهم عذابا) ومن جملته انه كان فى شرع بنى اسرائيل نسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم آخر يرى خلافه كما فى الخصائص بخلاف شرعنا فيرفع فتصير المسئلة كالمجمع عليها فليس لحاكم آخر نقضه بل عليه تنفيذه وان كان يرى غيره أصوب على الارجح الا ان يكون مما ينقض (روى البيهقى) وفى نسخة رواه بالضمير والاول أصوب لانه لم ير والترجمة الا ان يكون المراد بمعناه فقد ذكر السمهودى وغيره ان اختلاف الصحابة فى معنى اختلاف الامة (فى المدخل) الى السنن الكبرى (فى حديث من رواية سليمان بن أبى كريمة عن جويبر) تصغير جابر ويقال اسمه جابر وجويبر لقب ابن سعيد الازدى أبى القاسم البلخى نزيل الكوفة راوى التفسير مات بعد الاربعين ومائة (عن الضحاك) بن مزاحم الهلالى الخراسانى صدوق مات بعد المائة روى له الاربعة (عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد فى تركه فان لم يكن فى كتاب الله فسنة منى ماضية فان لم تكن سنة منى فما قال اصحابى ان أصحابى بمنزلة النجوم فى السماء فأيما اخذتم به اهتديتم (واختلاف أصحابى لكم رحمة) ومن هذا الوجه اخرجه الطبرانى والديلمى بلفظه سواء فاقتصر المصنف على حاجته منه والاوجه ان المراد اختلافهم فى الاحكام ويؤيده ما رواه البيهقى فى المدخل عن عمر بن عبد العزيز ما سرنى لو أن اصحاب محمد لم يختلفوا لانهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة وكذا قول يحيى بن سعيد الآتى اهل العلم الخ وقول مالك لما سأله الرشيد الخروج معه الى العراق وأن يحمل الناس على الموطا كما حمل عثمان الناس على القرآن اما حمل الناس على الموطا فلا سبيل اليه لان الصحابة افترقوا فى الامصار فعند كل اهل مصر علم صريح فى ان المراد الاختلاف فى الاحكام وما نقله ابن الصلاح عن مالك انه قال فى اختلاف الصحابة مخطئ ومصيب فعليك بالاجتهاد وليس كما قال ناس فيه توسعة فانما هو بالنسبة الى المجتهد لقوله فعليك بالاجتهاد فالمجتهد مكلف بما ادى اليه اجتهاده فلا توسعة عليه فى اختلافهم وانما التوسعة على المقلد فقوله اختلاف أمتى واصحابى رحمة للناس أى المقلدين وفى قول مالك مخطئ ومصيب رد على القائل ان المجتهد يقلد

الصحابة دون غيرهم كما افاده السمهودى ثم لا يرد على هذا كله نهى الله عن الاختلاف بقوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وبقوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا الان المنهى عنه الاختلاف على الرسل فيما جاؤا به قال ابن العربى وغيره انما ذم الله كثرة الاختلاف على الرسل كفا حابد ليل خبر انما أهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على انبيائهم اما هذه الآية فعاذ الله أن يدخل فيها أحد من العلماء المختلفين لانه اوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم والمعترض موافق على ان اختلاف الامة فى الفروع مغفور لمن اخطأ منهم فتعين ان الآية فيمن اختلف على الانبياء فلا تعارض بينها وبين الحديث وفيه رد على المتعصبين لبعض الائمة على بعض وقد عمت به البلوى قال الذهبى وبين الائمة اختلاف كثير فى الفروع وبعض الاصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وانما امرنا باتباع اكثرهم صوابا ونجزم بان غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكل ما خالفوا فيه لقياس أو تأويل فاذا رأيت فقيها خالف هذين او رد حديثا او حرف معنا فلا تبادر لتغليطه وقد قال على لمن قال له اتظن ان طلحة والزبير كانا على باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف اهله وما زال الاختلاف بين الائمة فى الفروع وبعض الاصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارى وانه ليس كمثله شئ وان ما شرعه رسوله حق وان كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة لكشف الحق وافادة العالم الازكى العالم لمن دونه وتنبيه الاغفل الاضعف فان داخلها زهو من الاكبر وانكسار من الاصغر فذاك دأب النفوس الزكية فى بعض الاحيان غفلة عن الله فما الظن بالنفوس الشريرة انتهى (وجويبر ضعيف جدا والضحاك عن ابن عباس منقطع) لانه لم يسمع منه والضحاك كثير الارسال وقد عزاه العراقى لآدم بن أبى اياس فى كتاب العلم والحلم بلفظ اختلاف اصحابى رحمة لامتى وقال هو مرسل ضعيف (وهو كما قال الحافظ شيخ الاسلام ابن حجر حديث مشهور على الالسنة) لفظ المقاصد قرأت بخط شيخنا يعنى الحافظ ابن حجر انه اى حديث واختلاف أصحابى لكم رحمة معنى حديث مشهور على الالسنة وبهذا يتضح قوله (وقد اورده ابن الحاجب فى المختصر) الاصولى (فى مباحث القياس بلفظ اختلاف أمتى رحمة للناس) وانما كان بمعناه لان اختلاف الصحابة فى معنى اختلاف الامة كما افصح به غيره وكذا أورده نصر المقدسى فى كتاب الحجة له والبيهقى فى الرسالة الاشعرية ولم يذكر له سندا ولا صحابيا وكذا امام الحرمين والقاضى حسين قال السيوطى واعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا (قال) الحافظ (وكثر السؤال عنه وزعم كثير من الائمة انه لا أصل له) بهذا اللفظ (لكن ذكره الخطابى فى غريب الحديث مستطردا) مصدر ميمى أى استطرادا لمناسبة (وقال اعترض على هذا الحديث رجلان أحدهما ماجن) بكسر الجيم اسم فاعل من مجن مجونا صاب وغلظ ومنه الماجن لمن لا يبالى قولا وفعلا كأنه صاب الوجه (والآخر ملحد) طاعن فى الدين قال بعض الائمة وهم فى زماننا الباطنية المدعون أن للقرآن ظاهرا وباطنا وانهم يعلمون الباطن فأحالوا بذلك الشريعة لانهم تأولوا بما يخالف العربية التى نزل بها القرآن وقال أبو عبيدة ألحد الحاد جادل ومارى ذكره المصباح (وهما اسحق الموصلى) بفتح فسكون وكسر المهملة نسبة الى مدينة بالجزيرة الماجن المغنى فى

الدولة العباسية (وعمرو بن بحر الجاحظ) لقب لعمرو والمحدث لحظ كان بعينيه وكان قبيح الشكل جدا حتى قيل فيه

لو مسخ الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون قبح الجاحظ

رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى فى عين كل ملاحظ

(وقالا جميعا لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا قال) الحافظ (ثم تشاغل الخطابى برد هذا الكلام ولم يقع فى كلامه نص فى عزو الحديث ولكن اشعر بأن له أصلا عنده) وهو من كبار الحفاظ (ومن حديث) عطف على قوله من رواية سليمان أى وروى البيهقى أيضا فى المدخل من حديث (الليث بن سعد) بن عبد الرحمن الفهمى المصرى الامام الثقة الثبت الفقيه المشهور مات فى شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الانصارى المدنى ثقة ثبت من رجال الجميع مات سنة أربع واربعين ومائة او بعدها (قال اهل العلم اهل توسعة وما برح المفتون يختلفون فيحل هذا ويحرم هذا فلا يعيب هذا على هذا) لانه بحسب فهم الادلة فى الاحكام الاجتهادية (اشار اليه شيخنا) السخاوى (فى المقاصد الحسنة) فى الاحاديث المشهورة على الالسنة (ومنها ان الطاعون) فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء ذكره الجوهرى (لهم شهادة) أى سبب لكون الميت به شهيدا وظاهره يشمل الفاسق فيكون شهيدا لكنه لا يساوى مرتبة مسلم غير فاسق فى انه يغفر له جميع ذنوبه وانما يغفر له غير حق الآدمى آخذا من خبر ان الشهداء يغفر لهم كل ذنب الا الدين قاله شيخ الاسلام زكريا وهو ظاهر (ورحمة) رحم بها المؤمنين وهل المراد بهم الكمل أو اعم احتمالان (وكان على الامم عذابا) ففيه مزيد عناية بهذه الامة حيث جعل ما كان عذابا لغيرهم وبلاء رحمة لهم لحصول الشهادة لهم به وان العادة لا تؤثر بنفسها لانه كان بلاء بنفسه لمن تقدم ثم عاد بنفسه وصفته رحمة والصفة واحدة لم تتغير (رواه أحمد والطبرانى فى الكبير من حديث أبى عسيب مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم) مشهور بكنيته قيل اسمه احمر براء آخره وقيل سفينة قال فى الاصابة والراجح انه غيره ووقع فى الاستيعاب احمر بن عسيب وتعقب ويحتمل ان كنيته وافقت اسم ابيه (ورجال احمد ثقات ولفظه الطاعون شهادة لامتى ورحمة لهم ورجز) بكسر الراء أى عذاب (على الكفار) ووقع فى بعض الاصول رجس بسين بدل الزاى والمعروف بالزاى وروى احمد والبخارى عن عائشة انها سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فقال الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء وان الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من أحد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل أجر شهيد وسر التعبير بمثل ان من لم يمت به له مثل أجره وان لم يحصل له درجة الشهادة نفسها قال الحافظ ويؤخذ منه أن من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له أجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الاسباب كمن يموت غريبا أو نفساء بالطاعون والتحقيق انه يكون شهيدا بوقوعه له ويضاف له مثل أجر شهيد لصبره فان درجة الشهادة شتى وأجرها شتى قال ويؤخذ منه ان من لم يتصف بذلك لا يكون شهيدا وان مات بالطاعون وذلك ينشأ من شؤم الاعتراض الناشئ عن الضجر والسخط للقدر وفى الصحيحين مرفوعا الطاعون

رجزا أو عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل فاذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه واذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها قال الخطابى أحد الامرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم وروى أحمد برجال ثقات عن عائشة مرفوعا الطاعون غدة كغدة البعير المقيم به كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف وروى الطبرانى وأبو نعيم باسناد حسن عن عائشة مرفوعا الطاعون شهادة لامتى ووخز اعدائكم من الجن غدة كغدة الابل تخرج فى الآباط والمراق من مات منه مات شهيدا ومن أقام به كان كالمرابط فى سبيل الله ومن فر منه كان كالفار من الزحف وروى الحاكم عن أبى موسى مرفوعا الطاعون وخز أعدائكم من الجن وخز بفتح الواو وسكون المعجمة ثم زاى أى طعن وفى النهاية تبعا للهروى اخوانكم قال الحافظ ولم أره بلفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ فى شئ من طرق الحديث المسندة ولا فى الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنثورة وعزاه بعض لمسند أحمد والطبرانى وابن أبى الدنيا ولا وجود له فيها قال السيوطى واما تسميتهم اخوانا فى حديث المطعم فباعتبار الايمان فان الاخوة فى الدين لا تستلزم الاتحاد فى الجنس (ومنها انهم اذا شهد اثنان منهم) عدلان لا محو فاسق ومبتدع (لعبد بخير) بعد موته بأن اثنيا عليه بخير فليس المراد الشهادة عند القاضى ولا لفظ اشهد بخصوصه (وجبت له الجنة) قال الحافظ أى ثبتت او هو فى صحة الوقوع كالواجب اذ لا يجب على الله شئ بل الثواب فضل والعقاب عدل لا يسئل عما يفعل والمراد مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب والا فكل من مات مسلما دخلها ولا بد شهد له أحد أم لا روى أحمد والبخارى والنسائى عن عمر مرفوعا أيما مسلم شهد له أربعة ادخله الله الجنة قيل وثلاثة قال وثلاثة قيل واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد قال النووى فى معناه قولان أحدهما ان هذا الثناء باخبار الله تعالى انه أثنى عليه أهل الفضل وكان ثناؤهم مطابقا لافعاله فيكون من اهل الجنة فان لم يكن كذلك فليس هو مرادا بالحديث والثانى وهو الصحيح المختار انه على عمومه واطلاقه وان كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله تقتضى ذلك أم لا لانه وان لم تكن افعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة بل هو فى المشيئة فاذا ألهم الله الناس الثناء عليه دل ذلك على انه شاء المغفرة له وبهذا ظهر فائدة الثناء وقوله صلى الله عليه وسلم وجبت وأنتم شهداء الله ولو كان لا ينفعه ذلك الا ان تكون اعماله تقتضيه لم يكن للثناء فائدة وقد اثبت صلى الله عليه وسلم له فائدة انتهى وترك الشهادة بالشر لفهم حكمه قياسا أو اختصارا وهو اظهر كما قال الحافظ وبه صرح حديث أنس فى الصحيحين مرفوعا من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار أنتم شهداء الله فى الارض (وكانت الامم السالفة اذا شهد منهم مائة) لحديث أبى يعلى ان الامم السابقة المائة أمة اذا شهد والعبد بخير وجبت له الجنة وان أمتى الخمسون منهم أمة فاذا شهد والعبد بخير وجبت له الجنة (ومنها انهم أقل الامم عملا وأكثرهم أجرا) لخبر مالك وأحمد والبخارى عن ابن عمر مرفوعا انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس أوتى أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى اذا انتصف النهار عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتى اهل الانجيل الانجيل فعملوا

الى العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتينا القرآن فعملنا الى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فقال أهل الكتاب ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين وأعطيتنا قيراطا قيراطا ونحن أكثر عملا قال هل ظلمتكم من أجركم من شئ قالوا لا قال فهو فضلي أوتيه من اشاء قال السيوطي والمراد تشبيه من تقدم بأول النهار الى الظهر والعصر في كثرة العمل الشاق والتكليف وتشبيه هذه الامة بما بين العصر والليل في قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمن وقصره اذ مدة هذه الامة أطول من مدة أهل الانجيل قال امام الحرمين الاحكام لا تؤخذ من الاحاديث التي لضرب الامثال (واقصرهم أعمارا) رحمة من الله بهم وعطفا عليهم أخرهم في الاصلاب حتى اخرجهم الى الارحام بعد نفاد الدنيا وجعل أعمارهم قصيرة ليقل التباسهم بالدنيا وتدنسهم بها وكان الامم الماضون أعمارهم واجسادهم وارزاقهم أضعاف ذلك كان أحدهم يعمر ألف سنة وحبة القمح كخلية البقر والرمانة يحملها عشرة وهكذا فلطف الله بهذه الامة ليأخذوا من الدنيا أرزاقا قليلة بأجسام ضعيفة في مدة قصيرة لئلا يأشروا ويبطروا ثم ضاعف لهم الحسنات فجعل الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الى ما لا يعلمه الا الله (وأوتوا العلم الاول) الذي أوتيه الامم قبلهم (والآخر) الذي أوتوه فجمع لهم ما فرق في غيرهم وزيدوا (وآخر الامم فاقتضحت الامم عندهم) بما قص عليهم في القرآن من وقائع بعضهم الشنيعة ومخالفتهم وتعنتهم على انبيائهم وكفى بقول بني اسرائيل لموسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة أرنا الله جهرة وغير ذلك (ولم يفتضحوا ومنها انهم أوتوا الاسناد) وهو حكاية طريق المتن والسند الطريق الموصلة الى المتن وقد يستعمل أحدهما في الآخر والامر سهل (وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الامة) لم يؤتها أحد من الامم قبلهم (وسنة بالغة من السنن المؤكدة) قال ابن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وعنه مثل الذي يطلب أمر دينه بلا اسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم وقال سفيان الثوري الاسناد سلاح المؤمن فاذا لم يكن معه سلاح فبأي شئ يقاتل وقال الشافعي مثل الذي يطلب الحديث بلا اسناد كمثل حاطب ليل وفي تاريخ الحاكم عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال كان عبد الله بن طاهر اذا سألني عن حديث فذكرته له بلا اسناد سألني عن اسناده ويقول رواية الحديث بلا اسناد من عمل الزمنى فان اسناد الحديث كرامة من الله تعالى لامة محمد وقيل في قوله تعالى أو اثارة من علم اسناد الحديث وقال بقية ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث فقال ما أجودها لو كان لها أجنحة يعني اسنادا (وقد رويناه من طريق) الامام (أبي العباس) محمد بن عبد الرحمن (الدغولي) بفتح الدال المهملة والغين المعجمة فواو فلام نسبة الى دغول رجل ويقال للخبز الذي ليس رقيقا بسرخس دغول قال ابن الاثير فلعل بعض أجداد المنتسب كان يخبزه (قال سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول ان الله تعالى قد أكرم هذه الامة وشرفها وفضلها بالاسناد وليس لاحد من الامم كلها قديمها وحديثها اسناد موصول انما هو صحف في ايديهم وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والانجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الاخبار التي اتخذوها) أي نقلوها (عن غير الثقات) قال ابن حزم نقل الثقة حتى يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مع الاتصال شئ خص به المسلمون

دون جميع الملل أما مع الارسال والاعضال فيوجد فى اليهود لكن لا يقربون به من روى قريبا من نبينا بل يقفون حيث يكون بينهم وبينه أكثر من ثلاثين نفسا وانما يبلغون به الى مانوح وشمعون وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل الا تحريم الطلاق (وهذه الامة الشريفة زادها الله شرفا بنبيها انما تنص) أى تروى (الحديث عن الثقة المعروف فى زمانه بالصدق والامانة عن مثله حتى تنتهى أخبارهم) لكن هذا الحصر انما يكون لرواة الصحيح والحسن اذ الضعيف بأنواعه قد روه كثيرا (ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الاحفظ فالاحفظ والاضبط فالاضبط) لما حفظ فى صدره بأن ينبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء أو بكتابه بصيانته عنده منذ سمع فيه وصححه الى أن يؤدى منه (والاطول مجالسة لمن فوقه) أى شيخه (ممن كان اقصر مجالسة) له فان قدم السماع من أقسام العلو النسبى (ثم يكتبون الحديث من عشرين وجها) تارة (واكثر) أخرى (حتى يهذبوه من الغلط والزلل ويضبطوا حروفه ويعدوه عدا) ويبينوا الالفاظ التى اختلفت فيها الرواة وعذر أصحاب الحديث فى تكثير طرق الحديث الواحد ليعتمد عليه اذ المقبول ما اتصل سنده وعدلت رجاله أو اعتضد بعض طرقه ببعض حتى تحصل القوة بالصورة المجموعة ولو كان كل طريق منها لو انفردت لم تكن القوة فيها مشروعة والاعراض عن ذلك يستلزم ترك العمل بكثير من الاحاديث اعتمادا على ضعف الطريق التى فيها مقال وقد قال عبد الله بن جعفر بن خالد سألت ابراهيم بن سعيد الجوهرى البغدادى يعنى شيخ مسلم واصحاب السنن عن حديث لابى بكر الصديق فقال لجاريته اخرجى لى الجزء الثالث والعشرين من مسند أبى بكر فقلت لا يصح لابى بكر خمسون حديثا فمن أين ثلاثة وعشرون جزأ فقال كل حديث لا يكون عندى من مائة وجه فانا فيه يتيم (فهذا من فضل الله على هذه الامة فنستودع الله تعالى شكر هذه النعمة وغيرها من نعمه) فانه اذا استودع شيأ حفظه (وقال أبو حاتم) محمد بن ادريس بن داود (الرازى) الحنظلى عن أحمد وقتيبة وخلق وعنه أبو داود والنسائى وابن ماجه وآخرون قال الخطيب كان أحد الائمة الحفاظ الاثبات مشهورا بالعلم مذكورا بالفضل وثقه النسائى وغيره قال ابن يونس قدم مصر قديما وكتب بها وكتب عنه مات بالرى سنة خمس وقيل سنة سبع وسبعين ومائتين (لم يكن فى أمة من الامم مذ) أى حين (خلق الله آدم أمناء) جمع امين (يحفظون آثار الرسل الا فى هذه الامة) وهذا رواه ابن عساكر عن الرازى المذكور بلفظ لم يكن فى أمة من الامم منذ خلق الله آدم أمة يحفظون آثار نبيهم وانساب خلفهم كهذه الامة وفى تاريخ ابن عساكر أيضا عنه لم يكن فى أمة من الامم أمة يحفظون آثار نبيهم غير هذه الامة فقيل له ربما روا حديثا لا اصل له قال علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم فرواياتهم للواهى للمعرفة ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار فيه وحفظوها واخرج الحاكم وأبو نعيم وابن عساكر عن على مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده فان يك حقا كنتم شركاء فى الاجر وان يك باطلا كان وزره عليه وفيه شرف أصحاب الحديث ورد على من كره كتابته من السلف والنهى عنه فى خبر آخر منسوخ أو مؤول (ومنها انهم أوتوا الانساب) أى معرفتها (والاعراب) أى الابانة والكلام الفصيح وكل

منهما

منهما يتنافس فيه المتنافسون وقد قال صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به أرحامكم فان صلة الرحم محبة فى الاهل مثراة فى المال منسأة فى الاثر رواه أحمد والترمذى والحاكم صحيحا عن أبى هريرة ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر رواه ابو نعيم وغيره عن أبى هريرة لان المنهى عنه الاسترسال فيه بحيث يشتغل به عما هو أهم منه كما يفيده قوله وجهالة لا تضر أما علمه بقدر ما يصل به رحمه فمحبوب مطلوب فقد قال صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية ما تعرفون به كتاب الله ثم انتهوا رواه ابن زنجويه (قال أبو بكر محمد بن أحمد) بن عبد الباقى ابن منصور البغدادى الحافظ الامام المقدوة كان فاضلا حسن القراءة للحديث ورعا ثبتا زاهدا ثقة قائما باللغة علامة فى الادب مات فى ثانى ربيع الاول سنة تسع وثمانين وأربعمائة (بلغنى أن الله خص هذه الامة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها من الامم الاسناد والانساب والاعراب انتهى وهو مروى عن أبى على) الامام الحافظ الثبت الحسين بن محمد الاندلسى (الجيانى) بفتح الجيم والتحتية الثقيلة ونون بلدة كبيرة بالاندلس ولد فى محرم سنة سبع وثلاثين وأربعمائة وأخذ عن الباجى وابن عتاب وابن عبد البر وخلق ولم يخرج من الاندلس وكان من جهابذة الحفاظ بصيرا باللغة والعربية والشعر والانساب صنف فى كل ذلك ورحل اليه الناس وتصدر بجامع قرطبة وأخذ عنه الاعلام مع التواضع والصيانة توفى ليلة الجمعة ثانى عشر شعبان سنة ثمان وتسعين واربعمائة (* ومنها انهم أوتوا تصنيف الكتب ذكره بعضهم) قال ابن العربى فى شرح الترمذى لم يكن قط فى أمة من الامم من انتهى الى حد هذه الامة من التصرف فى التصنيف والتحقيق ولا جاراها فى مداها من التفريع والتدقيق وتصنيف الكتب وتدوين العلوم وحفظ سنة نبيهم أى أقواله وأفعاله فتدوين العلوم وتصنيفها وتقرير القواعد وكثرة التفريع وفرض ما لم يقع وبيان حكمه وتفسير القرآن والسنة واستخراج علوم الادب وتتبع كلام العرب أمر مندوب اليه وأهله خير الخليقة وقال العراقى فى شرح المحصول من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان الواحد من أمته يحصل له فى العمر القصير من العلوم والفهوم ما لم يحصل لاحد من الامم السابقة فى العمر الطويل ولهذا تهيأ للمجتهدين من هذه الامة من العلوم والاستنباطات والمعارف ما تقصر عنه أعمارهم انتهى وقال قتادة أعطى الله هذه الامة من الحفظ ما لم يعطه أحدا من الامم خاصة خصهم بها وكرامة أكرمهم بها انتهى (ولا تزال طائفة منهم) أى من أمة الاجابة (ظاهرين) أى غالبين (على الحق) منصورين على من خالفهم واحتمال ان المراد بالظهور الشهرة وعدم الاستتار بعيد (حتى يأتى أمر الله) وهو وقوع الآيات العظام التى يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف عنها الا قليلا وفى مسلم عن جابر بن سمرة رفعه لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة أى الى قرب قيامها أو المراد تقوم ساعتهم وهى حين تأتى الريح فتقبض روح كل مؤمن فلا تنافى بينه وبين خبر مسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وخبر مسلم والترمذى عنه صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله (رواه الشيخان) من حديث المغيرة بن شعبة رفعه لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق حتى يأتى أمر الله وهم

على ذلك قال البخارى فى الصحيح والطائفة أهل العلم وقال النووى فى التهذيب حمله العلماء أوجههم على أهل العلم وقد دعالهم النبى صلى الله عليه وسلم بقوله نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها وجعلهم عدولا فى حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهذا اخبار منه بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وانه تعالى يوفق له فى كل عصر عدولا يحملونه وينفون عنه وهو من اعلام نبوته ولا يضره معه كون بعض الفساق يعرفون شيأ من العلم لان الحديث انما هو اخبار بان العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف منه شيأ وقال النووى أيضا يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع الامة ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد بل يجوز اجتماعهم فى قطر واحد وتفرقهم فى الاقطار وان يكونوا فى بعض دون بعض ويجوز اخلاء الارض كلها من بعضهم أولا فأولا الى ان لا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء أمر الله بقيام الساعة انتهى وفيه معجزة بينة فان اهل السنة لم يزالوا ظاهرين فى كل عصر الى الآن فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من خوارج ومعتزلة وروافض وغيرهم لم يقم لاحد منهم دولة ولم تستمر لهم شوكة بل كلما أوقدوا نار الحرب أطفأها الله بنور الكتاب والسنة وزعمت المتصوفة ان الاشارة اليهم لانهم لزموا الاتباع بالاحوال وأغناهم الاتباع عن الابتداع (* ومنها ان فيهم) أى الامة (أقطابا) ولا يلزم منه تعددهم فى زمن واحد فلا يخالف قوله الآتى والغوث واحد وتصريح غير بان القطب واحد كلمات أبدل قال اليافعى فى الكفاية سمى قطبا لدورانه فى جهات الدنيا الاربع كدوران الفلك فى أفق السماء وقد ستر أحوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه غير أنه يرى عالما لجاهل وأبله كفطن آخذا ناركا قريبا بعيدا سهلا عسرا آمنا حذرا وقال غيره الاقطاب جمع قطب وهو الخليفة الباطن وسيد أهل زمانه سمى قطبا لجمعه جميع المقامات والاحوال ودورانها عليه مأخوذ من القطب وهو الحديدة التى تدور عليها الرحى ولا يعرف القطب من الاولياء الا القليل جدا بل قال جمع لا يراه أحد الا بصورة استعداد الرائى فاذا رآه لم يره حقيقة وذهب قوم الى ان مرتبة القطبانية ثقيلة جدا قل أن يقيم فيها أحد أكثر من ثلاثة أيام وجمع الى انها كغيرها من الولايات يقيم فيها صاحبها ما شاء الله ثم ينعزل قال الخواص والذى أقوله ويساعده الوجدان انها ليس لها مدة معينة وان صاحبها لا ينعزل الا بالموت وأول من تقطب بعد النبى صلى الله عليه وسلم الخلفاء الاربعة على ترتيبهم فى الخلافة ثم الحسن هذا ما عليه الجمهور وذهب بعض الصوفية الى ان اول من تقطب بعده ابنته فاطمة قال بعض ولم أره لغيره واول من تقطب بعد الصحابة عمر بن عبد العزيز واذا مات القطب خلفه أحد الامامين لانهما بمنزلة الوزيرين له أحدهما مقصور على عالم الملكوت والآخر على عالم الملك والاول اعلى مقاما من الثانى (وأوتادا) أربعة فى كل زمان لا يزيدون ولا ينقصون وهم العمد وهم حكام الجبال فى الارض ولذا سموا أوتادا يحفظ الله بأحدهم المشرق والآخر المغرب والآخر الجنوب والآخر الشمال وروى ابن عساكر من حديث على الاوتاد من

ابناء الكوفة أى اصلهم لانها مقرهم وروى الحكيم الترمذى عن أبى الدرداء أن الانبياء كانوا اوتاد الارض فلما انقطعت النبوة أبدل الله مكانهم قوما من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة لكن بحسن الخلق والنية وصدق الورع وسلامة القلوب للمسلمين والنصح لله فى ابتغاء مرضاته بصبر وحلم ولب وتواضع فى غير مذلة فهم خلفاء الانبياء قوم اصطفاهم الله لنفسه واستخلصهم لعلمه يدفع الله بهم المكاره عن الارض والبلايا عن الناس وبهم يرزقون ويمطرون قال الحكيم فهؤلاء امان هذه الامة فاذا ماتوا فسدت الارض وخربت الدنيا وذلك قوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض الآية (ونجباء) سبعون مسكنهم مصر ورتبتهم فوق النقباء ودون الابدال على ما يأتى (وأبدالا) بفتح الهمزة جمع بدل سموا بذلك لانه اذا مات واحد أبدل مكانه آخر أولانهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدلهم حيث يريدون أى اخلقوا صورة تحاكى صورتهم بحيث ان كل من رآها لا يشك فى أنه هو وهو لفظ مشترك يطلقونه على من تبدلت أوصافه الذميمة بحمودة ويطلقونه على عدد خاص مختلف فى قدره قاله ابن عربى وأخرج الحاكم فى كتاب الكنى له عن عطاء بن أبى رباح مرسلا الابدال من الموالى ولا يبغض الموالى الا منافق قال الحافظ ابن حجر فى فتاويه الابدال ورد فى عدة اخبار منها ما يصح ومالا وأما القطب فورد فى بعض الآثار وأما الغوث بالوصف المشتهر بين الصوفية فلم يثبت انتهى (عن أنس مرفوعا الابدال أربعون رجلا) وفى حديث عبادة ثلاثون رجلا قلوبهم على قلب ابراهم وكل منهما يمكر على قول الرافعى الاصح انهم سبعة وقيل أربعة عشر وجمع بين الحديثين بأن ثلاثين منهم قلوبهم على قلب ابراهم والعشرة ليسوا كذلك كما يصرح به خبر الحكيم الترمذى عن أبى هريرة ويرده حديث ابن مسعود لا يزال أربعون رجلا من أمتى على قلب ابراهيم وجمع بأن البدل له اطلاقان كما تقيده الاحاديث فى تخالف علاماتهم وصفاتهم أو أنهم يكونون فى زمان أربعين وفى آخر ثلاثين ورد بقوله ولا الاربعون اى ينقصون كلما مات رجل الخ أو ان تلك الاعداد اصطلاح لوقوع الخلاف فى بعضهم كالابدال فقد يكون فى ذلك العدد نظروا الى مراتب عبروا عنها بالابدال والنقباء والنجباء والاوتاد وغير ذلك والحديث نظر الى مراتب أخرى والكل متفقون على وجود تلك الاعداد وبعد هذا لا يخفى والاولى فى الجمع بين الحديثين ان الاخبار بالثلاثين كان قبل ان يعلمه الله بالاربعين بدليل زيادة النساء فى حديث انس هذا بقوله (وأربعون امرأة كلما مات رجل أبدل الله رجلا مكانه واذا ماتت امرأة أبدل الله مكانها امرأة) فاذا كان عند قيام الساعة ماتوا جميعا (رواه) أبو محمد الحسن بن أبى طالب بن محمد بن الحسن بن على* (الخلال) بفتح الخاء المعجمة وشد اللام الحافظ البغدادى ولد سنة اثنتين وخمسين وثلثمائة وسمع ابن شاذان وغيره وعنه الخطيب وعدة قال الخطيب كان ثقة خرج المسند على الصحيحين مات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة (فى) كتابه المؤلف فى (كرامات الاولياء) واورده ابن الجوزى فى الموضوعات ثم سرد احاديث الابدال وطعن فيها واحدا واحدا وحكم بوضعها وتعقبه السيوطى بأن خبر الابدال صحيح وان شئت قلت متواتر وأطال فى بيان ذلك ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوى بحيث يقطع بصحة وجود الابدال ضرورة (ورواه) أى حديث أنس (الطبرانى

فى الاوسط) قال الحافظ نور الدين الهيثمى باسناد حسن (بلفظ ان) قال الطيبى لتأكيد النفى فى المستقبل وتقريره (تخلو الارض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن) ابراهيم (عليه الصلاة والسلام) أى انفتح لهم طريق الى الله على طريق ابراهيم وفى ايثار الرحمن والخلة مزيد مقام وايماء الى مناسبة المقام اذ من كان مرضيا للرحمن حقه ان ينشأ عنه صفة الرحمة من نفع البلاد والعباد (فبهم يسقون وبهم ينصرون) على الاعداء اى بوجودهم او بدعائهم وهو الاظهر وقد فسره ابن مسعود بذلك ولتفسيره مزية لانه ادرى بما سمع روى ابو نعيم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز وجل فى الخلق ثلثمائة قلوبهم على قلب آدم ولله فى الخلق اربعون قلوبهم على قلب موسى ولله سبعة فى الخلق قلوبهم على قلب ابراهيم ولله فى الخلق خمسة قلوبهم على قلب جبريل ولله فى الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل ولله فى الخلق واحد قلبه على قلب اسرافيل فاذا مات الواحد ابدل الله مكانه من الثلاثة واذا مات من الثلاثة ابدل الله مكانه من الخمسة واذا مات من الخمسة ابدل الله مكانه من السبعة واذا مات من السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين واذا مات من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلثمائة واذا مات من الثلثمائة ابدل الله مكانه من العامة فبهم يحيى ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلاء قيل لابن مسعود كيف بهم يحيى ويميت قال لانهم يسألون الله اكثار الامم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فيقصمون ويستسقون فيسقون ويسألون فتنبت الارض ويدعون فيدفع بهم انواع البلاء قال فى الفتوحات معناه انهم يتقلبون فى المعارف الالهية تقلب ذلك الشخص اذ كانت واردات العلوم الالهية انما ترد على القلوب فكل علم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التى هى على قلبه وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ماذكر وقال اليافعى فى الكفاية عن بعض العارفين الواحد الذى على قلب اسرافيل هو القطب ومكانه فى الاولياء كالنقطة فى الدائرة التى هى مركز لها به يقع صلاح العالم وقال عن بعضهم لم يذكر أن أحدا على قلبه صلى الله عليه وسلم لانه لم يخلق الله فى عالم الخلق والامر أعز والطف وأشرف من قلبه فقلوب الانبياء والملائكة والاولياء بالاضافة الى قلبه كاضافة سائر الكواكب الى كامل الشمس انتهى وهذا يرد قول ابن عربى أحد الاوتاد على قلبه عليه الصلاة والسلام وله ركن الحجر الاسود (ما مات منهم أحد الا أبدل الله مكانه آخر) بأن أقامه مقامه فى التصرف الذى كان امر به فى حياته فلا يرد أن الاولياء يتصرفون بعد موتهم بتصرفات خاصة تمكنوا منها وفعلوها لانهم مأمورين بها لزوال التكليف بالموت (ورواه ابن عدى فى كامله بلفظ البدلاء أربعون اثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالعراق كلما مات منهم أحد أبدل الله مكانه آخر فاذا جاء الامر) قرب الساعة وهو الريح التى تأتى بقبض روح كل مؤمن ومؤمنة (قبضوا كلهم) وليس المراد بالامر النفخة الاولى لان هؤلاء من خيار الخلق وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس رواه مسلم وقال هنا (فعند ذلك) أى مجىء الامر (تقوم الساعة) وجعل قيامها بعقب موتهم لانه يقرب من قيامها والقريب من الشىء يعد العرف عنده او المراد ساعتهم كما مر نظيره (وكذا يروى كما عند أحمد فى المسند والخلال) نسبة الى الخل المأكول (من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا)

باسناد

باسناد حسن (لا يزال فى هذه الامة ثلاثون مثل ابراهيم) وفى لفظ لاحمد من حديث عبادة الابدال فى هذه الامة ثلاثون رجلا قلوبهم على قلب ابراهيم (خليل الرحمن كلما مات واحد) وفى لفظ رجل (أبدل الله تعالى مكانه رجلا) قيل فلذا سموا أبدالا وقيل لانهم بدلوا الاخلاق السيئة حسنة وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن اخلاقهم حلية أعمالهم قال العارف المرسى كنت جالسا بين يدى استاذى الشاذلى فدخل جماعة فقال هؤلاء أبدال فنظرت ببصيرتى فلم أرهم ابدالا فتحيرت فقال الشيخ من بدلت سيئاته حسنات فهو بدل فعلمت أنه اول مراتب البدلية وعند ابن عساكر ان ابن المثنى سأل أحمد بن حنبل ما تقول فى بشر بن الحرث قال رابع سبعة من الابدال وقال المرسى جلت فى الملكوت فرأيت أبا مدين معلقا بساق العرش رجل أشقر أزرق العين فقلت له ما علومك وما مقامك قال علومى أحد وسبعون علما ومقامى رابع الخلفاء ورأس الابدال السبعة قلت فالشاذلى قال ذاك بحر لا يحاط به فظاهر هذا كله ان مراتب الثلاثين مختلفة (وفى لفظ الطبرانى فى الكبير) باسناد صحيح من حديث عبادة الابدال فى امتى ثلاثون (بهم تقوم الارض) اى تعمر وينتظم امر اهلها ببركتهم ودعائهم (وبهم يمطرون وبهم ينصرون) على الاعداء (ولابى نعيم فى الحلية) باسناد ضعيف لا موضوع كما زعم ابن الجوزى والذهبى فغاية ما فى اسناده رجلان مجهولان وذلك لا يقتضى الوضع بحال (عن ابن عمر) بن الخطاب (رفعه خيار أمتى فى كل قرن خمسمائة) من الناس (والابدال اربعون) رجلا (فلا الخمسمائة ينقصون ولا الاربعون) ينقصون (كلما مات رجل ابدال الله مكانه آخر) وبقية هذا الحديث فى الحلية قالوا يا رسول الله دلنا على اعمالهم قال يعفون عمن ظلمهم ويحسنون الى من اساء اليهم ويتواسون فيما آتاهم الله (وهم فى الارض كلها) فلا يختص وجودهم بمكان دون آخر ويؤيد هذا ما رواه الحكيم الترمذى ان الارض شكت الى ربها انقطاع النبوة فقال تعالى فسوف اجعل على ظهرك أربعين صديقا كلما مات منهم رجل ابدلت مكانه رجلا ولا يعارضه حديث الابدال بالشام لجواز أنها مقرهم ولكن يتصرفون فى الارض كلها (وفى الحلية أيضا عن ابن مسعود رفعه لا يزال اربعون رجلا من امتى على قلب ابراهيم) اى على حال مثل قلبه فتخصيصه وقلبه لافادة الصبر على البلاء بذبح الولد والاحتساب بالمولى والرضا مع التلذذ بمرارضاء الحبيب والتحبب الى الخلق والبذل والكرم والمبادرة الى التكاليف باصدق الهمم (يدفع الله بهم عن اهل الارض) كلها وخير الابدال فى اهل الشام وبهم ينصرون وبهم يرزقون رواه الطبرانى بسند حسن عن عوف ابن مالك ونحوه حديث على عند أحمد لا يخالفه لان نصرتهم لمن هم فى جوارهم اتم وان كانت اعم (يقال لهم الابدال انهم لم يدركوها بصلاة ولا بصوم ولا بصدقة قال فبم ادركوها يا رسول الله قال بالسخاء والنصيحة للمسلمين) ولا يرد هذا على قول ابى طالب فى قوته يصير الابدال ابدالا بالصمت والعزلة والجوع والسهر لان من جهذه الصفات يتصف بالسخاء والنصيحة ولابن ابى الدنيا عن على قلت يا رسول الله صفهم لى قال ليسوا بالمتنطعين ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين لم ينالوا ما نالوا بكثرة صيام ولا صلاة ولكن بسخاء الانفس وسلامة القلوب والنصيحة لائمتهم قال ابن عربى فى كتاب حلية الابدال اخبرنى صاحب لنا قال بينا انا ليلة فى مصلاى قد اكملت

(قوله من أمتى على قلب الخ فى نسخة المتن من أمتى قلوبهم على الخ اه

وردى وجعلت راسى بين ركبتى اذ كر الله تعالى اذ أحسست بشخص قد نفض مصلاى من تحتى وبسط حصيرا بدلها وقال صل عليه فداخلنى منه نزع فقال من يأنس بالله لم يجزع ثم قال اتق الله فى كل حال ثم الهمت الصبر فقلت بماذا تصير الابدال ابدالا قال بالاربعة التى ذكرا بو طالب فى القوت الصمت والعزلة والجوع والسهر ثم انصرف ولا اعرف كيف دخل ولا خرج وبابى مغلق قال ابن عربى وهذا رجل من الابدال اسمه معاذ بن اشرس والاربعة المذكورة هى عماد هذا الطريق وقوامه ومن لا قدم له فيها ولا رسوخ فهو نائه عن طريق الله قال واذا رحل البدل عن موضع ترك فيه بدله حقيقة روحانية تجتمع اليها ارواح اهل ذلك الموطن الذى رحل عنه هذا الولى فان ظهر شوق شديد من اناس ذلك الموطن لهذا الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانية التى تركها بدله فكلمتهم وكلموها وهو غائب عنهم وقد يكون هذا فى غير البدل لكن الفرق بينهما ان البدل يرجع ويعلم انه ترك غيره وغير البدل لا يعرف ذلك وان تركه لانه لم يحكم هذه الاربعة المذكورة قال وفى ذلك قلت

يا من اراد منازل الابدال * من غير قصد منه للاعمال
لا تطمعن بها فلست من اهلها * ان لم تزاحمهم على الاحوال
واصمت بقلبك واعتزل عن كل من * يدنيك من غير الحبيب الوالى
واذا سهرت وجعت نلت مقامهم * وصحبتهم فى الحل والترحال
بيت الولاية قسمت اركانه * سادا تنافيه من الابدال
ما بين صمت واعتزال دائم * والجوع والسهر النزيه العالى

(وعن معروف) بن فيروز (الكرخى) بفتح فسكون فخاء معجمة نسبة الى كرخ بغداد الامام شيخ السلسلة استاذ السرى السقطى لم يكن فى العراق من يربى المريدين فى زمنه مثله حتى عرف جميع المشايخ فضله وكان ابن حنبل وابن معين يختلفان اليه ويسألانه ولم يكن مثلهما فى علم الظاهر فيقال لهما مثلكما يفعل ذلك فيقولان كيف نفعل اذا جاءنا أمر لم نجده فى كتاب الله ولا سنة رسوله وقد قال صلى الله عليه وسلم سلوا الصالحين وكراماته كثيرة وكان يهدى اليه طيبات الطعام فيأكل فقيل له ان أخاك بشرا الحافى لا يأكل فيقول أخى قبضه الورع وانا بسطنى المعرفة انما أنا ضيف فى دار مولاى مهما اطعمنى أكلت مات سنة احدى ومائتين (من قال اللهم ارحم امة محمد فى كل يوم كتبه الله من الابدال) ان فعل الطاعات واجتنب المنهيات او أن قائل ذلك وان كان مرتكبا للحرام يوفق للتوبة النصوح الى ان يكون منهم ثم لا يلزم من كتبه منهم فى الاجر كونه منهم حقيقة نحو حديث من حفظ على أمتى أربعين حديثا وخبر أعطى أجر شهيد (وهو فى الحلية) عن معروف (بلفظ من قال فى كل يوم عشر مرات اللهم أصلح أمة محمد اللهم فرج عن أمة محمد اللهم ارحم أمة محمد كتب من الابدال) مصاحبة ووصفا بحيث يحشر معهم لاذاتا فلا ينافى أن قائل ذلك يكون منهم وان ولد لهم أولاد كثيرة (وعن غيره قال من علامة الابدال أن لا يولد لهم) لئلا يشتغلوا بالاولاد عما أقيموا فيه ولا يرد على ذلك الانبياء ونحوهم لان البدل انما علم ليصلوا الى مقامهم (ويروى فى مرفوع) الى النبى صلى الله عليه وسلم (معضل) بأن سقط من سنده اثنان فقوق وهذا رواه ابن ابى الدنيا فى كتاب

الاولياء عن بكر بن خنيس بمعجمة ونون ومهملة مصغر الكوفي صدوق له اغلاط قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (علامة أبدال أمتي انهم لا يلعنون شيأ) من المخلوقات (أبدا) لان اللعن الطرد والبعد عن الله وهم انما يقربون الى الله ولا يبعدون عنه ويروى عن معاذ مرفوعا ثلاث من كن فيه فهو من الابدال الرضا بالقضاء والصبر عن محارم الله والغضب في ذات الله رواه الديلمي (وقال يزيد) بتحتية أوله فزاي (ابن هرون) السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ثقة متقن من رجال الجميع عاش ست سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين (الابدال هم اهل العلم) النافع وهو علم الظاهر والباطن لا الظاهر وحده (وقال أحمد) الامام ابن حنبل (ان لم يكونوا أصحاب الحديث فلا هم) قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فضل الشام له مراد أحمد بأصحاب الحديث من حفظه وعلمه وعمل به فانه نص أيضا على أن أهل الحديث من عمل بالحديث لا من اقتصر على طلبه ولا ريب أن من علم سنن النبي صلى الله عليه وسلم وعمل بها وعلمها الناس فهو من خلفاء الرسل وورثة الانبياء ولا أحد أحق بأن يكون من الابدال منه انتهى وقال غيره مراده من هو مثله ممن جمع بين علمي الظاهر والباطن وأحاط بالاحكام والحكم والمعارف كسائر الائمة الاربعة ونظرائهم فهؤلاء خيار الابدال والنجباء والاوتاد فاحذران يسوء ظنك بأحد منهم وان يسول لك الشيطان ومن استولى عليه ممن لم يهتد بنور المعرفة ان المجتهدين لم يبلغوا تلك المرتبة وقد اتفقوا على أن الشافعي كان من الاوتاد وقيل انه تقطب قبل موته (وفي تاريخ بغداد للخطيب) وتاريخ الشام لابن عساكر كلاهما (عن الكتاني) بالفتح والفوقية نسبة الى الكتان وعمله الامام المحدث المتقن أبي محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد ابن علي التميمي الدمشقي محدث دمشق وصنيدها سمع الكثير وألف وجمع قال الذهبي ويحتمل أن يوصف بالحفظ في زمنه ولو وجد في زماننا لعد في الحفاظ وقال ابن الاثير حافظ كبير متقن روى عن تمام بن محمد وغيره وعنه الخطيب وابن ماكولا وغيرهما مات سنة تسع وثمانين وثلثمائة (قال النقباء ثلثمائة) لعلهم الذين قال فيهم قلوبهم على قلب آدم (والنجباء سبعون والبدلاء اربعون والاخيار سبعة والعمد اربعة) وهم الاوتاد (والغوث واحد فمسكن النقباء المغرب ومسكن النجباء مصر) المدينة المعروفة فلا تصرف كقوله ادخلوا مصر (ومسكن الابدال الشام) أي اكثرهم فلا يخالف ما مر ان ثمانية عشر بالعراق ان صح ثم المراد محل اقامتهم فلا ينافي تصرفهم في الارض كلها كما مر في حديث وهم في الارض (والاخيار سياحون في الارض) لا يستقرون بمكان (والعمد) الاوتاد (في زوايا الارض اي جهاتها الاربع واحد بالمشرق وآخر بالمغرب وآخر باليمن وآخر بالشمال قال ابن عربي ولكل ركن من البيت ويكون على قلب نبي فالذي على قلب آدم له الركن الشامي وعلى قلب ابراهيم العراقي وقلب عيسى اليماني وقلب محمد له ركن الحجر الاسود كذا قال وهو مخالف لما سبق ان قلب المصطفى لا يضارعه احد فلذا لم يذكر ان احدا على قلبه (ومسكن الغوث) وهو القطب الفرد الجامع (مكة) وقيل اليمن رواه ابن عساكر عن ابي سليمان الداراني والاصح ان اقامته لا تختص بمكة ولا بغيرها بل هو جوال وقلبه طواف في حضرة الحق يقدس لا يخرج من حضرته ابدا ويشهده في كل جهة ومن كل جهة ومما جاء فيه كما قال بعض المحدثين خبرا بي نعيم مرفوعا ان لله

تعالى فى كل بدعة كيد بها الاسلام واهله وايا صالحايذب عنه ويتكلم بعلاماته فاغتنموا حضور تلك المجالس بالذب عن الضعفاء وتوكلوا على الله وكفى بالله وكيلا (فاذا عرضت الحاجة من امر العامة ابتهل فيها النقباء ثم النجباء ثم الابدال ثم الاخيار ثم العمد فان اجيبوا) بخصوص تلك الحاجة (والا ابتهل الغوث) فلا يخالف ماورد ان دعوة المؤمن لا ترد لاسيما وحال هؤلاء يقتضى اجابة دعائهم دائما الا ان الاجابة قد تكون بخصوص المسؤل وقد تكون بغيره وقد تدخر للقيامة وقد تؤخر الاجابة فتشتد الضرورة لحصول المطلوب فى ذلك الوقت فيبتهل الغوث لتجيز المسؤل دفعا للضرورة ما امكن (فلا تتم مسئلته حتى تجاب دعوته) اطفأ من الله بعباده وقد زعم ابن الجوزى ان احاديث الابدال كلها موضوعة ونازعه السيوطى وقال خبر الابدال صحيح وان شئت قلت متواتر يعنى تواترا معنويا كما اشار اليه بعد وقال السخاوى له طرق عن انس بالفاظ مختلفة كلها ضعيفة ثم ساق ماذكره المصنف وزيادة ثم قال واحسن مما تقدم مارواه احمد من حديث شريح يعنى ابن عبيد قال ذكر اهل الشام عند على وهو بالعراق فقالوا العنهم يا امير المؤمنين قال لا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول البدلاء يكونون بالشام وهم اربعون رجلا كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا يستسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء ويصرف عن اهل الشام بهم العذاب رجاله من رواة الصحيح الا شريحا وهو ثقة انتهى وقال السيوطى حديث على اخرجه أحمد والطبرانى والحاكم من طرق أكثر من عشرة انتهى قال السخاوى ومما يقوى الحديث ويدل لانتشاره بين الائمة قول الشافعى فى بعضهم كانعده من الابدال وقول البخارى فى غيره كانوا لا يشكون انه من الابدال وكذا وصف غيرهما من النقاد والحفاظ والائمة غير واحد بأنهم من الابدال ويقال ماتغرب الشمس يوما الا ويطوف بالبيت رجل من الابدال ولا يطلع الفجر من ليلة الا ويطوف به واحد من الاوتاد واذا انقطع ذلك كان سبب رفعه من الارض (* ومنها أنهم يدخلون قبورهم بذنوبهم) غير معرضين عنها ولا تائبين (ويخرجون منها بلا ذنوب تمحص عنهم باستغفار المؤمنين لهم) بيان لسبب خروجهم بلا ذنوب كأنه قال لانهم تمحص عنهم بسبب طلب المغفرة لهم والتمحيص تنقيص الشئ شيأ فشيأ الى ان يذهب فاستغفار المؤمنين يزيل الذنوب شيأ فشيأ حتى تذهب فيخرج من قبره طاهرا منها وقد يكون بحسابه فى قبره ويستوفى منه فيه اما بعقابه على جميعها او على بعضها مع العفو عن باقيها فيخرج أيضا طاهرا منها قال الحكيم الترمذى انما حوسب المؤمن فى قبره ليكون اهون عليه فى الموقف فتمحص ذنوبه فى البرزخ فيخرج منه وقد اقتص منه وايضا لستره هم فى المحشر حيث لم يكن عليهم ما يفتضحون به على رؤس الاشهاد (رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث انس واللفظ له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امتى) اى امة الاجابة (امة مرحومة) من الله او من بعضهم لبعض مغفورلها من بارئها متوب عليها من الله بمعنى انه لا يتركها مصرة على الذنب ورواه ابن ماجه والبيهقى فى البعث بلفظ ان هذه الامة مرحومة (تدخل قبورها بذنوبها) والروايتان متفقتان معنى فى صدر الحديث ولفظا ومعنى فى باقيه (وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها) فتزول جميعها حقيقة او حكما بزوال معظمها للادلة القطعية انه لابد

من

من دخول طائفة من عصاة هذه الامة النار لكنه لما قل بالنسبة لما ذهب نزل منزلة العدم حتى كأنها غفرت جميعها وروى ابو داود وغيره امتى هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب فى الآخرة انما عذابها فى الدنيا فى الفتن والزلازل والقتل والبلايا ونفى عذابها فى الآخرة بمعنى ان من عذب منهم لا يحس بألم النار الا قليلا كما ورد مرفوعا اذا ادخل الله الموحدين النار أماتهم فيها اماتة فاذا أراد أن يخرجهم منها أمسهم الم العذاب تلك الساعة رواه الديلمى وبخفة ألمها قال صلى الله عليه وسلم انما حر جهنم على أمتى كحر الحمام رواه الطبرانى برجال ثقات ولا تناقض بين الخبرين لانها تكون عليهم عند احيائهم والامر باخراجهم كحر الحمام اللطيف الذى لا يؤذى الجسم ولا يوهنه وروى الدارقطنى عن ابن عباس رفعه ان حظ أمتى من النار طول بلائها تحت التراب وزعم أن المراد لا عذاب عليها فى عموم الاعضاء لان أعضاء الوضوء لا تمسها النار تكلف مستغنى عنه وقوله الفتن أى الحروب والهرج بينهم والبلايا التى منها استيفاء الحد من فعل موجبه وعجلت العقوبة على الذنب فى الدنيا لان شأن الامم السالفة كان يجرى على سبيل العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الامة يجرى على نهج الفضل فمن ثم ظهر فى بنى اسرائيل السياحة والرهبانية وعليهم فى شريعتهم الاغلال والآصار وظهرت فى هذه الامة السماحة فنك عنهم الاغلال ووضع عنهم الآصار كما مر (* ومنها أنهم اختصوا فى الآخرة بأنهم أول من تنشق عنهم الارض من الامم) بعد الانبياء (رواه أبو نعيم عن ابن عباس مرفوعا) فى حديث (بلفظ وأنا أول من تنشق الارض عنى) قبل الانبياء (وعن أمتى) قبل الامم (ولا فخر) اعظم من ذلك أولا أقول ذلك افتخارا بل تحدثا بالنعمة (* ومنها أنهم يدعون يوم القيامة) الى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الحوض أو غير ذلك (غرا) بضم المعجمة والتشديد جمع أغر أى ذى غرة (محجلين من آثار الوضوء رواه البخارى) ومسلم من حديث أبى هريرة (والغرة بياض فى وجه) أى جبهة (الفرس) فوق الدرهم (والتحجيل) اصله من الحجل بكسر الحاء الخلخال (بياض فى قوائمه) الاربع أو فى ثلاث منها أو فى غيرها (وذلك مما يكسبه حسنا وجمالا فشبه صلى الله عليه وسلم النور الذى يكون يوم القيامة فى أعضاء الوضوء بالغرة والتحجيل ليفهم أن هذا البياض فى أعضاء الانسان مما يزينه) بفتح أوله (لا مما يشينه) دفعا لتوهم البرص لو قال يدعون بيضا مثلا (يعنى أنهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد نودوا بهذا الوصف) بأن يقال لهم يا غرا محجلون (أو كانوا على هذه الصفة) وهى النور الكائن فى اعضائهم وان نودوا بأسمائهم وظاهره حجة للشافعى فى ندب اطالة الغرة بغسل زائد على ما وجب من اليدين والرجلين ومع الوجه مقدم الرأس وصفحة العنق وذهب الائمة الثلاثة الى عدم ندب ذلك وأولوا الاطالة فى قوله فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل بادامة الوضوء (* ومنها انهم يكونون فى الموقف) مع نبيهم (على مكان عال) عبر عنه فى الحديث تارة بكوم واخرى بتل (رواه ابن جرير وابن مردويه من حديث جابر مرفوعا بلفظ انا وأمتى) نكون (على كوم) فهو صلة محذوف (مشرفين على الخلائق ما من الناس احد الا وقد) تمنى (انه منا) لنيل هذا المقام والاستراحة مما فى الموقف من الزحام (وما من نبى كذبه قومه الا ونحن نشهد له انه بلغ رسالة ربه) كما قال تعالى لتكونوا شهداء على

الناس و يكون الرسول عليكم شهيدا قال ابن عبد السلام وهذه خصوصية لم تثبت لغيرهم (وعند ابن مردويه من حديث كعب) بن مالك الانصارى (قال صلى الله عليه وسلم انا وامتى على تل) مكان عال زاد فى الانموذج ولهم نوران كالانبياء وليس لغيرهم الا نور واحد (* ومنها ان لهم سيما) فعلى من سامه اذا أعلمه وقد قرئت ممدودة (فى وجوههم من اثر السجود قال تعالى سيماهم) علامتهم مبتدأ (فى وجوههم) خبره (من اثر السجود) متعلق بما تعلق به الخبر أى كائنة وأعرب حالا من ضميره المنتقل الى الخبر (وهل هذه العلامة فى الدنيا أو فى الآخرة فيه قولان أحدهما أنها فى الدنيا قال ابن عباس فى رواية أبى طلحة) عنه هى (السمت الحسن) أى السكينة والوقار (وقال) ابن عباس (فى رواية مجاهد) عنه (ليست السيما التى ترون) من الاثر فى جباه الساجدين بل (هى سمة الاسلام وسيماه وخشوعه) وفى البيضاوى تفسيرها بالاثر قال يريد السمة التى تحدث فى جباههم من كثرة السجود (وقيل) هى (الصفرة فى الوجه من أثر السجود فتحسبهم مرضى وماهم بمرضى) وذلك محمود بخلاف ما اذا لم يكن لغير سجود ولا علة روى أبو نعيم فى الطب عن أنس رفعه اذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا عبادة فذاك من غش الاسلام فى قلبه وروى الديلمى عن ابن عباس مرفوعا احذروا صفر الوجوه فانه ان لم يكن من علة أو سهر فانه من غل فى قلوبهم للمسلمين (والقول الثانى أنه فى الآخرة يعنى أن مواضع السجود من وجوههم تكون اشد بياضا يوم القيامة) من بقية أجسادهم (يعرفون بتلك العلامة أنهم سجدوا فى الدنيا رواه العوفى) بفتح المهملة وسكون الواو وبالفاء عطية بن سعد بن جنادة بضم الجيم بعدها نون خفيفة ابو الحسن الكوفى صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا مات سنة احدى عشرة ومائة روى له أبو داود والترمذى والنسائى وهو المراد عند الاطلاق كما فى الانساب من التقريب فليس المراد به يحيى بن يعمر قاضى مرو كما توهم من قول اللباب يروى عن ابن عباس وابن عمر (عن ابن عباس و) روى (عن شهر بن حوشب) الاشعرى الشامى مولى أسماء بنت يزيد بن السكن تابعى صدوق كثير الارسال والاوهام مات سنة اثنتى عشرة ومائة روى له مسلم وأصحاب السنن (تكون) يوم القيامة (مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر) وأيد ذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم أمتى يوم القيامة غر من السجود ومحجلون من الوضوء رواه الترمذى عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة أى من أثر سجودهم فى الصلاة واثر وضوئهم فى الدنيا وقد سجدت الامم قبلهم فلم يظهر على جباههم ذلك النور وتطهروا فلم يظهر على اطرافهم من ذلك شئ فهو علامة هذه الامة فى الموقف بها يعرفون ذكره الحكيم الترمذى ولا تنافى بين هذا الحديث وبين حديث الصحيحين ان امتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء لان وجه المؤمن يكسى فى القيامة نورا من اثر السجود ونورا من اثر الوضوء نور على نور فمن كان أكثر نورا واكثر وضوأ فى الدنيا كان وجهه اعظم ضياء واشد اشراقا من غيره فيكونون فيه على مراتب فى عظم النور والانوار لا تتزاحم الا ترى انه لو ادخل سراج فى بيت ملأه نورا فاذا ادخل فيه آخر وآخر تزايد النور ولا يزاحم الثانى الاول ولا الثالث الثانى وهكذا (وقال عطاء) بن ابى مسلم ابو عثمان (الخراسانى)

واسم ابيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس مات سنة خمس وثلاثين ومائة روى له النسائى وابن ماجه ولم يصح ان البخارى اخرج له (ودخل فى هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس) فليس المراد النوافل فقط فما تقرب متقرب الى الله بأحب من اداء ما افترضه عليه (* ومنها أنهم يؤتون كتبهم بايمانهم رواه البزار) وغيره (* ومنها أن نورهم يسعى بين أيديهم) امامهم على الصراط ويكون بايمانهم قال تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتمم لنا نورنا أى الى الجنة (أخرجه أحمد باسناد صحيح) عن النبى صلى الله عليه وسلم انى لأعرف أمتى يوم القيامة من بين الامم أعرفهم يؤتون كتبهم بأيمانهم وأعرفهم بسيماهم فى وجوههم من أثر السجود وأعرفهم بنورهم يسعى بين أيديهم زاد الانموذج ويمرون على الصراط كالبرق والريح ويشفع محسنهم فى مسيئهم (* ومنها ان لهم ما سعوا) أى عملوا فيكتب لهم ثواب أعمالهم (وما يسعى لهم) أى يعمل لاجلهم من صدقة ودعاء وغيرهما على ما يأتى (وليس لمن قبلهم الا ما سعى قاله عكرمة) رواه ابن أبى حاتم وغيره عنه (وأما قوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى) قال البيضاوى الا سعيه أى كما لا يؤاخذ أحد بذنب الغير لا يثاب بفعله وما جاء فى الاخبار من ان الصدقة والحج ينفعان الميت فلكون الناوى له كالنائب عنه (ففيها) أى ففى الجواب عنها (اجوبة) فالظرفية هنا اعتبارية فلا يقال كان المتبادر نفعها وليس من معانى عن فى فلا ترد بمعناها فقد ذكر صاحب المغنى جملة ما ذكر لعن عشرة معان ليس فيه ورودها بمعنى فى (أحدها انها منسوخة روى ذلك عن ابن عباس نسخها قوله تعالى) والذين آمنوا (واتبعناهم) معطوف على آمنوا (ذرياتهم) الكبار والصغار (بايمان) من الكبار ومن الآباء فى الصغار ثم الذين آمنوا مبتدأ والخبر قوله (الحقنا بهم ذرياتهم) المذكورين فى الجنة فيكونون فى درجتهم وان لم يعملوا بعملهم تكرمة للآباء باجتماع الاولاد اليهم (فجعل الولد الطفل فى ميزان أبيه) أى فى درجته أو فى دخول الجنة (ويشفع الله تعالى الآباء فى الابناء والابناء فى الآباء) أى يأذن لكل منهم فى الشفاعة فيشفع واذا شفع قبل شفاعته (بدليل قوله تعالى آباؤكم وأبناؤكم) مبتدأ خبره (لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا) فى الدنيا والآخرة فظان ان ابنه أنفع له فيعطيه الميراث فيكون الاب أنفع وبالعكس وانما العالم هو الله تعالى ففرض لكم الميراث أخرج ابن مردويه وصححه الضياء المقدسى عن ابن عباس رفعه اذا دخل الرجل الجنة سأل عن ابويه وزوجته وولده فيقال انهم لم يبلغوا درجتك او عملك فيقول يارب قد عملت لى ولهم فيؤمر بالحاقهم به واخرجه الطبرانى والبزار وابو نعيم عن ابن عباس مرفوعا بلفظ ذرية المؤمن فى درجته وان كانوا دونه فى العمل لتقر بهم عينه ثم قرأ والذين آمنوا الى قوله وما التناهم من عملهم من شئ قال ما نقصنا الآباء مما اعطينا الابنين هذا وقد ضعف ابن عطية هذا القول بالنسخ بان قوله وان ليس الآية خبر والخبر لا ينسخ ولان شروط النسخ ليست هنا قال اللهم الا ان يتجوز فى لفظ النسخ وقال ابن القيم فى كتاب الروح ذهبت طائفة الى انها منسوخة وروى عن ابن عباس وهو ضعيف ولا يرفع حكم الآية بمجرد قول ابن عباس ولا غيره انها منسوخة قال والجمع بين الآيتين غير متعذر كذا قال وفيه انه ان

صح ما روى عن ابن عباس كان حكمه الرفع لانه لا مجال للرأى فيه (الثانى انها مخصوصة بالكافر) أى كافرا وكافر مخصوص اختلف فيه على ما ياتى (واما المؤمن فله ما سعى) أى عمل (غيره) عنه بنيته على تفصيل وخلاف مقرر فى الفروع (قال القرطبى وكثير من الاحاديث يدل على هذا القول وان المؤمن يصل اليه ثواب العمل الصالح من غيره) عنه بالنية (وفى الصحيح) للبخارى ومسلم عن عائشة (عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات) عام فى المكلفين بقرينة قوله (وعليه صيام) هذا لفظ الصحيحين ولم يصب من عزاه لهما بلفظ صوم (صام عنه) ولو بغير اذنه (وليه) جواز الا لزوما واليه ذهب الشافعى فى القديم وعمل به الجمهور وقال فى الجديد وهو مذهب ابى حنيفة ومالك لا يجوز الصوم عن الميت لانه عبادة بدنية والمراد بوليه على الاول كل قريب او الوارث او عصبته وخرج الاجنبى فانما يصوم باذنه او وليه بأجر او دونه (وقال صلى الله عليه وسلم للذى ج عن غيره) كما روى ابو داود وابن ماجه برجال ثقات عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة قال اخ او قريب لى قال حججت عن نفسك قال لا قال (ج عن نفسك ثم ج عن شبرمة) بضم الشين المعجمة واسكان الموحدة وضم الراء قال الحافظ فى تخريج احاديث الشرح الكبير زعم ابن باطيس ان اسم الملبى تيشة ومن النوادر ان بعض القضاة ممن ادركنا صحف شبرمة فقال شبرمت بلفظ القرية التى بالجزيرة انتهى فمن عليه ج الفرض لا يصح حجه عن غيره فان احرم عنه وقع عن نفسه وعليه الشافعى وصححه ابو حنيفة ومالك مع الكراهة والجمهور على كراهة اجارة الانسان نفسه للحج لكن حمل على قصد الدنيا اما لقصد الاخرة لاحتياجه للاجرة ليصرفها فى واجب او مندوب فلا (وعن عائشة انها اعتكفت عن اخيها شقيقها (عبد الرحمن واعتقت عنه) بعد موته فجأة سنة ثلاث وخمسين وقيل بعدها فى طريق مكة (وقال سعد) بن عبادة سيد الخزرج (للنبى صلى الله عليه وسلم ان أمى) عمرة بنت مسعود الصحابية (توفيت) سنة خمس والنبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة دومة الجندل فى شهر ربيع ومعه سعد فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم المدينة أتى قبرها فصلى عليها ذكره ابن سعد (أفأتصدق عنها قال نعم قال اى الصدقة أفضل قال سقى الماء) ولعله كان وقت السؤال الناس احوج الى الماء من غيره لقلته فى ذلك الموضع او لشدة حرارته كما هو الغالب فى الحجاز والا فالصدقة بالطعام وان قل عند كثرة الماء وتيسره افضل والنبى صلى الله عليه وسلم سيد الحكماء فيجيب كل سائل بما هو الافضل فى حقه قال ابن القيم فى كتاب الروح وافضل الصدقة ما صادف حاجة من المتصدق عليه وكان دائما مستمرا ومنه قوله افضل الصدقة سقى الماء وهذا فى موضع يقل فيه الماء ويكثر العطش والا فسقى الماء على الانهار والفقى لا يكون افضل من اطعام الطعام عند الحاجة (وفى الموطا) للامام مالك (عن عبد الله بن ابى بكر) بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى المدنى القاضى مات سنة خمس وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة (عن عمته) ام كلثوم او ام عمرو فهى عمته الحقيقية لا المجازية التى هى عمرة بنت حزم جدة عبد الله الصحابية لانه لم يدركها (انها حدثته عن جدته انها جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم تقضه) اى لم تفعله (فأفتى عبد الله بن عباس انها تمشى عنها) ففى هذا كله دلالة على

ان للمؤمن ماسعى غيره لكن هذا مذهب صحابي وقد عقبه في الموطا بقوله قال يحيى سمعت مالكا يقول لا يمشي أحد عن أحد على ان الراجح ان من نذر مشيا الى غير بيت الله الحرام وما الحق به لا يجب عليه لا لعبادة ولا لغيرها عند الشافعية وقال مالك من نذر المشي الى المدينة او ايلياء فليس عليه ذلك الا ان ينوي صلاة بمسجديهما فيركب (ومن المفسرين من قال ان الانسان في الآية ابو جهل) فرعون هذه الامة (ومنهم من قال عقبة بن أبي معيط) الكافر المقتول بعد انصرافهم من بدر صبرا (ومنهم من قال الوليد بن المغيرة) الميت على كفره قبل وقعة بدر فعمومها على هذه الاقوال مخصوص بواحد مختلف في تعيينه (ومنهم من قال) الآية (اخبار عن شرع من قبلنا) لان قبلها أم لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم (وقد دل شرعنا على ان الانسان له سعيه وماسعى له) وهذا قول عكرمة (ومنهم من قال الانسان بسعيه في الخير وحسن صحبته وعشرته اكتسب الاصحاب) أي تسبب في وقوع الصحبة بينه وبين غيره (وأهدى لهم الخير وتودد اليهم فصار ثوابهم له بعد موته من سعيه) لان الدال على الخير كفاعله وقد انتفع أصحابه منه بمعرفة الخصال الحميدة فعملوا بها فحصل له بتسببه في حصول ذلك لهم مثل ثواب ما عملوه (ومنهم من قال الانسان في الآية للحي دون الميت) يعني ان الحي لا يسقط عنه الحج مثلا مادام حيا بحج غيره عنه بخلاف ما لو فعل عنه بعد موته فينفعه عند هذا القول قال ابن القيم في كتاب الروح وهذا أيضا من النمط الاول في الفساد وكله من سوء التصرف في اللفظ العام وصاحب هذا التصرف لا ينفذ تصرفه في دلالات الالفاظ وحملها على خلاف موضوعها وما يتبادر الى الذهن منها وهو تصرف فاسد قطعا يبطله السياق والاعتبار وقواعد الشرع وأدلته وعرفه وسبب هذا التصرف السيء ان صاحبه يعتقد قولا ثم يرد كل ما دل على خلافه بأي طريق اتفقت له فالادلة المخالفة له كالصائل لا يبالي بأي شيء دفعه وادلة الحق لا تتعارض ولا تتناقض بل يصدق بعضها بعضا انتهى (ومنهم من قال لم ينف في الآية انتفاع الرجل بسعي غيره له وانما نفى ملكه لسعي غيره) لان قائل ذلك يرى ان اللام في الانسان للملك وهو أخص من مجرد انتفاع الانسان بمال غيره وهو المراد هنا فمن تصدق عن غيره مثلا بمال لا يصير المال مقصورا نفعه على من تصدق عنه بحيث ينتفي ثوابه بالكلية عن المتصدق واليه أشار بقوله (وبين الامرين فرق) واذا أردت بيانه (فقال الزمخشري) مايفيده (في) قوله تعالى (وان ليس للانسان الا ماسعى فان قلت اما صح في الاخبار الصدقة عن الميت والحج عنه) وهما سعي غيره (قلت فيه جوابان أحدهما ان سعي غيره لما لم ينفعه الا مبنيا على سعي نفسه وهو أن يكون مؤمنا مصدقا) فالصدقة على الكافر ونحوها لا تنفعه بل يحرم على المسلم فعل ذلك عنه وانما تنفعه الصدقة ونحوها اذا كان مسلما فهو اس وسبب في حصول فعل غيره له فلذلك (كان سعي غيره كأنه سعى نفسه لكونه تسببه وقائما مقامه) اي موجود الاجل وجود الايمان منه فنزل ايمانه الذي هو سبب في حصول ذلك له منزلة ما لو تصدق هو عن نفسه (والثاني ان سعي غيره لا ينفعه اذا عمله لنفسه) اي الغير (ولكن اذا نواه له فهو في حكم الشرع كالنائب عنه والوكيل القائم مقامه) فيصل ثوابه اليه تنزيلا له منزلة المتصدق واستبعده امام الحرمين بانه لم يأمر به واوله

بانه يقع عن المتصدق و ينال الميت بركته وردّه ابن عبد السلام بان ماذكروه من وقوع الصدقة نفسها عن الميت حتى يكتب له ثوابها هو ظاهر السنة (والصحيح من الاجوبة ان قوله وان ليس للانسان الا ما سعى عام مخصوص بما تقدم من الاجوبة) فالآية محكمة كما عليه الجمهور لا منسوخة قال ابن عطية والتحرير عندي ان ملاك المعنى في اللام من قوله للانسان فاذا حققت الشيء الذي حق للانسان أن يقول لي كذا لم يحز الا سعيه وما زاد من رحمة لشفاعة أو وعاية أب صالح أو ابن صالح او تضعيف حسنات ونحو ذلك فليس هو للانسان ولا يصح ان تقول لي كذا الا على تجوز والحاق بما هو له حقيقة وسأل عبد الله بن طاهر والي خراسان الحسين بن الفضل عن هذه الآية مع قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فقال ليس له بالعدل الا ما سعى وله بفضل الله ما شاء الله (وقد اختلف العلماء في ثواب القراءة هل تصل للميت فذهب الاكثرون الى المنع وهو المشهور من مذهب الشافعي) لكن المحققون من متأخري مذهبه على الوصول أي وصول مثل ثواب القارئ للميت وأولوا المنع على معنى وصول عين الثواب الذي للقارئ أو على قراءته لا بحضرة الميت ولا بنية القارئ ثواب قراءته له أو نواه ولم يدع قال ابن الصلاح وينبغي الجزم بنفع اللهم اوصل ثواب ما قرأناه أي مثله فهو المراد وان يصرح به لفلان لانه اذا نفعه الدعاء بما ليس للداعي فماله أولى ويجري ذلك في سائر الاعمال (ومالك) لكن قال الامام ابن رشد في نوازله ان قرأ وهب ثواب قراءته لميت جاز وحصل للميت أجره ووصل اليه نفعه وقال أبو عبد الله الابي ان قرأ ابتداء بنية الميت وصل اليه ثوابه كالصدقة والدعاء وان قرأ ثم وهبه له لم يصل لان ثواب القراءة للقارئ لا ينتقل عنه الى غيره وقال العلامة الشهاب القرافي الذي يتجه ان يحصل للموتى بركة القراءة كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم او يدفنون عنده و وصول القراءة للميت وان حصل الخلاف فيها فلا ينبغي اهمالها فلعل الحق الوصول فان هذه الامور مغيبة عنا وليس الخلاف في حكم شرعي انما هو في أمر هل يقع كذلك أم لا وكذلك التهليل الذي عادة الناس يعملونه اليوم ينبغي ان يعمل ويعتمد فضل الله وجوده واحسانه هذا هو اللائق بالعبد انتهى (ونقل عن جماعة من الحنفية وقال كثير من الشافعية والحنفية يصل وبه قال احمد بن حنبل بعد ان قال القراءة على القبر بدعة) مكروهة وهو اصل مذهب مالك (بل نقل عن الامام أحمد يصل الى الميت كل شيء من صدقة وصلاة وحج واعتكاف وقراءة وذكر وغير ذلك) كالدعاء له فقد صح خبر ان الله يرفع درجة العبد في الجنة باستغفار ولده له ومعنى نفعه بالدعاء حصول المدعو له به اذا استجيب واستجابته محض فضل منه تعالى ولا يسمى في العرف ثوابا أما نفس الدعاء وثوابه فللداعي لانه شفاعة أجرها للشافع ومقصودها للمشفوع له نعم دعاء الولد يحصل ثوابه نفسه للوالد الميت لان عمل ولده لتسببه في وجوده من جملة عمله كما صرح به خبر اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث ثم قال او ولد صالح اي مسلم يدعو له فجعل دعاءه من جملة عمل الوالد وانما يكون منه ويستثنى من انقطاع العمل ان اريد نفس الدعاء لا المدعو به (وذكر الشيخ شمس الدين بن القطان العسقلاني ان وصول ثواب القراءة الى الميت من قريب أو اجنبي هو الصحيح) مع النية وهو المعتمد عند متأخري الشافعية (كما تنفعه الصدقة) عنه (والدعاء

قوله ووصول الخ هكذا في النسخ وفيه خلو الجملة الواقعة خبرا عن رابط فكان الاولى حذف قوله ووصول بان يقول والقراءة للميت وان حصل الخلاف في وصولها فلا الخ تأمل اه مصححه

والاستغفار

والاستغفار) له (بالاجماع) المؤيد بصريح كثير من الاحاديث (وقد افتى القاضى حسين بان الاستئجار لقراءة القرآن على رأس القبر جائز) وان قلنا بكراهة القراءة على القبر لان المكروه من الجائز (كالاستئجار للاذان وتعليم القرآن لكن قال الرافعى وتبعه النووى عود المنفعة الى المستأجر شرط فى الاجارة فيجب عود المنفعة فى هذه الاجارة الى المستأجر أو ميته لكن المستأجر لا ينتفع بأن يقرأ لغيره ومشهور ان الميت لا يلحقه ثواب القراءة المجردة) عن نيته بها او الدعاء بوصول ثوابها له (فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت بالقراءة وذكر له طريقين أحدهما ان يعقب القراءة بالدعاء للميت من قريب او اجنبى فان الدعاء يلحقه والدعاء بعد القراءة أقرب الى الاجابة واكثر بركة والثانى ذكر الشيخ عبد الكريم) بن أحمد بن الحسن بن محمد الفقيه (الشالوسى) بشين معجمة ولام مضمومة ثم سين مهملة كما ضبطه ابن السمعانى وغيره نسبة الى شالوس قرية كبيرة بنواحى آمل طبرستان كان فقيه عصره بآمل ومدرسها واعظا زاهدا وبيته بيت العلم والزهد مات سنة خمس وستين وأربعمائة قال الاسنوى وهم النووى فى التهذيب فاهمل سينه الاولى أيضا وأهل المشرق خصوصا ابن السمعانى أعرف ببلادهم من أهل الشام ولا شك ان النووى هنا لم ينظر الى ابن السمعانى ولا غيره وانما اعتمد على ما يتعلق به كثير من المتفقهة الذين لا اطلاع لهم على ذلك (انه ان نوى القارئ بقراءته ان يكون ثوابها للميت لم يلحقه) قال شيخنا المعتمد انه يلحقه ثوابها حيث قرأ بحضرته او دعاله عقبها او نواه بها وان لم يكن عنده ولا دعا له (لكن لو قرأ ثم جعل ما حصل من الاجر له فهذا دعاء بحصول ذلك الاجر للميت فينتفع الميت) بذلك الدعاء (قال النووى فى زيادات الروضة ظاهر كلام القاضى حسين صحة الاجارة مطلقا وهو المختار فان موضع القراءة موضع بركة وتنزل الرحمة وهذا مقصود بنفع الميت وقال الرافعى وتبعه النووى فى) باب (الوصية الذى يعتاد) مبنى للمجهول (من قراءة القرآن على راس القبر قدذكرنا فى باب الاجارة طريقين) هما السابقان (فى عود فائدتها الى الميت وعن القاضى ابى الطيب طريق ثالث وهو ان الميت كالحى الحاضر فترجى له الرحمة ووصول البركة اذا أهدى الثواب اليه القارئ) قريبا او اجنبيا (وقال) ابو عبد الله (الشالوسى اذا نوى بقراءته أن يكون ثوابها للميت لم يلحقه اذ جعل ذلك قبل حصوله) اى الثواب (وتلاوته عبادة البدن فلا تقع عن الغير وان قرأ ثم جعل ما حصل من الثواب للميت فينفعه اذ قد جعل من الاجر لغيره) اى لانه جعل بدعائه عقب القراءة شيأ من اجرها للميت فينفعه (لكن اطلاق ان الدعاء ينفع الميت اعترض عليه بعضهم بانه موقوف على الاجابة) ونحن لا نعلمها (ويمكن ان يقال) فى الجواب (الدعاء للميت مستجاب كما اطلقوه اعتمادا على سعة فضل الله) فلا اعتراض وهو جواب لين (وقال الرافعى وتبعه النووى يستوى فى الصدقة والدعاء الوارث والاجنبى) على ظاهر الاخبار (قال الشافعى وفى وسع الله) من فضله (ان يثيب المتصدق ايضا) من ثم (قال الاصحاب يستحب ان ينوى المتصدق الصدقة عن ابويه مثلا فان الله ينيلهما الثواب ولا ينقص من اجره شيأ) وقول الزركشى ماذكر فى الوقف يلزمه تقدير دخوله فى ملكه وتمليكه الغير ولا نظير له ردبأن هذا

قوله من الاجر لغيره لكن الخ فى نسخة المتن من الاجر لغيره والميت يؤجر بدعاء الغير لكن الخ اه

يلزم فى الصدقة أيضا وانما لم ينظر له لان جعله كالصدقة محض فضل فلا يضر خروجه عن القواعد لو احتيج لذلك التقدير مع انه غير محتاج اليه بل يصح نحو الوقف عن الميت وللفاعل ثواب البر وللميت ثواب الصدقة المرتبة عليه ذكره الرملى (وذكر صاحب العدة انه لو انبط) بفتح الهمزة واسكان النون فموحدة مفتوحة فطاء مهملة أى استخرج (بعمله عينا او حفر بئرا أو غرس شجرا) ويأتى الحديث مخالفا كأنه لانه غالب شجر المدينة (أو وقف مصحفا فى حال حياته او فعل غيره) ذلك (عنه بعد موته يلحق الثواب بالميت وقال الرافعى والنووى ان هذه الامور اذا صدرت من الحى فهى صدقات جارية يلحقه ثوابها بعد الموت كما ورد فى الخبر) كقوله صلى الله عليه وسلم ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما نشره وولدا صالحا تركه ومصحفا ورثه ومسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته تلحقه من بعد موته رواه ابن ماجه عن أبى هريرة باسناد حسن وروى البزار عن أنس مرفوعا سبع يجرى للعبد أجرها بعد موته وهو فى قبره من علم علما أو أجرى نهرا أو حفر بئرا او غرس نخلا او بنى مسجدا أو ورث مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته وروى ابن عساكر عن أبى سعيد رفعه من علم آية من كتاب الله أو بابا من علم أجرى الله أجره الى يوم القيامة وروى أحمد والطبرانى عن أبى امامة رفعه اربعة تجرى عليهم اجورهم بعد الموت من مات مرابطا فى سبيل الله الحديث فتحصل من هذه الاحاديث احد عشر امرا تلحق بعد الموت نظمها السيوطى فقال

اذا مات ابن آدم ليس يجرى * عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل * وغرس النخل والصدقات تجرى
وراثة مصحف ورباط ثغر * وحفر البئر او اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوى * اليه او بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم * نخذها من أحاديث بحصر

ولا يرد ان هذه أحد عشر فينا فى قوله غير عشر لانه نوع التاسع لشيئين او ترجم لشئ وزاد عليه او قال البيت الاخير بعد ذلك ويدل له انه بخطه فى شرح ابن ماجه لم يذكر الاخير وهو وتعليم لقرآن ولا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان وفى رواية ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له رواه مسلم وغيره عن ابى هريرة لان هذه الثلاثة فى الحقيقة امهات يرد اليها كثير من الانواع (ولا يختص الحكم بوقف المصحف بل يلتحق به كل من وقف) كما صرح به الحديث فى قوله ومسجدا الخ ومعنى قوله فى الخبر ومصحفا ورثه بالتشديد خلفه لوارثه قال بعض ويظهر ان مثله كتب الحديث كالصحيحين (وهذا القياس يقتضى جواز التضحية عن الميت) بلا كراهة (فانها ضرب من الصدقة لكن فى التهذيب انه لا يجوز التضحية عن الغير بغير امره وكذا عن الميت الا ان يكون اوصى به) وهذا هو المعتمد فى المنهاج وغيره (وقد روى عن على او غيره من الصحابة انه كان يضحى عن النبى) صلى الله عليه وسلم بعد موته لانه اوصاه بذلك روى الترمذى عن على اوصانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اضحى عنه على أن جماعة ذكروا

فى خصائصه جوازا لتضحية عنه (وعن ابى العباس محمد بن اسحق) بن ابراهيم بن مهران (السراج) الثقفى مولاهم النيسابورى الامام الحافظ الثقة شيخ خراسان صاحب المسند والتاريخ مات سنة ثلاث عشرة وثلثمائة (قال ضحيت عن النبى صلى الله عليه وسلم بسبعين اضحية) لانه خصوصية (واما اهداء القراءة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعرف فيه خبر ولا أثر بل أنكره جماعة منهم الشيخ برهان الدين بن الفركاح) بكسر الفاء واسكان الراء (لان الصحابة لم يفعله أحد منهم) وهم أحق بالاتباع لكن اختار السبكى وغيره خلاف ذلك وكذا أنكر البرهان القرارى قولهم اللهم اوصل ثواب ما تلوته الى فلان خاصة والى المسلمين عامة لان ما اختص بشخص لا يتصور التعميم فيه وردّه الزركشى بان الظاهر خلاف ما قاله فان الثواب يتفاوت فأعلاه ما خصه وأدناه ما عمه وغيره والله تعالى يتصرف فيما يعطيه من الثواب على ان المراد مثل ثواب ما تلوته لفلان خاصة ومثل ذلك للمسلمين عامة وهذا متصور (وحكى صاحب الروح) الشمس بن القيم والروح جزء نحو خمسة عشر كراسة سماه بذلك لتكلمه فيه على الروح وما يتعلق بها (ان من الفقهاء المتأخرين من استحبه ومنهم من رآه بدعة) مذمومة (قالوا والنبى صلى الله عليه وسلم غنى عن ذلك) لكن ليس فى كونه غنيا ما يقتضى منع ذلك بل يجوز أن يكون اهداؤها سببا فى ثواب يصل اليه زائدا على الثواب الواصل له من كل خير عملته أمته (وان له أجر كل من عمل خيرا من امته من غير أن ينقص من اجر العامل شئ) لقوله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيأ ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيأ رواه مسلم وأصحاب السنن عن أبى هريرة ومن ثم (قال الشافعى ما من خير يعمله أحد من أمة النبى صلى الله عليه وسلم الا والنبى صلى الله عليه وسلم اصل فيه) لانه انما علم بارشاده (قال فى تحقيق النصرة) للزين المراغى المحدث (فجميع حسنات المسلمين واعمالهم الصالحة فى صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر مع مضاعفة لا يحصرها الا الله تعالى لان كل مهتد وعامل الى يوم القيامة يحصل له اجر ويتجدد لشيخه مثل ذلك الاجر) لدلالته له عليه (ولشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث اربعة وللرابع ثمانية وهكذا تضعيف كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده الى النبى صلى الله عليه وسلم وبهذا تعلم تفضيل السلف على الخلف) لان السلف يحصل لهم ثواب ما عملوه ويزيد عليه ثواب من أخذ عنهم بواسطة أو بدونها مضاعفا على ما علم فيفضلون الخلف وهو من تأخر عنهم بذلك (فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبى صلى الله عليه وسلم كان للنبى صلى الله عليه وسلم من الاجر ألف وأربعة وعشرون) لعل ذلك بواسطة ما يحصل لكل عامل من المضاعفة مضموما الى بقية أعمال من دونه مثلا ما يكتب للرابع من الثمانية يكتب للنبى مثله مع عمل من دونه من الاول والثانى والثالث (فاذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار اجر النبى صلى الله عليه وسلم الفين وثمانية واربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا كما قاله بعض المحققين انتهى) كلام تحقيق النصرة (ولله در القائل وهو سيدى محمد وفى) امام العارفين العلم المشهور

(فلا حسن الا من محاسن حسنه * ولا محسن الا له حسناته)

لانه الجامع لذلك والدال عليه (وبهذا) المذكور عن تحقيق النصرة (يجاب عن استشكال دعاء القارئ له صلى الله عليه وسلم بزيادة الشرف مع العلم بكماله عليه الصلاة والسلام فى سائر انواع الشرف فكان الداعى لحظ ان قبول قراءته يتضمن لمعلمه نظير اجره وهكذا حتى يكون للمعلم الاول وهو الشارع) صلى الله عليه وسلم (نظير جميع ذلك كما قدرته ومن ذلك ماشرع عند رؤية الكعبة من قوله) أى الرائى المفهوم من رؤية (اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما فثمرة الدعاء بذلك عائدة على الداعى لاشقاله على طلب قبول القراءة وهذا كما قالوا فى الصلاة عليه زاده الله شرفا لديه ان ثمرتها عائدة على المصلى) وهذا نظيره عند من قال به والا فالراجح انها تصل الى النبى لان الكامل يقبل التكميل (اشار لنحوه الحافظ ابن حجر) ووقع السؤال عما يقع من الداعين عقب الختمات من قولهم اللهم اجعل ثواب ماقرئ زيادة فى شرفه صلى الله عليه وسلم ثم يقول واجعل مثل ثواب ذلك واضعاف امثاله الى روح فلان اوفى صحيفته اونحو ذلك هل يجوز ام يمتنع لما فيه من اشعار تعظيم المدعو له بذلك حيث اعتنى به فدعاله باضعاف مثل مادعا للنبى صلى الله عليه وسلم واجاب شيخنا بأن الظاهر ان ذلك لايمتنع لان الداعى لم يقصد بذلك تعظيم غيره صلى الله عليه وسلم بل كلامه محمول على اظهار احتياج غيره للرحمة منه سبحانه فاعتناؤه به للاحتياج المذكور والاشارة الى انه صلى الله عليه وسلم لقرب مكانته من الله جل وعز الاجابة بالنسبة له محققة وغيره لبعد رتبته عما اعطيه صلى الله عليه وسلم لاتحقق الاجابة له بل قد لاتكون مظنونة فناسب تأكيد الدعاء له وتكريره رجاء الاجابة انتهى وهو توجيه وجيه لكن الاولى ترك مايوهم يبادى الراى ولايصح الا بمزيد تحقيق وتدقيق (* ومن خصائص هذه الامة انهم يدخلون الجنة قبل سائر الامم) كما رواه ابن ماجه عن عمر (وروى الطبرانى فى الاسط من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا) الى النبى صلى الله عليه وسلم قال (حرمت) اى منعت (الجنة على الانبياء) زاد فى رواية الدارقطنى كلهم (حتى أدخلها وحرمت على الامم حتى تدخلها امتى) اى ان المطيع الذى لم يعذب من امته يدخلها قبل المطيع الذى لم يعذب من امة غيره والداخل للنار من امته يدخل الجنة قبل الداخل للنار من امة غيره فالمراد ان جملة امته وتمام دخولها الجنة سابق على دخول امة غيره فلا يرد ماقد يتوهم انه لايدخل احد من سابقى الامم الطائعين الا بعد خروج العاصين من الامة المحمدية من النار وقد اخذ من الحديث ان هذه الامة يخفف عن عصاتها أو يخرجون قبل عصاة غيرها قال ابن القيم فهذه الامة اسبق الامم خروجا من الارض واسبقهم الى اعلى مكان فى الموقف والى ظل العرش والى فصل القضاء والى الجواز على الصراط والى دخول الجنة (* ومنها انه يدخل منهم الجنة سبعون الفا) زمرة واحدة (بغير حساب) ولاعذاب بدليل رواية ولاحساب عليهم ولاعذاب (رواه الشيخان) عن ابى هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون الفا تضىء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر فقام عكاشة بن محصن الاسدى يرفع نمرة عليه فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم

فقال

فقال سبقك بها عكاشة وفى الصحيحين عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم فرأيت النبى ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى وليس معه احد ورفع لى سواد عظيم فظننت انهم امتى فقال جبريل هذا موسى وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون ألفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وفى روايتهم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون وروى الشيخان أيضا عن سهل ابن سعد قال النبى صلى الله عليه وسلم ليدخلن من امتى الجنة سبعون ألفا او سبعمائة ألف متماسكين آخذا بعضهم ببعض حتى يدخل اولهم وآخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر قال السبكى فى شفاء الغرام ظاهر قوله سبعون ألفا انهم لا يزيدون على ذلك وانهم كلهم بالصفة المذكورة ورجح غيره ان المراد الكثرة باختلاف الاخبار فى المقدار فروى مائة ألف ومع كل ألف سبعون ألفا ومع كل واحد سبعون ألفا وليس فى الحديث نفى دخول احد على الصفة المذكورة غير هؤلاء كالانبياء والشهداء والصديقين والصالحين قال عياض يحتمل ان معنى كونهم متماسكين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووى معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض فيدخل الجميع دفعة واحدة وفى ذلك اشارة الى سعة الباب الذى يدخلون منه ووصفهم بالاولية والآخرية باعتبار الصفة التى جازوا فيها الصراط ثم هذا الحديث يخص عموم الحديث الذى أخرجه مسلم عن أبى برزة الاسلمى رفعه لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيم افناه وعن جسده فيم أبلاه وعن علمه ما عمل فيه وماله من اين اكتسبه وفيم انفقه لانه وان كان عاما لانه نكرة فى سياق النفى لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من اول وهلة على ما دل عليه قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم الآية قاله القرطبى قال الحافظ وفى سياق حديث ابى برزة اشارة الى الخصوص لانه ليس كل احد عنده علم يسئل عنه وكذا المال فهو مخصوص بمن له علم ومال دون من لا علم له ولا مال واما السؤال عن الجسد والعمر فعام ويخص من المسؤلين من ذكر انتهى وجزم ابن عبد السلام بان هذه الخصوصية لم تثبت لغير نبينا وقال السبكى لم يرد فيه شئ بنفى ولا اثبات فى الامم السالفة واستظهر ابو طالب عقيل بن عطية ان فيهم من هو كذلك انتهى وفيه ان الاستظهار لا دخل له هنا اذ هو من الاشياء التى لا تكون الا بمحض النقل وروى الحاكم والبيهقى عن جابر مرفوعا من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذى يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته فذلك الذى يحاسب حسابا يسيرا ومن اوبقت نفسه فهو الذى يشفع فيه بعد ان يعذب وقال صلى الله عليه وسلم ان الله يدخل الجنة من امتى يوم القيامة سبعين الفا ومع كل الف سبعين الفا رواه الترمذى (وعند الطبرانى والبيهقى فى البعث) عن النبى صلى الله عليه وسلم (ان ربى وعدنى ان يدخل من امتى) امة الاجابة وفى اضافتها اليه اخراج غيرها من الامم من العدد المذكور (الجنة سبعين الفا لا حساب عليهم) اى ولا عذاب (وانى سألت ربى المزيد فأعطانى مع كل واحد) المراد بالمعية مجرد دخولهم الجنة بغير حساب

وان دخلوها فى الزمرة الثانية اوما بعدها (من السبعين الفا سبعين الفا) زاد فى رواية البزار من حديث أنس وهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ومر فى حديث ابن عباس وصف السبعين الفا بذلك أيضا فيكون الكل موصوفين به واخرج احمد والديلمى عن أبى بكر مرفوعا اعطيت سبعين الفا من أمتى يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر قلوبهم على قلب رجل واحد فاستزدت ربى فزادنى مع كل واحد سبعين ألفا (وبالجملة فقد اختصت هذه الامة بما لم يعطه غيرها من الامم تكرمة لنبيها عليه الصلاة والسلام وزيادة فى شرفه وتفضيل) بصادمهملة (فضلها) بمعجمة (وخصائصها يستدعى سفرا بل أسفارا وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء) النبى وأمته (والله ذو الفضل العظيم) وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما أبدا ولله الحمد على ما أنعم

م

وقد تم طبع هذا الجزء وهو الخامس من شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية لسيدى محمد الزرقانى جعله الله تعالى مع اصفيائه فى دار النعمانى وأعاد علينا من بركاته وأمدنا من فيض نفحاته ويليه الجزء السادس وأوله المقصد الخامس فى تخصيصه عليه الصلاة والسلام بخصائص المعراج والاسراء

Library of

Princeton University.

Princeton University Library
32101 072711052